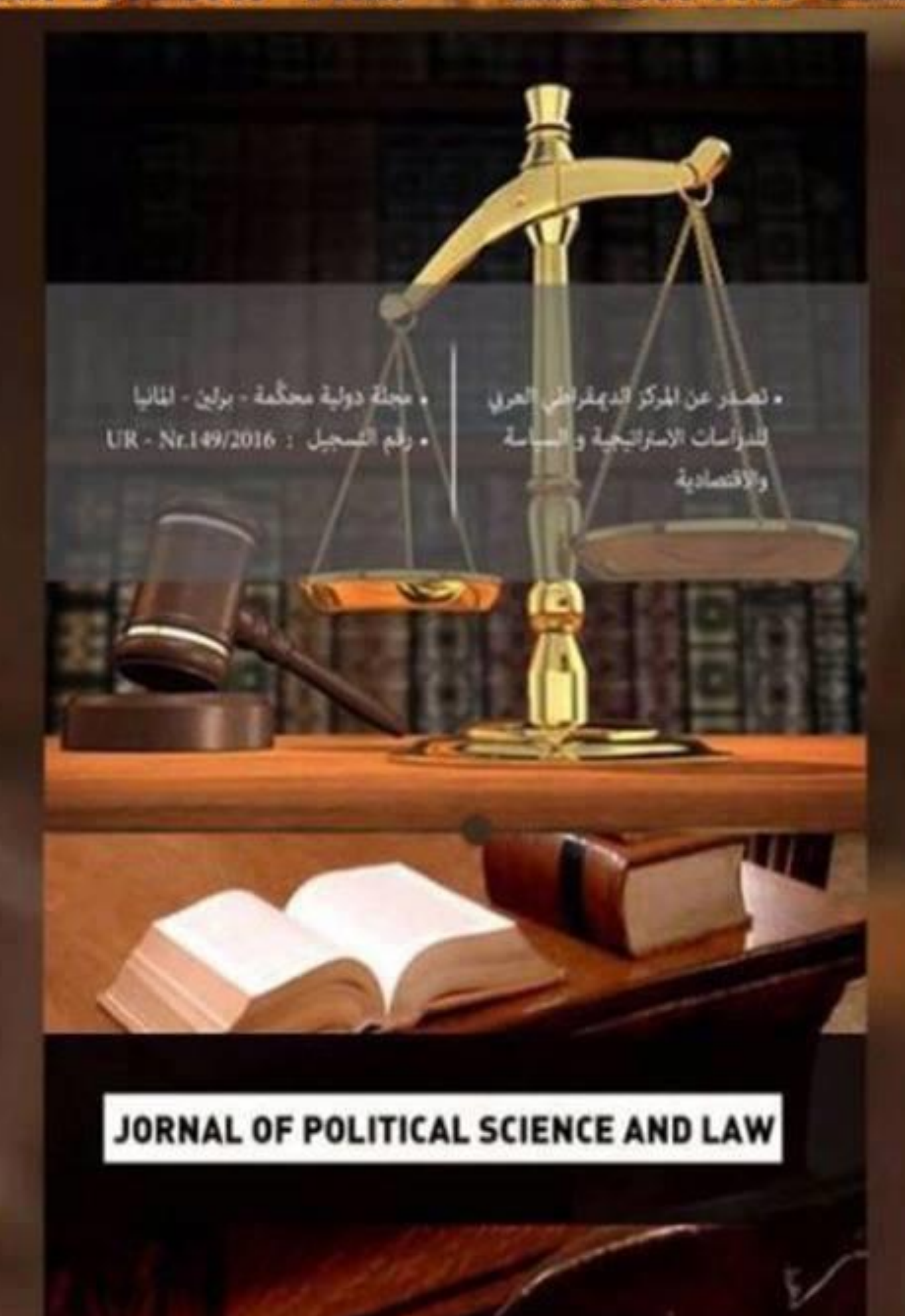
مجلة العلوم السياسية والقانون

ISSN 2566-8048 Print - ISSN 2566-8056 Online



"*مجلة العلوم السياسية والقانون*" هي مجلة دولية محكّمة تصدر من ألمانيا – برلين"
وتُعنى المجلة في الدراسات والبحوث والأوراق البحثية عمومًا في مجالات العلوم
السياسية والعلاقات الدولية،والقانون والسياسات المقارنة، والنظم المؤسسية الوطنية أو
الإقليمية والدولي.

الترميز الدولي للمجلة:

2566-8048 للاصدار الورقي
2566-8056 للاصدار الالكتروني

"***Journal of Political Science and Law***" is an international peer-reviewed
journal issued by the Democratic Arabic Center - Germany - Berlin
The journal is concerned with research studies and research papers in the
fields of political science, international relations, comparative law and policy,
and national or regional institutional systems

ISSN 2566-8048 Print
ISSN 2566-8056 Online

الناشر:
المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية.
برلين _ ألمانيا
:Germany
Berlin 10315 GensingerStr: 112
Tel: 0049-Code Germany

030- 54884375
030- 91499898
030- 86450098

mobiltelefon : 00491742783717
E-mail: journal@democraticac.de

رئيس المركز الديمقراطي العربي

أ.عمار شرعان

مدير التحرير

أ.علي عدنان محمد حسن

اللجنة العلمية

- أ.د عبد العظيم بن صغير ... أستاذ العلوم السياسية في جامعة بومرداس –الجزائر
- أ.د يوسف ازروال ... أشتاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية – جامعة تبسة – الجزائر
- د. احمد وهبان ... أستاذ لعلوم السياسية والعلاقات الدولية – جامعة الاسكندرية – مصر
- د. عنترة بن مرزوق ... أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية في جامعة المسيلة – الجزائر
- د. محمد لكريني ... أستاذ العلوم السياسية والاقتصادية والاجتماعية – سلا؛ جامعة محمد الخامس بالرباط
- د. شريفة كلاع ... أستاذة العلوم السياسية والعلاقات الدولية في جامعة الجزائر – الجزائر
- د. محمد الوريكات ... أستاذ القانون الجنائي – جامعة عمان الاهلية – الاردن
- د. سامية صديقي ... أستاذ العلوم السياسية والعلاقات الدولية – جامعة سطيف – الجزائر
- د. عيسات بوسلهام ... استاذ العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية – كدال – المغرب
- د. صقر الشعباني ... استاذ محاضر بقسم اللغة العربية – جامعة كركوك – العراق
- د. عائشة عباس ... أستاذة القانون الدولي والعلوم السياسية – جامعة الجزائر- الجزائر
- د. سليم كاطع علي ... استاذ العلوم السياسية – مركز الدراسات الدولية – بغداد –العراق
- د. نبيلة بن فرحات ... أستاذة في العلاقات الدولية – جامعة الجزائر

إقرأ في هذا العدد:

(يمكنك الذهاب الى اي بحث مباشرة من خلال النقر عليه)

الأزمة السورية وحسابات الإدارة الأمريكية في عهد ترامب

The Syrian crisis and the accounts of the U.S. government in the era of the Trump

د. العربي بجيجة
باحث في القانون العام والعلوم السياسية
جامعة محمد الخامس -المغرب-

البريد الالكتروني: elarbi.bjija@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

يشكل الملف السوري أحد القضايا الأساسية في السياسية الخارجية الأمريكية في عهد "دونالد ترامب"، التي تأخذ اهتمام الرئيس الأمريكي وفريق عمله في وزارة الخارجية أو في الأمن القومي أو في البيت الأبيض، لكون هذه الادارات تمثل الفاعل الأساسي في رسم المعالم والتوجهات التكتيكية والاستراتيجية، ورسم أبعادها وتفاعلاتها في علاقة الولايات المتحدة الأمريكية مع محيطها الاقليمي أو الجهوي أو الدولي.

وإن كان الرئيس الأمريكي الحالي السيد "دونالد ترامب" خلال حملته الانتخابية في الرئاسيات سنة ٢٠١٦، قد أكد على ضرورة التعجيل في تسوية الأزمة السورية والقطع مع مرحلة اللا استقرار واللا أمن، فإن واقع ممارسته لمهامه بعد توليه مسؤولية رئاسة الولايات المتحدة الأمريكية، أثبت أن تقويض العملية السياسية والعمل على فرض وقائع ميدانية جديدة، يعد هاجسا للإدارة الحالية مقارنة مع الإدارة السابقة في عهد أوباما، حيث يعمل على اعتماد المعارضة السورية والوسائل العسكرية المتاحة كدعامات لفرض تلك الخيارات.

إن استمرار الوضع وفق مخرجات واقعه الحالي، وهو ما يؤطر حسابات الساسة والخبراء الأمريكيين في شتى المجالات، يشكل أحد أهم التحديات المعيقة لبلوغ تسوية حقيقية للأزمة السورية في الأمد القريب، وفق المقدم من تصورات لمعالجتها في بعديها الحالي أو الانتقالي، ريثما تنتهي (الإدارة الأمريكية) من تثبيت دعائم مشروعها المؤسس على اختراق الحدود، وانتهاك سيادتها والعبث بخرائطها الجغرافية والسياسية، لتأزيم أوضاعها أكثر من ما تعرفه حاليا من أزمات في شتى المجالات.

الكلمات المفتاحية:

.الأزمة السورية – إدارة ترامب – مفاوضات جنيف – مناطق تخفيف التوتر

Abstract

Constitute the Syrian crisis one of the key issues in American foreign policy in the era of Trump, which takes us President "Donald Trump" and his team at the State Department or the national security or in the White House, the fact that these departments represent the primary actor in delineations and orientations Tactical and strategy, the United States relationship with regional or international or regional surroundings.

Though ' "Donald Trump ' during his campaign in 2016 year alraeasiat, stressed the need for a speedy settlement of the Syrian crisis and pieces with no stability and security, the reality of the exercise of his functions after taking the responsibility of chairing the United States proved to undermine the political process And work on new field facts concern the current administration, compared with the previous administration in the Obama era, with the adoption of the Syrian opposition and military means available to enforce those options.

That situation continuing as the output current reality, which frame the accounts politicians and us experts in various fields, constitutes one of the major challenges obstructing real settlement of the crisis in the short term, as submitted by perceptions of processed in current dimensions or transition, pending (U.s. Government) of consolidating its founder to penetrate the border, violating its sovereignty and geographical and political maps, exacerbating their more than what you know now of crises in various areas.

Keywords:

The Syrian crisis – Government Trump – the Geneva negotiations – Stress relief areas.

مقدمة

تتأسس منظومة الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، على عقيدة ومنهج استمرار توجه الدولة بمنأ عن صفة وتوجه المسؤول الأول في البيت الأبيض، فدوام استمرار عمل نظام الدولة بكيفية منتظمة ومضطردة لا يرتبط بهذا الرئيس أو ذاك أو بفرق عملهم، وإنما بالانخراط في تنزيل مخرجات خطط استراتيجية استقر إعدادها استنادا على خبرة خبراء البيت الأبيض ومستشاري الأمن القومي والبنتاغون، بما يتوافق مع أسس السياسة الاستراتيجية الأمريكية المتجذرة في أنظمة الحكم عبر خارطة العالم بمختلف تناقضاتها.

إن السياسة الأمريكية وتوجهاتها كما هو تعارف عليه، لا ترتبط أبعادها الاقتصادية والسياسية بطبيعة الرؤساء أو بفرق عملهم، بقدر ارتباطها بتوجهات مستقبلية تقاس بعقود من الزمن، يتداخل فيها البعد الجيو سياسي بالتاريخي، بالاجتماعي، بالاقتصادي، بالسياسي، والثقافي، يتم تحيينها بما يتوافق مع المتغيرات الدولية كلما تطلب الأمر ذلك.

عملت الإدارة الأمريكية برئاسة "دونالد ترامب" خلال مدة نصف سنة من توليها تدبير منظومة الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، على إتباع سياسات غامضة في تعاطيها مع الشأن السوري، تبرز أحيانا جدية في تصريحات الساسة لتوفير سبل تفعيل الحل السياسي، بدعوة أطراف الصراع (النظام السوري/ المعارضة) إلى الالتزام بالجدية والمسؤولية في البحث عن خيارات تنهي حالة اللا استقرار في سوريا بعد ستة سنوات من الصراع، بينما تعمل أحيانا أخرى على التلويح بالخيار العسكري لفرض موافقها على الادارة السورية والدولية.

يجعل هذا التضارب في السياسة الأمريكية تجاه الأزمة السورية، حالة الغموض الهاجس المسيطر على كل متابع لتوجهاتها، وإن كان صناع القرار في الإدارة الامريكية مدركين بشكل جيد لفوائد ومحصلات "الربح والخسارة" بالنسبة لهم،[1] في كل تكتيك ينتهجونه مع مجريات القضية المتسارعة وفق منطق "نظرية اللعب". لذلك فإن تقييمهم المستمر للتحولات الميدانية والسياسية داخل الدولة السورية، وارتباطاتها بالمتغيرات الجيوسياسية داخل المحيط الإقليمي وتأثيراته على المستوى الدولي، هي الكفيلة ببلورة خيارها المستدام من هذه الأزمة، ولو أن ذلك قد يأخذ وقتا ليتحدد للمتابعين للقضية وتفاعلاتها.

أهمية الدراسة

تمثل الأزمة السورية أحد أبرز القضايا الاقليمية، التي ترتبت الصراع الأفقي والعمودي بين الأنظمة والشعوب والقوى الدولية خلال العقد الأخير، بفعل ما تمخض عنها من انعكاسات هددت الأمن القومي الاقليمي، وما أفرزته من نتائج ستؤثر على مستقبل المنطقة في السنوات المقبلة.

إن من شأن تدخل الولايات المتحدة الأمريكية، سواء في عهد إدارة الرئيس الأمريكي الأسبق "باراك أوباما"، أو خلال الادارة الأمريكية الحالية في عهد الرئيس "دونالد ترامب"، أن يساهم في تقويض العملية السياسية وتأخير بلوغ التسوية المأمولة، بجعلها أحد دواليب "صناعة الأزمة" في مختلف أرجاء المنطقة، اعتبارا لمكانتها الاستراتيجية في دعم "محور المقاومة" أو إضعافه، بناء على كيفية حل الأزمة وإعادة رسم خارطة التحالفات.

أهداف الدراسة

يمكن الوقوف على مجموعة من الأهداف التي تلخص اهتمامنا بالبحث في هذا الموضوع، لعل أبرزها:

- تحليل الأزمة السورية بعد ستة سنوات من الصراع بين النظام السوري والعارضة، وتدخل القوى الدولية الكبرى على خط المواجهة,
- الوقوف على واقع الصراع الدولي حول منطقة الشرق الأوسط، وتأثيراتها في إعادة تشكيل الخارطة السياسية.
- توضيح رؤية الادارة الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" للأزمة السورية، في ظل توتر سياسي وعسكري وأمني واقتصادي في منطقة الشرق الأوسط.
- إبراز دور إدارة ترامب في توجيه الحل السياسي، وفق ما تفرضه الولايات المتحدة الأمريكية من وقائع ميدانية (مناطق تخفيف التوتر)، لضمان سريان مصالحها الاستراتيجية.
- استشراف أفق الحل السياسي لإنهاء الأزمة السورية، وفق مخرجات "نظرية اللعب" في العلاقات الدولية.

[1]- زياد عقل، رؤية دونالد ترامب وإدارته لملفات الصراع في الشرق الأوسط، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧.

الإشكالية

يثير البحث في الأزمة السورية ودور الادارة الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب"، الكثير من الاشكاليات المتداخلة التي تتطلب تحليلا عميقا للوقوف على واقع الأزمة السورية من مختلف مستوياتها، غير أننا سنعمل في هذه الدراسة على تحليل البعد المرتبط بدور إدارة ترامب في توجيه حل الأزمة السورية.

يرتبط السؤال المركزي الواجب الانطلاق منه لمعاجلة مقاربتنا لتوجهات إدارة ترامب في القضية السورية من خلال:

إلى أي حد ستعمل الإدارة الأمريكية في عهد ترامب في توجيه حل القضية السورية، وفق ما تفرضه الوقائع الميدانية من ضغوط في توجيه القرار الدولي والوطني؟.

المنهج المتبع

تشكل مناهج البحث العلمي الأداة الرئيسية التي يمكن اتباعها، لبلوغ نتائج مؤسسة على حقائق علمية بالنسبة للظواهر السياسية أو الاجتماعية قيد الدراسة، لذلك اعتمدنا في دراستنا هاته على المنهج النسقي، للإحاطة بمختلف الجوانب المتدخلة في القضية السورية وتفاعلاتها الداخلية والخارجية، وعلى المنهج التحليلي لتحليل أبعادها في ظل تدخل الادارة الأمريكية في عهد ترامب، لفرض وقائع ميدانية جديدة ستأثر بشكل أو بآخر في تسوية القضية السورية، كما اعتمدنا المنهج الوصفي لوصف الأحداث والتطورات التي تعرفها القضية السورية، في ظل مشهد سياسي متأزم في منطقة الشرق الأوسط.

سنعمل على الاجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة من خلال طرح عدة فرضيات، تشكل محددات ارتكاز توجهات السياسة الخارجية الأمريكية في عهد ترامب. لعل أبرزها:

الفرضيات

١) دعم الولايات المتحدة الأمريكية لأطراف المعارضة على المستويين السياسي والميداني مقابل مواجهتها للنظام.

٢) الوقوف إلى جانب النظام السوري في الشق السياسي للقضية، مقابل دعم المعارضة في الشق الميداني.

٣) تعويم القضية السورية في سياق التحولات الجيو سياسية التي تمر من منطقة الشرق الأوسط.

٤) تمطيط الزمن السياسي للأزمة السورية بما يتوافق مع حسابات الاستراتيجية الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط وتأثيرات ذلك على النظام السياسي الدولي.

٥) الدفع بعدم حصول تسوية سياسية للقضية السورية في الأجلين القريب والمتوسط، لتأزيم الوضع الداخلي والدولي ببلوغها الأفق المسدود، أكثر مما هي عليه الآن من تصعيد وتوتر سياسي وعسكري وعدم الاستقرار الاقتصادي والأمني.

إن تحليل هذه الفرضيات المتناقضة في شق والمتداخلة في آخر، يحتم علينا الوقوف عليها بالدراسة المتأنية والمستفيضة قصد بلوغ إجابات ترجح إحداها أو بعضها، لتمكيننا من تحديد معالم السياسة الخارجية الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" اتجاه الأزمة السورية.

لأجل ذلك سنعمد على تقسم هذه الدراسة إلى محورين أساسيين:

محاور الدراسة

الفقرة الأولى: الأبعاد الراهنة للأزمة السورية في حسابات إدارة ترامب

الفقرة الثانية: مستقبل سياسة ترامب في الأزمة السورية

إن إتباع هذه المقاربة لمعالجة الإشكالية المطروحة وما تفرضه من خيارات، هي الكفيلة بالوقوف على تحديد التوجهات الراهنة للسياسة الخارجية الأمريكية في عهد ترامب، ومن ثم استشراف المقاربة المبلورة من قبل الأطقم المكلفة بإدارة الملف السوري، بما ستعتمده من محددات تمكننا من الوقوف على أبعاد هذا التوجه، مستحضرين الفرضيات والاحتمالات المستعرضة أعلاه، كخارطة طريق للوقوف على تحديد توجه السياسة الترامبية في سوريا خلال القادم من مراحل إدارتها للقضية السورية.

الفقرة الأولى: الأبعاد الراهنة للأزمة السورية في حسابات إدارة ترامب

عملت الادارة الأمريكية خلال نهاية ولاية الرئيس الأمريكي الأسبق "باراك أوباما" وبداية ولاية خلفه "دونالد ترامب"، على اتباع سياسة غامضة وغير واضحة المعالم في تعاملها مع الوضع السوري،[2] ومع الأطراف المتدخلة والفاعلة في تأجيجه، سواء على المستوى الميداني أو على المستوى السياسي.

خلف هذا الوضع حالة من الترقب بين صناع القرار داخل منظومة الحكم السورية، وداخل الدوائر الضيقة في بلورة وتحديد السياسة الداعمة للمعارضة السورية، لكون التصريحات والمواقف المعلن عنها في الحملات الانتخابية عادة ما لا تعبر عن حقيقة الأفعال والممارسات السياسية بعد تولي تدبير شؤون إدارة الحكم.

فماهي أبرز تجليات التناقض الراهن في معالم السياسية الخارجية الأمريكية؟.

أولا: غموض المقاربة الميدانية

تتبع إدارة ترامب في تعاطيها الميداني حالة من التجاذب تجاري به متغيرات الوضع، بما تفرضه من مخرجات تناقض في الغالب حسابات الساسة الأمريكيين ونظرائهم الأوروبيين، وبعض من القوى الفاعلة إقليميا على مستوى منطقة الشرق الأوسط.

خلال السنوات الأخيرة أصبحت حيثيات المشهدين الميداني والسياسي، ووقائعها على الحيز الجغرافي لسوريا تساير إلى حد كبير توجهات النظام السوري، بفعل التدهور المتنامي لقوى المعارضة المسلحة بمختلف توجهاتها الايديولوجية، ساهم تكريس عقيدة الانشطار في بنيتها من توسيع مناطق النفوذ الخاصة بالنظام السوري. وما الانشقاقات والصراعات البينية بين كتل المعارضة، المتوافقة في الظاهر والمختلفة في العمق، إلا أحد العوامل الوجيهة لإضعاف مقدرتها على الصمود، وفق ما توجته من إنجازات في بداية تأسيسها.

فرض هذا الواقع مخرجات عمقت فجوة الانكسارات بين قوى المعارضة ووفرت عوامل تسارعه، ما أتاح للنظام السوري بتنسيق محكم مع حلفائه خاصة روسيا وإيران، إلى الرفع من مستوى تقييم حسابات الجغرافية السياسية وتكييفها مع المتغيرات الدولية، لأجل بسط السيطرة على المواقع ذات البعد الاستراتيجي في مستقبل الصراع الميداني، وهو ما توجه بتحرك متوازي في مناطق عدة من داخل التراب السوري، وآخر على مستوى الحدود السورية خصوصا الشرقية (العراق) والجنوبية (الأردن).

تحرك الأمريكيين لفرض خياراتهم على الميدان السوري، بإقامة مناطق خاضعة لسلطتهم السياسية والعسكرية، إنما هو توجه للحد من التقدم المحصل لفائدة النظام وحلفائه التقليديين، وقد قدرت القواعد العسكرية

---

[2]- كيف تدير إدارة ترامب الأزمة السورية، السودان اليوم، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧:
alsudanalyoum.com/2017/04/25.

الأمريكية المحدثة في سوريا وفق أخر الاحصائيات في حدود عشرة قواعد عسكرية في الداخل السوري،[3] على مستويين اثنين:

أ) منطقة الشمال السوري: شهدت هذه المنطقة بروز توجهات بإقامة قواعد عسكرية ميدانية محاذية للأراضي التركية، في منطقة يتركز فيها الأكراد كغالبية سكانية من تركيبة غير متجانسة، تعمل على فرض خياراتها في الاستقلال الذاتي بعد عقود من مطالبتها بتقرير مصيرها، دعمت الادارة الأمريكية وحداتها العسكرية "قوات سورية الديمقراطية"،[4] بالسلاح والعتاد لتحقيق أحد أهدافها الاستراتيجية.

تشكل المنطقة الفاصلة بين الحدود السورية والتركية، أحد المحددات الرئيسية في توجيه إدارة الصراع، وفق حسابات كل طرف من أطراف المعادلة السياسية أو العسكرية، إن هو حقق تقدما في مشروعه، ولعل التوجه الأمريكي القاضي باختيار هذه المنطقة ودعم تركيبتها بالقوة العسكرية، إنما هو خيار للضغط على الدولتين السورية والتركية للاذعان لحسابات الأمريكيين.

ترى تركيا في التحرك الأمريكي بجانب حدودها تهديدا استراتيجيا لكيانها، من خلال محاولات دعم "قوات سوريا الديمقراطية"، لما لها من امتداد لعقيدة حزب العمال الكردستاني في اعتقاد القيمين على إدارة الشأن السياسي التركي والمسكين بزمام المبادرة فيه، وتلمس فيه الحكومة السورية انتهاكا لسيادتها وتطاولا على مقومات سلطتها السياسية، وانتقاصا من تدبيرها لشؤونها العامة، وهو ما يجعل الادارة الأمريكية في صراع على جهتين متناقضتين، تستغل الفصيل العسكري للضغط عليهم بوقائع الميدان على حساب مخرجات السياسة.

ب) منطقة الوسط السوري: يشكل الوسط السوري عمق الدولة السورية، من شأن التوغل داخله أن يؤثر سلبا على دور السلطة السياسية السورية في البعدين التكتيكي والاستراتيجي، بما يتيح من توزيع للأدوار والوظائف في تدبير الحيز الجغرافي والسياسي، المسيطر عليه من طرف القوى المتداخلة في الصراع الميداني كالمعارضة المسلحة والولايات المتحدة الأمريكية، وإن كانت مساحتها تتقلص لصالح هذه الأخيرة وفق حسابات إعادة توزيع الأدوار.

تسمح طبيعة القواعد العسكرية المحدثة على الأرض، في الحد من الأدوار التدخلية للنظام السوري في مناطق محددة،[5] تسيطر عليها القوى المنازعة لها في الشرعية السياسية والميدانية، وفق حسابات الجغرافية السياسية لخبراء الادارة الأمريكية، ما يجعل من هذا التداخل مسألة لا تتوافق مع طبيعة المرحلة ولا مع رهاناتها، وإن كانت عاملا مساعدا في ضبط إيقاع الفاعلين وتوجيه خططهم لما يخدم توجهاتها في المراحل القادمة.

ثانيا: تدعيم مساعي الأطراف للانخراط في العملية السياسية

تتضارب حسابات الفاعلين السياسيين المتحكمين في صناعة القرار الدولي، في بلورة تسوية لملف الأزمة السورية، فبعد فشل كافة المحاولات الرامية لحلحلتها بالطرق العسكرية، عملوا على اتباع الخيار السلمي كخيار

---

[3]- تركيا تنشر خريطة سرية لمواقع القواعد الأمريكية في سوريا والبنتاغون يبدي قلقه، أطلع عليه في ١٠ شتنبر ٢٠١٧، http://www.almrasel.net/?p=21668

[4]- هل تقع "روج آفا" تحت السيطرة الروسية وتتحول إلى سيناريو "نموذج ترانسنيستريا"، المركز الديمقراطي العربي، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧:

http://democraticac.de/?p=48964.

[5]- صافيناز محمد أحمد، الضربة العسكرية الأمريكية ضد سوريا ... هل تتغير معادلة الصراع الدولي؟،مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:

http://acpss.ahram.org.eg/News/16272.aspx.

مستدام،[6] ولو أنه يتطلب منهجية يقتضي تنزيلها زمنا سياسيا يشد به أطراف الصراع إلى الاقتناع بجدوائية المقاربة، لما تفرضه في من مسارات وخيارات على مختلف أطراف معادلة الصراع.

شكلت الادارة الأمريكية أحد القوى الدولية المساندة للعملية السياسية، في تصريحات ساستها ودبلوماسيها والمعرقلة لها على مستوى الأجرأة، حيث عرقلت العديد من المبادرات والمخرجات العملية "للجولات المكوكية" التي جمعت بين أطراف الصراع على طاولة المفاوضات في جنيف، بفعل قوة تأثيرها على أطراف المعارضة وعلى من يسايرونهم التوجه، كورقة تتخذها الادارة الأمريكية لتوجيه العملية السياسية وفق حسابات الوضع الميداني والاقليمي والدولي.

حافظت الإدارة الأمريكية خلال مرحلة الحملة الانتخابية للرئاسيات سنة ٢٠١٦، ومع بداية الأشهر الأولى من تولي حكومة ترامب تدبيرها للسياسة الخارجية، على نمط اشتغال الادارة السابقة دون تغيير توجهها المؤسس على الحفاظ على الوضع السياسي في مرحلة الجمود، بما له من انعكاسات تؤسس لبلوغ مرحلة "التيه السياسي"، قصد الانفتاح على مسارات أخرى تتوافق مع مصالح الادارة الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط.

يعكس هذا التوجه تضارب مواقف وتصريحات الهيئات المكلفة ببلورة وصياغة توجهات السياسة الخارجية للولايات المتحدة الأمريكية (البيت الأبيض، مجلس الأمن القومي، وزارة الخارجية، البنتاغون)، فيما يلعبه كل طرف من دور فاعل في رسم معالمها،[7] والتأثير في فرض خياراته على الساحة الدولية وفق ما يتمتع به من صلاحيات، تؤثر في أحيان كثيرة على التوجه العام المؤطر لمنهجية العمل الحكومي.

ما تعيشه الأزمة السورية من تقويض للحل السياسي، إنما هو نتاج لهذا التضارب بين الفاعلين في صناعة السياسة الخارجية الأمريكية، وتفاعله البنيوي مع مجريات التغيرات التي تشهدها موازين القوى في بعيدها الاقليمي والدولي، وإن ساد اعتقدنا في كونه تضاربا في المصالح، إنما هو تغذية لمنهج يؤطر مخرجاتها (الادارة الأمريكية) لفرض اختياراتهم على أطراف الصراع ووكلائهم في داخل المنطقة وخارجها.

الفقرة الثانية: مستقبل سياسة ترامب في الأزمة السورية

تساير إدارة ترامب القضية السورية على غرار باقي القضايا الإقليمية في منطقة الشرق الأوسط، بشكل تكتيكي لا يجعلها تتدخل بشكل مباشر في تخفيف حدتها، ولا هي "ترفع اليد" عنها وتتجاهل تفاعلاتها المتداخلة، بل تتخذ مواقف توافق بين مصالح الأطراف المتصارعة والمتنازعة الشرعية. تحاول من خلالها احكام قبضتها بالخيط الناظم للأزمة، وتعمل بموجبه على إدارتها بما يتوافق مع مقاصدها ورهاناتها المستقبلية، دون أن تحدد موقفا واضحا يقيد أفعالها وممارساتها.

تعمل الولايات المتحدة الأمريكية على دعم النظام في بعض القضايا، بالموازاة مع دعمها للمعارضة في قضايا أخرى، وتارة تتنصل من التزاماتها لدى هذا الطرف أو ذلك. وبالنظر للمكانة التي تحظى بها الولايات المتحدة الأمريكية في العالم والمصالح الحيوية الممسكة بزمامها، تجعل جميع الأطراف بحاجة للدعم الأمريكي سواء منه السياسي أو العسكري او الاقتصادي.

أولا: دعم مقاربة مناطق تخفيف التوتر: السياق والأهداف

[6]- بجيجة العربي، شذرات من الصراع الجيو استراتيجي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الطبعة الأولى، برلين (ألمانيا) المركز الديمقراطي العربي، سنة ٢٠١٧، ص: ٠٩.

[7]- عمر دراج، إدارة ترامب والفراغ في السياسة الخارجية الأمريكية، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:

http://www.eipss-eg.org.

ما يصطلح عليه بالمناطق الآمنة أو مناطق تخفيف التوتر، ليست سوى نتاج لحلقة من النقاشات العميقة داخل الدوائر الضيقة لصناعة القرار الدولي، في صيغة حرصت على التوفيق بين مختلف الخيارات المطروحة على طاولة المفاوضات، بين القوى الفاعلة في رسم وتوجيه معالم السياسة الدولية وأطراف الصراع في سوريا، بما تخفيه من تهديد واضح لوحدة أراضي الدولة السورية.

لم ترسم معالم هذه المناطق ولا المساحة المشمولة بها، إلا بعد أخذ كل طرف من أطراف الصراع والحلقات التي تسير توجهاته ويسايرها حساباته الخاصة، لتأخذ بالحسبان نقاط التمركز وطبيعة الموقع الاستراتيجي، والقدرة على الحركة في الهجوم أو الانسحاب أو إعادة الانتشار، لتجعل منها منطقة مغلقة على الطرف المشمول بها، من حيث قدرته على مواكبة واستثمار جهوده في تأهيل ميزان قوته، ومفتوحة في وجه الفاعلين والمتدخلين لتأمينها والتخفيف من حدة توترها العسكري، لتأمين عملية السلام والمصالحة بين الأطراف في مرحلة تعايش قبل انخراطهم في تنزيل مخرجات العملية السياسية بمختلف توجهاتها.

أحدثت مناطق تخفيف التوتر في الشمال والوسط والجنوب السوري (المناطق تشمل كامل محافظة إدلب، وأجزاء من محافظات اللاذقية وحلب وحماة وحمص ودمشق "الغوطة الشرقية"، ودرعا والقنيطرة)[٨]، ارتبطت خصوصا بالمحافظات التي تعرف تجذر وامتداد في صفوف المعارضة السورية المسلحة، دون غيرها من تلك التي يسيطر عليها النظام السوري، مرده بالأساس تأمين وجود الكيان المعارض وحفظ أمنه في مناطق بذاتها،[٩] تحسبا لأي هجوم من شأن الجيش العربي السوري شنه على معاقل المعارضة، خاصة بعد الانكسار الذي عرفته خلال السنتين الأخيرتين، مقارنة مع دينامية وفاعلية تحركاتها خلال السنتين الأوليين من بداية الحراك السوري.

غير أن تحركات الجيش العربي السوري خلال الأشهر القليلة الماضية نحو الحدود الجنوبية والشرقية، ترتبط أساسا بتغيير طبيعة المعادلة وتركيبة القوى الفاعلة في ديناميتها، بالانتقال من وضع سيطرة قوى المعارضة على بعض المناطق المشمولة بتخفيف التوتر، الذي دخل حيز التنفيذ شهر ماي/ أيار ٢٠١٧ إلى سيطرة النظام السوري عليها. في تخطيط يعاكس إرادة الادارة الأمريكية الرامية إلى السيطرة ميدانيا وسياسيا على الوضع السوري، والتحكم في مختلف تفاصيل إدارتها للأزمة القائمة بين القوى الداخلية والخارجية.

ولعل من بين ما قد يترتب عن هذا الوضع إن هو ساير هذا المنحى، إحداث قدر كبير من التباين بين الأطراف يعمق فجوة الخلافات بينهم، ولو أن المفاوضات ساهمت في إحداث قابلية للتوافق على بعض النقاط من جملة مقترحات الحلول المقدمة، مع قابلية فرض أمر واقع على النظام السوري، بمنح المعارضة حرية التصرف في إدارة مناطق تابعة لها في مختلف المستويات، ما يجعلها على قدر من ممارسة مظاهر السيادة في النفوذ الترابي لتلك المناطق الآمنة أو المؤمنة حسب الاعتقاد السائد من طبيعة توجهاتها.

دعمت الولايات المتحدة الأمريكية في عهد ترامب هذا التوجه، ولازمته بتصعيد عسكري خلال الستين يوم الأولى من توليه منصب الرئاسة الأمريكية، بتوجيه ضربة عسكرية لمطار الشعيرات العسكري بخمسين صارخ من صنف "التوماهوك"، خلف أضرار جسيمة على بنيته وبعض مستلزماتها الحساسة من أجهزة ورادارات وطائرات، وذلك للعمل

---

[٨]- خريطة المناطق التي شملها اتفاق تخفيف التصعيد في سوريا، موقع المنار، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:
http://www.almanar.com.lb/1989183.

[٩]- بجيجة العربي، شذرات من الصراع الجيو استراتيجي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، المركز الديمقراطي العربي، مرجع سابق، ص: ٢٣.

على فرض خياراته على الصعيدين الداخلي (الميدان السوري) والخارجي (مجلس الأمن)، وعلى الشركاء والفاعلين لتوجيه القرار في القضية السورية وفق إرادتهم.

لعبت الادارة الأمريكية في عهد ترامب وفق أنساق متداخلة، دورا كبيرا للتأثير في الوضع الميداني وفق منهجية لتبادل وتوزيع الأدوار من داخل الادارة نفسها، ومع الحلفاء في المعارضة السورية والقوى الاقليمية والفاعلين الدوليين من خارجها، يعكس قدرتها على التحكم في المكيانيزمات الفاعلة في صناعة الفعل والقدرة أيضا على مواكبة تدبيره، بما يجعل بعضهم مجرد خيوط وأوراق تتحكم إدارة ترامب في تحركاتهم المعلنة والخفية.

يوفر الغطاء الروسي لتحركات النظام السوري الميدانية، دعما ومحددا أساسيا لتوغلاتها في الحدود الشرقية أو الجنوبية، وفي مناطق تخفيف التوتر المشمولة باتفاق أستانة وجنيف، وذلك لتقليل فرص انتعاش فصائل المعارضة في تلك المناطق، تمهيدا لإحكام سيطرة النظام عليها بعد انتهائه من عملياته العسكرية على "تنظيم داعش".[10]

ثانيا: العوامل الأمنية والسياسية المتحكمة في تقويض التسوية

تتداخل الحسابات البنيوية على مدخلات ومخرجات القضية السورية، سواء قبل إشعال فتيل شرارة ثورتها سنة ٢٠١١، أو خلال مرحلة إدارة الصراع وتوزيع الأدوار بين الفاعلين في تأجيجها، أو حتى في مرحلة البحث عن حل سياسي يعيد القضية إلى مربعها الأول، بعد عجز القوى المتداخلة في الأزمة بالإطاحة بالنظام السوري بقيادة بشار الأسد.

إلا أن مسألة حسم الصراع وفق الطرق السلمية والسياسية، شكل ولا زال هاجسا لدى صناع القرار والفاعلين والباحثين في المجال، بما يعرفه من عرقلة مقصودة كانت أم غير مقصودة بوعي أو بدونه، طرحت تساؤلات عدة حول ملابسات التأخير الحاصل لبلوغ تسوية حقيقة ومستدامة، على اعتبار أن الاكراهات والتحديات التي تعيق بلوغه ستؤثر حتما في الزمن السياسي للعملية السياسية وفي التنزيل الجيد لمخرجاتها.

تشكل العديد من العوامل الفاعلة في صناعة الأزمة السورية، دعامات أساسية لتعطيل العملية السياسية، سنعمل على الاحاطة بأهمها وفق المستويات التالي ذكرها:

أ) المبررات السياسية

يمكن التمييز بين مستويين:

تناقضات الوضع الاقليمي: شكلت منطقة الشرق الأوسط خلال العقد الأخير، أحد أبرز أوجه تناقضاتها طوال مراحل نهضتها السياسية، في اختلاف عميق بين رؤى وتوجهات الكيانات المشكلة لرقعتها الجغرافية، تتعمق فجوة الصراعات السياسية والعقائدية باستمرار الأزمات الداخلية وما تفرزه من اصطفاف، ساهمت في التأثير بشكل كبير على قدرتها في الحفاظ على مكانة دولها في الأصعدة الاقتصادية والسياسية والعسكرية وبين نظرائها من خارج المنطقة، إلى درجة أصبحت التناقضات جذرية بين الحلفاء التقليديين (دول مجلس التعاون الخليجي فيما بينهم/ دول مجلس التعاون الخليجي - سورية/ تركيا – سورية/ ...).

تعيق الخلافات العميقة بين الدول الداعمة للنظام السوري، وتلك المساندة للمعارضة من داخل المنطقة ومن خارجها، في تقويض الحل السياسي[11] وفق مخرجات جولات جنيف وأستانة، لما لكل طرف من حسابات تساير نهجه في

---

[10]- معن طلاع، اتفاق مناطق تخفيف التوتر: السير باتجاه إعادة تشكيل المشهد السوري، مركز عمران للدراسات، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:

www.omrandirasat.org.

السيطرة على زمام المبادرة، وتوجيهها لما يخدم مصالحه السياسية والاقتصادية والعسكرية، وبما يؤثر سلبا على بلوغ تسوية تتوافق مع رهانات الشعب السوري.

الشرخ العميق بين فصائل المعارضة: انقسمت المعارضة السورية منذ بداية الصراع العسكري سنة ٢٠١٢، إلى فصائل عدة متناقضة في توجهاتها السياسية والايديولوجية، تتحكم الجهات الداعمة لها ماديا وعسكريا في خطابها السياسي، افتقدت مع تولي سنوات الصراع ميزان قوتها في مختلف المجالات، بالتزامن مع تعمق الخلافات داخل التكتل الاقليمي لدول مجلس التعاون الخليجي.[١٢] الذي شكل النواة الصلبة الداعمة لهذه القوى، في تنامي مقدراتها وهيمنتها على بعض المناطق الجغرافية في سوريا، تأثرت سلبا المجموعات التابعة لها بعد تصدع بنيته المؤسساتية، نتيجة تعمق الخلافات بين القوى المشكلة له حول مستقبل الأزمة السورية، وفق ما يناسب تقديرات كل طرف في بعديها التكتيكي والاستراتيجي، دفع بها إلى الانشغال في مشاكلها الداخلية أكثر من اهتمامها مع القضايا الاقليمية، التي لم تصبح بذات الاهتمام، ولو مرحليا ريثما تتحدد مألات الصراع ومستقبله بين دول مجلس التعاون الخليجي.

ب) المبررات الأمنية

توطين نفوذ القوى الدولية في المنطقة: أثرت مواقف الادارتين الأمريكية والروسية في الأزمة السورية، كما تأثرت مواقفهما بطبيعة التغيرات الميدانية المحدثة على الأرض، ما جعل من الحسابات السياسية لكل طرف تتصدر اهتمام صناع القرار في كلا البلدين، للبحث عن مكامن الخلل واستغلالها في تعزيز موقفه المؤيد أو المعارض لتوجهات النظام السوري.

عملت إدارة ترامب على تعزيز انتشار قواتها العسكرية، ودعم أطراف المعارضة المسلحة "الموصوفة بالمعتدلة"، في مناطق مختلفة من سوريا بالوسط والشمال السوري أساسا، لتمكين حضورها في الأمد المتوسط ولو بعد بلوغ الحل السياسي، وفق تسوية تأخذ بالاعتبار إدماج مطالب أطراف الصراع السوري/ السوري، نفس التوجه اعتمدته روسيا مع بداية الأزمة ولا زالت مستمرة، تجدد أساليبه وتدعم منجاه وفق متطلبات المرحلة.

إن من شأن هذه المقاربات أن تؤثر في الأمدين المتوسط والبعيد، ليس في سوريا فقط وإنما على امتداد خارطة الشرق الأوسط وأسيا عموما، لما لها من ارتباط عضوي ووظيفي وبنيوي لا يمكن فصل جزء منه دون الآخر، في المستويات السياسية والاقتصادية والعسكرية، خاصة أمام التطورات التي تعرفها قضية دول مجلس التعاون الخليجي والملف النووي الإيراني وقضية شبه الجزيرة الكورية، تجعل كل هذه الاعتبارات وبتفاعلاتها المتداخلة المسألة السورية خارج الاهتمام الدولي، ما يجعل من تعليق حلها الخيار المناسب والأرجح الذي يخدم حسابات القوى الفاعلة دوليا خلال هذه الفترة.

الحفاظ على أمن الكيان الصهيوني: ما من شك في أن وضع الكيان الصهيوني ترتب حسابات القوتين الأمريكية والروسية وحتى أطراف المعارضة خلال مرحلة الصراع العسكري، بالمحافظة على قوته العسكرية والسياسية

---

[١١]- إيمان أبو زيد مخيمر، استراتيجية المصالح بين الصراع والثورة: الأبعاد الاقليمية والدولية في المسألة السورية، المركز الديمقراطي العربي، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:

http://democraticac.de/?p=17244.

[١٢]- بجيجة العربي، القمة العربية الأمريكية وتأثيراتها على نسق التفاعل الاقليمي، مجلة العلوم السياسية والقانون، عدد الرابع، أيلول ٢٠١٧ ، ص: ٢١٢

وعلى أمنه واستقراره من أي تهديد قد يلحقه، تمكينا له في المنطقة كأقوى كيان بين الدول المشكلة لها،[١٣] باعتباره الحارس الأمين للولايات المتحدة الأمريكية في منطقة الشرق الأوسط، بعد إضعاف القوى التي كانت تشكل تهديدا استراتيجيا له (العراق، مصر، سوريا، الأردن).

شكل الدور الذي لعبه "الكيان الصهيوني" في الصراع السوري، بدعمه لفصائل المعارضة في اجتياح بعض المواقع والبلدات في الجنوب، وإسعافهم لبعض الجرحى والمعطوبين، وقصفهم لبعض المناطق الحساسة في مناطق مختلفة من سوريا، كغرف قيادة العمليات العسكرية ومخازن السلاح والقواعد العسكرية والمناطق المدنية، انتهاكا مباشرا لسيادة الدولة السورية وتهديدا لأمنها القومي، يساير القيمون عليه توجه تمكين ميزان قوة الكيان الصهيوني في المنطقة.[١٤]

تمخض عن هذا التوجه إضعاف الدولة السورية، وجعلها في عداد القوى الفاشلة وغير القادرة على مجاراة التطورات المتسارعة التي يشهدها العالم، بعد تفكيك لحمة شعبها وتدمير بنيتها التحتية والعبث بمقدراتها الاقتصادية والسياحية والتجارية. ما جعله (الكيان الصهيوني) يشكل محورا فاعلا في إدارة العمليات الميدانية والسياسية، من خلال التنسيق مع الولايات المتحدة الأمريكية وحتى الروسية، في كل ما يرتبط من تطورات على الصعد والمستويات ذات الارتباط بالقضية السورية وتفاعلاتها الاقليمية والجهوية، في مختلف الأبعاد ذات العلاقة بالشقين الميداني والسياسي.

تفرض كل هذه الاعتبارات التي تشكل الادارة الأمريكية الحالية أحد محاورها الأساسية، في توجيه خيوط لعبتها الحفاظ على الوضع وفق مخرجات واقع حاله، مع ضرورة العمل على تمطيط زمنه السياسي وتعويم حلوله المقترحة على طاولة المفاوضات في جنيف، أو تلك المتداولة في دوائر القرار بين القوى الفاعلة في رسم إحداثيات القضية، وتوجيهها بما يخدم مخططاتهم في تغيير خريطة المنطقة، وإعادة صناعة الفاعلين وفق طبيعة التوجه القادم المتوافق مع تلك الرهانات.

يفرض هذا المعطى الابقاء على بشار الأسد في هرم النظام السوري،[١٥] لكون الادارة الأمريكية بقيادة ترامب ترى في الإبقاء على رجال أقوياء في منطقة الشرق الأوسط أفضل من الفوضى، بعد ربط ترامب هذا التوجه بسياق الحرب على العراق _ التي عارضها حسب قوله _ والوضع في مصر وليبيا،[١٦] لكون الحفاظ على أمن المنطقة ورفع تحدياتها الأمنية أصبحت تفوق الأطماع الاقتصادية والسياسية .

خاتمة

تأثرت الأزمة السورية بتدخلات الادارة الأمريكية الحالية، وبنفس النسق تأثرت هذه الأخيرة بمتغيرات الميدان الداخلي، وبحسابات الضغط الخارجي الممارس عليها في مراكز صناعة القرار، مما دفع إدارة ترامب إلى العمل على استعمال أساليب "القوة الضاربة" خلال الأسابيع الأولى من توليه منصب الرئاسة (قصف مطار الشعيرات)، بدل

---

[١٣]- عدنان أبو عودة، الشريف فوزا شرف، حس الأنباري، ندوة حول موضوع: الموقف الأمريكي تجاه الأزمة السورية: المحددات والتحولات، مركز دراسات الشرق الأوسط -الأردن-، أطلع عليها بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:
http://mesc.com.jo/Activities/Act_Saloon/Act_Saloon_17.html.

[١٤]- ساشا العلو – نوار أوليفر، الصراع على سورية "غير المفيدة" بادية الشام كمدخل لمعركة دير الزور، مركز عمران للدراسات، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:
https://www.omrandirasat.org.

[١٥]- زياد عقل، رؤية دونالد ترامب وإدارته لملفات الصراع في الشرق الأوسط، مرجع سابق.

[١٦]- يمني سليمان، توجهات السياسة الخارجية عند دونالد ترامب، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧.

استخدامها لأساليب "الرد المرن" لمواجهة موازين القوى المفروضة عليها من طرف النظام السوري وحلفائه في المنطقة، للحد من المخططات التي تعمل الادارة الأمريكية على فرضها كواقع جديد في المنطقة.

أفرزت لغة التحدي المفروضة في المجال الجغرافي والسياسي السوري، والمتخذة في عمقها طابع القوة ميزانا لتقدير التفوق، إلى تقويض العملية السياسية التي تشرف عليها الأمم المتحدة، بالنظر إلى ارتباط موقف المعارضة السورية بحسابات الطرف الأمريكي، ونظرائه من داخل منطقة الشرق الأوسط ومن خارجها، ما يفقد القرار السياسي معناه على طاولة المفاوضات وعلى ما سيتمخض عنه من مخرجات.

إن استمرار الوضع وفق مخرجات واقعه الحالي، وهو ما يؤطر حسابات الساسة والخبراء الأمريكيين في شتى المجالات، يشكل أحد أهم التحديات المعيقة لبلوغ تسوية حقيقية للأزمة السورية في الأمد القريب، وفق المقدم من تصورات لمعالجتها في بعديها الحالي أو الانتقالي، ريثما تنتهي (الإدارة الأمريكية) من تثبيت دعائم مشروعها المؤسس على اختراق الحدود، وانتهاك سيادتها والعبث بخرائطها الجغرافية والسياسية، لتأزيم أوضاعها أكثر مما تعرفه حاليا من أزمات في شتى المجالات.

خلاصات

❖ تشكل الأزمة السورية أحد المحددات الرئيسية لاستشراف مستقبل المنطقة، وفق مقاربة الشرق الأوسط الجديد أو الشرق الأوسط الكبير، المؤسسة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية في عهد المسؤولة "كونداليزا رايس"، يعمل موظفي البيت الأبيض (الرؤساء والخبراء) على تفعيل مخرجاتها وفق أليات تكييفها مع متغيرات السياسة ومناخ الاقتصاد.

❖ الأزمة السورية أثرت بشكل كبير في تأزيم الوضع الاقليمي بمنطقة الشرق الأوسط، نظرا لتدخل القوى الدولية الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا، تتحكم حسابات السيطرة والنفوذ في مشاريعهم لضبط المجال السياسي والاقتصادي والأمني.

❖ تعمل الولايات المتحدة الأمريكية في عهد الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" على فرض وقائع ميدانية جديدة في سوريا، بإحداثها لعشرة قواعد عسكرية مجهزة بمختلف حاجياتها في مختلف المناطق السورية، وذلك لفرض خياراتها الواقعية على النظام السوري وعلى المعارضة.

❖ تأزيم الوضع السياسي والميداني من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، يخدم أهدافها في تقويض العملية السياسية، لإرساء قواعد استدامة الأزمة بما يتوافق مع مقاربة تقسيم المنطقة والسيطرة على مقدراتها الوطنية.

❖ مناطق تخفيف التوتر شكلت صيغة تفاوضية بين وفدي النظام والمعارضة، تحت الرعاية الأممية ووسيطها لحل الأزمة، لوقف التصعيد العسكري بين جيش النظام السوري والمعارضة المسلحة، والحد من الغارات العسكرية الأمريكية والروسية، تمهيدا لبلوغ تسوية سياسية تنهي الأزمة السورية.

❖ إحداث القواعد العسكرية الأمريكية في سوريا، والتحركات الميدانية الموازية لها من الجيش السوري وحليفه الروسي، إنما تشكل بنية لاستغلال صيغة "مناطق تخفيف التوتر" لخدمة حساباتها التكتيكية والاستراتيجية، واستثمارها في ما يخدم الحل السياسي المنتظر.

❖ تعمل الولايات المتحدة الأمريكية على اعتماد مقاربة مرنة في تعاطيها مع الشأن السوري، بدعمها تارة للمعارضة بشقيها العسكري والسياسي، وانحيازها تارة أخرى لشروط النظام في العملية السياسية (استمرار الرئيس السوري بشار الأسد في منصبه).

❖ تعويم القضية السورية في فتيل الصراعات الاقليمية التي تعرفه منطقة الشرق الأوسط، وافتعال الولايات المتحدة الأمريكية وضد حلفائها في المنطقة، وبدعم غير مباشر من حلفائها خارجها لنزاعات إقليمية أخرى، لتمكينها من التحكم في الوضع وتقديم مخرجات توافق مخططاتها الاستراتيجية.

لائحة المراجع:

الكتب

❖ بجيجة العربي، شذرات من الصراع الجيو استراتيجي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الطبعة الأولى، برلين (ألمانيا)، المركز الديمقراطي العربي، ٢٠١٧.

الدوريات:

❖ بجيجة العربي، القمة العربية الأمريكية وتأثيراتها على نسق التفاعل الاقليمي، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد الرابع، المركز الديمقراطي العربي، أيلول ٢٠١٧ ، ١٩٧-٢١٦.

الدراسات:

❖ زياد عقل، رؤية دونالد ترامب وإدارته لملفات الصراع في الشرق الأوسط، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧.

❖ صافينار محمد أحمد، الضربة العسكرية الأمريكية ضد سوريا ... هل تتغير معادلة الصراع الدولي؟،مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:

http://acpss.ahram.org.eg/News/16272.aspx.

❖ عمر دراج، إدارة ترامب والفراغ في السياسة الخارجية الأمريكية، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:

http://www.eipss-eg.org.

❖ معن طلاع، اتفاق مناطق تخفيف التوتر: السير باتجاه إعادة تشكيل المشهد السوري، مركز عمران للدراسات، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:

www.omrandirasat.org.

❖ إيمان أبو زيد مخيمر، استراتيجية المصالح بين الصراع والثورة: الأبعاد الاقليمية والدولية في المسألة السورية، المركز الديمقراطي العربي، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:

.http://democraticac.de/?p=17244

❖ يمني سليمان، توجهات السياسة الخارجية عند دونالد ترامب، المعهد المصري للدراسات السياسية والاستراتيجية، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧.
❖ ساشا العلو – نوار أوليفر، الصراع على سورية "غير المفيدة" بادية الشام كمدخل لمعركة دير الزور، مركز عمران للدراسات، أطلع عليه بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:

https://www.omrandirasat.org.

مقالات الجرائد:

❖ كيف تدير إدارة ترامب الأزمة السورية، السودان اليوم، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧:
alsudanalyoum.com/2017/04/25.

المنشورات الالكترونية:

❖ هل تقع "روج آفا" تحت السيطرة الروسية وتتحول إلى سيناريو "نموذج ترانسنيستريا"، المركز الديمقراطي العربي، أطلع عليه بتاريخ ١٠ شتنبر ٢٠١٧:

http://democraticac.de/?p=48964.

❖ تركيا تنشر خريطة سرية لمواقع القواعد الأمريكية في سوريا والبنتاغون يبدي قلقه، أطلع عليه في ١٠ شتنبر ٢٠١٧.

http://www.almrasel.net/?p=21668

❖ خريطة المناطق التي شملها اتفاق تخفيف التصعيد في سوريا، موقع المنار، أطلع عليه بتاريخ ١١ شتنبر ٢٠١٧:
http://www.almanar.com.lb/1989183.

❖ عدنان أبو عودة، الشريف فوزا شرف، حس الأنباري، ندوة حول موضوع: الموقف الأمريكي تجاه الأزمة السورية: المحددات والتحولات، مركز دراسات الشرق الأوسط -الأردن-، أطلع عليها بتاريخ ١٢ شتنبر ٢٠١٧:
http://mesc.com.jo/Activities/Act_Saloon/Act_Saloon_17.html.

الرقابة الدستورية على الممارسة الديبلوماسية

دراسة تحليلية مقارنة

Constitutional Control on Diplomatic Practice
Comparative Analytical Study

د.أحمد سعد عبدالله البوعينين
أستاذ القانون الدولي العام والعلوم السياسية المساعد
AMA International University - Bahrain
albuainainphd@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

الملخص:

شهد حقل العلاقات الدولية أوجهاً من التطور في العديد من المجالات، وظهور فاعلين جدد نهاية الألفية الثانية وبداية الألفية الثالثة، الأمر الذي أدى إلى تداخل وظائف الدولة المُتعددة لاسيما المجالين التنفيذي والتشريعي، مما إنعكس وبشكل مباشر على الممارسة الديبلوماسية واتساع مجالاتها، فنرى أنه في كل الأنظمة السياسية ومن خلال دساتيرها ما يُحدد دور الأجهزة الحكومية في ممارسة سلطاتها في المجال الدولي.

إشكالية الدراسة:

تنطلق هذه الدراسة من إشكالية محورية تتناول مناقشة وتحليل وتفسير الدور الرقابي على الممارسة الدبلوماسية، وما فاعلية السلطة التشريعية في تفعيل النصوص الدستورية والقوانين ذات العلاقة بالشأن الدولي، على اعتبار أن الشأن الخارجي مرتبط ومحفوظ لرئيس الدولة. وتفكيك عناصر الإشكالية المحورية يطرح التساؤل التالي: " هل السلطة التشريعية قادرة على فرض رقابة دستورية تتولى رسم وصنع وتسيير السياسة الخارجية؟ .

منهجية الدراسة:

- المنهج المقارن: هذه الدراسة سوف تتناول في الجانب المقارن، دراسة السلوك الرقابي على الممارسة الدبلوماسية في البحرين والمغرب واليابان.
- المنهج التحليلي: تتناول الدراسة تحليل التطورات والأحداث التي طرأت على الممارسة الدبلوماسية في دستور البحرين ٢٠٠٢، في قالب تحليلي مُقارن بين الأنظمة الأخرى.

هدف الدراسة:

تعريف الممارسة الدبلوماسية وما عليها من أدوات رقابية وتشريعية، وكيفية استخدام الوسائل والأدوات الدستورية في إعادة رسم المسارات المختلفة للسياسة الخارجية.

الخلاصة والنتائج:

لم تتم ملاحظة أي إشارة دستورية صريحة ومحددة بالشأن الخارجي في الدستور المغربي ٢٠١١ والبحريني ٢٠٠٢، وعليه باتت رقابة البرلمان بعيدة عن الممارسة الدبلوماسية، ونستنتج كذلك بأن الدور البرلماني وما يقدمه من رقابة على العمل الديبلوماسي، هي بمثابة رقابة سلطة سياسية تمتلك مسؤوليات وصلاحيات قد تجبر سلطة سياسية أخرى على التنازل أو التخلي أو الرضوخ لسلطاتها وليس إلغاءها نهائياً.

الكلمات المفاتيح: العلاقات الدولية، الدستور، وظائف الدولة، الممارسة الدبلوماسية، البرلمان والرقابة.

Abstract
The field of international relations zenith of development in many areas, and the emergence of new players and the end of the second millennium and the beginning of the third millennium, which led to the overlapping functions of the state multi especially spheres executive and legislative branches, which reflected and directly to practice diplomacy for the breadth of fields, we believe that in all systems Through political constitutions determines the role of government agencies in the exercise of its powers in the international field.
Methodology of the study:
- **Co**mparative approach: This study will address in the side comparative study of regulatory behavior on diplomatic practice in Bahrain, Morocco and Japan.
- Analytical approach: Through this study, we will address the analysis of developments and events that have occurred on diplomatic practice in Bahrain's 2002 constitution, in the form of a comparative analysis between other systems.
- **Objective of the study**: The definition of diplomatic practice in Bahrain's political system and the legislative and regulatory tools comparison shop states.

Conclusion and Results: We did not notice any reference constitutionality of explicitly full and specific affairs outside in the Moroccan Constitution in 2011 and Bahrain Constitution 2002, and it is now controlled parliament, far from the practice of diplomacy, and conclude further that the role of the Parliamentary and submit it from the control of the working diplomat, serves as the control of a political authority has responsibilities and powers could force other political authority to waive or give up or succumb to the powers and not canceled altogether.
Key words: International relations, The Constitution, and the functions of the state, the diplomatic practice, Parliament and Censorship.

المقدمة:

الدساتير محل المقارنة، قد تناولت الشأن الخارجي و أناطت بعض الصلاحيات للمؤسسة التمثيلية فيما يخص السياسة الخارجية " الحالتين المغربية والبحرينية " أو أناطت كل الصلاحيات " الحالة اليابانية " من خلال التصديق على كل المعاهدات الدولية، أو تلك التي تترتب عليها تكاليف مالية، واقتراح أسماء السفراء وتداول السياسة العامة للدولة بما فيها الشأن الخارجي.[1]

ولضرورة الموضوع على واقع الممارسة الدبلوماسية والحياة السياسية، تذهب المحاور التالية إلى تحليل وتفسير الممارسة الدبلوماسية من خلال الحالات الدستورية المقارنة:

- **المحور الأول: وسائل الرقابة الدستورية على الممارسة الدبلوماسية.**

[1] لمزيد من الإيضاح انظر:
*الفصل (٥٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٤٩) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٨٨) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٩٢) من دستور المغرب ٢٠١١.
*أنظر المادة (٣٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
*أنظر الفقرة (٧) من الفصل الأول من الدستور الياباني.

- **المحور الثاني: الرقابة البرلمانية المقارنة.**

وعليه يتبادر إلينا العديد من التساؤلات والتي من أهمها، ماهي الرقابة البرلمانية التي تفرضها الدساتير محل المقارنة على العمل الديبلوماسي؟ وهل هناك آلية رقابة سياسية على العمل الدبلوماسي من خلال دستور ٢٠١١ في المملكة المغربية؟ تساؤلات قد تجد لها إجابات استنتاجية محددة وموضوعية بعد تحليل ونقد ومقارنة كل المُعطيات المتوفرة لدينا من خلال الواقع السياسي بعد دستور المغرب ٢٠١١ على وجه الخصوص، والأنظمة السياسية محل المقارنة بوجه عام.

المحور الأول: وسائل الرقابة الدستورية على الممارسة الديبلوماسية.

إن التكوين والاختصاص والرقابة التي تتصف بها السلطة التشريعية في دستور ١٩٧٣ قد لا يتطابق أو قد يختلف عن ما جاءت به مبادئ ومرتكزات ميثاق العمل الوطني ودستور ٢٠٠٢، ويرجع هذا الاختلاف أو عدم التطابق التطورات والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والظروف التي تمر بها البحرين وهي تتطلع نحو تجربة ديمقراطية جديدة.

وإن الاختلاف وعدم التطابق إن وجد، لا يمس ولا يؤثر على جوهر العملية والفكرة الديمقراطية التي تتطلع لها البحرين، وإنما يتماشى والظروف والتطورات التي تمر بها البحرين بصفة خاصة والمنطقة العربية بصفة عامة وعليه لزم توضيح مايلي:

- يتكون مجلس السلطة التشريعية في دستور ١٩٧٣ من ٣٠ عضواً منتخباً في فصله التشريعي الأول، ويرتفع هذا العدد إلى ٤٠عضواً إبتداءاً من الفصل التشريعي الثاني وفي الحالتين لا يزيد عدد الأعضاء المعينين (الوزراء بحكم مناصبهم) عن ١٤عضواً.[١]
- أما الدستور الجديد فقد أبقى على الأربعين عضواً منتخباً في مجلس النواب وألغى الحكم المتعلق بعضوية الوزراء في مجلس السلطة التشريعية وعددهم ١٤ وأحل مكانهما ٤٠ عضواً يعينون بأمر ملكي في مجلس الشورى وهو المجلس المعين في السلطة التشريعية.[٢]

---

[١] الفقرة (أ) والفقرة (ب) من المادة (٤٣) من دستور البحرين ١٩٧٣. يتألف المجلس الوطني من ثلاثون عضوا ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر، وفقا للأحكام التي يبينها قانون الانتخاب، ويرفع هذا العدد إلى أربعين عضوا ابتداء من انتخابات الفصل التشريعي الثاني،ويكون تحديد الدوائر الانتخابية بقانون، الوزراء بحكم مناصبهم.
*أنظر كذلك في هذا الخصوص:
- الفقرة (أ) من المادة (٤٥) من دستور البحرين ١٩٧٣ والتي تحدد مدة العضوية في المجلس الوطني بأربع سنوات ميلادية.
- المادة (٤٤) من دستور البحرين ١٩٧٣ والتي تحدد شروط العضوية في المجلس الوطني.

[٢] المادة (٥٦) من دستور ٢٠٠٢.

- يمارس مجلس النواب سلطة التشريع مع الأمير طبقاً دستور ١٩٧٣[١]، بينما يُمارس هذه السلطة في الدستور الجديد المجلس الوطني بالاشتراك مع الملك[٢]، ونجد بأن نصوص الدستور الجديد ولو إنها جعلت مهمة التشريع مشتركة، إلا أنها أعطت المجلس المنتخب العديد من الوسائل الرقابية والدستورية في ما يتعلق بالتشريع[٣]، وجعلت دور المجلس المعين في نطاق المشورة.
- إضافة إلى ذلك فقد استحدث دستور ٢٠٠٢، نصاً دستورياً يأخذ عليه البعض على أنه تترتب عليه ضغوطاً زمنية مقيدة للسلطة التشريعية فيما يتعلق بمشاريع القوانين المنظمة موضوعات اقتصادية أو مالية تطلب الحكومة نظرها بصفة عاجلة، إذ يستلزم نص هذه المادة فترة محددة يتوجب على السلطة التشريعية البت خلالها في تلك القوانين وفي حالة عدم البت فيها خلال تلك الفترة يجوز للملك إصدارها مراسيم لها قوة القانون[٤]، فالقصد من القيد أو التحديد الزمني قد لا يكون بالمعنى المأخوذ من طرف البعض حول تقييد عمل السلطة التشريعية أكثر من هو وكما يذهب إليه المشرع البحريني في ضرورة التعجيل في بعض الأمور التي تمس حاجة المواطن، وإيجاد التوازن بين السلطتين في رسم سياسة الدولة العامة، وبالتالي يستطيع مجلس النواب إستخدام الوسائل الرقابية في هذا الشأن إن وجد ما يبرر استخدام تلك الوسائل الدستورية.[٥]

وتوضيحاً لما ذكر، قد يجد البعض بأن دستور ٢٠٠٢ قد مكن الملك من ممارسة التشريع بصفة منفردة، وهذا ما يترتب عليه مصادرة حق السلطة التشريعية، ويذهبون إلى أنه لا يوجد في دستور ١٩٧٣ نص يعطي الأمير الحق المطلق في ممارسة سلطة التشريع[٦]، بل على العكس فقد أعطى دستور ١٩٧٣ حق التشريع للأمير، وجاءت مبادئ ميثاق العمل الوطني والدستور البحرين المعدل ٢٠٠٢، لتؤكد سلطة التشريع للشعب أولاً في نظام المجلسين، أي بمعنى لا تشريع ولا قانون دون موافقة الشعب.[٧]

[١] الفقرة (ب) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ١٩٧٣.
[٢] الفقرة (ب) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
[٣] محمد محسن العالي، نظام المجلسين في مملكة البحرين، صفحة ١٥٩.
[٤] كل مشروع قانون ينظم موضوعات اقتصادية أو مالية، وتطلب الحكومة نظره بصفة عاجلة، يتم عرضه على مجلس النواب أولا ليبت فيه خلال خمسة عشر يوما، فإذا مضت هذه المدة عرض على مجلس الشورى مع رأي مجلس النواب إن وجد، ليقرر ما يراه بشأنه خلال خمسة عشر يوما أخرى، وفي حالة اختلاف المجلسين بشأن مشروع القانون المعروض، يعرض الأمر على المجلس الوطني للتصويت عليه خلال خمسة عشر يوما، وإذا لم يبت المجلس الوطني فيه خلال تلك المدة جاز للملك إصداره بمرسوم له قوة القانون .المادة (٨٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
[٥] محمد محسن العالي، نظام المجلسين في مملكة البحرين، مرجع سابق صفحة ٣١٢.
[٦] السلطة التشريعية يتولاها الأمير والمجلس الوطني وفقا للدستور, الفقرة (ب) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ١٩٧٣.
[٧] المادة (٤٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

والدستور الجديد لعام ٢٠٠٢ قد أعطى لمجلس النواب دون غيره من الصلاحيات والوسائل الرقابية لم تتوفر في دستور ١٩٧٣[١]، وكما يلي:

- صياغة مشاريع القوانين لن تكون مقصورة على الحكومة فقط إلا حسب الإجراءات الدستورية.
- وأعطى دستور ٢٠٠٢ الحق لأي من أعضاء المجلسين حق إقتراح القوانين، يحال كل إقتراح إلى اللجنة المختصة في المجلس الذي قدم فيه الاقتراح لإبداء الرأي، فإذا رأى المجلس قبول الاقتراح أحاله إلى الحكومة لوضعه في صيغة مشروع قانون وتقديمه إلى مجلس النواب في الدورة نفسها أو في الدورة التي تلها، وهذا ما يبين التوازن وعدم التداخل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ولكي تكون التجربة الدستورية الجديدة في البحرين محل ثقة الجميع.[٢]

وفيما يتعلق بالوسائل الرقابية التي نص علها دستور ٢٠٠٢، وبالمقارنة مع الوسائل الرقابية في دستور ١٩٧٣ يتبين التالي:

- السؤال حق مقرر لعضو المجلس الوطني دون أي استثناء في دستور ١٩٧٣ في مواجهة رئيس مجلس الوزراء والوزراء، أما في الدستور الجديد فإنه مقرر لعضو المجلس الوطني في مواجهة الوزراء فقط دون رئيس مجلس الوزراء وبشرط ألا يكون السؤال متعلقاً بالسائل أو أقاربه حتى الدرجة الرابعة أو بأحد موكليه، وعليه فلا يوجد أي انتقاص رقابي دستوري في هذا الصدد بالنسبة لدستور ١٩٧٣ أو دستور ٢٠٠٢.

---

[١] دستور ١٩٧٣، نص على أن من حق عضو المجلس الوطني اقتراح القوانين، وكل مشروع قانون اقترحه أحد الأعضاء ورفضه المجلس، لا يجوز اقتراحه من جديد في ذات دور الانعقاد إلا بموافقة الحكومة. المادة (٧١) من دستور ١٩٧٣.

[٢] لمزيد من الإيضاح أنظر:

- المادة (٨١) من دستور البحرين ٢٠٠٢: يعرض رئيس مجلس الوزراء مشروعات القوانين على مجلس النواب الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه ، وفي جميع الحالات يرفع المشروع إلى مجلس الشورى الذي له حق قبول المشروع أو تعديله أو رفضه أو قبول أية تعديلات آن مجلس النواب قد أدخلها على المشروع أو رفضها أو قام بتعديلها . على أن تعطى الأولوية في المناقشة دائماً لمشروعات القوانين والاقتراحات المقدمة من الحكومة .
- المادة (٨٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢: إذا لم يوافق مجلس الشورى على مشروع قانون أقره مجلس النواب سواء أن قرار مجلس الشورى بالرفض أو بالتعديل أو بالحذف أو بالإضافة يعيده رئيس المجلس إلى مجلس النواب لإعادة النظر فيه.
- المادة (٨٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢: إذا قبل مجلس النواب مشروع القانون وما ورد من مجلس الشورى يحيله رئيس مجلس الشورى إلى رئيس مجلس الوزراء لرفعه إلى الملك .
- المادة (٨٤) من دستور البحرين ٢٠٠٢: لمجلس النواب أن يرفض أي تعديل على مشروع قانون أقره مجلس الشورى، وأن يصر على قراره السابق دون إدخال أية تعديلات جديدة على مشروع القانون . وفي هذه الحالة يعاد المشروع إلى مجلس الشورى مرة ثانية للنظر فيه . ومن حق مجلس الشورى أن يقبل قرار مجلس النواب أو أن يصر على قراره السابق .
- المادة (٨٥) من دستور البحرين ٢٠٠٢: إذا اختلف المجلسان حول مشروع أي قانون مرتين، يجتمع المجلس الوطني برئاسة رئيس مجلس الشورى لبحث المواد المختَلف عليها، ويشترط لقبول المشروع أن يصدر قرار المجلس الوطني بأغلبية الأعضاء الحاضرين، وعندما يرفض المشروع بهذه الصورة، لا يقدَّم مرة ثانية إلى المجلس الوطني في الدورة نفسها.
- المادة (٨٦) من دستور البحرين ٢٠٠٢: في جميع الحالات التي يتم فيها الموافقة على مشروع القانون يقوم رئيس مجلس الشورى بإحالته إلى رئيس مجلس الوزراء لرفعه إلى الملك .

- إبداء الرغبة حق للمجلس الوطني بحسب دستور ١٩٧٣ ودستور ٢٠٠٢،[١] وكفلته إيضاً اللائحة الداخلية لمجلس النواب[٢]، بمزيد الدقة وتلبية الرغبات بما لا يدع مجالاً لحصول مخالفة دستورية أو قانونية ما قد تسبب إضراراً بالصالح العام.[٣]
- الاستجواب حق مقرر في دستور ٢٠٠٢[٤]، لأي عضو من أعضاء المجلس الوطني وعضو مجلس النواب فقط في الدستور المُعدل ٢٠٠٢، بناءاً على طلب موقع من خمسة أعضاء من مجلس النواب على الأقل وبشرط ألا يكون السؤال متعلقاً بمصلحة خاصة.[٥]
- طرح الثقة حق مقرر في دستور ١٩٧٣ ودستور ٢٠٠٢، ولاتخاذ قرار سحب الثقة من الوزير لا بعد من توافر الأغلبية الدستورية الخاصة بطرح الثقة في المجلس، فلا يوجد في كلا الدستورين ما يخاف بعضهم البعض في النصوص الدستورية المتعلقة في هذا الشأن، وإنما قد نرى شيئاً من الدقة والتريث في طرح موضوع سحب الثقة بالوزير في دستور ٢٠٠٢؛ لحساسية واقع الحياة السياسية في البحرين.[٦]
- إن تقرير عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، حق يكفله الدستور البحريني، شرط أن يرى ذلك ثلثي مجلس النواب ومجلس الشورى ويرفع الأمر إلى الأمير للبت فيه بإعفاء رئيس مجلس الوزراء وتعيين وزارة جديدة أو بحل المجلس الوطني كما نص دستور ٢٠٠٢، وإذا تم حل المجلس وتجددت تولية نفس رئيس مجلس الوزراء وقرر المجلس الجديد بالأغلبية عدم التعاون أعتبر رئيس مجلس الوزراء مُعتزلاً منصبه من تاريخ قرار المجلس وتشكل وزارة جديدة كما نص دستور ١٩٧٣.[٧]

---

[١] المادة (٦٨) من دستور البحرين ٢٠٠٢

[٢] المادة (١٢٨) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب.

[٣] محمد محسن العالي، نظام المجلسين في مملكة البحرين، مرجع سابق صفحة ٢٠٠٢.

[٤] المادة (٦٧) من دستور ١٩٧٣ والمادة (٦٥) من دستور ٢٠٠٢.

[٥] المادة (١٤٤) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب المادة (١٤٥) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب البحريني.

[٦] لمزيد من الإيضاح انظر :

- الفقرة (د) من المادة (٣٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- المادة (٤٩) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- المادة (٦٦) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- الفقرة (ب) المادة (٦٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- المادة (١٥٢) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب البحريني.
- المادة (١٥٣) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب البحريني.
- المادة (١٥٥) من اللائحة الداخلية لمجلس النواب البحريني.
- د.حسنى درويش عبد الحميد، وسائل رقابة البرلمان لأعمال السلطة التنفيذية، مرجع سابق صفحة ٢٤٩.

[٧] المادة (٦٩) من دستور البحرين ١٩٧٣.

الملاحظ في هذا الخصوص إن دستور ٢٠٠٢، يشترط لتقرير عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء موافقة ثلثي أعضاء المجلس النواب ثم موافقة ثلثي أعضاء مجلس الشورى وعلى أن يرفع الأمر إلى الملك للبت فيه بإعفاء رئيس مجلس الوزراء وتعيين وزارة جديدة أو بحل مجلس النواب، وعليه فإن الدستور الجديد لم يُلغي نص المادة الدستورية (٦٩) من دستور ١٩٧٣ والمتعلقة باعتزال رئيس مجلس الوزراء منصبه في حالة إصرار المجلس الوطني الجديد بعد الحل على عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، إنما أجرى عليها التعديل اللازم الذي يحفظ التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، لضمان سيرورة العمل التشريعي والتنفيذي المشترك، وحتى لا يكون مصير التجربة الدستورية الجديدة كمصير التجربة الأولى.

المحور الثاني: الرقابة البرلمانية المقارنة.

في العديد من الدول المتقدمة ودول العالم الثالث لم يكن للبرلمان اهتمامات واسعة النطاق في العمل الدبلوماسي[١]، وهذا مرده ما رجع إليه العرف بتبعية المجال الخارجي لرأس الدولة[٢]، أو هو من اختصاص السلطة التنفيذية دون السلطة التشريعية[٣]، وعلى إثر التطور الملحوظ الذي طرأ على العلاقات الدولية والممارسة الدبلوماسية في المجتمع الدولي، اكتست قضايا الشأن الخارجي طابع متعدد الإبعاد[٤]، منها السياسي والإجتماعي والإقتصادي والثقافي، وأصبحت تستأثر باهتمام المواطن بعد وإن كانت حكراً على الحكومات[٥]، وذهبت الدول لإطلاع الشعوب على صور تعاملها في المجال الدولي من خلال ممثليهم في المجالس الشعبية أو الخطب المختلفة[٦]، وتوزيع المهام في المجالس الشعبية وإقرار التعاون الوثيق بينها ووزارة

---

[١] George C. Edwards III, Martin P. Wattenberg and Robert L. Lineberry, Government in America - People, Politics and Policy, Ninth Edition, Pearson Education – Longman, 2008,pg 85

[٢] عبد الجلال مراجي، السياسة الخارجية في الدستور المغربي، دراسة مُحكمة – المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٣٥، صيف ٢٠١٢، صفحة ٥٧.

*أنظر كذلك:أحمد عصمان، مجلس النواب في خدمة الدبلوماسية المغربية-مواقف دولية ١٩٨٤/١٩٨٧، مطابع ميثاق المغرب،الرباط، ١٩٨٧ صفحة ٩.

[٣] الفصل (٤٢) من دستور المغرب ٢٠١١.

*الفصل (٤٧) من دستور المغرب ٢٠١١.

*الفصل (٤٩) من دستور المغرب ٢٠١١.

*المادة (٣٣) والفقرات الواردة تحت هذه المادة من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٤] محمد السيد سليم، التحليل العلمي للسياسة الخارجية، الفكر الإستراتيجي العربي، العربي، العدد ٤٠، إبريل ١٩٩٢، صفحة ٤٣.

[٥] عبداللطيف المسلماني،السياسة الخارجية القطرية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا،المدرسة الوطنية للإدارة العمومية، ١٩٨٨، ص ص ١٠٧ – ١٠٦.

*لمزيد من الإيضاح انظر: يوسف العزوزي، الملكية المغربية وآفاق الدبلوماسية الرسمية، مجلة مسالك، العدد المزدوج ٢٢-٢١ ، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ٢٠١٢، صفحة ٥٣.

[٦] يوسف العزوزي، الملكية المغربية وآفاق الدبلوماسية الرسمية، مرجع سابق، صفحة ٥٤.

*أنظر كذلك الفصل (٥٢) من دستور المغرب ٢٠١١.

الخارجية، وتكوين خلايا البحث والتفكير في العلاقات الدولية [١]. وعليه يسترعي الحديث تناول النماذج الدستورية فيما يخص الرقابة الدستورية على العمل الديبلوماسي وكما يلي:

أولاً: الدور الرقابي في دستور المغرب ٢٠١١: ذهب دستور ٢٠١١ كغيره من دساتير المغرب السابقة [٢]، من حيث الرغبة في خلق التوازن بين المؤسسة الملكية والحكومة والسلطة التشريعية فيما يخص الشأن الخارجي [٣]، فأعطاها صلاحية الرقابة والتداول وحق الاقتراع بالتعيين [٤]، من خلال ما يتوفر البرلمان من صلاحيات تخوله التدخل في الشأن الخارجي [٥]، و رقابة البرلمان المالية تعد تجسيداً لرقابة الشعب من خلال ممثليهم على نفقات هو من يتحمل تغطيتها [٦]، ونستطيع أن نلاحظ الدور الرقابي من خلال الجوانب التالية والتي نصت عليها فصول الدستور المغربي ٢٠١١:

- ينص الفصل (٥٥) على أن الملك يوقع ويصادق على المعاهدات، غير أنه لا يصادق على معاهدات السلم أو الاتحاد أو التي تهم رسم الحدود، ومعاهدات التجارة، أو تلك التي يترتب عليها تكاليف مالية.[٧]
- وينص الفصل (٧٥) على أن قانون المالية يصدر من قبل البرلمان، الذي يودع بالأسبقية لدى مجلس النواب وذلك بالتصويت عليه.[٨]
- وينص الفصل (٧٦) على الحكومة أن تعرض قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية على البرلمان في السنة الثانية التي تلي سنة تنفيذ هذا القانون.[٩]
- وينص الفصل (٧٧) على أن الحكومة والبرلمان يسهران على الحفاظ على توازن مالية الدولة، وللحكومة أن ترفض بعد بيان الأسباب المقترحات والتعديلات التي يتقدم بها أعضاء البرلمان إذا كان قبولها قد يؤدي إلى تخفيض الموارد العمومية، أو إحداث تكليف عمومي، أو الزيادة في تكليف موجود.[١٠]

---

[١] أحمد عصمان، مجلس النواب في خدمة الديبلوماسية المغربية، مرجع سابق صفحة ٦.
[٢] دساتير المغرب ١٩٩٦ – ١٩٩٢ – ١٩٧٢ – ١٩٧٠ – ١٩٦٢ .
[٣] عبد الجلال مراحي، السياسة الخارجية في الدستور المغربي، دراسة مُحكمة – المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٣٥، صيف ٢٠١٢، صفحة ٥٥.
[٤] الفصل (٤٩) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٧٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٧٦) من دستور المغرب ٢٠١١.
*الفصل (٧٧) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٥] الفصل (٥٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٦] الغازي صبح الله والمرزوقي بن يونس، موقع البرلمان في النظام الدستوري والسياسي المغربي على ضوء التجربة البرلمانية الرابعة، سلسلة الندوات والأيام الدراسية، العدد ٤، ١٩٩٦، ص ص ٥ – ٤.
[٧] الفصل (٥٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٨] الفصل (٧٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٩] الفصل (٧٦) من دستور المغرب ٢٠١١.
[١٠] الفصل (٧٧) من دستور المغرب ٢٠١١.

وعليه نستطيع أن نلاحظ ومن خلال ما تقدم من جوانب، تحديد الصلاحيات والرقابة البرلمانية لإعمال الدولة في الشأن الخارجي وإن كانت مقيدة في إطار التداول لا التفعيل، إلا إن طبيعة العلاقات في المجال الخارجي بين مختلف سلطات الدولة تتمثل في ثلاثة أطر وكما يلي:

- أن الملك يوقع ويصادق على المعاهدات، إلا تلك التي تترتب عليها التزامات مالية[١]، ذلك باعتباره رأس الدولة وهو من يعين رئيس مجلس الوزراء والوزراء[٢]، ويعين السفراء لدى الدول والمنظمات الدولية بعد اقتراح رئيس مجلس الوزراء[٣]، ويعتمد سفراء الدول الأجنبية لدى المملكة[٤]، فإن ترتب على تلك الأمور التزامات مالية فإنها تدخل ضمن اختصاص السلطة التشريعية والتي هي بدورها من يصدر قانون المالية.[٥]
- وبما أن قانون المالية يصدر من قبل البرلمان، فنستطيع أن نلاحظ وجود دور السلطة التشريعية في الشأن الخارجي، حيث حتمية وضرورة الموافقة المسبقة على المعاهدات الدولية التي يترتب عليها مسائل مالية وذلك إستناداً للفصل) ٥٥) من الدستور.
- وإن الحكومة والبرلمان يسهران على توازن مالية الدولة[٦]، وفي كل جوانب الواردات والمصروفات، ولكن ماذا عن تلك المصروفات التي قد تكون تحت غطاء السرية والأمن القومي والمجال المحفوظ؟ ومعاهدات حقوق الإنسان أين هي من هذا التوازن، إذ أن كل ما يتعلق بالحريات العامة لايمكن أن يتم التشريع فيه إلا من خلال عرضه على البرلمان[٧]، فهل هي معاهدات لا تترتب عليها تكاليف مالية؟

وعلى الرغم من كل الصلاحيات التي حملها دستور المغرب ٢٠١١، قد يكون للمؤسسة التمثيلية بالمغرب بعض الصلاحيات التي قد تخولها التدخل في الشأن الخارجي، والتي تتمثل في الرقابة المالية على نفقات الدولة، إلا أنه لاتزال هناك مسألة المجال المحفوظ لرئيس الدولة في رسم وصنع وتسيير آلية السياسة الخارجية والاتفاقيات التي تكتسي الطابع السري[٨]، والتي تُعطي نوعاً من التداخل وعدم التوازن في الصلاحيات المختلفة في الشأن الخارجي.

---

[١] الفصل) ٥٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٢] الفصل) ٤٧) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٣] الفصل) ٤٩) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٤] الفصل (٥٥) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٥] الفصل ٧٥ من دستور المغرب ٢٠١١.
[٦] الفصل ٧٧ من دستور المغرب ٢٠١١.
[٧] الفصل (١٩) من دستور المغرب ٢٠١١.
*أنظر كذلك الفصل (٤٩) من دستور المغرب ٢٠١١.
*أنظر كذلك الفصل (٩٢) من دستور المغرب ٢٠١١.
*أنظر كذلك الفصل (١٦١) من دستور المغرب ٢٠١١.
[٨] فاطمة الزهراء هيرات،الملكية و الدبلوماسية المغربية، مجلة مسالك،العدد ٢٢-٢١، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ٢٠١٢ صفحة ٤٥.

ثانياً: الدور الرقابي في الدستور الياباني : قد يكون هناك إختلاف كبير بين مختلف الأنظمة السياسية فيما يخص تحديد صلاحيات الأجهزة والسلطات ذات الصلة بالشأن الدبلوماسي[١] ، وذلك يعود لطبيعة النظام السياسي السائد في الدولة وطبيعة العلاقة بين سلطاتها العليا[٢] ، فقد يتم توزيعها بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، وهذه القاعدة تأخذ بها العديد من الدول في الوقت الحالي، المغرب والبحرين قد لا يخرج عن هذه القاعدة ولكن تبقى مسألة المجال المحفوظ لرئيس الدولة.

الحديث عن الحالة اليابانية، نجد بأن مجلس الدايت هو الممثل الأعلى للدولة، والوحيد الذي يسن كل القوانين[٣] ، ويتكون من مجلس النواب ومجلس الشورى[٤] ، المنتخبين من قبل الشعب مباشرة[٥] ، دون أي تمييز اجتماعي أو ثقافي أو ديني[٦] ، وعلى هذا الأساس نرى بأن مجلس الدايت يحتكر تصريف الأمور في الدولة بما فيها الشأن الخارجي، ووضعية رأس الدولة في الحالة اليابانية تبقى فخرية دون أية تأثير في كل جوانب العلاقات الدولية، بما فيها إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتي يتولاها مجلس الوزراء[٧] ، وسلطة إدارة الأمور المالية للدولة تكون لدى مجلس الدايت.[٨]

ولعل من أهم الجوانب التي تجعلنا نذهب بهذا الاتجاه ما نص عليه الدستور الياباني ١٩٤٧ في هذا الخصوص :

- في جميع الأحوال، ليس للعائلة الإمبراطورية أي نوع من السلطة غير تلك الفخرية في الجوانب المتعلقة بأمور تصريف الدولة بما فيها الشأن الخارجي[٩] ، فكل أمورها تتصل بشكل مباشر بمجلس الدايت بما فيها النفقات الخاصة بها.[١٠]

---

*لمزيد من الإيضاح انظر كذلك:
*الحسان بوقنطار، العلاقات الدولية، دار توبقال للنشر، الطبعة الأولى، ١٩٩٥، صفحة ٨١.
*محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية ١٩٩١-١٩٦٢، مؤسسة إيزيس للنشر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء،١٩٩٢ صفحة ١١٩.
*محمد العمرتي، المغرب وجامعة الدولة العربية، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في القانون، جامعة محمد الخامس، الرباط أكدال، ١٩٨٧ صفحة ٤٣

[١] على صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، الطبعة العاشرة، بلا دار نشر، الإسكندرية، بدون سنة نشر، صفحة ٩٠.

[٢] Soumaya Benslimane, La Ratification en Droit International, These de Doctorat en Droit, Univ Hassan II, 2001, page 236

[٣] الفقرة (٤١) من الفصل الرابع من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٤] الفقرة (٤٢) من الفصل الرابع من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٥] الفقرة (٤٣) من الفصل الرابع من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٦] الفقرة (٤٤) من الفصل الرابع من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٧] الفقرة (٧٣) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٨] الفقرة (٨٣) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٩] * لمزيد من الإيضاح انظر:
*الفقرة (١) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.
*الفقرة (٢) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.
*الفقرة (٣) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.
*الفقرة (٤) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.
*الفقرة (٦) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.
*الفقرة (٧) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

- مجلس الدايت هو صاحب القرار السيادي فيما يخص الشأن الخارجي، وهذا مرده الفقرة (٦٦) من الفصل (٥) من الدستور والتي تنص على أن خضوع مجلس الوزراء لمجلس الدايت[٢]، وبما أن السياسة الخارجية من عمل مجلس الوزراء، فهي بالتالي تكون خاضعة لمجلس الدايت في جميع الأحوال.[٣]
- وتخضع سلطة إدارة الأمور المالية للدولة لمجلس الدايت[٤]، وعليه فإن سلطة توقيع كل المعاهدات، التي تترتب عليها التزامات مالية وغير مالية تدخل ضمن المُصادقة لمجلس الدايت.[٥]
- وبما أن مجلس الوزراء يخضع لمجلس الدايت بصورة مباشرة إستناداً لنص الفقرة آنفة الذكر، فإن باقي الأمور تدخل تحت سيطرة المجلس باعتباره ممثل للشعب، فلا يمكن بأي حال من الأحوال فإن تمرير مشروع الميزانية العامة للدولة والتي تعد من قبل مجلس الوزراء لا يكون إلا بموافقة مجلس الدايت.[٦]

في دستور اليابان ١٩٤٧، يلاحظ بأن المؤسسة التمثيلية كل الصلاحيات التي تخولها الإشراف المباشر على أمور الدولة، والتي تتمثل في الرقابة الشاملة على كل جوانب الأعمال الحكومية والإشراف المباشر على نفقات الدولة بما فيها ما يخص الشأن الخارجي، فليست هناك مسألة المجال المحفوظ لرأس الدولة في رسم وصنع وتسيير آلية السياسة الخارجية والاتفاقيات التي تكتسي الطابع السري[٧]، بل نستطيع أن نلاحظ عدم التداخل و تحقيق التوازن في الصلاحيات المختلفة في

---

[١] الفقرة (٨٨) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٢] لمزيد من الإيضاح انظر:

*الفقرة (٦٥) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٦٦) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٦٧) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٦٨) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٣] الفقرة (٧٣) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٤] الفقرة (٨٣) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٥] الفقرة (٦٠) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*أنظر إيضاً الفقرة (٦١) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٦] لمزيد من الإيضاح انظر:

*الفقرة (٨٣) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٨٥) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٨٦) من الفصل الخامس من دستور اليابان ١٩٤٧.

[٧] الحسان بوقنطار، العلاقات الدولية، دار توبقال للنشر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء ١٩٩٥، صفحة ٨١.

*محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية ١٩٩١-١٩٦٢، مرجع سابق صفحة ١١٩.

*لمزيد من الإيضاح انظر:

*الفقرة (١) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٢) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٣) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٤) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٦) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

*الفقرة (٧) من الفصل الأول من دستور اليابان ١٩٤٧.

الشأن الخارجي بين مختلف السلطات في الدولة والتي يأتي في مقدمتها مجلس الدايت باعتباره أعلى سلطة تسن القوانين في الدولة ومنتخب من قبل الشعب، فهي بالفعل رقابة برلمانية وتوازن بين السلط في الممارسة الديبلوماسية " الحالة اليابانية ".

قد يكون هناك إختلاف كبير بين الدستور المغربي والدستور الياباني فيما يخص تحديد صلاحيات الأجهزة والسلطات ذات الصلة بالشأن الدبلوماسي، وذلك قد يعود لطبيعة النظام السياسي السائد وطبيعة العلاقة بين سُلطاتها العليا، فقد لاحظنا توزيع الصلاحيات بين السُلطتين التنفيذية والتشريعية في النموذج اليابان، الشيئ الذي لم نجد لم تفسير في النظام السياسي المغربي، فهو فقط ذهب من خلال دستور ٢٠١١ إلى التنصيص لا التفعيل، بل وأبقى مسألة المجال المحفوظ لرأس الدولة في الشأن الخارجي.

ثالثاً: الدور الرقابي والدستور البحريني ٢٠٠٢: في الدستور البحريني ٢٠٠٢، يمكن ملاحظة أن مواد الدستور ذات الصلة قد ألبست رأس الدولة ثوب الممارسة وبإمتياز للسلطة التشريعية من خلال مجلس الشعب وفي كل المجالات، فتلك الصلاحيات الدستورية المخولة لرئيس الدولة تجعل منه المشرع الأول فيما يخص السياسة الخارجية، وتجعل من مؤسسة الحكم منفردة عن باقي المؤسسات الأخرى وتتميز بعدة صفات منها السمو والمحورية، فهي من تعيين الموظفين في المنظمات الدولية ويقبل ممثلي الدول والمنظمات الأجنبية لديها، إذاً رأس الدولة هو الشريك الأول في السلطة التشريعية.[1]

---

[1] أضحى الملك والسلطة التنفيذية شركاء لمجلس النواب في صياغة التشريعات وإقرارها، كما أصدر الملك أوامر تكون لها قوة القانون لكنها غير خاضعة لموافقة السلطة التشريعية. وتشمل الأوامر:

- يعين الملك رئيس مجلس الوزراء والوزراء ويعفيهم من مناصبهم بأوامر ملكية دون الحاجة لمُوافقة مجلسي النواب والشورى الفقرة (ب) من المادة (٣٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يعين الملك القضاة بمن فيهم أعضاء المحكمة الدستورية دون الحاجة لإقرار السلطة التشريعية بمجلسها الفقرة (ب) من المادة ٣٢)) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- الديوان الملكي يتبع الملك ويصدر بتنظيمه أمر ملكي وتحدد ميزانيته وقواعد الرقابة عليها بمرسوم ملكي خاص, دون حق المجلس في الإقرار أو المراقبة، الفقرة (م) من المادة (٣٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يعين الملك كبار المُوظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين لدى الدول الأجنبية، وبعضهم من مناصبهم المادة (٤٠) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يضع الملك بمراسيم أو أوامر اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين ولوائح الضبط واللوائح ترتيب المصالح والإدارات العامة الفقرة (أ/ب) من المادة (٣٩) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

*إضافة إلى ذلك فإن صلاحيات الملك تشمل ما يلي:

- يستطيع الملك إصدار مراسيم بقوانين في فترة غياب مجلس النواب والشورى عن الانعقاد المادة (٣٨) من دستور البحرين ٢٠٠٢، وليست بالضرورة عاجله في حين أن نقضها يحتاج إلى إتفاق مجلسي النواب والشورى، وعلى أن لا تتعارض مع الدستور.
- يستطيع الملك رفض التصديق على أي قانون أقره المجلسان، ويستطيع إعادته إلى المجلسين لإعادة النظر فيه حتى دور الانعقاد الثاني ويتطلب إقراره مُجدداً مُوافقة ثلثي أعضاء كل من المجلسين. المادة (٣٥) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يستطيع الملك أن يمدد للمجلس النيابي حتى سنتين إضافيين وتعليق أعماله حتى ٦ أشهر المادة (٥٨) والمادة (٦٤) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- للملك حق اقتراح تعديل الدستور المادة (٣٥) بينما يتطلب الأمر موافقة أغلبية الثلثين لكل من مجلسي النواب والشورى لتعديل الدستور المادة (١٢٠) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- مصروفات الديوان الملكي، خارج رقابة مجلس النواب تصدر بأمر ملكي، الفقرة)م) من المادة (٣٣) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

وعليه نستطيع ملاحظة ما يلي من جوانب اكتسى بها الدستور البحريني لعام ٢٠٠٢:

- ليس من الممكن وفي مجال إبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية أن يتجاوز البرلمان مؤسسة الحكم، و البرلمان يوافق على المعاهدات الدولية المترتبة عليها مصاريف مالية ويرفعها للتصديق من قبل الملك، وخلاف ذلك من المعاهدات تصدر بقانون.[١]
- ونجد بأن الحكومة لا تتمتع بحق التوقيع وإبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية وفي كل المجالات، وإنما يبقى دورها محدود في تنفيذ أوامر مؤسسة الحكم[٢]، بل وليس هناك نصاً صريحاً يعطي الحكومة حق التصرف في الشأن الدولي دون الرجوع لرأس الدولة.
- وهذا ما قد يبين عدم التداخل بين سلطات رأس الدولة ورئيس الحكومة في المجال الخارجي[٣]، وسمو مؤسسة الحكم على باقي المؤسسات الأخرى فيما يخص السياسة الخارجية.

فمثل تلك الأمور قد تؤدي بطبيعة الحال إلى ضعف العمل والتنسيق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وانعدام الرقابة البرلمانية[٤]، ويؤدي إلى تهميش الرأي العام الشعبي المتمثل في السلطة التشريعية باعتبارها الممثل لرأي الشعب[٥]، وهذه الظاهرة لا تخص الحالة البحرينية فحسب، بل نجدها في الحالة المغربية، وحتى في بعض بلدان العالم المتقدم، في فرنسا يعاني ممثلي الشعب من نقص في المعلومات المتعلقة بالشأن الدولي وذلك بسبب السرية التي يتسم بها العمل الدبلوماسي، فتلك الأمور تعالج بعيداً عن أنظار وأسماع وممثلي الشعب.[٦]

- الذات الملكية مصونة، وبالتالي تصرفات الملك ومحاسبته خارج صلاحية مجلس النواب، في حين أن الملك يشارك فعلياً في أعمال السلطة التنفيذية مباشرة أو من خلال وزرائه.الفقرتين أ/ج من المادة (٣٣) من دستور البحرين من ٢٠٠٢، وكونه يرأس اجتماعات مجلس الوزراء .
- للملك أن يستفتي الشعب في القوانين والقضايا الهامة وتصبح الموافقة على ذلك مُلزمة.

[١] المادة) ٣٧ (من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٢] د.محمد نعمان جلال، النظام السياسي البحريني - الإصلاح في إطار الهوية، مركز البحرين للدراسات والبحوث, مملكة البحرين، الطبعة الثانية،٢٠٠٧ ، صفحة ٤٧.

[٣] المادة) ٣٧ (من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٤] إن المادة (٧٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢، قد أقر بأن لا يجوز فض دور الانعقاد دون إقرار الميزانية العامة للدولة، ونصت المادة (١٠٩) كذلك على الميزانية العامة تصدر بقانون، الأمر الذي يفضي إلى تداخل دور السلطتين في إقرار الميزانية، حيث إن المادة (١١٥) من دستور البحرين ٢٠٠٢ تنصت على الحكومة هي من تقدم الميزانية العامة للدولة، بعد إقرارها تخضع تلك الميزانية إلى الرقابة المالية من قبل جهاز الرقابة المالية والذي هو هيئة مُستقلة تعاون الحكومة ومجلس النواب حول مراقبة المصروفات الحكومية المُختلفة، ويصدر تقريراً سنوياً بذلك، المادة (١١٦) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٥] أنظر المادة (٤٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢، والتي تنص على أن مداولات مجلس الوزراء سرية.

*وتنص الفقرة (أ) من المادة) ٤٧ (من دستور البحرين ٢٠٠٢، على أن رسم السياسة العامة للدولة يرعاها مجلس الوزراء ويشرف عليها ويُتابع تنفيذها.

[6] Zoller-Elisabeth, Droit des relations exterieures, 1ere Ed, Paris, 1990, page 185.

الملاحظ بأن رأس الدولة في النظام السياسي البحريني يمارس صلاحياته وفقاً للدستور وإن كانت التجربة الدستورية حديثة جداً[١] ، فهو من يعين رئيس الحكومة و يعفيه من منصبه[٢] ، وبهذا الشكل قد نرى بأن الملك يمارس كل الصلاحيات بواسطة الوزراء[٣]، بمن فيهم الوزير المختص بالشأن الخارجي.[٤]

وعليه تفسير ذلك الاحتكار للسياسة الخارجية من قبل المؤسسة الحاكمة، أو بمعنى آخر غلبة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وغياب التوازن بين السلطتين[٥] ، و الصلاحيات الكبيرة التي خولها الدستور لرأس الدولة[٦] ، وما هو إلا تفسير يفضي إلى حساسية القرار السياسي المتعلق بالشأن الخارجي، وإيضاً إلى هامشية الرأي العام الشعبي في هذا الحقل، الشيء الذي يبرهن عدم وجود بل وانعدام الهوية المحددة للفصل بين صلاحيات السلطتين التنفيذية والتشريعية[٧] ، على النحو الذي يكفل لكل سلطة الصلاحيات الخاصة بها في المجال الدولي.[٨]

الخاتمة:

إستنتاجاً لما تم توضيحه، لم نلاحظ أي إشارة دستورية ذات صراحة تامة ومحددة بالشأن الخارجي في الدستور المغربي ٢٠١١ والبحريني ٢٠٠٢، وعليه باتت رقابة البرلمان بعيدة عن الممارسة الديبلوماسية، وظل الرأي العام الشعبي بعيد جداً عن السياسة الخارجية وقراراتها ما دامت لاتؤثر على واقع الحياة الإجتماعية للمواطن العادي، و السلطة التنفيذية متمركزة في يد رأس الدولة وأن صلاحيات رئيس الحكومة وظيفته وفق الدستور المغربي ٢٠١١ تكون محدودة، وهذا ليس بالجديد! فالتاريخ يؤكد لنا بأن مشاركة الوزير الأول في رسم السياسة الخارجية رهين بشخصيته ورغبة رأس الدولة، وفي البحرين تذهب كل الأمور في نفس الإتجاه الذي ذهب إليه الدستور المغربي، إلا أن رئيس الحكومة وضعية دستورية

---

[١] أحمد منيسي، البحرين من الإمارة إلى المملكة – دراسة في التطور السياسي والديمقراطي، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، القاهرة,٢٠٠٣، صفحة ٥٣.

[٢] الفقرة (٢) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٣] الفقرة (١) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٤] د.محمد نعمان جلال، النظام السياسي البحرين – الإصلاح في إطار الهوية، مرجع سابق صفحة ٤٧.

[٥] المهمة الكبرى الثانية للمجلس النيابي هي السلطة الرقابية على أعمال السلطة التنفيذية, لكن هذه السلطة مقيدة أيضاً بعض الشيء ، ويمكن أن نلاحظ التالي:

- لا يحق لمجلس النواب طرح الثقة برئيس الوزراء الفقرة (أ) من المادة (٦٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- إذا أقر مجلس النواب بثلثي أعضائه عدم إمكانية التعاون مع رئيس الوزراء يحال الأمر إلى المجلس الوطني للنظر فيه ويتطلب الأمر موافقة ثلثي أعضاء المجلس الوطني لإقرار عدم التعاون مع رئيس الوزراء وفي هذه الحالة يعفى من منصبه أو يحل مجلس النواب. المادة (٦٧) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يحتاج طرح الثقة بأي من الوزراء بطلب من ١٥ نائب، وإقرار بأغلبية الثلثين لنزع الثقة (المادة ٦٦) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يحتاج استجواب أي من الوزراء إلى طلب مُقدم من ٥ نواب على الأقل، المادة (٦٥) من دستور البحرين ٢٠٠٢.
- يستطيع مجلس النواب تشكيل لجان تحقيق في أعمال الحكومة ووزاراتها، المادة) ٦٩) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٦] د.أحمد منيسي، البحرين من الإمارة إلى المملكة، مرجع سابق صفحة ٢٢٩.

[٧] الفقرة (أ) من المادة (٣٢) من دستور البحرين ٢٠٠٢.

[٨] د.أحمد منيسي، المرجع السابق صفحة ٢٣٠.

خاصة، بل وجدنا مذهب معاكس في الحالة اليابانية، حيث يتربع مجلس الدايت على عرش السلطة من حيث سن القوانين والممارسة وتوزيع الاختصاصات بين مختلف أجهزة الدولة بما فيها الأجهزة ذات الصلة بالشأن الخارجي.

ونستنتج كذلك بأن الدور البرلماني وما يقدمه من رقابة على العمل الديبلوماسي، هي بمثابة رقابة سلطة سياسية تمتلك مسؤوليات وصلاحيات قد تجبر سلطة سياسية أخرى على التنازل أو التخلي أو الرضوخ لسلطاتها وليس إلغائها نهائياً، وهو ما يتوفر بالنموذج الياباني لما يتملك مجلس الدايت من صلاحيات واسعة النطاق في الشأن محل الدراسة، الشيئ الذي لم يكن حيز التفعيل كما جاءت به النصوص الدستورية بالحالة المغربية والبحرينية.

قائمة المصادروالمراجع:

- أحمد منيسي، البحرين من الإمارة إلى المملكة، دراسة في التطور السياسي والديمقراطي، مطبوعات مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، ٢٠٠٣، جمهورية مصر العربية.
- أحمد سعد عبدالله البوعينين، الإصلاحات السياسية والدستورية في مملكة البحرين، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون الدولي العام والعلوم السياسية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، جامعة محمد الخامس بالرباط، العام الجامعي ٢٠١٥/٢٠١٦.
- الحسان بوقنطار، العلاقات الدولية، دار توبقال للنشر، الطبعة الأولى، ١٩٩٥.
- اللائحة الداخلية لمجلس النواب البحريني.
- المذكرة التفسيرية لدستور البحرين ٢٠٠٢.
- المذكرة التفسيرية للتعديلات الدستورية ٢٠١٢.
- دستور البحرين ٢٠٠٢.
- دستور المغرب ٢٠١١.

- دستور اليابان ١٩٤٧.
- عبد الجلال مراحي، السياسة الخارجية في الدستور المغربي، دراسة محكمة – المجلة العربية للعلوم السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد ٣٥، صيف ٢٠١٢.
- محمد نعمان جلال، النظام السياسي البحريني - الإصلاح في إطار الهوية، مركز البحرين للدراسات والبحوث، الطبعة الثانية،٢٠٠٧ ، مملكة البحرين.
- محمد معتصم، الحياة السياسية المغربية ١٩٩١-١٩٦٢، مؤسسة إيزيس للنشر، الطبعة الأولى، الدار البيضاء،١٩٩٢.

إدارة النظام الليبي لأزمة عام ٢٠١١ ، دراسة في إدارة الأزمات السياسية

Libyan Regime Management to 2011 Crisis,
Political Crisis Management Study

د. البشير علي الكوت[١]

جامعة طرابلس – ليبيا

bkut12@gmail.com

ملخص (باللغة العربية) :

تواجه النظم السياسية أزمات سياسية متفاوتة القوة والتأثير ، وتحتاج هذه الأزمات إلى إدارة ناجحة من أجل تسويتها والخروج منها بأقل الخسائر ، غير أن بعض النظم الحاكمة قد تدير الأزمة بطريقة خاطئة ما يؤدي إلى نتائج خطيرة قد تصل إلى فشلها في السيطرة على الأوضاع في الدولة وربما سقوطها في نهاية الأمر ، ولقد واجه النظام الليبي أزمة سياسية ضمن ما عُرف بثورات الربيع العربي عام ٢٠١١ ، واستجاب لها وأدارها بطريقة غير مناسبة حيث ارتكب الكثير من الأخطاء التي جاءت بنتائج كارثية أدت إلى سقوط النظام الحاكم برمته ، وقد ركز البحث على أسباب هذه الأزمة وطريقة إدارة النظام الحاكم لها.

الكلمات المفتاحية : *١ - إدارة الأزمة . ٢ - النظام الليبي . ٣ - مدخلات الأزمة . ٤ - مخرجات الأزمة . ٥- التغذية العكسية .*

Abstract :

Usually, Regimes face deferent political crisis . Those crisis need successful management to solve them or at least to minimize the casualties . Some regimes may manage the crisis in unsuccessful ways which result dangerous concequences . Sometimes, the bad crisis management means the end of the regime itself . Libyan regime faced political crisis in 2011 within the Arab Spring actions . The Libyan crisis management failed to end the crisis which lead to the collapse of the regime . This research is dealing with Libyan crisis and the way that the regime managed it .

Key words : 1 - Crisis Management . 2- Libyan Regiem .3- Crisis Inputs . 3 – Crisis Outputs 4- Feedback .

---

[١] - أستاذ بقسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة طرابلس ، ليبيا .

مقدمة :

تشكل الأزمات السياسية وطرق إدارتها حقلاً مهماً في مجال العلوم السياسية سواء كانت هذه الأزمات داخلية أو دولية ، وإدارة الأزمات السياسية كحقل معرفي لا تعود إلى أكثر من نصف قرن من الاهتمام الأكاديمي تقريباً إلا أنها ربما تعود إلى آلاف السنين من ناحية الممارسة ، فمواجهة الأزمات بأنواعها المختلفة هو ديدن الإنسان منذ أن خُلق على وجه هذه البسيطة ، لكن الملاحظة العابرة لأدبيات الدراسات السياسية باللغة العربية والمتعلقة بالأزمات لا تظهر اهتماماً كبيراً بهذا الحقل المعرفي ، ولا يبدو كذلك أن إدارة الأزمات تحظى بحظ أوفر على صعيد الممارسة ، ويدل ذلك على التخبط الذي تشهده العديد من دول المنطقة في إدارة أزماتها .

لقد واجه النظام السياسي الليبي أزمة شديدة على الصعيدين الداخلي والخارجي مطلع عام ٢٠١١ أدت إلى سقوطه قبل نهاية العام ، ورغم أن ما كتب حول ثورات الربيع العربي قد يكون كثيراً إلا أن تناوله من زاوية علمية تتعلق بالأزمات السياسية وطرق إدارتها لم يحظ بما يستحقه من اهتمام بحثي .

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من الناحية العلمية من افتقار الأدبيات السياسية العربية للدراسات المتعلقة بالأزمات السياسية ، ومن الناحية العملية لم تحظ ما يعرف بثورات الربيع العربي بما تستحقه من دراسات ضمن حقل الأزمات السياسية وإدارتها ، من هنا تأتي الأهمية النسبية لهذه الدراسة بمحاولة الاسهام في إثراء الدراسات العربية المتعلقة بهذا الحقل المعرفي .

أهداف الدراسة :

تهدف الدراسة إلى التعرف على الطريقة التي تتم بها إدارة الأزمات السياسية ، ومن هذا المنطلق فهي تهدف إلى التوصل إلى نقاط القوة والضعف في إدارة الأزمات السياسية على مستوى النظام السياسي من خلال التجربة الليبية عام ٢٠١١ .

منهجية الدراسة :

تقوم منهجية الدراسة في جانبها التطبيقي على دراسة الأزمة السياسية الليبية من خلال طريقة إدارة النظام الليبي لها عام ٢٠١١ ، ولقد تمت المواءمة بين جملة من المناهج والمداخل المناسبة لدراسة الأزمة ، وذلك عبر تحليل تطورات أحداثها ، وكذلك تحليل عينة من مضمون الخطاب السياسي والمواقف والسياسات التي اتبعها هذا النظام لمواجهة الأزمة ، ويشمل ذلك تحليل مضمون كيفي وكمي لعينة من خطاب صانع القرار في الأيام

الأولى للأزمة إلى جانب ردود الفعل الخاصة بمعالجة الأزمة ، فالدراسة تعتمد على المنهج التحليلي ومنهج التحليل النظمي البيئي على اعتبار أن الأزمة تدور في بيئة محلية ودولية ذات تأثير في الأزمة ، وهي في حقيقتها تتمثل في مجموعة من المطالب أو المعارضة والموارد المتاحة وغيرها (مدخلات) ، ويتعامل معها النظام (عملية تحويل) محولاً إياها إلى مجموعة من القرارات والسياسات (مخرجات) ، من ناحية أخرى فإن هذه القرارات والسياسات قد تحظى بالقبول أو التأييد أو الرفض أو المعارضة لتتحول من جديد إلى مدخلات (تغذية عكسية) تؤدي إلى حل الأزمة أو تفاقمها (أنظ الشكل رقم ١) ، من ناحية أخرى تقوم الدراسة على فرضية ترى بأن الإدارة الخاطئة للأزمة من قبل النظام الليبي عام ٢٠١١ (متغير مستقل) أدت إلى نتائج كارثية وخسارته لمعركة بقائه والإطاحة به في نهاية المطاف (متغير تابع) .

تقسيمات الدراسة :

في هذه الدراسة سيتم البدء بإطار نظري مختصر للتعرف على الأزمة السياسية وإدارتها غير أن التركيز سيكون على الأزمة السياسية التي وقعت في ليبيا عام ٢٠١١ وطريقة إدارة النظام الحاكم لها ، هذه الأزمة التي أدت في نهاية المطاف إلى سقوط النظام ، وذلك على النحو التالي :

أولاً – في التعريف بالأزمات وإدارتها .

ثانياً - نذر الأزمة السياسية وكيفية تعامل النظام الليبي معها

ثالثاً - مدخلات الأزمة .

رابعاً - عملية إدارة النظام الحاكم للأزمة (تحويل المدخلات إلى مخرجات)

خامساً - طريقة وآليات إدارة الأزمة

سادساً - التغذية العكسية للأزمة (تحويل المخرجات إلى مدخلات جديدة)

خاتمة

أولاً – في التعريف بالأزمات وإدارتها

بداية لابد من القول أن دراسة الأزمات وإدارتها ليس حكراً على حقل معرفي معين ، إذ نلاحظ أن الكثير من العلوم والحقول المعرفية تهتم بدراسة الأزمات وإدارتها مثل علم الإدارة والعلوم السياسية والاقتصاد وغيرها ، فحيث توجد أزمات يوجد اهتمام معرفي بدراستها وإدارتها ، من ناحية أخرى فإن الأزمات تحدث على مستويات مختلفة ولأسباب مختلفة ، فهناك أزمات على مستوى الفرد وأزمات على مستوى المنظمات والجماعات وأخرى على مستوى الدول ، وهناك أزمات عالمية أو دولية تحدث على مستوى العالم ، ودون الحاجة للخوض في تفاصيل تعريفات الأزمات وتفريعاتها فإن هذه الدراسة تركز على الأزمة السياسية التي حدثت في ليبيا عام ٢٠١١ ، وبالتالي سنكتفي بما يمهد لهذه الدراسة من تعريف للأزمات وإدارتها .

١ – تعريف الأزمة وأسبابها :

في قاموس وبستر الأزمة هي نقطة تحول إلى الأفضل أو الأسوأ ، وأنها لحظة حاسمة أو وقت حرج ، أو وضع أو موقف بلغ مرحلة حرجة[١] ، ويلاحظ على هذا التعريف أنه يعطي للأزمة فرص متساوية لأن تكون ذات نتائج سيئة أو ايجابية ، أي أنه يذهب إلى اعتبار الأزمة نقطة تحول ، وهي كذلك فعلاً ، ويرى البعض الآخر أن الأزمة هي موقف يتهدد الدولة أو المنظمة أو الأفراد وممتلكاتهم ومعتقداتهم وقيمهم بطريقة خطيرة يصبح معها معالجة الموقف أو اتخاذ القرار أمر صعب[٢] ، أي أن الأزمة تعني تهديداً خطراً متوقعاً أو غير متوقع لأهداف وقيم ومعتقدات وممتلكات الأفراد والجماعات والدول ، وتحد من عملية اتخاذ القرار ، الأمر الذي يؤدي إلى توقف الأحداث في المجتمع واضطراب العادات مما يستلزم التغيير السريع لأجل إعادة التوازن[٣]، ونلاحظ هنا أن هذا التعريف يرى أن الأزمة تؤدي إلى توقف الأحداث ، وما أظن أن الأحداث تتوقف بوقوع الأزمة بل هي تأخذ مساراً مختلفاً عما هو معتاد ، كما عرفها البعض بأنها" موقف خارج السيطرة وتحول فجائي عن السلوك المعتاد يؤدي إلى خلل وتهديد للمصالح ويؤثر على النظام العام للمجتمع وان مواجهة هذا الموقف يتطلب اتخاذ قرار محدد وسريع في ظل محدودية المعلومات والمفاجأة .وضيق الوقت المقترن بالتهديد"[٤] ، ويرى آخرون بان

1- http://www.webster-dictionary.org/definition/Crisis .

٢ - محمد أحمد إسماعيل ، إدارة الأزمات ، الناشر : بوابة المنتدى العربي لإدارة الموارد البشرية . ، تاريخ النشر : ٢٧ فبراير ٢٠١٢ . تاريخ التصفح ٢٣ مارس ٢٠١٧ . https://hrdiscussion.com/hr44240.html

٣ - تركي بن نايف الدعجاني ، مهارات التفاوض ودورها في مواجهة الأزمات الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم امنية . http://repository.nauss.edu.sa/bitstream/handle ١١ مارس ٢٠١٧ .

٤ - رجب السيد ، دور القيادة في اتخاذ القرار خلال الأزمات ، القاهرة : مطبعة الإيمان ، ص72 .

الأزمة وفق مدخل نظمي هي نتيجة نهائية لتراكم مجموعة من التأثيرات أو حدوث خلل مفاجئ يؤثر على المقومات الرئيسية للنظام وتشكل تهديداً صريحاً وواضحاً لبقاء المجتمع والدولة[١] .

إضافة إلى ما سبق يمكن القول أن تعريف الأزمة يختلف تبعاً لمداخل البحث والمدارس الفكرية التي يتبعها الباحثون ، وأيضاً تبعاً لنوع هذه الأزمات ، وقد تأخذ الأزمة طابعاً سياسياً يشتمل على جوانب إدارية واقتصادية واجتماعية وتتطلب من النظام السياسي القيام باستجابة غير عادية قد تصل إلى إحداث تغييرات مؤسسية كبيرة حتى لا يتم فقدان النخبة لمركزها أو تفكك المجتمع برمته[٢] ، وهذا الاختلاف يعود لتعدد أنواع الأزمات ومداخلها وشدتها .

مما سبق يمكننا القول بأنه ورغم تعدد تعريفات الأزمة فإن أي تعريف للأزمة يقتضي وجود عناصر معينة وأهمها عنصر المفاجأة ، وهو ما يحث شللاً في قدرة النظام على اتخاذ القرار وإحداث آثار غير مرغوب فيها مع ضرورة اتخاذ القرار في وقت ضيق .

أما فيما يتعلق بأسباب الأزمات فيمكن القول بأنها تنشأ لأسباب كثيرة بحسب نوع الأزمة أو الظروف المحيطة ، ونود هنا الاقتصار على الأشارة إلى بعض أهم الأسباب لحدوث الأزمات السياسية ، والتي منها عدم استجابة النظام للمطالب الشعبية مما يؤدي لحدوث ثورات أو انتفاضات ، وهو ربما ما حدث في ليبيا وتونس ومصر وسوريا واليمن عام ٢٠١١ ، وقد تكون الأزمة نتاج لصراع على السلطة أو فشل في التداول السلمي عليها ، أو صراع بين مراكز القوة والنفوذ أو النخب المهيمنة ، وهناك أزمات تحدث لأسباب تتعلق بالعلاقات بين الدول مثل الأزمات الحدودية أو غيرها ، أو أزمات تحدث لأسباب تتعلق بتفاعل أطراف النظام الدولي[٣] .

٢ – تعريف إدارة الأزمة ومتطلباتها :

في هذا الجزء من الدراسة سنحاول التعرض للمعنى المقصود بإدارة الأزمات ومتطلباتها :

أ – المقصود بإدارة الأزمات : في البداية لابد من الإقرار بأن هناك من يرى بأن إدارة الأزمات تعتبر فن وليس علم باعتباره يعتمد على توظيف مهارات شخصية[٤] ، ويُعرفها البعض بأنها "محاولة لتطبيق مجموعة من الإجراءات

---

[١] - د. سمراء عبد الجبار إبراهيم ، إدارة الأزمات بالمنظمات السياحية . تاريخ التصفح ٩ يناير ٢٠١٧
http://uomustansiriyah.edu.iq/media/lectures

[٢] - د. السيد عليوة ، إدارة الأزمات والكوارث . . تحديات القرن الحادي والعشرين ، الطبعة الرابعة (القاهرة : أكاديمية القرار للتعليم المدني ، ٢٠٠٦) ، ص ١٣ .

[٣] - د. علي بن هلول الرويلي ، الأزمات : تعريفها ، أبعادها ، أسبابها ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، الحلقة العلمية الخاصة بمنسوبي وزارة الخارجية ، خلال المدة من ٣٠ أبريل ٢٠١١ إلى ٤ مايو ٢٠١١ . تاريخ التصفح ٩ يناير ٢٠١٧
http://kenanaonline.com/files/0090/90383

[4] - Brian Greene Editor, Crisis Management Strategies & Tactics . Vol. 8 , 2015 . تاريخ التصفح ١١ فبراير ٢٠١٧
http://cdn.prnewsonline.com/wp-content/uploads .

والقواعد والأسس المبتكرة تتجاوز الأشكال التنظيمية المألوفة وأساليب الإدارة الروتينية المتعارف عليها وذلك بهدف السيطرة على الأزمة ومحاولة التحكم فيها وتوجيهها وفقاً للمصلحة المطلوبة"[١] ، ويقدم البعض الآخر تعريفاً أوسع لإدارة الأزمات وفق التحليل النظمي حيث يُعرفها بالقول بأنها "القدرة على إدراك المخاطر والتهديدات الحالية والمحتملة والعمل على تجنبها أو تقليل آثارها السلبية لإعادة التوازن للنظام في أقل وقت ممكن وبدء نشاطه مرة أخرى واستخلاص الدروس المستفادة لمنع تكرار الأزمة أو تحسين طرق التعامل معها مستقبلا والاستفادة من الفرص التى تتيحها"[٢] .

وعلى الصعيد السياسي الدولي تعد أزمة الصواريخ في كوبا سنة ١٩٦٢ بداية مهمة للتوجه نحو الاهتمام العلمي والعملي بإدارة الأزمات السياسية حيث كان العالم على حافة حرب نووية ، وربما نبهت تلك الأزمة إلى إعطاء أولوية لحقل معرفي جديد يتعلق بإدارة الأزمات بدل الاقتصار على الاهتمام بالإدارة الإستراتيجية ، كما كان عليه الحال قبل ذلك التاريخ .

ب – متطلبات إدارة الأزمات : على العموم فإن إدارة الأزمات تحتاج إلى العديد من المتطلبات من أجل ضمان النجاح في إدارتها ، ومن أهمها إعداد فريق لإدارة الأزمات ، ويتكون هذا الفريق عادة من المجموعة القيادية والعناصر اللازمة ذات العلاقة بموضوع الأزمة والتي ستتعامل معها ، وهي أعلى سلطة يقع عليها عبء اتخاذ قرارات غير عادية في وقت ضيق ، ويجب أن تكون مؤهلة لإدارة الأزمات[٣] .

كما تحتاج إدارة الأزمات إلى التركيز على عنصري التخطيط والتنبؤ ، والخطة الخاصة بإدارة الأزمة تشير إلى الخطة المفصلة التي تصف الأفعال التي يجب القيام بها خلال المواقف الصعبة لإدارة الأزمة[٤] ، ووزيادة في ضمان إدارة ناجحة للأزمة لابد من اعتماد طريقة للتنبؤ الدقيق والاهتمام بالاستعداد لإدارتها قبل وقوعها[٥] ، ومن ذلك وضع نظام للإنذار المبكر للأزمات ، كما تقتضي إدارة الأزمات استخدام أساليب علمية ونظام اتصالات فعال لمواجهة الأزمات ، والتركيز على أهمية عامل الوقت فقد يكون الوقت هو العنصر الأندر في إدارة الأزمات ، وكذلك توفير قاعدة للمعلومات يمكن الاستفادة منها عند الحاجة مع حشد الموارد اللازمة لإدارتها ،

---

[١] - د. كمال حماد ، النمط الإستراتيجي الأميركي في إدارة الأزمات الدولية ، الدفاع الوطني اللبناني ، العدد ٤٣، كانون الثاني (يناير) ٢٠٠٣. تاريخ التصفح ٢٥ فبراير ٢٠١٧ https://www.lebarmy.gov.lb/ar/conten

[٢] - د. ممدوح رفاعي و د. ماجده جبريل ، إدارة الأزمات ، القاهرة : كلية التجارة ، جامعة عين شمس . ٢٧ مايو ٢٠١٧ . تاريخ التصفح ٢٣ يونيو ٢٠١٧ http://www.dr-mamdouhrefaiy.com/book/edart_azmat.doc

[3] - Rob Burton, 6 Steps to Creating a Capable Crisis Management Team, Aug 30, 2016 .

http://www.preparedex.com تاريخ التصفح ٨ يونيو ٢٠١٧

[4] - Crisis Management Plan, Management Study Guide. April 17, 2017 .

http://www.managementstudyguide.com/role-of-employees-in-crisis-management.htm .

[٥] - د. عبد الغفار عفيفي الدويك ، إدارة الأزمات والكوارث واتخاذ القرار ، الطبعة الأولى (عمان : الأكاديميون للنشر والتوزيع ، ٢٠١٤) . ص ٩٧

وقبل هذا وذاك فإن الإدارة الناجحة للأزمة تقتضي جمع كل المعلومات والتفاصيل المتعلقة بالأزمة من حيث نوعها ونطاقها الجغرافي ، وأن يصاحب ذلك تفويض سلطات لمديري الأزمة تساعدهم على أداء مهامهم .

٣ - طرق إدارة الأزمات :

تمر الأزمات عادة بمراحل تتفاوت فيها خطورتها وكيفية التعامل معها ، وهو ما يجعل عملية إدارة الأزمات مسألة على درجة من الدقة والخطورة ، ودون الخوض في هذه التفاصيل يمكن القول باختصار أن هناك طرق مختلفة لإدارة الأزمات السياسية والتعامل معها بحسب ظروف كل حالة[١] ومن هذه الطرق :

أ – طريقة إنكار الأزمة : وفي هذه الحالة يتم إدارة الأزمة عن طريق إنكار وجودها والتعتيم عليها بقصد القضاء عليها بصمت .

ب – طريقة إخماد الأزمة بالقوة : ووفق هذه الطريقة يتم إدارة الأزمة عن طريق إخمادها بالقوة ، وهو أسلوب عنيف يذهب مباشرة إلى الاصطدام بالطرف المُحدث للأزمة .

ج – طريقة تبخيس الأزمة : وهي طريقة تذهب إلى إدارة الأزمة من خلال تبخيسها والتقليل من أهميتها .

د – طريقة التنفيس : ويقصد بها إدارة الأزمة عن طريق التنفيس منها حتى لا يحدث انفجار ، ويطلق على هذه الطريقة أيضاً فرقعة البالونات .

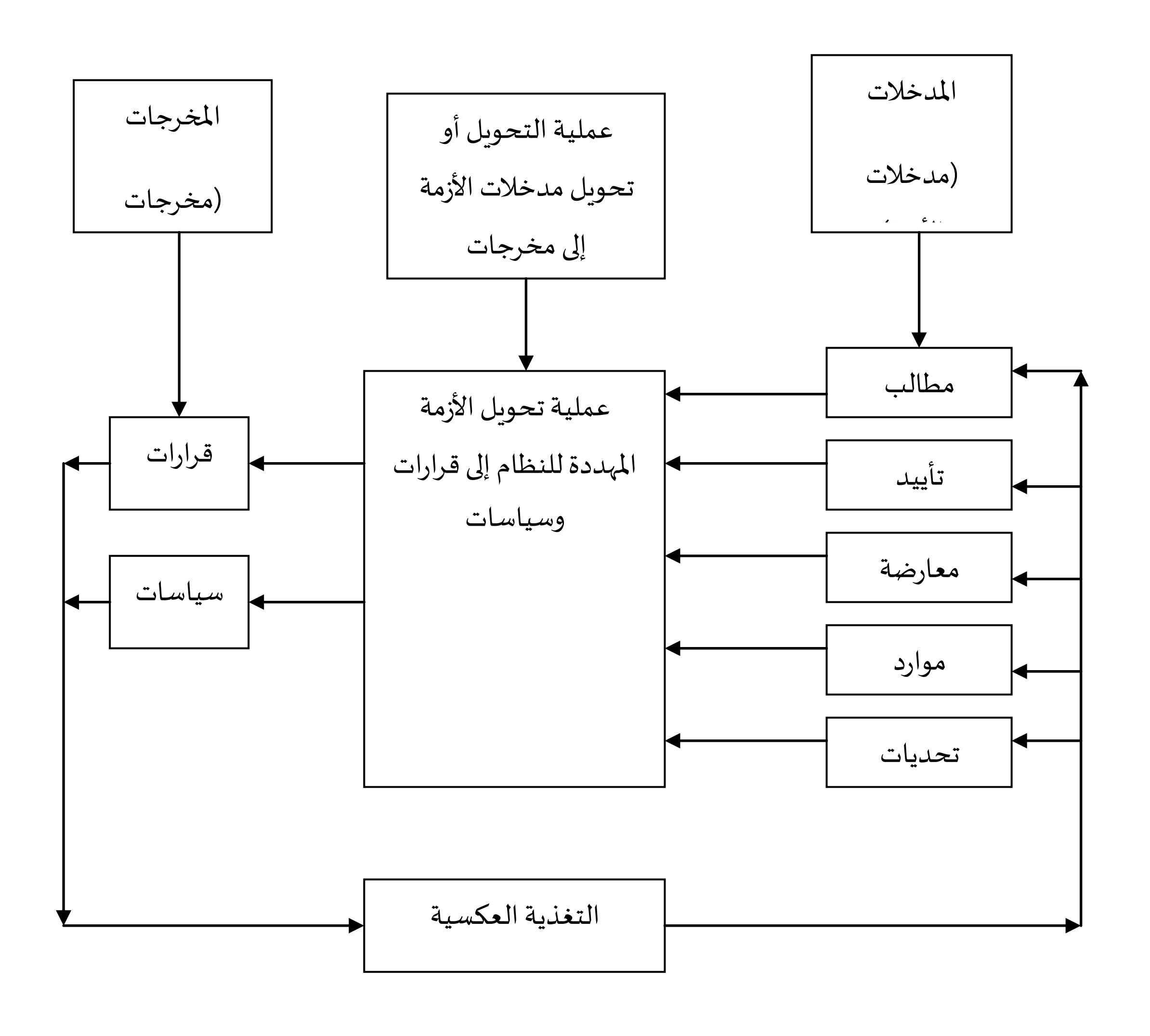
هـ – طريقة تفريغ الأزمة : وذلك عن طريق توجهها إلى مسارات أخرى ، وقد يتم التفريغ باتباع طريقة أو أكثر ، ومن هذه الطرق الاصطدام مع قوى الأزمة لمعرفة تماسكها ، أو عزل القوى المؤثرة في الأزمة عن مؤيديها ، وأخيراً التفاوض مع كل الفروع المحدثة للأزمة على حدة بغرض عزلهم عن بعضهم وإضعافهم .

هـ – طريقة إدارة الأزمة بالأزمة : ويقصد بها اختلاق أزمة جديدة لتجاوز الأزمة الراهنة وإبعاد الأنظار عنها ، ولكن هذا الأمر قد يخلق أزمة أخرى معقدة مما يؤدي لتعقيد الأمور بدلا من حلها .

[١] – أنظر : أحمد ماهر ، إدارة الأزمات ، الطبعة الثانية (الاسكندرية : الدار الجامعية ، ٢٠١٠) . ص ص ٨٩ – ١٠١

شكل رقم (١)

يبين آليات عمل الأزمة وكيفية التعامل معها وفق منهج التحليل النظمي[١]



---

١ - هذا النموذج مستمد من المنهج النظمي .

ثانياً : نذر الأزمة السياسية وكيفية تعامل النظام الليبي معها

لقد حدثت الأزمة السياسية في ليبيا في فبراير ٢٠١١ لكنها لم تقع بشكل فجائي ، فما هي أهم النذر التي ظهرت قبل وقوعها ؟ وما هي الكيفية التي استجاب بها النظام لهذه النذر ؟ في هذا السياق يمكن الإشارة إلى أهم نذر الأزمة التي كانت بادية للعيان والتي تجاهلها النظام أو لم يستجب لها بطريقة مناسبة ومنها :

١ - انطلاق ما عُرف بثورات الربيع العربي في تونس ومصر:

منذ آواخر عام ٢٠١٠ بدأت في تونس ولاحقاً في مصر أحداث بعض المظاهرات العادية والتي كبرت مثل كرة الثلج ، فخرجت مظاهرات واحتجاجات تطالب بالاصلاح وتحقيق الحرية والديمقراطية والعدالة والتنمية وغيرها من المطالب والشعارات ، ثم ما لبثت أن ارتقت إلى مطالب باسقاط النظام ، ويعتبر ما حدث في تونس ومصر المجاورتين لليبيا أهم مؤشرات بداية الأزمة وأقرب وأبرز الإنذارات التي تؤشر لقرب انتقالها إلى ليبيا ، فقد انطلقت الثورة في بلدين مجاورين شرقاً وغرباً وفي ظروف مشابهة لما يعيشه الشعب الليبي مع بعض الخصوصيات لكل حالة ، وكانت الشعارات والمطالب في هاتين الثورتين تطالب باستحقاقات لا تختلف عما يصبو إليه الشعب الليبي تقريباً ، وكان ذلك بمثابة إنذار مبكر نسبياً للنظام الليبي ، غير أن استجابة النظام الليبي لنذر الأزمة لا توحي بوجود استجابة مناسبة ، ففي تحليل مضمون كيفي لخطاب معمر القذافي الموجه عبر التلفزيون للشعب التونسي في منتصف يناير ٢٠١١ ، يتضح لأول وهلة معارضته للثورة في تونس ومصر وتأييده للنظامين التونسي والمصري ، بل إنه تخطى حدود الدبلوماسية وحدد للتونسيين مصالحهم ، وعلى طريقته المعتادة في مخاطبة الشعب الليبي مارس القذافي أسلوب المعلم والمرشد ، ويبدو أنه من خلال خطابه للتونسيين كان يتوجه بخطابه لليبيين في حقيقة الأمر ، وهو ما يمكن اعتباره إجراء استباقي للأزمة التي قد تقع في ليبيا .

ومن خلال تحليل المضمون الكيفي للخطاب ولأهم الموضوعات التي وردت فيه يمكن استخلاص بعض الرسائل التي أراد القذافي توصيلها للشعب الليبي وللشعب التونسي لحماية نظامه ونظام حليفه زين العابدين

بن علي في تونس[1] وهي رسائل تعكس استجابة قد تبدو خاطئة لنذر الأزمة الوشيكة في ليبيا ، فهو لم يعط مبرراً للتغيير في تونس إلا في حالة الرغبة في التحول من النظام الجمهوري إلى النظام الجماهيري (مثل الذي أقامه في ليبيا) ، والقصد من ذلك إرسال رسالة غير مباشرة لليبيين حيث يطبق في ليبيا نظام سلطة الشعب المستمد من الكتاب الأخضر منذ ثلاثة عقود ، ومضمون هذه الرسالة أن الليبيين ليسوا في حاجة للتغيير أو الثورة كونهم يعيشون في ظل نظام سياسي نموذجي حسب قناعته ، وهي الرسالة الأولى .

أما الرسالة الثانية فقد جاءت في دعوة القذافي للشعب التونسي للانتظار حتى يكمل الرئيس مدته الرئاسية ، وهي إشارة يمكن قراءتها على أنها دعوة غير مباشرة للشعب الليبي للصبر حتى يضع القذافي ترتيبات التوريث في ليبيا أو تحقيق بعض المطالب كالدستور والتنمية وغيرها من البرامج التي كانت مطروحة ، وبالمجمل فقد تمت قراءة الاحداث في تونس ومصر من قبل رأس النظام الليبي لا كإنذار مبكر للأزمة في ليبيا وإنما كحادث عارض يمكن التصدي له .

٢ - اقتحام المشروعات السكنية :

في واقعة فريدة من نوعها شارك فيها الكثير من المواطنين وخاصة من فئة الشباب وفي وقت متقارب من منتصف يناير ٢٠١١ تم اقتحام العديد من المشروعات السكنية العامة التي مازال بعضها تحت الانجاز بالتزامن في العديد من المدن الليبية رغم أن هذه المساكن ملك لمواطنين وفي انتظار الانتهاء منها وتسليمها لهم[2] ، ورغم بساطة هذه الحادثة إلا أنها أعطت مؤشرات على ما قد يقع مستقبلاً ، فها هي جموع من المواطنين تتجرأ وتتحدى سلطة النظام الحاكم وتقتحم أملاك خاصة وعامة وهو ما يؤشر للمساس بهيبة النظام ، من ناحية أخرى كشفت الحادثة عن تنسيق واستجابة بين المواطنين في عدة مدن ليبية وفي وقت واحد ، وهو ما يؤشر لما يمكن أن يحدث من عمل شعبي جماعي ضد النظام قد ينتشر ويتحول إلى ثورة أو فوضى يصعب السيطرة عليها ، ولقد كانت ردة فعل النظام متأخرة وضعيفة ، ورغم إخراج معظم المقتحمين من المشروعات السكنية إلا أن هذه السابقة كانت نذير ومقدمات لأحداث قد تقع لاحقاً أو لأزمة حقيقية ، وإذا كانت هذه الحادثة قد تم التخطيط لها من أجهزة النظام كنوع من التنفيس فإن توقيتها في ظل هذه الأجواء المحتقنة إقليمياً قد كان بالتأكيد توقيتاً سيئاً وجرس إنذار للنظام لما يمكن وقوعه مستقبلاً من تمرد أو ثورة .

٣ – تصاعد لغة ومفردات الخطاب المعارض في بعض وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي :

[1] - للإطلاع على نص الكلمة التي وجهها معمر القذافي للشعب التونسي (موقع لجينيات على شبكة الأنترنت) . تاريخ التصفح ٢٣ /٥/ ٢٠١٧
http://lojainiat.net/main/Content

[2] - ليبيا تنفي سقوط قتلى باقتحام المساكن ، موقع ليبيا المستقبل ، ٢٠ يناير ٢٠١١ . تاريخ التصفح ١١ يونيو ٢٠١٧
http://archive2.libya-al-mostakbal.org

منذ مطلع سبعينيات القرن الماضي أي بعد انقلاب القذافي عام ١٩٦٩ تم تأميم وسائل الإعلام والنشر ، وبالرغم من القبضة الحديدية للنظام الشمولي في ليبيا على هذه الوسائل على مدى عدة عقود إلا أن هذه القبضة قد تراخت أو تم اختراقها بداية من مطلع تسعينيات القرن الماضي بسبب التقدم التقني الذي شهدته وسائل الاتصالات مثل ظهور البث الفضائي المرئي وشبكة الأنترنت وغيرها ، وقد أتاحت هذه الوسائط الفرصة للانتقاد وخاصة من الخارج ، وكذلك التواصل بين من هم في الداخل ومن هم في الخارج من معارضين . كما استطاعت بعض الوسائط التي أتاحها مشروع ليبيا الغد برعاية سيف الاسلام القذافي أن توفر مساحة من التعبير والمطالب والنقد ضمن شرعية النظام الحاكم ، فقد توفرت صحيفتين (أويا وقورينا)[١] وقناة مرئية (قناة الليبية) كفرصة للأصوات المطالبة بالاصلاح ضمن شرعية النظام ، إضافة إلى ما كان ينشر في الخارج ويصل عبر الأنترنت ، غير أن النظام تراجع عن ذلك لاحقاً وألغى معظم مؤسسات ليبيا الغد .

٤ – تعثر برنامج ليبيا الغد ووصوله إلى طريق مسدود :

كان برنامج "ليبيا الغد" قد وضع من قبل سيف الإسلام معمر القذافي ومن خلال مؤسسة القذافي العالمية للأعمال الخيرية ، وقد كان البرنامج المعلن لليبيا الغد يتضمن حزمة من الإصلاحات منها إصدار دستور للدولة ، وإطلاق برامج تتعلق بالديمقراطية وحقوق الإنسان ، وخطة واسعة للتنمية ، وبالفعل تم إعداد مسودة دستور من قبل نخبة مختصة من الأكاديميين الليبيين واستطاعت المسودة أن تبرر وجود رأس النظام (معمر القذافي) كمرجعية ثورية وتكفل الكثير من الحقوق والحريات للمواطن ، لكن هذا الدستور لم ير النور إذ لم يتم القبول به وجرى سحبه حتى من مواقع الانترنت التي نشرته لوقت قصير ، ولاقى مركز دراسات الديمقراطية الذي تم إطلاقه برعاية من سيف الإسلام نفس المصير ، كما تصدت اللجان الثورية لمشروع المنابر السياسية التي دعا سيف القذافي لإطلاقها في كافة المؤسسات للتعبير والمشاركة، وتم الاستيلاء على قناة تلفزيونية (الليبية) التي كانت تتمتع بقدر من الحرية والتجديد في الخطاب الإعلامي[٢] ، ومع ذلك تواصلت العديد من المشروعات التنموية التي كان يشرف عليها سيف القذافي في مختلف المجالات مثل الاسكان وغيرها قد تم الشروع في تنفيذها وتوقف معظمها بعد أحداث فبراير ٢٠١١ .

وعليه يمكن القول عموماً بأن نذر الأزمة التي تمت الإشارة إليها لم تحظ بالاستجابة المناسبة من قبل النظام ، وهو ما أدخل البلاد لاحقاً في الأزمة التي كانت أزمة شديدة انتهت بسقوط النظام في نهاية المطاف ، ولعله كان من الممكن تفادي الدخول في مرحلة الأزمة السياسية الخانقة لو أُخذت نذر الأزمة مأخذ الجد وتمت الاستجابة لها بطريقة مناسبة ، تاخذ في الاعتبار مجموعة المدخلات المؤثرة فيها .

---

[١] - في هذا السياق يمكن الإشارة إلى نموذج من هذه المقالات للدكتور فتحي البعجة: ليبيا إلى أين؟ المشهد السياسي الليبي من الإرتباك إلى خطاب الأمل في صحيفة قورينا الصادرة بتاريخ ٤ مايو ٢٠٠٨ .

[٢] - د. البشير علي الكوت ، ليبيا . . الهوية والاستبداد والثورة ، الطبعة الأولى (طرابلس : دار الفسيفساء ، ٢٠١٢) . ص ٢٧٧ و٢٧٨

.

ثالثاً : مدخلات الأزمة

وفق منهج التحليل النظمي البيئي المتعلق بالأزمة فإن الأزمات هي نتاج تأثير مجموعة من المدخلات (المطالب والمعارضة والتأييد والموارد) والتي يقوم النظام الحاكم بتحويلها إلى سياسات وقرارات ، وفيما يلي محاولة للتعرف على أهم مدخلات الأزمة الليبية عام ٢٠١١ :

١ – المطالب الداخلية :

يمكن القول بأن المطالب الشعبية توزعت صعوداً من مطالب تتعلق بالنواحي المعيشية كتحسين الدخل ومستوى المعيشة إلى مطالب تتعلق بالحريات والديمقراطية والدستور ، وفيما كانت الدولة تعيش في ظل اقتصاد ريعي وبنية تحتية شبه متهالكة ومستويات معيشية متدنية كان هناك أرصدة ليبية كبيرة في الخارج من العملات الصعبة ، فقد أعلنت الأمم المتحدة عن تجميد نحو ١٥٠ مليار دولار من الأرصدة الليبية في الخارج في شكل أمول واستثمارات[١] ، كما كان النظام يستثمر عشرات المليارات في قارة أفريقيا ويعلن عن رغبته في استثمار المزيد إضافة إلى اسهامه بنسبة ١٥ % من ميزانية الاتحاد الأفريقي الذي يضم نحو ٥٤ دولة[٢] ، ولا شك بأن هذا الكرم في الانفاق الخارجي وتكديس الأرصدة بالخارج يقابله تقتير في الداخل ويحظى بغضب شعبي واسع ، ولم تعد الدعاية والقبضة الأمنية للنظام قادرتان على التستر على عجز النظام عن الاستجابة لمطالب الداخل الليبي .

٢ - ضغوط المعارضة الليبية الخارجية :

كانت المعارضة الليبية في الخارج في الغالب تتميز بالضعف والتشتت وتتم ملاحقتها من قبل النظام ، ولعل أخطر المحاولات التي نفذتها هذه المعارضة ضد النظام كانت في صيف عام ١٩٨٤ عندما كادت مجموعة مسلحة أن تقضي على رأس النظام في معقله بمعسكر باب العزيزية في طرابلس ، غير أن بعض أطياف هذه المعارضة وشخصيات بارزة وبتنسيق من تيارات اسلامية استطاعت عام ٢٠٠٥ عقد مؤتمر وطني للمعارضة في

[1] - Luke T. Cadigan and Laura C. Prieston, Returning Libya's Wealth, Tufts University, December 2011 .
http://fletcher.tufts.edu/~/media/Fletcher/Microsites/swfi/pdfs/Libya.pdf تاريخ التصفح ٢٢ مايو ٢٠١٧

[2] - Robert Nolan, The African Union After Gaddafi, Journal of Diplomacy, Seton Hall University, December 5, 2011. تاريخ التصفح ٢٨ أبريل ٢٠١٧
http://blogs.shu.edu/diplomacy/2011/12/the-african-union-after-gaddafi/

لندن[1] ، وكان سقف المطالب هو إزاحة معمر القذافي عن الحكم وهو ما عارضه البعض منهم ، ورغم عدم فاعلية نتائج المؤتمر إلا أن المنظمين عادوا للاجتماع من جديد عام ٢٠٠٨ ولكن بعض المعارضين في الخارج والداخل فضلوا التحاور مع النظام ، وهو ما تم بمبادرة من سيف الاسلام القذافي ، ولكن على عكس ما ظهرت به في الماضي برزت المعارضة الليبية في الخارج خلال أزمة ٢٠١١ كقوة مؤثرة ، وربما كان للدعم الخارجي لها والقبول الداخلي دوراً في ما ظهرت به من قوة ، وقد كانت هذه المعارضة تنتمي في الغالب لتيار الإسلام السياسي .

٣ - الضغوط الخارجية :

لقد اعتقد نظام القذافي أنه قد استطاع تسوية مشاكله العالقة مع الخارج ، وخاصة مع الغرب (الولايات المتحدة الأمريكية ودول الاتحاد الأوربي) بعد حل قضية لوكربي وقضية المرضات البلغاريات المتهمات بحقن أطفال بنغازي بفيروس الإيدز ، وتسليمه مجاناً لبرنامجه النووي بالكامل للولايات المتحدة الأمريكية ، وتسليم ملف تعاونه مع الجيش الجمهوري الايرلندي لبريطانيا[2] ، وتوقيع معاهدة الصداقة مع إيطاليا عام ٢٠٠٨ ، وزيارة القذافي لبعض العواصم الأوربية ، ثم خطابه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة والذي اعتبره قمة انجازاته الخارجية ونهاية عزلته ، رغم أن الجمعية العامة هي مكان للخطابة يلتقي فيه رؤساء الدول والحكومات كل عام للحديث حول ما يشاءون دون حسيب أو رقيب .

ولعل النظام الليبي قد أخطأ التقدير حين ظن أن عودة علاقاته مع الغرب هي صك على بياض ، إذ أنه عندما انطلقت أحداث فبراير ٢٠١١ وجدت بعض الدول الغربية فرصة لتسوية حساباتها مع النظام ، ولذلك فقد خسر النظام معركته في الميدان الدولي بسبب سوء تقديراته وحساباته لأبعاد وحجم الانتفاضة في الداخل ولردة فعل المجتمع الدولي في الخارج ، وهو ما أدى إلى فشله الذريع في إدارته للأزمة وبالتالي نهايته .

٤ – التأييد الداخلي للنظام :

كان للنظام الليبي أنصاره على المستويين الداخلي والخارجي ، ومن الصعب تقدير حجم التأييد الذي كان يحظى به وحجم المناصرين له ، فبالاضافة للنخب المستفيدة والمتحالفة مع النظام على المستوى القبلي وقيادات الجيش واللجان الثورية كانت هناك شرائح من العامة متأثرة بالدعاية الرسمية المسيطرة على هذا المجال ، وقد كان النظام قادراً على حشد المؤيدين في مسيرات كبيرة ومتكررة ليظهر للعالم حجم التأييد الذي يحظى به ، لكنه يظل مجرد تأييد غير منظم وغير فعَال ، ولم يكن له تأثير يذكر على سير الأزمة .

---

[1] - د. يوسف محمد جمعة الصواني ، ليبيا : الثورة وتحديات بناء الدولة ، الطبعة الأولى (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠١٣) ، ص ص ٥٥ – ٥٧

[2]- Qaddafi comes clean, The Economist Newspaper . Dec 29th 2003 . تاريخ التصفح ٤ مايو ٢٠١٧
http://www.economist.com/node/2312540 .

رابعاً : عملية إدارة النظام الليبي للأزمة (تحويل المدخلات إلى مخرجات)

من خلال تتبع وقائع الأزمة الليبية عام ٢٠١١ يمكن القول إن عملية تحويل مدخلات الأزمة لم تحظ بالتحول إلى مخرجات مناسبة في شكل قرارات وسياسات من قبل النظام الليبي ، وهو ما يمكن ملاحظته من خلال الآتي :

١ - تجاهل الأزمة وتبخيسها والتقليل من شأنها :

وهي طريقة قد تكون لها مردودات سلبية ، فهي من ناحية قد تؤدي إلى إحباط لدى المعارضين المتظاهرين بشعورهم بعدم القدرة على التأثير في النظام ، ومن ناحية أخرى قد تؤدي إلى تأجيج الغضب على النظام كونه يتجاهل المعارضين والمتظاهرين ولا يكترث لمن سقطوا من القتلى وما يجري في الشارع . وقد دأب النظام الليبي على إرسال رسائل تنم عن تجاهله للأزمة والتقليل من شأنها ، ومن هذه الرسائل ظهور معمر القذافي خلال أوج الأزمة في أخبار التلفزيون الليبي وهو يجتمع مع سفراء البرازيل والهند واليابان وروسيا ، ويقول الخبر أن القذافي ناقش مع هؤلاء السفراء زلزال فوكوشيما في اليابان وآثاره المحتملة ، بينما كان نظامه يواجه أشد زلزال سياسي على مدى أكثر من أربعة عقود ! وفي مثال آخر بعد اشتداد الأزمة بث التلفزيون الليبي يوم ١٢ يونيو ٢٠١١ مشاهد ظهر فيها العقيد معمر القذافي يلعب الشطرنج مع رئيس الاتحاد الدولي للعبة الروسي كيرسان[١] ، في الوقت الذي كانت تدور فيه اشتباكات ومعارك عنيفة بين قوات النظام والمعارضين في العديد من المدن الليبية ، كما سقط العديد من القتلى من الطرفين في هذه المعارك .

٢ – التأخر في الاستجابة لتطورات الأزمة بطريقة مناسبة :

فقد اتسمت استجابة النظام للأزمة بطريقة الفعل ورد الفعل ، من دون اتباع خطط واستراتيجيات واضحة ومدروسة للتعامل معها ، مما نتج عنه بروز تطورات جديدة غير محسوبة ومفاجئة أدت إلى تعقيد الأزمة ، فمنذ إنطلاق الأزمة وعلى مدى الأيام من ١٥ وحتى ٢١ فبراير ٢٠١١ لم يظهر رد فعل رسمي يتناسب وخطورة الأزمة من المستويات العليا للنظام رغم تطورات الموقف على الأرض من مظاهرات وحوادث قتل ، وهو ما فتح التكهنات بشأن حقيقة ما يجري لدى الشارع الليبي ، وترددت أنباء حول هروب القذافي إلى فنزويلا وبين من ينفي ومن يؤكد ذلك ، وهذا التكتيك القائم على الصمت من جانب النظام تجاه تطورات الأزمة وعدم

[١] - موقع قناة العربية : ١٣ يونيو ٢٠١١ . تاريخ التصفح ٤ يونيو ٢٠١٧ http://www.alarabiya.net/articles

الإدلاء بأي موقف رسمي كان خطأ وقع فيه النظام ، إذ أعطى المحتجين والمتظاهرين فرصة ودفعهم للتمادي في التصعيد ضده ، ورفع سقف المطالب من القبول ببعض الإصلاحات إلى المطالبة بإسقاط النظام اقتداء بما حصل في تونس ومصر ، وحسب بعض المصادر[١] فإن القذافي أراد من ذلك التعتيم على الأحداث وعدم تسرب الوقائع إلى العالم والعمل على حلها داخلياً بطريقته ، وهو ما كان يمارسه في أحداث سابقة ، وربما يعود ذلك الأمر لأصابة النظام بالصدمة والذهول مما جرى من تطورات سريعة ومتلاحقة لم تكن متوقعة ، وربما لاعتقاد النظام بأنها ليست أزمة ذات أهمية كبيرة وأنها ستخبو بسرعة كما بدأت ، وهذا أسلوب خاطئ لتبخيس الأزمة والتقليل من أهميتها كما برهنت الأحداث لاحقاً ، فمثل هذا النوع من الأزمات يأخذ نسق كرة الثلج ، فقد اتسعت دائرة المحتجين في أيام قليلة لتشمل المزيد من المتظاهرين في مدينة بنغازي والمزيد من المدن الليبية ، فعنصر الوقت يعتبر عاملاً حاسماً في إدارة الأزمات ، ولعله كان أبرز العوامل في فشل النظام الليبي في إدارة الأزمة لصالحه بل وتحديد النتيجة النهائية ، وهي خسارة معركة بقائه .

٣ – تشتت فريق إدارة الأزمة وتعدد صانعي القرار:

يبدو أنه من الأخطاء التي حدثت في إدارة الأزمة تعدد المتدخلين على خط الأزمة أو المشاركين في إدارتها ، فإلقاء نظرة على المشاركين المحتملين في إدارة الأزمة يبين لنا مدى التخبط والخليط المتناقض لهؤلاء المشاركين في إدارتها بين مؤسسات رسمية وعلاقات قرابية وجماعات موالية ، فعلى رأس كل الفاعلين السياسيين في النظام يقف رأس النظام معمر القذافي ، وهو شخصية محاطة بكارزمية تجسد النموذج البطولي لدى ماكس فيبر[٢] ، فبالرغم من أنه يوصف بقائد الثورة إلا أنه لا يستند في بقائه وسلطاته اللامتناهية على أي نص دستوري أو قانوني ، فهو من يجيز القوانين ومن يأمر بإصدارها وبإلغائها وتجاوزها شفوياً أو بالإشارة ودون الحاجة لإصدار مراسيم (حاكم مطلق)[٣] ، ورغم ذلك فإن الأزمة التي واجهها كانت أكبر من أن يحتويها كما أعتاد أن يفعل في السابق في ظروف ربما كانت أكثر هدوء واسترخاء .

من ناحية أخرى وعلى طريقة النظم البدوية حيث تلعب الرابطة القرابية والأبوية دوراً مهماً في إدارة شؤون القبيلة أو الجماعة فإن نفوذ أبناء القذافي كان تقريباً يفوق نفوذ أي مسؤول ليبي في هرم السلطة ، وكان معظمهم يتدخلون في الشأن العام بما في ذلك إدارة الأزمة بالرغم من عدم وجود صفات رسمية لهم في الدولة عدا عن كونهم أبناء معمر القذافي ، وأثناء الأزمة التي شهدها النظام في فبراير ٢٠١١ شارك معظم أبناء

---

[١] - نص لمحادثة بين الرئيس السنغالي عبد الله واد, والعقيد معمر القذافي, يوم الأربعاء ٨ مارس ٢٠١١ ,
أنظر الموقع التالي : http://almukhtar-17-2.blogspot.com/2011/05/blog-post_7918.html

[٢] - للمزيد حول النموذج البطولي لدى ماكس فيبر أنظر : د. مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم ، مبادئ الإدارة العامة ، الطبعة الأولى (بنغازي : مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، ١٩٩٣) . ص ٩٩ - ١٠٠

[٣] - يشار هنا إلى أن مؤتمر الشعب العام (البرلمان) صاغ وثيقة الشرعية الثورية خلال دورته التي عقدت في الفترة من ٢/٩/٣/ ١٩٩٠ ، وهي الوثيقة التي يتم بموجبها اعتبار كل توجهات وترشيد قائد الثورة تعليمات واجبة التنفيذ .

القذافي في محاولة السيطرة على الأزمة ، كما ظهر على مسرح الأزمة فريق من المقربين والثوريين والبيروقراطيين والموالين وقادة الكتائب الأمنية وكبار ضباط الجيش التابعين والموالين للنظام ، كل يحاول إظهار ولائه والدفاع عن مصالحه ، وقد سبب هؤلاء نوع من التشويش في الخطاب وفوضى في العمل كونهم اتباع متحمسون ومتعصبون يعملون بدون خطط أو برنامج عمل واضحة .

٤ - الاستخدام المفرط للقوة أو التركيز على المعالجات الأمنية للأزمة :

فقد تم اللجوء إلى استعمال القوة بشكل تصاعدي في مواجهة المحتجين كما حدث في بنغازي ، حيث ارتفعت أعداد القتلى بين صفوفهم ، وهو ما أدى إلى تأجيج مشاعر الكراهية ضد النظام وفقدان الأمل في الاستجابة لمطالب المحتجين ، وبالرغم من أن بعض الاحصائيات تشير إلى مقتل مابين ١٠٠٠ إلى ٢٠٠٠ شخص قبل تدخل الناتو[1] إلا أن هذا العدد من القتلى في الأيام الأولى هو ما أجج الصراع ووسع من دائرته وحفز التدخل الدولي في الأزمة الليبية .

٥ - إرسال مندوبين غير مناسبين للتفاوض مع المحتجين في بنغازي :

على أثر انطلاق الاحتجاجات واتساعها أرسل القذافي كل من ابنه الساعدي وصهره عبد الله السنوسي رئيس المخابرات للتفاوض المباشر مع المحتجين ، وكلاهما لا يتمتع بسمعة جيدة لدى أهالي بنغازي ، فالساعدي القذافي هو من تسبب في حادثة إقفال النادي الأهلي (أكبر أندية بنغازي وأكثرها شعبية) وتخريب مقره ، أما عبد الله السنوسي فهو المتهم بقتل سجناء أبي سليم الذين قامت من أجلهم مظاهرات فبراير ٢٠١١ ، وبالتالي فقد أخطأ النظام في إرسال وسيطين غير مقبولين لدى المحتجين ، مما أدى إلى زيادة حدة التوترات والعنف وبالكاد استطاع الاثنان الفرار من بنغازي والعودة إلى طرابلس .

٦ - الإدارة السياسية للأزمة خارجياً :

لم ترد في خطاب القذافي[2] (يوم ٢٢ فبراير ٢٠١١) الكثير من الاشارات للأطراف الخارجية وعلاقتها بالأزمة الليبية ، فقد كان الخطاب في معظمه موجه إلى الداخل الليبي ولكن يمكن استنتاج بعض الاشارات المباشرة وغير المباشرة ومنها إشارة وحيدة موقف قطر تجاه الأزمة الليبية لتدخلها الإعلامي في الأزمة عبر مناصرة قناة الجزيرة للمحتجين ، وقد استرشد القذافي في خطابه ببعض الأمثلة العالمية التي تم فيها استخدام العنف ضد المعارضين ، وهو نوع من التبرير لاستخدام العنف في ليبيا ضد المحتجين وللرد على الأطراف الدولية التي قد تعارض ذلك ، وهذه الأمثلة التي ساقها القذافي في خطابه كان ربما يحاول من خلالها على الأغلب التمهيد للتمادي في استخدام القوة ضد المعارضين مع ضمان حياد الموقف الدولي وهو ما لم يتحقق فيما بعد ، فقد

---

[1] - Seumas Milne, The Guardian, 26 October 2011 . https://www.theguardian.com/commentisfree.

[2] - خطاب معمر القذافي بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ ، www.ar.wikisource.org/wiki/Special .

أدى الافراط في استخدام القوة لاحقاً إلى التدخل الدولي المباشر في الأزمة الليبية من خلال قراري مجلس الأمن الدولي ١٩٧٠ و ١٩٧٣ في أواخر شهر مارس ، وهو ما يعد سوء تقدير من القيادة السياسية الليبية لردة الفعل الدولية تجاه الأزمة الليبية .

٧ - الإدارة العسكرية للأزمة :

إدارة الأزمة في جانبها العسكري من جانب النظام الليبي لم تقم على أسس سليمة أيضاً ، فقد كانت المعادلة مختلة منذ إصدار قرار مجلس الأمن رقم ١٩٧٣ بتاريخ ١٧ مارس ٢٠١١ ، أي بعد نحو شهر من انطلاق الاحتجاجات في بنغازي وبعض المدن الليبية الأخرى ، وقد نص القرار على حماية المدنيين واستعمال القوة من جانب مجلس الأمن لتحقيق ذلك بما فيها حظر الطيران ، تبع ذلك غارات وقصف مكثف من جانب الولايات المتحدة الأمريكية خاصة لمواقع الدفاع الجوي والقواعد الجوية تمهيداً لتدخل الطيران الحربي ضد القوات الموالية للقذافي ، وبعد نحو أسبوع أُسندت قيادة عمليات التدخل العسكري في ليبيا إلى حلف شمال الأطلسي[١] ، ومن الناحية العملية يعتبر قرار النظام باستمرار المقاومة العسكرية انتحاراً عسكرياً وسياسياً ، إذ لا يُعقل أن يستطيع بما لديه من قوة عسكرية متواضعة والافتقار إلى حلفاء دوليين أقوياء التفوق على حلف شمال الأطلسي أو حتى الصمود أمامه لوقت طويل .

٨ - الإدارة الإعلامية للأزمة :

منذ انقلاب سبتمبر ١٩٦٩ تم اقتصار وسائل الإعلام بالكامل على الإعلام الرسمي وإلغاء وسائل الإعلام الخاصة ، وتعرض بعض الصحفيين المعارضين للسجن أو القتل كما حدث للصحفي ضيف الغزال[٢] الذي أُغتيل عام ٢٠٠٥ ، وقد أفضت هذه السياسة القمعية المصادرة لحرية الرأي والاعلام في ظل نظام إيديولوجي دعائي إلى تحول وسائل الإعلام الرسمية إلى مجرد وسائل إعلام دعائية سطحية ، ولم تعد تحظى بثقة المتلقي في الغالب ، وبالتالي فإنه وخلال الأزمة ظهر الخطاب الإعلامي قاصراً وانفعالياً وضعيفاً ومتشنجاً وبعيداً عن العقلانية في تغطية وتفسير ومعالجة الأزمة ، في المقابل كانت هناك وسائل إعلام محترفة عرفت بخبرتها وقدراتها تدعم المعارضين مما كان له دور كبير على التأثير في الرأي العام الليبي والعربي والعالمي .

---

[١] - التدخل العسكري في ليبيا ٢٠١١ . ٣٠ يونيو ٢٠١٧ http://www.marefa.org

[٢] - ضيف الغزال.. سيرة صحفي وقف في وجه الفساد ، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ، ٨ يونيو ٢٠٠٦ . https://www.anhri.net/libya/lw/2006/pr0608.shtml

خامساً : تحليل المضمون الكمي والكيفي للخطاب السياسي المتعلق بالأزمة

انتظر الليبيون والعالم المتابع للأزمة الليبية خطاب معمر القذافي لتفسير ما يجري وما يقترحه من حلول لإدارة الأزمة غير أن هذا الخطاب[١] جاء متأخراً (٢٢ فبراير ٢٠١١) ولم يكن مرضياً للمعارضين ولا للأطراف الدولية ، فلم تقدم فيه أية تنازلات أو استجابة للمطالب ، وسيطرت عليه لغة التهديد ، كما يُعد هذا الخطاب مفصلي في انتقال الأزمة إلى مرحلة حرجة فالخطابات الأخرى التالية له لم تكن لتضيف جديداً ، يشهد على ذلك ما تلى هذا التاريخ من أحداث وتطورات أبرزها قراري مجلس الأمن رقمي ١٩٧٠ و ١٩٧٣ في مارس ٢٠١١ ، وفيما يلي تحليل لأبرز المضامين الكمية والكيفية في الخطاب المشار إليه :

١ - خطاب نمطي وتعبوي :

تميز الخطاب بتكرار نفس الشعارات التي كانت مرفوعة منذ أربعة عقود رغم تغير المعطيات ورغم دخول البلاد في أزمة ، فقد استمر الحديث عن الثورة (انقلاب سبتمبر) وأهميتها ، إذ وردت كلمة الثورة في خطاب القذافي ٣٠ مرة والسلطة الشعبية (١٠ مرات) ، ، كما ورد في الخطاب الحديث عن المجد والامجاد التي يعيشها الليبيون إذ تكررت المفردة ثمان مرات ، وليس في الخطاب ما يشير إلى الاستجابة لطموحات الليبيين في التنمية والحرية والديمقراطية ، غير أن شدة الأزمة الداخلية جعلته هذه المرة على غير المعتاد يذكر اسم ليبيا ٥٤ مرة في خطابه . كما يمكن وصف الخطاب الأول للقذافي بعد انطلاق الأزمة والذي انتظره الكثيرون بأنه خطاب نمطي لم يأت بجديد وبأنه انفعالي ومتسرع وغير مناسب لمعالجة الأزمة ، كما تميزت معظم فقرات الخطاب ومفرداته بتأجيج العواطف والتعبئة للوقوف في صف النظام ، وأحتوى الخطاب كذلك على لغة العنف والتهديد والشتم (أنظر الجدول رقم ١) ، فالكثير من العبارات توعدت المعارضين وهددتهم بالملاحقة والتطهير في كل مكان من ليبيا[٢] .

٢ – مقترحات لتسوية الأزمة :

[١] - خطاب معمر القذافي بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ ، www.ar.wikisource.org/wiki/Special .

[٢] - نفس المصدر .

جاءت بعض االحلول التي اقترحها القذافي في خطابه كتكرار لأنماط سابقة من الوعود وبالتالي لم تلق أية استجابة تذكر على المستويين الداخلي والخارجي ، ومن ذلك إعادة طرح ما أطلق عليه "توزيع الثروة"[1] الذي ظل مجرد مقترح لسنوات طويلة ، كما تقدم ببعض المقترحات التي لم تكن لتحظى بالقبول من المحتجين والمعارضين وأبرز هذه المقترحات (حسبما وردت في الخطاب) :

جدول رقم (١)

يبين تكررات مفردات الشتائم والتحقير المستخدمة ضد المعارضين في الخطاب

الكلمة أو الجملة	التكرار
شباب يتناولون حبوب الهلوسة	١٢
جرذان	٨
مأجورين ، أصحاب اللحي	٤
عملاء ، تركوا العار ، شذاذ الآفاق	٣
الفئران ، مرضى ، المقملين ، خونة ، المشاغبين ، من أنتم	٢
الانجاس ، متسخين ، القطط ، دراويش ، الدنس ، جراثيم ، شراذم ، مرضى ، مندسين ، مرتشين ، مرتزقة ، لعنة الله عليهم ، قلة إرهابية ، اتباع القاعدة	١

أ - تسليم الأسلحة فوراً وإعادتها إلى الجهات الرسمية التي أُخذت منها .

ب - تسليم الأسرى من الشرطة والجيش الموجودين لدى المحتجين .

ج - القبض على المشاغبين ، كما وصفهم ، وتسليمهم للأمن ؛ وفي تفسيره لهذه النقطة قال القذافي : (حتى تتم تربيتهم وإعادتهم إلى رشدهم ، ويمروا بفترة نقاهة حتى يبرأوا من الحبوب . . . لأنها مضرة جدا بالقلب!)[2] .

د - إزالة كل معوقات الحياة في الشوارع اليومية وعودة الحياة لطبيعتها .

هـ - إنشاء شعبيات أو محافظات وبلديات جديدة .

و - طالب بإعطائه فرصة للتحدث للشباب المشاركين في الاحتجاجات وإحضارهم إليه من المدن المنتفضة لإقناعهم بالتراجع وتسليم اسلحتهم ، وهو ما لا يبدو أنه طلب واقعي .

[1] - توزيع الثروة شعار رفعه القذافي ويقصد به توزيع عائدات النفط على الشعب ، ولكنه ظل شعاراً ولم يتم التوصل لآلية محددة بالخصوص .

١ - خطاب معمر القذافي بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ ، www.ar.wikisource.org/wiki/Special .

ز - تسليم المعارضين لأنفسهم ، ودعوة المؤيدين للخروج وملاحقة المعارضين والإمساك بهم ، وفي هذا السياق قلل من هؤلاء المعارضين وقال : "أنتم ملايين وهم (١٠٠) نفر، أمسكوهم في الشوارع"[١] .

ح - الاحتكام إلى الدستور : رغم توجيهه الدعوة للاحتكام للدستور إلا أن الجميع يعرفون أن ليبيا بدون دستور منذ انقلاب عام ١٩٦٩ ، ومنذ ذلك التاريخ لم تحظ ليبيا بدستور .

ط - تخويل نجله سيف الإسلام معمر القذافي بحزمة من الاصلاحات الجديدة .

ي - رفض فكرة التنحي عن السلطة وعدم التجاوب مع المبادرات الخارجية والمطالب الداخلية الخاصة بتسوية الأزمة والتي فشلي في إقناعه بالتخلي عن السلطة .

ك – النرجسية وعدم الواقعية : ركز القذافي في خطابه على تضخيم الأنا لديه ، وبالعودة إلى مفردات الخطاب فقد ورد في الخطاب تكرار كلمة "أنا" ٦٨ مرة ، وكرر اسمه (معمر القذافي) ١٩ مرة ، كما يمكن الاشارة إلى بعض المقاطع التي تعبر عن هذه الأنا والغرور مثل قوله بأن "معمر القذافي هو المجد"[٢] ! وعليه يصعب أن نتصور أن شخصية سياسية بهذا المستوى من النرجسية والغرور والأوهام أن يُقدم تنازلات أو برامج إصلاح جادة ، أو أن يستمع للمعارضين الذين هم شرائح مختلفة من الشعب يصفهم بأقذع الأوصاف ، ورغم أنه ينفي عن نفسه أية مناصب أو صفات تنفيذية في الدولة بزعم أن السلطة بيد الشعب إلا أنه من ناحية أخرى يتحدث في خطابه بلغة المالك بناصية الأمور وهو كذلك .

سادساً : التغذية العكسية للأزمة (تحويل المخرجات إلى مدخلات جديدة)

وفق منهجية التحليل النظمي البيئي للأزمة الليبية فإن العديد من مخرجات هذه الأزمة من سياسات أتبعها النظام أو قرارات اتخذها بالخصوص قد أحدثت تأثيرها من جديد في البيئة المحيطة ، أي أنها تحولت إلى مدخلات سلبية مؤثرة في النظام ساهمت في تعقيد الأزمة ، وهذا ما يقتضي منا محاولة تقييم إدارة النظام السياسي للأزمة ومعرفة استجابته لهذه المدخلات الجديدة وذلك على النحو الوارد فيما يلي :

١ - تقييم إدارة النظام للأزمة :

يمكن القول أن نظام القذافي قد فشل في إدارة الأزمة التي واجهته بدليل أنها أدت إلى سقوطه في نهاية المطاف ، فعلى المستوى العسكري كانت القوات الموالية للنظام تتآكل يوماً بعد يوم بفعل الضربات الجوية المركزة والمدمرة لطيران الحلف الأطلسي[3] والتي بلغ عددها نحو ٩٧٠٠ غارة استمرت حتى ٣١ أكتوبر ٢٠١١ ، إضافة

---

[١] - نفس المصدر .

[٢] - خطاب معمر القذافي بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ ، www.ar.wikisource.org/wiki/Special . .

[3] - NATO and Libya (Archived), 09 Nov. 2015 .

http://www.nato.int/cps/en/natolive/topics_71652.htm

إلى الضربات الصاروخية الأمريكية في بداية العمليات العسكرية على ليبيا والتي قُدرت بنحو ١١٢ صاروخاً من نوع توما هوك[١] ، وكذلك المعارك التي دخل فيها النظام ضد المعارضين في العديد من الجهات والتي ساهمت في انهاك قواته ، في المقابل وعلى المستوى المدني كانت الخسائر بين المدنيين تتزايد ، إذ بعد شهر من بداية أحداث فبراير أي في ١٧ مارس ٢٠١٧ قُدرت الخسائر بين المدنيين بنحو ٢٠٠٠ قتيل[٢] ، ولذا فقد حظي قرار الاستمرار في الحرب بضغوط داخلية على النظام بضرورة وقف المعارك والخسائر البشرية من خلال ايجاد حل سلمي للأزمة ، وعلى الصعيد الخارجي زاد الضغط الدولي على النظام للإستسلام والتنازل لصالح المعارضة التي تجسدت في المجلس الوطني الانتقالي ، وبالمجمل يمكن القول أن النظام الحاكم قد استجاب للأزمة بطريقة خاطئة من خلال التركيز على خيار القوة ، وهو خيار غبي نظراً للهوة الكبيرة بين حجم قوته وقوة الطرف الآخر ، فليس من المنطقي أن يكون قادراً على الوقوف في وجه الحلف الأطلسي إضافة إلى قوة معارضيه في الداخل .

من ناحية أخرى فإن تصلب نظام القذافي وعدم تقديمه لتنازلات حقيقية للمعارضين ولتغيير مسار الأحداث في ليبيا أفضى في نهاية المطاف إلى موقف انتحاري ، كما أن فريق الأزمة برهن على ضعفه وتفككه وعدم قدرته على إدارتها لصالح النظام .

٢ – تصاعد وزياد المدخلات السلبية للأزمة :

لقد كانت الأزمة تسير نحو نهايتها الحتمية (سقوط النظام) ، لقد فقد النظام الموارد التي تؤهله للسيطرة على مجريات الأمور على الأرض من الناحية العسكرية أو إدارة شئون الدولة ، وإزاء الحصار الدولي والخسائر العسكرية والبشرية الفادحة لقوات النظام تقلصت قدراته وموارده العسكرية خاصة والمادية عموماً ، كما تقلصت قبضته الإدارية على مؤسسات الدولة ومساحتها الجغرافية الشاسعة ، ولذا أصبح النظام مهدداً بالانهيار بعد نفاذ الخيارات المتاحة أمامه ، وبعبارة أخرى زادت شدة المدخلات المتمثلة في المعارضة في الداخل والخارج والمطالبة برحيل النظام .

٣ - تفكك فريق الأزمة وحدوث حركة انشقاقات في صفوف النظام من الداخل :

لم يكن من الممكن التعويل كثيراً على فريق لإدارة أزمة سياسية بهذا الحجم في ظل نظام حكم فردي شمولي ، وبالتالي لم يكن هناك من نتيجة إيجابية منتظرة ممن هم يعتبرون في العادة أعضاء في فريق الأزمات السياسية في الدول الديمقراطية ، ففي ليبيا وخلال وقت قصير من وقوع الأزمة حدثت انشقاقات خطيرة في

[١] - العمليات العسكرية الدولية في ليبيا ، مجلة المسلح ، ١٦ أبريل ٢٠١٣ .
http://www.almusallh.ly/ar/thoughts/156-of-military

[2] - Florence Gaub, The North Atlantic Treaty Organization and Libya: Reviewing Operation Unified Protector, The Strategic Studies Institute (SSI) and U.S. Army War College (USAWC) Press June 2013 .https://ssi.armywarcollege.edu . P: vii

صفوف كبار مسؤولي النظام الحاكم الذين يُفترض أن يكونوا ضمن فريق إدارة الأزمة ، ومن أمثال هؤلاء عبد الرحمن شلقم ممثل ليبيا لدى الأمم المتحدة ، وهو الذي كان سيكون معني بمتابعة الأزمة في الأمم المتحدة ، وقد أدى الدور الذي لعبه هذا المندوب إلى المساهمة في إصدار قراري مجلس الأمن الخاصين بالأزمة (١٩٧٠ و ١٩٧٣) ، وبذلك تحول دور هذا المندوب إلى عامل سلبي بالنسبة للنظام الحاكم ودور إيجابي بالنسبة لمعارضيه ، كما انشق وزير العدل مصطفى عبد الجليل والذي أصبح لاحقاً رئيساً للمجلس الوطني الانتقالي المعارض ، وانشق كذلك وزير داخلية النظام اللواء عبد الفتاح يونس العبيدي وأنضم إلى صفوف الخارجين عن النظام في شرق ليبيا ليصبح قائداً للقوات المقاتلة ضد نظام القذافي ، كما أنشق موسى كوسة وزير خارجية النظام ، وقد حدثت هذه الانشقاقات منذ الأيام الأولى لانتفاضة فبراير ما عدا استقالة وزير الخارجية التي كانت في مطلع أبريل ، وفي منتصف مايو من نفس العام أنشق الدكتور شكري غانم رئيس المؤسسة الوطنية للنفط ورئيس الوزراء السابق عن النظام الحاكم ، وكان من المفروض أن يكون هؤلاء أو معظمهم على الأقل من ضمن فريق إدارة الأزمة ، وبذلك فإنه يمكن القول أن الأزمة لم تحظ بفريق متخصص ومتماسك ، ولعل هذه الانشقاقات والاستقالات قد تركت فراغاً وخللاً في فريق إدارة الأزمة ، وربما ذلك ما دفع النظام الحاكم للاستعانة بآخرين أقل كفاءة وخبرة وضمهم إلى فريق إدارة الأزمة .

الخاتمة

إدارة الأزمات السياسية من الحقول المعرفية الجديرة بالاهتمام والدراسة ، وقد تبين لنا من خلال دراسة الأزمة السياسية التي شهدتها ليبيا عام ٢٠١١ ما يمكن أن تؤول إليه الإدارة الخاطئة للأزمة السياسية من خلال المراهنة على أساليب عقيمة في إدارتها وعدم اتخاذ الإجراءات اللازمة والمتبعة في إدارة هذه الأزمات ، ومن خلال الدراسة يمكن لنا الخروج ببعض النتائج ومنها :

١ - إن أبرز هدف يمكن أن يركز عليه المسؤول عن إدارة الأزمة السياسية الكبيرة هو المحافظة على بقاء النظام السياسي قائماً ، وهو هدف قد يقتضي من النظام تقديم تنازلات كبيرة ومؤلمة . ٢ - يلعب عامل الزمن تأثيراً كبيراً في نجاح إدارة الأزمة أو الفشل في إدارتها ، فطبيعة الأزمة لا تترك لصانع القرار متسعاً من الوقت لاختيار القرارات المناسبة ، أي أهمية اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب ودون تضييع للوقت .

٣ - إن تصلب النظام الحاكم وسوء تقديره لقوة المعارضين والخصوم قد تؤدي إلى سقوطه .

٤ – أهمية الدور الذي يلعبه فريق الأزمة الذي يجب أن يتم اختياره بعناية وأن تتوفر فيه الكفاءة وأن يعمل بتنسيق كامل ، وهو ما لم يتوفر في إدارة الأزمة الليبية .

٥ – أهمية الأخذ في الاعتبار كل العوامل الداخلية والخارجية المؤثرة في بيئة الأزمة ، وهي عوامل يعتمد عليها النجاح أو الفشل في إدارة الأزمات عموماً وخاصة الأزمات السياسية .

٦ – التركيز على خيارات محدودة في إدارة الأزمة مثل الخيار الأمني واستخدام القوة المفرطة يؤدي في الغالب إلى نتائج سلبية في إدارة الأزمة .

ومن خلال النتائج السابقة فإنه يمكن القول بأن إدارة الأزمات السياسية تقتضي توفير فريق أزمة قادر على التعامل مع مستجدات الأزمة ، بل وضرورة العمل على منع تطور الوقائع نحو حدوث الأزمة ، فالأزمة متى ما تنفجر تصبح معالجتها أكثر صعوبة ، إن الحكمة والمصداقية في إدارة الأزمات السياسية وكسب ثقة الطرف الآخر تعد أموراً في غاية الأهمية ، ولعل أفتقاد النظام الليبي للحكمة والمصداقية والمعرفة اللازمة بإدارة أزمة بهذا الحجم ، وعدم توفر فريق مؤهل ومتجانس لإدارة الأزمة هو ما أدى إلى فشله في إدارتها وبالتالي إلى انهياره ، وهو ما يتطابق وفرضية هذه الدراسة .

قائمة بالمراجع

المراجع العربية :

١ - أحمد ماهر ، إدارة الأزمات ، الاسكندرية : الدار الجامعية ، الطبعة الثانية ٢٠١٠ .

٢ - البشير علي الكوت ، ليبيا . . الهوية والاستبداد والثورة ، طرابلس ، الطبعة الأولى ٢٠١٢.

٣ - رجب السيد ، دور القيادة في اتخاذ القرار خلال الأزمات ، القاهرة : مطبعة الإيمان .

٤ - السيد عليوة ، إدارة الأزمات والكوارث . . تحديات القرن الحادي والعشرين ، (القاهرة: أكاديمية القرار للتعليم المدني ، الطبعة الرابعة ٢٠٠٦) .

٥ - مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم ، مبادئ الإدارة العامة ، بنغازي : مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، الطبعة الأولى ١٩٩٣ .

٦ - يوسف محمد جمعة الصواني ، ليبيا : الثورة وتحديات بناء الدولة ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الأولى ٢٠١٣ .

مراجع عربية على شبكة الأنترنت :

١ - محمد أحمد إسماعيل ، إدارة الأزمات ، الناشر : بوابة المنتدى العربي لإدارة الموارد البشرية . https://hrdiscussion.com/hr44240.html ، تاريخ النشر : ٢٧ فبراير ٢٠١٢ .

٢ - تركي بن نايف الدعجاني ، مهارات التفاوض ودورها في مواجهة الأزمات الأمنية ، جامعة نايف العربية للعلوم امنية . ١١ مارس ٢٠١٧ .
https://core.ac.uk/download/pdf/30699849.pdf

٣ - د. سمراء عبد الجبار إبراهيم ، إدارة الأزمات بالمنظمات السياحية .
http://uomustansiriyah.edu.iq/media/lectures

٤ - د. علي بن هلول الرويلي ، الأزمات : تعريفها ، أبعادها ، أسبابها ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، الحلقة العلمية الخاصة بمنسوبي وزارة الخارجية ، خلال المدة من ٣٠ أبريل ٢٠١١ إلى ٤ مايو ٢٠١١ . https://kenanaonline.com/files

٥ - د. كمال حماد ، النمط الإستراتيجي الأميركي في إدارة الأزمات الدولية ، الدفاع الوطني اللبناني ، العدد ٤٣ - كانون الثاني ٢٠٠٣. https://www.lebarmy.gov.lb/ar/conten

٦ - د. ممدوح رفاعى و د. ماجده جبريل ، إدارة الأزمات ، القاهرة : كلية التجارة ، جامعة عين شمس . ٢٧ مايو ٢٠١٧ .http://www.dr-mamdouhrefaiy.com/book/edart_azmat.doc

٧ - نص الخطاب الذي وجهه معمر القذافي للشعب التونسي (موقع لجينيات على شبكة الأنترنت . (http://lojainiat.net/main/Content

٨ - ليبيا تنفي سقوط قتلى باقتحام المساكن ، موقع ليبيا المستقبل ، ٢٠ يناير ٢٠١١ http://archive2.libya-al-mostakbal.org

٩ - موقع قناة العربية : ١٣ يونيو ٢٠١١ .http://www.alarabiya.net/article s

١٠ - نص لمحادثة بين الرئيس السنغالي عبد الله واد والعقيد معمر القذافي, يوم الأربعاء ٨ مارس ٢٠١١ , الساعة ١٨:٣٠ ، أنظر الموقع التالي : http://almukhtar-17-2.blogspot.com/2011/05/blog-post7918.html

١١ - التدخل العسكري في ليبيا ٢٠١١ . ٣٠ يونيو ٢٠١٧ http://www.marefa.org

١٢ -خطاب معمر القذافي بتاريخ ٢٢ فبراير ٢٠١١ . www.ar.wikisource.org

١٣ - العمليات العسكرية الدولية في ليبيا ، مجلة المسلح ، ١٦ أبريل ٢٠١٣ http://www.almusallh.ly/ar/thoughts/156-of-military.

١٤ - ضيف الغزال.. سيرة صحفي وقف في وجه الفساد ، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ، ٨ يونيو ٢٠٠٦ .
https://www.anhri.net/libya/lw/2006/pr0608.shtml

مراجع باللغة الانجليزية على شبكة الأنترنت :

1 - Brian Greene Editor, CRISIS MANAGEMENT STRATEGIES & TACTICS . Vol. 8 , 2015 .
http://cdn.prnewsonline.com/wp-content/uploads

2 - Rob Burton, 6 Steps to Creating a Capable Crisis Management Team, Aug 30, 2016 .

http://www.preparedex.com/6-steps-creating-capable-crisis-management-team/

3 - Crisis Management Plan, Management Study Guide. April 17, 2017 .
http://www.managementstudyguide.com/role-of-employees-in-crisis-management.htm .

4 - Luke T. Cadigan and Laura C. Prieston, Returning Libya's Wealth, Tufts University, December 2011 . http://fletcher.tufts.edu/~/media/Fletcher/Microsites/swfi/pdfs/Libya.pdf

5 - Robert Nolan, The African Union After Gaddafi, Journal of Diplomacy, Seton Hall University, December 5, 2011 . http://blogs.shu.edu/diplomacy/2011/12/the-african-union-after-gaddafi/

6 - Qaddafi comes clean, The Economist Newspaper . Dec 29th 2003 .
http://www.economist.com/node/2312540 .

7 - Seumas Milne, The Guardian, 26 October 2011 .

https://www.theguardian.com/commentisfree.

8- Florence Gaub, The North Atlantic Treaty Organization and Libya: Reviewing Operation Unified Protector, The Strategic Studies Institute (SSI) and U.S. Army War College (USAWC) Press June 2013 .https://ssi.armywarcollege.edu .

9 - NATO and Libya (Archived), 09 Nov. 2015

.http://www.nato.int/cps/en/natolive/topics_71652.htm

دور تدريس مادة القضية الفلسطينية في تعزيز الانتماء الوطني
من وجهة نظر مدرسي المساق في جامعات قطاع غزة

The Role of Teaching the Palestinian Cause Course in the promotion of Patriotism from the Point of View of the Course Teachers in the Universities in Gaza Strips

د. خالد شعبان
أ. أماني عطاالله
. باحث - مركز التخطيط الفلسطيني
باحث - وزارة التربية والتعليم العالي

الملخص: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة في تعميق وتعزيز الوعي بالقضية الفلسطينية وذلك من خلال تحليل مقرر القضية الفلسطينية وبيان مدى استفادة الطلبة من مساق القضية الفلسطينية، وترجع أهمية الدراسة إلى خصوصية المجتمع الفلسطيني الذي يعاني من احتلال وانقسام سياسي واضح وضرورة تنمية الوعي السياسي وتعزيز الانتماء الوطني لدى طلابه، وقد استخدم الباحثان اسلوب تحليل المضمون لمقرر القضية الفلسطينية في الجامعات المذكورة، كما استعان الباحثان بأسلوب المقابلة لمدرسي مقرر القضية الفلسطينية، وقد خلصت الدراسة إلى أنه رغم تباين المادة العلمية لمقرر القضية الفلسطينية في الجامعات المذكورة إلا أنها تغطي معظم جوانب القضية الفلسطينية وتعمل على تعزيز الوعي بالقضية الفلسطينية إلا أن التوجهات والانتماءات السياسية والأيديولوجية لبعض الجامعات ومدرسي المقرر يُمكن أن يعمق التوجه السياسي لبعض الطلاب وتُوصي الدراسة إلى تجنب تسييس الجامعات مع الدعوة إلى مشاركة الجامعات الفلسطينية في مختلف المناسبات الوطنية.

الكلمات المفتاحية : القضية الفلسطينية - جامعات قطاع غزة -

Abstract:

This study aimed to identify the role of the Palestinian universities in Gaza Strip in deepening and strengthening the awareness of the Palestinian issue, through the analysis of the Palestinian issue curriculum and the extent of the students benefit from the course of the Palestinian case, , The importance of the study returns to the privacy of Palestinian society, which is suffering from the occupation and clear political divisions and the need of developing and promoting patriotism among students, researcher has used the content analysis of the Palestinian issue course in the universities mentioned, and the interview style for teachers of the Palestinian issue course. The study concluded that despite the divergence of scientific material to the Palestinian issue course in the universities mentioned but it covers most aspects of the Palestinian cause and promotes the awareness of the Palestinian issue, However, the political and ideological trends for some universities and teachers ' course could deepen the political orientation of some students. The study recommends to avoid the politicization of the universities with the call to the participation of the Palestinian universities in various national events.

Keywords;

Palestinian issue; Gaza Strip Universities

المقدمة

تلعب الجامعات دورا كبيرا في تنمية وتعزيز الانتماء الوطني حيث إن طلبة الجامعات هم من أهم شرائح المجتمع وعلى عواتقهم تقع مهمة المحافظة على وطنهم وهويتهم وهم وقود نار المقاومة في سبيل التحرير ويكون دور الجامعات في تعزيز الانتماء من خلال تعليم الطلبة المساقات المتنوعة منها القضية الفلسطينية، فمادة القضية الفلسطينية أو الدراسات الفلسطينية تُدرس في كافة جامعات قطاع غزة كمساق إجباري كمتطلب جامعي لكل طلبة الجامعات بكافة الفروع والتخصصات.

وتتبوأ الجامعات الفلسطينية (ولا سيما جامعات قطاع غزة) مكان الصدارة في المجتمع فهي مراكز إشعاع لكل جديد في الفكر والمعرفة والمنبر الذي تنطلق منه أراء المفكرين الأحرار والعلماء والفلاسفة ورواد الإصلاح والتطور. ويوجد في قطاع غزة العديد من الجامعات التي تقوم بدورها في تدريس القضية الفلسطينية منها جامعة الأزهر والجامعة الإسلامية وجامعة القدس المفتوحة وجامعة فلسطين وجامعة الأمة وجامعة الأقصى وجامعة غزة، ولعل المتتبع لمسيرة الجامعات في قطاع غزة يدرك أنها حديثة النشأة نسبياً، ولما حققته من أهداف يرى أن هناك تطوراً على الصعيدين الكمي والكيفي من حيث عددها وعدد برامجها وعدد أعضاء هيئة التدريس فيها وعدد الطلبة الملتحقين والمتخرجين منها.

وجاء منهاج القضية الفلسطينية لضرورة مساهمة التعليم في جامعاتنا في عملية التعبئة القومية والوطنية لتكون الجامعات منبراً لتعزيز الثقافة الوطنية المقاومة في ظل المخطط الصهيوني الهادف إلى تصفية الوجود الفلسطيني على هذه الأرض مادياً وثقافياً وسياسياً.

مشكلة الدراسة:

تتعدد أدوار هيئة التدريس في الجامعات التي منها نقل المعلومات وتنمية المهارات وتنمية الشخصية الوطنية وتنمية الحس بالقضية الفلسطينية من خلال رفض واقع الاحتلال وبث القيم الوطنية والتأكيد على التمسك بالمقاومة وغرس قيم الوحدة وعدم التفرقة بين الطلبة بسبب أن معظم الطلبة مؤطرين حزبياً، فالمصلحة الوطنية تغلب المصالح الفئوية، كذلك يقومون بنقل تجاربهم النضالية الخاصة إلى طلبتهم باعتبارهم عايشوا مراحل متعددة من تاريخ النضال الفلسطيني لم يعايشها طلابهم بل فقد مر عدد من المدرسين بخبرات متعددة مثل الاعتقال وهدم البيوت. شغلت القضية الفلسطينية ولا تزال تشغل العالم العربي والإسلامي فلم تكن يوماً قضية الفلسطينيين بل هي قضية كل العرب والمسلمين. وتكمن مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي الآتي:

ما دور تدريس القضية الفلسطينية في تعزيز الانتماء الوطني في جامعات قطاع غزة من وجهة نظر مدرسي المادة ؟ ويتفرع عن السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية وهي:

١- إلى أي مدى تسهم الجامعات في قطاع غزة في تعزيز الهوية الوطنية والثقافية.

٢- ما هي أدوار هيئة التدريس في تعزيز الهوية الوطنية والعمل الوطني؟.

٣- ما دور المساقات في تعزيز العمل الوطني؟.

٤- ما مدى استفادة الطلبة من مساق القضية الفلسطينية؟.

٥- هل تؤدي الكتب المتعددة المنتشرة في الجامعات لتكريس الانقسام وتعزيز الفصائلية؟.

٦- هل يلاحق محتوى المادة الأحداث اليومية للقضية الفلسطينية وتطورها أم يتوقف على فترة زمنية محدد؟ة.

أهداف الدراسة:

١- التعرف على دور الجامعات في تعميق وتعزيز الوعي بالقضية الفلسطينية وتأكيد عروبة فلسطين وإسلاميتها.

٢- بيان مدى استفادة الطلبة من مساق تدريس القضية الفلسطينية.

٣- الوقوف على إسهامات الجامعات في تعزيز الهوية الوطنية ودعم الهوية الثقافية.

٤- تتبع تطور القضية الفلسطينية منذ نشأتها حتى ٢٠١٥.

٥- التعرف على الأزمات التي تمر بها العملية التعليمية في قطاع غزة.

٦- التعرف على الصراع العربي الصهيوني وأوضاعه وطرائقه.

أهمية الدراسة:

١- الارتقاء بوعي الدارسين في القضية الفلسطينية وربط الدارسين بالقضية فكرياً وسياسياً ونقل تفاعلات القضية إلى المحيط العربي والإسلامي والدولي.

٢- تأهيل الطلبة لفهم القضية الفلسطينية في مختلف المجالات.

منهج الدراسة :

سوف يستخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى منهج تحليل المضمون لمقررات القضية الفلسطينية في جامعات قطاع غزة لدراسة محتويات مقرر القضية الفلسطينية، كما اعتمد الباحثان على أسلوب المقابلة مع مدرسي المقرر.

محاور الدراسة :

المحور الأول: الجامعات وتدريس القضية الفلسطينية.

المحور الثاني: تحليل الموضوعات المتعلقة بالقضية الفلسطينية.

المحور الثالث: تحليل المساق من وجهة نظر مدرسي المادة.

أولا: الجامعات والقضية الفلسطينية

تلعب الجامعات دوراً مهماً في المجتمعات مهما كان النظام السياسي القائم فيها فالسياسة التعليمية في كل دولة مرتبطة بالتحديات التي تواجهها داخلياً وخارجياً مع وجود هدف تسعى إلى تحقيقه، فالتعليم مرتبط ارتباطاً وثيقاً مع السياسة التي يسير عليها النظام السياسي. وتُعتبر الجامعة أبرز المعالم ذات التأثير الاجتماعي في المجتمع حيث تحتضن الشباب الجامعي ذوي الطاقات المتفجرة والهمم العالية وهي أداته في صقل وتخرج قيادته الفكرية والاجتماعية والسياسية والعلمية والمهنية. وترجع نشأة الجامعات الفلسطينية إلى عاملين رئيسيين:

الأول: رغبة الشعب الفلسطيني الأكيدة وإصراره على العلم وهو ما تحقق بمتابعة التعليم العالي في الجامعات العربية والأجنبية.

الثاني: ادراك القيادات الوطنية والفلسطينية باحتياجات الشعب الفلسطيني وأولوياته التعليمية تحت الاحتلال، تحتم إيجاد مؤسسات وطنية للتعليم الجامعي والعالي على الأراضي الفلسطينية (أبو لغد، ١٩٩٣، ٣).

تأسست أول جامعة في غزة وهي الجامعة الإسلامية (دليل الجامعة الإسلامية، ١١) سنة ١٩٧٨ تلتها جامعة الأزهر١٩٩١ وفتحت جامعة القدس أبوابها ١٩٩١ في المقر الرئيسي في القدس أمام الطلبة وفي عام ٢٠٠٣ أصبح لها اثنا عشر فرعاً، وتطور معهد المعلمين الذي تأسس عام ١٩٥٥ تحت إدارة الحكم المصري إلى كلية جامعية عام ١٩٩١ عُرف باسم كلية التربية الحكومية ثم تحولت إلى جامعة الأقصى (دليل جامعة الأقصى، ٢٠٠٢، ٥)عام ١٩٩٩. ونظراً لازدياد عدد الطلبة تم التوسع في إنشاء الجامعات منها جامعة فلسطين وجامعة الأمة وجامعة الإسراء والكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية وكلية الدراسات المتوسطة جامعة الأزهر وغيرها من الجامعات. فهذه الجامعات تلعب دور فاعل في تدريس القضية الفلسطينية فهي مؤسسات وطنية ومنارات للعلم والفكر ومخاض لأجيال المنوط بها تحرير فلسطين.

لا يُعتبر تدريس القضية الفلسطينية في جامعات قطاع عزة ترفاً فكرياً ولا تحصيل حاصل بل هو ضرورة حتمية في مواجهة العدو الصهيوني فالجامعات هي المنارة التي يستنير بها الطلبة حول قضيتهم الأساسية والمناهج الدراسية لا تتحدث عن القضية الفلسطينية إلا من خلال منظور ضيق لا يتجاوز الصفحات القليلة في كتب التاريخ والتربية الوطنية ويدخل الطالب بعد ذلك الجامعة للحصول على معلومات أكثر حول قضيته. وإذا كان الطالب لا يعرف حقيقة صراعه مع الكيان الصهيوني فكيف يكون مستوى الوعي عند فئات الشعب الأخرى غير المتعلمة.

أهداف الجامعات من تدريس القضية الفلسطينية :

العمل على تثبت الطلبة الفلسطينيين في أرضهم، والمحافظة على العقول والأدمغة الفلسطينية من الهجرة، وترسيخ مفاهيم الوطنية، وضرورة تحرير الوطن، والمساهمة في تكوين فئة شابة مثقفة وواعية قادرة على مقارعة الاحتلال، "إن مهمة الجامعات الفلسطينية هي إعادة بناء الثقة الوطنية بحيث تكون قادرة على تحقيق الأهداف الوطنية المنشودة ، وذلك عبر أجيال متعلمة ومسيسة وواعية، لتستطيع مواجهة صعوبات ومخاطر تحقيق المشروع الوطني الفلسطيني" (أبو لمظى، ٢٠٠٠، ٥٩).

ثانياً: تحليل المساقات المتعلقة بمادة القضية الفلسطينية:

بعد تحليل المساقات المتعلقة بالقضية الفلسطينية و٧ جامعات وكليات من جامعات قطاع غزة وجدنا أن هذه الجامعات والكليات تُدرس القضية الفلسطينية تحت مسمى القضية الفلسطينية أو دراسات فلسطينية وهي لا تُقرر

كمادة مُتخصصة بل هي إلزامية وإجبارية لجميع طلبة الجامعات باستثناء طلبة قسم التاريخ لأنهم يدرسون القضية الفلسطينية في مساقات أخرى منها تاريخ فلسطين القديم وتاريخ فلسطين الوسط وتاريخ فلسطين الحديث والمعاصر.

وتُدرس القضية الفلسطينية في جميع جامعات قطاع غزة لمدة فصل واحد فقط خلال فترة الدراسة الجامعية للطالب وتختلف الساعات المقررة للمادة حسب نظام الجامعة ومعظم الجامعات تُدرس المادة بمعدل ساعتين في الأسبوع وهي الجامعة الإسلامية وجامعة الأزهر وجامعة الأقصى وجامعة فلسطين، بينما جامعة القدس المفتوحة والكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية فتدرسه بمعدل ٣ ساعات في الأسبوع. وكلية الدراسات المتوسطة في جامعة الأزهر تكتفي بتدريسه بواقع ساعة في الأسبوع . ويتم اعتماد كتاب واحد في كل جامعة أو كلية لتدريسه للطلاب وفق الشروط والمعايير التي تضعها الجامعة ولكن لا يوجد كتاب موحد لكافة جامعات قطاع غزة ومعظم من يُدرسون المساق هم الذين قاموا بتأليفه.

ومساق القضية الفلسطينية أو الدراسات الفلسطينية يتم تدريسه بالطبعة الجديدة ٢٠١٤-٢٠١٥-٢٠١٦ باستثناء جامعة القدس المفتوحة. ويدرس المساق متخصصين إما تاريخ أو علوم سياسية وغالباً ما يُدرس المساق يكون تخصص تاريخ لأن المساق يسرد أحداث تاريخية فهو أقرب إلى تخصص التاريخ من العلوم السياسية الذي يقف على الحدث ويُحلله من ناحية سياسية.

ويُدرس مسار القضية الفلسطينية في الجامعة الإسلامية وجامعة الأزهر وجامعة فلسطين والكلية الجامعية للعلوم التخصصية تحت مُسمى دراسات فلسطينية والقضية الفلسطينية وفي جامعة الأقصى تحت مُسمى القدس والقضية الفلسطينية.

وعند تناول محتوى المساق وتحليله في الجامعات التي تُدرسه وخاصة الجامعات والكليات التي ذكرناها نجد ما يلي:

١- **بالنسبة للموقع الجغرافي لفلسطين:** باعتباره البوابة لمعرفة تاريخ فلسطين لم تتطرق إليه الجامعة الإسلامية في كتابها دراسات فلسطينية (أنظر ملحق رقم (١))، بينما أخذ نصيب كما في في مساق الدراسات الفلسطينية في جامعة الأزهر فبلغ عدد صفحات الموضوع ٢٣ صفحة (أنظر ملحق رقم (٢))، بينما جامعة الأقصى لم تتطرق إليه في كتابها القدس والقضية الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما كتاب القدس المفتوحة شرح الموقع الجغرافي بواقع ٤٠ صفحة بوحدة كاملة وهي الوحدة السابعة تحت مُسمى جغرافية فلسطين التاريخية (أنظر ملحق رقم (٤))، وتم الحديث عن الموقع الجغرافي بواقع صفحة في كتاب جامعة فلسطين دراسات فلسطينية (أنظر ملحق رقم (٥))، ولم يأخذ نصيب كافي في كتاب الدراسات الفلسطينية في الكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية (أنظر ملحق رقم (٦))، ولم يأخذ نصيب ثاني في كتاب فلسفة تاريخ وقضية في كلية الدراسات المتوسطة في جامعة الأزهر فبلغ عدد صفحات الموضوع ٣ صفحات فقط (أنظر ملحق رقم (٧)).

٢- **بالنسبة لموضوع فلسطين منذ اقدم العصور:** ويُقصد به بدءاً من العصر الحجري تناولته الجامعة الإسلامية في كتابها بشكل عابر كمُقدمة تمهيدية للحديث عن فلسطين في العصر الإسلامي مقدمة لا تتجاوز الصفحة ولا تفي بالمطلوب ولا تكفي كمعلومات مشبعة للطالب لمعرفة أصل فلسطين والحضارات التي تعاقبت عليها قبل الحكم الإسلامي بالتفصيل (أنظر ملحق رقم (١))، بينما جامعة الأزهر تحدثت عن العصر الحديدي نموذجاً وركزت على العصر الحديدي وخصائصه والهجرة الكنعانية ووجود بني إسرائيل في فلسطين وبالرغم من أهمية الموضوع وتناوله في ٨ صفحات إلا أنه لم يتطرق إلى الأقوام الأخرى التي غزت فلسطين كالآشورية والبابلية والفرس واليونان والرومان (أنظر ملحق رقم (٢))، ولم تتطرق إليه جامعة الأقصى (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما جامعة القدس المفتوحة أفردت له وحدة كاملة وهي الوحدة الأولى تحت مُسمى حضارة فلسطين القديمة بواقع ٥١ صفحة تناولت بالتفصيل تاريخ فلسطين منذ العصر الحجري ١٥٠٠٠٠٠ ق.م حتى نهاية الفترة البيزنطية ٦٣٦م (أنظر ملحق رقم (٤))، وكذلك الحال بالنسبة

لجامعة فلسطين الحديث عن العصور القديمة لفلسطين لا تتجاوز الصفحتين (أنظر ملحق رقم (٥))، وكذلك الحال في الكلية الجامعية لا يتجاوز صفحتين وهم معلومات مُكررة لدى الطالب (أنظر ملحق رقم (٦))، وكلية الدراسات المتوسطة تحدثت عنه بواقع ٩ صفحات وهذه المعلومات الواردة في هذا الكتاب ليست جديدة على الطالب لأنها موجودة ضمن المناهج الدراسية في مقررات المدارس لاسيما التاريخ والتربية الوطنية (أنظر ملحق رقم (٧)).

٣- **فلسطين في ظل الحكم الإسلامي:** تناولته الجامعة الإسلامية في ٣ صفحات بدءاً من عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى نهاية العصر المملوكي. وهي معلومات مُكررة لدى الطالب درسها في الصف الخامس والسادس والسابع الأساس في المدرسة ولم تأتِ بمعلومات جديدة تناسب مستوى طالب الجامعة (أنظر ملحق رقم (١))، بينما كان هذا الموضوع غائباً في كتاب جامعة الأزهر وكأن المسلمون لم يفتحوا فلسطين ولم يكن لهم إنجازات حضارية فيها (أنظر ملحق رقم (٢))، وكذلك الحال في جامعة الأقصى فلم تتطرق إليه لا من قريب ولا من بعيد (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما في جامعة القدس المفتوحة خصصت له وحدة كاملة تحت مُسمى فلسطين في العهد العربي الإسلامي بواقع ٥٤ صفحة تحدثت فيه عن الفتح الإسلامي لفلسطين حتى نهاية العهد العثماني(أنظر ملحق رقم (٤))، وأيضاً جامعة فلسطين لم تتطرق إليه (أنظر ملحق رقم (٥))، وذكرته الكلية الجامعية بكتابها بشكل عام لا يتجاوز الصفحة(أنظر ملحق رقم (٦))، بينما في كلية الدراسات المتوسطة تم الحديث عن فلسطين في العهد الإسلامي في عهد الخلفاء الراشدين والعهدة العمرية ومعركة حطين في العصر الأيوبي وكأن تاريخ فلسطين في العهد الإسلامي اقتصر على حكم الخلفاء الراشدين وحكم الأيوبيين فلم يتطرق إلى الحديث عن إنجازات الأمويين والعباسيين والمماليك في فلسطين وكأنهم لم يحكموا فلسطين ولم يتركوا فيها آثاراً تُذكر (أنظر ملحق رقم (٧))، ويمكن القول بأن جميع ما ورد من معلومات حول هذا الموضوع في جميع الجامعات هي معلومات مُكررة درسها الطالب في مناهجه في المدرسة،

٤- **فلسطين خلال حقبة الحكم العثماني:** تم الحديث عن فلسطين في الحكم العثماني في الجامعة الإسلامية بخمس صفحات نظرة سريعة على الحكم العثماني دون الخوض في تفاصيل السلاطين العثمانيين وأوضاع فلسطين في العهد العثماني فتم التركيز على الحكام المحليين مثل ظاهر العمر، حملة نابليون وحكم محمد علي وأبنه إبراهيم ونهاية الدواة العثمانية كل ذلك في ٣ صفحات، وتم الحديث عن فلسطين خلال الحرب العالمية الأولى في ثلاث أحداث مهمة مرتبطة بفلسطين مراسلات الحسين- مكماهون واتفاقية سايكس بيكو وتصريح بلفور في صفحة واحدة منها وهي أيضاً معلومات مُكررة وردت في مناهج الدراسة خلال التعليم المدرسي خاصة الصف الحادي عشر (أنظر ملحق رقم (١))، بينما جامعة الأزهر لم تتطرق لهذه المواضيع مع أنها مواضيع حيوية ووعد بلفور هو أساس القضية الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (٢))، بينما إلى حد ما جامعة الأقصى تطرقت إليه بنوع من التفصيل بواقع ٣٠ صفحة، بينما جامعة الأقصى لم تتطرق إليه إلا لفترة مراسلات الحسين مكماهون واتفاقية سايكس بيكو ووعد بلفور في ٢٧ صفحة (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما جامعة القدس المفتوحة لم تتحدث عن فلسطين في العهد العثماني إلا بواقع ٣ صفحات ضمن وحدة فلسطين في العهد الإسلامي ركز فيه على الحركات الانفصالية والإنجازات الحضارية في العهد العثماني وكان موضوع الهجرة اليهودية إلى فلسطين في تلك الفترة غائباً فلم يُبين موقف السلطان عبد الحميد من الهجرة ولا موقف جمعية الاتحاد والترقي من الهجرة اليهودية إلى فلسطين (أنظر ملحق رقم (٤))، تطرقت إلى وعد بلفور في محور خاص ضمن فصل البرنامج الصهيوني بواقع ٥ صفحات تم توضيح نص الوعد وبطلانه من الناحية القانونية والتاريخية، بينما جامعة فلسطين ركزت على نهاية الحكم العثماني وتقسيم الدولة العثمانية بين الدول الاستعمارية بريطانيا وفرنسا في اتفاقية سايكس بيكو ووعد بلفور بواقع ٤ صفحات (أنظر ملحق رقم (٥))، وفي الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية مرت عليه مرور عابر جملة دون تفصيل (أنظر ملحق رقم (٦))، بينما كلية الدراسات المتوسطة تطرقت إلى الحكم العثماني في فلسطين في فصل كامل بواقع ١٤ صفحة تحدث فيه عن الأوضاع الإدارية في فلسطين زمن الحكم العثماني والتقسيمات الإدارية

والمجتمع الفلسطيني وأوضاع التعليم والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية ولم يتطرق إلى حملة نابليون ولا إلى الحركات الانفصالية التي حدثت في العهد العثماني ولا موقف السلطان العثماني من الهجرة اليهودية ولا موقف حكومة الاتحاد التركي من الهجرة اليهودية. بينما تحدث بالتفصيل عن اتفاقية سايكس بيكو ووعد بلفور في فصل فلسطين في عهد الانتداب البريطاني، فاتفاقية سايكس بيكو بواقع صفحتين ووعد بلفور بواقع ٣ صفحات وهو المساق الوحيد في الجامعات الذي تطرق إلى التحالف الغربي الصهيوني والسياسة البريطانية بتهويد فلسطين بواقع ٣ صفحات (أنظر ملحق رقم (٧)).

٥- **المقاومة الفلسطينية للانتداب البريطاني:** تحدثت عنها الجامعة الإسلامية في مبحث فلسطين تحت الاحتلال البريطاني ١٩١٧ المُدرج تحت فصل تاريخ فلسطين منذ اقدم العصور حتى حرب ١٩٤٨ بواقع ٥ صفحات وهي مادة ذُكرت في كتاب التاريخ للصف الحادي عشر ولم تأت بشيء جديد (أنظر ملحق رقم (١)). ولم تذُكر في مساق جامعة الأزهر (أنظر ملحق رقم (٢))، ونفس الشيء بالنسبة لجامعة الأقصى المعلومات مُكررة (أنظر ملحق رقم (٣)). تطرقت إليه جامعة القدس المفتوحة في وحدة فلسطين والعلاقات العربية في محور الحركة الوطنية وتم تقسيم الحركة الوطنية إلى أجزاء، الحركة الوطنية الفلسطينية ١٩١٩-١٩٢٩ تم تشكيل الجمعية الإسلامية المسيحية التي دعت إلى عقد المؤتمر الفلسطيني الأول لرفض وعد بلفور ورفض الهجرة اليهودية والمطالبة بوحدة فلسطين مع سوريا. وعُقد المؤتمر العربي الفلسطيني في حيفا ١٩٢٠ للمطالبة بتشكيل حكومة وطنية وكذلك عُقد المؤتمر الرابع في القدس ١٩٢١ تحدث عن ثورة مقدم والنبي موسى وثورة يافا ونتائجها ٥ صفحات، والحركة الوطنية الفلسطينية ١٩٢٩-١٩٣٣ تحدث عن ثورة البراق وتحدث عنها في صفحة ونصف في محور الانتداب البريطاني في ضمن وجود البرنامج الصهيوني وجذوره التوراتية وأحداث تلك الفترة في صفحتين. ومحور الحركة الوطنية الفلسطينية ١٩٣٣-١٩٣٩: تحدث عن مظاهرة ١٩٣٣ والأحزاب السياسية وثورة عز الدين القسام والثورة الفلسطينية الكبرى ونتائجها منها إرسال لجنة بيل تعتمد وعقد مؤتمر لندن وإرسال الكتاب الأبيض الثالث بواقع ١٢ صفحة. في ومحور الحركة الوطنية الفلسطينية ١٩٣٩-١٩٤٩: وهي مرحلة الاحتضار السياسي بسبب الطرد والنفي وتم تشكيل الهيئة العربية العليا وإرسال اللجنة الأنجلو أمريكية ومشروع تومسون وإحالة قضية فلسطين الولايات المتحدة بواقع ٥ صفحات (أنظر ملحق رقم (٤)). وفي جامعة فلسطين أخذت فصل كامل ٤١ صفحة وشُرحت في ٦ صفحات (أنظر ملحق رقم (٥))، وذُكرت في الكلية الجامعية بشكل بسيط (أنظر ملحق رقم (١))، في مساق كلية الدراسات المتوسطة تم العروج على الثورة الفلسطينية وباقي الثورات صفحة ونصف ولم تتطرق إلى ثورة عز الدين القسام وكانت ضمن فصل فلسطين في عهد الانتداب البريطاني (أنظر ملحق رقم (٧)).

٦- **الهجرة اليهودية والمشاريع الصهيونية لخداع العرب:** لم تتطرق إليه جميع الجامعات في كتاب الدراسات باستثناء جامعة القدس المفتوحة بواقع ٤ صفحات ضمن محور الانتداب البريطاني على فلسطين تحدثت عن المشاريع الصهيونية أهمها المؤتمر الصهيوني الثاني ١٩٣١ في ٥والهجرة اليهودية وشراء الأراضي في ٣ صفحات تحدثت عن واقع الهجرة اليهودية وتلخيص جميع الهجرات الخمسة بإيجاز وطرق انتقال الأراضي لليهود وأعدادهم من ١٩٣١- ١٩٣٥ (أنظر ملحق رقم (٥)).

٧- **الحركة الصهيونية الفكر والممارسة: كتاب** الجامعة الإسلامية ركز على نشأة الحركة الصهيونية وتطورها من مؤتمر بازل ولم يتم الحديث عن الفترة التي كانت قبل ١٨٨٢ وهى نواة الحركة الصهيونية ولم يتناول الكتاب الهجرات الصهيونية إلى فلسطين وتناول الفصل الحديث عن دور المفكرين والمؤسسات الصهيونية والبحث العلمي وتطوير القدرات الأمنية والعسكرية بواقع ١٦صفحة (أنظر ملحق رقم (١))، بينما كتاب جامعة الأزهر لم يتطرق إلى هذا الموضوع نهائيا (أنظر ملحق رقم (٢))، ولم تتطرق جامعة الأقصى إلى هذا الموضوع في كتابها (أنظر ملحق رقم (٣))،

وكذلك الحال بالنسبة لجامعة فلسطين رغم أهمية الموضوع لمعرفة أسباب الصراع العربي الإسرائيلي (أنظر ملحق رقم (٥))، والكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية تطرقت في كتابها إلى نشأة الحركة الصهيونية في فصل مستقل ولكنها معلومات واردة في الكتاب المدرسي للصف الحادي عشر (أنظر ملحق رقم (٦))، أفردت كلية الدراسات المتوسطة فصل منفصل في كتابها بواقع ٢٢ صفحة تحت مسمى الصهيونية النشأة والمسار تناول فيه ظهور الحركة الصهيونية والمزاعم الصهيونية في أرض فلسطين والهجرات الصهيونية إلى فلسطين (أنظر ملحق رقم (٧)).

٨- **الحروب العربية الإسرائيلية:** تناولت الجامعة الإسلامية فصل منفصل عن الحروب العربية الإسرائيلية من ١٩٤٨ إلى العصف المأكول ٢٠١٤ بواقع ٣٤ صفحة وتطرق إلى أسباب ونتائج كل حرب وهي معلومات واردة في كتاب الصف الحادي عشر خاصة الحرب العربية الإسرائيلية من ١٩٤٨-١٩٨٢ (أنظر ملحق رقم (١))، وجامعة الأزهر لم تتطرق إلى هذا الموضوع نهائياً (أنظر ملحق رقم (٢))، وجامعة الأقصى لم تتطرق إليه نهائياً (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما جامعة القدس المفتوحة تحدثت عن نكبة فلسطين في محور ضمن فصل فلسطين والعلاقات العربية تحث عن حرب ١٩٤٨ ونتائجها ٥ صفحات وحرب١٩٥٦ في صفحة والأعمال الفدائية العسكرية خارج فلسطين بواقع ٣ صفحات. وتطرق إلى موقع حرب ١٩٦٧ في درس منظمة التحرير وبيان نتائجها على منظمة التحرير في صفحتين ونصف ونتائج حرب ١٩٧٣ على المنظمة فقد أحرزت انتصاراً دبلوماسياً بعد إدراج القضية الفلسطينية كبند ستقل وعدم مناقشتها تحت بند الشرق الوسط بموجب قرار ٣٢١٠ باعتبار منظمة التحرير ممثل شرعي للشعب الفلسطيني (أنظر ملحق رقم (٤))، بينما جامعة فلسطين تناولت الفترة ١٩٤٨-١٩٨٢ بواقع عشر صفحات ولم تختلف المعلومات عما جاء في الكتاب المدرسي للصف الحادي عشر(أنظر ملحق رقم (٥))، وتحدثت عن الحروب العربية الإسرائيلية ١٩٤٨-١٩٨٢، الكلية الجامعية بشكل بسيط (أنظر ملحق رقم (٦)).

٩- **قرار التقسيم:** وردت في مُقدمة الحروب العربية الإسرائيلية بجملة في كتاب الجامعة الإسلامية (أنظر ملحق رقم (١))، تم ذكره فقط بجملة ضمن مشروع تقسيم القدس في كتاب جامعة الأزهر ولم تتحدث بالتفصيل عن قرار التقسيم والموقف العربي منه (أنظر ملحق رقم (٢))، جامعة الأقصى لم تتطرق إليه نهائياً (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما جامعة القدس المفتوحة تطرقت إليه ضمن محور الانتداب البريطاني في نصف صفحة فقط موقف اليهود من قرار التقسيم في فصل فلسطين والعلاقات العربية كان محور فلسطين تناول فيه قرار التقسيم بنوده والمواقف منه في صفحة واحدة (أنظر ملحق رقم (٤))، وبينما جامعة فلسطين تحدثت عن قرار التقسيم وردود الأفعال العربية والدولية على قرار التقسيم بواقع ١٢ صفحة وكان العرض واضح لدى الطلاب (أنظر ملحق رقم (٥))، والكلية الجامعية تطرقت إليه في جملة مقدمة الحروب العربية الإسرائيلية فقط (أنظر ملحق رقم (٦))، كذلك الحال في كلية الدراسات المتوسطة جملة في مُقدمة الحروب العربية الإسرائيلية (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٠- **مشاريع التسوية قبل حرب ١٩٤٨:** لم تتطرق إليه الجامعات المذكورة باستثناء الكلية الجامعية تطرقت إليه بواقع صفحتين (أنظر ملحق رقم (٦).

١١- **مشاريع التسوية ١٩٤٧-١٩٩٠:** تطرقت إليه الجامعة الإسلامية بواقع ٦ صفحات ضمن فصل مشاريع التسوية السياسية للقضية الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (١))، ولم تتطرق إليه جامعة الأزهر (أنظر ملحق رقم (٢))، وتطرقت إليه جامعة الأقصى من ١٩٨٤-١٩٨٢ بواقع ٣٠ صفحة (أنظر ملحق رقم (٣))، جامعة القدس المفتوحة لم تذكرها (أنظر ملحق رقم (٤))، وتطرقت إليه جامعة فلسطين بورقة (أنظر ملحق رقم (٥))، وتطرقت إليه الكلية الجامعية (أنظر ملحق رقم (٦))، ولم تتطرق إليه كلية الدراسات المتوسطة (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٢- **مشاريع التسوية ١٩٩١-٢٠٠٢:** اتفاق أوسلو في كتاب الجامعة الإسلامية شرح بالتفصيل ١٠ صفحات ثم اتفاقيات واي ريفر– شرم الشيخ وخارطة الطريق ١٠صفحات وكانت مشاريع التسوية مبحث ضمن الفصل مشاريع

التسوية السياسية للقضية الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (١))، لم تتطرق إليه جامعة الأزهر (أنظر ملحق رقم (٢))، ولم تتطرق إليه جامعة الأقصى (أنظر ملحق رقم (٣))، بينما جامعة القدس المفتوحة أفردت الوحدة الثامنة للحديث عن اتفاقية إعلان المبادئ وقيام السلطة الفلسطينية بواقع ٤٥ صفحة تحدثت بالتفصيل عن مدريد وأسلو ونتائجها (أنظر ملحق رقم (٤)). وتطرقت إليه جامعة فلسطين بواقع ٩ صفحات كل المشاريع من ١٩٩١-٢٠٠١ (أنظر ملحق رقم (٥))، الفلسطينية بينما الكلية الجامعية تحدثت فقط مدريد وأوسلو ب ٥ صفحات ضمن مشاريع التسوية السلمية للقضية الفلسطينية. تم فرد وحدة تحت مسمى اتفاقية إعلان المبادئ وقيام السلطة الوطنية الفلسطينية تم التركيز على مؤتمر مدريد وأوسلو بواقع ٤٤ صفحة بالتفصيل ولم يتطرق إلى خارطة الطريق ولا اتفاق الخليل (أنظر ملحق رقم (٦))، بينما كلية الدراسات المتوسطة ركزت على اتفاق أوسلو وكامب ديفيد فقط بواقع ٣ صفحات من مبحث ضمن فصل التسوية السياسية للقضية (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٣-**المقاومة الفلسطينية للمشروع الصهيوني من ١٩٤٨-٢٠١٥:** خصصت الجامعة الإسلامية فصل كامل للحديث عن المقاومة من ١٩٤٨-٢٠١٥ بواقع ٣٣ صفحة(أنظر ملحق رقم (١))، بينما لم تتطرق إليه جامعة الأزهر ولا جامعة الأقصى ولا جامعة فلسطين (أنظر ملحق رقم (٥،٣،٢))، بينما الكلية الجامعية ركزت على الانتفاضة الأولى والثانية بواقع ٨ صفحات ضمن فصل الحركة الصهيونية والفكر الصهيوني (أنظر ملحق رقم (٦))، تحدثت عنه جامعة القدس المفتوحة عن الانتفاضة بواقع صفحتين ضمن فصل منظمة التحرير الفلسطينية عن محور الانتفاضة الفلسطينية الكبرى وإعلان الاستقلال تحدثت في صفحة ونصف (أنظر ملحق رقم (٤))، بينما كلية الدراسات المتوسطة تحدثت فقط عن الانتفاضة الأولى ١٩٨٧ بواقع ٥ صفحات ضمن فصل الهوية الفلسطينية والانتفاضة الثانية بواقع صفحتين ضمن فصل التسوية السياسية للقضية الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٤-**الأحزاب السياسية والهياكل التمثيلية الفلسطينية قبل نكبة ١٩٤٨:** ذكرتها الجامعة الإسلامية في ٥ صفحات في فصل النظام السياسي الفلسطيني تحت مبحث الجذور التاريخية للتعددية السياسية في فلسطين وهي معلومات مختصرة جداً (أنظر ملحق رقم (١))، جامعة الأزهر ركزت على حكومة عموم فلسطين والهيئة العربية العليا والمشاريع العربية الخاصة باقتراح دولة فلسطين لمؤتمر لندن والجمعية العلمة في ضوء ١١ صفحة ولم تتطرق إلى الأحزاب السياسية قبل ذلك وكان ضمن فصل الجذور التاريخية لفترة تجسيد الهوية السياسية للدولة الفلسطينية فيما بين عامي ١٩٣٦-١٩٤٨ (أنظر ملحق رقم (٢))، وأيضاً ذُكرت في جامعة الأقصى بشكل مختصر بواقع ٧ صفحات ضمن فصل الكيان الفلسطيني ١٩٢٠-١٩٧٤ (أنظر ملحق رقم (٣))، لم تتطرق إليها جامعة القدس المفتوحة (أنظر ملحق رقم (٤))، بينما جامعة فلسطين لم تذكر إلا في عدة اسطر كمقدمة لتأسيس منظمة التحرير الفلسطينية في فصل النكبة وتداعياتها على المجتمع الفلسطيني ولم تتطرق إليها الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية ولا كلية الدراسات المتوسطة (أنظر ملحق رقم (٦،٥)).

١٥-**تأسيس منظمة التحرير الفلسطينية:** تحدثت عنها الجامعة الإسلامية بنوع من التفصيل بواقع ١٣ صفحة من حيث الأسباب والنشأة والأسس القانونية والتنظيمية للمنظمة وبُنية المنظمة والمجلس الوطني والمجلس المركزي واللجنة التنفيذية والأحزاب والحركات الفلسطينية الرئيسية التابعة لها ضمن فصل النظام الأساسي الفلسطيني (أنظر ملحق رقم (١))، ولم تتطرق إليها جامعة الأزهر في كتابها (أنظر ملحق رقم (٢))، وتم الحديث عنها في جامعة الأقصى بشكل بسيط لا يتجاوز ٥ صفحات (أنظر ملحق رقم (٣))، أدرجت جامعة القدس المفتوحة فصل كامل تحت منظمة التحرير الفلسطينية تحدثت عن العوامل التي أدت إلى قيام منظمة التحرير وهياكلها وأيديولوجيتها وخصائصها وبرنامجها السياسي بواقع ٧٨ صفحة (أنظر ملحق رقم (٤))، وتحدثت عنها جامعة فلسطين بواقع ١٧ صفحة بنوع من التفصيل ضمن فصل النكبة وتداعياتها على المجتمع الفلسطيني (أنظر ملحق رقم (٥))، ولم تتطرق إليها الكلية الجامعية للعلوم

التطبيقية (أنظر ملحق رقم (٦))، بينما تحدثت بنوع من التفصيل بواقع ١٢ صفحة كلية الدراسات المتوسطة ضمن فصل الهوية الفلسطينية والمواجهة (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٦- **الأحزاب الفلسطينية خارج منظمة التحرير:** الجامعة الوحيدة التي تحدثت عنها فقط هي الجامعة الإسلامية بواقع ٣ صفحات فقط من فصل النظام السياسي الفلسطيني (أنظر ملحق رقم (١)).

١٧- **تأسيس السلطة الوطنية الفلسطينية:** الجامعة الإسلامية تحدثت عنها ضمن فصل النظام السياسي الفلسطيني وبنوع من التفصيل بحدود ٨ صفحات (أنظر ملحق رقم (١))، لم تتطرق إليها لا جامعة الأزهر ولا جامعة الأقصى ولا جامعة القدس المفتوحة ولا جامعة فلسطين ولا الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية (أنظر ملحق رقم (٦،٥،٤،٣،٢))، بينما كلية الدراسات المتوسطة تحدثت عنها بشكل بسيط ومُختصر بواقع صفحتين دون الخوض في التفاصيل. كانت ضمن وحدة إعلان المبادئ وقيام السلطة الوطنية الفلسطينية تحدث فيها الكتاب عن قيام دور السلطة الوطنية وأهدافها والانتخابات التشريعية بواقع ٢١ صفحة (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٨- **الاستيطان:** الجامعة الإسلامية خصصت فصل كامل عن الاستيطان الإسرائيلي في الأراضي المحتلة بواقع ٣٦ صفحة تحدث عن المشاريع الاستيطانية من ١٩٦٧-٢٠١٥ والأدوات المراحل والأثار السلبية على الدولة الفلسطينية (أنظر ملحق رقم (١))، بينما جامعة الأزهر لم تتطرق إلى هذا الموضوع ، (أنظر ملحق رقم (٢))، وكذلك الحال بالنسبة لجامعة الأقصى وجامعة القدس المفتوحة وجامعة فلسطين (أنظر ملحق رقم (٥،٤،٣))، الكلية الجامعية أفردت فصل عن الاستيطان اليهودي حقائق الاستيطان وجذور الاستيطان بشكل مختصر (أنظر ملحق رقم (٦))، وكلية الدراسات المتوسطة لم تتطرق إلى هذا الموضوع (أنظر ملحق رقم (٧)).

١٩- **اللاجئون:** الجامعة الإسلامية أفردت فصل "اللاجئون الفلسطينيون بين التوطين وحق العودة" بواقع ٣٦ صفحة تحدث عن قرار حق العودة وأوضاع اللاجئين والموقف الإسرائيلي من قضية اللاجئين بشكل مُفصل (أنظر ملحق رقم (١))، جامعة الأزهر كذلك فصل " اللاجئون الفلسطينيون بين حق العودة والتعويض" بواقع ١٧ صفحة تحدث عن قرار١٩٤ بالتفصيل ولكن لم يتطرق إلى أوضاع اللاجئين في البلدان وتحدث عن المشاريع العربية والأوروبية والإسرائيلية لحل مشكلة اللاجئين (أنظر ملحق رقم (٢))، وأيضاً كذلك الحال بالنسبة لجامعة الأقصى ٢٤ صفحة فصل عن اللاجئين "مشكلة اللاجئين الفلسطينيين دراسة عامة" (أنظر ملحق رقم (٣))، ولم تتطرق إليه جامعة القدس (أنظر ملحق رقم (٤))، جامعة فلسطين درست موضوع اللاجئين ضمن فصل قضايا فلسطين المعاصرة فأخذ موضوع اللاجئين مبحث بواقع ١٤ صفحة تحدث عن القرار ١٩٤ والمواقف العربية والدولية والإسرائيلية (أنظر ملحق رقم (٥))، الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية تحدثت عن اللاجئين تعريفهم وأوضاعهم في الشتات والموقف الأمريكي والإسرائيلي والعربي من حق العودة بواقع ٩ صفحات ولكن لم يتطرق إلى قرار ١٩٤ الذي ينص على حق العودة (أنظر ملحق رقم (٦))، كلية الدراسات المتوسطة أدرجت موضوع اللاجئين ضمن فصل القضية الفلسطينية في السياسة الدولية بواقع ٦ صفحات. ولكن لم تتطرق إلى المواقف من قضية اللاجئين (أنظر ملحق رقم (٧)).

٢٠- **القدس:** الجامعة الإسلامية أفردت فصل تحت مسمى القدس تحت الاحتلال الإسرائيلي بواقع ١٧ صفحة تحدث عن الاستيطان في القدس بعد١٩٦٧ والتهجير من القدس أنواعه وأساليبه وهو موضوع غير كامل (أنظر ملحق رقم (١))، وأفردت جامعة الأزهر فصل القدس الجذور التاريخية وعدالة القضية بواقع ١٩صفحة تناول لمحة تاريخية عن مدينة القدس والاهتمام الأوروبي بمدينة القدس والمشاريع التي تناولت قضية القدس والموقف العربي والدولي والإسلامي من قضية القدس. لم يتطرق إليها الكتاب نهائياً لأنها مخصصة في كتاب تُدرس كمُقرر على جميع الطلبة (أنظر ملحق رقم (٢))، وأفردت الأقصى ٤ فصول عن مدينة القدس تناولت القدس من العصر الإسلامي حتى ٢٠١٠ بواقع ٤٩ صفحة ولكن كان موجز لم يتناول كل الأحداث بالتفصيل (أنظر ملحق رقم (٣))،

جامعة فلسطين كان موضوع القدس ضمن فصل قضايا فلسطينية معاصرة مبحث كامل من استراتيجية تهويد القدس ومشاريع التهويد وجدار الفصل العنصري حول القدس بواقع ١٥ صفحة (أنظر ملحق رقم (٥))، الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية أفردت فصل من ٣ صفحات عن القدس بشكل مختصر جداً عن الواقع والسكان والمعالم وسيطرة إسرائيل على القدس الغربية والشرقية وترحيل السكان منها (أنظر ملحق رقم (٦))، كلية الدراسات المتوسطة لم تتطرق إلى موضوع القدس نهائياً (أنظر ملحق رقم (٧)).

٢١-**الأسرى:** تحدثت الجامعة الإسلامية عن الموضوع في فصل كامل بعنوان الحركة الأسيرة في سجون الاحتلال الصهيوني وركزت على تصنيف الأسرى وتعذيبهم وأبرز الانتهاكات الإسرائيلية والمراحل التاريخية للاعتقال وتصور للأسرى والتفاعلات مع قضية الأسرى بواقع ٢٠ صفحة (أنظر ملحق رقم (١))، جامعة الأزهر خصصت فصل كامل عن السرى بمُسمى الأبعاد الوطنية لقضية الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال وشرحت بالتفصيل الممارسات الإسرائيلية للأسرى وتطور الحركة السيرة وقضية الأسرى في اتفاقيات التسوية وتطور الدور النضالي للقضية الفلسطينية وعمليات تبادل السرى أكثر الكتب التي كتبت عن السرى ٢٨ صفحة (أنظر ملحق رقم (٢))، و لم تتطرق جامعة الأقصى وجامعة القدس المفتوحة وجامعة فلسطين والكلية الجامعية وكلية الدراسات المتوسطة إلى موضوع الأسرى (أنظر ملحق رقم (٣،٤،٥،٦،٧)).

٢٢-**الفلسطينيون داخل إسرائيل:** لم تتطرق إلية أي من الجامعات في مساق الدراسات الفلسطينية باستثناء جامعة القدس المفتوحة تناولت الموضوع بواقع ٦ صفحات ضمن فصل البرنامج الصهيوني وتناولت السياسة الإسرائيلية تجاه فلسطيني الداخل وأهم المؤسسات الحزبية الفلسطينية في إسرائيل (أنظر ملحق رقم (٤)).

ثالثاً- تحليل مساق القضية الفلسطينية من وجهة نظر مدرسي المقرر:

تباينت أراء مدرسي مقرر القضية الفلسطينية في جامعات قطاع غزة ولكم الجميع أكد على أهمية وجود المقرر لتعزيز الوعي السياسي بالقضية الفلسطينية، كما أن معظمهم أكد على أهمية احتواء المقرر لكل ما يتعلق بأدبيات القضية الفلسطينية ملاحقة التطورات النهائية للقضية الفلسطينية.

١- **المادة العلمية:** تباينت وجهات نظر مدرسي المقرر في المدة العلمية لمقرر القضية الفلسطينية وهل يجب أن تحتوي على كل أدبيات القضية منذ نشأتها حتى الآن أم لا؟

فقد أشار د. سامي أحمد مدرس المساق في جامعة القدس المفتوحة أن كتاب فلسطين والقضية الفلسطينية من أفضل الكتب التي تناولت القضية الفلسطينية ويواكب التطورات وإنجازاتها ومؤسساتها والمساق يلبي الحاجة التاريخية التي مرت بها القضية الفلسطينية فيغطي الأحداث التاريخية والعصور القديمة حتى قيام السلطة الوطنية الفلسطينية وهو مصدر مهم للتدريس في الجامعات فحجم المادة كبير فيها تسلسل تاريخي يتم دراسته من ناحية تاريخية بعيداً عن السياسة والطالب يتحمل مبحث المادة مهما كان حجمها فهي قضيته ووطنه يجب معرفة كل تفاصيلها (مقابلة مع د. سامي أحمد). أما د. غسان وشاح مدرس المساق في الجامعة الإسلامية ورئيس قسم التاريخ في الجامعة أن كتاب دراسات فلسطينية مناسب ككتاب يُدرس فيه فصول وكل فصل مُقسم إلى محاور ويواكب التطورات والأحداث الجارية ولكن كان مُفترض تدريس القدس ضمن كتاب خاص لجميع طلبة الجامعات فهناك قرار عام ٢٠٠٩ من منظمة العالم الإسلامي عندما أعلن المؤتمر أن القدس عاصمة الثقافة العربية أن يدرس كمتطلب بكل الجامعات. الجامعة الإسلامية لم تلتزم وهناك مُقترح لتصنيف المساق في خطة كلية الآداب قسم التاريخ وأن يقتصر

تدريسها على مدرس التاريخ بدلاً من العلوم السياسية (مقابلة مع د. غسان وشاح). وخالفه مدرس المقرر في نفس الجامعة د. أمين دبور الذي اعتبر أن الكتاب يحتاج إلى إعادة ترتيب ليناسب مستوى الطلاب وأنه يُدرس المادة من ناحية سياسية تحليلية بعيداً عن التاريخ والأحداث التاريخية (مقابلة مع د. أمين دبور). وأكد أكرم أبو خوصة مدرس المساق في جامعة الأقصى أن مساق القدس والقضية الفلسطينية لا يغطي الأحداث الجارية ولا يواكب التغيير ولا يغطي كافة جوانب القضية الفلسطينية. فصل واحد لا يكفي لتدريس المساق والمادة سطحية والطالب لا يجد جديد في الجامعة عما درسه في المدرسة وكتاب الجامعة يتناسب مع نظام المدارس وليس نظام جامعي فالمباني لا تهئ الطلبة على الإقبال على الدارسة (مقابلة مع د. أكرم أبو خوصة). وقالت د. نهى نبهان مدرس المساق في الكلية الجامعية للعلوم التطبيقية أن المادة العلمية تقف عند تاريخ معين ونحن نردف الطلبة بكل ما هو جديد كما سبق وذكرت ونقف خلال هذا المساق على تاريخ القضية وتطوراتها المتتالية (مقابلة مع د. نهى نبهان). أما د. عمير الفرا أستاذ المادة في جامعة فلسطين فيعتبر مساق دراسات فلسطينية حلقة الوصل بين الماضي والحاضر فالكثير من الطلبة لا علم لديهم عن أي معلومات أو ثقافة لما مرت به القضية الفلسطينية وتاريخها واهم الرموز الوطنية (مقابلة مع د. عمير الفرا).

٢- **أهداف المقرر تعزيز الوعي السياسي والروح الوطنية:** أكد معظم بل جميع مدرسي المقرر على أن الهدف الأساسي هو تعزيز الوعي السياسي للشباب الفلسطيني بالقضية الفلسطينية وأن لابد لطلبة الجامعة أن تكون لديهم معرفة بالرموز الوطنية ومعرفة ما مر به أجدادهم (مقابلة مع د. عمير الفرا). واشا ر د. سامي أحمد أن المادة تعزز الانتماء الوطني بشكل كبير وتربط الطالب بقضيته من خلال إبراز الجذور التاريخية للقضية وعلاقة الحركة الصهيونية بفلسطين ومراحل الصراع العربي الإسرائيلي فهي قضية وطنية يجب معرفة كل تفاصيلها (مقابلة مع د. سامي أحمد). بينما أكدت د. نهى نبهان أن المقرر يهدف لرفع مستوى التفكير لدى الطالب بتحليل كل ما يدور حوله في العالم العربي والإسلامي والدولي (مقابلة مع د. نهى نبهان).

٣- **دور مدرسي المادة:** يتبين من المقابلات التي تم إجراؤها مع مدرسي المقرر أن معظمه يتجه إلى شرح المقرر من وجهة نظره سواء توافقت مع المقرر أم لا؟ وأحياناً يُلزم مدرس المادة الطلبة بمحاضرته وليس بالكتاب أو محتويات الوحدة الخاصة بقضايا معينة، كما أن هناك صعوبة من بعض مرسي المقرر حيث أن بعضهم غير متخصص، فالمقرر حسب الجامعة قد تكون تابع لقسم التاريخ، ويدرسه متخصصون في التاريخ أو العلوم السياسية، أو تابع للعلوم السياسية ويدرسه كذلك مدرسين متخصصين في العلوم السياسية أو التاريخ، وقد يكون هؤلاء غير متخصصين بالقضية الفلسطينية وقد اتضح للباحث أن هناك توجه من مجرسي المقرر فضافة توجههم السياسي وأفكارهم للطلبة. فقد أشار د. غسان وشاح أن المادة مصنفة على قسم العلوم السياسة ويقوم بتدريسها مدرس العلوم السياسية والتاريخ وهناك مقترح لتصنيف المساق في خطة كلية الآداب قسم التاريخ وأن يقتصر تدريسها على مدرسي التاريخ بدلاً من العلوم السياسة (مقبلة مع د. غسان وشاح). وأكد كل من د. أمين دبور و د. محمد رضوان مدرسي المساق في الجامعة الإسلامية تخصص علوم سياسية أنهم ينوون بتدريس المادة من وجهة نظرهم من ناحية عقائدية وسياسية دون ذكر تاريخ وسرد الأحداث التاريخية ويلزم الطلبة بأسلوبه بعيداً عن كتاب الجامعة (مقابلة مع د. أمين دبور و د. محمد رضوان). وأكد على ذلك د . عمير الفرا مدرس المساق في جامعة فلسطين متخصص علوم سياسية أنه يبتعد عن سرد الأحداث التاريخية ويقوم بتدريس المادة من ناحية تحليلية وربطها بالواقع (مقابلة مع د. عمير الفرا). بينما مدرسي جامعة القدس المفتوحة يدرسون المادة من ناحية تاريخية، وأكد على ذلك د. سامي أحمد فأشار أن معظم مدرسي المادة متخصصين تاريخ يسردون التاريخ والأحداث التاريخية ويواكبوا التطورات الجارية لأن المادة متطلب جامعي وليس تخصص وليس لدى الطالب دراسة في تحليل المساق من ناحية سياسية فنحن معنيين بتعليم الطالب بقضيته ومراحل صراعه مع الاحتلال وأشار أن موضوع القدس واللاجئين مخصص له كتاب منفصل يُدرس كمتطلب لجميع

الطلاب لغاية الأحداث الأخيرة بواقع ٣ ساعات وموضوع السرى واللاجئين يُدرسوا ضمن كتاب المجتمع المدني والتربية الوطنية التي تسرد الأحداث الجارية وهي مُكملة لمساق فلسطين والقضية الفلسطينية (مقابلة مع د. سامي أحمد). واشار د. سامي الأسطل مدرس المساق في جامعة الأزهر أنه يدرس المساق من وجهة نظر تاريخية ولا مانع من ربطها بالأحداث الجارية من خلال إعطاء الطلبة مواضيع حيوية للنقاش مثل قضية اللاجئين والأسرى والقدس والتنسيق الأمني والمعابر والاستيطان (مقابلة مع د. رياض السطل). وخافه الراي عبد ربه العنزي مدرس المساق في جامعة الأزهر تخصص علوم سياسية فأشار إلى أنه يُدرس المادة من ناحية سياسية بعيداً عن التاريخ والأحداث التاريخية (مقابلة مع د. عبد ربه العنزي). وأشار أ. باسل خضر مدرس المساق في كلية الدراسات المتوسطة جامعة الأزهر انه يدرس المادة من وجهة نظره كمتخصص علوم سياسية ولكن الطالب يميل إلى حفظ التواريخ والأحداث التاريخية للحصول على علامات فأضطر إلى الالتزام بالكتاب الجامعي في الشرح والامتحانات مع إضفاء الشخصية أثناء الشرح وربط الموضوع بالأحداث الحارية(مقابلة مع أ. باسل خضر). وأشار د. أكرم أبو خوصة نه يدرس المساق في جامعة الأقصى متخصصين تاريخ ويدرسون المادة من الناحية التاريخية دون التطرق إلى التحليل السياسي وخاصة أنها متطلب جامعة (مقابلة مع د. أكرم أبو خوصة). وأكد محمد خلو مدرس المساق في الكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية أن القضية الفلسطينية مادة تاريخية وهو تخصص تاريخ فيدرسها من الناحية التاريخية لأنها أسهل على الطالب في الحفظ والطالب يسعى للحصول على علامات وأنها ٣ ساعات تؤثر في المعدل الجامعي ومعرفة الطالب بجذور القضية مهمة مدرس التاريخ وليس مدرس السياسة (مقابلة مع د. محمد خلة). ومن الملاحظ أن الأمور التي يقوم بها أعضاء هيئة التدريس لتعزيز الانتماء الوطني في طلبتهم هي بث قيم الوطنية ورفض واقع الاحتلال والتأكيد على التمسك بالمقاومة بكل أشكالها ورفض سياسات التوطين والتطبيع ومحاولة غرس قيم الوحدة فأعضاء هيئة التدريس هم من أبناء الشعب الذي يكابد ويلات الاحتلال ويعمل على دفعه عن وطنه بشتى السبل وهم جميعاً يعيشون المعاناة نفسها، وعندهم نفس الإحساس تجاه العدو وهم يعملون على تنمية الحس الوطني لطلبتهم بنفس الدرجة تقريباً. ودور مساقات القضية الفلسطينية في تنمية الحس الوطني في جامعات قطاع غزة متفاوتة إلى حد كبير وأعضاء هيئة التدريس لا يأخذون دورات أو يحصلون شهادات في تعزيز الانتماء الوطني بل يقومون من خلال وازع داخلي بحت موجود في نفوسهم بغض النظر عن سنوات قدمهم في الجامعات وهم ينطلقون من خلال هذا الوازع لشعورهم بأهمية دورهم في تشكيل شخصيات طلبتهم الوطنية.

٤- **تعزيز الانتماء الوطني:** أكد جميع مدرسي المقرر على أهمية المقرر في تعزيز الدعم السياسي والانتماء الوطني لطلبة الجامعات حيث يمدهم المقرر بقدر كبير من المعلومات حول قضيتهم الوطنية وأن هذه المادة العلمية كافية لتعزيز ولو أقل القليل الانتماء الوطني لديهم (مقابلة مع د. عميرة الفرا). واتفق معه كذلك د. أحمد سامي مدرس المساق في جامعة القدس المفتوحة والذي أكد أن المادة تعزز الانتماء الوطني بشكل كبير وتربط الطالب بقضيته كمن خلال إبراز الجذور التاريخية للقضية وعلاقة الحركة الصهيونية بفلسطين ومراحل الصراع العربي الإسرائيلي (مقابلة مع د. أحمد سامي). أما الجامعة الإسلامية فقد أكد الدكتور أمين دبور أن الكتاب يحتاج إلى إعادة ترتيب ليناسب مستوى الطلبة وأن الكتاب لا يبرز الانتماء الوطني بشكل كبير ولا يبرز قيمة التضحية فالمقاومة حجمها قليل جدا لا يتجاوز ٣ صفحات فهذا الكتاب يناسب مستوى الثانوية وليس مستوى طالب جامعي (مقابلة مع د. أمين دبور). وخافه الرأي د. غسان وشاح مدرس المساق في نفس الجامعة أن المساق يبرز الانتماء الوطني بشكل كبير (مقابلة مع د غسان وشاح). وأشار د. أكرم أبو خوصة مدرس المساق في جامعة الأقصى أن المساق لا يعزز الانتماء الوطني بشكل كبير لأنه لا يغطي الأحداث التاريخية ولا يغطي كافة جوانب القضية الفلسطينية (مقابلة مع د. أكرم أبو خوصة). وأشارت د. نهى نبهان مدرس

المساق في الكلية الجامعية أنها من أهم المساقات التي تعزز الانتماء الوطني (مقابلة مع د. نهى نبهان). واتفق معها في الرأي د .سامي أحمد مدرس المساق في جامعة القدس المفتوحة (مقابلة مع د. سامي أحمد).

خاتمة الدراسة:

يتضح من خلال الدراسة اهتمام دور الجامعات الفلسطينية في قطاع غزة في تنمية وتعزيز الانتماء الوطني لطلبة الجامعات باعتبارهم جيل المستقبل، ولذلك نجد أن الجامعات الفلسطينية حريصة جداً على وجود مقرر القضية الفلسطينية باعتباره مساق إجباري على كل طلبة الجامعة، والواضح أن مساق المادة يهدف إلى تعزيز الانتماء وتنمية الحس الوطني للطلبة والواضح انه لا يوجد مرونة كبيرة ضمن الجامعات في موضوع مساق القضية الفلسطينية وأنها تعمل نحو هدف موحد، ويتضح من الدراسة تباين وجهات نظر مدرس المقرر. ومن الواضح أن بعض الجامعات لا تعزز قيمة التسامح السياسي وهذه نتيجة حتمية تعكس واقع الاستقطاب الحزبي والسياسي الحاد والاضطراب السياسي والفصائلي في المجتمع الفلسطيني حيث وصل هذا الوضع إلى مراحل خطيرة انعكست بتبعياتها على مكونات المجتمع ومؤسساته وهيئاته وعلى كافة الأصعدة ومن ضمنها الجامعات إداراتها وهيئتها ومجموع طلبتها. ولا تعزز قيم التسامح الفكري والثقافي: بسبب اعتناق فكر الجماعة بشكل مرضي وهو ما يُعرف بالدجماطقية والانغلاق العقلي على فكر الجماعة. ومن الملاحظ افتقار الجامعات للبيئة الجامعية الهادئة وإلى انتقاص الحرية الأكاديمية وهيمنة القوى السياسية على الجامعات وتوظيف الكتل الطلابية في السجلات والمماحكات السياسية بالإضافة إلى تسييس الجامعات من قبل الإدارات الجامعية وكما تلعب الاضطرابات الأمنية التي سادت المجتمع الفلسطيني على إعاقة الجامعة عن أداء رسالتها ووظائفها بشكل عام. وعدم تركيز المناهج والمقررات الجامعية على الجانب الوظيفي والعملي للقيم الوطنية وبعزو ذلك إلى قلة المؤتمرات والندوات والفاعليات التثقيفية ذات الصلة.

التوصيات:

١- تقديم الأسس العلمية للتصدي للمشكلات التي تواجه الشباب الجامعي وفي مقدمتها أزمة القيم وبلبلة الأفكار وحرب الأيديولوجيات والاستقطاب السياسية والفكرية التي يعاني منها الشباب الفلسطيني.

٢- تضمين المناهج والمقررات الدراسية وخاصة القضية الفلسطينية بمضامين ثقافة الانتماء الوطني.

٣- إجراء الأبحاث العلمية والتربوية المرتبطة بالقضية الفلسطينية والأخذ بنتائجها وتوصياتها وحملها على محمل الجد.

٤- تجنب تسييس الجامعات والنأي بها عن السجالات والصرعات السياسية التي تعيق مسيرتها وانحرافها عن وجهتها ووظائفها الأساسية.

٥- مشاركة الجامعة بكل مكوناتها وهيئاتها وطلبتها ي مختلف المناسبات الوطنية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

٦- عقد المزيد من المؤتمرات والندوات والعاليات الثقافية المرتبطة بالقضية الفلسطينية.

المراجع

اولا : المقابلات

١- مقابلة مع د. أكرم أبو خوصة مدرس المساق جامعة الأقصى.

٢- مقابلة مع د. أمين دبور مدرس المساق الجامعة الإسلامية.

٣- مقابلة مع أ. باسل خضر مدرس المساق في كلية الدراسات المتوسطة الأزهر.

٤- مقابلة مع د. رياض الأسطل مدرس المساق جامعة الأزهر.

٥- مقابلة مع د. سامي أحمد مدرس المساق جامعة القدس المفتوحة.

٦- مقابلة مع د. عبد ربه العنزي مدرس المساق جامعة الأزهر.

٧- مقابلة مع د. عمير الفرا مدرس المساق جامعة فلسطين.

٨- مقابلة مع د. غسان وشاح رئيس قسم التاريخ الجامعة الإسلامية.

٩- مقابلة مع د. محمد رضوان مدرس المساق الجامعة الإسلامية.

١٠-مقابلة مع د. نهى نبهان مدرس المساق الكلية الجامعية للعلوم المهنية والتطبيقية.

ثانيا : الكتب

١- الأسطل. رياض، دراسات فلسطينية،غزة ، مكتبة القدس، ٢٠١٥.

٢- حمدان . محمد سعيد وآخرون، فلسطين والقضية الفلسطينية، غزة ، جامعة القدس المفتوحة، ٢٠١٠.

٣- أبو ركبة. محمد وآخرون، فلسطين تاريخ وقضية (١٩٩٨-٢٠٢٢)، ط٢،غزة ، مكتبة الطالب ، جامعة الأزهر، كلية الدراسات المتوسطة، ٢٠١٥.

٤- أبو شبيكة. عدنان وآخرون، القدس والقضية الفلسطينية،غزة ، جامعة الأقصى ، ٢٠١٥.

٥- صالح .محسن ، القضية الفلسطينية خلفياتها وتطوراتها، ط٣، القاهرة ، مركز الإعلام العربي، ٢٠٠١ .
٦- محسن صالح: فلسطين دراسات مُمنهجة في القضية الفلسطينية، مركز الإعلام العربي، ط١.
٧- أبو لغد. إبراهيم ، الجامعة والمجتمع الفلسطيني،بيرزيت، جامعة بير زيت، ١٩٩٣.
٨- المدلل .وليد وآخرون، دراسات فلسطينية، ط٢ ، غزة ، مكتبة الطالب الجامعي، الجامعة الإسلامية، ٢٠١٦.

ثالثا : الدوريات

٩- الجامعة الاسلامية ، دليل الجامعة الإسلامية٢٠١٢.

١٠- جامعة الاقصى ، دليل جامعة الأقصى ، عمادة القبول والتسجيل ٢٠١٥.

١١- أبو لمظى ، محمود ، دور التربية السياسية في تنمية القيم الوطنية في المجتمع الفلسطيني "محافظات قطاع غزة" رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة الزهر، غزة، ٢٠٠٠.

تأملات حول أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان

Reflections on the crisis of international human rights law

د.محمد خليل الموسى

كلية القانون / جامعة الإمارات العربية المتحدة

Mohk.almousa@gmail.com[1]

الملخص (باللغة العربية):

يتمحور هذا البحث حول إشكالية مركزية وهي هل حقق القانون الدولي لحقوق الإنسان غاياته ومراميه ؟ ألا تتناقض الحقائق والوقائع على الأرض مع مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان؟ أليس ثمة أزمة حقيقية يمر بها القانون الدولي لحقوق الإنسان قوامها الاختلاف بين ما كان مأمولاً منه وما هو قائم فعلاً؟ وكيف نوفق بين تنامي عدد اتفاقيات حقوق الإنسان وبين استمرار الانتهاكات الجسيمة لهذه الحقوق في مختلف أنحاء العالم؟ فهل العيب في المخاطبين بهذا القانون وفي السياقات المحيطة بتطبيقه أم في القانون ذاته؟ وبمعنى آخر، هل استمرار ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان هو مسألة تتعلق بعدم رغبة الدول باحترام القواعد القانونية الحامية لتلك الحقوق أو بعدم قدرتها أم أنها ترجع إلى أسباب بنيوية وهيكلية تعتري القانون الدولي لحقوق الإنسا، ذاته؟فقد سعى هذا البحث إذا إلى الكشف عن بعض الجوانب المتعلقة بأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان و إلى الإجابة عن سؤال يتعلق بأسباب تلك الأزمة. و قد اتضح من خلال البحث لمظاهر الأزمة و أسبابها أن السبب المحوري وراءها هو ضعف القانون ذاته، فاتفاقيات حقوق الإنسان تتصف بأنها عامة، و فضفاضة و غير متناغمة لا داخلياً بين أحكامها ولا مع بعضها البعض، و المؤسسات الرقابية ضعيفة ولا تقوى لا على مواجهة الدول ولا على مجابهتها بصراحة ووضوح. و ذلك كله يرجع إلى حقيقة أن الدول لا تسعى فعلا إلى إنشاء قانون أقوى و هيئات رقابية أكثر فعالية، فهذه الدول تدرك إدراكاً عميقاً لمسألتين هما: أنها أنشأت هيئات للرقابة على تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان ولإيضاح دلالات ومعاني العبارات العامة الواردة فيها وللضغط على الدول للوفاء بالتزاماتها الناشئة عنها، و أن هذه الهيئات بالمقابل قد تهدد مصالحها وتحدد طريقة إدارة علاقاتها مع سكانها. ولذلك فهي ما زالت تحرص على عدم الإقرار لهذه الهيئات بصلاحيات قانونية ملزمة و ترفض مشروعية دورها التفسيري.

الكلمات المفتاحية : القانون الدولي، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، هيئات الرقابة على تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان، فعالية القانون الدولي لحقوق الإنسان، الحقوق الإنسانية الأساسية، عالمية حقوق الإنسان، تفسير اتفاقيات حقوق الإنسان.

Abstract

This article revolves around a central problem; has international human rights law achieved its goals and objectives? Do facts and realities on the ground contradict the principles of international human rights law? Is there a real crisis in which international human rights law is going through, based on the difference between what was hoped for and what really exists? How do we reconcile the growing number of human rights conventions with the persistence of gross violations of these rights in different parts of the world? Is it the fault of the addressers of this law and of the contexts surrounding its application or of the law itself? In other words, is the continued perpetration of gross violations of human rights is a matter of the unwillingness of States or their inability to respect the protective legal norms of those rights or are they due to structural causes of the international rights law?

This article has sought to uncover some aspects of the international human rights law crisis and to answer a question about the causes of these crisis. By looking at the manifestations of the crisis and its causes, it became clear that the central reason behind it was the weakness of the law itself. Human rights conventions are general and loose and not in internal harmony between its provisions or with each other and the regulatory institutions are weak and do not strengthen against the countries. All of that is due to the fact that States do not really seek to create a stronger law and more effective regulatory institutions, as these States are deeply aware of two issues: that it has established institutions to oversee the implementation of human rights conventions and to clarify the connotations and meanings of the general terms contained therein and to exert pressure on States to fulfil their obligations arising from them, and that in turn these institutions may jeopardize their interests and determine how to manage their relations with their populations. Therefore it continued to be careful not to recognize those institutions with binding legal powers and to reject the legitimacy of their interpretative role.

Keywords: International Law, International Human Rights Law, Human Rights Treaties Monitoring Bodies, Efficiency of International Human Rights Law, Fundamental Human Rights, Universality of Human Rights, Interpretation of Human Rights Conventions

مقدمة

يتمحور هذا البحث حول إشكالية مركزية وهي هل حقق القانون الدولي لحقوق الإنسان غاياته ومراميه ؟ ألا تتناقض الحقائق والوقائع على الأرض مع مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان؟ أليس ثمة أزمة حقيقية يمر بها القانون الدولي لحقوق الإنسان قوامها الاختلاف بين ما كان مأمولاً منه وما هو قائم فعلاً؟ وكيف نوفق بين تنامي عدد اتفاقيات حقوق الإنسان وبين استمرار الانتهاكات الجسيمة لهذه الحقوق في مختلف أنحاء العالم؟ فهل العيب في المخاطبين بهذا القانون وفي السياقات المحيطة بتطبيقه أم في القانون ذاته؟ وبمعنى آخر، هل استمرار ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان هو مسألة تتعلق بعدم رغبة الدول باحترام القواعد القانونية الحامية لتلك الحقوق أو بعدم قدرتها أم أنها ترجع إلى أسباب بنيوية وهيكلية تعتري القانون الدولي لحقوق الإنسا، ذاته؟

في مواجهة تلك الأسئلة، يستند البحث على فرضية مركزية وهي أن هناك ضعفاً بنيوياً وقاعدياً في القانون الدولي لحقوق الإنسان سببه أن هذا القانون يقوم على فكرة مفترضة وهي أن رفاه الإنسان يمكن تحقيقه من خلال مجموعة من القواعد القانونية يتم إنفاذها من جانب الدول واحترامها بموضوعية وحيادية . وبمعنى آخر ، يقوم هذا البحث على فرضية هي أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يرتكز على منطلقات غير واقعية ويستند على مفهوم بسيط لكيفية ضمان حقوق الإنسان وصيانتها ح ما أدى إلى تضخم حقوق الإنسان المحمية دولياً من ناحية العدد، وتشعب الاتفاقيات الناظمة لها وتعدد هيئات الرقابة والإشراف على إنفاذها. وبالنتيجة غدا الحديث عن تنفيذ معقول لهذه الاتفاقيات غير واقعي ولا متصور من الناحية العملية. ولا يجوز أن يفهم من الفرضية الأساسية للبحث أن أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان سببها ضعف القانون ذاته وبساطة منطلقاته فحسب، فثمة أسباب أخرى كذلك ترجع إلى إرادة المخاطبين به وإلى سياقات المجتمع الدولي، ولكن ضعف القانون ذاته يساهم بصورة كبيرة في تلك الأزمة وفي موقف المخاطبين به إزاء إنفاذه ووضعه موضع التطبيق الفعلي.

أما فيما يتعلق بأهمية هذا البحث و الأهداف المتوخاة منه، فهي على خلاف ما يعتقد الكثيرون في البلدان العربية أو ربما ما يتمنون، ليست إبراز أوجه ضعف القانون الدولي لحقوق الإنسان بغية القول بأن هذا القانون ليس نافعاً ولا منتجاً، و أنه مجرد أماني و آمال و ليس قانوناً فعلياً واجب الاحترام و التطبيق. فهذا البحث لا يتقاطع لا من قريب ولا من بعيد مع المقولات السائدة و المفترضات الشائعة لدى غالبية الناس في بلداننا بمن فيهم المشتغلون بالقانون من أن القانون الدولي لحقوق الإنسان مجرد شعارات لا طائل من ورائها، أو أنه تكريس لقيم غربية على حساب خصوصياتنا العربية أو الإسلامية. فالبحث لا يهدف إلى إنكار القانون الدولي لحقوق الإنسان و لا التنكر إليه، ولكنه يسعى إلى معالجة أزمة هذا القانون والكشف عن بعض جوانبها وأسبابها بغية فهمها على النحو الأمثل و تيسير إيجاد حلول واقعية ومنطقية لها، أو على أقل تقدير لتشكل أساساً للشروع بحوار وتناش حول إمكانيات حلها وأنجح الطرق لذلك. فالغاية الأساسية التي يهدف هذا البحث إلى تحقيقها هي المساهمة تطوير القانون الدولي لحقوق الإنسان بوصفه أحد أهم منجزات الحضارة الإنسانية المعاصرة على الصعيدين القانوني والفلسفي.

تتصف منهجية البحث بأنها لم تقتصر على التقنيات القانونية ومنهجياتها البحثية، فجرى اللجوء كذلك إلى البرهان والمقاربات المنطقية، و المنهج النقدي، و المشاهدة أو الملاحظة. بالإضافة إلى الاستعانة بالبيانات الاحصائية و الميدانية حيثما كان ذلك ضرورياً. فالمنهجية المستخدمة هي خليط من مناهج مختلفة قوامها تحليل الظاهرة و تفكيكها إلى جزئياتها الأساسية المكونة لها ثم إعادة تركيبها لبناء نموذج تفسيري لأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان. وبمعنى آخر، جرى اللجوء في هذا البحث إلى إطار منهجي دائري لإعادة ربط مكونات الظاهرة محل الدراسة بغية التوصل إلى نموذج تفسيري لها. ولا شك أن طبيعة موضوع البحث تقوم على فكرة النظر في القانون الدولي لحقوق الإنسان كمنظومة ولا يقتصر البحث على دراسة جزئياته الداخلية المكونة له فحسب.

لقد جرى التحقق من فرضية البحث على ثلاثة مستويات وهي: التاريخ، و العالمية و الهيكلية القاعدية والمؤسسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ففيما يتعلق بالتاريخ، يسعى البحث إلى إثبات أن أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان ليست وليدة اليوم وأنها نتاج لأزمة الحداثة ذاتها ولارتباطه التاريخي بالرأسمالية ومقوماتها الفكرية والاجتماعية. وإذا كان مفهوم استقصاء ملامح أزمة هذا القانون وأسبابها على المستويين

القاعدي والمؤسسي، إلا أنه قد يبدو مستغرباً تناولها على أساس التاريخ و عالمية هذا القانون: في الواقع، إن أي نظام قانوني لا يمكن فهم حاضره خارج سياقات نشأته، وبالأخص القانون الدولي العام بوجه عام و القانون الدولي لحقوق الإنسان بوجه خاص. فهذان القانونان هما النموذجان القانونيان الأكثر تعبيراً عن قيم الحداثة وفلسفاتها، و يبدو أن أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات صلة بأزمة الحداثة ذاتها كما ذكر (المبحث الأول)، وهي مرتبطة كذلك برغبة الدول بالإبقاء على سطوتها و سلطانها في مجال حقوق الإنسان على المستويين القاعدي (المبحث الثاني) وكذلك المؤسسي المتعلق برقابة احترام هذه الحقوق (المبحث الثالث).

المبحث الأول: ارتباط أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان بسياقات نشأته

ليس يسيراً الفصل بين القانون الدولي بوجه عام، والقانون الدولي لحقوق الإنسان بوجه خاص وبين النشأة التاريخية لهما. فالقانون الدولي العام بسائر فروعه يعد من نتاجات مرحلة الحداثة،وهي المرحلة التي شهدت صراعات أيديولوجية، واستندت على المركزية الأوروبية ، وشهدت استعمارها للعالم بصورة تخالف الوعود والمنطلقات التي جاءت الحداثة لتحقيقها. فأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان ترتبط ارتباطاً وثيقاً بنشأة هذا القانون و تطوره. و بالسياقات التي رافقت ذلك. فهو قانون نشأ أول ما نشأ مع حقبة الحداثة الغربية كأحد نتائجها، و بالنتيجة فإن أزمته هي جزء من أزمة الحداثة ذاتها. فضلاً على أنه تأثر لفترة طويلة بالصراع الأيديولوجي الذي كان قائماً بين المعسكرين الشرقي و الغربي، وهو صراع ما زالت آثاره ماثلة إلى الآن في أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.وقد لاحظ مفكرون و قانونيون أن من مظاهر أزمة هذا القانون المرتبطة بنشأته و تاريخه الشبه القائم بين فكرة"المهمة الحضارية" التي كانت معروفة في القرن التاسع عشر وبين فكرة النظام القانوني الدولي المعاصر لحقوق الإنسان، فكلاهما تقومان على فكرة السيطرة و الرقابة على دول مستقلة وفقا للنموذج الغربي الرأسمالي.

المطلب الأول: الأزمة مظهر من مظاهر أزمة الحداثة ذاتها

ارتكزت نظريات حقوق الإنسان التي جاء بها كل من هوبز، ولوك ، وروسو، و كانط و هيغل على فكرة الحداثة بوصفها تشكل عصر الحرية و التقدم. أما نظريات حقوق الإنسان المعاصرة التي صاغها مفكرون مختلفون من قبيل هوركهايمر و ليوتار بعد النصف الثاني من القرن العشرين، فقد ولدت في ظل أزمة الحداثة وكرد فعل على القوة التدميرية الكامنة في الحداثة، وعلى ما أنتجته ثقافة الحداثة من أضداد لها ونتائج تتعارضا تماما مع ما كان مأمولاً منها. فقد لاحظ المفكر الفرنسي ليوتار وجود اتجاه داخل التاريخ معاكس لتقدم الإنسانية كما وعدت به فلسفة الأنوار. فإذا كان مشروع الحداثة أفضى إلى إعلانات حقوق الإنسان على المستويين الوطني و الدولي إلا أن الجرائم الفظيعة التي وقعت في القرنين التاسع عشر و العشرين تشكل دليلاً على إهمال ما جاء في هذه الإعلانات من قيم و مبادئ إنسانية[1]. فالحداثة -بحسب نقادها- لها وجهان متناقضان، فهي التي أفضت إلى نشوء المؤسسات الديمقراطية، ومفاهيم حقوق الإنسان، و القانون الدولي و كنها بالمقابل اقترنت بجرائم إبادة جماعية، وجرائم ضد الإنسانية، و جرائم حرب وعدوان فظيعة[2].

استندت فكرة الحداثة على العقلانية والمعرفة العلمية، ويبدو أنهما كانتا أداتين استغلتا في اتجاهين متعارضين. فمن جهة استخدمت كل من العقلانية والمعرفة العلمية لتطوير الصناعة، والتجارة، والنظم الاجتماعية، والتنظيمات القانونية والسياسية، والديمقراطية وحقوق الإنسان. و من جهة أخرى، استخدمتا كذلك في الغزو، والاحتلال، وقهر الشعوب والاستعمار من قبل القوى الأوروبية والغربية العظمى. و قد انتبه فيلسوف القانون الدستوري (كارل شميت) إلى دور العقلانية الحديثة في تعزيز الاستعمار بمناسبة مناقشته و تحليله لأصول القانون الدولي المعاصر، فقال: " إن العقلانية الغربية الحديثة هي التي أنتجت الثقافة العلمية و

---

[1] J.F. Lyotard, "Note on the meaning, Post" , in The Postmodern Explained Correspondence; 1982-1985,1992, pp.77-78.

[2] أنظر في هذا الخصوص :
W.Mingolo, “ The Darker Side of the Renaissance”, University of Michigan Press, 2003.

الفكرية التي ظهرت في العصور الوسطى الأوروبية، وساهمت في إضفاء شكل القوة التاريخية العظمى على الدول الأوروبية ، وهي كذلك التي أفضت تطوير القانون الدولي"[٣].

لقد ربط (شميت) هنا بين العقل و القوة أو بين العقلنة و العنف، وهذه العلاقة هي التي كان لها الدور الأساسي في غزو و استعمار الشعوب في تلك المرحلة. فالغزاة لا يمتلكوا السلاح فحسب، و لكنهم امتلكوا كذلك المعرفة العلمية اللازمة لعبور المحيطات و لسيطرة على الشعوب. فالعقل كان أداة لتطوير القانون و حقوق الإنسان من جهة، و كنه كان كذلك أداة للقتل، والتدمير والاستغلال من جهة أخرى[٤]. وقد انعكست هذه الضدية على القانون الدولي التقليدي في إرهاصاته و بواكيره الأولى. فقانون الأمم -كما طوره فيتوريا- أنشأ حقوقا جديدة استمدت من فكرة القانون الطبيعي من قبيل حرية التجارة، و نشر الديانة المسيحية، والانتخابات الحرة والطوعية و تحريم الغش و الخداع. و ذهب (فيتوريا) إلى القول بأن أية محاولة من جانب السكان الأصليين لعرقلة ممارسة هذه الحقوق، تعد عملاً عدوانياً و تشكل بالنتيجة أساساً لشن حرب عادلة ضدها[٥]. فالأوروبيون- بحسب فيتوريا- كانوا مخولين باسم قانون الأمم شن حروب عادلة ضد أية مقاومة يبديها الهنود بوصفهم سكاناً أصليين. وهكذا جرى تحويل القانون الطبيعي إلى قانون دولي داعم لإبادة السكان الأصليين في أمريكا، والحقوق الطبيعية إلى حقوق في شن حرب ضد الشعوب غير الأوروبية.

قد يقول قائل: ما صلة هذا كله بالفكر القانوني و القانون الدولي. و نبادر إلى التأكيد على أن الفهم العميق للتاريخ الحديث للقانون الدولي و لأزمة الحداثة بوصفها الحامل لهذا القانون هو الذي سيتيح لنا رؤية شاملة للإطار الذي ينبغي التفكير بحقوق الإنسان من خلاله. فالحداثة ولدت مأزومة، و ظلت رهينة أزمتها إلى الآن، وهي أزمة جاءت كثمرة للتناقض بين مشروع النهضة الإنساني والعصر الاستعماري الذي امتد إلى فترة طويلة على المستوى العالمي. فنشوء القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي ارتبط عضوياً بالحداثة و كان ثمرتها، وليس مجرد استجابة لما وقع من جرائم في الحرب العالمية الثانية - كما يشاع - و لكنه استجابة و ردة فعل على أزمة الحداثة برمتها، وعلى سائر المذابح المرتكبة ضد المدنية سواء قبل هذه الحرب أو بعدها. والنظر لهذا القانون على أنه رد فعل على أزمة الحداثة ذاتها يعد أمرا مهما لأنه يموضع هذا القانون ضمن إطار تاريخي و جغرافي محدد وهو الإطار الأوروبي، وسيجعل فهم وتحليل أزمته وما يعتريه من تناقض بين المأمول والواقع أوضح[٦]. ذلك أن ولادته لم تكن عالمية بالمعنى المتداول والشائع في الكتابات الفلسفية والقانونية المتعلقة بحقوق الإنسان

المطلب الثاني: هل حقوق الإنسان عالمية حقاً ؟؟

في عام ١٧٨٩، أعلنت الجمعية التأسيسية الوطنية الفرنسية إعلان حقوق الإنسان و المواطن، و أقرت فيه بحقوق الإنسان كحقوق طبيعية، مقدسة وغير قابلة للتصرف. وجرى النظر إلى حقوق الإنسان على أنها حقوق عالمية. و بعد الحرب العالمية الثانية، بدأت عملية تدويل حقوق الإنسان فعلياً، و ظهرت الدعوة إلى المساواة العالمية التي عززت تصفية الاستعمار. ولكن الحرب على الإرهاب وما صاحبها من جرائم حرب، وعدوان وجرائم ضد الإنسانية وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تدل على أن حقوق الإنسان ما زالت مجرد مشروع و ليست حقيقة قانونية صلبة. وما يدل على ذلك بوضوح هو أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يقيم ولاية الدول واختصاصها المتعلق باحترام وحماية حقوق الإنسان على أساس عالمي، فهو من حيث المبدأ يأخذ بولايتين الإقليمية والشخصية، و يرتب التزامات في : الاحترام، و الحماية و الوفاء على عاتق الدول المختصة مكانياً وشخصياً .

ورغم ذلك ثمة اعتقاد بعالمية الحقوق المحمية أو على أقل تقدير بأن الولايتين الإقليمية والشخصية كفيلتان بضمان عالمية حقوق الإنسان. فمن المفترض بداهة أن التمتع بحقوق عالمية يجب أن لا يكون مشروطاً

[3] Carl Schmitt, "The Land Appropriation of the New World", TELOS, Vol. 73, 1996, p.109.

[٤] بيارن ملكفيك، " التسامح والحداثة القانونية"، ترجمة ناصر فطواكي، القاهرة : دار النهضة العربية، ٢٠١٧، صفحة ٦١ وما بعدها.

[5] F. De Vitoria, "Political Writings", Cambridge : Cambridge University Press 1991, pp. 280 – 281.

[٦] أوبندرا باكسي، ط مستقبل حقوق الإنسان"، ترجمة محمد علي فرج، القاهرة : المركز القومي للترجمة، ٢٠١٤، صفحة ١٢٢.

بالجنسية أو بمكان إقامة الفرد. و يظهر من الاتجاهات التي تبنتها هيئات حقوق الإنسان الرقابية أنها إلى الآن لم تكرس التطبيق الما بعد إقليمي لاتفاقيات حقوق الإنسان[٧].

إن الدول المسؤولة عن احترام حقوق الإنسان وحمايتها بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان هي تلك الدول التي يخضع الأفراد لولايتها مكانياً أو شخصياً، أو فعلياً أو الحالة التي يخضع فيها الإقليم ذاته للسيطرة الفعلية لدولة ما. و هي المعايير التي أخذت بها اتفاقيات حقوق الإنسان و اجتهادات هيئات الرقابة و الإشراف على تنفيذها سواء أكانت عالمية أم إقليمية. وهي ضوابط من زاوية عالمية حقوق الإنسان إقصائية على النحو الآتي[٨]:

الفرع الأول: الحماية وفقاً للاختصاص الشخصي

تشكل الجنسية أو تابعية الفرد لدولة ما أحد المعايير التي تحدد نطاق التزامات الدول تجاه الأفراد. فوفقاً للنظريات القانونية الكلاسيكية، ثمة علاقة تبادلية بين الحماية و التابعية أو المواطنة. وهي فكرة تعكس مفهوم العقد الاجتماعي : أفراد أقروا بالتابعية للسلطة العامة مقابل أن تقوم هذه السلطة بحماية حقوقهم. و لهذا فإن التزامات الدول المتعلقة بحقوق الإنسان تكون مقيدة بأطراف العقد الاجتماعي وهما بالطبع الدولة والأفراد.

إن الحماية الدولية لحقوق الإنسان في بواكيرها الأولى كانت تقوم على أن تعتني الدولة بمواطنيها في الخارج، وكانت حقوق الإنسان في الأغلب ترتب التزامات سلبية فحسب، وكانت الحماية الدبلوماسية أداة كافية للتعامل مع عدد قليل من النزاعات بين الدلو في هذا المجال. و بالطبع كان الأفراد غير التابعين لدولة غربية خارج دائرة حماية حقوق الإنسان. أما الآن، فنفر قليل يتمسك بكون المواطنة تشكل حجر الزاوية لتحديد مسؤولية الدولة عن احترام حقوق الإنسان، و حمايتها و الوفاء بها. و لكن النهج القائم على المواطنة أو التابعية ما زال عاملاً مؤثراً في القانون الدولي لحقوق الإنسان، و كذلك الحال على المستوى الوطني. فإذا كان القانون الدولي لحقوق الإنسان المعاصر يوجب أن تكون الحقوق الإنسانية للمهاجرين محمية بصورة متساوية مع المواطنين مع استثناءات محدودة جداً مثل حق التصويت و حق الدخول و الإقامة، إلا أن التابعية أو المواطنة ما زالت تستخدم لحرمان الأجانب من الحماية القانونية داخل الإقليم كما حدث في التعامل مع محتجزي غوانتانامو. فقد قامت السلطات الأمريكية بالتفرقة في المعاملة بين هؤلاء المحتجزين على أساس التابعية لها، فنقلت أحد المحتجزين وهو ياسر حمدي الذي كان يحمل الجنسية الأمريكية إلى سجن داخل الولايات المتحدة و منحته معاملة أفضل من تلك التي تلقاها المحتجزون الآخرون في غوانتانامو. و قد قضت المحكمة العليا الأمريكية في قضية (حمدي/ رامسفيلد) بأنه بالرغم من أن الكونجرس أجاز احتجاز المقاتلين " إلا أن فكرة المحاكمة العادلة تستوجب أن يمنح مواطن تم القبض عليه بصفته مقاتلاً عدواً و يحاكم في الولايات المتحدة، فرصة حقيقية للاعتراض على الأساس الواقعي لاحتجازه أمام جهة محايدة تتمتع بسلطة إصدار قرار "[٩].

الفرع الثاني: الحماية على أساس الاختصاص الإقليمي

مع مرور الوقت، انتقلت الدول من فكرة التابعية أو المواطنة إلى مفهوم جغرافي. وقد فهمت الدول أن التزامها وفقاً للمفهوم الجغرافي يتمثل بضمان حقوق الناس جميعهم الموجودين داخل أقاليمهم. و بدا أن هذا المفهوم أكثر فعالية لأن المفترض أن أي إقليم يعود إلى دولة واحدة فحسب. فضلاً عن أن تصفية الاستعمار و تنامي دور القانون الدولي القائم على مبدأ المساواة في السيادة كضابط للعلاقات الدولية قلصا من فرص قيام دولة مركزية قوية بفرض حماية لصالح مواطنيها في الخارج. وقد جرى العمل بفكرة الولاية الإقليمية في الغالب لتقييد التزامات الدول في مجال حقوق الإنسان. فقد ذهبت المحكمة العليا في جنوب أفريقيا في العام ٢٠٠٤ إلى القول بأن "عريضة الحقوق" ليس لها أثر مباشر ما بعد إقليمي[١٠]. و سبق لمحكمة استئناف ولاية كولومبيا أن ذهبت إلى أبعد من ذلك في الاستناد على هذا الموقف الشكلي المحض، وذلك عندما أعلنت أن

[7] MARKO MILANOVIC, “Extraterritorial Application of Human Rights Treaties: Law, Principles and Policy”, Oxford: Oxford University Press, 2011.

[8] Benoit Mayer, “The ‘Magic Circle’ of Rights Holders. Human Rights’ Outsiders’, in Prabhakar Singh and Benoit Mayer (eds.), “Critical International Law: Postrealism, Poscolonialism and Transnationalism”, Oxford: Oxford University Press, 2014, pp. 204.

[9] Hamdi / Rumsfeld, case no. 542.U.S., para. 507.

[10] The Case of Kaunla and Others / President of the Republic of South Africa, CCT 23/04, 2004, 4/8/2004, Para.227.

سجناء غوانتانامو ليس لهم حق الحصول على الإفراج على أساس وجود انتهاك للدستور، أو للمعاهدات الدولية أو للقانون الفيدرالي الأمريكي بسبب عدم وجودهم في أي إقليم يخضع لسيادة الولايات المتحدة[١١]. و في قضية (بانكوفيتش)، أعلنت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان تطبق في الأساس إقليمياً وداخل الحيز الجغرافي للدول الأطراف المتعاقدة[١٢]. وذهبت المحكمة إلى صربيا لم تكن في حينه طرفاً في الاتفاقية ، فإن قصف الناتو لصربيا لم يمس حقوق الإنسان المعترف بها في الاتفاقية بحسب المحكمة، خاصة وأن صربيا لم تكن خاضعة كذلك لسيطرة أية دولة طرف بصورة فعلية و إقليمها لم يكن خاضعاً لها كذلك.

يتضح من الاجتهادات القضائية المذكورة أن النهج القائم على الولاية الإقليمية في مجال حماية حقوق الإنسان أدى في بعض الحالات إلى إيجاد تفرقة بين أصحاب الحقوق "الأوروبيين" و بين "الآخرين" الذين لا يوجدون في أقاليم خاضعة لدولة أوروبية طرف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أو في غيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان. أي أن التطبيق الإقليمي لاتفاقيات حقوق الإنسان قد يفضي إلى نتائج تتعارض كليا مع فكرة عالمية حقوق الإنسان.

الفرع الثالث: الحماية على أساس الإقليم الخاضع لسيطرة فعلية

سعى القانون الدولي لحقوق الإنسان بصورة عامة إلى حث الدول ودفعها للذهاب إلى أبعد من الولايتين الشخصية و الإقليمية، فلم يتضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أي قيد إقليمي أو شخصي حرصاً منه على عالمية حقوق الإنسان. و لكن عندما ذهب ممثلو الدول إلى إبرام معاهدات دولية ملزمة في مجال حقوق الإنسان وليس مجرد إعلانات، وإلى الحديث في ترتيب التزامات تعاهدية دقيقة ومفصلة وملزمة، بدأ الحديث عن العمل بالولايتين الإقليمية والشخصية في مجال حماية الحقوق الإنسانية المكفولة في اتفاقيات حقوق الإنسان[١٣]. فعلى سبيل المثال، ناقش واضعو الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان تقييد الانتفاع بالحقوق المدرجة في الاتفاقية بالأشخاص المقيمين في إقليم دولة طرف. كما تضمن المشروع الأول للاتفاقية قيداً يحد العمل بهذه الحقوق في الأقاليم التابعة للدول دون مستعمراتها. و عوضاً عن ذلك، وافق ممثلو الدول على مادة هي المادة (٦٣) تتيح لهم إعلان قائمة بالمستعمرات التي ستطبق عليها أحكام الاتفاقية؛ ما يعني بالنتيجة استثناء المستعمرات الأخرى من نطاق الحماية المقررة بمقتضاها. كما أخذ واضعو الاتفاقية بالاجتهادات المبكرة للجنة المعنية بحقوق الإنسان التي وسعت نطاق التزامات الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ليشمل سائر الأشخاص الموجودين داخل ولاية الدول الأطراف. و اتخذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية موقفا مشابها، فقام بتقييد التزامات الدول الأطراف بالأفراد الموجودين داخل إقليم الدولة والخاضعين لولايتها[١٤]. ورغم أن النص الوارد في العهد يوحي بـأنه تضمن شرطين يجب أن يتوافرا مجتمعين وهما: الوجود في إقليم دولة طرف والخضوع لولايتها، إلا أن توافقاً سريعاً نشأ حول هذه المسألة و جرى النظر إلى الإقليم و الولاية كبديلين و ليس كشرطين مجتمعين. فمن خلال نص المادة (١/٢) من العهد المذكور، سعى واضعوه إلى حماية سائر الأفراد الموجودين داخل إقليم دولة طرف وكذلك حماية مواطنيها الموجودين في الخارج. أي أن النص أخذ بالنهج القائم على الاختصاص الإقليمي و بالنهج القائم على الاختصاص الشخصي على حد سواء.

من جانبها، قامت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بتوسيع دائرة انطباق الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان من خلال تفسيرها الواسع لمفهوم "الخضوع لولاية دولة طرف " ليشمل أقاليم تقع تحت تأثير شديد لدولة طرف[١٥]. وهذا المصطلح الأخير (تقع تحت تأثير شديد لدولة طرف) ابتدعته المحكمة الأوروبية في عدد من أحكامها لتبرر تطبيق الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في بعض الحالات التي لا يكون فيها الإقليم الذي وقعت فيه الانتهاكات خاضعا لسيطرة دولة طرف فعلا ولكنها تمارس عليه تأثيرا شديدا. واستخدم النهج ذاته

---

[11] Al Odah / US. , case. No. 321F.sd 1134, para.1144 (C.A.D.C.2003).

[12] E.Ct. H.R., Bankovic / Belguim et al., Grand Chamber, appl.no. 52207/99, 2001 –XII, 333, 19/12/2001, para.80.

[١٣] تنص المادة (١/٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على : " تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب".

[14] Thomas Buergental , “ To Respect and to Ensure : State Obligations and Permissible Derogations”, in Louis Henkin (ed.), “ The International Bill of Rights : The Covenant on Civil and Political Rights”, Columbia University Press, 1981, p.74.

[15] E. Ct. H.R, Ilascu and Others / Moldova and Russia, appl. No. 48787/99, 2004 – II, 8/7/2004.

من جانب قضاة المحكمة العليا الأمريكية في قضية بومدين، حيث ميزت المحكمة بين "السيادة الكوبية القانونية" على غوانتانامو و بين "السيطرة الفعلية " عليها من قبل الولايات المتحدة، و ذلك بغية توسيع نطاق الحماية الدستورية لسجناء غوانتانامو[١٦].

ولا يجري العمل بمعيار السيطرة الفعلية عندما لا يكون للدولة سيطرة فعلية على المنطقة المعنية و يكون لها بالمقابل قدرة على العمل في تلك المنطقة وإلحاق أضرار بالأفراد الموجودين فيها و انتهاك حقوقهم. فقد عدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية (بانكوفيتش) أن شكوى المدعي غير مقبولة على أساس أن دول حلف شمال الأطلسي لم يكن لها سيطرة فعلية على الأفراد المستهدفين بالضربات العسكرية الجوية التي شنها الحلف على صربيا، و جاء في حكم المحكمة: "إن ممارسة ولاية ما بعد إقليمية من جانب دولة طرف هي مسألة استثنائية، وهي تتحقق في الحالة التي تكون فيها الدولة تسيطر سيطرة فعلية على الإقليم بنتيجة احتلال عسكري بسبب طلب من الدولة المختصة إقليمياً أو برضاها، و تمارس السلطات العامة كلها التي تباشرها الحكومة عادة على الإقليم الخاضع فعلياً لها "[١٧].

تعرض حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في هذه القضية إلى انتقادات كثيرة أهمها أن الحكم يرسل رسالة سيئة الدلالة وهي أن حقوق الإنسان تكون عالمية فحسب عندما تقرر الدول الغربية القوية أن تكون كذلك، فهي بمقدورها وفقاً للنتائج التي يرتبها هذا الحكم أن تقترف انتهاكات لحقوق الإنسان دون أن تكون مسؤولة عن التزامات الدولية الناشئة عنها عندما لا تسيطر فعلياً على إقليم ما ولكنها تشن عليه عمليات عسكرية قادرة على الإضرار بسكانه[١٨].

الفرع الرابع: الحماية وفقاً لمعيار السيطرة الفعلية على الأفراد

بسبب الانتقادات الشديدة التي تعرض لها مفهوم " الإقليم الخاضع للسيطرة الفعلية" كما جاءت به المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، سعت كل من اللجنة المعنية بحقوق الإنسان و هيئات الدول الأمريكية التعاهدية لحقوق الإنسان إلى عدم الأخذ به. ففي العام ١٩٨٠، نظرت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في قضيتين موضوعهما اختطاف بمواطنين أورغوانيين و احتجازهم في الأرجنتين و البرازيل بمعاونة موظفين أورغوانيين. و ذهبت اللجنة المذكورة إلى القول بأن الالتزامات الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية واجبة التطبيق في هاتين القضيتين. ما دامت الأفعال قد ارتكبت من جانب موظفين أورغوانيين يعملون داخل دول أجنبية[١٩]. و أوضحت اللجنة كذلك أنه ليس متصوراً ولا مقبولاً قانوناً أن تفسر مسؤولية الدول الأطراف الناشئة عن المادة (٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بصورة تتيح لهذه الدول أن ترتكب انتهاكات للحقوق المدرجة في العهد داخل إقليم دولة أجنبية[٢٠].

قامت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بعرض موقفها وتفسيرها الخاصين بنطاق الالتزامات الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية في تعليقها العام رقم (٣١) لعام ٢٠٠٤ بشأن طبيعة الالتزام القانوني المفروض على الدول الأطراف. وذكرت بوضوح في الفقرة العاشرة منه أنه يتوجب توسيع مفهوم الولاية لتشمل أي شخص يخضع لسلطة دولة طرف أو لسيطرتها الفعلية. وهو موقف أخذت به كذلك لجنة مناهضة التعذيب في تفسيرها لمفهوم" الإقليم" الوارد في المادة(٢) من اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب و غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فأوضحت أن "الإقليم" ينبغي أن يشمل الأوضاع التي تمارس فيها الدولة الطرف بشكل مباشر أو غير مباشر سيطرة فعلية أو قانونية على أشخاص محتجزين من جانبها[٢١].

يتضح من الاجتهادات و التفسيرات المذكورة أن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان و لجنة مناهضة التعذيب عمدتا إلى تطبيق معيار السيطرة على المستوى الفردي بخلاف ما توصلت إليه المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشأن معيار السيطرة على مستوى الإقليم. وقد نهجت لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان هذا

[16] Boudmediene / Bush, case No. 553 U.S , 2008, para.754
[17]E.Ct.H.R., Bankovic case, op.cit, para.71.

[18] E. Roxstorm, M.Gibney and T. Einarsen, “The NATO Bombing Case (Bankovic et al./ Belgium et al.) and the Limits of Western Human Rights Protection”, Boston Univ. Int’l.L.J., Vol. 55, 2005, p.64.
[19] HRC, Lopez Burgos / Uruguay, Communication no.12/52,U.N.Doc.Supp. No.40 (A/36/40), 1981, para.12/1.
[20]Ibid, para.12/3.
[21] CAT Committee, General Comment no.2, U.N.Doc. CAT/C/GC/2, 24/1/2008, PARA.16.

النهج، فأعلنت قبول بلاغات تقدم بها مشتكون بنميون زعموا فيها وجود انتهاكات لحقوق الإنسان اقترفها موظفون أمريكيون إبان التدخل الأمريكي في بنما في عام ١٩٨٩. و اللافت للنظر أن اللجنة لم تتناول مسألة التطبيق الما بعد إقليمي لحقوق الإنسان، و اكتفت بالقول أن استخدام القوة المسلحة أدى إلى موت أشخاص غير مقاتلين، وتدمير لممتلكات و أضرار و جروح لحقت بالأفراد؛ ما يعني أن حقوق الإنسان كانت محلاً لانتهاك جسيم[٢٢].

وفي قضية (سالدانو/الأرجنتين)، ذهبت لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أن الدول الأطراف في اتفاقية الدول الأمريكية لحقوق الإنسان قد تكون مسؤولة في ضوء ظروف معينة عن امتناع موظفيها عن القيام بعمل بصورة تمس بحقوق الإنسان خارج إقليمها[٢٣].

يستنتج من الاجتهادات السابقة لكل من اللجنة المعنية بحقوق الإنسان و لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان أن هناك تعارضاً صارخاً بينها وبين اجتهاد المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية (بانكوفيتش)، ولهذا السبب سعت المحكمة لاحقاً إلى مراجعة هذا الاجتهاد في قضية (السكيني) التي أصدرت حكمها فيها بتاريخ ٢٠١١/٧/٧ . فقد ذهبت المحكمة إلى القول أن تقييد التزامات الدول الأطراف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بالسيطرة الفعلية على الإقليم أمر غير مقبول من الناحيتين العملية و القانونية لأنه بمثابة إقرار ضمني من جانبها للدول الأطراف بحق غير مقيد في انتهاك الحقوق المدرجة في الاتفاقية بالنسبة لأي شخص يوجد خارج منطقة سيطرتها. يشكل هذا الاجتهاد خطوة محدودة من جانب المحكمة رفضت من خلالها فكرة وجود حيز قانوني أوروبي ينحصر فيه الانتفاع بالحقوق المعترف بها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان؛ فاعترفت المحكمة بولاية المملكة المتحدة و بأنها ملزمة بإجراء تحقيق في الظروف التي أحاطت بالوقائع المتعلقة بالقضية. فهي قامت بتطبيق المعيار الخاص بالسلطة الفعلية على الأفراد كمعيار احتياطي فحسب وكوسيلة تكميلية لمعيار السيطرة الفعلية على الإقليم عندما يكون هذا المعيار كافياً لوحده[٢٤].

إن ما توصلت إليه المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في هذه القضية لا يختلف كثيراً عن حكمها في قضية (بانكوفيتش) من حيث المفهوم، فهي ما زالت متمسكة بأن التطبيق الما بعد إقليمي لحقوق الإنسان لا يكون ممكناً إلا بشكل استثنائي ولا يمكن العمل به كمعيار أصلي، وهو موقف غامض من قبل المحكمة؛ فرفضها توسيع الالتزامات الناشئة عن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لصالح أفراد يخضعون للسيطرة الفعلية لدولة طرف أمر غير مفهوم، خاصة عندما نوازن بينها و بين كل من اللجنة المعنية بحقوق الإنسان و لجنة الدول الأمريكية لحقوق الإنسان.وهو اتجاه يتعارض مع فكرة عالمية الحقوق المحمية بموجب الاتفاقية.

الفرع الخامس : العالمية كبديل عن القيود الشخصية و الإقليمية

في كتابة المميز المعنون ب " التطبيق الما بعد إقليمي لمعاهدات حقوق الإنسان"، ذهب (ماركو ميلانوفيتش) إلى وجوب الأخذ بالتفرقة القائمة في القانون الدولي لحقوق الإنسان بين " الالتزام في الاحترام" و "الالتزام في الحماية" بالنسبة إلى التطبيق الما بعد إقليمي لاتفاقيات حقوق الإنسان. وحيث أن "الالتزام في الاحترام" هو التزام سلبي بمجرد امتناع الدول عن حقوق الإنسان، فإن تطبيقه بصورة عالمية ـ وعلى أساس ما بعد إقليمي يكون ممكناً و متصوراً . أما "الالتزام في الاحترام" فهو التزام إيجابي يفرض على الدول مجموعة من الالتزامات منها التدخل لمنع انتهاك حقوق الإنسان من الغير (الأشخاص العاديون)، ولهذا السبب ينبغي أن يتم تقييده بالأقاليم الخاضعة للسيطرة الفعلية للدول[٢٥]. و يضيف بأن هيئات حقوق الإنسان الرقابية ليس بمقدورها من الناحية الواقعية أن تدعو الدول إلى حماية حقوق الإنسان و ضمانها لكل فرد في العالم. و هو

---

[22] ACHR, U.S. Military Intervention in Panama, Case no. 10.575, Decision on Admissibility, 14/10/1993, para.6.

[23] ACHR, Saldano / Argentina, Report no. 38/99, 11/3/1999, para.17.

وتجدر الإشارة إلى أن اللجنة ذاتها أقرت في قضية (أليجاندر / كوبا) ، وهي القضية التي تتعلق بهجوم نفذته القوات الجوية الكوبية ضد طائرتين أمريكيتين، بأن التزام الدولة باحترام حقوق الإنسان يمتد ليشمل الحالة التي يمارس فيها موظفو أية دولة سلطة على أشخاص خارج لإقليمها الوطني. أنظر في ذلك :

ACHR, Alejandra / Cuba, case no. 11.589, Report no. 86/99, 29/9/1999, para.25.

[٢٤] جاء في حكم المحكمة المذكور الآتي : لقد مارست المملكة المتحدة في جنوب العراق بعض السلطات العامة التي تمارسها الحكومات السيادية عادة، وبالأخص صلاحية الحفاظ على الأمن. وقد نفذت المملكة المتحدة في ظل هذه الظروف الاستثنائية – من وجهة نظر المحكمة – عمليات أمنية في البصرة من خلال جنودها الموجودين هناك طيلة الفترة الزمنية قيد النظر، ومارست سلطة على أشخاص قتلوا في أثناء تنفيذ هذه العمليات؛ وذلك بغية إثبات وجود ولاية للملكة المتحدة على أولئك القتلى لغرض تطبيق المادة (١) من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان" . أنظر في ذلك :

E.Ct. H.R, Al-Skeini / U.K., case no. 55721/07, 7/7/2011, para. 143.

[25] Marco Milanovic, op.cit, pp.209 – 210.

ينتهي إلى القول بأن الدول يجب على الأقل أن تمتنع عن انتهاك حقوق الإنسان داخل إقليمها و خارجه، و في سائر أرجاء المعمورة.

وإذا دققنا النظر في وجهة نظر (ميلانوفيتش)، يبدو لنا أنها ملتبسة و غامضة، فهو يدعو إلى عالمية مجتزأة تنحصر في الالتزام في الاحترام دون الالتزام في الحماية. إن التفرقة التي اقترحها (ميلانوفيتش) ليست دقيقة، فالالتزام بعدم التعذيب (وهو التزام سلبي) لا يمكن ضمانه دون أن يصحبه التزامات إيجابية إجرائية من قبيل الالتزام بالتحقيق في ادعاءات التعذيب المرتكب من مستخدمي الدولة وموظفيها و الالتزام باتخاذ تدابير معينة كالتدريب على منع التعذيب. كما أن الحق في محاكمة عادلة (وهو حق سلبي في الأساس) لا يمكن تأمينه دون التزامات إيجابية مثل إنشاء محاكم و اتخاذ التدابير المناسبة لاستقلالها و لقيامها بعملها. فالتفرقة المقترحة ليست دقيقة ولا تصح من الناحية العملية. و البديل هو الأخذ بعالمية حقوق الإنسان بصورة فعلية و حقيقية، و أن تكون الدول مسؤولة عن سلوكها تجاه الأفراد جميعهم في أي مكان في العالم. و يبدو أن الدول الغربية ما زالت تتمسك بالولايتين الشخصية و الإقليمية في تطبيق الالتزامات الناشئة عن حقوق الإنسان لأنها تخشى من قيام مسؤوليتها عن بؤس العالم، وعن الفقر، والأمراض والحروب التي تجتاح المعمورة. وهذا الخوف هو الذي يبرر - على ما يبدو - موقف المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان من التطبيق الما بعد إقليمي لحقوق الإنسان بالموازنة مع موقف الهيئات التعاهدية العالمية والأمريكية المعنية بحقوق الإنسان. إن القصة باختصار- كما يقول مارتي كوسكنيمي - هي أن القانون من خلال استخدامه ألفاظاً غامضة كالولاية والاختصاص، يترك مساحة واسعة لتفسيرات متنوعة ومختلفة تستند على افتراضات غير قانونية؛ فالقضاة و القانونيون الدوليون ليسوا تقنيين بصورة عامة - على حد تعبيره- و تؤثر قيمهم الشخصية على تفسيرهم للقانون، و لذلك فإنهم عادة ما يساهمون في استبعاد حقوق إنسان الآخرين أو الغرباء[٢٦]. فبالرغم من أننا نردد دائماً في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان بأن حقوق الإنسان عالمية إلا أنها ما زالت قانوناً وواقعاً أسيرة فكرتي الإقليمية و الشخصية، وما الانتهاكات التي ما زالت ترتكب يومياً لحقوق الإنسان إلا نتاجاً لهاتين الفكرتين. وهما كذلك تؤثران على قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان ذاتها وتنعكسان على الطابع الفضفاض أو الهلامي لها.

المبحث الثاني: هلامية قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان

من الملامح الأخرى لأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان و إخفاقه في تحقيق أهدافه و غاياته المرجوة منه ضعف القانون ذاته، فاتفاقيات حقوق الإنسان تنطوي على أحكام و ألفاظ فضفاضة وغير متجانسة مع بعضها البعض. بالإضافة إلى أن أغلب أحكامها غير قطعية الدلالة ولا توفر يقيناً معرفياً إزاء دلالاتها ونطاق تطبيقها. ومن الأسباب الأخرى لضعف القانون اختلاف مواقف الدول بشأن الحقوق الواجب حمايتها وعلى مضمونها؛ فالدول تتخذ مواقف متباينة من هذه الحقوق بتشجيع من القانون ذاته. علاوة على أن هذا القانون أضحى يعاني من ظاهرة " تضخم حقوق الإنسان" و ارتفاع عدد الحقوق المحمية بموجبه. و فيما يأتي تحليل لهذه الأسباب وانعكاسها على قدرة القانون الدولي لحقوق الإنسان على بلوغ غاياته الأساسية.

المطلب الأول: عمومية أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان وعدم التناغم فيما بينها

لا يسع أي شخص يقرأ اتفاقيات حقوق الإنسان، حتى لو كان غير مختص، إلا أن يتوصل بيسر إلى أن هذه الاتفاقيات تستخدم مصطلحات و ألفاظاعامة قابلة لتفسيرات مختلفة وواسعة، وأنه بالإمكان تأويلها لإنشاء حقوق جديدة غير تلك المعترف بها أصلاً في هذه الاتفاقيات. فإذا اعتقدت هيئات حقوق الإنسان الرقابية ومعظم الدول الأطراف أن تحريم التعذيب و المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة قد يشمل - على سبيل المثال - عقوبة الإعدام لأنها عقوبة قاسية، فإن لجنة مناهضة التعذيب ستدعو الدول إلى ترك العمل بهذه العقوبة على أقل تقدير رغم أن اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب لا تتضمن أي نص دقيق و صريح يحظر هذه العقوبة.

ربما يسأل سائل: لماذا تأتي أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان على هذه الشاكلة؟ ولماذا لا تتحرى الدول صياغة نصوصها بصورة دقيقة، ومحكمة وقطعية الدلالة ؟

[26]Martti Koskenneimi, “From Apology to Utopia : The Structure of International Legal Argument”, Cambridge : Cambridge University Press, 2008, p. 371.

يمكن توضيح الإجابة على السؤالين السابقين من خلال المثال الآتي: تفرض اتفاقيات حقوق الإنسان وفي مقدمتها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية قيوداً على الدول الشمولية في مجال حرية الاجتماع والتجمع، ورغم ذلك فإنها تقوم بالانضمام إليها أو المصادقة عليها وذلك لأنها تدرك الطابع العمومي و الواسع للألفاظ المستخدمة في نص المادتين (٢١) و (٢٢) من العهد المذكور الذي يتناول تلك الحرية. وبمعنى أخر، إن عمومية الألفاظ و قابليتها لتأويلات مختلفة تسهل على الدول الدخول في اتفاقيات حقوق الإنسان، فالعبارات و الألفاظ المستخدمة لا تعرّف ذاتها بذاتها؛ ولا ترتب التزامات دقيقة و منضبطة على الدول الأطراف. علاوة على أن المادتين المذكورتين تتضمنان قيوداً على حرية الاجتماع والتجمع لحماية الأمن الوطني، والنظام العام و الأخلاق العامة، وهي قد تفسر على أنها تتيح للدول الأطراف تقييد هذه الحرية إذا انطوت على تصرفات مناوئة للحكومة، أو للأديان أو لمسؤولين رسميين أو حكوميين. فالحق في حرية الاجتماع والتجمع وفقاً لألفاظ و عبارات نص المادتين (٢١) و (٢٢) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية فضفاض جداً بصورة تتيح فرض قيود جوهرية على حرية الاجتماع والتجمع من جانب دول شمولية ولا تكون محلاً لقبول الدول الغربية.

ومن الأمثلة الأخرى على عمومية أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان واتساعها نص المادتين (٦) و(٧) من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية وهما اللتان تتناولان تباعاً الحق في العمل و الحق في ظروف عمل منصفة و مرضية. تثير المادتان المشار إليهما صعوبات تفسيرية عديدة من قبيل ما المقصود بالأجر الكافي؟ وما هو التحديد المعقول لساعات العمل؟ فضلاً على أنهما تتناولان العمل كأنه مسألة محكومة تماماً من جانب الدولة و أنه بمقدورها توفيره أو التحكم بإمكانيات توفيره؛ فالأفراد أنفسهم قد يكونوا بسبب برامج الرفاه الاجتماعي التي اتبعتها بعض الدول غير راغبين بالحصول على عمل؛ ولهذا السبب تسامحت بعض الدول مع نسب بطالة عالية. فكيف يمكن التوفيق بين هذا الموضوع ونص المادتين (٦) و(٧)؟؟

ثمة أمثلة كثيرة يمكن الاستشهاد بها تدل على عمومية الألفاظ المستخدمة في اتفاقيات حقوق الإنسان، و يبدو أن هذه العمومية تشكل أحد الأسباب المهمة لعدم وفاء الدول بالتزاماتها الناشئة عن هذه الاتفاقيات. و يضاف إلى العمومية في هذا المجال عدم انسجام اتفاقيات حقوق الإنسان مع بعضها البعض من جهة، ومع أحكام القانون الدولي من جهة أخرى.

يفضي تنازع اتفاقيات حقوق الإنسان مع بعضها البعض إلى حيرة لدى الشخص المخاطب بها، حيث أنه لا يكون بمقدوره الاحتجاج بعدم الوفاء بأية منها في هذه الحالة أو على الأقل، لا يكون باستطاعته التمسك بأن الدولة المعنية لم تتصرف بحسن نية لحل التنازع وفقاً لروح القانون ومقاصده. فعلى سبيل المثال، تتناول المادة(٢/١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية حرية التعبير و لكنها تجيز للدول في الوقت ذاته تقييد هذه الحرية حماية للأخلاق العامة أو للنظام العام. ولا يتضمن العهد أي تعريف لهذين المصطلحين. و تقوم دول أطراف كثيرة بملاحقة أشخاص انتقدوا الحكومة متذرعة بأن هذا الانتقاد يؤدي إلى عصيان مدني، وينطوي على عدم احترام للسلطة أو على انتهاك للأخلاق العامة.

فالطابع العمومي أو الفضفاض لاتفاقيات حقوق الإنسان قد لا يكون سببه عمومية الألفاظ المستخدمة و إنما عدم التناغم بين أحكام الاتفاقية ذاتها. فالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية ينشئ حقوقاً في الرعاية الصحية، و التعليم، و الرفاه الاجتماعي والملبس والمسكن. و لأن موارد الدول الأطراف محدودة، فإن المال المستخدم لدعم الرعاية الصحية قد يكون على حساب ذلك المخصص للتعليم و العكس صحيح. فالعهد ذاته لا يتضمن أية توجيهات أو إرشادات بشأن كيفية تخصيص أو توزيع الموارد بين البرامج المختلفة المخصصة لتطوير الحقوق المحمية بموجبه أو تحسينها. بالإضافة إلى أن المحاكم الوطنية في أغلب الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية تتعامل مع الحقوق المحمية في العهد على أساس أنها حقوق غير قابلة للتطبيق القضائي وأنها مجرد تطلعات أو "حقوق - أمنيات " على الحكومة تنفيذها باختيارها، خاصة إذا كانت الدولة المعنية من الدول الفقيرة. و الملاحظ أن المادة(١/٢) من العهد ذاته تجعل التزام الدول رهناً بأقصى ما تسمح به مواردها. فالدول الفقيرة قد لا تضمن الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية ولا توفرها مدعية أنها تأمل في ضمانها و توفيرها في المستقبل.

المطلب الثاني: ظنية دلالة أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان

تتصف احكام اتفاقيات حقوق الإنسان بوجه عام بأنها ظنية الدلالة. ويفضي ذلك إلى مشكلة تعد من أعمق مشكلات القانون الدولي لحقوق الإنسان، فالسمة الأبرز لهذا القانون هي عدم قطعية أحكامه. و يرجع سبب هذه المشكلة إلى أن "الحقوق المطلقة" التي لا تقبل أي استثناء أو تقييد هي حقوق قليلة العدد، فأغلب الحقوق المعترف بها هي "حقوق موصوفة"؛أي حقوق يجوز للدول فرض تدابير تقييدية عليها حماية لحقوق الآخرين، أو للأمن الوطني أو للنظام العام..إلخ. ولا يكون بمقدور المحاكم في حالة الحقوق الموصوفة أن تقرر أن الحكومة انتهكت أحد هذه الحقوق إذا كانت هناك مصالح حيوية تستدعي تقييد ممارسة الحق. فالمحاكم الوطنية عندما تتصدى لبحث انتهاك حق موصوف كالحق في حرية الرأي و التعبير، فإنه ينبغي عليها أن تجيب على أسئلة ذات طبيعة تجريبية أو ميدانية من خلال التفسير القانوني، وهو أمر لا يستقيم لأن هذه المسائل ذات الطابع العملياتي أو الميداني الذي يتعين تناولها من خلال تحليل البيانات و المعلومات أو من خلال الاستعانة بالخبراء المختصين بها. و السؤال الذي يثار هو: هل المحاكم في وضع يتيح إليها تناول مثل تلك المسائل و الإجابة على أسئلة تتعلق بها؟

يمكن القول بأن القضاة بوجه عام ليسوا قادرين - بحكم تأهيلهم و تكوينهم - على القيام بهذه المهمة، خاصة وأن المصالح الحيوية التي قد تبرر فرض إجراء تقييدي هي بالأغلب مصالح عامة ذات أبعاد سياسية أو مرتبطة بسياسات تتبناها الدولة ؛ والقضاة يفتقرون بوجه عام إلى الخبرة بالسياسات العامة. كما أن المراجعة الدولية للدساتير والتشريعات الوطنية أضعف من المراجعة الوطنية لأن الهيئات الدولية ليست في وضع يماثل الهيئات القضائية الوطنية فيما يتعلق بمعرفة السياقات و الظروف المحلية. و سينتج عن ذلك بالضرورة أن الدول هي التي ستقوم ستقوم بإنفاذ اتفاقيات حقوق الإنسان في مواجهة بعضها البعض من حيث المبدأ، فتقويم قانونية سلوك الدول سيكون على الأغلب تقويما شخصيا لا موضوعيا؛ الأمر الذي يعني عملياً أن دولة ما أو مجموعة من الدول (الولايات المتحدة و بعض الدول الأوروبية تحديداً) هي التي ستقرر كيفية تفسير أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان بمناسبة إدانة أو عدم إدانة دولة معينة.

ما أسعى إليه هنا هو التأكيد على أن عدم قطعية أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان ستضعف الإنفاذ القضائي لها لصالح قيام الإنفاذ من خلال الدول ذاتها؛ وهو إنفاذ سيتسم بالطابع الشخصي و ليس الموضوعي. علاوة على أن الدول بخلاف المحاكم، ستأخذ بحسبانها عند قيامها بالإنفاذ الضغوطات السياسية المحلية و الدولية و ستقوم بذلك بطريقة تستجيب لتلك الضغوطات أكثر من استخدام طريقة تقوم على احترام القانون. و كما هو معروف ومستقر لدى المشتغلين بالقانون، فإن عدم الثقة بالحكومات و ببواعثها هي أساس المراجعة القضائية لما يصدر عنها في المقام الأول[27]. وبحسب وجهة نظر (فردريك ميغريه)، فإن عدم قطعية دلالة أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان تشمل كذلك القانون الدولي العام ذاته كحامل لحقوق الإنسان[28]؛ وذلك لأن القانون الدولي لحقوق الإنسان هو مشروع لشرعنة حقوق الإنسان دولياً. فهو إذاً مشروع تحويلي يرى ذاته في الجهة المقابلة للقانون الدولي العام لأنه يدعو إلى قانون أعلى و أسمى من القانون الدولي للدول؛ أي أنه يجعل الفرد في مركز النظام القانوني الدولي و يمنح الأولوية لمصالحه على حساب مصالح الدول، و لهذا السبب تحرص الدول على صياغة اتفاقيات حقوق الإنسان بصورة خفية الدلالة لتترك لذواتها مجالاً لتقييد ممارسة الحقوق الإنسانية لحساب مصالحها العليا.

المطلب الثالث: تباين مواقف الدول إزاء أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان

من الملامح الأخرى لأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان اختلاف مواقف الدول و تباينها إزاء الحقوق التي ينبغي احترامها وحمايتها، و إزاء مضمونها ونطاقها. و تلجأ الدول إلى أساليب عديدة لتكريس تلك المواقف منها عدم التوافق على الاعتراف بحق ما و بمضمون محدد له، والتحفظات التي تبديها على بعض أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان.

الفرع الأول : تحفظات الدول

[27] Martti Koskenneimi, “ The Pull of the Mainstream”, Michigan Law Review, vol.88, 1990, p.1946.
[28] Fredric Megret, “Where Does of International Human Rights Law? An Exploration in 18 Vignettes”, http://ssrn.com/abstract=1714484

تؤدي تحفظات الدول على اتفاقيات حقوق الإنسان إلى إهدار وحدة الالتزامات الناشئة عنها لصالح المشاركة العالمية في هذه الاتفاقيات. و التحفظ - كما تعرفه اتفاقية فيينا بقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩ - يهدف إلى تعديل الأثر القانوني لبعض أحكام الاتفاقية و استبعاده في مواجهة الدولة المتحفظة. و بتنوع التحفظات تتنوع طبيعة الالتزامات الناشئة عن الاتفاقية وتختلف بحسب الدولة و التحفظات التي أبدتها. وتقوم الدول عند مصادقتها على اتفاقيات حقوق أو الإنضمام إليها بإبداء تحفظات أو/ و إعلانات تفسيرية تفضي إلى تعديل آثار الالتزامات المترتبة عنها أو تقييدها. و الملاحظ أن بعض التحفظات تتنكر كلياً لالتزام أساسي ناشئ عن الاتفاقية. فعلى سبيل المثال تشترط المادة(٣٧/ح) من اتفاقية حقوق الطفل و المادة (٢/١٠) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية فصل المحتجزين الأحداث عن الراشدين، وقد تحفظت كل من الولايات المتحدة، و هولندا ، وأستراليا والمملكة المتحدة عليهما وأعلنت أنها لن تقوم بالوفاء بهما عند عدم وجود جدوى من اتباع الحكم الوارد فيهما. و الملاحظ كذلك أن الدول الأوروبية تتحفظ أو تعلن عند مصادقتها أو انضمامها على اتفاقية عالمية من اتفاقيات حقوق الإنسان بأنها ستفسر أحكام الاتفاقية بصورة تتفق مع الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. و تتحفظ دول إسلامية كثيرة عادة بأنها ستفسر التزاماتها الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان، وبخاصة اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. كما أن الولايات المتحدة تحرص عادة على القول بأن الاتفاقية ستفسر من جانبها بما يتفق مع أحكام دستورها وبوجه عام ، إن دولاً كثيرة تتحفظ على أحكام في اتفاقيات حقوق الإنسان على أساس أنها يجب أن تفسر بصورة تتفق مع قوانينها الوطنية[٢٩].

أما فيما يتعلق بالإعلانات التفسيرية[٣٠]، فالملاحظ أنها تصدر عن الدول الديمقراطية أكثر من الدول غير الديمقراطية. وهي أمر مفهوم لأن الدول تهدف من خلالها إلى التقليل من فرص أن تأتي سلوكاً ينطوي على انتهاك لأحكام الاتفاقية التي أصدرت إعلانات تفسيرية بشأنها. فالدول الديمقراطية تأخذ عادة التزاماتها الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان بجدية خلافاً للدول غير الديمقراطية، وهي لهذا السبب تقوم بإصدار إعلانات تفسيرية لتضمن أنها لا ترتب على ذاتها التزامات قانونية لا تقوى على الوفاء بها. أما الدول غير الديمقراطية، فهي توظف اتفاقيات حقوق الإنسان لأغراض دعائية وإذا أصدرت إعلانات تفسيرية فإنها تهدف من ورائها إلى إضعاف جوهر الاتفاقية و الالتزامات الناشئة عنها[٣١]. وعلى أي حال ومهما كان باعث الدول على التحفظ أو إصدار إعلانات تفسيرية فإن من شأنها كلها أن تحول دون وحدة التزامات الدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان.

الفرع الثاني: عدم الاعتراف بحق ما أو بمضمون محدد له

ثمة مجموعة من الحقوق الإنسانية التي ما زالت إلى الآن غير معترف بها في اتفاقيات حقوق الإنسان من قبيل الحق في التنمية. و يرجع عدم الاعتراف بهذا الحق في القانون الدولي الاتفاقي إلى اختلاف مواقف الدول منه، فالصين وهي الدولة الداعمة للحق في التنمية؛ تتمسك بـأن حق الشعوب في التحرر من الفقر يبرر فرض قيود على الحريات السياسية، وهي تهدف من ذلك إلى إحداث توازن بين الحريات الشخصية و السياسية من جهة، وبين القضاء على الفقر أو التخفيف منه من جهة أخرى. فالحق في التنمية يتيح لها أن تقوم بهذه الموازنة مع البقاء ضمن فكرة حقوق الإنسان وحمايتها ودون الخروج من دائرتها[٣٢]. ومن الحقوق الأخرى التي ظهرت على المستوى الدولي"الحق في الأمن"، وقد عرفته إحدى وثائق الأمم المتحدة في العام ٢٠٠٥ بأنه :" حق أي شعب في أن يعيش بحرية، و كرامة و أن يتحرر من الفقر، والفاقة و اليأس"[٣٣]. فهو

---

[٢٩] أنظر في هذا الخصوص : محمد خليل الموسى، " أثر بطلان تحفظات الدول على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان"، مجلة الحقوق ، كلية الحقوق – جامعة البحرين، المجلد رقم ٣، العدد رقم ١، ٢٠٠٦، صفحة ٣٦٧ – ٤٠٢. ومحمد خليل الموسى، التحفظات على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد ٠٣ ، السنة ٢٦ ، سبتمبر ٢٠٠٢،

[٣٠] حول مفهوم الإعلانات التفسيرية وىثارها، أنظر : محمدي محمد، " التصريحات التفسيرية وأثرها على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان"، أطروحة ماجستير ، كلية الحقوق/ جامعة الحاج الخضر باتنة، ٢٠١٠ – ٢٠١١، صفحة ٩١ وما بعدها. وهي منشورة على الرابط الآتي :
file:///C:/Users/USER/Downloads/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%81%D8%B3%D9%8A%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D9%88%20%D8%A7%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7%20%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82%D9%8A%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9%20%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86.pdf

[31] Eric Bosner, “The Twilight of Human Rights Law”, Oxford ; Oxford University Press, 2014, p. 56

[32] Ibid, p.64.

[33] Ibid, p.60.

من حقوق الشعوب، وهو يشمل على تحررها من الخوف، ومن الحاجة و العوز، وعلى فرص متساوية للتمتع بسائر حقوقها و لتنمية قدراتها الإنسانية بشكل كامل.

وما زالت دول عديدة ترفض الاعتراف بهذا الحق من خلال اتفاقيات دولية، وذلك لأنها تخشى أن تتخذه الدول وسيلة لإهدار حماية حقوق الإنسان من خلال السماح للدول بأن تبرر فرض قيود على الحريات الشخصية بحجة ضمان هذا الحق. وهذا ما فعلته دول كثيرة فعلاً، فقد تذرعت بحقها في حماية حق الشعوب بالتحرر من الجريمة، والإرهاب و العنف المسلح لتبرير قيامها بفرض قيود على الحريات المدنية، أي أنها اتخذت من هذه القيود أساساً للموازنة بين الأمن الوطني و الحريات الشخصية. واللافت للانتباه أن الدول رغم رفضها الاعتراف في القانون الدولي الاتفاقي بعدد من الحقوق الإنسانية إلا أنها ما زالت تتوسع في الاعتراف بحقوق إنسانية كثيرة أخرى، الأمر الذي عزز من أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان.

المطلب الرابع: ظاهرة " تضخم حقوق الإنسان"

من المشكلات الأخرى التي يواجهها القانون الدولي لحقوق الإنسان مشكلة " تضخم حقوق الإنسان" .وقد لخص البروفيسور (إريك بوسنر) هذه المشكلة بأن الفكرة الأصلية وراء حقوق الإنسان هي حماية أكثر مصالح الإنسان أهمية مثل البقاء على قيد الحياة، و العيش دون ألم ومعاناة، وحرية التعبير و غيرها من الحقوق و الحريات المشابهة لها من حيث الأهمية ولكن عدد الحقوق المحمية في القانون الدولي لحقوق الإنسان تضخم و تعاظم. فالفكرة ببساطة هي أن قانون حقوق الإنسان يجب أن لا يحمي سوى مصالح البشر الأساسية، إلا أن هذه الفكرة أضحت اليوم دون أية قيمة عملية؛ خاصة بعد أن باتت اتفاقيات حقوق الإنسان تحمي أكثر من (٣٠٠) حق[٣٤].

ربما قال قائل : لماذا لا نقول أن زيادة عدد الحقوق المحمية يعني زيادة نطاق الحماية؟ ولماذا نعده مشكلة وليس حسنة تسجل للقانون الدولي لحقوق الإنسان؟

من حيث المبدأ يمكن أن نتفق لأول وهلة مع هذا القول. و لكن من الناحية العملية فإن تضخم حقوق الإنسان سيساهم بعدم القدرة على تحديد مدى وفاء الدول بالتزاماتها الناشئة عنها. فلو كان عدد الحقوق المحمية محدوداً مثل الحق في الحياة، والحق بعدم الخضوع للتعذيب والحق بعدم الحرمان التعسفي من الحرية فسيكون من اليسير تحديد فيما إذا كانت الدول تحترم هذه الحقوق وتكفلها. و إذا كان العدد كبيراً و يصل إلى المئات من الحقوق - كما هو الحال الآن- فإن الدول ستقوم بما يطلق عليه " التسوق بين حقوق الإنسان" ؛ أي أنها ستختار عددا معينا من الحقوق التي ستكلفها، خاصة و أن مواردها محدودة و يجب عليها أن توزعها على مشروعات وموضوعات مختلفة. فمشروع يهدف إلى تدريب رجال الأمن على المعايير الدولية لمناهضة التعذيب بغية تخفيض حالات التعذيب سيستنفد موارد مالية كان يمكن استخدامها لحماية الحريات الدينية أو لزيادة عدد المشمولين بمظلة التأمين الصحي. فالمعضلة الحقيقية التي تواجه المشتغلين بحقوق الإنسان هي أنه لا يمكن الطلب من الدول أن تحترم و تكفل حقوق الإنسان المعترف بها كلها بشكل كامل و تام. وليس بمقدورهم إذا لم تقم الدول بذلك و اكتفت بإنفاذ عدد منها أكثر من الآخر أن يقوموا بانتقادها ، وبالذات عندما يتطلب الإنفاذ موارد مالية معينة[٣٥]. ويرجع سبب ظاهرة " تضخم حقوق الإنسان" إلى عدم وجود توافق أساسي بين الدول معنى الصالح العام، ولهذا السبب فإن اتفاقيات حقوق الإنسان أضحت لا تعدو كونها أدوات فضفاضة تهدف إلى حث الحكومات على الحكم الجيد، و ليس من اليسير الافتراض بأن حكومات الدول تسعى فعلاً إلى الحكم الجيد أو أنها ستقوم بتغيير سلوكها بسب اتفاقيات حقوق الإنسان، خاصة وأن هذه الاتفاقيات أضحت متشعبة الالتزامات ولا تتضمن إرشادات للحكومات توضح لها كيف توفق بين هذه الالتزامات المتشعبة والكثيرة و بين واقعها وإمكانياتها.

أثارت ظاهرة " تضخم حقوق الإنسان" نقاشاً واسعاً بين المختصين في القانون الدولي لحقوق الإنسان واقترحوا حلولاً لها، فأوضح (ميشيل إيغناتييف) أن حقوق الإنسان يجب أن تقتصر على حقوق محدودة و

---

[٣٤] لقد ارتفع عدد الحقوق المحمية بمقتضى اتفاقيات حقوق الإنسان من (٢٠) حقا في العام ١٩٧٥ إلى (١٠٠) حق في العام ١٩٨٠، وإلى (١٧٥) حقا في العام ١٩٠٠ حتى أضحى اليوم أكثر من (٣٠٠) حق. أنظر بهذا الشأن :

Eric Bosner, op.cit, p. 62.

[٣٥] قد تقوم دول معينة بتخصيص موارد مالية محدودة لمكافحة التعذيب، فيكون تأثيرها بسيط وغي ر ذي جدوى بسبب انتشار التعذيب في تلك الدولة. وقد يبدو نتيجة لذلك أن الحكمة تقتضي أن يتم تخصيص هذه الموارد لمنع التلوث البيئين فتلجأ الدول لتبرير ذلك إلى استخدام خطاب حقوق الإنسان ولغتها وتتوسع بعدد الحقوق المحمية؛ فتؤكد على أنه ليس للبشر الحق في عدم الخضوع للتعذيب فحسب ولكن لهم كذلك حقا في التحرر من التلوث.

معدودة هي " الحقوق ـ الحريات" أو " الحقوق السلبية " التي يكفي لاحترامها أن تمتنع الدول عن انتهاكها، وأن كفالة هذه الحقوق تكفي لحماية الناس من العنف أو التعسف[٣٦].

لاقى هذا الرأي انتقاداً واسعاً على أساس أنه يفتقر لأي أساس قاعدي و ليس هناك ما يجيزه في القانون الدولي، و أن احترام الحقوق السلبية يرتبط بضمان و كفالة الحقوق الإيجابية (الحقوق- الديون) كذلك. و الواضح أن النظام القانوني الدولي لن يقبل اقتصار حمايته على حقوق معينة بالذات، و بالنتيجة ستتضخم الحقوق المحمية أكثر فأكثر، وستتعمق أزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان مع ذلك بسبب تشعب المصالح المحمية و اتساعها، وربما يقودنا ذلك إلى مفهوم للرفاه العام أو للخير العام غير محدد تحديداً دقيقاً وقابلاً للتحقيق.

المبحث الثالث: ضعف منظومة الوفاء بالالتزامات و إنفاذها

تدل الممارسة على أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يفتقر إلى منظومة فعالة لضمان إنفاذه والوفاء به من جانب الدول. ويمكن إرجاع أسباب ضعف هذه المنظومة إلى عاملين اثنين محوريين هما : تباين دوافع الدول من وراء دخولها في اتفاقيات حقوق الإنسان و الوفاء بها؛ إذ أن هذه الدوافع تختلف من دول إلى أخرى، وصعوبة إجبار الدول على الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان. و فيما يأتي تحليل لهذين العاملين.

المطلب الأول: اختلاف دوافع الدول للدخول في اتفاقيات حقوق الإنسان و/ أو الوفاء بها

من الناحية النظرية، يفترض أن هناك دافعاً وحيداً وراء دخول الدول في اتفاقيات حقوق الإنسان ووفائها بالتزاماتها الناشئة عنها وهو حماية حقوق الأفراد، و احترامها و تعزيزها. إلا أن التجربة دلت على أن الواقع ليس كذلك، فثمة دوافع و أسباب أخرى قد تدفع الدول إلى الدخول في هذه الاتفاقيات من قبيل: ضعف التكلفة الناشئة عن ذلك أو للحصول على منافع مالية و ليس لحماية حقوق الإنسان أو لتحسين أوضاعها.

الفرع الأول: ضعف التكلفة الناشئة عن الدخول في اتفاقيات حقوق الإنسان

تدل الممارسة الدولية على أن تحسين أوضاع حقوق الإنسان و حمايتها ليس هو الدافع الحقيقي لدخول الدول في اتفاقيات حقوق الإنسان. فمن حيث المبدأ لا تقوم الدول بإبرام المعاهدات الدولية التقليدية إلا لتحقيق مصالح شخصية متبادلة. فإذا أبرمت دولتان معاهدة دولية تجارية تشترط على كل منهما تخفيض التعرفة الجمركية على البضائع التي تستوردها من الأخرى، فإن الدافع لإبرامها هو أنها ستجلب منافع للمستوردين؛ و بالنتيجة للمستهلكين. و تحرص الدول على الوفاء بالتزاماتها ما دامت المنافع تزيد عن الخسائر أو التكاليف. و لذلك فإن كل دولة طرف تخشى من قيامها بانتهاك المعاهدة خوفاً من قيام الدولة الطرف الأخرى بالرد عليها بالسلوك ذاته (المعاملة بالمثل). ولا يبدو أن هذا الحال ينطبق على الدول التي تبرم اتفاقيات حقوق الإنسان، خاصة وأن هذه الاتفاقيات تتضمن اشتراطات لصالح الغير. و حتى نوضح ذلك دعونا نفترض أن ثلاث مجموعات من الدول صادقت على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية وهي دول: ديمقراطية، و شمولية و أخرى تمر بأوضاع انتقالية.

بالنسبة إلى الدول الليبرالية أو الديمقراطية، فإنها عندما تصادق على العهد المذكور لا تتوقع أنه سيؤدي إلى تغيير سلوكها لأن العهد يتضمن قيماً و مبادئ راسخة في نظمها القانونية الوطنية، بل بالعكس فإنها هي قامت بقيادة عملية صياغة نصوص العهد وغيره من اتفاقيات حقوق الإنسان بالطبع. فالعهد يتبع السلوك ذاته الذي تنتهجه الديمقراطيات البيرالية أصلاً ولم يفرض عليها جديداً. وإذا كانت الديمقراطيات الليبرالية لا تتوقع أن العهد سيغير سلوكها و لكنها تفترض أنه سيغير سلوك الدول الأطراف الشمولية وأنها ستشرع باحترام حقوق الإنسان. و السؤال هنا لماذا تهتم الدول الليبرالية بكيفية معاملة الحكومات الأجنبية لسكانها وهم بالنسبة لها من الأجانب؟؟ ربما يرجع السبب الذي يبرر هذا الاهتمام إلى أن الشعوب في الديمقراطيات الليبرالية تهتم برفاه الشعوب الأجنبية. وما يدلل على ذلك هو ما تقدمه هذه الشعوب من منح لمساعدة ضحايا المجاعات و

[36] Michael Ignatieff, “ Human Rights as Politics and Idolatry ”, The Tanner Lectures on Human Rights Values, Delivered at Princeton University, 4 – 7 / 4/2000, tannerlectures.utah.edu>Ignatieff_01

انتهاكات حقوق الإنسان في بلدان أجنبية. فضلاً على أن شعوب الدول الليبرالية عادة ما تعبر عن إدانتها وسخطها تجاه المذابح التي ترتكب في دول أجنبية.

أما بالنسبة للدول الشمولية، فإن الدول غير الفقيرة منها تبرم اتفاقيات حقوق الإنسان ومن بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية لأنها لا ترغب في إثارة الدول الديمقراطية ضدها و لأنها تدرك ضعف تكلفة الانضمام. فهذه الدول لا تعتمد مالياً على الغرب، وترى في اتفاقيات حقوق الإنسان وسيلة للترويج والدعاية لها.

أما الدول التي تمر بمرحلة انتقالية من الشمولية إلى الديمقراطية، فإنها تصادق على أو تنضم إلى هذه الاتفاقيات منعاً للعودة إلى النظام الشمولي في المستقبل.

يستنتج من ما سبق أن الدول الديمقراطية تبرم اتفاقيات حقوق الإنسان للضغط على الدول الشمولية ولمساعدة الدول الانتقالية، بينما تقوم الدول الشمولية بذلك كرد على ضغط خارجي أو لأسباب دعائية ولا تتوقع الوفاء بها وإنفاذها فعلاً. والتناقض في مواقف الدول واضح تماماً، فالديمقراطيات تدخل في اتفاقيات حقوق الإنسان لأنها تعتقد أن الدول الأخرى ستقوم بإنفاذها والدول الشمولية تفعل ذلك وهي تعتقد أنه لن يتم إنفاذها!!!

الفرع الثاني: الانضمام بغية الحصول على منافع مالية

لقد أضحى من الشائع اليوم في الدول الفقيرة والنامية النظر إلى اتفاقيات حقوق الإنسان على أنها بمثابة أدوات تتيح لهذه الدول الحصول على إعانات ومساعدات مالية وفنية بحجة أنها ضرورية لإنفاذ التزامات تلك الدول الناشئة عن دخولها في اتفاقيات حقوق الإنسان. وعادة ما يتوافر هذا الدافع لدى الدول الشمولية الفقيرة التي تعتمد على ما تقدمه الديمقراطيات الغربية لها من معونات مالية وفنية. فهذه الدول لا تقوى على الوقوف بوجه الضغوطات ورفض الدخول في اتفاقيات حقوق الإنسان. وفي الوقت ذاته، لا تتوقع حكومات الدول الغربية من هذه الدول الكثير في مجال تأثير اتفاقيات حقوق الإنسان على معاملتهم لسكانهم، فمحدودية الموارد لا تجعل ذلك ممكناً. وهي تبادر إلى الانضمام لهذه الاتفاقيات للحصول على المعونات الفنية و المالية الخاصة بتحسين أوضاع حقوق الإنسان فيها.

فحتى في حالة الدول الشمولية الفقيرة تكون تكلفة الدخول في اتفاقيات حقوق الإنسان محدودة جداً. و إذا كانت الديمقراطيات الغربية تنظر إلى المصادقة على هذه الاتفاقيات كأداة قد تسهم في تحسين أوضاع حقوق الإنسان في الدول الفقيرة، ولكنها لا تتوقع كذلك حصول ذلك بشكل ملموس بسبب محدودية موارد هذه الدول. وتجدر الإشارة إلى أن هذه المعونات توجه في أحيان كثيرة لدعم المجتمع المدني ومؤسساته العاملة في مجال حقوق الإنسان، ولم تعد فكرة التعامل مع اتفاقيات حقوق الإنسان على أنها أدوات لجلب المعونات المالية مقتصرة على السلطات العامة وحكومات الدول الشمولية الفقيرة ولكنها أضحت كذلك بالنسبة للعدد من مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق الإنسان في تلك البلدان[37]، وبسبب غياب الطابع الديمقراطي في إدارة العمل لدى حكومات تلك الدول ومؤسسات المجتمع المدني العاملة فيها فإن المعونات التي تقدمها الدول الغربية لها لا تذهب فعلا إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان ولكن جزءا منها بات يذهب لصالح المنفعة الشخصية لبعض العاملين في مجال حقوق الإنسان؛ الأمر الذي ولد شكوكا لدى قطاع واسع من الجمهور في تلك البلدان حول هذه المعونات المالية وبأنها تأتي لدعم ممارسات تتسم بالفساد. تثير الملاحظات و الاستنتاجات السابقة سؤالاً مهماً بشأن فعالية اتفاقيات حقوق الإنسان في حث الدول و دفعها على الوفاء بالالتزامات الناشئة عنها، و هل أدت فعلاً إلى احترام حقوق الإنسان و تعزيزها؟

الفرع الثالث : صعوبة إجبار الدول على الوفاء بالتزاماتها

ثمة اتجاهان في القانون الدولي لحقوق الإنسان إزاء فعالية اتفاقيات حقوق الإنسان في دفع الدول الأطراف على الوفاء بها، و بالنتيجة على قيامها بتحسين أوضاع حقوق الإنسان فعلاً وهما: اتجاه يعتقد أنها أدت فعلاً إلى وفاء الدول بها و إلى تحسين معاملتها لسكانها، و اتجاه آخر يرى أنه لم يكن لها أي أثر.

[37] Stephen Hopgood, “ The End Times of Human Rights”, Ithaca and London : Cornell University Press, 2013, pp. 102 ss.

يستطاع القول أن الاتجاهين ليسا دقيقين تماماً وأن كل واحد منهما ينظر إلى الجزء الذي يراه هو من الكأس. فمن السهل إيجاد أدلة على دول أوفت بالتزاماتها وغيرت سلوكها إزاء حقوق الإنسان[38]. وليس عسيراً كذلك إيجاد أمثلة على انتهاكات جسيمة و متكررة ارتكبتها دول أطراف عديدة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية و غيره من اتفاقيات حقوق الإنسان.

مما لا شك فيه أن وفاء الدول أو عدم وفائها باتفاقيات حقوق الإنسان له دوافعه الخاصة بكل دولة أسوة بالدوافع الباعثة على الدخول باتفاقيات وأسوة بأي سلوك آخر يصدر عن الأشخاص المخاطبين بالقانون بوجه عام. واختلاف الدوافع له تأثير كبير على مدى وفاء الدول بالتزاماتها. و يمكن من الناحية العملية القول بوجود أكثر من دافع أو باعث لوفاء الدول بالتزاماتها الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان؛ فهناك دافع دولي و آخر وطني أو محلي.

بالنسبة للدافع الدولي، فإنه في حالة اتفاقيات حقوق الإنسان ليس الحفاظ على المصالح الشخصية للدول الأطراف و لا خشيتها من المعاملة بالمثل أسوة بما يحدث في حالة الاتفاقيات الدولية التقليدية التي تنصب على رعاية المصالح الشخصية للدول الأطراف فيها، فالدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان لا تملك أن تقوم باحتجازمواطني الدولة التي تنتهك اتفاقيات حقوق الإنسان ن أو بتعذيبهم أو طردهم تعسفياً كإجراء مضاد على الانتهاك. ولهذا السبب تلجأ الدول الكبرى إلى ممارسة ضغط فعلي على الدول التي تعتمد عليها في التجارة، و الأمن و التكنولوجيا. و لكن الدول الكبرى تحرص كذلك على مصالحها الجيوسياسية، وهي لهذا السبب تغض الطرف عن انتهاكات حقوق الإنسان في عدد كبير من الدول التي تربطها معها مصالح استراتيجية. فضلاً على أن الدول الكبرى ذاتها كالولايات المتحدة، وروسيا و الصين وفرنسا تقوم بانتهاك حقوق الإنسان وهي محصنة من الضغط الاقتصادي كإجراء مضاد. فالدافع الدولي للوفاء بالتزامات الدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان – وفقا لهذا التحليل - محدود جداً.

ومن العوامل الأخرى التي تساهم في صعوبة إلزام الدول بالوفاء باتفاقيات حقوق الإنسان الاعتماد الكبير في حماية حقوق الإنسان على المشتغلين بالقانون؛ وبالذات على القضاة والمحامين. و الملاحظ أن الخطاب القانوني المعاصر الخاص بحقوق الإنسان بات يدخلنا في دهاليز التقنيات القانونية من قبيل: هل الدولة المعنية طرف في الاتفاقية أو لا؟ هل غدا الحق المعني جزءاً من القانوني الدولي العرفي أم لا؟ هل أصبح قاعدة آمرة أو لا؟ بدلاً من مناقشة جوهر القاعدة أو مضمونها. و قد يجري تحويل موضوع خطير مثل جريمة الجرائم ضد الإنسانية أو جرائم الحرب إلى حوار حول ما إذا كانت قد ارتكبت فعلاً أم لا حتى عند قتل عشرات الآلاف من الناس. كما قد يجعل الخطاب القانوني المعاصر الخاص بحقوق الإنسان المصادقة على أو الانضمام إلى إحدى اتفاقيات حقوق الإنسان الموضوع الأكثر أهمية بالنسبة إلى تحسين أوضاع حقوق الإنسان في دولة ما. فالقانون قد يضع حجاباً - وفقاً لرأي فردريك ميغريه - بيننا و بين جوهر القاعدة، و قد يدفعنا إلى الاعتقاد بأننا إذا قمنا بسن قانون نموذجي فإننا سنحصل على مخرجات عادلة[39]. وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن الدول نادراً ما تقوم بسن تشريعات نموذجية في مجال حقوق الإنسان. وحتى لو سنت تشريعات مماثلة فإنها لا تطبقها بالشكل المطلوب. فلو صادقت دولة ما على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب، فإنها ستقوم عقب ذلك بسن تشريع إنفاذاً لالتزاماتها. فإذا لم يتضمن التشريع رسمياً حصانة لمرتكبي التعذيب ولكن لم تجبر كذلك ملاحقة مرتكبيه فلن يكون له أي أثر.

خلاصة ما تقدم هي أن العلاقة بين إبرام اتفاقيات حقوق الإنسان و التحسين الفعلي لهذه الحقوق ليست علاقة ثابتة. فثمة دراسات علمية و إحصائية تؤكد على أن بعض الدول الشمولية ارتكبت انتهاكات لحقوق الإنسان أكثر بعد مصادقتها على اتفاقيات حقوق الإنسان[40]. وهي حالة تنطبق بالنسبة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة. وانتهت تلك الدراسات إلى أن التصديق على الاتفاقيات يؤدي إلى

[38] Fredric Megret, op.cit, p.9 , Y. Dezalay and B. Garth, “ From Cold War to Kosovo : The Rise and Renewal of the Field of International Law of Human Rights”, Annual Review of Law and Social Science, Vol. 2, 2006, pp. 231-255. http://www.theguardian.com/law/2015/jun/03/cameron-refuses-to-rule-out-leaving-european-convention-on-human-rights

[39] Fredric Megret, op.cit, p.9 .

[40] Beth Simmons, “Mobilizing Human Rights: International Law in Domestic Politics” . Cambridge: Cambridge University Press, 2009. http://scholar.harvard.edu/bsimmons/publications?page=2

تحسين أوضاع حقوق الإنسان في أنماط معينة من الدول و ليس في الدول جميعها.فمعدلات التعذيب تنخفض في الدول التي تمر في طور انتقالي يعد مصادقتها على اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. لقد دلت عموم هذه الدراسات على أن عدداً قليلاً من أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان المعترف بها دولياً في عدد قليل من الدول.

المطلب الثاني: الدور المحدود لآليات الرقابة و الإشراف الدولية على تنفيذ القانون

تناط مهمة الإشراف و الرقابة على تنفيذ القانون الدولي لحقوق الإنسان بعدد من الهيئات التعاهدية أو المنبثقة عن منظومة الأمم المتحدة[41]. وإلى جانب الهيئات العالمية هناك إقليمية تقوم بدور مماثل. وكما أشرنا في موضع سابق فإن اتفاقيات حقوق الإنسان يعتريها الغموض و تتنازع مع بعضها البعض. وتنهض هذه الهيئات بدور مهم في سد الفجوات المشار إليها من خلال التفسير. و المشكلة الفعلية تتمثل في أن واضعي اتفاقيات حقوق الإنسان أقروا للهيئات الرقابية التعاهدية بهذه المهمة، إلا أن الدول ما زالت تقاوم قيامها بهذا الدور . وهي تناوئ بشدة كذلك الاعتراف باختصاص قضائي لهذه الهيئات إلا على المستوى الإقليمي. فالهيئات المعنية بالرقابة ما زالت ضعيفة في مواجهة الدول سواء لجهة صلاحيتها أم لجهة اختصاصها.

الفرع الأول: انعدام السلطات الفعلية في مواجهة الدول الأطراف

يمكن القول بوجه عام أن الهيئات الرقابية المعنية بحقوق الإنسان تتصف بالضعف[42]. فالبنسبة للجان التعاهدية العالمية، هناك (١٠) هيئات: ٩ منها مرتبطة باتفاقيات حقوق الإنسان التسع الأساسية و العاشرة هي اللجنة الفرعية لمنع التعذيب المرتبطة بالبروتوكول الاختياري لاتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب. تتمثل المسؤوليات الأساسية لهذه الهيئات بإرشاد الدول حول كيفية تطبيق الاتفاقية ذات الصلة، و بتقديم إرشادات و تفسيرات بشأن أحكام الاتفاقية و فحص التقارير التي تقدمها الدول الأطراف[43]. تصدر اللجان التعاهدية توصيات و تعليقات عامة و تقارير سنوياً و أضحى عددها كبيراً. و تقوم اللجان بحث الدول الأطراف على جمع المعلومات و إرسالها إليها من خلال التقارير، و على تطبيق القواعد الواردة في الاتفاقيات وفقاً للمستجدات و التطورات الجارية و على الامتثال لالتزاماتها الناشئة على كاهلها بمقتضى الاتفاقيات. كما تقوم اللجان التعاهدية بفحص تقارير الدول الأولية و الدورية و تصدر ملاحظات ختامية بشأنها. و قد تجعل اللجان من هذه التقارير فرصة لتطوير تفسيرها لأحكام اتفاقيات حقوق الإنسان.

و تتمتع سبع لجان تعاهدية حالياً بصلاحية استقبال بلاغات فردية ضد دولة اعترفت لها بذلك. ولا تعد هذه اللجان هيئات قضائية و لكنها تقوم بأداء عملها من خلال الحوار البناء، و المساعي الحميدة و الوساطة. ولبعض منها صلاحية التحقيق و إجراء زيارات داخل الدول الأطراف في حال وجود انتهاكات جسيمة أو منهجية.

تتصف اللجان التعاهدية كلها بالضعف، و بأن تقاريرها فضفاضة، وهي تتناول مسائل حساسة يتفق الجميع عليها و لكنها لا تؤدي أو لا تقود إلى نتائج ملموسة. و تقوم اللجان بتناول مشكلات اجتماعية عامة و تقترح بشأنها حلولا واسعة وعامة، كأن يرد في ملاحظاتها الختامية أو تعليقاتها العامة توصية بالاستمرار في تقوية الآليات القانونية والمؤسسية الهادفة إلى مكافحة التمييز، أو ضمان أن مصادر مناسبة جرى تخصيصها للخدمات الصحية أو الاستمرار في الجهود الخاصة بمراقبة سائر الاتجاهات التي قد تفضي إلى ظهور العنصرية و الكراهية أو العمل على إزالة سياسات الإفلات من العقاب المعمول بها في بعض البلدان في حالات التعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة.

ولا تأخذ الدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان منظومة اللجان التعاهدية بجدية. فحتى العام ٢٠١١، قدمت (١٦%) من الدول تقاريرها في الوقت المحدد، و لم يقدم (٢٠%) من الدول الأطراف في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، و العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و

[41] Ibid,andhttp://scholar.harvard.edu/files/bsimmons/files/APP_7.2__High_volatility_regimes.pdf?m=1360039124

[42] Dinah Shelton, “Advanced Introduction to International Human Rights Law”, Cheltenham and Northampton: Edward Elgar Publishing, 2014, pp. 44 – 73.

[43] للاطلاع على تشكيل تلك اللجان وكيفية عملها، أنظر : عصام زناتي، " الحماية الدولية لحقوق الإنسان. الأساس القاعدي – الإطار المؤسسي"، القاهرة : درا النهضة الهربية، ٢٠١٦، صفحة ١٩٨ – ٢٣٦.

السياسية و اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب أي تقرير. و ربما يعود جزء من هذه المشكلة إلى العدد الكبير من اللجان التعاهدية الذي يستدعي من الدول تقديم تقارير بعددها. علاوة على التداخل في عدد من المجالات بين سائر هذه اللجان. كما أن ولاية اللجان واسعة؛ فهي تشمل أغلب الدول في العالم و بمصادر مالية قليلة و محدودة لا تتيح لها متابعة قيام الدول بتقاريرها في الوقت المحدد.

أما فيما يتعلق بالبلاغات الفردية، فلا تملك اللجان التعاهدية إزاءها سلطة إصدار جزاءات أو حتى إصدار أحكام ملزمة قانوناً، وهي تتمتع بصلاحية الدخول في حوار مع الدولة المعتدية بشأنها. الأمر الذي يعني من الناحية العملية أن الضحايا و محاميهم لا يرون فائدة كبيرة من وراء استخدام هذا الأسلوب[٤٤]. لقد أضحت مشكلات أسلوب البلاغات الفردية معروفة وواضحة. ففي العام ٢٠١٢ ، أصدر المفوض السامي لحقوق الإنسان تقريراً خاصاً باللجنة المعنية بحقوق الإنسان (اللجنة التي تشرف على تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)؛ و هي اللجنة الأفضل أداءً بين اللجان العشرة جميعها، تضمن أوجه الخلل التي تعتري عملها. و انتهى التقرير إلى أن اللجنة كنتيجة لتاريخ طويل من إهمالها، أصبحت تعاني من انخفاض في نمو عملها[٤٥].

أما بالنسبة إلى الآليات المنبثقة عن منظومة الأمم المتحدة، فإن أهمها هو مجلس حقوق الإنسان، و هو مجلس له صلاحية الرقابة على احترام الدول لحقوق الإنسان ولكنه ليس هيئة تعاهدية. ويملك المجلس القيام بالمراجعة الدورية الشاملة لأوضاع حقوق الإنسان في سائر الدول. يتألف المجلس من ممثلي دول وليس من خبراء منتخبين كما هو الحال بالنسبة للجان التعاهدية. وقد حل المجلس محل لجنة حقوق الإنسان التي ألغيت في العام ٢٠٠٦. وعلى الرغم من أن إنشاء المجلس عوضاً عن اللجنة جاء بسبب انتقادات واسعة للأخيرة[٤٦]، إلا أن الواقع أثبت أنه لم يختلف عنها. فالدول المنتهكة لحقوق الإنسان ما زالت أعضاءً في المجلس وإن كان عددها أقل. ودلت تجربة الاستعراض الدوري الشامل (UPR) أن الدول ما زالت تعطي الأولوية في مجال حقوق الإنسان للعمل الدبلوماسي ولمصالحها الاستراتيجية على حساب عالمية حقوق الإنسان. ولم تثبت آلية الاستعراض الدوري الشامل إلى الآن أنها غيرت أوضاع حقوق الإنسان في العالم، وإنما بالعكس فثمة انتهاكات متزايدة لحقوق الإنسان لم تتمكن هذه الآلية من وضع حد لها على أقل تقدير.

ومن الآليات الأخرى لعمل المجلس آلية الإجراءات الخاصة(المقررون الخواص و فرق العمل المتخصصة)[٤٧]. و يبدو أن هذه الآلية ما زالت تعاني من أوجه القصور ذاتها التي كانت تعاني منها عندما كانت من آليات عمل لجنة حقوق الإنسان.

أياً كانت إيجابيات اللجان التعاهدية و المنبثقة عن منظومة الأمم المتحدة، فإنها لا يمكن أن تكافئ أو تعادل دور المحاكم الوطنية؛ فعيبها الأكبر في أنها لا يمكن أن تحل محل المحاكم الوطنية في تحديد مضمون الحقوق المحمية و نطاقها وهي الحقوق التي جرى الاعتراف بها بعبارات وألفاظ عامة و فضفاضة بمقتضى اتفاقيات حقوق الإنسان. فالهيئات التعاهدية تكون أمام خيارين في هذا الخصوص هما: الإخفاق في تطوير تفسير لهذه الحقوق/ أو النجاح في ذلك و لكن الدول تقابله بالرفض على أساس أنها تفتقر إلى سلطة قانونية في مواجهتها. فالدول تتمسك كثيراً بأن هذه اللجان من الناحية القانونية ليست في مكانة تتيح لها القول بأعلوية تفسيراتها. الأمر الذي يعرقل إمكانية قيام اللجان بإلزام الدول على اتباع تفسيراتها. فلماذا لا تعطي

---

[44] Rosa Freedman, "Failing to Protect. The UN and The Politicization of Human Rights", London : Hurst and Company Publishers, 2014, p.47.

[45] يتضح ذلك بوضوح من خلال البيانات الإحصائية الآتية : فقد استلمت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان منذ العام ١٩٧٦ (وهو العام الذي باشرت فيه عملها) وحتى ٢/٤/ ٢٠١٥ (٢٥٩٣) بلاغا فرديا بمعدل ٦٦ بلاغا في كل عام. وأعلنت اللجنة عن وجود انتهاكات في (٨٨٩) منها. واستلمت ردودا مقنعة أو مرضية من الدول الأطراف في (٧٨) بلاغا فقط من أل (٨٨٩) بلاغا. أي أن الدول الأطراف في العهد لم تستجب بصورة إيجابية ألا مع (٧٨) بلاغا فقط. أما لجنة مناهضة التعذيب، فقد استقبلت منذ العام ١٩٩٠ (٢٨٤) بلاغا بمعدل ١٢ بلاغا في كل عام. وأعلنت عن وجود انتهاكات في (٧٦) منها، واستلمت ردودا مرضية في (٣٧) منها فقط. بينما استقبلت لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة منذ العام ٢٠٠٤ (٢٦) بلاغا ، وأعلنت وجود انتهاكات في (١٣) منها واستلمت ردودا مرضية في (٤) بلاغات فقط. بينما استقبلت لجنة القضاء على التمييز العنصري (٥٠) بلاغا منذ العام ١٠٨٨، ووجدت انتهاكات في (١٤) منها وتلقت ردودا مرضية في (٤) بلاغات فقط. http://www2.ohchr.org/english/ohchrreport2012/web_en/allegati/downloads/1_Whole_OHCHR_Report_2012.pdf

[٤٦] من الانتقادات التي وجهت إلى لجنة حقوق الإنسان قبل إلغائها أن شطرا من أعضائها يمثلون أكثر الدول انتهاكا لحقوق الإنسان، وأنهم شكلوا فيما بينهم وبين دول أخرى لها مصالح استراتيجية وحيوية معهم، حلفا لمنع أي انتقاد لهم من جانب اللجنة . لإضافة إلى أن بعض الدول الأعضاء في اللجنة سعت إلى تمرير مواقفها الخاصة بها على حساب حقوق الإنسان وعالميتها. والسؤال الذي يتبادر للذهن هنا هو : هل واقع مجلس حقوق الإنسان يختلف كثيرا عن ذلك؟؟؟؟

[٤٧] أنظر بشأن موضوع الإجراءات الخاصة : عصام زناتي، مرجع سابق، صفحة ١٤٥ وما بعدها.

الدول قيمة أكبر لتفسيرات اللجان؟؟ ولماذا توجد على المستوى الإقليمي أجهزة قوية كالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. ولماذا ترفض الدول إنشاء جهاز مماثل على المستوى العالمي؟ و السؤال الأهم هو هل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فعالة فعلاً؟ وهل يمكن أن تشكل فعلا نموذجا يحتذى لمحكمة عالمية في مجال حقوق الإنسان؟؟

الفرع الثاني: هل يشكل إنشاء محكمة عالمية على شاكلة المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حلاً للمشكلة؟

إزاء ضعف صلاحيات اللجان التعاهدية العالمية و الطابع الاختياري لأسلوب البلاغات الفردية وبلاغات الدول، ثمة من يرى في نموذج المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان حلاً لهذه المشكلة ويقترح إنشاء محكمة عالمية لحقوق الإنسان على شاكلتها[٤٨]. ويكون للأفراد المتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان المحمية بموجب القانون الدولي صلاحية اللجوء مباشرة لهذه المحكمة وغقامة دعاوى مدنية ضد الدول التي أتت الأفعال المنطوية على الانتهاكات. وكما هو معلوم، فإن هناك عددا من المحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان هي: محكمة الدول الأمريكية، والمحكمة الأفريقية، و المحكمة الأوروبية والمحكمة العربية (ستباشر اختصاصها عقب نفاذ نظامها الأساسي.) وتعد المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان النموذج الأهم والأكثر فعالية بينهم جميعاً.

تعمل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان على رقابة تنفيذ أحكام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان منذ نفاذها في العام ١٩٥٣. تتضمن الاتفاقية المذكورة عدداً من الحقوق الإنسانية المدرجة كذلك في اتفاقيات عالمية لحقوق الإنسان. و يبلغ عدد الدول الأطراف فيها (٤٧) دولة هي الأعضاء في مجلس أوروبا. و تقر الاتفاقية الملحقة ب (١٦) بروتوكولاً إضافياً للأفراد بحق تقديم تظلمات ضد الدول الأطراف، و للدول الأطراف بتقديم تبليغات ضد بعضها البعض. و للمحكمة صلاحية الحكم بالتعويض دون الإلغاء. و تقوم اللجنة الوزارية التابعة لمجلس أوروبا بمهمة الإشراف على تنفيذ قرارتها: وهي تضم (٤٧)قاضياً. و تكون أحكامها قطعية لأنها تعمل على درجة واحدة.

تتلقى المحكمة سنوياً عشرات الآلاف من القضايا. وقد بلغ عدد القضايا المدورة حتى العام ٢٠١٢ (١٣) ألف قضية. و تعاملت المحكمة في السنوات الأخيرة مع (٤) آلاف - (٩) آلاف قضية سنوياً. و أعلنت أن معظمها غير مقبولة. و تصدر المحكمة أحكاماً في أقل من (٣) آلاف قصية سنوياً. و قضت بالتعويض في (٥٠٠) - (٧٠٠) قضية سنوياً. وكانت مبالغ التعويض المحكوم بها قليلة ولم تتجاوز أحكام التعويض في أغلب القضايا سقف أل(١٠) آلاف يورو. وحتى في حالة الانتهاكات الجسمية كالقتل، والتعذيب من خلال هتك العرض أو الاغتصاب، فإن التعويضات لم تتجاوز (٥٠) ألف يورو. استناداً إلى الأرقام السابقة، تدرك أكثر الدول انتهاكاً لحقوق الإنسان في مجلس أوروبا أن تكلفة انتهاك أحكام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لن تتجاوز بضعة ملايين سنوياً بمقتضى منظومة الاتفاقية، خاصة و أن السلوك المعتاد للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان هو الحكم بمبالغ تعويضية صغيرة.

ومن جانب آخر، ثمة دراسات ميدانية و إحصائية حديثة تثير شكوكاً حول فعالية المحكمة بعمومها و حول وفاء الدول الأطراف بما تصدره من أحكام. فقد أوضحت إحدى هذه الدراسات أن ما نسبته ٥٨% من أحكام المحمكمة الصادرة بين عامي ١٩٦٠ و ٢٠٠٥ جرى تنفيذها بحلول عام ٢٠٠٩. و دراسة أخرى ذكرت أن معدل تنفيذ أحكام المحكمة يبلغ ٤٨%[٤٩].

ومن أوجه الانتقاد أن المحكمة قامت بتوسيع نطاق الحماية المقررة بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان فقد تناولت المحكمة في أحكامها مسائل حساسة مثل تقييد وسائل الاستجواب وأساليبه، و تقييد ممارسات التحقيق و الاحتجاز و تنظيم حرية الصحافة. وهي مسائل لا تتضمن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان نصوصاً مباشرة بشأنها. و السؤال الذي يثار هنا لماذا لم تقبل الدول الأطراف قيام المحكمة بتوسيع نطاق الحماية المقررة في الاتفاقية على النحو الذي سيرد تفصيله لاحقا، وبالنتيجة لم تقبل تعزيز الوصول

[48] Mark Gibney, “ International Human Rights Law. Returning to Universal Principles”, Lanham and New York : Rowman and Littlefield, 2016, p. 127 .

[49] Eric Bosner, op.cit, p.66.

إلى العدالة لعدد أكبر من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؟؟ وهو سؤال يتعلق بمشروعية عمل المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وتفسيرها لأحكامها.

إن الدول ليست راغبة في الواقع في أن تخضع ذاتها إلى ولاية محكمة دولية. وعلى الرغم من أن الدول الأعضاء في مجلس أوروبا الأطراف في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان منحت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان سلطة رسمية لإصدار أحكام قضائية ملزمة ضدها إلا أنها قيدت تلك السلطة من خلال حرمان المحكمة من المصادر الكافية، ومن خلال تحديد سقوف التعويض التي قد تحكم بها[50]. يتضح مما سبق أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أسوة بغيرها من الهيئات التعاهدية لا تشكل الحل الفعال لأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان/ و ذلك بسبب رفض الدول لدورها التفسيري في مواجهتها.

الفرع الثالث: عدم التوافق على مشروعية الدور التفسيري لهيئات الرقابة التعاهدية

من المسائل الثابتة في الفكر القانوني أن غموض القواعد القانونية قد يكون مقصوداً لذاته و أنه لا يحول دون فعالية القانون في تعديل سلوك الأشخاص المخاطبين به. فأحياناً قد يجد المشرع صعوبة في توقع الأحداث المستقبلية التي يستهدف تنظيمها؛ فبدلاً من أن يضع قواعد تفصيلية تضبط أية حالة قد تقع مستقبلاً أو تنظمها يلجأ إلى وضع إرشادات وتوجيهات عامة بين يدي الجهات الضبطية و لمحاكم. و يتوقع من هذه الجهات، وبالذات المحاكم أن تقوم بتحديد مضمونها ونطاقها بدقة من خلال التفسير. وهذا الدور قد تقوم به كذلك الهيئات المعنية بحقوق الإنسان سواء أكانت محاكم أم لجاناً رقابية، و بالأخص الهيئات الرقابية التعاهدية. والملاحظ أن اتفاقيات حقوق الإنسان التي جرت صياغة نصوصها باستخدام عبارات و ألفاظ فضفاضة وواسعة ما زال مضمونها غير محدد بدقة أسوة بما كانت عليه عند صياغتها وإقرارها، و ذلك لأن الدول لم تعترف للهيئات التعاهدية الرقابية بصلاحية إصدار تفسيرات رسمية. فلماذا لم ولا تتوافق الدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان على مشروعية الدور التفسير لهذه الهيئات؟؟

للإجابة على السؤال السابق، سنحلل حالة المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وهي أكثر الهيئات التعاهدية المعنية بحقوق الإنساني نجاحاً في العالم. فقد قضت الغرفة الكبرى التابعة هلذه المحكمة في قضية (هيرست/المملكة المتحدة) بأن للسجناء الحق في التصويت و أن حرمانهم منه يشكل خرقاً لأحكام الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان[51]. وهو حق ليس معترفاً به صراحة في الاتفاقية و لكن المحكمة استنبطته من الحق في الاقتراع والمشاركة السياسية. وقد دفعت المملكة المتحدة بأن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان هي بمثابة هيئة أجنبية تتألف من أجانب منتخبين من قبل سياسيين أجانب خلافاً للمحاكم الدستورية الوطنية. وأبدى المسؤولون البريطانيون أنه إذا كان البريطانيون يشعرون بالثقة تجاه مجلس اللوردات ليقضي بما يحقق صالحهم العام ويكفل رفاههم فليس بمقدورهم معرفة فيما إذا كانت المحكمة الأوربية لحقوق الإنسان ستقضي يما يحقق صالحهم العام. فضلاً على أن مجلس اللوردات يفقه الثقافة البريطانية و المعايير السياسية الوطنية، و يعيش أعضاؤه في البلد الذي سيجري تنفيذ حكمهم وتطبيقه فيه بخلاف القاضي الأجنبي في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. و لهذا السبب فإن مجلس اللوردات يمتلك مشروعية أكثر بالنسبة للبريطانيين من قضاة المحكمة الأوروبية. وهذا لا يعني أن المحكمة الأوروبية غير قادرة على النهوض بهذه المهمة ولكن ينبغي مراعاة أنها تعمل على المستوى الإقليمي الذي يتصف بالتنوع السياسي، والأخلاقي و القيمي بين مختلف دوله. فليس هناك فكرة أوروبية موحدة بشأن الأخلاق أو الصالح العام مثلاً. ورغم أن المحكمة ابتدعت نظرية الهامشي التقديري لمواجهة هذه المسألة إلا أن الهامش التقديري لا يكون قابلاً للتطبيق إلا عندما تكون الدول الأطراف متفقة بشكل كبيرعلى قواسم مشتركة معينة. وقد رفضت هيئات الرقابة العمل بهذه النظرية لأنها ستحرمها من صلاحيتها في مواجهة الدول. وهذا الرفض مستغرب في ظل كون المنظومة العالمية تتسم باللاتجانس الثقافي و القانوني أكثر من المنظومة الأوروبية ، إلا أن اللجنة

---

[50] Eric Bosner, Ibid.

[51] أبدى مسؤولون بريطانيون استياءهم الشديد في أكثر من مناسبة من أحكام أصدرتها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ضد المملكة المتحدة، وبالأخص عندما قضت المحكمة بأن المملكة المتحدة انتهكت المادة (٣) من البروتوكول الإضافي الأول للاتفاقية بسبب حرمانها سجينا من الحق في الاقتراع لأن قانونها لم يكن يقر بهذا الحق للسجناء.، وفي قضية عمر عثمان (أبو قتادة) عندما قررت المحكمة أن ترحيله من جانب السلطات البريطانية إلى الأردن يخرق المادة (٦) من الاتفاقية. وهدد هؤلاء المسؤولون بأنهم قد ينسحبون من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان بسبب هذه الأحكام. أنظر بشأن موقف الحكومة البريطانية المذكور عدد صحيفة الغارديان الصادر بتاريخ ٢٠١٥/٦/٣ المنشور على الرابط الآتي :
E.Ct.H.R., HIRST v.U.K., App. no. 74025/01, [2005] ECHR 681, (2006) 42 EHHR 41.

المعنية بحقوق الإنسان ما زالت إلى الآن ترفض العمل بهذه النظرية حرصاً منها على الحفاظ على صلاحياتها في مواجهة الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، خاصة و أن العمل بالهامش التقديري قد يؤدي إلى منع نشوء قواعد و تفسيرات أكثر ليبرالية و فعالية في مجال حماية حقوق الإنسان.

في إطار تحليل مسألة مشروعية هيئات الرقابة المعنية بحقوق الإنسان، و بالأخص الهيئات التعاهدية، ثمة سؤالان مختلفان هما: هل المشروعية لها صلة بالعلاقة بين الدول الأطراف وهذه الهيئات؟ أي هل تملك أجهزة الدولة أسباباً مستقلة و محددة لاتباع تفسيرات هذه الهيئات؟ و إلى أي مدى يكون من شأن هذه الأسباب أن تستبعد أسباباً أخرى قد تمنح المشروعية لسلطات الدولة الطرف على حساب هذه الهيئات الدولية[52]؟

من حيث المبدأ يفترض أن تقوم هيئات الرقابة التعاهدية المعنية بحقوق الإنسان بتقديم تفسيرات لاتفاقيات حقوق الإنسان تتصف بالعالمية. و بالمقابل، فإن السلطات الوطنية ذات الاختصاص تكون مؤهلة لتفسير هذه الاتفاقيات، وهي إذا رغبت باستبعاد التفسيرات العالمية التي تصدرها هيئات الرقابة التعاهدية على أساس أنها تفسيرات غير مقنعة أو سيئة فعليها واجب إبداء الأسباب التي دفعتها إلى اعتبار تلك التفسيرات سيئة أو غير منطقية. وذلك يفترض قبولاً أولياً مسبقاً لمبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان. و يكون عدم التوافق عادة حول تفسير تلك المبادئ وتطبيقها حيث ترى الهيئات الوطنية المختصة بأنها قادرة على تقديم التفسير الأصح لتلك المبادئ. و بمعنى آخر، هناك توافق حول المبادئ وهناك عدم توافق معقول حول التطبيق أو التفسير الأصح لها بين الهيئات الوطنية و الهيئات الدولية. ومن الطبيعي أن يكون عبء إثبات وجود تفسير سيء أو/ و غير معقول على عاتق السلطات الوطنية، وعليها أن تقدم حججاً مسببة و معقولة تدل على أن تفسيراً عالمياً ما ليس معقولاً. فالطعن بأي تفسير عالمي لاتفاقيات حقوق الإنسان يظل في الأحوال جميعها عملاً منطوياً على التزام فعال لبناء ثقافة مشتركة عالمياً في مجال حقوق الإنسان و ليس عملاً غايته عدم الالتزام بها أو التحلل منها. ومن الأمثلة على التفسيرات السيئة أو غير المعقولة التفسيرات التي تخلو من أسانيد تؤيدها أو التفسيرات غير متآلفة داخلياً. ومن المعلوم أن كل من يتصدى لتفسير اتفاقيات حقوق الإنسان لا ينبغي عليه أن يعوّل على "نية المشرع" أو على "النية الأصلية لواضعي النص"، وذلك لأن هذا النوع أكثر من مجرد تعاقدات دولية تقليدية هدفها حماية المصالح المتبادلة لأطرافها و لكنها تهدف إلى وضع معايير عالمية لحماية حقوق الإنسان؛ الأمر الذي يوجب اللجوء إلى التفسير الغائي عند تفسير أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان من جانب أية جهة سواء أكانت وطنية أم دولية.

فالدول التي تعترض على تفسيرات اللجان التعاهدية أو التي لا تقتنع بها، يجب عليها أن تثبت للجهاز التعاهدي الأسباب الذي تجعل تفسيره غير معقول أو سيء، و بالنتيجة غير قابل للتطبيق؛ وذلك بالنظر لموضوع الاتفاقية ذات الصلة و غرضها. فالدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان عليها التزام بأن تأخذ بالحسبان تفسيرات أجهزة الرقابة التعاهدية؛ وهو التزام متأت من التزاماتها بالدخول في حوار بناء حول تفسير حقوق الإنسان المحمية بتلك الاتفاقيات.

تنظر الدول الأطراف في اتفاقيات حقوق الإنسان إلى تفسيرات لجان الرقابة التعاهدية من خلال منظارين هما: وجود تدرج بين الدول و اللجان التعاهدية تكون فيه الأولوية للدول، و تمتع السلطات الوطنية بمشروعية تفسير الاتفاقيات بسبب فهمها للواقع المحلي داخل الدول أكثر من اللجان التعاهدية. و تفضي هذه النظرة إلى إشكاليات مهمة بالنسبة إلى احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا مجال لتجاوز تلك الإشكاليات إلا من خلال اقتناع الدول بأن علاقتها بالهيئات التعاهدية ليست علاقة تدرج ولكنها علاقة تعاون وتكامل بغية تحقيق هدف واحد وهو إشاعة حماية حقوق الإنسان على المستوى العالمي[53].

فأي جهاز تعاهدي دولي معني بالرقابة على اتفاقية ما من اتفاقيات حقوق الإنسان هو بمثابة نائب عن الدولة الطرف الذي التزمت بإنشائه بموجب مصادقتها على أو انضمامها إلى الاتفاقية التي يشرف على تنفيذها ذلك

---

[52] Basak Call, "The Legitimacy of International Interpretative Authority for Human Rights Treaties: An Indirect Instrumentalist Defence", in Andreas Follesdall, John Schaffer and Geir Ulfstein (eds.), " The Legitimacy of International Human Rights Regimes. Legal, Political and Philosophical Perspective", Cambridge: Cambridge University Press, 2014, p.145.

[53] S. Freeman, " Reason and Agreement in Social Contract Views", Philosophy and Public Affairs, vol.19, no.2, 1990, pp.122 – 157.

الجهاز. وغاية الدول الأطراف من وراء إنشاء ذلك الجهاز هي أن يقوم بتحقيق أهداف محددة ومن بينها تشجيع الدول الأطراف على الوفاء بالتزاماتها الناشئة عن الاتفاقية. فالأجهزة التعاهدية تراقب الدول الأطراف ولها أن تستخدم أية وسائل تراها مناسبة في سبيل قيامها بهذه المهمة. و الملاحظ أن الأجهزة ذاتها باختيارها لغة عامة و فضفاضة في تقاريرها، وتوصياتها، وتعليقاتها و تفسيراتها، تساهم كذلك في عدم توافق الدول على مشروعية دورها التفسيري. فمشكلة عدم التوافق على مشروعية الدور التفسيري للجان الرقابة التعاهدية هي مشكلة مركبة سببها الدول واللجان ذاتها في آن معاً. فالدول الأطراف ترفض تكريس هذا الدور للجان، واللجان تقدم تفسيرات و مضامين لاتفاقيات حقوق الإنسان واسعة الدلالة وغير محدد بدقة؛ فتكون عرضة لرفض الدول الأطراف. فهذه الدول تدرك إدراكاً عميقاً لمسألتين هما: أنها أنشأت هيئات للرقابة على تنفيذ اتفاقيات حقوق الإنسان ولإيضاح دلالات ومعاني العبارات العامة الواردة فيها وللضغط على الدول للوفاء بالتزاماتها الناشئة عنها، و أن هذه الهيئات بالمقابل قد تهدد مصالحها وتحدد طريقة إدارة علاقاتها مع سكانها[54]. ولذلك فهي ما زالت تحرص على عدم الإقرار لهذه الهيئات بصلاحيات قانونية ملزمة و ترفض مشروعية دورها التفسيري. بينما تمارس الهيئات وظائفها مع الحرص الشديد على عدم المواجهة مع الدول الأطراف. و النتيجة هي أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يعاني من أزمة على صعيد إنفاذه ووضع أحكامه موضع التطبيق الفعلي.

خاتمة

سعى هذا البحث إلى الكشف عن بعض الجوانب المتعلقة بأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان و إلى الإجابة عن سؤال يتعلق بأسباب تلك الأزمة. و قد اتضح من خلال التحليل السابق لمظاهر الأزمة و أسبابها أن السبب المحوري وراءها هو ضعف القانون ذاته، فاتفاقيات حقوق الإنسان تتصف بأنها عامة، و فضفاضة و غير متناغمة لا داخلياً بين أحكامها ولا مع بعضها البعض، و المؤسسات الرقابية ضعيفة ولا تقوى لا على مواجهة الدول ولا على مجابهتها بصراحة ووضوح. و ذلك كله يرجع إلى حقيقة أن الدول لا تسعى فعلا إلى إنشاء قانون أقوى و هيئات رقابية أكثر فعالية، كما أنها أنها تحرص كذلك على عدم التناسق والتناغم بين اتفاقيات حقوق الإنسان لأن ذلك يتيح لها أن تقيد ممارسة حقوق الإنسان عند الضرورة، و أن تتسامح مع الدول التي تنتهك تلك الحقوق حيثما اقتضت مصالحها الحيوية ذلك دون أن تظهر بمظهر من لا يعبأ بالالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. علاوة على أن إنفاذ أحكام هذا القانون هي عملية ذات كلفة عالية و الدول ليست راغبة ولا قادرة على تحملها.

و السؤال الذي يتبادر إلى الذهن في ظل هذا الوضع هو ما هي الحلول الممكنة، والواقعية والقابلة للتنفيذ لتلك الأزمة؟ تناول (أريك بوزنر) في كتابه الموسوم" غسق القانون الدولي لحقوق الإنسان" المقاربات المختلفة المطروحة لإيجاد حل لأزمة القانون الدولي لحقوق الإنسان ومن أبرزها[55]: أولاً: التركيز على حماية مجموعة محددة من الحقوق منعاً لظاهرة تضخم حقوق الإنسان. والمقصود هنا إعطاء أولوية للحقوق الإنسانية الأساسية التي كان الأساس وراء ظهور فكرة الحماية الدولية لحقوق الإنسان. ثانياً: الأخذ بصورة موسعة وعلى المستوى العالمي بنظرية الهامش التقديري مراعاة لاعتبارات النسبية الثقافية بين الدول، فمن الضروري تلطيف منظومةحقوق الإنسان من خلال الأخذ بالحسبان ما يقوم بين الدول من اختلافات ثقافية، وقانونية، واجتماعية و اقتصادية؛ فتعدو منظومة حقوق الإنسان بالنتيجة أكثر واقعية. وثالثاً: مأسسة عملية الرقابة والإشراف على تنفيذ الدول لاتفاقيات حقوق الإنسان من خلال تقليص عدد الهيئات المعنية بالرقابة منعاً لظاهرة تداخل الاختصاص بينها، ومنحها صلاحيات ملزمة في مواجهة الدول. و ذهب جانب من المختصين إلى اقتراح إنشاء محكمة عالمية لحقوق الإنسان ذات ولاية حبرية ملزمة.

ثم تساءل (بوزنر) عن أي من هذه المقترحات يعد واقعيا وقابلا للتطبيق فعلاً؟ وقام بالإجابة على ذلك على النحو الآتي[56]:

فيما يخص التركيز على الحقوق الأساسية، فإن العمل به ليس متيسراً لأن الدول لن تتفق على ماهية الحقوق الأساسية وعلى أن عدداً منها بالذات هو حقوق أساسية. ولها السبب ستستمر ظاهرة " تضخم حقوق الإنسان" و تتشعب قطاعات الحماية ومجالاتها. أما بالنسبة للعمل بنظرية الهامش التقديري، فهذا المقترح كذلك ليس

[54] Patrick Macklem, “ The Sovereignty of Human Rights”, Oxford : Oxford University Press, 2015, p.33.
[55] Eric Bosner, op.cit. pp. 106 ss.
[56] Ibid.

قابلاً للتطبيق على المستوى العالمي لأنه يتطلب وجود جهاز مركزي عالمي يشابه المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وهو ليس موجوداً على الصعيد العالمي. وهذا يقودنا إلى المقترح الثالث وهو إنشاء محكمة عالمية لحقوق الإنسان. ومن الواضح بالمقابل أن إنشاء محكمة عالمية لن يكون متيسراً ولا ميسوراً في المدى المتوسط على أقل تقدير، فالدول ليست راغبة بإيجاد هيئة عالمية ذات صلاحيات ملزمة قانوناً في مجال حقوق الإنسان، وذلك لأنها ليست مقتنعة إلى الآن بالاعتراف بسلطة تقديرية لجهاز قضائي عالمي يتكون من أجانب ربما لا يكون لديهم المعرفة الكافية بالأوضاع السائدة داخل الدول و بتحدياتها التي تواجهها.فما هو الحل إذاً؟ وهل نحن أمام أزمة آفاق مسدودة على الحل؟ وهل سينتهي القانون الدولي لحقوق الإنسان و يعلن فشله و إخفاقه؟

من الناحيتين القانونية و الفعلية لن يزول القانون الدولي لحقوق الإنسان، و ستبقى أطره موجودة، ولن تنسحب الدول من اتفاقيات حقوق الإنسان ولن تجرؤ على التنكر لمبادئ هذا القانون علانية. ولكن وحدة الإطار القانوني الجامع لحقوق الإنسان على المستوى الدولي لن تبقى على وضعها الحالي و ستصبح جزئياً أكثر ضعفا ما دامت الدول لا تحرص على عالمية حقوق الإنسان وتتخذ من هذا القانون أداة من أدوات سياساتها الخارجية لتحقيق مآربها الذاتية على حساب البشر وصالحهم. ولا أقصد هنا أن استخدام الدول لحقوق الإنسان كأداة من أدوات السياسة الخارجية أمر منتقد بحد ذاته ؛لا بل بالعكس فإن قيام الدول بذلك بغية حماية حقوق الإنسان وتكريس عالميتها دون النظر لمصالحها الحيوية الذاتية أمر مستحب ومطلوب. فالحل يكمن في عودة الدول لحماية عالمية حقوق الإنسان كمنجز حضاري ، وفلسفي وقيمي وقانوني غيرمسبوق؛ فالقانون الدولي لحقوق الإنسان هو أحد أهم منجزات الحضارة الإنسانية الحالية ويتعين صونه والحرص على عالميته. ولا ينبغي أن يفهم من القول بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان يعاني من أزمة تتمثل في الفجوة القائمة بين النظرية والواقع أن هذا القانون قد فشل أو أخفق بصورة تامة فليس هذا هو الممقصود من تحليل بعض جواب تلك الأزمة، فهذا القانون لم يخفق بصورة كلية في حماية حقوق الإنسان وكفالتها ولكنه لم يحقق ما كان مأمولا منه إلا جزئيا؛ وهنا تكمن أزمة هذا القانون التي يتعين العمل على معالجتها وإيجاد حلول فعالة لها. ومن وجهة نظري فإن الحل يبدأ بتغيير آلية تفكيرنا المعتادة حول إنفاذ القانون الدولي لحقوق الإنسان فلا يجب أن تبقى هذه المهمة بين يدي الدول وينبغي أن نمنح ضحايا انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان مساحة أوسع في عملية الإنفاذ[٥٧]. كما يتوجب كذلك في سبيل معالجة تلك الأزمة أن نفكر بحقوق الإنسان بجدية أكثر، وأن تصبح تلك الحقوق في أولويات سلم تفكيرنا وفي مقدمة المصالح التي ندافع عنها ونسعى إلى تكريسها. فالمشكلة الأساسية التي كشف عنها البحث تتمثل في طريقة تعامل الدول مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وفي حرصها على صياغة نصوصه وأحكامه بطريقة تسمح لها بتفسيرها بما يتفق مع مصالحها ؛ وهنا تكمن المعضلة الأكبر في ضمان الاحترام الفعال لهذا القانون. وعلى حد تعبير (فردريك ميغريه) لن تشيع في العالم حماية حقوق الإنسان فعلاً حتى تتوقف الدول القوية عن استخدامها كحصان طروادة للتوسع الرأسمالي في العالم. وعوضا عن احتكار إنشاء حقوق الإنسان " كمنطق للدولة، وسيكون من الأفضل ، كما يوضح ماركس، استهداف تحرير الإنسان الواقعي. وبعبارة أخرى، يجب استهداف الإصلاحات الاقتصادية والا جتماعية والثقافية ، التي تسمح للجميع الاستفادة المتساوية من الحياة في المجتمع"[٥٨]. أي أنه يجب أن يشارك الأشخاص أنفسهم بتحديد حاجياتهم وأن يتاح لهم دور فعال في إنفاذها وأن يكون هذا الدور هو أساس التفكير لإي إعادة هيكلية إصلاحية للقانون الدولي لحقوق الإنسان.

[57] Mark Gibney, op.cit, p.154.

[٥٨] بيارن ملكفيك، ، مرجع سابق، صفحة ١٤٨.

أهم المراجع والمصادر

١) الكتب :

أوبندرا باكسي، " مستقبل حقوق الإنسان" ،ترجمة محمد علي فرج، القاهرة: المركز القومي للترجمة، ٢٠١٤، ٥٠٥ صفحة.

بيارن ملكفيك، " التسامح والحداثة القانونية"، ترجمة ناصر فطواكي، القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠١٧، ٢٠٥ صفحة.

عصام زناتي، " الحماية الدولية لحقوق الإنسان. الأساس القاعدي – الإطار المؤسسي"، القاهرة : دار النهضة العربية، ٢٠١٦، ٢٣٩ صفحة.

محمدي محمد، " التصريحات التفسيرية وأثرها على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان"، أطروحة ماجستير ، كلية الحقوق/ جامعة الحاج الخضر باتنة، ٢٠١٠ – ٢٠١١، ١٥٨ صفحة.

-Basak Call, "The Legitimacy of International Interpretative Authority for Human Rights Treaties: An Indirect Instrumentalist Defence", in Andreas Follesdall, John Schaffer and Geir Ulfstein (eds.), " The Legitimacy of International Human Rights Regimes. Legal, Political and Philosophical Perspective", Cambridge: Cambridge University Press, 2014, p.141 - 163.
-Benoit Mayer, "The 'Magic Circle' of Rights Holders. Human Rights' Outsiders', in Prabhakar Singh and Benoit Mayer (eds.), "Critical International Law: Postrealism, Poscolonialism and Transnationalism", Oxford: Oxford University Press, 2014, 352p.
-Beth Simmons, "Mobilizing Human Rights: International Law in Domestic Politics" Cambridge: Cambridge University Press, 2009, 47٢p.
-Carl Schmitt, "The Land Appropriation of the New World", TELOS, Vol. 73, 1996.
-Dinah Shelton, "Advanced Introduction to International Human Rights Law", Cheltenham and Northampton: Edward Elgar Publishing, 2014,352p.
-Eric Bosner, "The Twilight of Human Rights Law", Oxford : Oxford University Press, 2014, 200p.
-F. De Vitoria, "Political Writings", Cambridge: Cambridge University Press 1991,323p.
-J.F. Lyotard, "Note on the meaning, Post", in " The Postmodern Explained Correspondence ; 1982-1985", University of Minnesota Press, 1992 160p.
- Mark Gibney, "International Human Rights Law. Returning to Universal Principles", Lanham and New York : Rowman and Littlelife, 2016, 161p.

-MARKO MILANOVIC, "Extraterritorial Application of Human Rights Treaties: Law, Principles and Policy", Oxford: Oxford University Press, 2011, 306p

-Martti Koskenneimi, "From Apology to Utopia : The Structure of International Legal Argument", Cambridge : Cambridge University Press, 2008, 704p.
-Patrick Macklen, "The Sovereignty of Human Rights", Oxford : Oxford University Press, 2015, 259 p.

-Rosa Freedman, "Failing to Protect. The UN and The Politicization of Human Rights", London : Hurst and Company Publishers, 2014, 256p.

-Stephen Hopgood, " The End Time of Human Rights", Ithaca and New York : Cornell University Press, 2013. 255p.

-Thomas Buergental , " To Respect and to Ensure : State Obligations and Permissible Derogations", in Louis Henkin (ed.), " The International Bill of Rights : The Covenant on Civil and Political Rights", Columbia University Press, 1981, 523p.
W.Mingolo, "The Darker Side of the Renaissance", University of Michigan Press, 2003, 488p.

٢) الدوريات :

محمد خليل الموسى، " أثر بطلان تحفظات الدول على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان"، مجلة الحقوق ، كلية الحقوق – جامعة البحرين، المجلد رقم ٣، العدد رقم ١، ٢٠٠٦، صفحة ٣٦٧ – ٤٠٢.

محمد خليل الموسى، التحفظات على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، العدد ٠٣ ، السنة ٢٦ ، سبتمبر ٢٠٠٢، صفحة ٣٤٥ – ٣٩٥.

-E. Roxstorm, M.Gibney and T. Einarsen, "The NATO Bombing Case (Bankovic et al./ Belgium et al.) and *the Limits of Western Human Rights Protection", Boston Univ. Int'l.L.J., Vol. 55, 2005, pp. 55-136.*
-Martti Koskenneimi, " The Pull of the Mainstream", Michigan Law Review, vol.88, 1990, pp. 1946 – 1962.
-S. Freeman, " Reason and Agreement in Social Contract Views", Philosophy and Public Affairs, vol.19, no.2, 1990, pp.122 – 157.
- Y. Dezalay and B. Garth, " From Cold War to Kosovo : The Rise and Renewal of the Field of International Law of Human Rights", Annual Review of Law and Social Science, Vol. 2, 2006, pp. 231-255

٣) المنشورات الألكترونية :

- Fredric Megret, "Where Does of International Human Rights Law? An Exploration in 18 Vignettes", http://ssrn.com/abstract=1714484
-Michael Ignatieff, " Human Rights as Politics and Idolatry ", The Tanner Lectures on Human Rights Values, Delivered at Princeton University, 4 – 7 / 4/2000.http://pgil.pk/wp-content/uploads/2014/11/Human-Rights-politics1.pdf

٤) أحكام المحاكم وقرارات اللجان الدولية :

-HRC, Lopez Burgos / Uruguay, Communication no.12/52,U.N.Doc.Supp. No.40 (A/36/40), 1981.
-E.Ct. H.R, Al-Skeini / U.K., case no. 55721/07, 7/7/2011.
-E.Ct.H.R., HIRST v.U.K., App. no. 74025/01, (2004) 42 EHRR 41, [2005] ECHR 681 *6/10/2005.*
-E. Ct. H.R, Ilascu and Others / Moldova and Russia, appl. No. 48787/99, 2004 – II, 8/7/2004.
-E.Ct. H.R., Bankovic / Belguim et al., Grand Chamber, appl.no. 52207/99, 2001 –XII, 333, 19/12/2001.
-ACHR, Saldano / Argentina, Report no. 38/99, 11/3/1999.
-ACHR, Alejandra / Cuba, case no. 11.589, Report no. 86/99, 29/9/1999.
-ACHR, U.S. Military Intervention in Panama, Case no. 10.575, Decision on Admissibility, 14/10/1993.

الدور السياسي لمواقع التواصل الاجتماعي الالكترونية
الحالة السورية أنموذجاً

The Political Role of Social Media
The Syrian Case as a Model

د. شاهر إسماعيل الشاهر
أستاذ القانون والعلاقات الدولية في جامعتي دمشق والفرات
مدير المركز الوطني للبحوث والدراسات بدمشق

Sh.alshaher77@gmail.com

الملخص (باللغة العربية) :

تعد مواقع التواصل الاجتماعي الإلكترونية العامل الرئيس للتغيير في المجتمع، كما أنها اصبحت عامل مهم في تهيئة متطلبات التغيير عن طريق تشكيل الوعي, في نظر الإنسان إلى مختلف القضايا. فالمضمون الذي تتوجّه به عبر رسائل إخبارية أو ثقافية أو ترفيهية أو غيرها، لا يؤدي بالضرورة إلى إدراك الحقيقة فقط، بل أنه يسهم في تكوين الحقيقة، وحل اشكالياتها.

وتعمل وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية على إثارة وعي الجمهور عن طريق المضمون الإعلامي وآليات التفاعل الفورية وما تشتمل عليه من عناصر التشويق والإثارة فتعمل على تعديل السلوك وعلى الإسهام في تبني منظومة من القيم والاتجاهات مما يجعلها ذات تأثير كبير في القطاعات المستهدَفة من الجمهور ولا سيما الشباب. وقد أسهمت مواقع التواصل الاجتماعي الإلكترونية في رسم معالم كثير من الأحداث التي شهدتها بعض البلدان العربية، أما في حالة الأزمة السورية فما زالت الدراسات المنهجية نادرة في تقصي أثر وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تكوين وعي الشباب نحو الأزمة باعتبار الشباب هم العنصر الفاعل في الأحداث التي شهدتها هذه البلدان بما فيها سورية.

الكلمات المفتاحية: ١: الدور السياسي ٢: مواقع التواصل ٣: سورية

.

Abstract

The Social Media considered as the main factor of change in society, as it has become an important factor in creating the changing requirements through the formation of consciousness, in human eyes to the various issues. The content which The Social Media has been conveyed through news, cultural, Entertaining or other messages not only leads to the realization of the truth, but also contributes to the formation of truth and the solving of its problems.

The Social Media works on raising the awareness of the public through the media content and the mechanisms of immediate interaction and the elements of excitement and suspense, so it works on modifying the behavior and contribute to the adoption of a system of values and trends, and has a significant impact on the targeted sectors of the public, especially young people. The Social Media have contributed to shaping many of the events in some Arab countries. In the case of the Syrian crisis, Methodological studies are still rare in investigating the impact of electronic social media in shaping the youth's awareness of the crisis, considering that youth are the most active actors in the events that have occurred in the Arab world., including Syria

مقدمة:

تعد مواقع التواصل الاجتماعي الظاهرة الإعلامية الأبرز في عالمنا اليوم، كونها تستقطب شريحة كبيرة من فئات المجتمع، وخاصة الشباب باعتبارهم الأكثر تأثيراً في أي مجتمع بما يمثلونه من طاقة وقابلية للتغيير والتطوير.

فقد هيأ ظهور شبكات التواصل الاجتماعي ظروفاً غير مسبوقة للتواصل الاجتماعي، متجاوزا الحدود الجغرافية والسياسية والثقافية، وأعطى مستخدميه فرصاً كبرى للتأثير والانتقال عبر الحدود بلا قيود ولا رقابة إلا بشكل نسبي محدود. إذ أوجد ظهور وسائل التواصل الاجتماعي قنوات تفاعل مباشرة، والتي من شأنها أن تجعل المعنيين في الدراسات الإعلامية إعادة النظر في جوهر النظريات الاتصالية المعروفة، نتيجة القدرة التأثيرية والتفاعلية لم تخطر لخبراء الاتصال على بال.وفي محاولة فهم وتقصي أثر وسائل الاتصال الاجتماعي والبحث فيها كظاهرة وكميدان تتفاعل فيه التقنية والتواصل، لابد من النظر إليها كعملية اجتماعية معقدة، أفرزتها الوسائط الإعلامية الجديدة التي تعمل داخل بيئة تواصلية تتسم بالديناميكية ومؤثرات التشويق التي

تسهم في تشكيلها تقنيات المعلومات والاتصال. وتجدر الإشارة إلى أن مواقع التواصل الاجتماعي أحدثت تطوراً كبيراً ليس فقط في تاريخ الإعلام، وإنما في حياة الأفراد على المستوى الشخصي والاجتماعي والسياسي، وجاءت لتشكل عالماً افتراضياً يفتح المجال على مصراعيه للأفراد والتجمعات والتنظيمات بمختلف أنواعها، لإبداء آرائهم ومواقفهم في القضايا والموضوعات التي تهمهم بحرية غير مسبوقة (حسن،٢٠٠٩، ٤٧٨ – ٤٧٩).

ومن هذا المنطلق تشكل المسألة الإعلامية ووسائل الاتصال الجماهيري الإلكترونية أحد الحقول الخام للدراسات الميدانية، والباحثون في مجالات التربية وعلم التربية وعلم النفس مطالبون اليوم أكثر من أي وقت مضى بإجراء الدراسات والبحوث الميدانية الخاصة بمسألة التواصل الاجتماعي الإلكتروني وأثره في تشكيل عقول أبناء المجتمع ولاسيما الشباب منهم.

وعليه فإن الشباب في بداية الأمر استخدموا مواقع التواصل الاجتماعي لتحقيق التواصل الحي والتفاعل مع الآخر وغالباً ما كانت وسيلة مريحة في التواصل العاطفي بين الشباب من الجنسين، ولكنها مع ذلك كانت أيضاً وسيلة لتبادل الآراء والأفكار ووجهات النظر، وشكلت الناظم أو الرابط لمجموعات كبيرة في المطالبة بتحسين إيقاع الحياة الاجتماعية والاقتصادية. وطرح الأفكار والرؤى السياسية، والدعوة للمسيرات وللتظاهر، وتخطت الإجراءات الرقابية للدول على وسائل الاتصال. (وطفة والمجيدل، ١٩٩٦، ٦-٧).

كما استخدم سياسيون ومثقفون هذه الوسائط الجديدة واقتطعوا وقتاً معيناً من الأنشطة الأخرى لصالحها، لأنهم وجدوا فيها البوابة الحقيقة والجادة للتواصل وسماع الناس والمواطنين، مما أسهم في تغيير المشهد الإعلامي في سورية أمام ما يعانيه الإعلام الرسمي من مشكلات جعلته رتيباً ومملاً وقاصراً عن تحقيق أهدافه وعاجزاً عن المنافسة.

وبناءً على كل ما سبق تأتي هذه الدراسة الاجتماعية لأثر وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل وعي الشباب نحو الأزمة التي تعيشها البلاد، كمحاولة لدراسة وتقصي أثر وسائل الاتصال هذه وتأثيرها في رؤية واتجاهات مجتمع الشباب نحو الأزمة في سورية.

أولاً- مشكلة البحث

تشير الإحصاءات الصادرة عن تقرير الإعلام الاجتماعي العربي الذي أصدره برنامج الحوكمة والابتكار بكلية دبي للإدارة الحكومية في (٢٠١١) أن هناك(٣٢) مليون مستخدم عربي لموقع (الفيس بوك)، بمعدل نمو قدره (٥٠%) منذ بداية العام (٢٠١١)، وأن حوالي مليون ومائة ألف مستخدم عربي يستخدمون (تويتر) للتدوين عليه، ما بين مدون نشط، ومدون صامت ،وهو الأمر الذي يمكن استثماره في ميادين كثيرة، لعل من أهمها ميدان تنمية الوعي السياسي، وتقديم جرعة ثقافية مبسطة لهؤلاء المستخدمين، تناسب إيقاع التعامل السريع مع مواقع التواصل

وبناءً على ما سبق تتمحور مشكلة البحث في السؤال الرئيس الآتي:

ما دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية.

ثانياً- أهمية البحث

تتجلى أهمية البحث من النقاط الآتية:

١-أهمية دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية.

٢- دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تحسين الوعي السياسي لدى الشباب نحو الأزمة السورية، وقدرتهم على وضع الحلول المناسبة لهذه الأزمة.

٣- إلقاء الضوء على الوسائط الإعلامية الجديدة التي تعمل داخل بيئة تواصلية تتسم بالديناميـة ومؤثرات التشويق التي تسهم في تشكيلها تقنيات المعلومات والاتصال.

٤- توضيح المفهومات (المفاهيم) الجديدة المتصلة بوسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية.

٥- بيان تأثير دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية على جمهور مواقع التواصل الاجتماعي.

ثالثاً- أهداف البحث

١-تقصي دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية.

٢- التعرف إلى أبعاد وأهداف وفلسفة وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية.

٣- التعرف إلى أثر التغيرات العالمية والمتسارعة على طبيعة العلاقات الاجتماعية من خلال دور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية.

٤- التعرف إلى الفروق بين استجابات أفراد العينة، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة.

رابعاً- أسئلة البحث

تتجلى أسئلة البحث من خلال التساؤل الرئيس لمشكلة البحث بالآتي:

١- ما دور شبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الرأي العام لدى الشباب؟

٢- ما الدور الذي لعبته وسائل التواصل الاجتماعي في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الازمة السورية؟

٣- ما الفروق بين استجابات أفراد العينة، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة.

خامساً- فرضيات البحث

أ- **الفرضيات الرئيسية:-**

الفرضية الرئيسية الأولى:- يوجد دور لشبكات التواصل الاجتماعي في تشكيل الرأي العام لدى الشباب

الفرضية الرئيسية الثانية:- يوجد دور لوسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية.

ب- **الفرضيات الفرعية:-**

الفرضية الفرعية الأولى :- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq$ ٠,٠٥)، بين متوسطات استجابات أفراد عينة البحث، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة تعزى لمتغير الجنس.

الفرضية الفرعية الثانية :- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq$ ٠,٠٥)، بين متوسطات استجابات أفراد عينة البحث، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة تعزى لمتغير العمر.

الفرضية الفرعية الثالثة :- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq$ ٠,٠٥)، بين متوسطات استجابات أفراد عينة البحث، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة تعزى لمتغير العمل.

الفرضية الفرعية الرابعة :- توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq$ ٠,٠٥)، بين متوسطات استجابات أفراد عينة البحث، فيما يتصل بدور وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تشكيل الرأي العام لدى الشباب نحو الأزمة السورية تعزى لمتغيرات الدراسة تعزى لمتغير التعليم.

سادساً- مصطلحات البحث

مواقع التواصل الاجتماعي وهي إحدى وسائل الاتصال الجديدة، من خلال شبكة الانترنت التي تسمح للمشترك أو المستخدم من التواصل مع الآخرين، وتقدم خدمات متنوعة في العديد من المجالات (العلاونة، ٢٠١٢، ١١). وتجدر الاشارة إلى أن مصطلح **التواصل الاجتماعي** يطلق على مجموعة من المواقع على شبكة الانترنت العالمية، تتيح التواصل بين الأفراد في بيئة مجتمع افتراضي، يجمعهم الاهتمام أو الانتماء لبلد أو مدرسة أو فئة معينة، في نظام عالمي لنقل المعلومات. وهي خدمة الإلكترونية تسمح للمستخدمين بإنشاء وتنظيم ملفات شخصية لهم، كما تسمح لهم بالتواصل مع الآخرين.

يعرفها الباحث بأنها: منظومة من الشبكات الإلكترونيّة التي تسمح للمشترك فيها بإنشاء صفحة خاص به، تربطه بغيره من المشتركين في هذا الموقع وتحقق له التفاعل معهم وتبادل الأفكاروالآراء والاهتمامات، عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني .

الرأي العام: تختلف رؤية الباحثين واهتماماتهم وتقديرهم لمفهوم الرأي العام ورؤيتهم لحركته، فبعضهم اعتبر ان الرأي العام هو الاتجاه ، وآخرون ينظرون إليه باعتباره، حكما أو سلوكا، وهناك من ينظر إليه باعتباره تجميع للأراء الفردية (حجاب، ١٩٩٨، ١٢).

وفي محاولة تعريفنا للرأي العام سنعمل على تقصي تعريفه لدى عدد من الباحثين ويمكن لنا أن نستعرض بعضاً منها. فقد عرف "كلوريدج كنج" الرأي العام على أنه: " الحكم الذي تصل إليه الجماعة في مسألة ذات اعتبار مهم بعد مناقشات علنية وافية" (أبو زايد، ١٩٦٨، ٣٩)

ويعرفه ألبورت بانه " تعبير عن جمع كبير لعدد من الافراد عن آرائهم في موقف معين ، إما من تلقاء أنفسهم أو بناء على دعوة توجه إليهم وذلك تعبيرا عن تأييدهم أو معارضتهم لمسألة معينة أو شخص معين" (العبد، ١٩٩٩، ٢١).

ويرى جيمس برايس أن الرأي العام اصطلاح يستخدم للتعبير عن مجموعة من الآراء التي يدين بها الناس إزاء المسائل التي تؤثر في مصالحها العامة والخاصة" (حسن، ٢٠٠٠، ١٨)، بينما يرى ليوناردو دوب أن الرأي العام يمثل ميول الناس نحو قضية ما إذا كان هؤلاء الناس من فئة اجتماعية واحدة" (حاتم، ١٩٩٨، ٤٨).

وقد عرفه بعض الباحثين العرب حيث عرفه محمود إسماعيل وجلال معوض بانه" وجهة نظر معلنة للجماعة أو المجتمع أساسها تكامل اراء الناس وليس تجميعا حسابيا تجاه مسألة عامة مثارة يمتاز طابعها بالجدل والمناقشة واختلاف الآراء وتعددها" (محمود وجلال، ١٩٩٧، ١٩٣)، كما عرفته دورية بسيوني بأنه" الرأي السائد بين أغلبية الشعب الواعية في فترة معينة بالنسبة لقضية أو اكثر، يحتدم فيها الجدل والنقاش، وتمس مصالح هذه الاغلبية أو قيمها الإنسانية" (بسيوني، ١٩٩٥، ٩٩).

ويعرفه الباحث بأنه: " وجهة النظر السائدة بين غالبية أفراد المجتمع في فترة معينة نحو قضية معينة أو أكثر تشكل محور اهتمامهم وتمس مصالحهم أو أي من جوانب المنظومة القييمية لديهم بشكل مباشر أو غير مباشر."

سابعاً- الدراسات السابقة:

دراسة العلي(٢٠١١) بعنوان: العضوية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها في تحسين الوعي السياسي لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية.

هدفت الدراسة إلى قياس دور مواقع التوصل الاجتماعي في تحسين الوعي السياسي لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية، ودرجة تأثرها بالمتغيرات المستقلة واشتمل دور مواقع التواصل الاجتماعي على أربعة متغيرات رئيسة هي مقدار التفاعل مع مواقع التواصل الاجتماعية ومقدار الثقة في المعلومات التي تقدمها هذه المواقع واعتمدت الدراسة على أربع فرضيات تمحورت حول مدى تأثير وعلاقة مواقع التواصل الاجتماعي في تحسين الوعي السياسي، وقد تكون مجتمع الدراسة من جميع طلبة كلية الاقتصاد في جامعة النجاح الوطنية وتكونت عينة الدراسة من عينة عشوائية بلغت (٣٦٠٠) طالباً وطالبة وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

١-وجود علاقة معنوية ذات دلالة احصائية بين دور مقدار التفاعل مع مواقع التواصل الاجتماعي وبين تحسين الوعي السياسي.

٢-وجود تأثير مهم ومعنوي لمقدار الثقة في المعلومات التي تقدمها مواقع التواصل الاجتماعي وبين تحسين الوعي السياسي.

دراسة رضوان (٢٠١١) بعنوان: اعتماد الجمهور المصري على وسائل الإعلام التقليدية والحديثة كمصدر للمعلومات أثناء ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على كثافة استخدام الجمهور لوسائل الإعلام التقليدية والحديثة، أثناء أحداث ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١، والعوامل المؤثرة في اعتماد الجمهور على هذه الوسائل، ومدى تحقق التأثيرات المعرفية والوجدانية والسلوكية بالاعتماد على هذه الوسائل، باستخدام منهج المسح على عينة قوامها (٣٠٠) مفردة من مستخدمي المواقع الالكترونية الإخبارية.

وأظهرت الدراسة أن القنوات الإخبارية كالجزيرة والعربية جاءت في مقدمة الوسائل التي تعرض لها أفراد العينة أثناء الثورة، تلتها الصحف الخاصة كالمصري واليوم السابع، ثم القنوات الإخبارية الناطقة بالعربية مثل بي بي سي العربية والحرة، تلتها المواقع الالكترونية الإخبارية، ثم الصحف القومية المصرية في المرتبة الأخيرة.

وأكدت الدراسة أن العديد من التأثيرات المعرفية والوجدانية والسلوكية، قد تحققت نتيجة اعتماد الجمهور على وسائل الإعلام أثناء الثورة.

دراسة صلوي (٢٠١١) بعنوان: تغطية الصحافة الالكترونية للاضطرابات السياسية في الوطن العربي.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على تغطية الصحافة الالكترونية السعودية، للأحداث المرتبطة بالاضطرابات السياسية، باستخدام منهج تحليل المضمون، لعينة من عشرة صحف الكترونية سعودية.

وأظهرت الدراسة أن معظم الصحف الالكترونية السعودية أخذت موقفاً محايداً في تغطيتها للأحداث، فكانت تنقل الأخبار دون تعليق أو تحليل يوضح موقفها، كما أن الصحف ركزت على الخبر في تغطيتها لهذه الأحداث، واعتمدت على النقل عن وكالات الأنباء ووسائل الإعلام الأخرى، وأن هذه الصحف لم توظف الخصائص الاتصالية للصحافة الالكترونية في تغطيتها لهذه الأحداث والمتمثلة بإضافة روابط ووسائط متعددة.

دراسة الداغر (٢٠١١) بعنوان: المعالجة الصحفية للثورات العربية في الصحافة الأميركية.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل طبيعة وسمات واتجاهات التغطية الصحفية للثورات العربية في الصحافة الأميركية، ودور القائم بالاتصال في تشكيل الرسالة الإعلامية، بالاعتماد على منهجي المسح الإعلامي والمقارن.

وتوصلت الدراسة إلى أن الصحافة الأميركية اهتمت بأحداث المنطقة العربية وبالمظاهرات والثورات التي اجتاحت المنطقة، وأن التحول الديمقراطي جاء في قائمة اهتمامات الصحف الأميركية، وكانت مؤيدة للثورات العربية وتغيير الأنظمة ومحاكمة رموزها، فركزت على عملية التغيير وثقافة الديمقراطية والتعددية، ورفض التعصب والتطرف الديني.

دراسة مراد (٢٠١١) بعنوان: دور الإعلام في تنشيط الحراك السياسي العربي – شبكات التواصل الاجتماعي نموذجاً".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على كيفية توظيف الحراك السياسي العربي، لإمكانات مواقع التواصل الاجتماعي في تأجيج الثورات العربية وإدامة زخمها وتعبئة شبابها.

وخلصت الدراسة إلى أن هذه المواقع أصبحت محطات حشد للمشاركة في الحراك السياسي، وكسرت حاجز الخوف وحوّلت العمل السياسي السري إلى نشاط علني، وقامت بدور التعبئة الايديولوجية للثورات، وحققت حضورها في نشر أفكار الثورات وتبني مطالب الثوار والترويج لهذه المطالب.

وأوضحت الدراسة أن هذه المواقع أدت دوراً كبيراً في التنسيق بين الثوار وتم توظيفها في مسألة التشبيك بين المجموعات السياسية وتنظيم الاعتصامات، وساهمت في تغيير الصورة النمطية للشباب العربي، إذ حولته من شباب كان يوصف بالسطحية، إلى شباب فاعل يتوق للحرية والكرامة والتغيير.

دراسة حافظ (٢٠١١) بعنوان: تواصل الشباب الجامعي من خلال الشبكات الاجتماعية".

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الدوافع الحقيقية للتواصل بين الشباب الجامعي من خلال الشبكات الاجتماعية.

وأكدت الدراسة أن تواصل الشباب الجامعي من خلال الشبكات الاجتماعية يعد ظاهرة اجتماعية أكثر منها ضرورة أحدثتها التكنولوجيا الحديثة.

وأظهرت أن إدمان الفئة الشبابية على الاستخدام المفرط للشبكات الاجتماعية، أدى إلى فقدان المهارات المطلوبة لإقامة علاقات اجتماعية في البيئة المجتمعية الواقعية، وتراجع الاتصال الشخصي المواجهي في مقابل التواصل عبر الشبكات الاجتماعية، الأمر الذي يؤدي إلى جنوح الشباب نحو الاغتراب الاجتماعي.

دراسة العلاونة (٢٠١٢) بعنوان: دور مواقع التواصل الاجتماعي في تحفيز المواطنين الأردنيين على المشاركة في الحراك الجماهيري.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور مواقع التواصل الاجتماعي, في حفز المواطنين الأردنيين للمشاركة في فعاليات الحراك الجماهيري, باستخدام منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي, على عينة بلغت (٢٩٦) مفردة, من النقابيين في مدينة إربد.

وكان من أبرز النتائج التي توصّلت إليها هذه الدراسة:

١-أن ما نسبته (٧٤,٧%) من النقابيين يستخدمون مواقع التواصل الاجتماعي, و(٢٤,٣%) منهم يستخدمونها لأنها تتيح الفرصة للتعبير عن الآراء بحرية.

٢-أن (٥٠,٦%) من النقابيين يستخدمون الفيسبوك و (٢٧,١%) يستخدمون تويتر, وأن دوافع استخداماتهم لهذه المواقع تتمثل بأنها تسمح بالتواصل مع الأصدقاء بنسبة (٢٨,٥%), وتتيح الفرصة للتعبير عن الآراء بحرية مطلقة بنسبة (٢١,٨%).

٣-بينت النتائج أن (٥٦,٦%) من النقابيين يشاركون (دائماً وأحياناً ونادراً) في الحراك الجماهيري الذي يطالب بإجراء الإصلاح والتغيير في الأردن, من خلال مواقع التواصل الاجتماعي.

٣-تصدرت المطالبة بإصلاحات دستورية قائمة موضوعات الحراك الجماهيري, التي يشارك بها النقابيون عبر مواقع التواصل الاجتماعي, وحصلت على ما نسبته (١٤,٤%), تلتها المطالبة بإصلاحات سياسية واقتصادية واجتماعية بنسبة (١٤,١%).

٤-أوضحت النتائج عدم وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين السمات الديموغرافية للنقابيين وبين المشاركة في الحراك الجماهيري عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

دراسة المنصور (٢٠١٢) بعنوان: تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين، دراسة مقارنة للمواقع الاجتماعية والمواقع الإلكترونية "العربية إنموذجاً"

هدفت الدارسة التعرف إلى تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين، إضافة إلى الكشف عن شكل المواقع الاجتماعية "الفيس بوك أنموذجاً" الخاص بقناة العربية، والمقارنة بين شكل الموقع الاجتماعي (الفيس بوك) وبين شكل الموقع الإلكتروني (العربية. نت) لقناة العربية.

وقد جاءت الحدود المكانية والزمانية لهذه للدراسة تنحصر مكانياً في إطار الحدود الافتراضية لموقعي العربية الإلكتروني والاجتماعي, وزمانياً في الفترة المختارة: (٢٥ / ١ / ٢٠١١ – ١١ / ٢ / ٢٠١١), لتأثيرها على جمهور المتلقين. واعتمدت الدراسة (منهج المسح الوصفي) لاقترابه من هذا البحث, الذي يعتمد على عينة البحث (مقارنة بين المواقع الإلكترونية والمواقع الاجتماعية "العربية أنموذجاً"), وقد أعدت لهذا الغرض استمارتان واحدة لتحليل الشكل وأخرى لتحليل المضمون, تم اعتمادهما بعد أن حظيتا بموافقة السادة الخبراء. وتوصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها توضح مدى تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين, وإنه لم يعد بإمكان متصفحي الإنترنت الاستغناء عنها, لما توفره من أخبار وتغطية شاملة وعاجلة ومعلومات ومعارف مفيدة ومتنوعة, ومحادثة (دردشة) مع الأهل والأصدقاء وزملاء الدراسة والعمل وتبادل الملفات والصور ومقاطع الفيديو, إضافة إلى أنها مجالاً مفتوحاً لتبادل الآراء والتعليقات على الآراء والردود على تلك التعليقات, وخلق صداقات افتراضية جديدة واستراحة وثقافة وترفيه.

منهج البحث:

ارتأى الباحث استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لملاءمته لمثل هذا النوع من الدراسات، حيث يمكّننا هذا المنهج من معرفة طبيعة الظاهرة موضوع الدراسة بوساطة تحليل بنيتها وبيان العلاقات بين مكوناتها، ويرى أبو حطب بأن الوصف يهتم أساسا بالوحدات أو الشروط أو العلاقات أو الفئات (التصنيفات) أو الأنساق التي توجد بالفعل، وقد يشتمل ذلك الآراء حولها والاتجاهات إزائها، وكذلك العمليات التي تتضمنها والآثار التي تحدثها والمتجهات التي تنزع إليها (أبو حطب، وصادق، ١٩٩٦، ١٠٤-١٠٥).

أدوات البحث:

أعد الباحث استبانه لقياس أثر وسائل الاتصال الاجتماعي الإلكترونية في تكوين الوعي لدى الشباب نحو الازمة في سورية من وجهة نظر فئة الشباب ذاتها. وقد تم إجراء اختبارات صدق الأداة من خلال عرضها على مجموعة من أساتذة كلية التربية بدمشق وقد تم الأخذ بملاحظاتهم وتعديل بعض البنود وفقا لرؤية المحكمين. كما تم إجراء اختبار الثبات عن طريق إعادة تطبيق الاستبانة على عينة من الشباب بلغت ٦٠ فرداً بفارق زمني مدته ١٥ يوماً، وتم حساب معامل الثبات (حسب معادلة كرونباخ ألفا) حيث بلغ (٠,٨٨٣) و(حسب معادلة سبيرمان براون ٠,٩١٢) وهو مؤشر على ثبات مُرضٍ للاستبانة، عند ذلك تم البدء في التطبيق. كما استخدم الباحثان البرنامج الإحصائي (SPSS) في تحليل معطيات البحث، والاختبارات الإحصائية للفرضيات.

مجتمع البحث: تكون مجتمع البحث من جميع الشباب في المحافظات: دمشق، ريف دمشق، السويداء، اللاذقية، أدلب، حمص، حماه، حلب. وتم استبعاد المحافظات الشرقية نظراً لصعوبة وصول فريق البحث لهذه المحافظات نتيجة الظروف التي تمر بها البلاد. وهنا لابد من الإشارة إلى أن الاستبانة تم تطبيقها فقط في المناطق الواقعة تحت سيطرت الدولة في هذه المحافظات.

عينة البحث: تم اختيار عينة بحث كبيرة حيث تم توزيع الاستبانة على ٥٠٠٠ شاب وشابة بطريقة عشوائية تم استبعاد الاستبانات غير مكتملة البيانات . وقد تم تطبيق الاستبانة في جميع الاماكن والمرافق التي يتواجد فيها الشباب في المحافظات التي وقع عليها الاختيار، وقد تم تطبيق استبانة البحث في ارياف ومدن تلك المحافظات بواقع ٣٠٠ شاب من الريف و٢٠٠ من المدينة في كل محافظة.

خصائص العينة:

١. توزيع مفردات العينة حسب المحافظات

جدول رقم (١) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المحافظات

المحافظة	التكرار	النسبة المئوية
طرطوس	500	12.3
اللاذقية	500	12.3
ريف دمشق	485	12.0
دمشق	424	10.5
حماه	478	11.8
قنيطرة	381	9.4
سويداء	372	9.2
ادلب	467	11.5
حلب	372	9.2
حمص	76	1.9
Total	4055	100.0

نلاحظ من الجدول أنه تم توزيع /٥٠٠/ استمارة في كل محافظة، وتم استبعاد الاستمارات غير مكتملة المعلومات، فمثلاً في محافظة حمص لم نستفد سوى من /٧٦/ استمارة وتم استبعاد /٤٢٤/ استمارة.

٢. توزيع مفردات العينة حسب العمر

جدول رقم (٢) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب العمر

الفئات العمرية	التكرار	النسبة المئوية
19-21	2339	57.7
22-26	1716	42.3
المجموع	4055	100.0

نلاحظ من الجدول أنه تم تقسيم الفئات العمرية إلى شريحتين، الشريحة الأولى من عمر ١٩-٢١، والشريحة الثانية من عمر ٢٢-٢٦.

٣. توزيع مفردات العينة حسب العمر

جدول رقم (٣) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب العمر

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
الذكور	1931	47.6
الإناث	2124	52.4
المجموع	4055	100.0

نلاحظ من الجدول أنه تم توزيع الاستمارات على الإناث بنسبة ٥٢,٤ % وهو ما يتماشى مع العدد العام للإناث في سورية.

٤. توزيع مفردات العينة حسب المستوى التعليمي

جدول رقم (٤) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب المستوى التعليمي

	التكرار	النسبة المئوية
ابتدائي	211	5.2
اعدادي	1285	31.7
ثانوي	1626	40.1

جامعي	933	23.0
المجموع	4055	100%

نلاحظ من الجدول أنه تم توزيع ٤٠٥٥ استمارة شملت اربع مراحل تعليمية وكانت نسبة الحاصلين على الشهادة الابتدائية فقط٥,٢% , وهي نسبة منطقية حيث أن غالبية الشباب في سورية قد حصلوا على شهادة أعلى من شهادة التعليم الإبتدائي.

٥. توزيع مفردات العينة حسب العمل:

جدول رقم (٥) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب العمل

العمل	التكرار	النسبة المئوية
عاطل عن العمل	2258	55.6
موظف حكومي	839	20.7
عمل خاص	958	23.6
المجموع	4055	%100

يلاحظ من الجدول السابق أنه تم تقيسم عدد أفراد العينة إلى ثلاث فئات كان أغلبها نسبة العاطلين عن العمل والتي بلغت ٥٥,٦% وهي نسبة منطقية حيث أن غالبية الشباب المستطلع أراءهم ليس لديهم عمل.

٦. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول مصدر البيانات

جدول رقم (٦) توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول مصدر البيانات

مصدر البيانات	التكرار	النسبة المئوية
الجريدة	426	10.5
التلفاز	1939	47.8
الأصدقاء	623	15.4
الأهل	328	8.1
الإذاعة	324	8.0

الانترنت	2165	53.4

يلاحظ من الجدول أن الإنترنت قد احتل المرتبة الأولى كمصدر للمعلومات لدى الشباب ثم جاء بعده التلفاز وتراجع دور الاصدقاء إلى المرتبة الثالثة والجريدة في المرتبة الرابعة.....الخ, وهو مايعكس أهمية الإعلام الإلكتروني كمصدر للمعلومات لدى الشباب.

٧. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول ما إذا كنت تتصفح الإنترنت

جدول رقم (٧) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول ما إذا كنت تتصفح الإنترنت

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	3630	89.5
لا	425	10.5
المجموع	4055	%100

يلاحظ من الجدول ارتفاع نسبة متصفحي الإنترنت في سورية حيث بلغت ٨٩,٥% من مجموع الشباب المستطلع.

٨. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول عدد الساعات التي تقضيها في الانترنت

جدول رقم (٨) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول عدد الساعات التي تقضيها في الانترنت

	التكرار	النسبة المئوية
1-3	2609	69.9
فوق ٣ ساعات	1021	26
المجموع	3630	100%

نلاحظ من الجدول أنه ارتفعت نسبة الشباب الذين يقومون بتصفح الإنترنت من ١-٣ ساعة يومياً فبلغت ٦٩,٩% بينما قل عدد الشباب الذين يتصفحون الإنترنت لأكثر من ثلاث ساعات يومياً, هذا الأمر عائد ربما لأسباب اقتصادية لدى الشباب.

٩. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول اللغات:

جدول رقم (٩) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول اللغات:

اللغات	التكرار	النسبة المئوية
انكليزي	576	١٥,٩
عربي	2765	76.2
فرنسي	69	1.9
انكليزي + عربي	220	٦,١
المجموع	3630	%١٠٠

نلاحظ من الجدول أن الشريحة الأكبر من متصفحي الإنترنت كانت ممن لا يتقنون سوى اللغة العربية.

١٠. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول حسابات في مواقع التواصل الاجتماعي

جدول رقم (١٠) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول حسابات في مواقع التواصل الاجتماعي

الحساب	التكرار	النسبة المئوية
فيسبوك	3284	90.47
تويتر	363	10.00
يوتوب	392	10.80
المجموع	3630	%١٠٠

نلاحظ من الجدول أن غالبية الشباب السوري يملك حساب على الفيس بوك بينما تراجع دور مواقع التواصل الاجتماعي الأخرى.

١١. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول استخدم اسم مستعار

جدول رقم (١١) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول استخدم اسم مستعار:

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	1214	33.4
لا	2416	66.6
المجموع	3630	100%

نلاحظ من الجدول أنه قل عدد من يستخدم أسم مستعاراً إلى النصف تقريباً من العدد الكلي لرواد المواقع الالكترونية.

١٢.توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول ما إذا كان هناك أكثر من حساب

جدول رقم (١٢) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول ما إذا كان هناك أكثر من حساب

الإجابة	التكرار	النسبة المئوية
نعم	1288	35.5
لا	2342	64.5
المجموع	3630	100

نلاحظ من الجدول أن غالبية الشباب المستطلع لا يملك سوى حساب واحد، وهو ربما يعود إلى هامش الحرية الموجود في الساحة الافتراضية.

١٣.توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول ما إذا كان هناك حساب باسمي الشخصي

جدول رقم (١٣) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول ما إذا كان هناك حساب باسمي الشخصي

	التكرار	النسبة المئوية
نعم	2690	74.1
لا	940	25.9
المجموع	3630	100

نلاحظ من الجدول أن الشريحة الأكبر من الشباب يملك حساب باسمه الشخصي الصريح, وهو ربما يعكس حالة من الحرة في استخدام لمواقع التواصل.

١٤. توزيع مفردات العينة حسب الإجابة على سؤال حول عدد الحسابات

جدول رقم (١٤) يبين توزيع مفردات عينة الدراسة حسب حول ما إذا كان هناك عدد الحسابات

عدد الحسابات	التكرار	النسبة المئوية
1	2097	57.8
2	740	20.4
3	476	13.1
4	115	3.2
5	122	3.4
6	29	0.8
7	12	0.3
8	13	0.4
9	3	0.1
فوق ١٠ حسابات	23	0.6
المجموع	3630	100

نلاحظ من الجدول أن النسبة الكبيرة من الشباب لا تملك سوى حساب واحد.

الدراسة الاستطلاعية:

باستخدام عينة الاستطلاعية مكونة من ٦٠ ذكر وانثى من مجتمع البحث.

أولاً- الثبات:

	ألفا- كرونباخ	سبيرمان براون

مقياس دور الإعلام	0.883	0.912

من خلال استخدام معامل الفا لدراسة الثبات نجد أن قيمة α = ٠,٨٨٣ وهذا يؤكد الثبات بحسب المقاييس الإحصائية .

كما تم استخدام الثبات بطريقة التنصيف نجد أن قيمة سبيرمان براون = ٠,٩١٢ يؤكد الثبات بطريقة التجزئة النصفية بحسب المقاييس الإحصائية .

صدق الاتساق الداخلي:

رقم السؤال	Pearson Correlation	Sig. 2-tailed)
١.	.264*	.018
٢.	.238*	.033
٣.	.302**	.007
٤.	.241*	.031
٥.	.401**	.000
٦.	.309**	.005
٧.	.354**	.002
٨.	.439**	.000
٩.	.387**	.000
١٠	.367**	.001
١١	.305**	.007
١٢	.230*	.040
١٣	.277*	.015
١٤	.251*	.025

١٥	.319**	.004
١٦	.388**	.000
١٧	.286*	.010
١٨	.273*	.014
١٩	.393**	.000
٢٠	.640**	.000
٢١	.352**	.001
٢٢	.257*	.021
٢٣	.251*	.025
٢٤	.432**	.000
٢٥	.642**	.000
٢٦	.701**	.000
٢٧	.987**	.000
٢٨	.814**	.000
٢٩	.716**	.000
٣٠	.987**	.000
٣١	.600**	.001
٣٢	.716**	.000
٣٣	.509**	.008
٣٤	.755**	.000
٣٥	.824**	.000

٣٦	.801**	.000
٣٧	.365*	.049
٣٨	.377*	.040
٣٩	.511**	.004
٤٠	.398*	.029
٤١	.468**	.009
٤٢	.471**	.009
٤٣	.509**	.004
٤٤	.558**	.001
٤٥	.432*	.017
٤٦	.513**	.004

باستخدام معامل بيرسون لدراسة العلاقة بين العبارات والأبعاد المدروسة نجد أن جميع العبارات قد أعطت مستوى دلالة أصغر من ٠,٠٥ وبالتالي هذا يؤكد صدق الاتساق الداخلي.

المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لنتائج العينة:

الرتبة	العبـــارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	النسبة المئوية	درجة الموافقة
1	تأثرت دراستي	3.46	1.87	69.20%	متوسطة
2	أبدي اعجابي بما ينشر	3.39	1.38	67.80%	متوسطة
3	أزور صفحات المعارضة	3.36	1.43	67.20%	متوسطة
4	حاولت التعرف على مطالب المعارضة من صفحاتهم	3.36	1.42	67.20%	متوسطة
5	تواصلي قليل مع أفراد الاسرة	3.35	1.4	67%	متوسطة
6	يسبب لي الانترنت مشكلات	3.35	1.4	67%	متوسطة
7	أشارك في التصحيح	3.32	1.63	66.40%	متوسطة

8	اتابع اخبار كل مدينة من تنسيقياتها	3.3	1.38	66%	متوسطة
9	استخدم حساباتي لوسيلة التعرف على الاصدقاء	3.23	1.42	64.60%	متوسطة
10	أحاور المدونين فيها	3.22	1.39	64.40%	متوسطة
11	استخدم حسابي	3.17	1.39	63.40%	متوسطة
12	أشارك أصدقائي بالالعاب الالكتروني	3.17	1.67	63.40%	متوسطة
13	اشترك في المنتديات	3.13	1.53	62.60%	متوسطة
14	أتابع ما تنشره التنسيقيات	3.12	1.37	62.40%	متوسطة
15	أقبل صداقات كل من يطلب صداقتي	3.12	1.39	62.40%	متوسطة
16	أقارن ما تنشره التنسيقيات مع ما تبثه القنوات	3	1.41	60%	متوسطة
17	لا أثق بالتنسيقيات ولكن أشاهد ما تنشره	3	1.41	60%	متوسطة
18	اعود للكتب للتاكد من المعلومات	3	1.35	60%	متوسطة
19	أتابع المواقع التي تهتم بالموضوعات الاقتصادية	2.96	1.58	59.20%	متوسطة
20	أتواصل مع أصدقاء من مختلف البلدان	2.86	1.38	57.20%	متوسطة
21	أتوق على ثقافات المجتمعات الاخرى	2.75	1.32	55%	متوسطة
22	اعمل على زيادة ثقافي بمطالعة النت	2.72	1.33	54.40%	متوسطة
23	لا أزور إلا صفحات الموالاة	2.71	1.43	54.20%	متوسطة
24	عدم حل مشكلات الشباب من بطالة وغيرها هي السبب في حدوث الأزمة	2.69	1.38	53.80%	متوسطة
25	أخبر اسرتي بما ينشر	2.68	1.34	53.60%	متوسطة
26	أشاهد مواقع الصحف السورية	2.67	1.31	53.40%	متوسطة
27	أقبل إضافة صداقات	2.65	1.3	53%	متوسطة
28	يزودني الانترنيت بتفاصيل دقيقة عم مجريات الأحداث في بلدي	2.65	1.31	53%	متوسطة
29	أتابع المواقع التي تهتم بالموضوعات الاجتماعية	2.62	1.32	52.40%	متوسطة
30	أثق بأصدقائي على حساب	2.61	1.37	52.20%	متوسطة
31	أحاول نشر ثقافة الحوار	2.61	1.32	52.20%	متوسطة
32	أتابع المواقع التي تهتم بالموضوعات الثقافية	2.58	1.31	51.60%	متوسطة
33	أقوم بمشاركات للمعارف والمعلومات	2.57	1.27	51.40%	متوسطة

34	أثق بما تبثه الصحف الرسمية	2.56	1.33	51.20%	متوسطة
35	ساعدني الانترنت في فهم مكونات المجتمع	2.56	1.3	51.20%	متوسطة
36	أتابع المواقع التي تهتم بالموضوعات العلمية	2.54	1.33	50.80%	متوسطة
37	يحقق لي الانترنيت حرية التعبيرعن رأيي	2.54	1.37	50.80%	متوسطة
38	أناقش حول ما ينشرعلى الانترنت	2.52	1.29	50.40%	متوسطة
39	تعلمت أشياء جديدة لا اعرفها	2.48	1.28	49.60%	متوسطة
40	استخدم الانترنت	2.47	1.6	49.40%	متوسطة
41	أتابع المواقع التي تهتم بالموضوعات السياسية	2.46	1.37	49.20%	متوسطة
42	أسهم الانترنت في زيادة حدة الأزمة السورية	2.42	1.38	48.40%	متوسطة
43	أسهم التواصل الالكتروني في فضح حالات الفساد	2.36	1.36	47.20%	متوسطة
44	أتابع ما يكتب أصدقائي	2.35	1.3	47%	منخفضة
45	انتقي أصدقائي بعناية	1.89	1.12	37.80%	منخفضة
46	أتابع التطورات بشكل يومي	1.83	1.05	36.60%	منخفضة

اختبار الفرضيات:

١. <u>الفروق بحسب العمر:</u>

العمر	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار Z	د.ح	الدلالة	القرار
١٩-٢١	2339	130.2180	27.95338	2.654	4053	.008	دالة
٢٢-٢٦	1716	127.7736	30.30408				

من خلال استخدام اختبار ت ستيودنت (التوزيع الطبيعي Z) نجد أن قيمة <u>إحصائي الاختبار</u> Z ٢,٦٥٤ بمستوى دلالة ٠,٠٠٨ وهي أصغر من مستوى الدلالة الافتراضي ٠,٠٥ وهذا ينفي صحة الفرضية الصفرية أي توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات على مقياس دور الإعلام في تشكيل الرأي العام للشباب بحسب متغير العمر وهو لصالح المتوسط الأكبر أي العمر ١٩-٢١ سنة .

<u>الفروق بحسب الجنس:</u>

الجنس	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ت المحسوبة	د.ح	الدلالة	القرار
الذكور	1931	130.3458	30.62032	2.404	4053	.016	دالة
الإناث	2124	128.1540	27.40421				

من خلال استخدام اختبار ت ستيودنت نجد أن قيمة ت: ٢,٤٠٤ مستوى الدلالة ٠,٠١٦ وهي أصغر من مستوى الدلالة الافتراضي ٠,٠٥ وهذا ينفي صحة الفرضية الصفرية أي توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات على مقياس دور الإعلام في تشكيل الرأي العام للشباب بحسب متغير الجنس وهو لصالح المتوسط الأكبر أي الذكور، ويفسر الباحثان هذه النتيجة بالنظر إلى نمط الحياة الأسرية في المجتمعات العربية، التي تجعل عبء الأعمال المنزلية يقع في غالبيته على الإناث، مما يجعل مساحة الوقت المتاحة للتصفح أقل عند الإناث مقارنة بالذكور. كما ان كثير من التقاليد الاجتماعية تحد، في بعض الأسر، من ارتياد مقاهي الإنترنيت من قبل الإناث، وهذ يسهم بطبيعة الحال في إتاحة فرصة أكبر للذكور في متابعة المواقع الإلكترونية.

الفروق بحسب التعليم:

	Sum of Squares	Df	Mean Square	F	Sig.	القرار
Between Groups	301209.828	3	100403.276	130.275	.000	دالة
Within Groups	3122110.577	4051	770.701			
Total	3423320.404	4054				

من خلال استخدام اختبار التباين الأحادي نجد أن قيمة ف :١٣٠,٢٧٥ مستوى الدلالة ٠,٠٠٠ وهي أصغر من مستوى الدلالة الافتراضي ٠,٠٥ وهذا ينفي صحة الفرضية الصفرية أي توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات على مقياس دور الإعلام في تشكيل الرأي العام للشباب بحسب متغير التعليم. ويفسر الباحثان هذه النتيجة إلى أن ذوي المستوى التعليمي المرتفع لديهم من القدرات والمعطيات والقدرة على المحاججة ما يمكنهم من التحاور وإبداء الرأي ومتابعة المواقع الثقافية والسياسية والقدرة على التفاعل مع المواقع والصفحات التي تطرح موضوعات إشكالية فيما يتعلق بالحراك السياسي القائم في كثير من البلدان العربية وجوانب الأزمة القائمة في سورية.

ولمعرفة الفروق بين المجموعات نستخدم اختبار شيفيه:

القرار	Sig.	Mean Difference (I-J)	تعليم (J)	تعليم (I)
دالة	.000	29.60618*	اعدادي	ابتدائي
دالة	.000	35.86931*	ثانوي	
دالة	.000	40.31769*	جامعي	
دالة	.000	-29.60618-*	ابتدائي	اعدادي
دالة	.000	6.26313*	ثانوي	
دالة	.000	10.71151*	جامعي	
دالة	.000	-35.86931-*	ابتدائي	ثانوي
دالة	.000	-6.26313-*	اعدادي	
دالة	.002	4.44838*	جامعي	
دالة	.000	-40.31769-*	ابتدائي	جامعي
دالة	.000	-10.71151-*	اعدادي	
دالة	.002	-4.44838-*	ثانوي	

من الجدول نجد:

- فروق بين مجموعة التعليم الابتدائي وباقي المجموعات لصالح التعليم الابتدائي.
- فروق بين مجموعة التعليم الاعدادي مع الثانوي والجامعي لصالح التعليم الإعدادي.
- فروق بين التعليم الثانوي والتعليم الجامعي لصالح التعليم الثانوي.

وهذا مؤشر على أن كلما ارتفع المستوى التعليمي كان تأثير وسائل الاتصال الجماهيري أقل في تشكيل الرأي العام نحو الازمة في سورية، وهنا تشترك وسائل اتصال اخرى تتمثل في المطالعة وغيرها من الوسائل.

الفروق بحسب العمل:

القرار	Sig.	F	Mean Square	Df	Sum of Squares	
دالة	.000	90.903	73501.492	2	147002.985	Between Groups
			808.568	4052	3276317.420	Within Groups
				4054	3423320.404	Total

من خلال استخدام اختبار التباين الأحادي نجد أن قيمة ف :٩٠,٩٠٣ مستوى الدلالة ٠,٠٠٠ وهي أصغر من مستوى الدلالة الافتراضي ٠,٠٥ وهذا ينفي صحة الفرضية الصفرية أي توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات على مقياس دور الإعلام في تشكيل الرأي العام للشباب بحسب متغير العمل.

ولمعرفة الفروق بين المجموعات نستخدم اختبار شيفيه:

العمل (I)	العمل (J)	Mean Difference (I-J)	Sig.	القرار
عاطل عن العمل	موظف حكومي	15.43188*	.000	دالة
	عمل خاص	2.95830*	.026	دالة
موظف حكومي	عاطل عن العمل	-15.43188-*	.000	دالة
	عمل خاص	-12.47357-*	.000	دالة
عمل خاص	عاطل عن العمل	-2.95830-*	.026	دالة
	موظف حكومي	12.47357*	.000	دالة

من الجدول نجد فروق بين مجموعة العمل عاطل عن العمل وباقي المجموعات لصالحمجموعة العمل بالمقارنة مع عاطل عن العمل، ويفسر الباحثان هذه النتيجة برؤيتهم بأن هذا مرتبط بالمستوى الاقتصادي حيث لاتكون وسائل الاتصال الإلكترونية متاحة للعاطلين بسبب عدم قدرتهم على دفع تكاليف وسائل الاتصال هذه كامتلاك حاسوب شخصي أو اشتراك في الإنترنيت.

كما نجد فروق بين مجموعة العمل الخاص مع الموظف الحكومي لصالح مجموعة العمل الخاص، ويعتقد الباحثان بأن هذه النتيجة قد تكون مرتبطة بتوفير القطاع الخاص حواسب لموظفيه، كما ان جميع المحلات التي تعمل بمجالي مقاهي الإنترنيت والحوسيب هي قطاعات خاصة وليس حكومية.

أما بالنسبة للسؤال المفتوح حول الخطوات التي يقترحها الشباب لحل الأزمة الراهنة في سورية فقد تعددت الآراء عند الشباب المستفتى وكانت النتائج وفق التسلسل التالي :

التسلسل	العبارة	النسبة المئوية
١	الحوار الوطني	%٣٨
٢	دعم الجيش العربي السوري في حربه على الإرهاب	%٣٢,٥
٣	محاربة الفساد	%٣٠,٥
٤	تأمين فرص العمل للشباب	%٢٥
٥	إعادة الإعمار	%٢٢
٦	العمل من اجل الوطن فقط	%١٨

٧	الحل السياسي	%١٧,٥
٨	العمل على زيادة مفهوم المواطنة	%١٥
٩	المساواة والعدالة الاجتماعية	%١١
١٠	الاهتمام بدور الإعلام في حل مشكلات الشباب	%١٠

التوصيات:

١- يوصي الباحث بإجراء المزيد من الدراسات العلمية المشابهة، تهدف للتعمق في دراسة جوانب محددة تتعلق بالشباب ووسائل الاتصال الإلكترونية.

٢- اعتبار الحوار هو السبيل برأي الشباب السوري لحل الأزمة السورية.

٣- التأكيد على محاربة الفساد بكل أشكاله ومعاقبة المفسدين.

٤- القضاء على البطالة بين الشباب بإيجاد فرص عمل مناسبة, وتشجيع المشاريع الخاصة واستقطاب الاستثمارات الخارجية بإيجاد تسهيلات وقوانين تعمل على ذلك.

٥- العمل على إعادة الإعمار, وإبعاد المستغلين للمرحلة, بالمراقبة والمتابعة المستمرة حتى تنجز الاعمال بأقل التكاليف بأقصر مدة.

٦- العمل الجماعي من أجل الوطن ومصلحة المواطن.

٧- الحل السياسي لابد أن يكون الحل الأمثل والوحيد للأزمة السورية.

٨- ترسيخ المساواة والعدالة والاجتماعية قولاً وفعل.

٩- اسهام وسائل الاعلام بكل أشكالها بالعمل على تعميق مفهوم المواطنة.

١٠- اهتمام مؤسسات المجتمع المدني ومؤسسات الدولة الرسمية والخاصة في حل مشكلات الشباب.

قائمة المراجع:

١- فؤاد أبو حطب، وآمال صادق، **مناهج البحث وطرق التحليل الإحصائي في العلوم النفسية والتربوية والاجتماعية**، ط٣، (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٩٦).

٢- أحمد أبو زيد، أحمد، **سيكولوجية الرأي العام ورسالته الديموقراطية**، (القاهرة: عالم الكتب، ١٩٦٨).

٣- محمود إسماعيل ، وجلال معوض، **علم السياسة**، ج٢، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٧).

٤- دورية شفيق بسيوني، **الوجيز في علم السياسة**، (مصر: جامعة حلوان، ١٩٩٥).

٥- محمد عبد القادر حاتم، **الرأي العام في القرآن الكريم**، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨).

٦- عبده حافظ, **تواصل الشباب الجامعي من خلال الشبكات الاجتماعية**, المؤتمر العلمي وسائل الإعلام أدوات تعبير وتغيير, كلية الإعلام, (عمان: جامعة البتراء، ٢٠١١).

٧- محمد منير حجاب، أساسيات الرأي العام، **سلسلة دراسات وبحوث إعلامية**، رقم (٨١)، (مصر: دار الفجر للنشر والتوزيع، ١٩٩٨).

٨- أشرف جلال حسن، أثر شبكات العلاقات الاجتماعية التفاعلية بالإنترنت ورسائل الفضائيات على العلاقات الاجتماعية والاتصالية للأسرة المصرية والقطرية، **المؤتمر العلمي الأول "الأسرة والإعلام وتحديات العصر"**، الجزء الثاني، فبراير، (القاهرة: كلية الإعلام، ٢٠٠٩).

٩- سمير محمد حسن، **الرأي العام**، الأسس النظرية والجوانب المنهجية، (القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠).

١٠- مجدي الداغر, المعالجة الصحفية للثورات العربية في الصحافة الأميركية, **المؤتمر العلمي دور وسائل الاعلام في التحولات المجتمعية في الوطن العربي**, كلية الإعلام, (إربد: جامعة اليرموك، ٢٠١١).

١١- أحمد رضوان, اعتماد الجمهور المصري على وسائل الإعلام التقليدية والحديثة كمصدر للمعلومات أثناء ثورة ٢٥ يناير ٢٠١١, **المؤتمر العلمي دور وسائل الإعلام في التحولات المجتمعية**, كلية الإعلام, (إربد: جامعة اليرموك، ٢٠١١).

١٢- عبد الحافظ صلوي, تغطية الصحافة الإلكترونية للاضطرابات السياسية في الوطن العربي, **المؤتمر العلمي دور وسائل الإعلام في التحولات المجتمعية**, كلية الإعلام, (إربد: جامعة اليرموك، ٢٠١١).

١٣- عماد عبد الغني، **سوسيولوجيا الثقافة- المفاهيم والإشكاليات من الحداثة إلى العولمة**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٦).

١٤- عاطف العبد، **الرأي العام وطرق قياسه**، (القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩٩).

١٥- حاتم العلاونة، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تحفيز المواطنين الأردنيين على المشاركة في الحراك الجماهيري، "دراسة ميدانية على النقابيين في إربد"، **ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي السابع عشر** بعنوان "ثقافة التغيير"، (كلية الآداب: جامعة فيلادلفيا، ٢٠١٢).

١٦- لينا العلي، **العضوية في مواقع التواصل الاجتماعي وأثرها في تحسين الوعي السياسي لدى طلبة جامعة النجاح الوطنية**. (كلية الاقتصاد قسم العلوم السياسية، ٢٠١١).

١٧- كامل خورشيد مراد, دور الإعلام في تنشيط الحراك السياسي العربي – شبكات التواصل الاجتماعي نموذجاً, **المؤتمر العلمي وسائل الإعلام أدوات تعبير وتغيير**, (عمان: كلية الإعلام جامعة البتراء، ٢٠١١).

١٨- محمد المنصور، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين، دراسة مقارنة للمواقع الاجتماعية والمواقع الإلكترونية "العربية إنموذجاً"، **رسالة ماجستير غير منشورة**، (الأكاديمية العربية في الدانمارك: مجلس كلية الآداب والتربية، ٢٠١٢).

١٩- علي وطفه، عبدالله المجيدل، **سوسيولوجيا التحديات الإعلامية في الوطن العربي**، (دمشق: دار معد، ١٩٩٦).

مجالات التعاون الأمني والعسكري بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي

Areas of Security and Military Cooperation between Morocco and the Gulf Cooperation Council

الدكتور محسن الندوي

رئيس المركز المغربي للابحاث والدراسات الإستراتيجية والعلاقات الدولية

nadoui_mohcen@yahoo.fr

الملخص (باللغة العربية):

تربط المغرب ودول الخليج علاقات مهمة في هذا المجال الأمني والعسكري،عكسه التنسيق القائم بين المغرب وعدد من دول الخليج خلال محطات عديدة, ابتداءا من حرب الخليج وصولا إلى الأزمة اليمنية الحالية. بالإضافة للتعاون الأمني والاستخباراتي لمحاربة تنظيم الدولة الإسلامية و كذا التعاون الأمني من اجل صد النفوذ الإيراني المتنامي بالمنطقة.

فهذا التعاون الأمني والعسكري الثنائي بين المغرب وعدد من دول الخليج مافتئ يتطور سنة بعد أخرى، حيث ان المغرب شارك في القضاء على حركة جهينة في نهاية السبعينيات بالسعودية وأرسل قوات لحفر الباطن بالسعودية عام ١٩٩٠ بعد دخول العراق للكويت، وإنْ لم تشارك هذه القوات بالحرب، والخبراء الأمنيين المغاربة يتواجدون بكثافة في الإمارات، وبشكل رسمي، "ففي الأسبوع الأول من نوفمبر ٢٠١٤ أعلن المغرب أنه سيزيد من الدعم الاستخباراتي والعسكري الذي يقدمه لدولة الإمارات العربية المتحدة، مما يكشف من مشاركته في التحالف ضد ما يُسمى بـ تنظيم «الدولة الإسلامية».

كما ويأتي الاتفاق العسكري والاستخباراتي بعد دعوة "مجلس التعاون الخليجي" الملكيات العربية الشقيقة له، المغرب والأردن، للدخول في تحالف عسكري في أبريل ٢٠١٤. ويبدو أن دول "مجلس التعاون الخليجي" تريد أن تتطور لتنتقل من كونها كتلة سياسية واقتصادية بحتة لمحور ملكي سني. بعد أن قدم المجلس في عام ٢٠١٢ حزمة مساعدات لكلا البلدين بمبلغ ٥ مليار دولار، وذلك بعد أن كان المجلس قد خفف من المساعدات الاقتصادية في عام ٢٠١١ في أعقاب الثورات العربية.

من جهة أخرى ، إن الموقف المغربي هو موقف مساند لدول مجلس التعاون الخليجي اتجاه أية استفزازات إيرانية، فهو موقف مساند للإمارات العربية لاسترجاع سيادتها على الجزر الثلاث أبو موسى وطنب الصغرى وطنب الكبرى، ويدعو إلى العمل على حل هذه القضية بالطرق السلمية، وعلى أساس احترام مبادئ الدين الإسلامي الحنيف وحسن الجوار والالتزام بالقوانين والأعراف الدولية. بالإضافة للدعم المغربي لدول المجلس في مواجهتها للخطر الإيراني وخصوصا الادعاءات الإيرانية بحق البحرين والموقف من الخلاف السياسي بين إيران والسعودية على خلفية حادث اقتحام السفارة السعودية وقنصليتها في إيران.

الكلمات المفتاحية: ١: التعاون الأمني ٢: التعاون العسكري ٣: مجلس التعاون الخليجي

Abstract

Morocco and the Gulf countries have important ties in this security and military field, as reflected by the existing coordination between Morocco and a number of Gulf countries during several stages, since the Gulf War until the current Yemeni crisis. In addition to security and intelligence cooperation to fight the organization of the Islamic state and also security cooperation to counter Iran's growing influence in the region.

This bilateral security and military cooperation between Morocco and a number of Gulf countries has been developing year after year, as Morocco participated in the elimination of the movement of Juhayna in the late seventies in Saudi Arabia and sent troops to the region of "Hafr al-Batin" in Saudi Arabia in 1990 after the entry of Iraq to Kuwait, although these forces did not participate in the war. Moroccan security experts are heavily present in the UAE, and officially, "In the first week of November 2014, Morocco announced that it would increase its intelligence and military support to the United Arab Emirates, which intensify its participation in the alliance against the so-called “Islamic State”.

The military and intelligence agreement comes after the Gulf Cooperation Council (GCC) invited its sister Arab kingdoms, Morocco and Jordan, to enter into a military alliance in April 2014. It seems that the GCC countries want to evolve from a purely political and economic bloc to a Sunni monarchy. After the Council in 2012 provided a package of aid to both countries of $ 5 billion, and this was after the Council had eased economic aid in 2011 in the wake of the Arab revolutions.

On the other hand, the Moroccan position is a supportive position of the Gulf Cooperation Council countries towards any Iranian provocations. It is a supportive position for the UAE to regain its sovereignty over the three islands of Abu Musa, Lesser Tunb and Greater Tunb, and calls for resolving this issue peacefully, based on respect for the principles of the Islamic religion, good neighborliness and adherence to international laws and norms. In addition to the Moroccan support to the council countries in confronting the Iranian threat, especially the Iranian claims against Bahrain and the position of the political row between Iran and Saudi Arabia regarding the storming of the Saudi embassy and its consulate in Iran.

Keywords **Security Cooperation -Military cooperation- Gulf Cooperation Council**

تقديم

إن التعاون الأمني والعسكري الثنائي بين المغرب وعدد من دول الخليج يتطور منذ ثمانينيات القرن الماضي، فإضافة للتحالف والتقارب السياسي كان التعاون الأمني ومنذ نهاية السبعينيات وثيقا، فالمغرب شارك في القضاء على حركة جهينة نهاية السبعينيات بالسعودية وأرسل قوات لحفر الباطن بالسعودية ١٩٩٠ بعد دخول العراق للكويت، وإنْ لم تشارك هذه القوات بالحرب، وفي بيان مشترك عقب ختام زيارة ملك السعودية للمغرب سنة ٢٠٠٧ جدد الطرفان إدانتهما للإرهاب بجميع أشكاله وصوره مما يمثله من تهديد للسلم والأمن الدوليين .أما خلال الأعوام الأخيرة، كان البارز في التعاون الأمني بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي، هو تواجد الخبراء الأمنيين المغاربة يتواجدون بكثافة في الإمارات، وبشكل رسمي، "حيث في الأسبوع الأول نوفمبر ٢٠١٤ أعلن المغرب أنه سيزيد من الدعم الاستخباراتي والعسكري الذي يقدمه لدولة الإمارات العربية المتحدة، مما يكثف من مشاركته في التحالف ضد ما يُسمى بـ تنظيم «الدولة الإسلامية».[١]

"ان تطورات الوضع العراقي السوري بعد إعلان تنظيم الدولة الإسلامية بالعراق والشام "الخلافة"، كشف عن تعاون عسكري متطور بين دول الخليج والمغرب حيث أوضحت تقارير أمريكية عن مرابطة طائرات عسكرية مغربية من نوعF16 في دولة الإمارات العربية وان هذه الطائرات بدأت بمشاركة قوات التحالف الدولي هجماتها على مواقع تنظيم «داعش» في العراق وان هذا التعاون جاء بعد قبول المغرب طلب الإمارات العربية المتحدة لبعث وفود عسكرية للخليج وان حضور الملك محمد السادس لاستعراض عسكري بأبي ظبي يؤكد هذا التعاون العسكري وهو ما شجع على الاعتقاد بإمكانية ضم المغرب للحلف العسكري الخليجي الذي قررت قمة الدوحة تشكيله على غرار حلف الناتو دون أن يكون عضوا في مجلس التعاون الخليجي، والاكتفاء بمنحه وضعية الشريك الاستراتيجي."[٢]

إذا كان حرص المغرب على توثيق علاقاته مع بلدان الخليج الهدف منه سياسي هو كسبها إلى جانبه في قضية وحدته الترابية بالشكل الذي يضمن به المحافظة على التوازن الجيوسياسي في المنطقة المغاربية، فقد **ظل يحافظ على متانة العلاقات مع الدول الخليجية وفي مقدمتها المملكة العربية السعودية و الإمارات العربية المتحدة، وإنهاء التوتر الإعلامي مع قطر الذي ساد في بعض المحطات دون أن يغير من حقيقة التقارب المغربي الخليجي بدواعي التشابه في المرجعيات الحاكمة المتسمة كما كانت تسمى دائما بالمحافظة مع وجود أنظمة ملكية وأسر حاكمة بالوراثة والارتكان إلى الشرعيات التاريخية، مقابل الأنظمة الثورية التي كانت تدغدغ المشاعر القومية العربية في زمن الناصرية و حركية حزب البعث في سوريا و العراق.**

فالدارس للعلاقات السياسية والتبادل الدبلوماسي في العصر الحديث بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي، لابد وأن يتطرق إلى الاتفاقيات والمعاهدات السياسية والأمنية قديما وحديثا لأنها تؤدي إلى فهم أعمق لدور الدبلوماسية والسياسة الخارجية بين الطرفين كأداة عمل تنفيذية لإدارة العلاقات الدولية الخارجية لتحقيق المصالح والأهداف الوطنية بالطرق السلمية. لا شك أن العوامل الدينية و الحضارية المشتركة بين المغرب ودول الخليج، ووجود مصالح مشتركة تجمع بينهما ساعدت على إنشاء علاقات وصلات وطيدة بين الجانبين، وهو اختيار أساسي اختاره المغرب وعبر عنه قبل الإستقلال المغفور له محمد الخامس في خطاب ألقاه في ١٠ أبريل ١٩٤٧ بمدينة طنجة: " إن المغرب جزء لا يتجزأ من الأمة العربية، يسره ما يسرها و يحزنه ما يحزنها، ولا يقبل أن يراها مفككة الأوصال أو متطاحنة فيما بينها ... و هذا نهج يمثل أحد ثوابت سياسة بلادنا."[٣]

---

[١]-فَيش سكثيفيل، المغرب يوثّق علاقاته مع دول الخليج ضد تنظيم «الدولة الإسلامية»، لكن يهمل تهديد الجهاديين العائدين، معهد واشنطن، ٢٠١٤/١١/٣ http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis

[٢]- جريدة القدس العربي اللندنية ،١٢/١٣، 2014

[٣]- كتاب إنبعاث أمة، الجزء٣٦، مطبوعات القصر الملكي، ١٩٩٠، ص٤٠.

وإن ما يميز العلاقات المغربية الخليجية عن بقية الدول، أن كل متغير جيوسياسي بالمنطقة لا يزيد في هذه العلاقة سوى تقارب وتعاون أكثر من السابق، فعلى الرغم مما تتميز به مجموع دول مجلس التعاون الخليجي من انغلاق على نفسها وعدم منح العضوية لأية دولة غير الدول الست التي وضحها الميثاق الداخلي للمجلس على سبيل المثال، إلا أن الثقة التي يحظى بها المغرب عبر التاريخ، جعلت منه وجهة ترضاها الحكومات الخليجية، ولعل خير دليل هو عدم توجيه دعوة انضمام إلى دولتي اليمن والعراق على الرغم من القاسم الجغرافي والثقافي المشترك، بل ورفض طلب الانضمام الذي تتقدمان به إلى الآن، والاكتفاء بترئسهما بعض لجان المجلس.

وفي سياق الانتصار للقضايا العربية والإسلامية العادلة وللشرعية الدولية، يأتي أيضا دعم دول مجلس التعاون الخليجي للمغرب في استكمال وحدته الترابية حيث شاركت دول خليجية في المسيرة الخضراء "في سنة ١٩٧٥، شاركت في المسيرة الخضراء، لاسترجاع الأقاليم الجنوبية، وفود من السعودية والكويت وقطر وسلطنة عمان والإمارات"[٤].وأيضا دعم المغرب في المقابل لاسترجاع الإمارات لجزرها الثلاث: طنب الكبرى وطنب الصغرى التابعتين لإمارة رأس الخيمة وجزيرة أبي موسى التابعة لإمارة الشارقة، وكذا وقوفه إلى جانب دول المجلس في عدد من الانعطافات التاريخية. وخاصة مع تعاظم خطر الإرهاب؛ لاسيما مع الصعود السريع والمفاجئ لبعض التنظيمات المتطرفة إلى أن أصبحت تشكل تحديًا وجوديًا للدولة الوطنية، وغدت مصدر تهديد لاستقرار دول المنطقة، داخليًا وخارجيًا؛ كتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام المعروف إعلاميًا بـ"داعش."يستوجب توحد الرؤى والمواقف العربية لوقف مده الخطير عربيا ودوليا.

وقد لعبت المتغيرات الإقليمية والدولية وكذلك الأوضاع الداخلية لدول الخليج وطموحات إيران السياسية في المنطقة دورا رئيسيا في تحديد طبيعة العلاقات بين ايران ودول مجلس التعاون الخليجي وانحصار رقعتها أو اتساعها، ففي ثمانينيات القرن الماضي وأثناء الحرب العراقية الإيرانية كانت الدول الخليجية بفضل وجود العراق كقوة إقليمية رادعة بمأمن من "التهديدات الإيرانية" ومشروع تصدير الثورة.[٥]

لكن انهيار العراق وخروجه من الساحة السياسية في أعقاب الغزو الأمريكي غير المعادلة وموازين القوى لصالح إيران، وجعل الأنظمة الخليجية مكشوفة أمام "الخطر الإيراني" لاسيما بعد تكريس النظام الإيراني لنفوذه وتعزيز مكانته في العراق من خلال الجماعات والأحزاب والحكومة الشيعية الموالية له وهذا ما أضفى من بين الأمور الأخرى طابعا مذهبيا إلى جانب الطابع السياسي على جوهر الصراع القائم بين الأطراف[٦].

لقد كانت إيران وما زالت مصدر تهديد وعدوان على منطقة الخليج العربي، فجميع الأنظمة السياسية التي تعاقبت على حكم إيران كان يراودها حلم السيطرة على منطقة ودول الخليج العربي.

إنما هل هذا التعاون الأمني بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي كان مثاليا في جميع الظروف ام كانت تتخله توترات ؟

سوف نرى ذلك من خلال المنهج الذي اعتمدناه وهو المنهج التاريخ والمنهج الوصفي التحليلي انطلاقا من مبحثين أولاهما يتحدث عن مجالات التعاون الأمني وثانيهما يتحدث عن التعاون في المجال العسكري بين الطرفين.

---

[٤]-مجلة درع الوطن، العسكرية الاستراتيجية، الامارات، العدد٥٣٣ ، ٢٠١٦، ص: ٧٥

[٥]-د.محسن الندوي ، العلاقات الاقتصادية بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي، أطروحة الدكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق طنجة المغرب ٢٠١٦/٢٠١٧

[٦] - التوتر بين إيران ودول الخليج العربية مرجح للتصاعد في ظل ظروف إقليمية متأزمة". http://alquds.com/news/article/view/id/356172 ، تاريخ الاطلاع ٢٠١٢/٠٩/٠٨.

المبحث الأول: مجالات التعاون الأمني بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي:

المطلب الأول: في مكافحة الإرهاب:

١- على المستوى العربي والدولي

لقد عانت المجتمعات الإنسانية عبر التاريخ من ظاهرة الإرهاب عبر الوطني وزادت حدة المعاناة في العصر الحديث، حيث أصبحت ظاهرة عالمية، الأمر الذي يستلزم جهودا لاحتوائها والتصدي لها.

ومن الجهود التي أبانت عنها الجهود العربية لمحاربة الظاهرة، عقد مؤتمر دولي بالمملكة العربية السعودية لمحاربة الإرهاب من ٠٥ إلى ٠٨ فبراير ٢٠٠٥ حضرته عديد من دول العالم والدول العربية وصدرت عنه توصيات[٧].

وبجانب مخاطر الإرهاب الأمنية، تتمثل مصادره الأخرى في تهديده للاستقرار السياسي والهوية الوطنية والتماسك الاجتماع وثمة أسباب عدة تتطلب من دول مجلس التعاون الخليجي تحالفات إقليمية ودولية؛ بالنظر إلى ما لهذه التهديدات من سمات؛ أهمها:

- الامتداد المكاني الجيوستراتيجي للتداعيات المباشرة وغير المباشرة لهذه التهديدات، وتخطيها الحدود الجغرافية للدولة الواحدة، إلى دول الجوار القريب والبعيد في آنٍ معًا.
- الامتداد الزمني للتأثيرات المحتملة لهذه المخاطر، وتجاوزها الحاضر إلى المستقبل؛ مما يجعل كلفتها المالية والسياسية تتجاوز طاقة أي دولة منفردة، ويتطلب تكاتفًا وتعاونًا جماعيًّا للتغلب عليها.

وبالإضافة إلى الاتفاقيات التي تجمع دول الخليج بالعالم في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، فهناك اتفاقيات تربط الأطراف الخليجية على الصعيد الإقليمي، حيث وقعت الدول العربية على "الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب" في القاهرة بتاريخ ٢٢ أبريل ١٩٩٨، كما أقرت دول مجلس التعاون الخليجي الاستراتيجية الأمنية لمكافحة التطرف المصحوب بالإرهاب في عام ٢٠٠٢، وأصدرت في العام ذاته إعلان مسقط بشأن مكافحة الإرهاب. ولقد توصلت دول المجلس في العام ٢٠٠٤م إلى التوقيع على اتفاقية دول مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب والتي أتت في سياق اتفاقية أمنية أقرها مجلس التعاون الخليجي في القمة التي عقدت في الرياض ١٩٨٧. كما تم في العام ٢٠٠٦ تشكيل لجنة أمنية دائمة مختصة بمكافحة الإرهاب تعقد اجتماعاتها بشكل دوري كإحدى اللجان الأمنية المتخصصة .

ولقد عكس تنظيم المملكة السعودية لمؤتمر مكافحة الإرهاب تلك الرغبة الأكيدة في محاصرة تلك الآفة، وإعطاء الانطباع لدى الدول الكبرى بأن العربية السعودية تعمل باتجاه الحملة الدولية بعدما اتهمت بأنها مصدرا من مصادره[٨].

كما انضمت الدول الخليجية إلى معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي التي أقرها مؤتمر وزراء خارجية المنظمة في دورته السادسة والعشرين المنعقدة في بوركينافاسو في الفترة من ٢٨ يونيو إلى ١ يوليو ١٩٩٩[٩].

وفيما يخص الجهود العربية في هذا المجال فقد خلصت إلى إقرار الاستراتيجية الأمنية العربية التي اعتمدها مجلس وزراء الداخلية العرب في عام ١٩٨٣، وقد نصت على ضرورة الحفاظ على أمن الوطن العربي وحمايته من محاولات الإرهاب والتخريب الموجه من الداخل والخارج.

وفي العام ١٩٨٧ ظهرت للمرة الأولى فكرة إبرام "اتفاقية عربية لمكافحة الإرهاب" في اجتماع وزراء الداخلية العرب، وبدأت أولى الخطوات العملية لإقرارها في مطلع التسعينات، إلا أن حرب الخليج الثانية التي اندلعت سنة ١٩٩٠ نتيجة غزو العراق للكويت جمدت الجهود. وفي عام ١٩٩٦ اعتمد مجلس وزراء الداخلية العرب مدونة قواعد سلوك تلتزم

---

[٧] -موقع وزارة الخارجية السعودية على الأنترنت: www.nofa.gov.sa

[٨] - تركي سعد عبد الله تركي، المملكة العربية السعودية ومحاربة الإرهاب، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، ص: ٩٠.

[٩] - دراسة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في دول الخليج العربية واليمن، منظمة الأمم المتحدة، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، ص: ٠٥.

بموجبها الدول الأعضاء بالمجلس بعدم دعم الأعمال الإرهابية، والحيلولة دون استخدام أراضيها للتخطي لأعمال إرهابية وعدم توفير الملاذ الآمن للعناصر الإرهابية، كما تتعهد بتضييق الخناق على العناصر الإرهابية ومنع تسللها عبر حدودها وإقامته على أراضيها، بالإضافة إلى تبادل المعلومات في مجال إجراءات التحري والقبض على الهاربين أو المحكومين عليهم في جرائم إرهابية[١٠].

وكان الملك الراحل عبد الله بن عبد العزيز (ولي العهد آنذاك) الذي دعا إلى إنشاء مركز لمكافحة الإرهاب في المؤتمر سنة ٢٠٠٥ تحت مظلة الأمم المتحدة، وقد أقرت الجمعية العامة ذلك في أواخر سبتمبر ٢٠١١، ويذكر أن السعودية تعرضت ما بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٦ لموجة من الهجمات التي شنتها تنظيم القاعدة استهدفت مقرات أمنية ومنشآت حكومية وأماكن سكن خاصة بالأجانب أوقعت العديد من القتلى، ويخضع المئات من الأشخاص للمحاكمة حاليا بتهمة التخطيط أو المشاركة في الهجمات.

إن تعاظم خطر الإرهاب؛ لاسيما مع الصعود السريع والمفاجئ لبعض التنظيمات المتطرفة إلى أن أصبحت تشكل تحديًا وجوديًّا للدولة الوطنية، وغدت مصدر تهديد لاستقرار دول المنطقة، داخليًّا وخارجيًّا؛ كتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام المعروف إعلاميًّا بـ"داعش." يستوجب توحد الرؤى والمواقف العربية لوقف مده الخطير عربيا ودوليا.

٢- على المستوى الثنائي

تستدعي هذه التهديدات والمخاطر من دول الخليج إعادة النظر في طبيعة تحالفاتها العسكرية القائمة والمحتملة، مع القوى العربية والإقليمية والدولية، إضافة إلى تعزيز التشاور والتنسيق والتعاون الخليجي-الخليجي في إطار منظومة مجلس التعاون لدول الخليج العربية.وقد انخرطت دول الخليج بالفعل في العديد من التحالفات الأمنية والسياسية والعسكرية من أجل التصدي لتلك المخاطر؛ وفي هذا الإطار كان انضمام دول مجلس التعاون للتحالف الدولي لمكافحة الإرهاب بقيادة الولايات المتحدة الأميركية، الذي أُعلن عنه لمواجهة تنظيم "داعش" في غشت ٢٠١٣.

وقد نشط مجلس التعاون الخليجي في عدة اجتماعات من أجل "التضامن الخليجي" ومن أجل التحذير من مخاطر الإرهاب على المنطقة وعلى الغرب ذاته. وحذر الملك الراحل عبد الله بن عبد العزيز في ٢٠١٤/٨/١ في بيان مباشر الغرب من أن خطر تنظيم الدولة الإسلامية والإرهاب في المنطقة سينتقل إلى عقر دارهم وأنه لابد من تحالف دولي ضده[١١].

من جهة أخرى، يقوم المغرب، الذي يساير تشريعه الداخلي كلّ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، حيث عمل على إصدار قانون ٠٣,٠٣ المتعلق بمكافحة الإرهاب في ٢٨ ماي ٢٠٠٣ إلا أنه في تطبيق هذا القانون حصلت خروقات عديدة في حقوق الإنسان ودعت أكثر من جهة إلى تعديله ومنهم وزير العدل والحريات الحالي مصطفى الرميد. الذي يقول عن القانون: "كنت دائما أقول وما زلت أنه بعد إقرار قانون الإرهاب، وبعد التعديلات التي أدخلت عليه وبعد أن تبين فعلا أن هناك إرهابا في المغرب على الرغم من الخلاف حول حجمه وطريقة التعامل معه، إن المشكلة

---

[١٠] - المرجع السابق ص:٥.

[١١]- تضمنت الكلمة التي ألقيت بالنيابة عن العاهل السعودي في ٢٠١٤/٨/١: التحذير من خطر الإرهاب والجماعات التي تمارسه باسم الدين، والتنبيه إلى المجازر الجماعية المرتكبة في فلسطين، وانتقاد عدم تفاعل المجتمع الدولي بشكل جدي مع فكرة قيام المركز الدولي لمكافحة الإرهاب، التي طرحتها السعودية في وقت مبكر. انظر: سعود الريس، "خمس رسائل من الملك عبد الله لأطراف متورطة في تمزيق العالم الإسلامي"، جريدة الحياة بتاريخ ٢٠١٤/٠٨/٠٢

وأنظر أيضا: "خادم الحرمين: المتخاذلون سيكونون ضحايا الإرهاب"، الشرق الأوسط ٢٠١٤/٨/٢.

لا تكمن في قانون الإرهاب في حد ذاته وإنما تكمن في الحملات الأمنية التي شابتها تجاوزات خاصة بعد أحداث ١٦ ماي الإجرامية، يضاف إلى ذلك عدم الاحتياط اللازم والضروري دائما للآخر بضمانات المحاكمات العادلة"[١٢].

وعموما فإن المغرب منخرط بشكل جدي ومسؤول في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لمكافحة هذه الظاهرة من خلال اللجان الثلاث التي أنشأها مجلس الأمن بموجب القرارات: ١٢٦٧ (١٩٩٩) و١٣٧٣ (٢٠٠١) و١٥٤٠ (٢٠٠٤) المتعلقة على التوالي بوضع وتنفيذ عقوبات ضد طالبان والقاعدة، ومكافحة الإرهاب ومنع انتشار الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية. بالإضافة إلى الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب فقد اعتمد قانون يتعلق بدخول الأجانب وإقامتهم في المغرب والهجرة غير الشرعية. وقد تزامن تنفيذ هذا القانون مع إنشاء مرصد وطني وإنشاء مديرية للهجرة ومراقبة الحدود في وزارة الداخلية عام ١٩٩٩.

وقد صادق مجلس النواب المغربي على مشروع قانون رقم ٣٥,١٥ يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون في المجال الأمني ومكافحة الإرهاب، الموقعة بالدار البيضاء في ١٧ مارس ٢٠١٥ بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، والذي أوضحت من خلاله الوزيرة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية والتعاون امباركة بوعيدة، في معرض تقديمها لهذا المشروع، أن هذه الاتفاقية تهدف إلى تعميق وتطوير التعاون بين الطرفين في مجال مكافحة الجريمة بأشكالها المختلفة ، والمساهمة في تطوير العلاقات الثنائية بين البدين في مجال حفظ الأمن والنظام العام وضمان حقوق الإنسان وحرياته.

وكتتويج لمجهوذات المغرب، خصصت اللجنة التنفيذية لفرع مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن (لجنة مكافحة الإرهاب) في أعقاب زيارتها للمغرب خلال الفترة من ١٤ إلى ١٨ مارس ٢٠٠٥ حيزا هاما في تقريرها للإشادة بالتزام المغرب ومساهمته القيمة في الجهود الدولية ضد الإرهاب[١٣].

لقد طوّر المغرب في إطار حربه الاستباقية على الخطر الإرهابي دينامية هامة مع شركاء له من مختلف دول المنطقة الإفريقية والعربية، وأيضا دول العالم، في التكوين وفي تقاسم المعلومات الاستخباراتية والتعاون العسكري واخص بالذكر هنا تعاون المغرب الاستخباراتي مع كل فرنسا بشأن الأحداث الارهابية التي عرفتها باريس بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٣؛ ورغبة دول أوروبية أخرى منها بلجيكا حيث جاء في بيان لوزارة الداخلية المغربية،حسب قناة سي ان ان الأمريكية" إن العاهل البلجيكي الملك فيليب اتصل هاتفيا بملك المغرب محمد السادس ليعبر له عن رغبة حكومة بلاده في "طلب مساعدة وثيقة ومتقدمة في مجال الأمن والمخابرات من المملكة المغربية"[١٤].

٣- التعاون الأمني بين المد والجزر

لقد تسبب ملف الإرهاب بشيء من الجفاء في العلاقات بين المملكة المغربية والعربية السعودية من صيف ٢٠٠٢. وبالضبط تاريخ إلقاء القبض بالمغرب على أعضاء ما عرف وقتها بقضية "الخلية النائمة" لتنظيم القاعدة الذي اتهم فيها موطنون سعوديون بالتخطيط للقيام بعمليات إرهابية في شمال المغرب ضد مصالح أمريكية. فالسلطات السعودية لم تستسغ الطريقة التي تصرفت بها نظيرتها المغربية في هذه القضية، أولا لعدم استشارتها في الموضوع وثانيا لتسويقها الإعلامي الكبير في وقت كانت هي عرضة للتضييق من قبل الأمريكيين منذ ١١ سبتمبر، وهذا الإحساس هو ما ظلت السلطات السعودية فيما بعد تستحضره في كل حدث له صلة بالعلاقات مع المغرب[١٥].

وبقيت الأمور على ما هي عليه إلى حدود سنة ٢٠٠٥ تاريخ انعقاد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب في السعودية حيث شارك المغرب في المؤتمر وتبنى بحماس دعوة إنشاء "مركز دولي لمكافحة الإرهاب" بغرض تبادل المعلومات بشكل

---

[١٢] - مصطفى الرميد في حوار مع جريدة الشرق الأوسط يوم ٢٠١٢/٠٢/١٠ موقع وزارة العدل المغربي على الأنترنت: www.justice.gov.ma تاريخ الاطلاع يوم ٢٠١٢/٠٩/٠٧.

[١٣] - موقع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون المغربية www.diplomatie.ma

[١٤] - موقع قناة cnn الامريكية http://arabic.cnn.com/middleeast/2015/11/24/belgium-morocco-cooperation-security

[١٥] - التقرير الاستراتيجي المغربي،٢٠٠٦/٢٠١٠ ،مركزالدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية الرباط ،منشورات- أبحاث،التقرير التاسع،ص: ١٩٤.

فوري من جهاز لآخر، والحيلولة دون وقوع أحداث إرهابية. فقد وجد المغرب في هذا الاقتراح ما يمكن وصفه بالتحول في المنهجية المعتمدة من طرف السعودية لمكافحة الإرهاب قربها أكثر من تلك المعتمدة في المغرب منذ تفكيك الخلية النائمة[١٦].

وفي بيان مشترك عقب ختام زيارة ملك السعودية للمغرب سنة ٢٠٠٧ جدد الطرفان إدانتهما للإرهاب بجميع أشكاله وصوره مما يمثله من تهديد للسلم والأمن الدوليين. كما جددا رفضهما ربط هذه الآفة الخطيرة بأي دين أو حضارة، وأكدا ضرورة إعلاء قيم التسامح نبذ الإرهاب والتطرف وشددا على أهمية مكافحة المجتمع الدولي للإرهاب، معربين عن التزامهما الراسخ لتطبيق المعاهدات والبروتوكولات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة[١٧].

ان توطيد الرباط لعلاقاتها مع دول الخليج العربي في إطار الحرب على تنظيم الدولة الإسلامية /داعش، خاصة وأن المغرب يعدّ من البلدان المهددة على المدى الطويل من خطر هذا التنظيم، الذي ينشط في صفوفه أكثر من ألف مغربي."فحسب تقرير شامل لمركز "سوفان غروب" للدراسات الإستراتيجية ومقره نيويورك – بعنوان (المقاتلين الأجانب في سوريا)، أشرف على تحضيره الدبلوماسي ورجل الاستخبارات البريطاني السابق "ريتشارد باريت" فإن تونسيي الجنسية يتصدرون عدد المقاتلين الأجانب بـ ٣٠٠٠، يليهم السعوديون بـ ٣ ألاف، ثم المغاربة بـ ١٥٠٠، والجزائريون بـ ٢٠٠ مقاتل"[١٨]

فتهديد "داعش"، فرض على المغرب، الذي ظلّ حجر عثرة أمام اكتمال اجتياح التنظيمات الجهادية للمنطقة الأفريقية، تكثيف الحصانة ضدّ هذا السرطان الذي نجح في التوالد، مستغلّا الظرف الأمني السيئ في بلدان الشمال الأفريقي والصراعات المتواصلة في الجنوب.هذه الحصانة تحدّثت عنها الباحثة في معهد واشنطن لدراسات الشرق الأدنى، فيش ساكثيفل، في دراسة خصّت بها العلاقات بين المغرب ودول الخليج العربي والتعاون الشامل بينهما في إطار الحرب على الإرهاب، وحماية المغرب من خطره بانه البلد الوحيد الذي لم ينجح المتطرّفون في الوصول إليه، نظرا لأنه لم يكن ضمن منظومة ما بات يعرف بـ"الربيع العربي"، وحدوده محصّنة ضدّ أي هجوم محتمل. رغم أن المملكة المغربية شهدت هجمات إرهابية في فترات سبقت "الربيع العربي"، على غرار تفجيرات الدار البيضاء ٢٠٠٣.

المطلب الثاني: احتواء النفوذ الإيراني المتنامي:

أولا –الوضع الإقليمي:

تعد إيران قوة إقليمية في منطقة الشرق الأوسط وبفضل قدراتها الاقتصادية والعسكرية والبشرية الكبيرة، إلى جانب إرثها الحضاري والإمبراطوري الذي لا يمكن إغفاله، و أنه مع الصعوبات العملية المرتبطة بمسعى النظام الإيراني تصدير ثورته، فإن إيران عملت كبديل لذلك على دعم وإقامة أنظمة حليفة لها في المنطقة، وبما يساعدها على تقوية وتوسيع نفوذها الإقليمي، في مواجهة الدول المناهضة لها سياسياً، وكان المثال على ذلك تأسيس علاقات مع قوى عربية رئيسية على غرار سوريا بهدف إكساب تمددها في الإقليم غطاء عربيا، وفتح قنوات تواصل مع العديد من المنظمات مثل "حزب الله" اللبناني وحركتي "حماس" و"الجهاد الإسلامي" الفلسطينيين، فضلا عن استثمار الأخطاء الاستراتيجية التي ارتكبتها مجموعة من القوى الإقليمية والدولية لاسيما بعد بدء ما يسمى ب"الحرب الأمريكية على الإرهاب" التي انتهت باحتلال كل من أفغانستان والعراق، وذلك لدعم طموحها في أن تصبح رقما مهما في معظم الملفات إن لم يكن مجملها[١٩].

---

[١٦] - المرجع نفسه، ص: ١٩٥.

[١٧] - انظر: جريدة الرياض ، السعودية، 20 مايو ٢٠٠٧م - العدد ١٤٢٠٩، كما ان البيان منشور في موقع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون المغربية http://www.consulat.ma/ar/

[١٨] -جريدة القدس العربي اللندنية ٢٠١٤/٠٦/٢٩

[١٩] - محمد عباس ناجي، "الانكماش، مستقبل الدور الإقليمي لإيران بعد الثورات العربية"، مجلة السياسة الدولية ، بتاريخ ٢٠١٢/٠٩/٠٨.ص:٥١

واحتوى ذلك على تحديات عدة لدول الخليج، لاسيما وأن إيران تحتل موقعا استراتيجيا بالخليج العربي، وهو ما يمكنها من التحكم بشريان الحياة الذي يغذي العالم الصناعي بعصب اقتصادي وهو النفط . لذلك بالنسبة لطهران من غير المحتمل أن تتناسى أن مضيق هرمز الذي تقف على رأسه تمر به ناقلة نفط كل عشر دقائق أي ما يساوي نحو ٦٢% من موارد العالم النفطية و ٩٠% من حاجات اليابان النفطية و٢٢% من استهلاك الولايات المتحدة. ويؤكد البعض أن قدرة إيران على التحكم في مياه الخليج تتأتى من كونه المنفذ البحري الطبيعي الوحيد لدول الخليج[٢٠] . أما توتر العلاقات بين إيران والدول الخليجية ليس بالأمر الجديد. فمنذ قيام نظام الجمهورية الإسلامية بعد انتصار الثورة الإيرانية عام ١٩٧٩ وعلى مدى أكثر من ثلاثة عقود شهدت العلاقات بين الجانبين مدا وجزرا وتقدما وتراجعا حسب ظروف المرحلة.

٢- التدخل في شؤون الخليج

وقد لعبت المتغيرات الإقليمية والدولية وكذلك الأوضاع الداخلية لدول الخليج وطموحات إيران السياسية في المنطقة دورا رئيسيا في تحديد طبيعة هذه العلاقات وانحصار رقعتها أو اتساعها، ففي ثمانينيات القرن الماضي وأثناء الحرب العراقية الإيرانية كانت الدولة الخليجية بفضل وجود العراق كقوة إقليمية رادعة بمأمن من "التهديدات الإيرانية" ومشروع تصدير الثورة.

لكن انهيار العراق وخروجه من الساحة السياسية في أعقاب الغزو الأمريكي غير المعادلة وموازين القوى لصالح إيران، وجعل الأنظمة الخليجية في مواجهة "الخطر الإيراني" لاسيما بعد تكريس النظام الإيراني لنفوذه وتعزيز مكانته في العراق من خلال الجماعات والأحزاب والحكومة الشيعية الموالية له وهذا ما أضفى من بين الأمور الأخرى طابعا مذهبيا إلى جانب الطابع السياسي على جوهر الصراع القائم بين الأطراف[٢١].

حيث يظل العراق اليوم مصدراً أساسياً لعدم الاستقرار في منطقة الخليج؛ فقد أصبح حديقةخلفية للنفوذ الإيراني؛ما وفّر لطهران عمقاً استراتيجياً، وزاد من جوانب ومعدلات تهديدها لأمن بلدان مجلس التعاون .وما يفاقم هذا التهديد وجود شكل من أشكال المحاور بقيادة إيران يضم العراق وسورية وحزب الله اللبناني والحوثيين في اليمن،واندلاع جولة جديدة من الاقتتال الطائفي في العراق وسورية، بل وتفشي الطائفية السياسية في إقليم الشرق الأوسط كله[٢٢].

كانت إيران وما زالت مصدر تهديد وعدوان على منطقة الخليج العربي، فجميع الأنظمة السياسية التي تعاقبت على حكم إيران كان يراودها حلم السيطرة على منطقة ودول الخليج العربي. ففي أعقاب انسحاب القوات البريطانية من الخليج العربي بدأ شاه إيران في وضع اللمسات على استراتيجية إيرانية توسعية مدعومة من الغرب. وعلى هذا الأساس تقرر أن تلعب إيران دوراً رئيسياً في مجريات السياسة بمنطقة الخليج العربي، فاحتلت إيران الجزر الاماراتية العربية في الخليج وهي أبو موسى وطنب الكبرى والصغرى، ثم طرحت إيران في البداية فكرة إقامة نظام دفاعي يأخذ شكل حلف يضم الدول الرئيسية في منطقة الخليج العربي غير أن هذه الاقتراحات قوبلت بالرفض من دول المنطقة، وعلى أساس هذا الرفض بدأت إيران باتخاذ استراتيجية جديدة، تمثلت في القيام بدور "شرطي الخليج"، وبعد الثورة الإيرانية التي أطاحت بالشاه بدأ النظام الجديد في إيران وكأنه يبتعد عن استراتيجية الشاه السابق غير أن المتتبع لسياسات النظام الإيراني ليجد أن الإستراتيجية الإيرانية لم تتغير مع تغير النظام وبقيت التهديدات الإيرانية للمنطقة مصدر إزعاج لأمن المنطقة، حيث نجد أن النظام الإيراني لا يزال يحتل الجزر العربية في الخليج وكذلك يهدد بتصدير ثورته لدول الخليج

---

[٢٠] - منصور حسن التعيبي، السياسة الإيرانية تجاه دول مجلس التعاون الخليجي (١٩٧٩-٢٠٠٠)، مركز الخليج للأبحاث والدراسات، ص: ١٩٧.

[٢١] - التوتر بين إيران ودول الخليج العربية مرجح للتصاعد في ظل ظروف إقليمية متأزمة".
http://alquds.com/news/article/view/id/356172 ، تاريخ الاطلاع ٢٠١٢/٠٩/٠٨.

[22]- Ulrichsen, «Internal and External Security in the Arab Gulf States,» pp. 43-49, and Cordesman«Moving Toward Unity: Making Effective Use of Arab Gulf Forces and Resources,» p. 226.

وتهديداته المستمرة للمطالبة في البحرين كجزء من إيران، وبذلك حولت إيران المنطقة إلى بؤرة ساخنة من النزاعات العرقية والفتن الطائفية الأمر الذي يهدد أمن واستقرار المنطقة.

وقد تصاعدت الخلافات بين إيران ودول الخليج إلى مستويات غير مسبوقة على خلفية التباين في التعاطي مع أحداث البحرين، حيث نددت إيران بإرسال دول المجلس لقوات "درع الجزيرة" لحماية المنشآت الحيوية في البحرين، وهددت بأنها لن تقف مكتوفة الأيدي إزاء التدخل السعودي في البحرين، وصعدت الخلاف مع دول مجلس التعاون بمطالبتها منظمة الأمم المتحدة باتخاذ إجراءات بشأن الأزمة في البحرين.

وللدولة الإيرانية أطماع لتوسيع مجالها الحيوي باتجاه الخليج العربي، فقد اجتاحت القوات الإيرانية في ١٩٧٩/١١/٣٠ الحدود البحرية المتحدة لإمارتي الشارقة ورأس الخيمة ودخلت جزر عربية ثلاث باسطة سيطرتها عليها هي: أبو موسى وطنب الصغرى وطنب الكبرى، ولحد الآن لا زال ملف هذه المشكلة مفتوحا ودون حل وقد أثبتت الأحداث أن مثل هذه المشاكل تكون دائما مصدر تهديد خطير للأمن والسلم الدوليين، والادعاءات الإيرانية في شط العرب أدت إلى حرب ضروس بين العراق وإيران استمرت ٨ أعوام.

وفي هذا الصدد وحسب تقرير الأطلس العربي المتعلق ببعض الإحصائيات حول الديمغرافية الطائفية والعرقية الخليجية: "في السعودية، تحكمها أكثرية سنّية وفيها أقلية شيعية ١٠% من السكان, وفق التعداد السكاني في سبتمبر عام ٢٠٠٤, وأخرى إسماعيلية ٣%. وفي البحرين أكثرية شيعية -كما يقول التقرير- ولكن يوجد فيها العديد من الأقليات العِرقية والدينية, مثل الإيرانيين ١٠%, والآسيويين من غير الإيرانيين ١٧%. وفي قطر, يشكِّل الإيرانيون ١٠% من إجمالي السكان, فيما يشكِّل الباكستانيون ١٨%, والهندوس ٣%، ويمثل الشيعة نسبة ١٠%. وفي الكويت تحكمها أكثرية سنّية ٤٥% وفيها أقلية شيعية ٣٠%، وفيها مسيحيون عرب ٨%, وإيرانيون ٥%. أما في دولة الإمارات العربية المتحدة, فيشكِّل السكان من أصل إيراني ١٢% من السكان, والآسيويون الآخرون ٥٠%, ويمثل الشيعة ١٦% من السكان, والسُّنَّة ٨٠%, والأديان الأخرى ٤%. وأخيرًا في سلطنة عُمان؛ فالنظام الرسمي فيها يعتنق المذهب الإباضي، وترجع جذور الإباضية في عُمان إلى القرن الثامن الميلادي, بالإضافة إلى وجود جميع الطوائف الإسلامية السنية والشيعية، ويشكّل الإباضيون ٨٠% من السكان".

وقد شهدت منطقة الخليج والوطن العربي موجةً من العنف السياسي والتوترات الطائفية وتحدّيات لسلطة الدولة في العامين٢٠٠٥و٢٠٠٧ومنذ العام٢٠١١ حتى الآن .وفي هذا السياق،اكتسبت نظرية "الهلال الشيعي "الذي يمتدّ من إيران مارابالعراق والبحرين والمنطقة الشرقية في السعودية إلى لبنان،أرضيةً معتبرة في الخطاب السياسي والشعبي . وربما تستند هذه النظرية إلى حقائق ديمغرافية وجيوبوليتيكية تتعلق بوجود أقليات شيعية في بلدان المجلس،بل إن الشيعة يشكلون أغلبية في البحرين، ويقطنون معظم المناطق الغنية بالنفط في هذه البلدان .بل إنّ الشيعة يشكلون أغلبية في منطقة الخليج ككل،بما في ذلك العراق وإيران[٢٣] .

٣-مخاطر تعطيل الملاحة في مضيق هرمز

ان توسع النفوذ الإيراني في المنطقة وامتداده إلى الجوار المباشر لدول الخليج؛ شمالًا في العراق، وجنوبًا في خاصرة أمن شبه الجزيرة العربية في اليمن، يعكس نزعة هيمنة واضحة لدى طهران، عبَّر عنها علي يونسي -مستشار الرئيس الإيراني حسن روحاني- بقوله: إن "إيران أصبحت بالفعل إمبراطورية وعاصمتها بغداد، وهي مركز حضارتنا وثقافتنا وهويتنا اليوم كما كانت عبر التاريخ[٢٤]."

وتعدّ التهديدات الإيرانية اللامتماثلةمن أكثر التهديدات واقعية واحتمالية لأمن بلدان الخليج،وتشمل العمليات المسلحة المنخفضة أو متوسطة المستوى، وحرب التخويف، والهجمات الإرهابية .وفي هذا الخصوص، يُشار إلى

[23]-Mapping the Global Muslim Population: A Report on the Size and Distribution of the World's Muslim Population (Washington, DC: Pew Research Center, 2009), p. 10.

[٢٤]-محمد بدري عيد، قوة الخليج العسكرية بين التحالفات المؤقتة والآليات الدائمة، مركز الجزيرة للدراسات ، قطر،٢٠١٥/٠٥/١٨

التهديدات التي تمثّلها فيالق الحرس الثوري، وخاصةً وحدة النخبة البحرية فيها المعروفة باسم قوة القدس ، للملاحة في الخليج العربي ويُشار أيضاً إلى شبكة إرهابية مرتبطة بإيران في بلدان مجلس التعاون تتألف من مليشيات وخلايا،وشبكة تخابر وتجسّس،ورج الدين،وشركات مالية ومؤسسات أعمال.[٢٥]

وثمّة جانب آخر للتهديد الإيراني، وإنْ قلّت مصداقيته، يتعلّق بإغلاق مضيق هرمز أو تعطيل الملاحة فيه .غير أنّ احتمالات تنفيذه، وإنْ بدت محدودة جداً، تظل قائمة، ما قد يخلّل آثارا كارثية في الاقتصادات الخليجية . ويبدو أنّ إيران تتجه عن طريق استعمال المليشيات الحوثية التي سيطرت على العاصمة اليمنية ومناطق واسعة من اليمن وميناء الحديدة على البحر الأحمر، إلى الهيمنة على باب المندب[٢٦] .

فبعد هجوم الدبلوماسية الخليجية على الدور الإيراني في مساندة نظام بشار الأسد، وبعد موجة التوتر في العلاقات الأمريكية - السعودية بسبب "التقارب الأمريكي الإيراني" منذ صيف ٢٠١٣ [٢٧]، وبعد مؤشرات رسمية على التهدئة في التوتر الخليجي - الإيراني (زيارة أمير الكويت لإيران، وتصريحات إماراتية وقطرية، وأخيرا سعودية) [٢٨]، فلقد واجه صعود تنظيم الدولة الإسلامية في العراق هذه الشبكة من العلاقات باختبار جديد على ساحة الشام وساحة شبه الجزيرة العربية وخاصة في اليمن، وفي قلب هذه الشبكة علاقة الطرفين الخليجي والإيراني مع الولايات المتحدة الأمريكية.

٤- تضامن المغرب مع دول الخليج ضد الخطر الإيراني:

أما بالنسبة للمغرب فقد قطعت العلاقات الدبلوماسية بينه وبين إيران مباشرة بعد صعود النظام الجديد بقيادة الخميني، وقد انتقد القادة الجدد المغرب انتقادا لاذعا حين استقبل شاه إيران بعد هروبه من بلاده بعد نجاح الثورة. إن خطاب وممارسات القيادة الإيرانية الجديدة، خاصة فرض تصور ديني شيعي لا يمكن إلا أن يصطدم بتصور المغرب القائم على التسامح والحوار والاعتدال. فالمغرب في الوقت الذي يسعى إلى التضامن الإسلامي فهو يرفض النزاعات التوسعية التي تهدف إلى فرض دولة شيعية كبرى[٢٩] .

وفق هذا الأساس عمل المغرب داخليا على التصدي لكل ما اعتبره محاولات إيرانية لتصدير الثورة إليه، بالموازاة مع ذلك عمد الموقف الإيراني في قضية الصحراء إلى دعم أطروحة الانفصاليين ليزيد من عمق الهوة بين الدولتين، وفي أعقاب القمة العربية الثانية في فاس سنة ١٩٨٢ أثناء نشوب الحرب العراقية الإيرانية، أبدى الملك الراحل الحسن الثاني استعداد المغرب إلى جانب باقي الدول العربية تنفيذ التزاماته بحق العراق بموجب اتفاقية الدفاع المشترك العربية في حالة عدم استجابة إيران واستمراره في الحرب[٣٠] .

---

[25]- Muhammad Abdul-Ghaffar, Regional and International Strategy for Gulf Security: A Perspec- tive on the Driving Forces of Strategic Conflict and the Regional Response (Manamah: Bahrain Center forStrategic, International and Energy Studies, 2012), pp. 16-17 and 24-28.

[٢٦]- ابتسام الكتبي،كلمة افتتاحية في ملتقى أبوظبي الاستراتيجي،الذي نظّمه مركز الإمارات للسياسات في أبوظبي بين١٨و٢٠ اكتوبرالأول/أكتوبر ٢٠١٤

[٢٧]- لمزيد من التفاصيل حول حدود هذا التوتر وموضوعاته وطبيعة الاختلافات بين سياستي واشنطن والرياض تجاه الثورات العربية وملفاتها، راجع: مروان قبلان، "العلاقات السعودية- الأمريكية: انفراط عقد التحالف أم إعادة تعريفه؟"، سياسات عربية، العدد ٦، يناير ٢٠١٤، ص ٥-١٨.

[٢٨]- " الكويت وإيران توقعان ست اتفاقيات للتعاون الثنائي، روحاني بعد لقاء الشيخ صباح: لا توجد عوائق في سبيل تعزيز العلاقات.. واستقرار المنطقة لا يتحقق إلا بالتعاون بين دولها". الشرق الأوسط ٢٠١٤/٦/٢.

[٢٩]- الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة، مركزالدراسات العربي الاوروبي، الطبعة الاولى، ١٩٩٢ ص:١٥٧.

[٣٠] - عبد العالي حامي الدين، "العلاقات المغربية الإيرانية، من القطيعة إلى الانفتاح"، المركز العربي للدراسات، ٢٧ يناير ٢٠١١ www.dohainstitue.org

وقد انتقد العاهل المغربي الراحل الحسن الثاني هذه النزعة التوسعية للنظام الإيراني الهادف إلى زعزعة الاستقرار بالمنطقة، مما يشكل مؤامرة كبرى ضد العالم الإسلامي يقودها الشيعة الذين لا يشكلون إلا ١% من المسلمين لمنع المسلمين من تحقيق وحدة تكاملية[٣١].

ومعلوم أن المغرب انشغل دائما بسلامة وأمن الخليج فهو يعتبر نفسه معني بشكل مباشر بسلامة هذه الدول بفعل الروابط الخاصة التي تربطه بأنظمة المنطقة، وبحكم احتوائها للأماكن الإسلامية المقدسة كما هو الأمر بالنسبة للمملكة العربية السعودية، لذلك كلما ألمت بها محنة سارع المغرب إلى التنديد بأسبابها والتعبير عن مظاهر المواساة، حيث استنكر المغرب الأفعال التي قام بها الحجاج الإيرانيون في موسم الحج يوم ٣١ يوليو ١٩٨٧ وحمل السلطة الإيرانية مسؤولية ذلك، والأكثر من ها فقد دعا إلى عقد مؤتمر قمة إسلامي لدراسة القضية واتخاذ إجراءات مناسبة تجاه إيران كمسؤولة عن هذه الأحداث[٣٢].

وشكل قرار إعادة العلاقات الدبلوماسية بين البلدين في عام ١٩٩١ منعطفا مهما في مسار العلاقات الثنائية، بحيث دخلت الدولتين في مرحلة جديدة من الانفتاح بفعل مجموعة من العوامل الدولية والإقليمية المحلية، فقد كان لانهيار المعسكر الشرقي وانتهاء الحرب الباردة تداعيات على المصالح القومية الإيرانية دفعها إلى ترتيب أولوياتها من جديد سواء في منطقة الشرق الأوسط أو العالم العربي والإسلامي عموما[٣٣].

وعليه فعلى الصعيد السياسي سجل حراك دبلوماسي بين الرباط وطهران عكسته الزيارات المتبادلة على مستوى عال بداية من وزير الخارجية الإيراني الأسبق السيد علي أكبر ولايتي عام ١٩٩٧ بعد الزيارة الرسمية الشهيرة التي قام بها الوزير الأول المغربي الأسبق عبد الرحمن اليوسفي في عام ٢٠٠١ إلى إيران.

وفي أعقاب الأزمة الكلامية التي نشبت بين إيران والبحرين عقب تصريحات "ناطق نوري" أحد المسؤولين الإيرانيين بأن البحرين جزء من التراب الإيراني واعتبرها الولاية الإيرانية الرابعة عشر، جعل المغرب كغيره من الدول العربية والإسلامية يدين التصريحات الإيرانية واعتبرها تهديدا لأمن واستقرار واستقلال وسيادة البحرين. هذا السبب بالإضافة إلى أسباب أخرى خاصة التقارير التي تحدثت عن دعم إيران لحركة التشيع في المغرب، جعل المغرب يقطع علاقاته الدبلوماسية مع طهران إثر صدور بيان من وزارة الخارجية المغربية يوم الجمعة ٦ مارس ٢٠٠٩، ومما جاء في البيان أن هناك نشاطات ثابتة لسلطان طهران، وبخاصة من طرف البعثة الدبلوماسية الإيرانية بالرباط، تستهدف الإساءة للمقومات الدينية الجوهرية للمملكة المغربية، المساس بالهوية الراسخة للشعب المغربي ووحدة عقيدته ومذهبه المالكي[٣٤].

وظلت العلاقات بين البلدين على هذا الوضع رغم الزيارة التي قام بها الوزير المنتدب لدى وزير الخارجية السيد يوسف العمراني إلى طهران في غشت ٢٠١٢ للمشاركة في أشغال القمة السادسة عشر لرؤساء دول وحكومات عدم الانحياز. وتعد هذه المرة الأولى التي يحضر فيها مسؤول مغربي رفيع المستوى بعد قطع العلاقات بين البلدين في ١١ مارس ٢٠٠٩، واعتبر مراقبون أن حضور العمراني إلى طهران خطوة في الاتجاه الصحيح لتجسير هو الخلاف بين المغرب وإيران.

أما في عهد الملك محمد السادس، وفي أعقاب زيارة "أحمدي نجاد" الرئيس الإيراني لجزيرة أبي موسى في ١٤ أبريل ٢٠١٢، اعتبرت وزارة الخارجية المغربية في بيان لها أن زيارة نجاد للجزيرة "خطوة استفزازية تتعارض مع الجهود التي تبذلها دولة الإمارات الشقيقة إلى إيجاد تسوية سلمية لإنهاء الاحتلال الإيراني للجزر الإماراتية الثلاث". وأكد البيان أن

---

[٣١] - استجواب الحسن الثاني لمجلة دير شبيكل الألمانية، جريدة الأنباء بتاريخ ١٤ أبريل ١٩٨٢.

[٣٢] - عبد اللطيف وهبي، موقف المغرب من حرب الخليج الأولى، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس، السنة الجامعية ١٩٨٨-١٩٨٩، ص: ٢٠.

[٣٣] - محمد الحيدري، "التحولات الجيوبولوتيكية، الجغرافية الجديدة للأمن الإيراني"، مجلة شؤون الأوسط، عدد ١٢٠، سنة ٢٠٠٦، ص: ٤٩.

[٣٤] حاتم البطيوي، "الرباط تقع العلاقات مع طهران بعد عدم تلقيها توضيحات عن تصرفاتها غير الودية"، جريدة الشرق الأوسط، عدد ١١٠٥٧، السبت ٧ مارس ٢٠٠٩.

المغرب "تعبر عن تضامنها الكامل مع دولة الإمارات وتجد موقفها الثابت والمبدئي القائم على احترام الوحدة الترابية للدول وسلامة أراضيها"

والموقف المغربي هو موقف مساند لدول مجلس التعاون الخليجي اتجاه اية استفزازات ايرانية، فهو موقف مساند للإمارات العربية لاسترجاع سيادتها على الجزر الثلاث أبو موسى وطنب الصغرى وطنب الكبرى، فقد كانت زيارة الملك الراحل الحسن الثاني لدولة الإمارات في أكتوبر ١٩٩٢ مناسبة لتأكيد الموقف المغربي المساند لهذا البلد في نزاعه مع إيران، وكانت وزارة الخارجية والتعاون قد أصدرت بتاريخ ١٢ سبتمبر ١٩٩٢ بلاغا أكدت فيه: "إن المملكة المغربية تلقت بقلق نبأ الإجراءات التي اتخذتها حكومة إيران من جانب واحد فيما يخص الوضع بجزيرة أبو موسى، تلك الإجراءات التي تشكل انتهاكا للاتفاق الذي يربط بدولة الإمارات العربية المتحدة وحسن الجوار التي تجمع البلدين والشعبين". وأعربت المملكة المغربية في بلاغها عن تضامنها التام مع دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة في هذه القضية وطالبت حكومة إيران بمراجعة موقفها، وذلك بإلغاء الإجراءات المتخذة ومراعاة الظروف الإنسانية للمقيمين بالجزيرة، والعمل على حل هذه القضية بالطرق السلمية، وعلى أساس احترام مبادئ الدين الإسلامي الحنيف وحسن الجوار والالتزام بالقوانين والأعراف الدولية[٣٥].

المبحث الثاني: مجالات التعاون العسكري بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي

المطلب الأول: التنسيق العسكري بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي:

١- التعاون العسكري مع الإمارات

أ) كان للمغرب علاقات عسكرية مميزة مع جولة الإمارات، بدأت منذ سنة ١٩٧٩ عندما عين الملك الراحل الحسن الثاني حميدو لعنيكري على رأس فريق اتجه إلى أبو ظبي للإشراف على هيكلة المنظومة الأمنية والمخابراتية الإماراتية وتعزيز بعض وحداتها. واستمرت هذه العلاقات حتى عام ٢٠٠٦ والتي تميزت بالزيارة التي قام بها إلى المغرب رئيس أركان القوات المسلحة لدولة الإمارات وقع خلالها يوم ٢٢ مايو ٢٠٠٦ مع الوزير المنتدب في الخارجية الفاسي الفهري على اتفاقية للتعاون في المجال العسكري بين المغرب والإمارات، وهي اتفاقية سوف تمكن حسب المسئول المغربي من "إرساء تعاون خاص ومفتوح وملموس في المجال العسكري والأمني سيشمل ميادين مختلفة تهم التكوين وتبادل المعلومات وعمليات مشتركة"[٣٦].

كما أن المملكة المغربية أرسلت قوات عسكرية إلى المنطقة ضمن القوات الأممية لفك الارتباط وضمان تطبيق اتفاقية دايتون[٣٧]. وكانت مساهمة المغرب إلى جانب غيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في إرسال تجريدة عسكرية مكونة من ١٣٥ فردا إلى هذا البلد حيث ظلت منتشرة هناك إلى غاية انتهاء مهمتها، يوم ٢٨ أكتوبر ٢٠٠٧[٣٨].

و"في نوفمبر ٢٠١٤ أعلن المغرب أنه سيزيد من الدعم الاستخباراتي والعسكري الذي يقدمه لدولة الإمارات العربية المتحدة، مما يكثف من مشاركته في التحالف ضد ما يُسمى بـ تنظيم «الدولة الإسلامية». ولا ينبغي أن يكون ذلك مفاجئاً، إذ كان المغرب يشكل هدفاً لتهديدات «الدولة الإسلامية»، وهو يحرص أيضاً على الحفاظ على مكانته كشريك عربي موثوق به وكمتلقي للتمويل من القوى الاقتصادية التي تضم الولايات المتحدة ودول الخليج لمواجهة الإرهاب. ومن الناحية التقنية، يشكل المغرب جزءاً من التحالف الذي تقوده الولايات المتحدة ضد تنظيم «الدولة الإسلامية» والذي يضم ٦٠ دولة."[٣٩]

---

[٣٥] - محمد عصام لعروسي، السياسة الخارجية المغربية إزاء العالم الإسلامي، مرحلة ما بعد نهاية الحرب الباردة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، السنة الجامعية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، جامعة محمد الخامس، أكدال، ص:١٥٣.

[٣٦] - التقرير الاستراتيجي المغربي، مرجع سابق، ص: ٢٠٠.

[٣٧] - المرجع نفسه، نفس الصفحة.

[٣٨] - الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية المغربية www.diplomate.ma

[39] -ڤيش سكثيفيل تقرير معهد واشنطن الولايات المتحدة ، نونبر ٢٠١٤

كما صادقت كل من المغرب والإمارات في مارس٢٠١٥م، على اتفاقية التعاون العسكري بين الدولتين، التي بمقتضاها تم تشكيل لجنة مشتركة بين البلدين في مجال التعاون العسكري، وتنص الاتفاقية على توسيع التعاون بين الدولتين في مجالات السياسات الأمنية والدفاع وإقامة دراسات وأبحاث في الصناعات العسكرية، بالإضافة إلى تبادل الخبرات العسكرية وإقامة الدورات العسكرية والتدريبات والتمارين المشتركة.

٢- التعاون العسكري مع السعودية

وبالنسبة المملكة العربية السعودية التي تمدّ المغرب بالنفط والاستثمارات ومواطن العمل مما ساعد الرباط على محاولة التخلص من تبعيتها للاتحاد الأوروبي وخاصة فرنسا. وقد ردّ المغرب على المساعدة السعودية بالمثل، وفي أغلب الأحيان بالمساندة الإيديولوجية والعسكرية مثلما حصل في سنة ١٩٩١ مثلا عندما أرسل جنودا إلى السعودية أثناء عملية عاصفة الصحراء. وقد أرسل المغرب قوات خاصة إلى الحدود السعودية مع اليمن إبان الحرب التي خاضتها الرياض مع جماعة الحوثيين عام ٢٠٠٩ بعد أن طلبت السعودية من الحكومة المغربية إمدادها بدعم عسكري عاجل.[٤٠]

وقد انتقل التعاون العسكري المغربي السعودي في الفترة الأخيرة إلى السرعة القصوى، فبعد مشاركة المغرب في التحالف العربي لدعم الشرعية في اليمن، ومشاركته في مناورات رعد الشمال التي دعت لها السعودية في فبراير ٢٠١٦م، **ثم التوقيع قبل ذلك على اتفاق عسكري بين الرباط والرياض، كما بدأ الحديث عن دعم سعودي للمغرب من أجل توفره على صناعة عسكرية مستقلة.**

ووقعت كل من المغرب والسعودية في ديسمبر ٢٠١٥م، اتفاقية للتعاون في المجال العسكري والتقني بين الدولتين، وذلك خلال زيارة مساعد وزير الدفاع السعودي للمغرب وتهدف هذه الاتفاقية لتعزيز العلاقات الثنائية في المجال العسكري من خلال إجراء التدريبات والمناورات المشتركة وتبادل زيارات الوفود الرسمية والخبراء.

وفي يناير ٢٠١٦، ذكر الموقع المتخصص"defenseindustrydaily" ، أن الرياض ستدعم تطوير صناعة عسكرية مغربية، من خلال اقتناء براءات تصنيع أسلحة دفاعية، بالإضافة إلى التوفر على خبرة صيانة الأسلحة. وللوصول إلى هذا الهدف، تم تخصيص مبلغ ضخم قدره ٢٢ مليار دولار إلى غاية العام ٢٠١٩ من أجل وضع اللبنات الأساسية لصناعة عسكرية مغربية.

المطلب الثاني: المشاركة العسكرية المغربية في دعم دول الخليج العربي:

يشكل المغرب قوة عسكرية مهمة إقليميا، إذ يعتبر من القوى العسكرية العربية الأساسية، سواء من حيث القدرات التكنولوجية ومن الناحية العددية، فالجيش المغربي يحتل المرتبة الثانية من حيث تعداد الجنود والضباط بعد القوات المسلحة المصرية (٢٥٠ ألف عسكري) ومن حيث القدرات التكنولوجية فيحتل المرتبة الثالثة بعد جنوب إفريقيا ومصر وفق تقارير معهد الدراسات الاستراتيجية العسكرية البريطانية.

ومنذ ثمانينيات القرن الماضي وضعت المملكة المغربية خبرتها العسكرية تحت تصرف القوات المسلحة في دول الخليج إذ ساهم خبراء عسكريون مغاربة في تأسيس وحدات عسكرية لبلدان خليجية وتدريب العسكريين والضباط الخليجيين وأسهموا في وضع مناهج دراسية لكليات حربية في عدد من الدول الخليجية.

وساهم طيارون مغاربة في منتصف تسعينيات القرن الماضي في تدريب طيارين خليجيين وال إشراف على تكوين صقور وحدات القوات الجوية لثلاثة بلدان خليجية، وهو الأمر الذي فتح المجال أمام إعارة ضباط من القوات الجوية الملكية إلى بلدان خليجية لأجل المساهمة في تكوين طياريها العسكريين وتحسين قدرات سلاحها الجوي، كما أن ضباطا وتقنيين من سلاح الجو المغربي أعيروا خلال السنوات الأخيرة لبعض بلدان الخليج العربي في إطار اتفاقيات تعاون عسكري وتبادل خبرات مع قيادة الجيش المغربي، وهناك اتفاق تعاون عسكري بين قيادة الجيش المغربي ودولة قطر، وذلك في عقب الزيارة التي قام بها قائد أركان الجيش القطري إلى المغرب والتي التقى خلاله بالجنرال دكور دارمي "عبد

[٤٠]-جريدة العرب اللندنية، ٢٠١٤/١٢/١٧

العزيز بناني". وتزور المغرب سنويا وفود عسكرية من دول الخليج للتكوين والتدريب سواء في المدرسة العليا للدراسات العسكرية في القنيطرة أو للاستفادة من دورات لتطوير الكفاءات الأكاديمية العسكرية والجنوبية بأكادير.

فالمجال العسكري يمثل أحد أوجه الشراكة بين المغرب ومجلس التعاون الخليجي، فقد انضم المغرب الى جانب ٣٤ دولة إسلامية للتحالف الاسلامي العسكري الذي أعلنته المملكة العربية السعودية في ١٥ ديسمبر ٢٠١٥، لمحاربة الإرهاب. وقد جاء هذا التحالف لحماية الأمة من شرور الإرهاب ومخططات الإرهابيين الخفية أو المعلنة أينما كانت انطلاقًا من أحكام اتفاقية «منظمة التعاون الإسلامي» لمكافحة الإرهاب. كما يعد المغرب أحد أعضاء التحالف العربي في اليمن الذي أطلق عملية عاصفة الحزم في مارس ٢٠١٥ لدعم شرعية الرئيس اليمني عبدربه منصور هادي ضد انقلاب الحوثيين على السلطة[٤١].

١. المشاركة العسكرية المغربية في حرب الخليج الثانية:

إبان غزو الجيش العراقي لدولة الكويت في اغسطس ١٩٩٠ بدا واضحا عدم كفاية العتاد العسكري الخليجي وحده في مواجهة الخطر العراقي، مما دفع المغرب لأن يرسل قوة عسكرية مكونة من ١٢٠٠ جندي إلى المملكة العربية السعودية في الاشتراك في الحلف العسكري الغربي الذي قاد إلى تحرير الكويت في فبراير ١٩٩١[٤٢]. لكن الأسلوب العسكري ليس الحل الوحي الذي واجهت به الدولة المغربية مسألة الغزو وإنما تحركت الدبلوماسية من أجل البحث عن تسوية سياسة تحافظ على التضامن العربي[٤٣].

ولقد تفرد المغرب بكونه أول قطر عربي ندد بشكل واضح أو تلكأ باجتياح القوات العراقية للكويت، فبمجرد الإعلان عن هذا الحدث اجتمع مجلس الوزراء برئاسة العاهل المغربي وأدان ما وصفه بالغزو العسكري الذي خرق كل المبادئ الأساسية التي تنظم القانون الدولي والقواعد الجاري بها العمل في العلاقات الدولية، كما أنها تتنافى مع ميثاق جامعة الدول العربية المبني على أساس التضامن بين الدول الأعضاء بالجامعة[٤٤]. وفي الواقع فإن هذا الموقف الذي ارتكز على رفض استعمال القوة كمنبع لأي حل سياسي دائم لا يعبر فقط عن تقاليد دبلوماسية المغربية المعتدلة، ومتانة العلاقات التي تربطها بالدول العربية الخليجية، بل شكل تفضيلا للمبادئ التي ينبغي أن تحكم الوحدات الدولية، بدل السقوط في الاعتبارات المصلحية لأن ذلك أمر تمليه الفضيلة والنبل[٤٥].

وتمشيا مع هذا التوجه فقد رفض المغرب إدانة الوجود العسكري الأجنبي في المنطقة، مبررا ذلك بأنه جاء نتيجة الاجتياح العراقي لدولة ذات سيادة، وبالتالي الدفاع عن السيادة يبيح استخدام كل الوسائل[٤٦].

ويذكر أن القوات المسلحة التي أمر الحسن الثاني بتوجهها إلى الخليج كانت إلى دولتين، العربية السعودية ودولة الإمارات، حيث يوجد في هذه الأخيرة قوات عسكرية مغربية تبلغ ٣٦٠٠ فردا، ويوجد حاليا بالإمارات العربية عدد من رجال الأمن سواء منهم ما يخص البعثة العسكرية أو بعثة الشرطة وكذا الحرس الأميري[٤٧].

[٤١] الشراكة الخليجية المغربية ..واقع نموذجي وأفاق واعدة ، مجلة درع الوطن ، مجلة عسكرية واستراتيجية،الامارات،٠١/٠٦/٢٠١٦، العدد٥٣٣، ص:٧٤

[٤٢] - تركي سعد عبد الله تركي القحطاني، المملكة العربية السعودية وعلاقاتها بالعالم العربي والإسلامي،أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق جامعة محمد الخامس،الرباط،٢٠٠٩/٢٠١٠ص:١٦٢.

[43] - Abdelwahab BIAD, le Maghreb et la guerre du Gofe, annuaire l'Afrique du Nord, 1990, CNRS, p. 443.

[٤٤] - الحسان بوقنطار، مرجع سابق، ص: ١٦٤.

[٤٥] - أشار إلى ذلك الملك الراحل الحسن الثاني مع جريدة لوموند الفرنسية ونشرته الصحف المغربية. انظر على سبيل المثال ملة الميثاق الوطني ١٦/٠٨/١٩٩٦.

[٤٦] - المرجع نفسه.

[٤٧] - سمية سليماني، العلاقات المغربية الإماراتية،رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام جامعة محمد الخامس أكدال السنة الجامعية١٩٩٧/١٩٩٨ ، ص: ١٤.

ولقد أعربت المملكة العربية السعودية، في أكثر من مناسبة أثناء الأزمة وبعد انقضائها عن شكرها للملك الحسن الثاني بدعم موقف دول الخليج العربي، وإرسال قوات مغربية للمشاركة في الدفاع عن المملكة متخطيا بذلك بشجاعة وبسالة بعض حساسيات السياسة العربية المهمة التي واجهته والتي لا يمكن إغفالها.

ويصف الأمير خالد بن سلطان قائد القوات العربية المشتركة في حرب الخليج القوات المغربية والتي كانت من أسرع القوات العربية في وصولها إلى المملكة السعودية في كتابه "مقاتل من الصحراء" ويقول: إن أفرادها هم بحق من أفضل المقاتلين المدربين لحرب الصحراء الذين رآهم في حياته وإنهم من شدة تعودهم قسوة حياة الصحراء كانوا أقل الوحدات التي عملت تحت قيادته قليلة في مطالبهم واحتياجاتهم إلى الدرجة التي جعلته يتمنى أو أن جميع القوات التابعة له كانت مثل الفرقة المغربية[٤٨].

وإن تقدير السعودية لموقف الحكومة المغربية هو تقدير كبير جدا، خاصة إذا أخذنا في الاعتبار أن هذا الدعم المطلوب جاء في الوقت الذي وقعت فيه غالبية الجماهير وبعض الحكومات العربية والإسلامية ضحية للإعلام العراقي وسارعت إلى دعم المعتدي ضد المعتدى عليه[٤٩].

أما الرأي العام المغربي فلا يمكن فصله عن الرأي العام العربي الذي وقف إلى جانب العراق ضد الغزو الأمريكي للمنطقة وليس ضد الكويت، نظرا لأن أمريكا وحلفائها الغربيين كانوا يتصرفون وفق مخطط مدروس، وحملة إعلامية ممنهجة سابقة عن اجتياح العراق للكويت، ورغم تواجد الجيش المغربي بالمنطقة أثناء الحرب فإنه لم يشارك فعليا في المعارك التي دارت في ١٧ يناير ١٩٩١، حيث اقتصر دور القوة المغربية على مراقبة الحدود وتقديم مساعدات تقنية واجتماعية بقاعدة الظهران إلى غاية الإعلان عن تحرير الكويت.

ولابد من الإشارة بأن الدولة المغربية قبل إرسال القوات إلى الخليج حاولت تطويق الأزمة، وتوفير المناخ السليم لتصريفها في المجال العربي، وهكذا فقد اتخذ سلسلة من المبادرات تمثلت في إرسال مبعوث إلى الرئيس العراقي والأطراف الأخرى، وكذلك جمع قمة ثلاثية ضمت إلى جانب المغرب الرئيس الجزائري الشادلي بن جديد والعاهل الأردني الحسين بن طلال يومي ١٩ سبتمبر ١٩٩٠ تمخضت عنه بعض مقترحات الحل لم يكتب لها النجاح[٥٠].

وأمام استفادة جميع الوسائل السلمية لحل النزاع في المنطقة بطرق سلمية وإصدار مجلس الأمن قراره رقم ٦٧٨ الذي سمح للحلفاء باستخدام كافة الوسائل لإجلاء القوات العراقية من الكويت، فقد وجه العاهل المغربي خطابا إلى الشعب دعا من خلاله القادة العرب إلى مؤتمر قمة استثنائي عاجل يكون فرصة أخيرة للسلام غير أن هذه الدعوة لم تلق آذانا صاغية[٥١].

والواقع أن هذا الموقف الذي عبر عنه المغرب (مساهمة عسكرية رمزية وقبلها تطويق الأزمة سلميا) مكنته من المحافظة على موقعه كطرف مخاطب من جميع الفرقاء في هذه الكارثة، فانتهاء الأزمة لم يؤد إلى انتهاء الدور المغربي ضمنها، بل إن الدبلوماسية المغربية واصلت جهودها من أجل حل المشكلات العالقة الناتجة عن هذه الكارثة، ومن بينه ملف الأسرى الكويتيين في العراق حيث إن المغرب بواسطة مستشار الملك الحسن الثاني عبد الهادي بوطالب قد اتخذ مبادرة وساطة بين العراق والكويت من أجل التعجيل بحل مشكل الأسرى والمفقودين الكويتيين. ومن المعلوم أن هذه المسألة تظل من بين الأسباب التي يتشبث بها الكويت بتعطيل العلاقات مع العراق (حتى انتهاء نظام صدام حسين).

ويظهر أن مسألة الأسرى من بين النقاط التي تم تدارسها خلال الزيارة التي قام بها ولي العهد الكويتي في فبراير ١٩٩٣ إلى المغرب[٥٢].

[٤٨] - عثمان ياسين الرواف، "العلاقات السعودية المغربية" مجلة التاريخ العربي، العدد ٢١، الرباط، المغرب، ٢٠٠٤، ص: ٢٨٢.

[٤٩] - عثمان ياسين الرواف، مرجع سابق، ص ٢٨٣.

[٥٠] - الحسان بوقنطار، مرجع سابق، ص: ١٦٦.

[٥١] - المرجع نفسه.ص:١٦٦

[٥٢] - جريدة الشرق الأوسط، عدد ٥٢٩١ بتاريخ ١٩٩٣/٠٥/٢٨.

٢. المشاركة العسكرية المغربية في "عاصفة الحزم":

لقد أعربت دول مجلس التعاون الخليجي عن ترحيبها بقرار القمة العربية التي عُقدت في شرم الشيخ المصرية خلال يومي ٢٨، ٢٩ مارس ٢٠١٥، بإنشاء قوة عسكرية عربية مشتركة لمواجهة التحديات التي أصبحت تهدد الأمن القومي العربي.

كما كان لدول الخليج فضل المبادرة بتدشين تحالف عربي إسلامي بقيادة المملكة العربية السعودية لإعادة الشرعية في اليمن؛ ممثلًا في عملية "عاصفة الحزم"؛ ويشارك فيه المغرب، التي استمرت عملياتها العسكرية ٢٧ يومًا خلال الفترة من ٢٦ مارس إلى ٢١ إبريل ٢٠١٥، وبدء عملية "إعادة الأمل" و من أهدافها استئناف العملية السياسية في اليمن، بجانب التصدي للتحركات والعمليات العسكرية للحوثيين وعدم تمكينها من استخدام الأسلحة من خلال الغارات الجوية.

من جهة أخرى، يكشف إمعان النظر في ردود فعل القوى الدولية إزاء "عاصفة الحزم" إلى أي مدى تمثل هذه العملية تحولًا استراتيجيًّا نوعيًّا ليس على مستوى بنية وطبيعة العلاقات الإقليمية في المنطقة فحسب؛ بل -أيضًا- على مستوى قدرة دول مجلس التعاون الخليجي على اتخاذ "موقف المبادِر" من أجل حماية مصالحها وأمنها من التهديدات الخارجية اعتمادًا على قدرتها الذاتية، وحسن استثمارها لقوتها الناعمة في حشد بعض القوى الإقليمية الفاعلة ذات الثقل الاستراتيجي للانضمام إلى هذا التحالف، وليس أدلَّ على ذلك مما أشار إليه السفير الأميركي في دولة الكويت دوجلاس سليمان من أن "عاصفة الحزم تثبت قدرة دول مجلس التعاون الخليجي على القيام بالخطوات اللازمة لحماية نفسها والدفاع عن أمنها[٥٣]".

ولم يتأخر المغرب الذي ظل يتعامل بحذر مع التحولات في جواره العربي والإقليمي، عن إعلان مشاركته إلى جانب تسع دول عربية وإسلامية أخرى في عملية "عاصفة الحزم" العسكرية التي تقودها المملكة العربية السعودية ضد جماعة الحوثيين في اليمن، بعد "تغول نفوذها على السلطة الشرعية" في البلاد.

المغرب الذي أعلن مع بدء الغارات الجوية السعودية على مواقع لجماعة "أنصار الله" (الحوثيين) في ٢٦ مارس ٢٠١٥، عن "تضامنه الكامل والمطلق" مع السعودية في سعيها لإبعاد "أي خطر" يُهدد أمنها وسلامة أراضيها، تشارك مقاتلاته الحربية إلى جانب تحالف يضم خمس دول خليجية في قصف مواقع لجماعة الحوثيين.

وفي هذا الصدد قال الخبير المغربي في الشؤون العسكرية والإستراتيجية، عبد الرحمن مكاوي، في حديث لوكالة الأناضول إن "هناك بلدانا عربية وإسلامية قد لا ترتبط جغرافيا بالتطورات الجارية في المشرق العربي، لكنها قلقة من الانحراف المتفاقم للأوضاع السياسية والأمنية في اليمن خلال الفترة الماضية، واتجاهها لزحف متنامي للحوثيين ومن ورائهم إيران على أجزاء واسعة في اليمن وتهديدهم للسلطة الشرعية في البلاد"[٥٤].

فالانخراط المغربي المُبكر في الحملة العسكرية ضد الحوثيين في اليمن، يندرج حسب هذا الخبير المغربي "ضمن تفاعله المتواصل مع مستجدات الشأن العربي والإسلامي، ورفضه للتهديد الذي يُشكله التمدد الشيعي في اتجاه باب المندب، إلى جانب وعيه بالخطر المحدق لهذه التطورات على أمن واستقرار بلدان الخليج العربي، التي يعتبرها المغرب عمقه الاستراتيجي وحليفا أساسيا في المنطقة، تربطه به علاقات تعاون وثيقة تاريخيا وسياسيا واقتصاديا"[٥٥].

ويمكن تفسير موقف المغرب المساند لعاصفة الحزم والداعم لها فعليًّا عبر مشاركة طائراته في الضربات الجوية تحت قيادة المملكة العربية السعودية من خلال عناصر متنوعة تميّز علاقة المغرب مع دول الخليج عمومًا، وخاصة السعودية، ويمكن إجمال هذه العناصر فيما يلي:

---

[٥٣] - صحيفة "القبس" الكويتية، عدد (١٥٠٥٥)، ٣٠ من إبريل/نيسان ٢٠١٥

[٥٤] -المغرب في "عاصفة الحزم".. سجال داخلي والتزامات إقليمية، وكالة أنباء الأناضول،٥ أبريل ٢٠١٥

[٥٥] - مرجع سابق.

التطابق في الرؤى السياسية : لقد كان التطابق في الرؤى السياسية بين الأنظمة السياسية في الخليج والنظام المغربي من أهم أسباب دعوة دول مجلس التعاون الخليجي المغرب -إلى جانب الأردن- للانضمام إلى المجلس في عام ٢٠١١. ولم يكن منطلق هذه الدعوة فقط تشابه الأنظمة من حيث بنيتها وتوارث الحكم فيها، بل لأنّ تصوراتها إلى القضايا الدولية -لاسيما في المحيط الجهوي- غالبًا ما تكون متشابهة إلى حد التطابق.

الإطار القانوني الاتفاقي :إضافة إلى معاهدة الدفاع العربي المشترك ومقتضيات ميثاق جامعة الدول العربية، هناك أيضًا تقدُّم في علاقات المغرب العسكرية والأمنية مع دول الخليج، لاسيما السعودية والإمارات.[٥٦] وقد شارك المغرب منذ بداية السبعينات من القرن الماضي في تكوين وتدريب قوات خليجية خاصة في دولة الإمارات العربية المتحدة. وعندما غزا صدام حسين الكويت، أرسل المغرب ١٢٠٠ عنصر من قواته العسكرية للدفاع عن امن الكويت والسعودية.

وللمغرب علاقات أمنية وعسكرية وطيدة مع دولة الإمارات بدأت منذ بداية تأسيس هذه الدولة، وفي عام ٢٠٠٦ عقد المغرب اتفاقًا عسكريًّا متعدد الأبعاد مع الإمارات شمل التكوين وتبادل المعلومات والعمليات المشتركة. وقد شهد التعاون العسكري والأمني بينهما تقدمًا كبيرًا عام ٢٠١٤ من خلال إبرام اتفاقيات متنوعة في هذا المجال، وقد تجسد هذا التعاون عمليًّا من خلال مشاركة طائرات مغربية إلى جانب دولة الإمارات في الضربات التي تشنها هذه الأخيرة ضد تنظيم داعش في العراق.

الحيوية الجديدة في الدبلوماسية المغربية :وتظهر في سعي المغرب لتنويع شركائه وتعزيز حضوره الإقليمي في كلٍّ من إفريقيا جنوب الصحراء والعالم العربي. ويبدو واضحًا أن المغرب يعمل بشكل حثيث لتجاوز دبلوماسية المقعد الشاغر، ولا يريد أن يغيب عن الفضاء العربي خلال هذه المرحلة الحاسمة التي يتم فيها إعادة رسم خارطة جيوسياسية جديدة للمنطقة.

المرونة في اتخاذ القرار العسكري :لا يزال الشأن العسكري في المغرب مجالًا محفوظًا للملك وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة الملكية[٥٧]؛ مما يجعل عملية اتخاذ القرار العسكري تتسم بالمرونة، خاصة أن المجلس الأعلى للأمن الذي أُنشئ بمقتضى دستور عام ٢٠١١ لم يصدر بعدُ القانون المنظم له والمحدد لاختصاصاته. فرغم أن الدستور المغربي في الفصل ٩٩ جعل قرار إشهار الحرب من اختصاص المجلس الوزاري بعد إحاطة البرلمان من لدن الملك، فإنّ تعريف الحرب وتمييزها عن العمليات العسكرية المختلفة، يجعلها الدستور ضمن اختصاصات الملك وذلك فيما يتعلق بالعمليات العسكرية التي لا تندرج ضمن المفهوم التقليدي للحرب.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة يتضح ان التعاون الامني والعسكري بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي تعرف تطورا ملموسا بعد كانت يشوبه توترات في الماضي وذلك نظرا لان الظروف والتحولات الدولية تحتم على الطرفين التعاون والتعاضد خاصة ان كان لهما عدوا مشتركا ، وان كان هذا التعاون على المستوى يعرف تقدما ملموسا بالنسبة للسعودية والامارات انما يظل متواضعا بالنسبة لبعض دول مجلس التعاون الخليجي الأخرى. لذا ينبغي الاسراع مستقبلا الى التعاون في هذا الاتجاه على مستوى دول مجلس التعاون ككل وخاصة مع التصدع الذي يمكن ان يعرفه مجلس التعاون الخليجي بسبب الازمة الناجمة عن اجراءات السعودية والامارات من جهة وبين قطر من جهة اخرى، ارج حان يلعب المغرب دور الوسيط بين دول الخليج لما له من مكانة هامة لدى جميع دول المجلس التعاون الخليجي، بغية الوصول الى اعادة التكتل الخليجي من جديد الى سابق عهده بالإضافة إلى شراكة المغرب والأردن مع المجلس في المجالات الامنية والعسكرية بالاضافة الى التعاون الاقتصادي والثقافي والدبلوماسي .

٥٦- عبد الإله الزكريتي، "المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي: دراسة تقييمية لأبعاد التعاون". بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، المغرب، ٢٠١١-٢٠١٢، ص٩٦-١٠٥.

٥٧- د.سعيد الصديقي، "تطور الجيش المغربي: عهدان ونهج واحد"، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٣ من مارس/آذار ٢٠١٥.

لائحة المراجع

أولا/مراجع بالعربية:

١-كتب

- كتاب إنبعاث أمة، الجزء٣٦، مطبوعات القصر الملكي، ١٩٩٠،

- الحسان بوقنطار، السياسة العربية للمملكة، مركز الدراسات العربي الاوروبي، الطبعة الاولى، ١٩٩٢

٢-أطروحات

- د.محسن الندوي ، العلاقات الاقتصادية بين المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي، أطروحة الدكتوراه في القانون العام ، كلية الحقوق طنجة المغرب ٢٠١٦/٢٠١٧

- محمد عصام لعروسي، السياسة الخارجية المغربية إزاء العالم الإسلامي، مرحلة ما بعد نهاية الحرب الباردة، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، السنة الجامعية ٢٠٠٥-٢٠٠٦، جامعة محمد الخامس، أكدال، ص: ١٥٣.

- تركي سعد عبد الله تركي القحطاني، المملكة العربية السعودية وعلاقاتها بالعالم العربي والإسلامي،أطروحة لنيل الدكتوراه في الحقوق جامعة محمد الخامس،الرباط،٢٠٠٩/٢٠١٠ص: ١٦٢.

٣-رسائل

- تركي سعد عبد الله تركي، المملكة العربية السعودية ومحاربة الإرهاب، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام جامعة محمد الخامس، الرباط، السنة الجامعية ٢٠٠٥-٢٠٠٦،

- عبد اللطيف وهبي، موقف المغرب من حرب الخليج الأولى، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس، السنة الجامعية ١٩٨٨-١٩٨٩،

- سمية سليماني، العلاقات المغربية الإماراتية،رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام جامعة محمد الخامس أكدال السنة الجامعية١٩٩٧/١٩٩٨ ،.

- عبد الإله الزكريتي، "المغرب ودول مجلس التعاون الخليجي: دراسة تقييمية لأبعاد التعاون"، بحث لنيل دبلوم الماستر في القانون العام، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، فاس، المغرب، ٢٠١١-٢٠١٢، ص٩٦- ١٠٥

٤- أبحاث ودراسات

-- د.سعيد الصديقي، "تطور الجيش المغربي: عهدان ونهج واحد"، مركز الجزيرة للدراسات، ٢٣ من مارس/آذار ٢٠١٥.

ڤيش سكثيفيل، المغرب يوثّق علاقاته مع دول الخليج ضد تنظيم «الدولة الإسلامية»، لكن يهمل تهديد الجهاديين العائدين، معهد واشنطن، ٢٠١٤/١١/٣

http://www.washingtoninstitute.org/ar/policy-analysis

-دراسة حول تشريعات مكافحة الإرهاب في دول الخليج العربية واليمن، منظمة الأمم المتحدة، المكتب المعني بالمخدرات والجريمة،

- التقرير الاستراتيجي المغربي،٢٠٠٦/٢٠١٠ ،مركزالدراسات والأبحاث في العلوم الاجتماعية الرباط ،منشورات-أبحاث،التقرير التاسع،

- منصور حسن التعيبي، السياسة الإيرانية تجاه دول مجلس التعاون الخليجي (١٩٧٩-٢٠٠٠)، مركز الخليج للأبحاث والدراسات،

- محمد بدري عيد، قوة الخليج العسكرية بين التحالفات المؤقتة والآليات الدائمة، مركز الجزيرة للدراسات ، قطر،٢٠١٥/٠٥/١٨

٥-مقالات

- التوتر بين إيران ودول الخليج العربية مرجح للتصاعد في ظل ظروف إقليمية متأزمة"،
http://alquds.com/news/article/view/id/356172 ، تاريخ الاطلاع ٢٠١٢/٠٩/٠٨.

٦- صحف ومجلات:

-الصحف

جريدة القدس العربي اللندنية ٢٠١٤/٠٦/٢٩

-صحيفة "القبس" الكويتية، عدد (١٥٠٥٥)، ٣٠ من إبريل/نيسان ٢٠١٥

- جريدة القدس العربي اللندنية ،2014/١٢/١٣

- سعود الريس، "خمس رسائل من الملك عبد الله لأطراف متورطة في تمزيق العالم الإسلامي"، جريدة الحياة بتاريخ ٢٠١٤/٠٨/٠٢

- "خادم الحرمين: المتخاذلون سيكونون ضحايا الإرهاب"، الشرق الأوسط ٢٠١٤/٨/٢.

- جريدة الرياض ، السعودية، 20 مايو ٢٠٠٧م - العدد ١٤٢٠٩،

جريدة الأنباء بتاريخ ١٤ أبريل ١٩٨٢.

جريدة الشرق الأوسط، عدد ١١٠٥٧، السبت ٧ مارس ٢٠٠٩.

-المجلات

-عثمان ياسين الرواف، "العلاقات السعودية المغربية" مجلة التاريخ العربي، العدد ٢١، الرباط، المغرب، ٢٠٠٤،

- محمد عباس ناجي، "الانكماش، مستقبل الدور الإقليمي لإيران بعد الثورات العربية"، مجلة السياسة الدولية ، بتاريخ ٢٠١٢/٠٩/٠٨.

- مجلة درع الوطن، العسكرية الاستراتيجية، الامارات، العدد٥٣٣ ، ٢٠١٦،

-مروان قبلان، "العلاقات السعودية- الأمريكية: انفراط عقد التحالف أم إعادة تعريفه؟"، سياسات عربية، العدد ٦، يناير ٢٠١٤،

- الشراكة الخليجية المغربية ..واقع نموذجي وأفاق واعدة ، مجلة درع الوطن ، مجلة عسكرية واستراتيجية،الامارات،٢٠١٦/٠٦/٠١، العدد٥٣٣،

- محمد الحيدري، "التحولات الجيوبولوتيكية، الجغرافية الجديدة للأمن الإيراني"، مجلة شؤون الأوسط، عدد ١٢٠، سنة ٢٠٠٦،

٧-مواقع الكترونية:

-موقع وزارة الخارجية السعودية على الأنترنت: www.nofa.gov.sa

-موقع وزارة العدل المغربي على الأنترنت: www.justice.gov.ma.

- موقع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون المغربية www.diplomatie.ma

- موقع قناة cnn الامريكية http://arabic.cnn.com/middleeast/2015/11/24/belgium-morocco-cooperation-security

- التوتر بين إيران ودول الخليج العربية مرجح للتصاعد في ظل ظروف إقليمية متأزمة"،
، تاريخ الاطلاع ٢٠١٢/٠٩/٠٨. http://alquds.com/news/article/view/id/356172

رسائل وأطروحات جامعية:

ثانيا/المراجع الأجنبية:

-Ulrichsen, «Internal and External Security in the Arab Gulf States,» pp. 43-49, and Cordesman«Moving Toward Unity: Making Effective Use of Arab Gulf Forces and Resources,»

-Mapping the Global Muslim Population: A Report on the Size and Distribution of the World's Muslim Population (Washington, DC: Pew Research Center, 2009),

-Abdelwahab BIAD, le Maghreb et la guerre du Gofe, annuaire l'Afrique du Nord, 1990, CNRS, p. 443.

-Muhammad Abdul-Ghaffar, Regional and International Strategy for Gulf Security: A Perspec- tive on the Driving Forces of Strategic Conflict and the Regional Response (Manamah: Bahrain Center forStrategic, International and Energy Studies, 2012),

تطوّر الأزمة في منطقة الساحل الإفريقي وأبعاد اهتمام الجزائر بالمنطقة

The Development of the Cisis in the African Sahel and the Dimensions of Algeria's Interest in the Region.

د. محمد الأمين بن عائشة

جامعة الجزائر٣.

الملخص (باللغة العربية):

إن اهتمام الجزائر بما يجري في منطقة الساحل راجع لكون هذه الأخيرة أصبحت تشكل مجالا لاستقطاب قوى خارجية ومجالا لعمل قوى إقليمية وذلك نظرا لما تتميز به هذه المنطقة من ثروات فوق وتحت الأرض، لذا كان لزاما على الجزائر أن تعمل من أجل إيجاد حلول في هذه المنطقة تفاديا لأي تهديد للأمن القومي الجزائري، فالجزائر سعت وتسعى جاهدة لقطع الطريق ضد أي تدخل أجنبي تحت مبرر مكافحة الإرهاب و رفض الجزائر القطعي لأن تكون أراضيها مقرا لقاعدة "أفريكوم" وتدعوا الجزائر دول المنطقة إلى تأمين الحدود المشتركة من مخاطر الإرهاب وتهريب السلاح والهجرة السرية غير الشرعية بعيدا عن الوصاية الأميركية و الأجنبية في المنطقة.

إن غياب مفهوم الدولة وحالة الهشاشة و الانكشاف الأمني و الاقتصادي وخصوصا الاجتماعي الذي غالبا ما ينتج عنه أزمة هوية التي ينتج عنها تفكك المجتمع وبالتالي الدولة مما يؤدي إلى ظهور الدولة الفاشلة أمنيا ومجتمعيا، و تعتبر الجزائر الامتداد الإفريقي لحدودها محورا استراتيجيا نظرا لثقل انعكاساته السلبية في حال عدم الاستقرار أو التهديد على الجناح الجنوبي لأمنها القومي الذي أصبح مهددا بقوة على خلفية حالة الانفلات الأمني في منطقة الساحل التي تهدد بطريقة مباشرة استقرار الأمن القومي الجزائري بمستوياته السبعة (الأمن المجتمعي ، الاقتصادي ، الثقافي ، السياسي ، العسكري ، البيئي و الصحي).

الكلمات المفتاحية : الدبلوماسية، أزمة الساحل، إفريقيا، الإرهاب، التدخل الخارجي.

Abstract

The crisis in Mali has brought the Sahel to the centre of international attention. This fragile region not only suffers from longstanding development challenges, but also from an acute security vacuum that has triggered military intervention. A key task understanding the principal challenges to political stability and economic development in the Sahel. The European Union (EU) has engaged in the region, but an analytical perspective should indeed ask whether the response is up to the challenges currently afflicting the region.

The Sahel security issues in Africa and the Malian crisis in particular have brought the region to the center of the Algerian foreign policy concerns. Algiers has been an indispensable provider of stability in the African Sahel. In recent years, weak governances, political instability and fragile security have become common features of the Sahelian states. The large quantity of natural resources of the Sahel has paved a road for foreign intervention and increasing rivalry among the world economic powers across the region. In order to safeguard the long-term security in its backyard,(Algerian national security with its seven levels), in many times the Algerian leaderships have promoted state-building and dialogue as the best ways to lift states of the Sahel out of crisis. Neighboring countries like Mali are looking to Algiers to play an effective role in leading conflict management efforts in the region.

Key words: Diplomacy, Crisis, Mali,Algeria.

مقدمة

طالما كانت منطقة الساحل الإفريقي تعد واحدة من المناطق المهمّشة، استراتيجيا، واقتصاديا وسياسيا طيلة حقبة الحرب الباردة، إلا أنّ التطورات التي شهدتها المنطقة خلال العقد الأخير جعلتها تكتسب قيمة استراتيجية دولية، وأعطتها مكانة هامة في التوازنات والصراعات الدولية التي تشهدها القارة الأفريقية. وبذلك أصبحت المنطقة تحظى بأهمية كبرى ضمن أولويات واهتمامات القوى الدولية التقليدية في المنطقة مثل فرنسا، والقوى الكبرى خاصة الولايات المتحدة الأمريكية والصين.

إن فشل الدولة في المنطقة شجّع صعود فواعل أخرى تحاول سد الفراغ الذي تركته السلطة المركزية، و أبرز هذه الفواعل هي الجماعات الإرهابية ومجموعات الجريمة المنظمة و كارتل التهريب (الأسلحة و المخدرات والسجائر والبشر و الأعضاء البشرية و غيرها...) ، خصوصا مع شساعة المنطقة مما ساعد هذه الجماعات في التحرك بشكل مريح.

منطقة الساحل الإفريقي من بين أكثر المناطق في العالم التي تشهد حالة من الانهيار والانفلات الأمني وما يخلفه من أثار سلبية على سكان المنطقة حيث أصبحت المنطقة المصدر الأساسي لكثير من المشاكل التي ترتبط في الغالب بعدم توفر أدنى مستويات الحياة للأفراد بالإضافة إلى غياب

مفهوم الدولة وحالة الهشاشة و الانكشاف الأمني و الاقتصادي وخصوصا الاجتماعي، كل هذا أدى إلى ظهور العديد من التهديدات والتحديات في منطقة الساحل الإفريقي.

إشكالية الدراسة

إن جل الدراسات التي تناولت موضوع الدبلوماسية الجزائرية ركزت على الخلفية التاريخية للدبلوماسية الجزائرية ونضالها ضد المستعمر، وانتشارها السريع في العالم الذي مكنها من تدويل القضية الجزائرية وبالتالي الاستقلال، ودورها الريادي في دعم الحركات التحررية في إفريقيا، وفي تهدئة الأوضاع فيها وتوطيد أواصر التعاون بين الشعوب الإفريقية، وكذا دورها في وضع حد للحرب في القرن الإفريقي ومساهمتها في تفعيل منظمة الوحدة الإفريقية لتواكب التطورات الحاصلة في محيطها، لكن مع التطور و التغيير الذي تشهده القارة الافريقية وخصوصا منطقة الساحل وما تعرفه من انهيار لمفهوم الدولة و اوضاع الانفلات الامني في المنطقة عموما وفي مالي خصوصا ، لذلك ترتكز اشكالية الموضوع على دور الدبلوماسية الجزائرية تجاه أزمة مالي.

بناءا على ما سبق نطرح الاشكالية التالية:

ما مدى الاستمرار و التغير في الدبلوماسية الجزائرية تجاه أزمة مالي ؟

و هي الاشكالية التي تندرج تحتها الاسئلة التالية:

- ما هي المحددات والمبادئ التي يسير وفقها السلوك الخارجي الجزائري؟.
- لماذا يصف البعض الدبلوماسية الجزائرية بالدبلوماسية الغامضة ؟.
- لماذا تؤكد الجزائر على الحل السلمي بدلا من الحل العسكري في مالي ؟.
- ما مدى تأثير تدخل قوى خارجية أميركية – فرنسية على دور الدبلوماسية الجزائرية تجاه أزمة مالي ؟.

فرضيات الدراسة

- لقد ساهمت المحددات والمبادئ والسمات المشكلة للسياسة الخارجية الجزائرية في توجيه دبلوماسيتها وتفعيل دورها.

*كلما زاد التدخل الأجنبي (الأمريكي و الفرنسي) في ازمة مالي كلما قلّ دور الدبلوماسية الجزائرية وزاد تهميشها من القضية.

- التهديدات الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي وإمكانية توسعها إقليميا وحتى دوليا صعدت من اهتمام الجزائر بالمنطقة.

- **أزمة بناء الدولة في الساحل الإفريقي.**

سيطرت موجة نظم الحكم الديكتاتورية و الاستبدادية على طبيعة الحياة السياسية في معظم الدول الإفريقية، بشكل أوجد صور الصراع على السلطة وذلك بممارسة جميع أشكال العنف، وقد كان ذلك عبر حالات الانقلابات العسكرية و الاغتيالات السياسية والحروب الأهلية المتكررة[1].

إن ما يؤثر على دولة ما كموريتانيا -أحد أمثلة دول منطقة الساحل الإفريقي التي عرفت أكبر عدد من الانقلابات السياسية أخرها سنة ٢٠٠٨- لا يحدث بمعزل عن دول التي تجاورها، كالنيجر ومالي و الجزائر والتشاد و ليبيا. فهذه الدول كلها تُعتبر حديثة التكوين و النشأة [2].

فالدولة الإفريقية تشهد أزمة مؤسساتية و سياسية شرعية و حتى مدنية، و كذا سلبية في التواجد، أي التساؤل حول واقعية الدولة الإفريقية. في ظل الاحتمالية المتزايدة لفشل الدولة و صور المعارضة الداخلية للنظام السياسي المتكررة- و التي ولدت موجات عنف سياسي داخلي حاد - التي شهدتها مختلف الدول الإفريقية[3].

وقد اعتبر العديد من الباحثين أن الدولة الحديثة في أفريقيا لم تظهر إلا كنسخة أفريقية للنظام الاستعماري الغربي من حيث تسلط النظام، ذلك أن سيطرة نخبة معينة على الحكم وعدم الفصل بين الحاكم والدولة أدى إلى دكتاتورية السلطة السياسية وانتشار الفساد، بخاصة في النخبة الحاكمة. وقد لجأت الدولة الأفريقية في هذه الفترة إلى فرض الأيديولوجيا التي تقوم على ترابط كل من السياسة والاقتصاد، واحتفظت بكثير من ملامح الفترة الاستعمارية ولا سيّما سياسة القمع، حيث تحولت الدولة إلى دولة سلطوية مبنية على شخصنة السلطة[4].

كل هذا أدى إلى أن تتعرض الدولة الحديثة للعديد من الأزمات السياسية والاقتصادية. وبالتالي تكون دولة ما بعد الاستعمار في أفريقيا قد ورثت العديد من المشكلات أهمها مشكلة الدولة، وهذا ما يبين عدم وجود قواعد مرسخة لممارسة وانتقال السلطة وعدم الاستقرار على المؤسسات السياسية، الأمر الذي جعل الانقلابات العسكرية السمة المميزة للأنظمة السياسية في إفريقيا

[1]- حمدي عبد الرحمن، **أفريقيا والقرن الواحد والعشرون – رؤية مستقبلية** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات، ١٩٩٧)، ص. ٩..

[2] - Jean-Paul Azam, and al ., Conflict and the Growth in Africa (Paris: Development Centre Studies, 1999), p.20.

[3]- عز الدين شكري، "أزمة الدولة في إفريقيا،" السياسة الدولية، ع. ١١٠ (أكتوبر ١٩٩٢)، ص ص. ٦٨-٤٦.

[4]- حمدي عبد الرحمن، **أفريقيا وتحديات عصر الهيمنة: أي مستقبل؟** (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٧) ، ص ٢٤-٢٥.

فضلا عن عدم سيطرة الدولة على العديد من الأقاليم في أفريقيا، بسبب الصراعات الداخلية ذات الطابع الإثني والقبلي والجهوي[5].

هكذا استقلت أفريقيا عن الاستعمار الأجنبي وهي مثقّلة بالعديد من المشاكل حتى صنعت منها أزمات استعصت على الحل، وبخاصة إشكالية بناء الدولة، بسبب تنامي الهويات العرقية والإقليمية والدينية التي نازعت الدولة من أجل البقاء، إذ أصبح وجود الدولة بحد ذاته محل شك ونزاع تنامى بعدد المؤشرات التي ساهمت في انتقاص شرعية الدولة، وهذا ما جعل مجموعة من الدول الأفريقية تعاني أزمات تشكك في شرعيتها الدولية وتصنفها ضمن الدول الفاشلة. وسيكون نموذج مالي هو نموذج دراستنا حيث سنحاول دراسة أسباب فشلها في تكوين دولة وطنية قومية.

تعود إشكالية بناء الدولة في أفريقيا إلى الطريقة التي ظهرت بها الدولة وليس لأسباب عارضة. فالدولة كيان ينشأ في الغالب نتيجة عوامل داخلية وتطور طبيعي لصراع القوى والمصالح والحاجات الداخلية لغرض الأمن والنظام وتحقيق العدالة، لكن الدولة في أفريقيا لم تستجب لهذه المقومات وتمت صناعتها وإلحاقها بالدولة الأوروبية التي استعمرتها، حيث قضى المستعمر على "المشيخات" والممالك القديمة، وفي الوقت نفسه استنسخ صورة مشوهة ومحرّفة لنظام الدولة الحديثة لأهداف إمبريالية توسعية تفرض التبعية الدائمة[6].

في هذه الفترة مرت الدولة في إفريقيا بأزمة عميقة ومتزايدة الحد شملت كافة مؤسساتها السياسية وألقت بآثارها السلبية على أدائها وقاعدة شرعيتها، فالنظام الحاكم يكتسب شرعيته من شعور المحكومين بالرضا وأحقيته في الحكم، وهذا ما لا يتوفر في أنظمة الحكم الإفريقية، وبدون شرعية يصعب على أي نظام حاكم أن يملك القدرة على إدارة الدولة، وذلك بسبب فقدان ثقة المواطنين في قدرته على إيجاد حلول للمشاكل المتنوعة[7].

ففي هذه الفترة التي تميزت بتنامي المعارضة المدعمة من الشعوب ضد الأنظمة التي أصبح فشلها واضحا في التفاعل الإيجابي والتجاوب مع الشعوب وعليه فإن حركات الاحتجاج الشعبي أخذت أشكالا عدة ابتداء من المظاهرات العنيفة نظرا لفشل الدولة الإفريقية في الاضطلاع بالوظائف الأساسية التي حددتها لنفسها عند الاستقلال وبنت عليها شرعيتها طوال فترة وجودها[8].

---

[5] - رضوان بروسي، «الدمقرطة والحكم الراشد في أفريقيا: دراسة في المداخل النظرية، الآليات والعمليات، ومؤشرات قياس نوع الحكم،» (رسالة ماجستر في العلوم السياسية، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة،٢٠٠٩.ص ص.١٧-١٨.

[6] - الحافظ النويني، أزمة الدولة ما بعد الإستعمار في إفريقيا: حالة الدولة الفاشلة(نموّذج مالي)،مجلة المستقبل العربي، http://www.caus.org.lb/PDF/EmagazineArticles/mustaqbal_422_alhafaz_alnwiny.pdf تاريخ الإطلاع ٢٠١٥/١٢/٢٠ الساعة ٠٨و ٢٤ د. ص.٣.

[7] - Michael Bratton & Nicolas Van de wall , Democratic experiments in Africa, west Africa review, Vol ,n°=3, 2002, p 11.pdf.docuement0 http://catdir.loc.gov/catdir/samples/cam031/96034865.pdf.

[8] - عز الدين شكري، أزمة الدولة في إفريقيا، **مرجع سابق**، ١٩٩٢، ص ٤٦.

إن تكون الدولة ما هو إلا نتيجة للمعطيات الذاتية والعوامل الداخلية بالدرجة الأولى، وليس عبر تدخل المستعمر الأوروبي أو غيره من أجل إنشاء الدولة الأفريقية الحديثة. فقد قام بتكوين نخب سياسية تتبنى سياسته وتعيد إنتاج تجربته الاستعمارية دون تغيير في شكل الدولة الأفريقية ، متجاوزا الخصوصيات المحلية والتركيبة البشرية الإثنية والثقافية والدينية والقبلية المعقدة والصعبة الفهم للقارة الأفريقية[٩].

وهكذا يظهر أن الدولة الحديثة في أفريقيا لم تظهر إلا كنسخة أفريقية للنظام الاستعماري من حيث تسلطية النظام، ذلك أن سيطرة نخبة معينة على الحكم وعدم الفصل بين الحاكم والدولة أدى إلى شخصنة السلطة السياسية وانتشار الفساد، كما أن الزعماء كانوا يمثلون غالبا مصالح دول أجنبية في بلدانهم مبررين نظام الحزب الواحد وقمع المعارضة الشعبية بالحفاظ على الاستقرار وتنمية البلاد، معتمدين على الرشوة الدولية لتثبيت مراكزهم، وكل هذا أدى إلى أن تتعرض الدولة الحديثة للعديد من الأزمات[١٠].

واجهت الدولة في أفريقيا عدة إشكالات، يتمثل أولها بوجود تجمعات سكانية أفريقية غير متجانسة عرقيا وثقافيا، ضمت إلى بعضها البعض قسريا في دولة واحدة مع وجود امتدادات لهذه الإثنيات في دول مجاورة، فكان لا بد من أن تتعاون وتتداخل معها بحكم الجوار [١١].

كذلك من أهم إشكاليات بناء الدولة في أفريقيا أنها لم تجد المساعدة والمؤازرة من المجتمع الدولي لمساعدتها على تطوير نفسها والخروج من الشكل القبلي القديم إلى شكل الدولة الحديثة، ومن ثم الانتقال إلى التنمية والتطور والتخطيط لصنع بوتقة سكانية موحدة ومجتمعة، لكن ذلك لم يحصل وأصبحت الدول الأفريقية مسرحا للصراعات الدولية على ثروات المنطقة[١٢].

هكذا يظهر أن الدولة الأفريقية الحديثة فشلت وأخفقت، وهو ما يطرح التساؤل حول الأسباب التي أدت إلى ذلك. وهنا نجد مجموعة نظريات فسرت سبب هذا الإخفاق، من بينها نظرية سياسة ملء البطون لجان فرنسوا بايار، وقد حاول فهم أسلوب الحكم في أفريقيا وسلوك الأفراد والجماعات فيها، فقام بتسمية كتابه سياسة ملء البطون نسبة إلى التعبير الكاميروني، في إشارة منه إلى طريقة الحكم.[١٣]

٩- الحافظ النويني، **مرجع سابق**،ص٠٣..

١٠-رضوان بروسي، **مرجع سابق**،ص.١٨.

١١-الحافظ، مرجع سابق،ص.٠٣.

١٢- الحافظ، **مرجع سابق**، ص .٠٤.

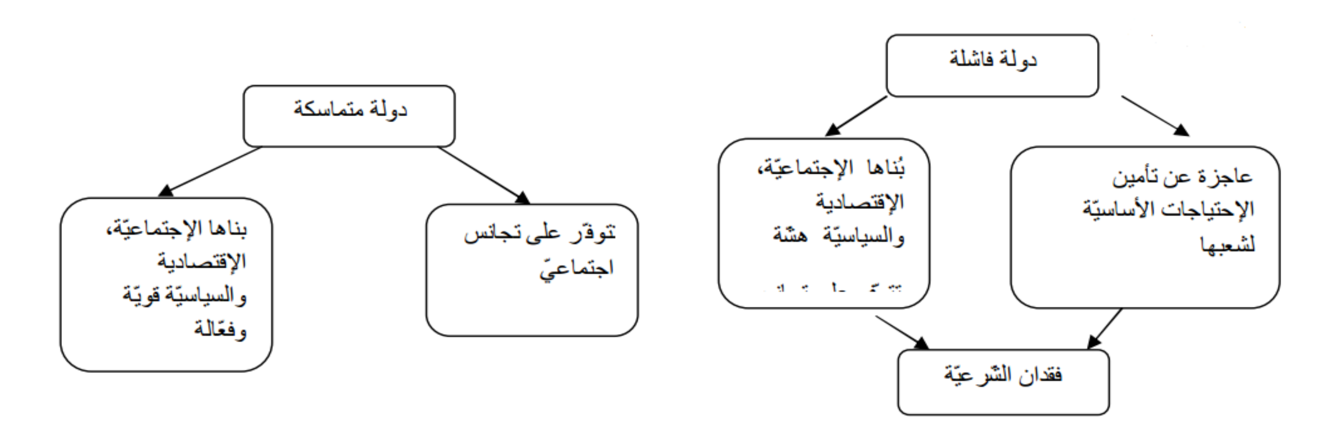
13 -Mariteuw Chimère Diaw, **Compte rendu**, Ouvrage recensé : Jean-François BAYARD : L'État en Afrique. La politique du ventre, Paris, Librairie Fayard, coll. L'espace du politique, 1989, http://id.erudit.org/iderudit/015223ar.pdf.page03. https://www.erudit.org/revue/as/1992/v16/n2/015223ar.pdf.

ترتبط سياسة ملء البطون بالعديد من المجالات، فمن الناحية السياسية تترجم هذه السياسة في الخصخصة الجذرية والراديكالية للدولة وإجرامية ممارساتها، والانتقال من الصراع العصبي إلى الصراع العسكري كما الحال بالنسبة إلى نموذج التشاد و أوغندا وحتى مالي.

يظهر ذلك في سيطرة نظم الحكم الاستبدادية والتي استولت على السلطة واحتكرتها لسنوات طويلة حيث حرصت على استمرار الوضع على حاله مما جعل الصراع على السلطة يأخذ في بعض الأحيان الطابع العنيف كالانقلابات العسكرية والاغتيالات.

في هذه الفترة مرت الدولة في إفريقيا بأزمة عميقة ومتزايدة الحد شملت كافة مؤسساتها السياسية وألقت بآثارها السلبية على أدائها وقاعدة شرعيتها، فالنظام الحاكم يكتسب شرعيته من شعور المحكومين بالرضا وأحقيته في الحكم، وهذا ما لا يتوفر في أنظمة الحكم الإفريقية، وبدون شرعية يصعب على أي نظام حاكم أن يملك القدرة على إدارة الدولة، وذلك بسبب فقدان ثقة المواطنين في قدرته على إيجاد حلول للمشاكل المتنوعة مما يؤدي إلى أزمة الشرعية في هذه الأنظمة[14].

بالإضافة إلى فشل سياسة الاندماج الوطني خصوصا مع عجز الأنظمة السياسية في التعامل مع قضية التنوع الإثني الذي يميز غالبية الدول الإفريقية، وذلك أدى إلى علو الولاء لصالح الجماعة على حساب الولاء للسيادة (الدولة) ، الأمر الذي ساهم في ظهور النزاعات الإثنية سواء ما بين الجماعات المتعارضة أو ما بين الجماعات وبين النظام الحاكم، هذا الوضع عمق أزمة الدولة في إفريقيا وعجزها عن خلق ولاء يؤدي إلى التماسك والوحدة الوطنية[15].



[14] -Michael Bratton & Nicolas Van de wall , **op.Cit**, p 11.

[15] -عز الدين شكري، أزمة الدولة في إفريقيا، **مرجع سابق**، ص ٤٦.

تحتوي منطقة الساحل الإفريقي على خليط من الاثنيات و الأعراق والقبائل و هذا ما نسج تعدد في الديانات المتعبة و كدلك في اللغات واللهجات و هذا التعدد نقيسه في دول الساحل الافريقي مثلا في مالي نجد ما يقرب٢٣ عرق (ميغا ، المانك، السنجو ، السركولي ، السنغهاي ، الدوغم)[١٦]

أما نيجريا فتشكل جماعة اليوروبا ٢٠ بالمئة و الايبو ١٨ بالمئة الهوسا و الفلاني ٣٠ بالمئة . وتشاد و موريتانيا إلى ثلاثة انتماءات عربي امازيغي البربر زينخي حيث ينتشر الامازيغ و العرب في الجهة الشمالية لمنطقة الساحل الافريقي أما الفئات الأخرى فتتمركز في الجهة الجنوبية[١٧].

إن فشل بناء الدولة و تواجدها كان من بين الأسباب التي جعلت منطقة الساحل الإفريقي منطقة أزماتية، وذلك بسبب غياب حكم الدولة و عدم وجود السلطة الحاكمة في كل مناطق الدولة، بالإضافة إلى غياب الشرعية و التنوع الإثني و العرقي خصوصا مع غياب سياسة اندماجية وطنية وعدم قدرة الدولة على التسيير و الحكم مع غياب العدالة التوزيعية و الاقتصادية[١٨]

يمكن أن نقول ان منطقة الساحل الإفريقي تحمل تعقد في تركيبة العرقية أو ما يسمى بفسيفساء الإثنية ، التي تحتوي على كل أنماط أو مظاهر حياة من البدو و الرحل إلى الحضّر كما أنه لابد من التلويح لنقطة مهمة ان هده التركيبات الاجتماعية معقدة لان توزيعها خضع للاستعمار الأوروبي بحيث أن توزيعها لم يخضع لطبيعة التركيبة اجتماعية ، و إنما خضع هدا التوزيع لمصالح الدول الغربية.

خريطة توضّح حجم النزاعات الإثنية في إفريقيا

Legend
Conflict Events
Hot Spots
GiZScore
< -2.58 Std. Dev.
-2.58 - -1.96 Std. Dev.
-1.96 - -1.65 Std. Dev.
-1.65 - 1.65 Std. Dev.
1.65 - 1.96 Std. Dev.
1.96 - 2.58 Std. Dev.
> 2.58 Std. Dev.
0 340 680 1,360 Kilometers

[16] - ANDREW LEBOVICH" ‹Northern Mali: the Politics of Ethnicity and Locality" ,**think africa press** ‹December 17, 2014 http://thinkafricapress.com/mali/politics-et in 12/10/2015 at 07:40

[١٧]- عمران أبو صلاح أبو قيلة، **دور الجماهيرية في إفريقيا**(طرابلس :جامعة عمر المختار، ٢٠٠٢) .ص. ١٥

[18] -Amos Sawyer, **VIOLENT CONFLICTS AND GOVERNANCE CHALLENGES IN, WEST AFRICA**: The Case of the Mano River Basin Area, Workshop in Political Theory and Policy Analysis Indiana University,2003amos sawyer.pdf.doc.page.02. http://graduateinstitute.ch/files/live/sites/iheid/files/sites/international_history_politics/shared/history_course_support_2013-2014/HI022/Sawyer%20violent%20conflicts.pdf

المصدر https://pslarson2.files.wordpress.com/2011/01/conflicthotspots.png /African Conflict and the Murdock Map of Ethnic Boundaries.http://peterslarson.com/2011/01/19/african-conflict-and-ethnic-distribution/viewed 27/12/2015 at 09h05.

من خلال ما سبق نرى أن أزمة بناء الدولة في إفريقيا تتعدد و تنوع الأسباب و العوامل التي أدت إلى غياب مفهوم بناء الدولة و عدم القدرة على إيجاد توليفة و طريقة لبناء الدولة الشاملة التي تجمع بين كل الاختلافات و التنوعات بين مكوناتها (شعب الدولة)، هذا راجع إلى الإرث الاستعماري الذي عمد إلى ترك العرقيات و الإثنيات في صراع دائم بسبب تشتها من دولة إلى أخرى بالإضافة إلى غياب السلطة الحاكمة وأزمة الشرعية في نظم الحكم و غياب العدالة التوزيعية و الاقتصادية و التبعية السياسية و الاقتصادية.

كل هذه الأسباب جعلت من منطقة الساحل الإفريقي مصدرا لتهريب الأسلحة و المخدرات والمتاجرة بالبشر وغير من النشاطات المرتبطة بالجريمة المنظمة، بحيث أصبحت المنطقة مسرحا و مقرا للعمليات الإرهابية كما أصبحت المنطقة مركزا للإرهاب الذي يهدد معظم دول القارة الإفريقية.

تعكس مشكلة بناء الدولة الوطنية أحد الأوجه الرئيسية و العامة للمشكلة الأمنية التي تعاني منها دول منطقة الساحل الإفريقي؛ وذلك في شكل روافد تاريخية جسدتها مشكلة الحدود الجغرافية المتوارثة عن الحقب الاستعمارية و أيضًا الصلات السياسية التي لا زالت تربط بعض النظم السياسية الإفريقية بمستعمريها سابقًا، بالإضافة إلى انتشار الفقر و نقص الموارد في بعض الدول و مشكلة الثنائية -عسكرة و دمقرطة- العلاقة بين المؤسسة العسكرية و السياسية و ظاهرة التحول الديمقراطي- و كذا العجز التنموي و أخيرًا مشكلة الحروب الأهلية و حركات التمرد والتي كثيراً ما ارتبطت بمشكلة الإثنية في الأصل[19].

فكل تلك الصور أو التهديدات الأمنية أضحت واقعًا للدولة الإفريقية بشكل عام و لدول منطقة الساحل الإفريقي بشكل خاص إضافةً إلى مشكلة المواجهات العسكرية المباشرة أو غير المباشرة التي أوجدت بعض من دو ل منطقة الساحل الإفريقي في مجابهة بعضها البعض كنتيجة طردية لمشكلة بناء الدولة في الأصل خاصة مشكلة الحدود و تنّقل الإثنيات من دولة إلى أخرى و محاولة التكتل فيما بينها.

- **أبعاد اهتمام الجزائر بمنطقة الساحل الإفريقي**

[19] - Maria Nzomo, Gender, Governance and Conflicts in Africa, Senegal Dakar -2002, http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/cafrad/unpan008250.pdf.page 04.

تعتبر الجزائر كغيرها من الدول التي تأثرت بالتحولات و التغيّرات الحاصلة على البيئة الأمنية، والتي أدت إلى التوسع في مفهوم ومضمون الأمن، وأصبحت الجزائر تعاني من عدة تحديات وتهديدات أمنية أفرزتها البيئة الجديدة للأمن في أشكاله غير التقليدية على غرار مشاكل الإرهاب والجريمة المنظمة وتهريب المخدرات والهجرة السرية غير الشرعية، حيث ألقت هذه التهديدات بظلالها على الأمن الوطني الجزائري، وكذلك على السياسات والآليات المتبعة في تحقيق الأمن، بحيث لم تعد الأداة العسكرية تنفع في مكافحة هذه التهديدات.

إن اهتمام الجزائر بما يجري في منطقة الساحل راجع لكون هذه الأخيرة أصبحت تشكل مجالا لاستقطاب قوى خارجية(فرنسا و الولايات المتحدة الأميركية و الصين) ومجالا لعمل بعض الدول الإقليمية في محيطها وذلك نظرا لما تتميز به هذه المنطقة من ثروات فوق و تحت الأرض، لذا كان لزاما على الجزائر أن تعمل من أجل إيجاد حلول في هذه المنطقة خصوصا في مالي تفاديا لأي تهديد للأمن القومي الجزائري على حدودها المباشرة، فالجزائر تسعى لقطع الطريق ضد أي تدخل أجنبي تحت مبرر مكافحة الإرهاب و رفض الجزائر القطعي لأن تكون أراضيها مقرا لقاعدة "أفريكوم" ودعوة دول المنطقة إلى تأمين الحدود من مخاطر الإرهاب وتهريب السلاح والهجرة السرية غير الشرعية بعيدا عن الوصاية الأميركية والأجنبية في المنطقة[٢٠].

كما أن رهانات السياسة الخارجية الجزائرية في منطقة الساحل هي متعددة ، أولها تحديد المكانة الإفريقية للجزائر حيث تراجعت الجزائر من أفريقيا إلى الإشكالية الأمنية في الساحل خصوصا مع تطبيق مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، كما أنه من بين رهانات الجزائر في الوقت الحالي هو أمننة حدودها فالجزائر الأن هي في مأزق أمني حدودي خطير فكل المجال الجغرافي مهدد من تونس إلى المغرب خصوصا بعد سقوط نظام معمر القذافي الذي كان بمثابة مركز متقدم لحماية الجزائر برفضه لتواجد قواعد عسكرية أجنبية في ليبيا و لكن بعد سقوط القذافي انتهى هذا الغطاء وأصبحت المنطقة وكرا للقاعدة ومصدرا تجارة الأسلحة وممر لمهربي المخدرات اللينة والصلبة.

تكتسي عقيدة السياسة الخارجية الجزائرية أهميتها من البعد الأمني الداخلي والخارجي الذي له الأولوية القصوى، ومن هنا نشأت العلاقة بين العقيدة الأمنية والسياسة الخارجية، إذ يلاحظ تنامي تأثير العقيدة الأمنية باعتبارها تمثل المبادئ المنظمة التي تساعد الدولة على تعريف المصالح الجيوسياسية لدولتهم وتحديد ما يحظى منها بالأولوية، كما تساعد الدولة على التفاعل مع

١- - بوحنية قوي ، **إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي**، بوحنية قوي ، ، مركز الجزيرة للدراسات ٠٣ فيفري ٢٠١٢. ص.٠٢.
http://studies.aljazeera.net/reports/2012/06/20126310429208904.htm.19/04/2013..pdf

التهديدات والتحديات البارزة والكامنة التي تواجه أمنها على المستويات الزمنية (القريبة، المتوسطة والبعيدة).

تتحرك الدبلوماسية الجزائرية في فضائها الجيوسياسي الإفريقي وهي تدرك أنها تعيش في مستنقع من الأزمات الممتدة على حدود تتجاوز ٦٣٤٣ كلم، وهذا الشريط الأزماتي، يرتبط بعدد من المعضلات الأمنية أهمها ٥ معضلات كبرى تتمثل أساسا في، صعوبة بناء الدولة في هذه المنطقة و ضعف في الهوية وتنامي الصراعات الإثنية، بالإضافة الى البنى الاقتصادية الهشة "وهو ما سيشكل تهديدات صلبة وليّنة يمكن تصديرها للجزائر"؛ وكذا ضعف الأداء السياسي إذ سجلت لحد الآن ست انقلابات في كل من موريتانيا، ومالي والنيجر؛ وانتشار لجميع أشكال الجريمة وأنواع الأشكال الجديدة للعنف البنيوي[٢١].

فكل هذا التزاحم الدولي في المنطقة و التقارير التي تشير إلى أن منطقة الساحل هي "أفغانستان ثانية"[٢٢] تبيّن بوضوح تزايد أهمية منطقة الساحل، وتبين تأثيرها المباشر على الأمن القومي الجزائري خصوصا مع تنامي المخاطر القادمة من هذه المنطقة وتأثيراتها على الأمن القومي للجزائر خصوصا بعد تفاقم مشكلة الطوارق الذي خلف وراءه هجرة مكثفة للاجئين من مالي والنيجر الى الجزائر والدول المجاورة، وذلك رغم محاولات الوساطة الجزائرية- أزمة ٢٠٠٦ في مالي-.

جدول يوّضح إحصائيات المخدرات حسب مصالح الشرطة الجزائرية

ولاية الجزائر ، البليدة، تيزي وزو ، تبسة، الجلفة ، الوادي و بشار

نوع المخدر	الكمية
القنب الهندي	١٨٤,٩٩٨ كلغ
الهيروين	١٩٠,٥٧ غرام
الكوكايين	٥٠٩,٧ غرام

[21] -Jeremy Keenan, **Le défi de la sécurité au Sahel : perspectives en Algérie, au Maroc et en Libye**,bilan,164. http://www.iemed.org/observatori-fr/arees-danalisi/arxius-adjunts/anuari/med.2011/Keenan_fr.pdf20/04/2013.

[22] Cristina Barrios Tobias Koepf, Re-mapping the Sahel: transnational security challenges and international responses,issue REPORT Nº 19 — June 2014, EU Institute for Security Studies, 2014. 75015 Paris http://www.iss.europa.eu.Pdf.page19.

قرص مهلوس	٨٣٧١٨٩

المصدر : Le17/12/2015 à 08h40. http://www.algeriepolice.dz/DGSN2015.
http://www.dgsn.dz/?--

<u>جدول يوّضح نشاط الهجرة السرّية غير الشرعية في الجزائر</u>

نوع القضية	عدد القضايا	عدد الموقوفين	الجنسية
التزوير	٨٥	٢٣٩	نيجر، غانا، السنغال، سيراليون،زامبيا، كامرون، مالي،نيجيريا،بوركينافنسو
الدعارة	٥٠	٣٢٧	نيجيريا، غانا، النيجر،مالي،سيراليون كونغو، الكامرون
الدخول و الإقامة بطريقة غير شرعية	١٢٦	٦٤٣	نيجر، غانا، السنغال، سيراليون،الصومال، كامرون، مالي،نيجيريا،بوركينافنسو
المخدرات	١٠	٢٥	نيجر، التشاد، مالي، بوركينافاسو،سيراليون
التهريب	١٠	٢٦	نيجر و تشاد
تزوير العملات	٠٥	١٢	نيجر، نيجيريا، الكاميرون و البنين سيراليون
المجموع	٢٨٦	١٢٧٢	

المصدر : عمار جناتي، الهجرة السرّية، **مجلة الشرطة** عدد ٦٢، ٢٠١٤.ولاية تمنراست،ص.٣٩.
http://www.algeriepolice.dz/IMG/pdf/26recherche-2.pdf

تعتبر الجزائر منطقة عبور بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين القادمين من الدول الإفريقية خاصة دول الساحل كما تعتبر الجزائر من الدول المصدرة للهجرة غير الشرعية و هذا لا ينفي استقرار المهاجرين غير الشرعيين بالجزائر خاصة من الدول الإفريقية.

وتعاني الجزائر كغيرها من الدول من التهديدات التي تترتب عن نشاط جماعات الجريمة المنظمة، خاصة وان نشاط هذه الجماعات لها امتدادات عبر وطنية خاصة مع دول الساحل ودول الجوار، وما يزيد من حدة وتعقيد هذه التهديدات ارتباط الجريمة المنظمة بالنشاط الإرهابي خاصة في

الصحراء الجزائرية وامتدادها نحو دول الساحل، ومن أهم أنشطة الجماعات الإجرامية في الجزائر نجد تهريب المخدرات والأسلحة وتبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

هذه المعطيات دفعت الجزائر للعمل في محاولة لتغطية الانكشاف والهشاشة الأمنية في الجنوب خصوصا مع تنامي تهريب الأسلحة والنسيج الملغم القادم من مالي والقابل للانفجار في أي وقت وما سينتج عنه من نتائج وخيمة على الأمن القومي الجزائري خصوصا مشكلة الطوارق الذي يمثلون أحد مكونات المجتمع الجزائري والمنتشرين بصفة كثيرة في كل من الهقار، جانت، تمنراست و أدرار وبالتالي فان أي إثارة أو خطأ ضد الطوارق المنتشرين عبر الصحراء الكبرى ومناطق الساحل الإفريقي من شأنه أن يثير ويحرض طوارق الجزائر خصوصا وأن أقليات الطوارق تجمعهم علاقات وطيدة تتنوع بين التجارة و التناسب وهو ما يعود بتداعيات سلبية على الدولة و الهوية الجزائرية[٢٣].

و حسب رأينا فان الجزائر وبموقعها الاستراتيجي أصبحت مطالبة أكثر فأكثر بمراجعة علاقاتها مع دول الجوار خصوصا في الجنوب، حيث المشاكل و التهديدات التي تعاني منها منطقة الساحل الإفريقي تتفاقم بشكل سريع و خطير دون اهتمام كبير من المؤسسات المسؤولة عن الأمن القومي الجزائري بشقها السياسي والعسكري التي لا تتحرك إلا في إطار رد الفعل والتكيف ومحاولة التركيز على العمل العسكري أكثر من السياسي والدبلوماسي-لأن القضية المالية في رأينا هي صراع ارادات بين الجزائر و فرنسا و المغرب ، صحيح أن التهديدات الأمنية في منطقة الساحل تتطلب أحيانا العمل العسكري فقط لكن الرهان على هذا العامل قد لا يكون مفيدا وصالحا في كل الأحوال فلا يمكن القضاء على الفقر و السيدا و الفيروسات الأخرى بالدبابة العسكرية، فالجزائر اكتفت بإجراءات وحلول ناقصة لا تكفي لوضع حد لهذه التهديدات الأمنية خصوصا مع وجود أطراف أجنبية تعمل على الرفع من مستوى التهديدات في المنطقة لخدمة أجندتها الجيواستراتيجية في المنطقة.

لكن الإرهاب في منطقة الساحل ما هو إلا تهديد واحد من بين التهديدات الكثيرة و المتنوعة في هذه المنطقة ، فهناك الجريمة المنظمة المرتبطة بالمتاجرة بالأسلحة على خلفية انتشار الأسلحة القادمة من ليبيا وأيضا المتاجرة بالمخدرات الصلبة (الكوكايين) القادمة من أمريكا اللاتينية عبر خليج غينيا مرورا بغرب إفريقيا وصولا إلى الساحل ثم المغرب العربي نحو أوروبا ، وطريق أخر للمخدرات اللينة القادمة من المغرب عبر البوليساريو -الصحراء الغربية- وموريتانيا وصولا إلى

[٢] ـ -شاكر ظريف ، البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الإفريقية التحديات و الرهانات ،رسالة ماجيستر منشورة (باتنة، جامعة الحاج لخضر –كلية الحقوق، شعبة العلاقات الدولية٢٠٠٩/٢٠١٠)، ص.٤٣.

الساحل و التي تقتضي عبورها وجود أيضا متاجرة بالبشر و بالأعضاء خاصة على مستوى المناطق الأقل وفرة اقتصاديا و الأقل أمنا وطنيا .

يمكن القول أن اهتمام الجزائر بمنطقة الساحل يعود بالدرجة الأولى إلى الأزمات المتعددة التي تعرفها المنطقة و تأثيراتها المحتملة على الجزائر خصوصا أزمة مالي، وبالتالي فان اهتمام الجزائر بالمنطقة يقوم على العامل الأمني الذي له الأولوية القصوى في السياسة الجزائرية ، فمن خلال دراستنا للواقع الأمني للساحل الإفريقي اتضح بأن هذه المنطقة تعاني من العديد من المشاكل التي تجعل من الوضع الأمني فيها غير مستقر، حيث تنتشر الجريمة المنظمة بكل أشكالها والأزمات الداخلية ومشاكل الأقليات، إضافة إلى التنظيمات الإرهابية التي لجأت في الآونة الأخيرة إلى منطقة الساحل الإفريقي[٢٤] .

لهذا اعتبرت الجزائر أن منطقة الساحل هي التهديد الأول للأمن القومي الجزائري وهو ما أثبتته حادثة حقل "تقنتورين" الغازي(٤٠ كلم جنوب شرق مدينة عين أمناس ولاية اليزي في ١٦ جانفي ٢٠١٣)، ومن هنا يظهر اهتمام الجزائر بمنطقة الساحل من خلال مكافحة الإرهاب والعوامل المهددة للسلم و الأمن في الجزائر خصوصا و في إفريقيا عموما[٢٥] .

كل هذا أدى إلى إنشاء تصور مشترك بريادة جزائرية في الوقت الذي كانت فيه دول منطقة الساحل والصحراء الإفريقية قطعت خطوة نوعية جديدة باتجاه توحيد جهودها لمواجهة الظاهرة "الإرهابية" وذلك بتنصيب قيادة عسكرية مشتركة تتولى التنسيق الأمني والاستخباراتي والعسكري بين الأجهزة المكلفة بمقاومة "الإرهاب" وملاحقة عناصر "القاعدة" في المنطقة والذين حوّلوا نشاطهم بشكل لافت نحو الصحارى الشاسعة مقتربين من السواحل الغربية لإفريقيا للتزود بالأسلحة عبر المحيط ودمج أنشطتهم بأنشطة مهربي المخدرات لتوفير الأموال، فضلا عن عمليات خطف الرهائن والحصول على الفدية.

يتمثل الهيكل الجديد في غرفة قيادة مصغرة للعمليات العسكرية تشترك فيها كل من الجزائر ومالي والنيجر وموريتانيا وتحمل اسم "لجنة الأركان العملياتية المشتركة"، وقد تمخضت عنها "خطة تمنراست" التي تم الاتفاق عليها خلال اجتماع قادة جيوش الدول الأربع في ١٤ أوت ٢٠٠٩ والتي تضمنت قرارا مشتركا بإنشاء مركز قيادة للتنسيق الأمني والعسكري المشترك يكون مقره مدينة "تمنراست" الصحراوية الجزائرية، الذي ابتداء من ٢٠١٠ تطور إلى تعاون عملياتي و الذي

---

24 -Anthony Lake&ChristineWhitman « **More than humanitarian :A strategic U.S approach toward Africa** », new york : **report of an indenpedent task force,council on foreign policy**, 2006 page79..://www.google.dz/url?sa=t&rct=j&q=&esrc=s&source=web&cd=1&ved=0CDIQFjAA&url =http%3A%2F%2Fwww.cfr.org.٢٠١٣/٠٤/٢٠.

25 -Alexis arieff, **Algeria: Current** Issues,**op.cit**.

تـدعم بوحـدة الاتصـال و التواصـل علـى المسـتوى الاسـتعلامي وأصـبح يسـمى بـدول الميـدان فـي ٢٠١١ (الجزائر ، مالي ، النيجر وموريتانيا) مع اعتراف دولي بإنشاء منطقة إقليمية للأمن[٢٦].

تتحـرك الدبلوماسـية الجزائريـة فـي فضـائها الجيوسياسـي الإفريقـي وهـي تـدرك أنهـا تعـيش فـي سـاحل مـن الأزمـات الممتـدة علـى حـدود تتجـاوز ٦٣٤٣ كلـم، وهـذا السـاحل الأزمـاتي، يـرتبط بعـدد مـن المعضلات الأمنية أهمها ٥ معضلات كبرى تتمثل أساسا في:

• صعوبة بناء الدولة في هذه المنطقة.

• ضعف في الهوية وتنامي الصراعات الإثنية.

• بنى اقتصادية هشة "وهو ما سيشكل تهديدات صلبة وليّنة يمكن تصديرها للجزائر".

• ضعف الأداء السياسي و الدولة الفاشلة؛ إذ سجلت لحد الآن ست انقلابات في كل من موريتانيا، ومالي والنيجر.

• انتشار لجميع أشكال الجريمة وأنواع الأشكال الجديدة للعنف البنيوي[٢٧].

وهـذه الأشـكال الجديـدة للعنـف تؤكـدها تقـارير الأمـم المتحـدة التـي تحصـي مـا نسـبته مـن ٣٠% إلـى ٤٠% مـن المخـدرات الصـلبة تمـر عبـر هـذه المنطقـة، كمـا أنّهـا تشـكل ثـاني أكبـر أسـواق الأسـلحة الخفيفـة وتشـير، تقـديرات تقريـر مسـح الأسـلحة الخفيفـة التـابع لبرنـامج المعهـد الأعلـى للدراسـات الدوليـة بجنيـف فـي تقريـر سـابق إلـى أن هنـاك حـوالي ١٠٠ مليـون سـلاح خفيـف فـي القـارة الإفريقيـة، كمـا أن ٨٠ بالمائـة مـن الأسـلحة الموجـودة مصـدرها بـؤر الصـراعات السـائدة في إفريقيـا الغربيـة والتـي تنتقـل إلـى الجزائـر عبـر مـالي والنيجـر، إن عـين الجزائـر علـى اسـتقرارها وهـي التـي خاضـت حربـاً عويصـة اسـتنزافية ضـد مـا يسـمى "بالإرهـاب" ولمـدة ١٠ سـنوات "العُشـرية السـوداء"، وعينهـا الثانيـة علـى التحـرك الإفريقـي ذو البنـى السياسـية والاقتصـادية الهشـة والتـي تشـكل مـا مـن شـأنه نقـل جميـع أنـواع الفشل الأزماتي والدولاتي عبر الحدود مما يعني تهديد الأمن الجزائري[٢٨].

* الوضع الأزماتي في منطقة الساحل.

يعـيش السـاحل الإفريقـي ظـواهر خطيـرة تمثلـت فـي تفشـي الجريمـة المنظمـة والإرهـاب وأزمـات داخليـة ناتجـة عـن مشـاكل إثنيـة، شـكلت ولا تـزال تشـكل معضـلة خطيـرة وتطـرح فـي نفـس الوقـت إشـكالية الأمـن فـي هـذه المنطقـة التـي لـم تهـدأ رغـم بعـض المحـاولات التـي أثمـرت اتفاقيـات سـلام لـم تـنعكس مباشرة على واقع المنطقة.

26 -ibidem.

٢٧- بوحنية قوي ،**مرجع سابق.ص.٠٣.**

٢٨-**المرجع نفسه.**

من أهم المشاكل التي تعاني منها منطقة الساحل الإفريقي هي مشكلة ممرات و طرق التهريب التي تسيطر عليها جماعات التهريب و المتاجرة بالأسلحة و المخدرات و البشر، حيث عرفت هذه الظاهرة انتشارا خطيرا في المنطقة وهي ظاهرة ليست بجديدة في المنطقة .

- **المرحلة الممتدة من أواسط السبعينات إلى أواخر تسعينات القرن**

جذور نشأة معبر التهريب الدولي في منطقة الساحل الإفريقي بدأت مع استغلال القذافي لطرق القوافل التقليدية -التي يسيطر عليها الطوارق والقبائل العربية الأزوادية من جنوب ليبيا وحتى شرق موريتانيا وشمال مالي- لإيصال السلاح والمؤونة والعتاد إلى مقاتلي جبهة البوليساريو؛ دون علم الحكومة الجزائرية؛ الأمر الذي كاد أن يتحول إلى أزمة دبلوماسية بين البلدين، وخلال عقدي الثمانينات والتسعينات تحوّل هذا المعبر إلى تهريب السلع الغذائية والبنزين من الجزائر وليبيا؛ هذه السلع المدعومة من الدولتين، وغدت مدن غات والقطرون (في ليبيا)، وجانت وتامنراست (في الجزائر)، وأغاديس (في النيجر)، وتازواتن وكيدال وغاو وتمبكتو ومنكي (في مالي) محطات مزدهرة لتجارة السلع والمواد المهربة من الجارتين الجزائر وليبيا؛ إلا أن أحداث العشرية السوداء بالجزائر جعلت الجيش الجزائري يُحكِم قبضته على ممرات التهريب ومعابره الحدودية؛ لتصاب تلك التجارة بركود، ويتقلص نشاطها بشكل لافت لنصف عقد من الزمن، وازداد النشاط فيها بشكل كثيف منذ عام ٢٠٠٦[٢٩].

المرحلة الممتدة من ٢٠٠٦ حتى ٢٠١١

عُرفت هذه المرحلة بالحقبة الذهبية لتجارة المخدرات؛ حيث عبرت خلال هذه المعابر ٩٣% من المخدرات القادمة من أميركا اللاتينية والمتجهة إلى أوروبا؛ وذلك بعدما غيَّر المهربون في بوليفيا وكولومبيا وبيرو وجهتهم من أميركا الشمالية إلى أوروبا الغربية؛ بعد الإجراءات الأمنية الصارمة التي اتبعتها الولايات المتحدة، التي حدَّت كثيرًا من حجم المخدرات وتدفقها إلى أميركا الشمالية، ولاسيما صنف الكوكايين، وكانت دول غينيا بيساو وموريتانيا ومالي والسنغال المحطات الرئيسة الأولى لتهريب هذه المخدرات إلى أوروبا عبر موانئ المغرب والجزائر وليبيا[٣٠].

المرحلة الممتدة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٦

عُرفت هذه المرحلة بالهجرة غير الشرعية المتجهة صوب القارة العجوز عبر ليبيا؛ إثر سقوط نظام القذافي، وسيطرة الميليشيات المسلحة على مقاليد الأمور في معظم المدن الليبية؛ حيث شهدت

[٢٩]- الحسين الشيخ العلوي، منطقة الساحل الإفريقي ومعبر الموت الدولي، **مرجع سابق**.ص.٠٦.
[٣٠]- المكان نفسه.

منطقة القرن الإفريقي ومنطقة الساحل الإفريقي معدلات قياسية لتدفق المهاجرين غير الشرعيين، سيطرت على معظمها التنظيمات الجهادية المتطرفة في الساحل الإفريقي أو داخل ليبيا، كما تزايدت كميات المخدرات المهربة عبر السواحل الليبية إلى أوروبا، ولم تعد تتوقف على الكوكايين القادم من أميركا اللاتينية؛ بل أضيف إليه الهيروين القادم من أفغانستان عبر طريق إيران واليمن والصومال وتنزانيا وكينيا، يتجه جزء منه إلى الأسواق الإفريقية في جنوب إفريقيا ونيجيريا، والجزء الثاني يُهرَّب عبر السودان وتشاد ليصل إلى ليبيا؛ ليتم لاحقًا تهريبه إلى أوروبا[31].

- **التدخل الخارجي في المنطقة**

تعتبر دول منطقة الساحل الإفريقي أحد أبرز جهات الصراع المصلحي الدولي في إفريقيا وأحد أهم جهات التنافس الدولي على الثروات والاستثمارات في ظل تحديد معالم جهات الصراع الدولي في المناطق المتبقية عبر العالم بين القوى الكبرى.

تجسّد دول منطقة الساحل الإفريقي رقعة جغرافية ملائمة لتفسير معادلات التنافس الحاصل بين قوى المجتمع الدولي و حتى القاري الإفريقي، و كذا تسليط الضوء على الحقائق الكامنة وراء سياسات الدول الراغبة في التمحور حول الأنظمة السياسية لمنطقة الساحل الإفريقي.

تمثل منطقة الساحل الإفريقي إحدى الفضاءات الجيوسياسية في حسابات الصراع الدولي الجديد و القوى الخارجية التي لها تطلعات نفطية في المنطقة (بالإضافة إلى الرغبة في السيطرة على موارد طاقوية أخرى)، وكان للتحولات التي أفرزتها الصراعات الإثنية والداخلية في المنطقة التي جعلت من المنطقة بؤرة للتهديدات الأمنية تأثيرا كبيرا في التواجد الأجنبي في المنطقة سواء من خلال قواعد عسكرية أو شركات استثمارية خصوصا في مجال النفط و الغاز واليورانيوم.

و في اطار التنافس بين القوى الكبرى على التمركز في هذه المنطقة تسارع فرنسا في اطار الاتحاد الأوروبي الى ضمان مصالحها و حمايتها في مواجهة الشركات الدولية في المنطقة ،حيث نجد الشركات الأسترالية و الهندية وشركات كوريا الجنوبية تستثمر في اليورانيوم بالنيجر وكذلك قطر بتروليوم في استغلال البترول في موريتانيا وشركات ألمانية(RWEوWinterShall)والاسبانية (Repsol)والتي تقوم بعمليات تنقيب في الساحل، وإيطاليا بدورها حاضرة في ليبيا بحكم علاقاتها كدولة استعمارية، كما عملت على تقوية علاقاتها في مالي من خلال عمل شركاتها في قطاع الطاقة ومنها شركة ENI هذا بالإضافة إلى الصين التي تستثمر في التنقيب على البترول في مالي، وتتواجد في

[31] -المرجع نفسه.

موريتانيا والنيجر، شركة غاز بروم الروسية وجدت نفوذا لها في المنطقة من خلال الجزائر ونيجريا حيث أمضت في سنة ٢٠١١ اتفاق مع النيجر من أجل البحث واستغلال اليورانيوم[٣٢]

أن الجزائر وبموقعها الاستراتيجي أصبحت مطالبة أكثر فأكثر بمراجعة علاقتها مع دول الجوار خصوصا في الجنوب حيث المشاكل و التهديدات التي تعاني منها منطقة الساحل الإفريقي تتفاقم بشكل سريع و خطير دون اهتمام كبير من المؤسسات المسؤولة عن الأمن القومي الجزائري بشقها السياسي والعسكري التي لا تتحرك إلا في إطار رد الفعل والتركيز على العمل العسكري أكثر من السياسي والدبلوماسي .

خلاصة

إدراك الغرب للأهمية الاستراتيجية للساحل ليس أمرا مستحدثا، إنما الجديد هو شمولية الساحل بعمقه الاستراتيجي لعقدة اللاأمن الغربي، ففي الوقت الذي اتجهت فيه الولايات المتحدة الأمريكية نحو تبني مقاربة بإعادة الانتشار الجيوستراتيجي في القارة الإفريقية ومنطقة الساحل تحديدا، تعيش فرنسا تخبطا في سلوكها الخارجي إزاء الساحل بين محاولة إحياء إرثها الكولونيالي أو التقاسم مع الاتحاد الأوربي بحثا عن الشرعية الرسمية والشعبية لدعم التدخل في ظل المزاحمة الصينية ومصالح القوى النامية .

منذ القرون الوسطى عرفت المنطقة صراعات لأسباب مختلفة منها؛ حول المياه ومناطق الرعي والزرع، وصراعات بين البدو والحضر، وبين العرب والبربر والقبائل الزنجية، وبين معتنقي الديانات المختلفة، وبعد استقلال الدول الواقعة في ساحل الصحراء خلال أعوام الستينات من القرن العشرين، عادت إلى النزاعات القبلية والإثنية، وإلى الصراع حول السلطة السياسية، وإلى النزاعات الحدودية فلم تنعم بفترات طويلة من الاستقرار الأمني والسياسي، رغم محاولاتها ـ نتيجة الضغوط الخارجية ـ الانتقال إلى الحكم الديمقراطي في نهاية القرن ذاته، إلاّ أنّ الوضع بات مرشحا للمزيد من المخاطر وما تشكّله على وضع دول الجوار وأمنها وسلامتها، أصبحت المنطقة ذات استراتيجية محورية بعد اكتشاف النفط فيها، وبالتالي ستكون منطقة أخرى تعوّل عليها الدول المستهلكة بكثرة للنفط كالدول الصناعية الكبرى التي سيتعزز اهتمامها بالمنطقة، ناهيك عن مادة اليورانيوم في النيجر المتوفرة بنسب كبيرة.

---

[٣٢]-جلال رأفت. " السياسة الفرنسية في إفريقيا جنوب الصحراء ".**السياسة الدولية** .العدد ١٤٥ .جويلية ٢٠٠١ .ص١٠.

أليس عامل عدم الاستقرار الأمني في صحراء الساحل الإفريقي يؤثر سلبا على استقرار الشركات النفطية ونجاحها؟.

تساؤل لأجل الوصول إلى إجابة غير تلك المتوقعة، بملاحظة عميقة للوضع والرجوع الى تاريخ المنطقة وتاريخ الأزمات وإدارتها ، يمكن القول أن اكتشاف الموارد في الإقليم جعله مرتعا للأزمات الأمنية، إنّ الأزمات السياسية والاقتصادية في مختلف دول العالم وفي البحث عن أسبابها وبواعثها الحقيقية نجد الكثير منها مرجعها إلى دول تريد أن تستحوذ على الموارد كليا أم جزئيا دون قيود، وطريقة افتعال الأزمات التي استعملت لأجل كسب موارد ومشاريع في الدول خاصة تلك التي لا ترغب حكوماتها بتسهيل الاتفاقيات في المجال التجاري، فإنّ مستقبلها عسير، بحيث تصبح حكومات تلك الدولة هي من تلهث وراء المشاريع القديمة وتدعوها لقبول الاستثمار على أراضيها، عندها ستأخذ تلك الشركات الكبرى وقتا للرد وتطلب تسهيلات أكثر من التسهيلات المطلوبة في الماضي.

قائمة المراجع

باللغة العربية

I. الكتب:

١- حمدي عبد الرحمن، **أفريقيا والقرن الواحد والعشرون – رؤية مستقبلية** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات، ١٩٩٧).

٢- حمدي عبد الرحمن، **أفريقيا وتحديات عصر الهيمنة: أي مستقبل**؟ (القاهرة: مكتبة مدبولي، ٢٠٠٧).

٣- عمران أبو صلاح أبو قيلة، **دور الجماهيرية في إفريقيا**(طرابلس :جامعة عمر المختار، ٢٠٠٢).

II. الدوريات:

١– عز الدين شكري، "أزمة الدولة في إفريقيا،" السياسة الدولية، ع. ١١٠ (أكتوبر ١٩٩٢)، ص ص. ٤٨–٦٨.

٢– جلال رأفت. " السياسة الفرنسية في إفريقيا جنوب الصحراء ."**السياسة الدولية** .العدد ١٤٥ .جويلية ٢٠٠١.

٣– الحافظ النويني، أزمة الدولة ما بعد الإستعمار في إفريقيا: حالة الدولة الفاشلة(نموّذج مالي)،مجلة المستقبل العربي،ص.٠٣.
http://www.caus.org.lb/PDF/EmagazineArticles/mustaqbal_422_alhafaz_alnwiny.pdf تاريخ الإطلاع ٢٠١٥/١٢/٢٠ الساعة ٠٨و ٢٤ د.

٤– – بوحنية قوي ، **إستراتيجية الجزائر تجاه التطورات الأمنية في الساحل الأفريقي**، بوحنية قوي ، ، مركز الجزيرة للدراسات ٠٣ فيفري ٢٠١٢. ص.٠٢.
http://studies.aljazeera.net/reports/2012/06/20126310429208904.htm.19/04/2013..pdf

III. المذكرات و الرسائل الجامعية:

١- رضوان بروسي، «الدمقرطة والحكم الراشد في أفريقيا: دراسة في المداخل النظرية، الآليات والعمليات، ومؤشرات قياس نوع الحكم،» (رسالة ماجستر في العلوم السياسية، جامعة العقيد الحاج لخضر، باتنة،٢٠٠٩.

٢- شاكر ظريف ، البعد الأمني الجزائري في منطقة الساحل و الصحراء الإفريقية التحديات و الرهانات ،رسالة ماجيستر منشورة (باتنة، جامعة الحاج لخضر –كلية الحقوق، شعبة العلاقات الدولية٢٠٠٩/٢٠١٠).

- باللغة الإنجليزية:

-Books

1- Jean-Paul Azam, and al ., Conflict and the Growth in Africa (Paris: Development Centre Studies, 1999).

2- Michael Bratton & Nicolas Van de wall , Democratic experiments in Africa, west Africa review, Vol ,n°=3, 2002, p 11.pdf.docuement0 http://catdir.loc.gov/catdir/samples/cam031/96034865.pdf.

- REPORTS:

1- Cristina Barrios Tobias Koepf, Re-mapping the Sahel: transnational security challenges and international responses,issue REPORT Nº 19 — June 2014, EU Institute for Security Studies, 2014. 75015 Paris http://www.iss.europa.eu.Pdf.page19.

2- Anthony Lake&ChristineWhitman « **More than humanitarian :A strategic U.S approach toward Africa** », new york : **report of an indenpedent task force,council on foreign policy**, 2006

INTERNET WEBSITES:

1- ANDREW LEBOVICH" ‹Northern Mali: the Politics of Ethnicity and Locality" ,**think africa press** ‹December 17, 2014 http://thinkafricapress.com/mali/politics-et in 12/10/2015 at 07:40

2- -Amos Sawyer, **VIOLENT CONFLICTS AND GOVERNANCE CHALLENGES IN, WEST AFRICA**: The Case of the Mano River Basin Area, Workshop in Political Theory and Policy Analysis Indiana University,2003amos sawyer.pdf.doc.page.02. http://graduateinstitute.ch/files/live/sites/iheid/files/sites/international_history_politics/shared/history_course_support_2013-2014/HI022/Sawyer%20violent%20conflicts.pdf

3- Maria Nzomo, Gender, Governance and Conflicts in Africa, Senegal Dakar -2002, http://unpan1.un.org/intradoc/groups/public/documents/cafrad/unpan008250.pdf.page 04

En Français: **باللغة الفرنسية**

Livres PDF :

1 -. Mariteuw Chimère Diaw, **Compte rendu**, Ouvrage recensé : Jean-François BAYARD : L'État en Afrique. La politique du ventre, Paris, Librairie Fayard, coll. L'espace du politique, 1989,

http://id.erudit.org/iderudit/015223ar.pdf.page03.
https://www.erudit.org/revue/as/1992/v16/n2/015223ar.pdf.

.

-2- Jeremy Keenan, **Le défi de la sécurité au Sahel : perspectives en Algérie, au Maroc et en Libye**,bilan,164. http://www.iemed.org/observatori-fr/arees-danalisi/arxius-adjunts/anuari/med.2011/Keenan_fr.pdf20/04/2013.

موقع الهجرة المغربية الشرعية في أوربا ضمن التحولات الدولية الراهنة
قراءة في متغيرات ما بعد سنة٢٠١١

Legitimate Moroccan Immigration in Europe in the Current International Changes Read the variables after year 2011

د. هشام بولنوار
جامعة القاضي عياض مراكش المغرب
hichohicham@yahoo.fr

الملخص (باللغة العربية) :

يكتسي موضوع التحولات السوسيواقتصادية و الثقافية للمهاجرين المغاربة في أوربا أهمية آنية و مستقبلية، سواء بالنسبة للمغرب أو لبلدان الاستقبال، و ذلك على ضوء تطور خصائص هذه الهجرة و ضخامة حجمها و تطور المشاكل التي تطرحها، إذ شهدت هذه الهجرة في الآونة الأخيرة تغييرات جذرية في أبعادها و مميزاتها، الشيء الذي أدى حتما إلى تغيير النظرة إليها و الخطاب حولها.

الكلمات المفتاحية: المهاجرون المغاربة؛ الاتحاد الأوربي؛ التطورات الدولية؛ حقوق المهاجر؛ العنصرية.

Abstract :

The socio-economic and cultural changes of Moroccan immigrants in Europe is considered as an important current and futur issue , It is of paramount importance either for Morroco or the receiving countries , in the light of the development of its characteristics, its size and the changing problems it leads to. This issue has recently known a lot of radical changes in bot hits dimentional and featural aspects, Which has changed both views as well as discourse about it.

Keywords :

Moroccan Immigrants, European Union, International developments, Migrant Rights, Racism.

مقدمة:

أصبحت الهجرة إلى دول الاتحاد الأوربي تطرح العديد من الإشكالات المتعلقة بالتنمية و الأمن و حقوق الإنسان و الاندماج، حيث كانت القارة العجوز بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية في حاجة ماسة إلى سواعد و عقول المهاجرين للمساعدة على بناء ما دمرته سنوات الحرب، و مازالت هذه القارة حتى الآن تتأرجح بين الحاجة إلى المهاجرين لتعويض النقص الحاصل في اليد العاملة في بعض القطاعات الإنتاجية، و هو الأمر الذي يلقي بظلاله على السياسات الأوربية

تجاه هذا الموضوع على المستويات الداخلية و الإقليمية و الدولية.[1] فالمعطيات والتقارير والإحصاءات المتعلقة برصد الظاهرة وتشخيصها تشير إلى أن قضايا الهجرة نحو القارة الأوربية شهدت تطورات مهمة ومتسارعة في السنوات الأخيرة، و لاسيما مع ارتفاع عدد المهاجرين اللاشرعيين و اللاجئين الذين تمكنوا من الدخول إلى الأراضي الأوربية.

و يعتبر المغرب من أهم المناطق الموفدة للهجرة نحو أوروبا، فإذا كان خلال المرحلة الاستعمارية قد شكل مقصدا لأفواج مهمة من المهاجرين القادمين من بعض الدول الأوربية، فإنه تحول بعد ذلك إلى مصدر لليد العاملة و خاصة في اتجاه دول الاتحاد الأوربي، و قد أصبحت هذه الهجرة ابتداء من ستينيات القرن الماضي ظاهرة مجتمعية بارزة، و هي اليوم تشكل نظرا للأهمية التي أصبحت تكتسيها موضوعا يكاد يتناول يوميا في وسائل الإعلام و المنتديات و الملتقيات، حيث تتناول جميع حيثياته الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية. و مع تكون جالية مغربية مهمة في حجمها، أصبحت هاته تشكل مكونا أساسيا في العلاقات بين ضفتي المتوسط، و خاصة بعد أن تحول المشروع الهجروي بالنسبة للسواد الأعظم من المهاجرين من مشروع مؤقت إلى إقامة دائمة، و لكن رغم هذا التحول ظلت الجالية المغربية على ارتباط وطيد مع بلدانها الأم على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي بالرغم من الأوضاع المزرية و أشكال العنصرية التي تعيشها في بلاد المهجر.

و من ثمة، يكتسي موضوع " المهاجرون المغاربة المقيمون بأوربا بصفة قانونية " أهمية بالغة بالنظر إلى التحولات الهيكلية التي أصبح يشهدها المهاجرون المغاربة في الدول الأوربية، المرتبطة بالمعطيات الديمغرافية الجديدة و بأوضاعهم القانونية و السوسيواقتصادية و الثقافية للمهاجرين، بالإضافة إلى تطور المشاكل التي أصبحت تطرحها هذه الهجرة.

و تأتي أهمية هذه الدراسة أيضا، بالرغم من أن قضية الهجرة ليست بالجديدة، لكون تداعياتها و تأثيراتها على الساحة الدولية و الإقليمية تتلاحق يوما بعد يوم، لذا وجب من الضروري مضاعفة الاهتمام بها خاصة أن الموضوع يعتبر حساسا في تحليل نتائجه من الناحية السياسة و الاستراتيجية.

فماهي إذن طبيعة التحولات الإقليمية التي أثرت على ظاهرة الهجرة الدولية عموما؟ و ما تأثير هذه التحولات على أوضاع المهاجرين المغاربة المقيمين بأوروبا على وجه الخصوص بعد الأحداث المتعاقبة التي عرفتها أوروبا بعد سنة ٢٠١١؟

للإجابة على هذه الإشكالية، ستسعى الدراسة إلى مقاربة أوضاع المهاجرين المغاربة بأوروبا في الفترة ما بعد سنة ٢٠١١ إلى حدود الآن، على ضوء المتغيرات التي شهدتها الساحة الدولية والأوربية من أحداث خلال هذه المدة، و التي بدون شك أثرت على وضع هؤلاء المهاجرين، بالرغم من أن قضية الهجرة و المهاجرين عموما، كانت و لاتزال، تمثل رهانا سياسيا بالنسبة إلى الحكومات و الأحزاب في الدول الأوربية، إلا أن كسب هذا الرهان غالبا ما يتم على حساب حقوق هؤلاء المهاجرين.

أولا: السياق العالمي الجديد للهجرة الدولية

١- Belguendouz Abdelkrim, **Plaidoyer pour les citoyens Marocains à l'étranger,** 1ere édition (Salé, Imprimerie Beni Snassen, 2008), P 222.

عرفت الهجرة الدولية بمختلف أنواعها و أشكالها منذ بداية القرن الحالي (٢١) تغيرات جذرية شملت مختلف جوانبها و أبعادها و محدداتها؛ فعلى المستوى الجيوديناميي، سجلت التدفقات البشرية ارتفاعا ملحوظا على الرغم من سياسة التشديد و التقييد التي تتبعها دول الاستقبال.[١] فبعد أن كان عدد المهاجرين لا يتجاوز السبعين مليون مع بداية ستينيات القرن العشرين، و ١٥٠ مليون مهاجر سنة ٢٠٠٠، فحسب تقديرات هجرات العالم الذي تصدره منظمة الهجرة الدولية، فإن عدد المهاجرين الدوليين حول العالم قدر بـ 250 مليون مهاجر حاليا، و إذا تابع هذا الرقم نموه بنفس المعدل الذي نما خلال ٢٠ عام الماضية، فإنه سيصل إلى ٤٠٥ مليون مهاجر بحلول سنة ٢٠٥٠.[٢]

و تفيد التقارير الدولية الحديثة و المعنية بالهجرة الدولية، و بالأخص تقرير اللجنة الدولية للهجرة،[٣] و التقارير السنوية لمنظمة الهجرة الدولية، و تقارير منظمة التعاون و التنمية (OECD)، و تقارير البنك العالمي، باتجاه حجم الهجرة للعمل خلال الفترات الأخيرة إلى التزايد، كما يتوقع تناميها أيضا خلال الفترات التالية، حيث تزايد عدد المهاجرين في العالم خلال الفترة ما بين ١٩٩٠ و ٢٠٠٥ بحوالي ٣٥ مليونا، و يتوقع البنك الدولي أن يتجاوز عدد المهاجرين على مستوى العالم أزيد من ٢٥٠ مليونا سنة ٢٠١٨ وهو أعلى مستوى له على الاطلاق.

و تتجه معظم هذه الهجرات الحديثة إلى البلدان المصنعة الغربية، حيث يهاجر واحد كل ثلاثة إلى إحدى الدول الأوربية، و يوجد واحد كل أربعة مهاجرين بالولايات المتحدة الأمريكية.[٤] أما من حيث التطورات التي طرأت على البعد النوعي للتدفقات الهجروية الدولية، فيمكن القول أن طبيعة هذه التدفقات أصبحت غاية في التعقيد نتيجة التحولات الدولية التي عرفها المنتظم الدولي مع بداية التسعينات من القرن الماضي، و التي أفرزت ظهور موجات جديدة من الهجرات الدولية أكثر تشعبا و تنوعا.

و تحظى الهجرة هذه الأيام بأهمية بالغة في المناقشات السياسية على الصعيد الدولي جراء ما تشهده الساحة الدولية من تغيرات اقتصادية و سياسية و اجتماعية، و قد دفع اتساع الهجرة و تعقيدها الدول و المؤسسات الدولية و المجتمع المدني إلى العكوف على دراسة التحديات و الفرص التي تحويها هذه الظاهرة الاجتماعية، و كذلك على الحلول المناسبة التي يجب تقديمها.

فقد كان للأزمة المالية و الاقتصادية التي عصفت بالأنشطة الاقتصادية في دول الشمال الأوروبي كما في الجنوب التي تفجرت سنة ٢٠٠٧، أثر سلبي كبير على الاستيعاب المهني و الاجتماعي للمهاجرين على الرغم أنها تختلف باختلاف البلد و المنطقة الجغرافية، فمعظم الخبراء و المحللون الاقتصاديون أكدوا أن عددا كبيرا من المهاجرين فقدوا وظائفهم و أحيلوا على البطالة بسبب إغلاق المصانع و الشركات بالدول الأوربية، و يمكن القول أن الآثار السلبية الكبرى التي خلفتها و مازالت تخلفها الأزمة المالية على المهاجرين هي كالتالي:

---

١ - غربي محمد، " في قضايا الهجرة الدولية"، **شؤون استراتيجية**، العدد الثاني، مطبعة الخليج العربي، تطوان، السنة الأولى، (دجنبر/يناير ٢٠٠٩)، ص ١٦.

2 - International Organization for Migration, **World Migration – report 2010, the futur of Migration : Building capacities for change**, (France, imprimerie courand et associés, 2010), P 19.

٣ - الهجرة في عالم مترابط: اتجاهات جديدة للعمل، تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية، (أكتوبر ٢٠٠٥)، ص ١.

٤ - جامعة الدول العربية، **التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية**، (إدارة السياسات السكانية و الهجرة، القطاع الاجتماعي، ٢٠٠٦)، ص ٩.

فقدان الوظائف، و خاصة في مجالات البناء و التصنيع و الخدمات و السياحة؛ تخفيضات في الأجور، و ظروف أسوأ في أماكن العمل، فضلا عن التخفيضات في توفير الخدمات الاجتماعية التي تؤثر على نوعية الحياة للمهاجر و صحته؛

خطر التميز و كراهية المهاجرين الأجانب على أساس التصور بطريق الخطأ أنهم يأخذون وظائف العمال المحليين في قطاعات سوق العمل و خاصة ذوي المهارات المنخفضة؛

عودة المهاجرين العاطلين عن العمل إلى بلدانهم الأصلية؛

انخفاض في تدفقات التحويلات إلى البلدان النامية بسبب فقدان المهاجرون لوظائفهم، و قد أشار البنك الدولي إلى تأثير الأزمة المالية على تحويلات الأوراق المالية، موضحا أنها في تراجع.[١]

اعتماد المزيد من السياسات المقيدة للهجرة لحماية سوق العمالة المحلي، و استجابة لدعوة تخفيض العمالة الأجنبية.[٢]

من جهة أخرى، حظيت قضية الهجرة غير الشرعية إلى البلدان الأوربية باهتمام خاص منذ مطلع العام ٢٠١١، نتيجة لما تشهده بعض الدول العربية من عدم وجود استقرار أمني و سياسي، تدفع بمواطنيها إلى الهروب من الفقر و البطالة و غياب الأمل في المستقبل إلى التطلع نحو أوربا، مستغلة ضعف الرقابة الوطنية على الحدود، في ظل انهيار مؤسسات الدولة.

و تمثلت إحدى الانعكاسات المباشرة للانتفاضات الشعبية ببعض البلدان العربية في تزايد أعداد المهاجرين إلى أوربا، إذ كشف تقرير صادر عن المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة لهيأة الأمم المتحدة، أن ثورات البلدان العربية رفعت من أعداد المهاجرين إلى أوربا، حيث تجاوز عدد طلبات اللجوء في النصف الأول من عام ٢٠١١ مائة و ثلاثة و عشرون (١٢٣) ألف طلب، بنسبة زيادة ١٣% مقارنة مع النسبة المسجلة في الفترة نفسها من عام ٢٠١٠، فيما شهدت عمليات عبور البحر المتوسط من قبل هؤلاء اللاجئين تراجعا واضحا في ٢٠١٦، إذ أحصت منظمة الهجرة الدولية ٣٦٣ الفا و٤٠١ شخصا وصلوا الى السواحل الايطالية واليونانية، أي أقل بثلاث مرات عن العدد الذي سجل في ٢٠١٥.

و جددت هذه الموجة من الهجرة إلى أوربا أحد الهواجس الجوهرية التي كثيرا ما أرقت بلدان الاتحاد الأوربي، كما أثارت الكثير من الجدل، بل تسببت في انقسامات داخل الاتحاد الأوربي حيال التعامل مع هذه القضية، و هو ما تجسد بصورة جلية في النزاع الفرنسي – الإيطالي. فقد كان لنجاح أكثر من ٢٥ ألف مهاجر غير شرعي في الوصول إلى جزيرة لمبيدوزا الإيطالية، و قرار الحكومة الإيطالية بمنح غالبيتهم بطاقات إقامة لمدة ستة أشهر (بما يسمح لهم بحرية التنقل داخل البلدان الأوربية الأعضاء في اتفاقية شنغن) بمثابة شرارة أشعلت الخلاف بين الدول الأوربية، خاصة بعد رفض فرنسا السماح لهؤلاء المهاجرين بعبور الحدود الفرنسية – الإيطالية، ثم إعلانها في ٢٠ أبريل ٢٠١١ وقفا مؤقتا لأحكام اتفاقية شنغن، و إغلاق حدودها الساحلية مع إيطاليا. و لم تتوقف تداعيات هذه القضية عند حد العلاقات الأوربية

---

١ – لمزيد من المعلومات حول أثر الأزمة المالية على التحويلات المالية للمهاجرين أنظر:

Sirkeci Ibrahim– Jeffrey H Cohen - Dilip Ratha, **Migration and Remittances during.. the global financial crisis and beyond**, (The world Bank, Washinton D.C, 2012)

٢ - المنظمة الدولية للهجرة، **أثر الأزمة المالية العالمية الراهنة**، (منشور نبذة عن سياسة المنظمة الدولية للهجرة OIM، يناير ٢٠٠٩)، ص ٢.

الثنائية، بل تعدته لتطرق أبواب الكيان الأوربي الموحد، و تهدد أهم و أبرز مبادئه الأساسية و هي مبدأ حرية التنقل في جميع أرجاء الاتحاد.[١]

فقد أعادت دول اتفاقية شنغن إدخال نقاط مراقبة عبر الحدود في حوالي ٧٠ منطقة مختلفة منذ العمل بنقاط المراقبة الحدودية لأول مرة عام ١٩٩٥. وتتيح لها القواعد الحالية وضع هذه النقاط للحفاظ على الأمن الوطني أو النظام العام، مثل الحاجة إلى ترتيبات أمنية خاصة في الدورات الرياضية الكبرى أو القمم الدولية. ولكن توجد لدى بعض الحكومات الرغبة في تخفيف هذه القواعد أو توضيحها لكي تتمكن من إقامة نقاط مراقبة عبر الحدود من جديد على نحو أكثر سهولة، وفي غير ذلك من الظروف الأخرى. وبالفعل، فقد قامت فرنسا وألمانيا وهولندا وغيرها من البلدان تدريجيا بتكثيف عمليات "التفتيش المفاجئ" من قبل قوات الشرطة على حدودها البرية منذ توسعة عام ٢٠٠٧ لمنطقة شنغن وقد دفع القلق من هذا الشأن المفوضية أيضا بالبحث عن ترتيبات جديدة لمنطقة شنغن، ولكن ليس إلا للحيلولة دون العودة التدريجية إلى الحدود الوطنية في المستقبل فحسب.

هكذا إذن، فإذا كانت التدفقات الدولية للهجرة قد سجلت تراجعا في العقود الأخيرة، فإن عدة تساؤلات أصبحت تطرح اليوم حول حجم الهجرات الدولية الشرعية و غير الشرعية، ذلك أن السواد الأعظم من الدراسات العلمية و المختصين بهذا المجال يرون بأن هذه الهجرات بدأت تعرف في العقود الأخيرة تصاعدا ملحوظا جعلها تشكل أحد مصادر التوتر في العلاقات الدولية، و هو ما أهلها لتحتل المكانة الأولى في سياسات الدول المعنية بها و علاقاتها الخارجية، و لتصبح موضوعا رئيسا في العديد من الأنشطة الرسمية و المحافل الدولية.

ثانيا: تطور الهجرة المغربية إلى البلدان الأوربية

تعتبر هجرة المغاربة إلى أوربا قديمة قدم العلاقات بين الدول الأوربية المطلة على البحر المتوسط، و أخذت أشكالا عديدة عبر السنوات الزمنية، فقد ظهرت هجرة العمل المغربية بأحجام مهمة مع بداية القرن ٢٠، و ذلك بتجنيد الاستعمار الفرنسي للعمالة من المستعمرات بدول شمال إفريقيا لتلبية حاجات اقتصاده.[٢]

و خلال النصف الثاني من القرن العشرين، أصبح المغرب واحدا من الدول الرئيسة المصدرة للعمالة، و الملاحظ أن المغاربة من أكبر و أكثر الجاليات تشتتا في أوربا الغربية، و قد استمرت وثيرة هذه الهجرة في التصاعد، و ما لبثت أن اتخذت طابعا منتظما خاصة بعد الاستقلال، فقد أبرمت المملكة المغربية عدة اتفاقيات مع دول أوربا لإرسال العمالة المغربية،[٣] لقد حدث هذا استجابة لحاجيات اقتصادات الدول الأوربية التي شهدت انتعاشا واسعا خلال المرحلة التي أطلق عليها " الثلاثينية الظافرة " التي تلت الحرب العالمية الثانية.[٤]

---

١ - طاهر أحمد، " اختبار شنغن: سياسات الهجرة و تأثيراتها في الوحدة الأوربية"، **السياسة الدولية**، العدد الخامس و الثمانون بعد المائة، (يوليو ٢٠١١) ، ص ١٠٤.

٢ - خشاني محمد، " الهجرة النخبوية بين بلاد المغرب العربي و بلاد الاتحاد الأوربي" **التقرير الاقليمي لهجرة العمل العربية**، سلسلة دراسات و تقارير حول السكان و التنمية في المنطقة العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، (٢٠٠٦)، ص ٣١.

٣ - مع فرنسا عام ١٩٦٣، بلجيكا عام ١٩٦٤، هولندا عام ١٩٦٩.

٤ - خشاني محمد، " الهجرة النخبوية بين بلاد المغرب العربي و بلاد الاتحاد الأوربي"، **التقرير الاقليمي لهجرة العمل العربية**، سلسلة دراسات و تقارير حول السكان و التنمية في المنطقة العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، (٢٠٠٦)، ص ٣١.

و قد استمر هذا الاتجاه حتى عام ١٩٧٤ الذي حدث فيه "الانقلاب"، و ذلك باعتماد دول أوربا لقوانين و إجراءات تضع حدا للهجرة إليها، طاعنة بذلك في الاتفاقيات الثنائية المنظمة للهجرة، و قد ارتبط ذلك بتفاقم الأزمة الاقتصادية في الدول المصنعة إثر ارتفاع أسعار النفط مع حرب أكتوبر ١٩٧٣.[١]

و نتيجة لذلك، فقد انخفض بشكل حاد العدد السنوي للعمال المغاربة المهاجرين إلى فرنسا البلد التقليدي لهجرة المغاربة، إذ بلغ المتوسط السنوي لعددهم ٥٧٩٣ عاملا للفترة الممتدة ما بين ١٩٧٥ و ٢،١٩٨٢ بعدما دخل في سنة ١٩٧٣ وحدها ٥١٥٣٤ عاملا مهاجرا إلى فرنسا.[٣] إذ مثلت اليد العاملة من المغرب ما نسبته ٧،٢ % من مجموع الشغيلة الأجانب في هذا البلد.[٤]

و ترتب على سياسات غلق أبواب أوربا أمام العمالة المغربية تحولات مهمة بدأت تظهر منذ منتصف السبعينات و تفاقمت مع مرور الزمن، من أبرزها تنامي الهجرة في إطار قوانين " التجمع العائلي" و التي تسمح لأفراد أسر المهاجرين بالإقامة ببلدان الاستقبال الأوربية.

هذا النوع من الهجرة شكل امتدادا للهجرة الفردية، و قد نصت عليه الاتفاقيات الثنائية اعتبارا لكون الأسرة تشكل " محيطا حاميا" يسهل اندماج المهاجر، و قد استفاد من هذه الهجرة المغاربة الذين يقيمون منذ عقود في أوربا، و أدى ذلك إلى تحويل الهجرة من مؤقتة إلى دائمة، و غير من التركيبة العمرية و الجنسية للسكان الأجانب في مختلف دول الاستقبال، مما أدى إلى تشبيب و تأنيث السكان المهاجرين في أوربا. هذه الظاهرة كانت بارزة في بعض الدول كفرنسا و بلجيكا و هولندا و ألمانيا، و لكنها ظلت بطيئة في الدول حديثة العهد بالهجرة مثل إيطاليا و إسبانيا.[٥]

و قد شهد العقدين الأخيرين من القرن العشرين تحولات مهمة في الهجرة المغربية إلى أوربا، فقد تنوعت بلدان المقصد بعد أن كانت مقتصرة على فرنسا في غالبها، و تزامن هذا التنوع مع ازدهار اقتصادات عدد من الدول الأوربية، فجعلها مركز جذب، بعد أن كان طاردا للعمالة، كما صارت فرنسا بوابة رئيسية للدخول إلى بقية دول أوربا في إطار اتفاقية شنغن الموقعة في ٩ نونبر ١٩٩٥.[٦] إذ تنامت الهجرة إلى البلدان الأخرى و المجاورة منها بالأخص، مثل إسبانيا و إيطاليا، فارتفع عدد المهاجرين من المغرب في إسبانيا من ٥٨١٧ فردا خلال سنة ١٩٨٥ إلى ٣٧٨٩٧٩ فردا سنة ٢٠٠٣ مسجلا تزايدا بأكثر من ٦٥ مرة خلال ١٨ سنة، كما تزايد عددهم في إيطاليا بأكثر من تسع مرات و نصف بين سنتي ١٩٨٨ (٣٠٠٠٠) و ٢٠٠٢ (٢٨٧٠٠٠).[٧]

و بموازاة هذه التدفقات الهجروية، تنامى نوع آخر من الهجرة: الهجرة الموسمية، فحتى نهاية الستينات لم يكن هذا النوع من الهجرة مهما، لكنه تطور تدريجيا مع بداية الثمانينات استجابة للطلب المتزايد على اليد العاملة في بعض القطاعات الموسمية كالفلاحة و البناء و المطاعم و الفندقة.

---

1 - Tandonnet Maxime, **le grand bazar ou l'Europe face à l'immigration,** (paris : L'harmattan, 2001), 19.

٢ - أقلال أحمد، **الدواعي التاريخية و الاجتماعية للهجرة المغربية**، (الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، سلسلة الندوات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغربية، ١٩٩٩)، ص ٥٩.

٣ - فياض هاشم نعمة، **هجرة العمالة من المغرب إلى أوربا.. هولندا نموذجا: دراسة تحليلية مقارنة**، (الدوحة: المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، ٢٠١١)، ص ١٦.

٤ - البارودي عبد الله، **المغرب الإمبريالية و الهجرة**، المؤسسة العربية للدراسات و النشر، بيروت، ١٩٧٩، ص: ١٧١.

5 - Barou Jaques, **L'Europe, terre d'immigration : Flux migratoires et intégration,** presse universitaires de Grenoble, 2001, P : 48.

٦ – عمي علي، "الهجرة بحثا عن العيش من أجل مقاربات حقوقية أكثر إنسانية"، **دفاتر مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية**، العدد ٨، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، (ماي ٢٠٠٦)، ص ٣٢.

٧ - خشاني محمد، " الهجرة النخبوية بين بلاد المغرب العربي و بلاد الاتحاد الأوربي"، (٢٠٠٦)، مرجع سابق، ص ٣٢.

و يوظف حاليا الموظفون الموسميون في إطار عقود، على سبيل المثال: مع فرنسا حول " عقود المهنيين الشباب" في ٢٤ ماي ٢٠٠١، هذا النوع من الاتفاقيات مكن الشباب المغاربة من مزاولة مهنهم في فرنسا، و بالمقابل يمكن شباب فرنسيون كذلك من مزاولة مهنهم مؤقتا في مقاولات مغربية.

و مع إسبانيا، مكن الاتفاق الثنائي حول الشغل الموقع يوم ٢٥ يوليوز ٢٠٠١ من إنعاش الهجرة الموسمية، وقد شكلت هذه الاتفاقية مرجعا لإبرام ثلاث اتفاقيات أخرى لاسيما الاتفاقيات التي أبرمتها الحكومات الاسبانية و الوكالة الوطنية لإنعاش الشغل و الكفاءات خلال الفترة التي تراوحت بين ٢٠٠٣ إلى ٢٠١١ في شأن انتقاء و تكوين و توظيف عمال مغاربة موسميون في إسبانيا.

بالإضافة إلى ذلك، أصبحت الهجرة النسوية المغربية ظاهرة بارزة ابتداء من الثمانينات، و أصبحت جزء من تطور الهجرة المغربية بمختلف مكوناتها، فقد عرفت تطورا في أبعادها الكمية، إذ كانت في السابق محصورة في إطار التجمع العائلي لتعرف تحولات جديدا، لكن مع تطور أبعاد الهجرة النسائية أخذت بعدا جديدا خاصة فيما يتعلق بوضعيتها في إطار سوق العمل الخاص بالدول المستقبلة.[١] فالنساء أصبحن يهاجرن فرادا، أي خارج الإطار الأسري، و يتعلق الأمر هنا بفتيات عازبات و نساء مطلقات أو أرامل بل أحيانا نساء متزوجات، أمهات أو بدون أطفال، يقصدن دول الاستقبال بحثا عن ظروف عيش أفضل،[٢] لكن هذا النوع من الهجرة يفتقر إلى المعطيات الإحصائية و الأبحاث الميدانية.

إجمالا يمكن القول أن الهجرة المغربية، قانونية أو غير قانونية، ظلت باتجاه البلدان الأوربية معطى بنيوي سواء على المستوى الاقتصادي أو على المستوى السوسيوثقافي في كونها تمس مجموع مناطق البلاد، كما أنه من الصعب تقييم حجم هذه الهجرة نظرا لوجود عدد كبير من المجنسين و أهمية التدفقات غير الشرعية.

و حسب آخر الإحصائيات المستقاة من وزارة الشؤون الخارجية و الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج، وصل عدد أفراد الجالية المغربية بأوربا إلى ما يقرب من أربعة ملايين مهاجر مغربي بأوربا، منهم ما يقرب من مليون و نصف مهاجر وحدهم في فرنسا. كما تمثل الجالية المغربية ثاني أكبر جالية في أوربا بعد الجالية التركية، و قد تنوعت الدول الأوربية المستقبلة للهجرة المغربية، و توزعت ما بين فرنسا وإسبانيا وإيطاليا وبلجيكا وهولندا وألمانيا حسب ما يبينه الجدول التالي وفق إحصائيات رسمية تعود لسنة ٢٠١٢:

جدول: عدد مغاربة الخارج المقيمين بأوربا سنة 2012

القارة أو الدولة	العدد الإجمالي	الذكور	الإناث
أوربا			
فرنسا	1 446 652	642 618	504 034
إسبانيا	671 669	436 215	235 454
إيطاليا	486 558	307 341	179 217
بلجيكا	297 919	162 087	135 832
هولندا	385 899	264 909	120 990
ألمانيا	125 954	73 213	52 741
المملكة المتحدة	26 191	14 963	11 228
تركيا	٣٤٤	٧٥	٢٦٩

١ - بوتخيلي خديجة، " تنامي تأنيث الهجرة المغربية في سياق العولمة"، **دفاتر مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية**، العدد ٨، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، (ماي ٢٠٠٦)، ص ٥٣.

2 - HCP_CERED, **L'enquête sur l'insertion socio-économique des MRE dans les pays d'accueil**, (2005 couvrant un échantillon de 11000 migrants marocains, CERED, 2006).

سويسرا	8 590	3 726	4 864
صربيا	٣٧	١٥	٢٢
أوكرانيا	1 109	848	261
المجر	138	101	37
الدنمرك	6 369	3 417	2 952
النورويج	2 139	1 094	1 045
التشيك	277	235	42
بلغاريا	72	43	29
السويد	7 542	4 736	2 806
بولونيا	272	238	34
النمسا	1 349	849	500
روسيا	2 233	1 683	550
إيرلاندا	906	621	285
فنلندا	1 537	1 157	380
البرتغال	2 267	1 493	774
رومانيا	٤٢٥	٢٨٢	١٤٣
اليونان	2 961	2 168	793

المصدر: وزارة الشؤون الخارجية، مديرية الشؤون القنصلية و الاجتماعية (DACS)، ٢٠١٢/٠٣/٢١

ثالثا: واقع مغاربة أوروبا و خصوصية الحفاظ على الهوية الوطنية

إن من أهم التحديات المرافقة للهجرة هي تكيف المهاجر داخل الدولة المضيفة، فعندما ينتقل الإنسان من مجتمع إلى آخر، فإنهم يتعلمون أنماطا سلوكية مختلفة لغرض تحقيق معايشتهم للبيئة الجديدة، و عادة ما تكون عملية التكيف تلك متعددة الوجوه، إذ يواجه المهاجرون عالما جديدا في مفرداته الثقافية و معانيه.[١]

و بالنظر إلى تعدد الخلفيات الثقافية و الاجتماعية و الحضارية للمهاجرين القادمين إلى الاتحاد الأوربي، فإنه دائما تثار المشكلات المتعلقة باندماج هؤلاء المهاجرين في المجتمعات التي يعيشون فيها، خاصة بالنسبة للجيل الأول منهم، و كذا مشكلة الحفاظ على الهوية بالنسبة لأبناء المهاجرين و الأجيال الصاعدة، فقد أدت نشأة الجيل الثاني و الثالث في مجتمعات من أبناء الجالية المغربية المقيمة في أوربا، تنشئتهم في السياق الاجتماعي التربوي و التعليمي لمجتمعات بلدان الإقامة، إلى إحداث طفرة نوعية في التشكيلة السوسيو-ثقافية للجالية المهاجرة. و في هذا الصدد، تؤكد كل الدراسات المتراكمة منذ عدة سنوات أن هناك تغيير و تجدد عميقين في الاتجاهات الثقافية و الأخلاقية، و في النظرة للذات و المجتمع الأصل خصوصا لدى فئات الشباب و الصغار.

و إذا كان من نتائج هذا التغير إعادة صياغة بعض الجوانب من الأبعاد الرمزية المحددة للهوية الثقافية لدى الفئات الشابة على الخصوص، فإن هذا التغير ينتج عنه كذلك اختلاف و تباين مع تصورات الآباء الأصلية و الأصيلة، قد يصلان إلى حد الخلاف و انعدام التواصل أحيانا،[٢] إلا أنه و بالرغم من أن النظم الثقافية تحكمها موازين

١ - معمر علي عبد المومن، **التكيف الاجتماعي و الثقافي للمهاجرين في المجتمع الليبي**، الطبعة الأولى(بنغازي: دار الكتب الوطنية، ٢٠٠٦)، ص ٧٨.

٢ - الفلق عبد اللطيف، **الهجرة و الهوية بين هاجس العودة و مشكلات الاندماج**، في هجرة المغاربة إلى الخارج: ندوة عقدتها لجنة القيم الروحية و الفكرية التابعة لأكاديمية المملكة المغربية، الناظور ١٢-١٣ مايو ١٩٩٩،(الرباط: مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، مطبعة المعارف الجديدة، ٢٠٠٠)، ص ١٦٦.

قوى، فمهما كان صمود الثقافة الأصل و قوة رفضها للذوبان في ثقافة بلدان الإقامة، فإن المنحى الذي يفرض نفسه بالتدريج تحت إرغامات الواقع المتعددة الأبعاد يفرض ضرورة التأقلم الثقافي و السلوكي لدى مختلف الفئات المهاجرة.[1]

و تنبع مشكلات اندماج المهاجرين المغاربة في مجتمعات الدول الأوربية من عدد من العوامل، مثل السياسات التمييزية التي تمارس ضد المهاجرين على أساس العرق و الدين و اللغة، هذا بالإضافة إلى الاختلافات الثقافية و الحضارية بين هؤلاء المهاجرين و مواطني الدول الأصليين.[2] فالعلاقة بين المجتمعات المستقبلة و المهاجرين ليست علاقة ذات اتجاه واحد، بل هي ذات اتجاهين يعكسان تأثيرا متبادلا بدرجات متفاوتة، و على مراحل متباينة، من الجانبين. فالقيم الإسلامية المنقولة إلى الغرب تتفاعل بدرجات متفاوتة مع قيم الحضارة الغربية، في حين تشكل الأخيرة السياق الحاكم لتفاعلات المهاجرين التي تتباين ردود أفعالهم و طرق تعاملهم مع هذا السياق.[3]

و لا أحد يشك في أن أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ قد أفرزت تداعيات خطيرة على مستوى العلاقة بين المسلمين والغرب، ولعل أبرز تلك التداعيات بروز موجة من الحقد والكراهية والاستفزاز ضد العرب والمسلمين وخصوصا في صفوف أبناء الجاليات المسلمة. وتأتي هذه الأحداث لتنضاف كواحدة من أبرز المتغيرات الدولية الراهنة التي ألقت بظلالها القاتمة على واقع الأسر المهاجرة المسلمة على كافة المستويات. واتضحت معالم ذلك من خلال مجموعة من الإجراءات نذكر من بينها:

١- مراقبة المساجد والمراكز الثقافية الإسلامية في الغرب، حيث تم تضييق الخناق على العمل الثقافي والديني من خلال مراقبة تحركات المسلمين وأئمة المساجد وأبناء الجاليات النشطاء دعويا وثقافيا وكذا أصحاب الكفاءات العلمية؛

٢- تكون صورة نمطية مشوهة عن المسلمين المقيمين في الغرب اجتماعيا وسياسيا وإعلاميا، حيث يمكن اعتبار الصورة العامة التي تكونت في أذهان الغربيين عن الإسلام والمسلمين في الغرب سلبية إلى أقصى حد وتمخض عنها انتعاش جديد لروح الكراهية والحقد وممارسة مضايقات استفزازية والاعتداء على المساجد والمراكز الإسلامية ومواقع والعمل الخيري و الجمعوي للمنظمات والهيئات الإسلامية؛

٣ - توجيه أصابع الاتهام برعاية الإرهاب إلى كثير من الأئمة والدعاة والمثقفين المسلمين وإلى مؤسسات وجمعيات ومنظمات ثقافية تنشط في الديار الغربية وذلك بدعوى نشر ثقافة دينية تعنف المرأة وتحرض على التطرف والعنف ضد الحضارة الغربية.

و عليه، يمكن القول أنه تساهم في تعميق واقع عدم الاستقرار و التميز الذي يطال المهاجرين بصفة عامة و المغاربة بصفة خاصة في البلدان الأوربية، عدة عوامل ثقافية نابعة من المجتمع الغربي و من سياسات الدول المستقبلة، فبمجرد استحضار مواقف هذه الدول تجاه الهجرة، يتبادر إلى ذهننا مشكلة العنصرية التي يعاني منها المهاجرون عموما، و الأقليات و العرقيات المختلفة و منها أفراد الجالية المغربية بشكل خاص.

فالخوف من الخطر الإسلامي و إثارة الكراهية ضد الإسلام كدين سماوي و التحريض ضد العرب و المسلمين و المبالغة المثيرة في تصويرهم كبرابرة يعادون الحضارة الغربية المتقدمة و يصدرون إليها الإرهاب و الإرهابيين، أو ما يطلق

---

١ - نفس المرجع، ص: ١٦٨.

٢ - حامد ناصر، " إشكاليات الهجرة إلى الاتحاد الأوربي"، **السياسة الدولية**، العدد التاسع و الخمسون بعد المائة، (يناير ٢٠٠٥)، ص ١٩٢.

٣ - الشرقاوي باكينام، " المتغير الديني و الاندماج: حالة المهاجرين المسلمين في الغرب"، **المجلة العربية لعلم الاجتماع إضافات**، العدد الحادي عشر، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، (صيف ٢٠١٠)، ص ١٦٩.

عليه " ظاهرة الإسلاموفوبيا"، ليس قاصرا على الولايات المتحدة الأمريكية فقط، بل امتد ليشمل أغلبية دول الاتحاد الأوربي.

فقد حظرت فرنسا، بموجب القانون رقم 228 - 2004 الصادر بتاريخ 15 مارس٢٠٠٤، ارتداء الرموز الدينية بما فيها الحجاب داخل المؤسسات التعليمية، الثانويات، المعاهد و الكليات، ولقد تم تعميمه بموجب القرار رقم 084 -2004 المؤرخ بتاريخ 18 مايو 2004، أما بالنسبة إلى النقاب الذي يجعل من جسم المرأة مغطى كاملا وليس وجهها فقط، فقد تم منع ارتدائه بموجب القانون رقم 2010 - 1192 الصادر بتاريخ 11 أكتوبر2010 ، ليشمل تطبيقه جميع الأماكن العامة، وقد أثار القانونان جدلا واسعا حول مدى مشروعيتهما و بخاصة في إطار النصوص القانونية الفرنسية كإعلان حقوق الإنسان و المواطنة لسنة ١٧٨٩.[١] و نفس الأمر بالنسبة لبلجيكا التي أقرت عام ٢٠١١ قانونا يحظر النقاب، وأي نوع من الملابس يمكن أن يخفي وجوه الناس في الأماكن العامة، وقد أعطت محكمة العدل الأوروبية خلال هذه السنة (٢٠١٧)، الضوء الأخضر لمنع الحجاب في العمل، بعدما أصدرت قرارها في قضيتين في بلجيكا وفرنسا، تتعلقان بمسلمتين اعتبرتا أنهما تعرضتا للتمييز والطرد بسبب ارتداء الحجاب، معتبرة أن "منع الحجاب في إطار قانون داخلي لمؤسسة خاصة يمنع أي إبراز أو ارتداء أي رمز سياسي أو فلسفي أو ديني في مكان العمل، لا يشكل تمييزا مباشرا على أساس الدين أو العقيدة".

و إذا تأملنا في مجموع الأحداث التي كان ضحيتها المهاجر المغربي في البلدان الأوربية، نجد أن هذه العنصرية اتسمت بخاصيتين أساسيتين: الأولى هي أنها عنصرية دموية ترتكز على العنف، و الأمثلة على ذلك عديدة، تبقى أبرزها الأحداث الدموية التي راح ضحيتها عدد كبير من أفراد الجالية المغربية القاطنة في قرية إليخيدو بإسبانيا.[٢] أما الخاصية الثانية فهي أنها عنصرية يعرف فيها الرفض للأجانب القادمين من دول الجنوب، و هذا الرفض يتجلى في شتى مناحي الحياة الاجتماعية للمهاجرين المغاربة.

و قد زادت أحداث الحادي عشر من شتنبر ٢٠٠١ في أمريكا، و التفجيرات الدامية في مدريد و لندن، و كذلك بعض الأحداث كاغتيال المخرج الهولندي فان غوغ (Teo Van Gogh) و أحداث شارلي إيبدو و اعتداءات باريس، في إحداث هزة عنيفة داخل المجتمعات الأوربية، كونها المرة الأولى التي تتعرض فيها لمثل هذه الممارسات، مما أدى إلى زيادة الممارسات العنصرية و المشاعر العدوانية تجاه العرب و المسلمين في مختلف الدول الأوربية.[٣]

من المؤكد بما لا يدع مجالا للشك، أن العنصرية تمثل مظهرا صارخا للتهميش الذي يعاني منه أفراد الجالية المغربية في أوربا، و جعلهم أكثر تعرضا للاعتداءات العنصرية، و الذي يوازيه خطاب سياسي عنصري تغذيه الجماعات اليمينية المتطرفة.[٤] فالهجرة أصبحت لها أبعاد اجتماعية و ثقافية، بحكم أن المهاجر ينقل معه إلى بلاد المهجر تقاليده و

---

١ - بوكر الدين هبة، " مدى مشروعية حظر ارتداء الحجاب و النقاب في فرنسا"، **المجلة العربية لعلم الاجتماع إضافات**، العدد ٢٥، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، (شتاء ٢٠١٤)، ص ١١٣.

٢ وقعت أحداث إليخيدو (قرية توجد في ألميريا بإسبانيا) أيام ٥و٦و٧ فبراير ٢٠٠٠، حي قام سكان القرية بمهاجمة المغاربة القاطنين في هذه البلدة، و هم في حالة هيجان و مسلحين بالسلاسل و العصي و القضبان الحديدية. و بدأوا بملاحقة المغاربة و أضرموا النيران في سياراتهم و خربوا مقاهيهم و متاجرهم و بيوتهم و مساجدهم. و أصيب نحو ٣٠ مغربي بجروح متفاوتة الخطورة في هذا الحادث.

لمزيد من التفاصيل أنظر: أكمير عبد الواحد، **الهجرة إلى الموت**، (الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، منشورات الزمن، سلسلة رقم ٢٨، ٢٠٠١)، ص ٥٢.

٣ فضل الله حامد ، "المسلمون العرب و إشكالية الإندماج في المجتمع الألماني"، **المستقبل العربي**، العدد ٣٥٠، مركز دراسات الوحدة الأوربية، السنة الثلاثون، (أبريل ٢٠٠٨)، ص ١٢٠.

٤- مصلح محمد، **تفاعلات الهجرة من الناحية الاجتماعية**، (الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، سلسلة الندوات، ٢٠٠٠)، ص ١٣٠.

عادات مجتمعه الأصلي و طرق عيشه، مما يجعل اندماجه فيها عسيرا حتى بالنسبة للأجيال المزدادة على أرض المهجر،[١] التي تريد تجاوز تقاليد آبائها لتواكب بعض مغريات النمط الغربي و تكتسب بعض عاداته التي يعتبرها الجيل الأول دخيلة و أجنبية.[٢] إلا أن هذا الاندماج السياسي سرعان ما يحرك حقد و غيظ الجماعات العرقية و الأحزاب اليمينية العنصرية، الذين يجعلون من التصفية العرقية و من طرد المهاجرين أهدافا أساسية لبرامجهم الإنتخابية.

فقد تحول موضوع الهجرة إلى ميدان صراع وورقة مهمة للأحزاب والشخصيات السياسية الطامحة، الأمر الذي أفرز شخصيات متشددة مثل بيم فرتاين في هولندا ولوبان في فرنسا و يورك هيدر في النمسا واليمين المتطرف في الدنمارك وغيرها، هذا مضافا إليه الحركات النازية والعنصرية في بعض الدول الأخرى مثل ألمانيا والسويد وانجلترا وهي تضرب على وتر القومية من جهة و على وتر أخطار الهجرة من جهة أخرى.

فالأسر المهاجرة خضعت لتحولات المجتمع الأوروبي المتسارعة، ومع ذلك فثقافة الغيتو التهميشية مازالت تتعمق وتتعمم، ونشر ثقافة المجتمع المنغلق تتصدر الدوائر الرسمية العليا وأوساط المجتمعات الأوروبية في ظل تراجع الحس النقدي، كما أن الحريات الدينية للمسلمين تتقلص وتحاصر.

خاتمة و توصيات:

إذا كانت الهجرة قد لعبت و ما تزال تلعب دورا إيجابيا في اقتصاديات الدول الأوروبية، إلا أنه يلاحظ أن أغلب هذه الدول ما زالت تتعامل معها كمعضلة أمنية بالدرجة الأولى، و تربط بين الهجرة و ظاهرة الإرهاب، أو تخلط بين اللجوء و الهجرة غير القانونية، بدل التركيز على مساعدة الدول المصدرة في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل الاقتصادية و الاجتماعية التي تواجهها، فدول الاتحاد الأوربي ما زالت تولي اهتماما جوهريا لأسلوب الردع و الترهيب لمحاربة المهاجرين، و تعتمد سياسات أكثر تشددا و تقييدا للهجرة القانونية، إلا أن هذه التدابير و السياسات لن تجدي نفعا بل ستؤدي إلى زيادة موجات الهجرة غير القانونية في ظل الحاجة المستمرة للأيدي العاملة من خارج القارة الأوروبية.

من جهة أخرى، إن مشكلة الاندماج تتفاقم بالنسبة لذوي الأصول العربية والمسلمة أكثر من غيرها بسبب الأحكام والتصنيفات المسبقة، حيث تلتصق بهم تهم الإجرام والتطرف والإرهاب بطريقة اعتباطية، كما أن المسؤولين الأوروبيين واعون بأهمية المهاجرين، ولكن هناك من لا يزال يجد صعوبة في الموائمة بين الحفاظ على الصفاء العرقي والثقافي والحضاري لأوروبا، وبين حاجات هذه القارة العجوز إلى الأجانب لتغطية النقص الديمغرافي والاستجابة لحاجات مختلف القطاعات الإنتاجية بكل أنواعها ومستوياتها.

لذا، فإن معالجة مختلف الظواهر المرتبطة بالهجرة و إدارتها يتوقف على اعتماد استراتيجية جديدة في إطار الاحترام الصارم لحقوق الإنسان المهاجر و كرامته من خلال خلق فرص للشغل و تشجيع مختلف المشاريع الاقتصادية ذات البعد التنموي لامتصاص اليد العاملة العاطلة، ولن يتأتى ذلك إلا بانخراط الدول الغربية المستقبلة بالإسهام في إيجاد مثل هذه المشاريع الاقتصادية عن طريق الاستثمار الفعال والجاد في الدول المصدرة للهجرة وإمدادها بمختلف الإمكانات التكنولوجية والعلمية.

١- أنفاذ لحبيب، "بعض مظاهر من حقوق الإنسان في بلاد المهجر"،، العدد٧، دفاتر مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية، (أكتوبر ٢٠٠٤)، ص٣٤

٢- الشاطر خليفة، "الهوية الثقافية بالمهجر"، **دراسات دولية**، عدد ١٠١، جمعية الدراسات الدولية، تونس، (أبريل ٢٠٠٦)، ص ٨٣.

كما ينبغي مراجعة تطور السياسة الأوربية المشتركة للهجرة خلال السنوات الأخيرة من وجهة نظر التماسك و التوازن المطلوبين من جانب عالمي يهتم بسياسات المجتمع الأخرى بالإضافة إلى تحليل محكم لتأثيرات الأزمات الاقتصادية و المالية بهدف تأثيرها على العوامل البنيوية للهجرة وظروف العمل و العيش للمهاجرين.

لذا، نرى أنه من الضروري عدم إهمال الأسباب القائمة في السياسات الداخلية لكل دولة عضو خاصة فيما يتعلق الأمر بمواجهة أزمة سوسيو- اقتصادية يصعب إدارتها، غير أن هذا لا يمنح الحق للتيارات السياسية في أوربا التي تعاني منذ ما يقرب من خمسة عشر سنة صعوبة إيجاد حل جدي لمشكل البطالة، سواء كانت هذه التيارات يمينية متطرفة أو من القوى اليسارية، أن تنسب أسباب البطالة إلى تواجد المهاجرين المنتمين للدول النامية و منهم طبعا المهاجرين المغاربة، كما لا تملك الحق في تحميلهم المسؤولية، لأن مثل هذه الاتهامات هي من تولد الحقد و تنمي الكراهية فتتقوى ظاهرة العنصرية ضد المهاجرين.

قائمة المراجع:

- **باللغة العربية:**

١- أقلال أحمد، **الدواعي التاريخية و الاجتماعية للهجرة المغربية**، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، سلسلة الندوات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغربية، (١٩٩٩).

٢- أكمير عبد الواحد ، " الربيع العربي و الهجرة غير القانونية في البحر الأبيض المتوسط"، **المستقبل العربي**، العدد ٤٣٣، مركز دراسات الوحدة الأوربية، بيروت، (مارس ٢٠١٥).

٣- أكمير عبد الواحد، **الهجرة إلى الموت**، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، منشورات الزمن، سلسلة رقم ٢٨، ٢٠٠١.

٤- البارودي عبد الله، **المغرب الإمبريالية و الهجرة**، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات و النشر، ١٩٧٩.

٥- بوتخيلي خديجة، " تنامي تأنيث الهجرة المغربية في سياق العولمة"، **دفاتر مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية**، العدد ٨، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، (ماي ٢٠٠٦).

٦- بوكر الدين هبة، " مدى مشروعية حظر ارتداء الحجاب و النقاب في فرنسا"، **المجلة العربية لعلم الاجتماع إضافات**، العدد ٢٥، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، (شتاء ٢٠١٤).

٧- جامعة الدول العربية، **التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية، إدارة السياسات السكانية و الهجرة**، القطاع الاجتماعي، (٢٠٠٦).

٨- حامد ناصر، " إشكاليات الهجرة إلى الاتحاد الأوربي"، **السياسة الدولية**، العدد التاسع و الخمسون بعد المائة، يناير (٢٠٠٥).

٩- خشاني محمد، " الهجرة النخبوية بين بلاد المغرب العربي و بلاد الاتحاد الأوربي" **التقرير الاقليمي لهجرة العمل العربية**، سلسلة دراسات و تقارير حول السكان و التنمية في المنطقة العربية، جامعة الدول العربية، القاهرة، (٢٠٠٦).

١٠- زغوني رابح، " الإسلاموفوبيا و صعود اليمين المتطرف في أوربا: مقاربة سوسيوثقافية"، **المستقبل العربي**، العدد ٤٢١، السنة السادسة و الثلاثون، آذار/مارس (٢٠١٤).

١١- الشرقاوي باكينام، " المتغير الديني و الاندماج: حالة المهاجرين المسلمين في الغرب"، **المجلة العربية لعلم الاجتماع إضافات**، العدد الحادي عشر مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، (صيف ٢٠١٠).

١٢- طاهر أحمد، " اختبار شنغن: سياسات الهجرة و تأثيراتها في الوحدة الأوربية"، **السياسة الدولية**، العدد الخامس و الثمانون بعد المائة، (يوليو ٢٠١١).

١٣- عمي علي، "الهجرة بحثا عن العيش من أجل مقاربات حقوقية أكثر إنسانية"، **دفاتر مركز الدراسات و الأبحاث حول حركات الهجرة المغاربية**، العدد ٨، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، (ماي ٢٠٠٦).

١٤- غربي محمد، " في قضايا الهجرة الدولية"، **شؤون استراتيجية**، السنة الأولى، العدد الثاني، مطبعة الخليج العربي، تطوان، (دجنبر/ يناير ٢٠٠٩).

١٥- الفلق عبد اللطيف، **الهجرة و الهوية بين هاجس العودة و مشكلات الاندماج**، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، في هجرة المغاربة إلى الخارج: ندوة عقدتها لجنة القيم الروحية و الفكرية التابعة لأكاديمية المملكة المغربية، الناظور ١٢-١٣ مايو ١٩٩٩، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، (٢٠٠٠).

١٦- فياض هاشم نعمة، **هجرة العمالة من المغرب إلى أوربا.. هولندا نموذجا: دراسة تحليلية مقارنة**، الدوحة: المركز العربي للأبحاث و دراسة السياسات، (٢٠١١).
١٧- مطاوع محمد، " الاتحاد الأوربية و قضايا الهجرة: الإشكاليات الكبرى و الاستراتيجيات و المستجدات "، **المستقبل العربي**، العدد ٤٣١ ، كانون الثاني/ يناير (٢٠١٥).
١٨- معمر علي عبد المومن، **التكيف الاجتماعي و الثقافي للمهاجرين في المجتمع الليبي**، الطبعة الأولى، بنغازي: دار الكتب الوطنية، (٢٠٠٦).
١٩- المنصوري المبروك الشيباني ، **صناعة الآخر: المسلم في الفكر الغربي المعاصر من الاستشراق إلى الإسلاموفوبيا**، الطبعة الأولى، بيروت: مطبعة الشبانات الدولية، مركز نماء للبحوث و الدراسات، (٢٠١٤).
٢٠- المنظمة الدولية للهجرة، **أثر الأزمة المالية العالمية الراهنة**، منشور نبذة عن سياسة المنظمة الدولية للهجرة OIM،(يناير ٢٠٠٩).
٢١- الهجرة في عالم مترابط: اتجاهات جديدة للعمل، تقرير اللجنة العالمية للهجرة الدولية، (أكتوبر ٢٠٠٥).

- **باللغة الأجنبية:**

1- Barou Jaques, **L'Europe, terre d'immigration : Flux migratoires et intégration**, presse universitaires de Grenoble, (2001).
2- Belguendouz Abdelkrim, **Plaidoyer pour les citoyens Marocains à l'étranger,** 1ere édition, Salé : Imprimerie Beni Snassen, (2008).
3- HCP_CERED, **L'enquête sur l'insertion socio-économique des MRE dans les pays d'accueil**, 2005 couvrant un échantillon de 11000 migrants marocains, CERED,(2006).
4- International Organization for Migration, World Migration – report 2010, the futur of Migration : Building capacities for change, imprimerie courand et associés, France, (2010).
5- Tandonnet Maxime, **le grand bazar ou l'Europe face à l'immigration**, paris : L'harmattan , (2001).
6- Sirkeci Ibrahim– Jeffrey H Cohen - Dilip Ratha, **Migration and Remittances during.. the global financial crisis and beyond**, The world Bank, Washinton D.C,(2012).

شروط منح العلامة التجارية وفق التشريع الجزائري

Conditions for granting a trademark in accordance with Algerian legislation

د. ونوغي نبيل

كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سطيف ٠٢

Ounnoughi_nabil@yahoo.com

الملخص (باللغة العربية) : إن المشرع الجزائري خص العلامة التجارية بنظام قانوني مثلها مثل حقوق الملكية الفكرية على وجه العموم وعناصر الملكية الصناعية على وجه الخصوص، وقد أفرد لها الأمر ٠٣-٠٦ وهذا لما تمثله من أهمية جد بالغة على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، ومن خلال هذا العمل نبين ماهية العلامة التجارية ونوجز أهم الشروط القانونية التي نص عليها المشرع الجزائري من أجل منح العلامة لطالبها، هذا أن توافر الشروط ومنح العلامة يترتب عنه الأثار القانونية الأخرى التي تخولها العلامة من حقوق والتزامات وتراخيص.

الكلمات المفتاحية: ١: العلامة التجارية ٢: الشروط الموضوعية ٣: الشروط الشكلية ٤: القانون الجزائري.

Abstract:

The Algerian legislator has singled out the trademark with a legal system, such as intellectual property rights in general and industrial property in particular, and has been singled out as a matter of great importance at the social and economic level. Through this work we show what the brand is And summarizes the most important legal conditions stipulated by the Algerian legislator in order to grant the mark to the student, that the availability of conditions and the granting of the mark entails the other legal effects that the mark entitles the rights, obligations and licenses.

Keywords: Brand, substantive conditions, formal conditions, Algerian law .

مقدمة: تعتبر العلامة التجارية عنصر من عناصر الملكية الصناعية، فهي تعد وسيلة لدلالة على المنتجات و السلع الموضوعة عليها و ضمان للمنتج في آن واحد، فهي تمنع اختلاط منتجات تحمل علامة معينة بمنتجات مماثلة تحمل علامة أخرى، كما تعمل على تكوين الثقة في منتجات بعينها عندما تحمل علامة موثوق بها، وللحيلولة من ظهور سلع متشابهة، تم الاتجاه إلى وضع العلامة التجارية للتعريف بمنتجاتهم و السعي إلى الإتقان في الصنع و ذلك للحفاظ على الاستمرار والجودة، و بالتالي أدى ذلك إلى تعدد المفاهيم حولها، وترجع للأهمية التي تتمتع بها تنوعها نظرا للنشاط الممارس، والشروط الواجب توفرها لتكوينها للاستفادة من الحماية القانونية، من خلال تحليلنا لمواد الأمر ٠٦/٠٣ المتعلق بالعلامات[١]، الذي ألغي الأمر السابق ٥٧/٦٦ المتعلق بعلامات الصنع والعلامات التجارية[٢]، حيث نتناول ما جاء به المشرع الجزائري فيما يخص الأحكام القانونية المنظمة للعلامة، ثم نحاول تبيين أنواعها، بالإضافة إلى الشروط الواجب توفرها ليحظى أصحابها بالحماية القانونية قسمنا هذا العمل إلى مطلبين تناولنا في(المطلب الأول) ما هي العلامة التجارية؟، والشروط الواجب توفرها في العلامة التجارية وفقا للتشريع الجزائري(المطلب الثاني).

<u>المطلب الأول: ماهية العلامة التجارية:</u> العلامة التجارية التي نراها اليوم على السلع، أو التي تستعمل في عروض الخدمات، يرجع أصلها إلى المدى البعيد، وأصبحت اليوم مفتاحا لنجاح أو فشل المعاملات في السوق، وهي تختلف عن باقي عناصر الملكية الصناعية، كما أن لها أنواع مختلفة، وعليه سنقوم بتبيين ذلك من خلال تعريف العلامة التجارية(الفرع الأول)، وأنواع العلامة التجارية(الفرع الثاني).

<u>الفرع الأول: تعريف العلامة التجارية:</u> نظرا لبلاغة وأهمية العلامة التجارية والدور الذي تلعبه خاصة في المجال الاقتصادي، فقد اختلف تعريفها في تشريعات الدول، وكل تعريف خاص به، كما اختلف تعريفها أيضا لدى الفقه فلكل نظرته ورأيه حول العلامة التجارية.

أولا-التعريف الفقهي: لقد أعطى الفقه أهمية للعلامة التجارية من خلال أراء نستعرضها كما يلي:

- كل إشارة أو دلالة ينفذها الصانع أو التاجر أو مقدم الخدمة لتمييز منتجاته أو بضاعته أو خدماته عن مثيلاتها التي يصنعها أو يتاجر بها أو يقدمها آخرون ".[٣]

[1]- الأمر رقم ٠٦/٠٣، المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩، المتعلق بالعلامات، الجريدة الرسمية، عدد ٤٤، سنة ٢٠٠٣.

٢- الأمر ٥٧/٦٦، المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/١٩، المتعلق بعلامات الصنع و العلامات التجارية، الجريدة الرسمية، سنة ١٩٦٦، الملغى بالأمر ٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات.

[٣]- صلاح زين الدين، **شرح التشريعات الصناعية و التجارية**، ط١، (عمان دار الثقافة، ٢٠٠٦)، ص١١٤.

- العلامة التجارية هي وسيلة المشروع الاقتصادي لتمييز منتجاته عن غيرها من منتجات المشروعات الأخرى المماثلة، ويتم ذلك باستخدام علامات أو أشكال مميز
- تقترن في ذهن المستهلك بالسلع التي تحمل هذه العلامات التجارية أو الصناعية [٤]
- هي كل إشارة أو دلالة يضعها التاجر أو الصانع على المنتجات التي يقوم ببيعها أو صنعها لتمييز هذه المنتجات عن غيرها من السلع المماثلة [٥]"
- أي إشارة ظاهرة يستعملها أو يريد استعمالها أي شخص لتمييز بضاعته أو منتجاته أو خدماته عن بضائع أو خدمات غيره [٦]".
- هي كل إشارة أو رمز أو غير ذلك مما تحمله المنتجات لغرض تمييزها عن غيرها من المنتجات المماثلة "[٧].
- هي إشارة يستخدمها التجار شعارا لبضائعهم التي يقومون ببيعها بعد شرائها سواء تجار الجملة أو من المنتج مباشرة [٨]".
- هي تلك الرمز الذي من خلاله يسمح بتمييز المنتجات و الخدمات لمؤسسة ما عن غيرها من المؤسسات المنافسة كما تعتبر عنصر هام في السوق المحلي[٩].

ثانيا-التعريف التشريعي: لقد تم تعريفها لدى بعض التشريعات كما يلي:

- بالنسبة للمشرع الأردني" أي إشارة ظاهرة يستعملها أو يريد استعمالها أي شخص لتمييز بضائعه أو منتجاته أو خدماته عن بضائع أو منتجات أو خدمات غيره [١٠]".
- بالنسبة للمشرع الفرنسي" كل إشارة أو رسم لتمييز المنتجات أو الخدمات لأشخاص طبيعيين أو معنويين[١١].
- أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد عرفها بأنها" تعتبر علامة المصنع أو علامة تجارية أو علامة خدمة الأسماء العائلية أو الأسماء المستعارة أو التسميات الخاصة أو الاختيارية أو المبتكرة والشكل المميز للمنتجات أو شكلها الظاهر والبطاقات أو الأغشية والرموز والبصمات والطوابع والأختام وطوابع الرموز المميزة والأشرطة والحواشي وتركيبات أو

---

[4] - حمدي غالب الجغبير، **العلامات التجارية**، ط١،(بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠١٢)، ص٣٩.

[5] - سميحة القليوبي، **شرح التشريعات الصناعية و التجارية**، ط١، (عمان، دار الثقافة ، ٢٠٠٦)، ص١١٤.

[6] - محمود علي الرشدان، ط١، (عمان، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة ، ٢٠٠٩)، ص١٢.

[7] - ناصر محمد عبد الله سلطان، **حقوق الملكية الفكرية**، ط٥،(الأردن، إثراء للنشر و التوزيع ، ٢٠٠٩)، ص٢٧٢.

[8] - فاضلي إدريس، **المدخل إلى الملكية الفكرية**،(الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ، ٢٠٠٧)، ص٢٨٣.

[9] -Laure Marino, **Droit de la proprietté intellectuelle** ,(presse universitaires de france, paris, 1ere edition, 2013), P09 .

[10] - المادة٢، قانون العلامات التجارية الأردنية، رقم٣٤، سنة ١٩٩٩، المتمم و المعدل للقانون، رقم ٣٣، سنة ١٩٥٢.

٨- المادة ١، قانون الملكية الفكرية الفرنسية، رقم ٥٩٧/٩٢، المؤرخ في ١٩٩٢/٠٧/٠١، الجريدة الرسمية الفرنسية صادرة بتاريخ١٩٩٢/٠٧/٠٣.

- ترتيبات الألوان والرسوم والصور أو النقوش الناتئة والحروف والأرقام والشعارات وبصفة عامة جميع السمات المادية التي تصلح لتمييز المنتجات أو الأشياء أو الخدمات لكل مؤسسة، ويجوز اعتبار شعار الإعلان علامة إذا وقع تسجيله لهذه الغاية [١٢]".

- عرفها كذلك" العلامات : كل الرموز القابلة للتمثيل الخطي، لاسيما الكلمات بما فيها أسماء الأشخاص و الأحرف والأرقام والرسوم أو الصور والأشكال المميزة للسلع أو توضيبها والألوان بمفردها أو مركبة، التي تستعمل كلها لتمييز سلع أو خدمات شخص طبيعي أو معنوي عن سلع وخدمات غيره ".[١٣]

كما تجدر الإشارة إلى التعريف الوارد في اتفاقية تريبس" تعتبر، علامة تسمح بتمييز السلع والخدمات التي تنتجها منشأة ما عن تلك التي تنتجها المنشاة الأخرى صالحة لأن تكون علامة تجارية، وتكون هذه العلامات، لاسيما الكلمات التي تشمل أسماء شخصية وحروفا وأرقاما وأشكالا ومجموعة ألوان وأي مزيج من هذه العلامات، مؤهلة للتسجيل كعلامات تجارية...".[١٤]

وعلى ضوء ما تقدم، يمكننا القول بأن العلامة هي عبارة عن إشارة أو رمز يمكن تمثيله في تخطيط، ويكون قادرا على تمييز وتفريق سلع أو خدمات شخص ما، عن غيرها المماثلة لها.

الفرع الثاني: أنواع العلامة التجارية في التشريع الجزائري: لقد أصبحت العلامة التجارية بمثابة البطاقة الشخصية للمنتجات والبضائع والخدمات التي تشكل العمود الفقري لاقتصاد الدولة، وأصبحت الحاجة إلى العلامة التجارية في نطاق الاقتصاد كالحاجة إلى الأسماء المدنية في نطاق المجتمع، المشرع الجزائري لم يتطرق إلى تبيين أنواع العلامة التجارية، ولهذا تم استنتاج أنواع العلامة التجارية كالآتي:

أولا- العلامات التجارية وعلامات الصنع وعلامات الخدمة:

١-**العلامات التجارية:** هي العلامة التي يستخدمها صاحب المحل التجاري الذي يبيع-تحت اسمه تجاري- سلعا أو بضائع معينة[١٥]، ويقصد بها العلامة التي يستخدمها التاجر على البضائع والسلع يتعاطى بها ويهدف التاجر من جراء ذلك لفت انتباه الجمهور إلى تلك البضائع أو السلع من إنتاجه أو إنتاج غيره.[١٦]

---

[12] - المادة ٢، الأمر رقم ٥٧/٦٦، المتعلق بالعلامة الصنع و العلامة التجارية. الملغى بالأمر ٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات.

[١٣] - المادة ٢، الأمر ٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات.

[١٤] - المادة ١/١٥، من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الصناعية، الادبيك، سنة ١٩٩٤.

[15] - المادة٢، قانون العلامات التجارية الأردنية، رقم٣٤، سنة ١٩٩٩، المتمم و المعدل للقانون، رقم ٣٣، سنة ١٩٥٢.

[١٦] - صلاح زين الدين، **العلامات التجارية وطنيا و دوليا**، ط١، (عمان، دار الثقافة، ٢٠٠٦)، ص٧٢.

٢-علامات الصنع أو علامة السلعة: فهي كما يدل على إسمها، العلامة التي تستخدم من طرف المنتج أو الصانع، والتي من خلالها يميز سلعة ومنتجاته عن غيرها المماثلة لها.

وهي العلامة التي يضعها الصانع أو المنتج على سلعة لتمييزها على سلعة مماثلة[١٧]، وتعد علامة الصنع أو العلامة الصناعية تلك العلامة التي ينفذها الصانع لتمييز منتجاته، ويتضح من خلال هذا المعيار أن بعض التشريعات قد فرقت بين العلامة التجارية التي يستخدمها التاجر، والعلامة التي يستخدمها الصانع غير أن هذه التفرقة لا أهمية لها من الناحية القانونية، ولا يترتب عليها آثار، فقد ينتج الشخص سلعة ويبيعها في نفس الوقت ويكون له علامة واحدة يحقق الفرضين ولذلك نستعمل عبارة العلامة التجارية للدلالة على النوعين على حد سواء، وكأنه يلاحظ أن استعمال العلامات أمر للمنتج والتاجر، فلا يلزم أي منهما استخدام علامات لتمييز منتجاته وهذه الحرية تعد ضمانا للجمهور إذ أن المنتج والتاجر لا يضع علامة إلا على المنتجات.

٣-علامات الخدمة: ويقصد بها العلامة التي يستخدمها مقدمو الخدمات لتمييز خدماتهم عن غيرها من الخدمات التي يقدمها منافسوهم مثل شركات النقل، الوكالات السياحية، والفنادق.....الخ.

أنها كل أداة لها قيمتها الاقتصادية.[١٨]

ويقصد بها العلامة التي يستخدمها مقدم خدمة ما، لتمييز الخدمات التي يتعاطى بها عن الخدمات التي يقدمها للغير، ولا يخفى أن هذا النوع من العلامات، قد كشف عن التطور السريع في النشاط الاقتصادي، إذ أصبح قطاع الخدمات يشكل نسبة عالية في النشاط الاقتصادي، إلى جانب القطاع الصناعي والتجاري، ومن المعلوم أن علامة

الخدمة تنتشر في قطاع الخدمات الذي أصبح مترامي الأطراف، فهناك الخدمة الطبية والصحية والتعليمية والمالية والفندقية، وهنالك خدمة الدعاية والإعلان والنقل والسفر والتامين.........الخ.[١٩]

ومن أمثلة علامة الخدمة العلامة المميزة التي تصاحب الخدمات التي يقدمها قطاع الخدمات مثل المحطة الفضائية العقارية التي تقدم الوساطة في بيع وشراء وتأجير العقارات من الفلات والقصور والشقق والمزارع، وكذلك شركات الطيران وكذل الفندقية، وأعمال البنوك، وكذلك خدمات النقل والسياحة وخدمات نقل البريد.[٢٠]

ثانيا- العلامات الفردية والعلامات الجماعية:

---

[١٧]-فرحة زراوي صالح، **الكامل في القانون التجاري الجزائري**، القسم الثاني، (الجزائر، ابن خلدون للنشر و التوزيع)، ١٩٩٨،ص٢٠٨.

[١٨]- المادة ٢/٤، الأمر ٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات .

[١٩]- صلاح زين الدين، **العلامات التجارية وطنيا و دوليا**، مرجع سابق، ص ص١٩٢-١٣٠.

[٢٠]- محمد علي الرشدان، مرجع سابق، ص١٤-١٥.

١-العلامات الفردية: هي العلامة التي يمتلكها شخص معين، سواء كان شخصا طبيعيا أو معنويا، وقد تكون علامة تجارية أو علامة سلعة أو علامة خدمة.

٢-العلامات الجماعية: فيقصد بها المشرع العلامة التي تستعمل لإثبات المصر والمكونات والإنتاج، أو كل ميزة مشتركة لسلع أو خدمات مؤسسات مختلفة، عندما تستعمل هذه المؤسسات العلامة تحت رقابة مالكها.[٢١]

وهي العلامة التي تملكها أكثر من جهة واحدة، ولها شخصية اعتبارية وهذا شرط لازم لاعتبار العلامة التجارية علامة جماعية، ويجوز أن تكون غاية هذه العلامة غير تجارية، وتتخذه هيئة ذات نفع عام لتمييز مراسلاتها مثل اتحاد الجمعيات الخيرية والنقابات المهنية، والجامعات ويجب أن يشترط في العلامات لغاية تسجيلها.[٢٢]

وما يلاحظ أنه يتمتع عن الهيئة المالكة العلامة الجماعية أن تنتج سلعة بنفسها إنما يقتصر دورها على رقابة صفات المنتجات، ثم تضع عليها العلامة الجماعية ضمانا لتوفر تلم الصفات. فللعلامة الجماعية علامة رقابة وليست في الواقع علامة تجارية بالمعنى الدقيق وذلك فيما يخص انتقال ملكيتها.[٢٣]

ولقد ألزم المشرع الجزائري صاحب العلامة الجماعية على أن يسهر على حسن استعمال علامته[٢٤]، وإذا هو أخل بهذا الالتزام فإن علامته تصبح معرضة للإلغاء من طرف الجهة القضائية المختصة.[٢٥]

ثالثا- العلامات المحلية والعلامات المشهورة:

١-العلامات المحلية: العلامة التي تم تسجيلها في بلدها أصبحت معروفة فيه، وسواء كانت هذه علامة تجارية أو علامة سلعة أو علامة خدمة، سواء كانت ملك لشخص طبيعي أو معنوي.[٢٦]

٢-العلامات المشهورة: فما هي في الأصل سوى علامة عادية، ثم أخذت تنتشر في الأسواق بصورة أصبحت معروفة لدى أغلب الناس، ومرتبطة بسلع ذات جودة مميزة، لذا فالمستهلك بمجرد يرى تلك

العلامة المشهورة على أية سلعة أخرى(يستعملها الغير)، يتبادر إلى ذهنه أن هناك صلة بين سلعة الغير وسلع مالك العلامة، وخاصة فيما يتعلق بالجودة والنوعية التي ألفها المستهلك[٢٧].

---

[٢١]- المادة ٢/٢، الأمر ٠٣/٠٦، المتعلق بالعلامات.

[٢٢]- محمد علي الرشدان، مرجع سابق، ص١٥.

[٢٣]- محمد حسنين، **الوجيز في الملكية الفكرية**،(الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب١٩٨٥)، ص ١٤٠.

[٢٤]- المادة ٢٣، الامر٠٣/٠٦، المتعلق بالعلامات.

[٢٥]- المادة ٢٥، الأمر ٠٣/٠٦، المتعلق بالعلامات.

[٢٦]- عادل علي مقداد، **الحماية القانونية للعلامة التجارية في القانون الأردني**، الموقع الالكتروني: www.arablawinfo.com: تم الإطلاع عليه بتاريخ: ٠٤/٠٤/٢٠١٧.

[٢٧]- صلاح زين الدين، **العلامات التجارية وطنيا و دوليا**، مرجع سابق، ص٧٩.

هي تلك العلامة التي تجاوزت شهرتها البلد الأصلي الذي سجلت فيه، وهي ذات شهرة عالمية وهنا الشهرة تأتي لتعريف الجمهور بهذه العلامة، وتكون هذه المعرفة عالمية.[٢٨]

ونظرا للأهمية البالغة التي تحظى بها العلامة المشهورة، فإن مسألة حمايتها قد فرضت نفسها بقوة علا الاتفاقيات الدولية وعلى القوانين الوطنية.

رابعا- العلامة المحجوزة: وهي علامات تم إيداعها وذلك ليس من اجل استعمالها مباشرة ولكن من أجل استعمالها في المستقبل، فهي تلبي رغبة اقتصادية مشروعة لصاحبها ونلاحظ أن المشرع الجزائري اعتبر أن عدم استعمال العلامة لمدة ثلاث سنوات يؤدي إلى إلغائها، كما يوجد هناك أنواع أخرى من العادة التجارية هي:

-العلامة المانعة: يقصد بها العلامة التي يتم تسجيلها من قبل شخص معين، لا لغايات استعمالها في الحال أو المال، بل يقصد منع غيره من استعمالها أو يستعملها مستقبلا، وبعبارة أخرى فإن الهدف من تسجيل علامة مانعة ليس القيام باستعمالها على منتجاته أو بضائعه أو خدماته، وإنما يهدف من ذلك إلى الحيلولة بين الغير وبين تسجيل أو استعمال تلك العلامة لسبق تسجيلها، وبذلك يكون صاحب العلامة المانعة قد استفاد من أثر التسجيل المتمثل في استئثاره بها ومنع الغير من التعدي عليها بأي صورة من الصور[٢٩].

-العلامة الوقائية: يقصد بها العلامة التي يتم تسجيلها من شخص لغايات استعمالها في المال، أي في وقت مستقبلي وفقا لتطور تجارته وانتشارها.[٣٠]

-العلامة الملكية: ونقصد بها العلامة الدالة على ملكية أموال منقولة معينة لشخص ما، بينما العلامة التجارية تدل على نوعية البضاعة وماهيتها، أي أن علامة الملكية تدل على المالك، في حين أن العلامة التجارية تدل على البضائع فالعلامة التجارية تشير إلى البضائع نفسها، بينما تشير علامة الملكية إلى مالك تلك البضائع.

[٢٨] - نوري حمد خاطر، **شرح قواعد الملكية الفكرية و الصناعية**، ط١، (عمان، دار وائل للنشر، ٢٠٠٥)، ص٢٨٩.

[٢٩] - صلاح زين الدين، **شرح التشريعات الصناعية و التجارية**، مرجع سابق، ص٧٧.

[٣٠] - المرجع نفسه، ص١٣١.

<u>المطلب الثاني: الشروط الواجب توفرها في العلامة التجارية:</u> يشترط المشرع الجزائري لصحة العلامة التجارية ضرورة توافر جملة من الشروط الموضوعية التي تجعلها قادرة على تحقيق ذاتها، وجملة من الشروط الموضوعية التي تضفي على العلامة طابعا رسميا، أي تجعلها في قالب معترف به قانونا، وبالتالي تستفيد من الحماية القانونية الكاملة، وهذا ما سنتناوله في الفرعين التاليين، الشروط الموضوعية(الفرع الأول)، والشروط الشكلية (الفرع الثاني).

<u>الفرع الأول: الشروط الموضوعية</u>: يشترط في العلامة التجارية أيا كان نوعها أو شكلها أن تكون علامة مميزة، بمعنى أن تكون للعلامة ذاتيتها التي تمنع الخلط بينها وبين علامات أخرى توضع على منتجات مماثلة، كما يشترط أن تكون العلامة جديدة، كذلك يشترط أن تكون العلامة مشروعة لا تخالف النظام العام والآداب العامة أو القانون وسوف نتناول بالشرح هذه الشروط.[٣١]

أولا-أن تكون العلامة مميزة: نصت المادة ١/٢ من الأمر ٠٦/٠٣ المتعلق بالعلامات على أن العلامة هي كل الرموز والأسماء والكلمات والأحرف والأرقام..... التي تستعمل لتمييز سلع أو خدمات شخص طبيعي أو معنوي عن سلع وخدمات غيره فجميع السمات المادية التي تصلح لتمييز المنتجات والخدمات فيما بينها، وتمنح لها شكلا معينا مميزا أو تدل على مصدرها أو نوعها أو رتبتها أو طريقة صنعها وتحضيرها أو يدل على تأدية خدمة ما تكون للاستخدام كعلامة مسجلة تستفيد من حماية القانون.[٣٢]

والقانون الجزائري لما اشترط أن تكون العلامة مميزة، لم يقصد بهذا الشرط أن تتضمن العلامة شيئا أصيلا، ومبتكرا لم يكن موجودا من قبل، وإنما أن تكون مميزة بما يجعلها قابلة للتمييز عن غيرها من العلامات[٣٣]، لمنع حصول لبس لدى المستهلكين.

كذلك استثنى المشرع الجزائري تسجيل الرموز الخاصة بالملك العام أو المجردة من صفة التمييز أي أن تكون العلامة خالية من كل طابع مميز تصبح باطلة ولا أثر لها[٣٤]، وعليه إذا لم تكن العلامة مميزة فإنها لا تستحق الحماية القانونية باعتبارها فقدت الشرط الأساسي الحق في العلامة التجارية، وأخيرا فإنها لا تصلح كعلامة تجارية مجرد

---

[٣١] -سميحة القليوبي، مرجع سابق، ص٤٨٠.

[٣٢] - نوارة حسين، **الملكية الصناعية في القانون الجزائري**، (الجزائر، الأمل للطباعة و النشر و التوزيع ، ٢٠١٥)، ص٥٠.

[٣٣] - سمير جميل حسين الفتلاوي، **الملكية الصناعية وفق القوانين الجزائرية**،(الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٨٩)، ص٢٧٠.

[٣٤] - المادة٢/٧، الامر٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات.

الصور العادية للبضائع أو التسمية التي يطلقها العرف على السلعة، والمثال على ذلك إطلاق لفظ فيتامين على أدوية تحتوي على هذه العناصر.[٣٥]

ثانيا-أن تكون العلامة التجارية جديدة: لا يكفي أن تكون العلامة مميزة، بل يجب أن تكون جديدة أيضا، صحيح أن المشرع الجزائري لم يشترط ذلك صراحة في الأمر المتعلق بالعلامات ولكن يمكن أن نستشف ذلك من خلال المادة ٧ فقرة ٣ من الأمر ٠٦/٠٣ المتعلق بالعلامات.

وهذا لا يعني وجوب خلق وابتكار العلامة بل المقصود هو الجدة في التطبيق على ذات السلع، ولو سبق استعمال ذاتها على نوع أخر من السلع، فالعلامة والحالة هذه لا تصبح ملكا لصاحبها إلا بالنسبة للمنتجات التي خصصت لتمييزها.

تقتصر جدة العلامة التجارية حتى تتمتع بالحماية القانونية المقررة أن يتم استعمالها داخل إقليم الدولة (في الشرق، أو الغرب، أو الوسط أو الجنوب)....فيتعذر على التاجر والحالة هذه أن تستعمل هذه العلامة في جهة أخرى بحجة أنها مستعملة فقط في جهة معينة من الدولة فالجدة تفترض عدم سبق للاستعمال[٣٦].

أما بالنسبة لوضع العلامة خارج إقليم الدولة، في مثل هذه الحالة تتمتع بنفس الحماية الواردة في المادة ٥/٦ من اتفاقية باريس بشرط تسجيلها داخل الجزائر طبقا لنص المادة ١٩ من التشريع بالنسبة للمالك الجزائري.[٣٧]

إذن أن يكفي لاعتبار العلامة جدية إلا تؤدي إلى اللبس أو التضليل مع علامة أخرى مستعملة لتمييز نفس المنتجات أو البضائع أو الخدمات أو مستعملة في نفس الإقليم، ويرجع السبب في ذلك أن المشرع لم يقصد بشرط جدة العلامة العلامة المطلقة تماما، أي لم يسبق استعمالها نهائيا، أن ما قصده بشرط جدة العلامة، الجدة النسبية التي تمنع اللبس أو التضليل في مصدر المنتجات،[٣٨] ويلاحظ أن شرط جدة العلامة شرط غير مطلق، وإنما هو مقيد في ثلاثة أمور هي:

-من حيث نوع المنتجات.

-من حيث الزمان.

-من حيث المكان.

---

[٣٥] - ناصر محمد عبد الله سلطان، مرجع سابق، ص٢٧٦.

[36] - فاضلي إدريس، مرجع سابق، ص ص٢٨٧-٢٨٨.

[٣٧] - المرجع نفسه، ص٢٨٨.

[٣٨] -صلاح زين الدين، **العلامات التجارية وطنيا و دوليا**، مرجع سابق، ص٩٩.

ثالثا-أن تكون العلامة التجارية مشروعة: لقد كان المشرع الجزائري صريحا[٣٩]، على وضع قيود واستثناءات على العلامات التي يتم إيداع طلب تسجيلها، ومن بين الرموز التي استثناها من التسجيل، الرموز المخالفة للنظام العام أو الآداب العامة أو الرموز التي يحظر استعمالها بموجب القانون الوطني أو الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف التي تكون الجزائر طرفا فيه.

إذن لا يكفي المظهر المميز للعلامة، بالإضافة إلى كونها جديدة حتى تتوفر لها الحماية القانونية، إذ يجب أن تكون مشروعة، أي لا يجوز أن تخالف النظام العام والآداب العامة، ولا تؤدي إلى خداع الجمهور.

يمنع استعمال بعض العلامات الخليعة أو العلامات التي تتضمن عبارات لا تلاؤم النظام الاجتماعي أو الاقتصادي أو الديني، وكذلك العلامات التي يمنعها القانون أو الاتفاقيات الدولية لكونها عامة أو الرموز السياسية كرايات ورموز الدول والسمات الرسمية أو ذات صيغة إنسانية لحماية الإنسان أثناء الحروب والكوارث الأخرى كالصليب الأحمر والهلال الأحمر، كما لا يجوز أن تتضمن العلامة ما من شأنه لإحداث تضليل أو أن تكون لها قابلية لإحداث اختلاط مع غيرها مع العلامات كالبيانات الكاذبة عن مصدر المنتجات أو عن منتجها، فيمثل هذه الحالات يحق لصاحب العلامة أن يقيم دعوى إبطال إيداع العلامة التي من شأنها إحداث اللبس وتضليل المستهلك.[٤٠]

لكن يجدر الإشارة هنا، إلى أنه لا يوجد معيار ثابت لتحديد النظام العام والآداب العامة، فهو يختلف من دولة لأخرى، فالعلامة التي تمس بعض الجرائم الدينية في دولة ما قد لا تكون كذلك في دولة أخرى، لذلك يشترط أن ينصب عدم المشروعية على العلامة ذاتها دون موضوعها، لأنه في الحالة التي تكون فيها العلامة من حيث موضوعها مخالفة للنظام العام أو الآداب العامة أو موضوعها غير مشروع التداول فيه فلا يترتب بطلان العلامة.[٤١]

<u>الفرع الثاني: الشروط الشكلية</u>: إضافة إلى الشروط الموضوعية، يجب توافر الشروط الشكلية حتى تصبح العلامة متمتعة بالحق في الحماية القانونية، وتتمثل في:

أولا-إيداع طلب التسجيل: يعتبر الإيداع أولى مراحل تسجيل العلامة، ويتم إيداع طلب التسجيل مباشرة لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، أو يرسل إليه عن طريق البريد أو بأية طريقة أخرى مناسبة تثبت الاستلام، وتسلم أو ترسل إلى المودع أو وكيله نسخة من طلب التسجيل تحمل تأشيرة المصلحة المختلطة وتتضمن تاريخ وساعة الإيداع.[٤٢]

---

[٣٩]- المادة ٧، الأمر ٠٣/٠٦، المتعلق بالعلامات.

[٤٠]- سمير جميل حسين الفتلاوي، مرجع سابق، ص ص٢٨٢-٢٨٦ .

[٤١]- نوارة حسين، مرجع سابق، ص٥٤ .

2- المادة ٤، المرسوم التنفيذي رقم ٠٥/٢٧٧، المؤرخ ٢٠٠٥/٠٨/٠٢، الذي يحدد كيفيات إيداع العلامات و تسجيلها، جريدة رسمية صادرة٢٠٠٥/٠٨/٠٧.

تنص المادة ٤ من الأمر ٠٣/٠٦:" لا يمكن استعمال أي علامة لسلع أو خدمات عبر الإقليم الوطني إلا بعد تسجيلها أو إيداع طلب تسجيل بشأنها عن المصلحة المختصة".

ويجب أن يحرر الطلب على النموذج الذي تسلمه المصلحة المختصة، ويشترط أن يحتوي على بيانات إجبارية من بينها خاصة اسم المودع وعنوانه، بيان السلع أو الخدمات التي تنطبق عليها العلامة أو الأصناف المقابلة للتصنيف المحدد قانونا[٤٣]، ويعتبر تاريخ الإيداع هو تاريخ استلام المصلحة المختصة الطلب المذكور.[٤٤]

ثانيا-فحص الإيداع: يلعب الإيداع دورا مهما في اكتساب ملكية العلامة، لهذا يقوم المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية بفحص الطلب المودع من ناحية الشكل ومن ناحية المضمون، فإذا كان الفحص إيجابيا من الناحيتين، يعد الإيداع مقبولا، وعلى إثر ذلك تقوم الهيئة المختصة بتحرير محضر يثبت تاريخ الإيداع ساعته و مكانه، وكذا رقم التسجيل ودفع الرسوم، ونظرا للبيانات المدرجة فيها، تعد هذه الوثيقة ذا أهمية بالغة لفض النزاعات المحتملة التي يمكن أن تقع بين عدة مودعين.[٤٥]

نصت المادة ١٠ من المرسوم التنفيذي رقم ٠٥/٢٧٧ المتعلق بكيفية إيداع العلامات التجارية وتسجيلها، على أن تفحص المصلحة المختصة ما إذا كان الإيداع مستوفي الشروط المحددة في المواد من ٤ إلى ٧ أعلاه، عند عدم استيفاء الإيداع لهذه الشروط.... ترفض المصلحة المختصة طلب التسجيل.

ثالثا-التسجيل: ويقصد بالتسجيل ذلك القرار الذي يتخذه مدير المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، والذي يؤدي إلى قيد العلامة في سجل خاص يمسكه المعهد، والذي يقيد فيه العلامات وكافة العقود الأخرى الذي نص عليها الأمر ٠٣/٠٦ المتعلق بالعلامات.[٤٦]

وهنا يظهر جليا الفرق بين التسجيل والإيداع، فالإيداع هو تسليم ملف التسجيل لدى المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية حضوريا أو عن طريق البريد، أما التسجيل فهو إجراء الذي يقوم به مدير المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية، قصد قيد العلامة في السجل الخاص الذي يمسكه المعهد، وهذا ما يجعل تاريخ الإيداع سابق لتاريخ التسجيل، غير أن المشرع الجزائري بين أن للتسجيل أثر رجعي، أي أن مدة التسجيل يبدأ حسابها من تاريخ الإيداع[٤٧]، والهدف من ذلك حماية مصلحة المودع ضد تصرفات الغير سيء النية، وبعد تسجيل العلامة وقيدها في

[٤٣]- فرحة زراوي صالح، مرجع سابق، ص٢٣٤.
[٤٤]- المادة ٣، المرسوم التنفيذي رقم٠٥/٢٧٧، الذي يحدد كيفيات إيداع العلامات و تسجيلها.
[٤٥]- فرحة زراوي، مرجع سابق، ص٢٣٥.
[٤٦]-رمزي حوحو، كاهنة زواوي، **التنظيم القانوني للعلامات في التشريع الجزائري**، مجلة المنتدى، العدد ٠٥، بسكرة، دون سنة، ص٣٩.
[٤٧]- المادة ٥، الأمر ٠٣/٠٦، المتعلق بالعلامات.

السجل، تأتي عملية النشر الذي يتكلف بها المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية والذي يقصد بعملية النشر، شهر إيداع العلامة في المنشور الرسمي للعلامة الصناعية، والهدف من ذلك ليتم إعلام الجمهور أو حتى الصناعيين والتجار بالعلامة المسجلة واحتكارها من مستغليها الذي يحظى بحماية قانونية بعد تسجيلها وتأكيد ملكيتها، حيث يتم إثر ذلك وضع على كل نسخة من النسخ الخمسة[٤٨] رقم التسجيل وطابع المصلحة.

وتأشيرة مدير المعهد أو ممثله ثم توجه إلى المودع أو وكيله نسخة تكون بمثابة شهادة تسجيل، فقد نصت المادة ٣٠ من المرسوم التنفيذي رقم ٢٧٧/٠٥ سابق الذكر[٤٩].

خلاصة: العلامة التجارية هي تلك الرمز القابل للتمثيل الخطي، الذي تسمح بتمييز سلع و خدامات عن سلع و خدمات أخرى، و هي تختلف عن باقي عناصر الملكية الصناعية، فنجد لها أنواع مختلفة وفق التشريع من حيث نوعها أو طبيعتها .

أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة للعلامة، من حيث تنظيمها القانوني، من خلال الأمر ٠٦/٠٣ المتعلق بالعلامات، انه أعطى شروطا دقيقة شروطا دقيقة من اجل الاعتراف بعلامة معينة، و نلمس تلك الأهمية التي أولاها للعلامة من خلال الشروط الشكلية بالإضافة إلى الشروط الموضوعية التي فرضها في تسجيل العلامة و ما يترتب عن ذلك نشوء الحق و استئثار به من طرف مالك هذه العلامة.

قائمة المراجع:

١.الأمر رقم ٠٦/٠٣، المؤرخ في ٢٠٠٣/٠٧/١٩، المتعلق بالعلامات، الجريدة الرسمية، عدد ٤٤، سنة ٢٠٠٣.

٢. الأمر ٥٧/٦٦، المؤرخ في ١٩٦٦/٠٣/١٩، المتعلق بعلامات الصنع و العلامات التجارية، الجريدة الرسمية، سنة ١٩٦٦، الملغى بالأمر ٠٦/٠٣، المتعلق بالعلامات.

٣. قانون العلامات التجارية الأردنية، رقم٣٤، سنة ١٩٩٩، المتمم و المعدل للقانون، رقم ٣٣، سنة ١٩٥٢.

٤. قانون الملكية الفكرية الفرنسية، رقم ٥٩٧/٩٢، المؤرخ في ١٩٩٢/٠٧/٠١، الجريدة الرسمية الفرنسية صادرة بتاريخ١٩٩٢/٠٧/٠٣.

٣- النسخ الخمسة : يقصد بها أن يكون طلب الإيداع على النموذج المسلم من المعهد الوطني للملكية الصناعية ليودع في خمسة نسخ تشتمل إجباريا على البيانات التالية : - بيان المنتجات أو الخدامات التي تنطبق عليها العلامة ، -الشكل المميز الخاص بالمنتوج أو شكله الظاهر، كما يجب أن يكون مرفوقا بوثائق أخرى:- الوكالة إذا كان صاحب العلامة أجنبي مقيم في الخارج و يتعطل عليه الحضور شخصيا – المستندات المتعلقة بالأولوية – المستندات المثبتة لدفع الرسوم، منقولا عن نوارة حسين، مرجع سابق، ص ٥٧.

[49] - نوارة حسين، مرجع سابق، ص ص٥٨-٥٩.

٥. المرسوم التنفيذي رقم ٢٧٧/٠٥، المؤرخ ٠٢/٠٨/٢٠٠٥، الذي يحدد كيفيات إيداع العلامات و تسجيلها، جريدة رسمية صادرة٠٧/٠٨/٢٠٠٥.

٦. حمدي غالب الجغبير، العلامات التجارية، ط١، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ٢٠١٢.

٧. سميحة القليوبي، شرح التشريعات الصناعية و التجارية، ط١، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٦.

٨. سمير جميل حسين الفتلاوي، الملكية الصناعية وفق القوانين الجزائرية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،١٩٨٩.

٩. صلاح زين الدين، شرح التشريعات الصناعية و التجارية، ط١، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٦.

١٠. صلاح زين الدين، العلامات التجارية وطنيا و دوليا، ط١، دار الثقافة، عمان، ٢٠٠٦.

١١. فاضلي إدريس، المدخل إلى الملكية الفكرية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٧.

١٢. فرحة زراوي صالح، الكامل في القانون التجاري الجزائري، القسم الثاني، ابن خلدون للنشر و التوزيع، الجزائر، ١٩٩٨.

١٣. عادل علي مقداد، الحماية القانونية للعلامة التجارية في القانون الأردني، الموقع الالكتروني: www.arablawinfo.com: تم الإطلاع عليه بتاريخ: ٠٤/٠٤/٢٠١٧.

١٤. محمود علي الرشدان، ط١، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، ٢٠٠٩.

١٥. محمد حسنين، الوجيز في الملكية الفكرية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ١٩٨٥.

١٦. رمزي حوحو، كاهنة زواوي، التنظيم القانوني للعلامات في التشريع الجزائري، مجلة المنتدى، العدد ٠٥، بسكرة، دون سنة.

١٧. نوري حمد خاطر، شرح قواعد الملكية الفكرية و الصناعية، ط١، دار وائل للنشر، عمان، ٢٠٠٥.

١٨. ناصر محمد عبد الله سلطان، حقوق الملكية الفكرية، ط٥، إثراء للنشر و التوزيع، الأردن، ٢٠٠٩.

١٩. نوارة حسين، الملكية الصناعية في القانون الجزائري، الأمل للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، ٢٠١٥.

٢٠. Laure Marino, Droit de la proprietté intellectuelle ,presse universitaires de france, paris, 1ere edition, 2013.

الآثار السياسية للأنظمة الانتخابية للجمعية الوطنية في موريتانيا من ١٩٩٢ إلى ٢٠١٧

The Political Consequences of National Assembly Electoral Systems in Mauritania from 1992 to 2017

شيخنا محمدي الفقيه
أستاذ وباحث، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، جامعة نواكشوط، خبير في اللجنة الانتخابية، موريتانيا
lefghih@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

تناولت الدراسة النظم الانتخابية للجمعية الوطنية في موريتانيا خلال الفترة من سنة ١٩٩٢ إلى الآن أي فترة التعددية التي تعيشها الدولة الموريتانية لأول مرة منذ استقلالها، وركزت على التأثيرات السياسية للأنظمة الانتخابية على الأحزاب والجمعية الوطنية والمشاركة السياسية وتمثيل المرأة وعدد الناخبين للمقعد و الوزن النسبي للدوائر الانتخابية والولايات وما أدى إليه من تباطؤ في تحقيق الانتقال نحو الديموقراطية.

لازالت الدراسات حول الانتخابات قليلة في موريتانيا مما يجعل من الأهمية بمكان السعي إلى سد الفراغ المعرفي الملحوظ في هذا المجال. وقد أوضحت الدراسة أن النظام الانتخابي للجمعية الوطنية مر بمرحلتين: من ١٩٩٢ إلى ٢٠٠١ حيث استخدام النظام الأكثري في دورين، ثم ما بعد ذلك حيث أجريت إصلاحات أنجبت نظاما انتخابيا مختلطا متوازيا بين النظام الأكثري والنسبي يستخدم قاعدة أكبر البواقي.

وخلصت الدراسة إلى نتائج التأثيرات متمثلة في: ترسيخ هيمنة حزب الدولة على الحياة السياسية التعددية ورفع مستوى المشاركة وتحقيق تمثيل المرأة عبر الكوتا النسائية والحفاظ على تقسيم الدوائر الانتخابية والولايات رغم الاختلالات في وزن الدوائر وصوت الناخب في بعضها والحاجة إلى تحقيق التوازن وتكافؤ الفرص، وإنشاء قوائم وطنية لمجابهة الانقسام القبلي. وإلى أن النظام الانتخابي للجمعية الوطنية أدى إلى تباطؤ الانتقال الديموقراطي في موريتانيا واقترحت بعض التوصيات للإصلاح.

الكلمات المفتاحية: الأكثرية، الأنظمة الانتخابية، الجمعية الوطنية، التمثيل النسبي، موريتانيا، النظام المختلط.

Abstract:

This article examines the electoral systems of the National Assembly in Mauritania during the period from 1992 until now, ie, the period of pluralism experienced in the Mauritanian state for the first time since its independence. It focused on the political consequences of the electoral systems on the political parties, the National Assembly, political participation, representation of women, the number of voters for the seat, And the slowdown in the transition to democracy.

The article showed that the electoral system of the National Assembly went through two stages: from 1992 to 2001, where the majority system was used in two phases, and later on, where reforms were carried out, giving rise to a mixed electoral system between the majority and proportional system.

The article concluded the results of the effects represented in: consolidation of the dominance of the state party on the political life of pluralism and raise the level of participation and achieve the representation of women through the quota of women and maintain the division of constituencies and states, despite imbalances in the weight of the constituencies and the voice of the voter in some of them and the need to achieve balance and equal opportunities, To counter the tribal division.

Keywords : Electoral systems, Mauritania, National Assembly.

المقدّمة:

انتهجت الجمهورية الإسلامية الموريتانية، في بداية استقلالها عن فرنسا سنة ١٩٦٠ مثل غيرها من دول العالم الثالث طريق الحزب الواحد. وفي مطلع التسعينات من القرن الماضي، وبعد فترة الحكم العسكري من ١٩٧٨ إلى ١٩٩١، دخلت البلاد مرحلة التعددية الحزبية والسياسية لأول مرة. فجاء الدستورُ الصادر بتاريخ ٢٠ يوليو ١٩٩١، والمعدّل في سنوات ٢٠٠٦ ، ٢٠١٢ و ٢٠١٧، بالنص على التعددية الحزبية (المادة ١١) وسيادة الشعب وأنّ السلطة السياسية تكتسبُ وتمارَسُ وتنقل في إطار التداول السلمي للسلطة وفقا لأحكام الدستور، وجرّمَ الدستور الانقلابات باعتبارها من الأشكال المنافية للدستور وشدّد العقوبات على من يقومون بها. كما حدّد معالم الحكم وأسّسهُ على قواعد الحياة الديموقراطية. ونصّ هذا الدستور على ممارسة السلطة عن طريق الانتخابات بالنسبة للمناصب العليا في الدولة وعلى رأسها منصب رئيس الجمهورية والمجموعات المحلية أو البلديات والبرلمان بغرفتيه مجلس الشيوخ والجمعية الوطنية إلى غاية سنة ٢٠١٧ (أصبح البرلمان يتكون من غرفة واحدة هي الجمعية الوطنية بعد إلغاء الغرفة الأخرى بموجب الاستفتاء الدستوري في ٠٥ أغسطس ٢٠١٧). وقد أنشأ الدستور الحالي **الجمعية الوطنية** (المادة ٤٦) مثلما فعل دستورا ١٩٥٩ و١٩٦١ في الجمهورية الأولى، حيث يتم انتخاب أعضاء هذه الأخيرة في كل من هذه الدساتير لمدة ٥ سنوات بالاقتراع العام المباشر (المادة ٤٧ من الدستور).

ومنذ المصادقة على دستور ١٩٩١، واجه النظام السياسي الموريتاني معضلات متعددة الأبعاد، في إطار مساعيه الرامية إلى ترسيخ دولة القانون وتحجيم الانقسامات القبلية والعرقية في المجتمع وتأثيراتها، وإلى تبني التعددية السياسية الحديثة وتحقيق الانتقال الديموقراطي ومن ثم بناء نظام سياسي تنافسي يحقق المفاصلة مع الحكم العسكري وخصائص التعددية المقيدة وطابع النظام التسلطي أو شبه الديموقراطي. وسعى إلى الوصول إلى غايات توسيع قاعدة التمثيل الجامع لكافة القوى السياسية والاجتماعية داخل الجمعية الوطنية واستيعابها في إطار مؤسسات سياسية مستقرة قوية وفعالة على نحو يعكس التشكيل الطبيعي لوزن وعلاقات القوة في المجتمع ويكشف الإرادة الشعبية ويضمن المساواة بين الجميع[١].

وهكذا، فإن الجمعية الوطنية تحتلُّ مكانة هامّة في النظام الدستوري والسياسي الموريتاني منذ استقلال البلاد، بل قبل ذلك بقليل حيث تم انتخاب أول حكومة موريتانية في سنة ١٩٥٧ من قبل الجمعية الإقليمية المنتخبة والتي كانت نواة أول جمعية وطنية منتخبة آنذاك في ظل الاستعمار الفرنسي ثم تحولت تلك الجمعية إلى جمعية تأسيسية لوضع الدستور وهي التي صادقت على دستوري البلاد في سنتي ١٩٥٩ و١٩٦١. و في الوقت الراهن تعتبر الجمعية الوطنية بالإضافة إلى مؤسسة رئيس الجمهورية وإلغاء مجلس الشيوخ من أكثر المؤسسات المنتخبة أهمية واستقرارا وانتظاما في دورية الانتخاب، وفي ظل حكم الرئيس الحالي، ساهم النواب المستقلون في الجمعية الوطنية من المنضمين ثم المنسحبين حديثا من حزب الرئيس سيد محمد الشيخ عبد الله الناشئ آنذاك (العهد الوطني للديموقراطية والتنمية / عادل) أو ما سمي إعلاميا حينها "الكتيبة البرلمانية" بدور كبير في رفض حكومة جديدة للرئيس سيد محمد الشيخ عبد الله والإطاحة بها بسرعة وبالرئيس نفسه ساعات بعد إقالة الجنرالات في انقلاب ٠٦ أغسطس ٢٠٠٨ ووصول قائد الحرس الرئاسي الجنرال محمد عبد العزيز إلى سدّة الحكم.

وتعدّ مسألة اختيار النظام الانتخابي من أهم القرارات التي يتخذها النظام الديموقراطي لارتباطها بعملية إسناد وتوزيع السلطة، إذ أن النظم الانتخابية ليست غاية في حد ذاتها وإنما وسيلة تترتب على استعمالها نتائج معيّنة وآثار أو تبعات سياسية متباينة في تعزيز و/أو تقويض الديموقراطية ونسب التمثيل السياسي للقوى السياسية والاجتماعية في البرلمانات. ففي مفهومها الأساسي تعمل النظم الانتخابية على ترجمة الأصوات التي يتم الإدلاء بها في الانتخابات إلى عدد المقاعد التي تفوز بها الأحزاب والمرشحون المشاركون بها. وتتمثل المتغيرات الأساسية للنظام الانتخابي للجمعية الوطنية في المعادلة الانتخابية المطبّقة

---

[١] حول دستور ٢٠ يوليو ١٩٩١ والنظام السياسي في موريتانيا، انظر شيخنا محمدي الفقيه، النظام السياسي الموريتاني في ظل دستور ١٩٩١،(رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٣)، وفيما يتعلق بالتعددية والانفتاح السياسي إلى غاية سنة ٢٠٠٢، انظر شيخنا محمدي الفقيه، الانفتاح السياسي الراهن في موريتانيا، قراءة أولية، (المستقبل العربي، العدد ٢٨١، يوليو ٢٠٠٢)، ص ص ٧٢-٩٠؛

(استخدام إحدى نظم التعددية/الأكثرية أو النسبية أو المختلطة، والمعادلة الحسابية التي تستخدم لاحتساب المقاعد المخصصة لكل فائز)، وتركيبة ورقة الاقتراع (هل يصوت الناخب لمرشح واحد أو لقائمة حزبية، وهل بإمكانه التعبير عن خيار واحد أو مجموعة من الخيارات)، بالإضافة إلى حجم الدائرة الانتخابية (وهذا لا يتعلق بعدد الناخبين المقيمين ضمن حدود الدائرة الواحدة فحسب، وإنما بعدد الممثلين الذين يتم انتخابهم عن كل دائرة انتخابية أيضا)[١].

تهدف هذه الدراسة إلى بحث النظم الانتخابية للجمعية الوطنية واستجلاء تأثيراتها أو تبعاتها ونتائجها على الحياة السياسية ومعرفة التحولات التي مرّت بها عبر تطورها ومواطن القوة والضعف فيها والثغرات التي تشتمل عليها، إن وجدت، ومدى ملاءمة هذه الأنظمة للواقع الاجتماعي والسياسي الموريتاني وفعاليتها وعدالتها، ومدى نجاحها وآفاق إصلاحها وتطويرها. وسيتم تحليل دور النظام الانتخابي للجمعية الوطنية وأنماط الاقتراع والصيغة الانتخابية وحجم الدوائر الانتخابية (متغيرات مستقلة) في تحقيق التنافسية السياسية وترسيخ وتعزيز التحول الديموقراطي وإضفاء المزيد من الشرعية الشعبية على النظام السياسي القائم أي التأثيرات على مخرجات العمليات الانتخابية، وبشكل أكثر توضيحا تفحص الدراسة مدى ملاءمة النظام الانتخابي للجمعية الوطنية للبيئة الاجتماعية والسياسية الموريتانية ونجاحه في رفع نسبة المشاركة السياسية وتحسين التمثيل السياسي للأحزاب وتجانس وقوة النظام الحزبي وتمثيل المرأة والعدالة في وزن الدوائر والوزن النسبي لصوت الناخب الموريتاني (متغيرات تابعة)[٢].

وتترتب على دراسة هذا الموضوع إثارة بعض الأسئلة و من بينها:

- ماهو النظام الانتخابي، وما أهميته وكيف تطوّرت الأنظمة الانتخابية للجمعية الوطنية وما هو التأثير السياسي للنظامين الانتخابين المستخدمين في موريتانيا: النظام الأكثري إلى غاية ٢٠٠١ ونظام التمثيل المختلط المتوازي (النسبي والأكثري)؟
- ما هو التأثير السياسي لهذه الأنظمة الانتخابية على كل من المشاركة السياسية للأحزاب والناخبين وعلى النظام الحزبي والتمثيل السياسي للمرأة وعلى تركيبة الجمعية الوطنية وعلى المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين والدوائر والولايات؟
- إلى أي حد أسهم النظام الانتخابي للجمعية الوطنية في استمرارية و/أو تغير النظام السياسي،أو بعبارة ثانية هل أن هذا النظام شكل عقبة أمام الانتقال الديموقراطي وعزز من هيمنة الحزب الكبير؟ أم أنه دفع بترسيخ التعددية والتطور الديموقراطي في إطار النظام السياسي الموريتاني؟

للإجابة على هذه الأسئلة، تنطلق الدراسة من **فرضيتين** مفاد **الأولى** منهما أن النظامين الانتخابين للجمعية الوطنية في موريتانيا في المرحلة الأولى قبل ٢٠٠١ (النظام الأكثري) والمرحلة الثانية ما بعد ٢٠٠١ (النظام المختلط المتوازي بين النظامين الأكثري والنسبي) أديا **إلى هشاشة بنية النظام الحزبي وهيمنة الحزب الكبير، وإلى مقاطعة و/أو وضعف تمثيل المعارضة وانخفاض نسبة المشاركة السياسية للمواطنين والأحزاب وغياب و/أو ضعف تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية** كما أسفرا عن **التفاوت في وزن الدوائر الانتخابية والولايات وعدد الناخبين للمقعد على نحو يكرّسُ اختلالات ويعكس غياب ضوابط تنظيم تقسيم الدوائر ومراعاة المساواة والتكافؤ**، وتزعم **الفرضية الثانية** أن النظامين الانتخابين اللذين استخدما في فترة

---

[١] ما هي النظم الانتخابية؟ http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/64464562d640629-639640627645640629-62d640648644 (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١):

ومحمد ولد خباز، محاضرات في القانون الدستوري والنظم السياسية، (نواكشوط: جامعة نواكشوط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، ١٩٩٣)، ص 27:

[٢] حول الآثار السياسية للنظم الانتخابية بصفة عامة، يراجع: Lijphart Arend, The political consequences of electoral laws, 1945-85, American Political Science Review, Volume 84, n° 2, June 1990, pp 481; و عصام نعمه اسماعيل، النظم الانتخابية ، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي،(بيروت: منشورات الحلبي، ٢٠٠٥) ص ١٣١ ومابعدها ؛

البحث **انعكسا على ذلك النحو سلبًا على النظام السياسي الموريتاني بحيث تثاقلت خطواته نحو تحقيق الانتقال الديموقراطي** فلم يسلم من وقوع انقلابات عسكرية ولم يحدث فيه تداول سلمي على السلطة بين الأحزاب وظلت الأغلبية البرلمانية في يد "حزب الحكومة" المهيمن بغض النظر عن تسميته.

يستخدم البحث المنهج التاريخي لمعرفة التحولات التي مرّ بها النظام الانتخابي وآثاره السياسية، و المنهج القانوني للكشف عن فحوى القانون الانتخابي وخصائص النظام الانتخابي المطبّق، والمنهج التحليلي لقراءة الآثار المترتبة على كل نظام انتخابي في مرحلته الزمنية وسياقه من خلال الترشحات ونتائج الانتخابات.

تنقسم الدراسة إلى **تمهيد** و**أربعة نقاط** على النحو التالي: **تمهيد:** الإطار المفاهيمي للنظام الانتخابي للجمعية الوطنية الموريتانية وجذوره التاريخية بين ١٩٥٩ و١٩٧٨. ثم تتناول الآثار السياسية للنظام الانتخابي للجمعية الوطنية خلال فترة الدراسة أي من ١٩٩٢ إلى الآن **في أربعة نقاط**: **أولا:** الآثار السياسية على النظام الحزبي وتركيبة الجمعية الوطنية، **ثانيا:** الآثارالسياسية على المشاركة السياسية، **ثالثا:** الآثار السياسية على تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية، **رابعا:** الآثار السياسية على تقسيم الدوائر الانتخابية، بالإضافة إلى **الخاتمة**.

تمهيد: الإطار المفاهيمي وجذور النظام الانتخابي للجمعية الوطنية الموريتانية

الانتخاب في اللغة العربية مفرد والجمع انتخابات والمصدر انتخب ونخب أي اختار[1] ويعني أيضا، الاقتراع والاختيار أو التصويت. واصطلاحا هو إجراء دستوري لاختيار فرد أو مجموعة من الأفراد، أو هو الوسيلة والطريقة التي يقوم المواطنون أو الناخبون بواسطتها باختيار الأشخاص الذين يسندون إليهم ممارسة الحكم أو السلطة أو السيادة نيابة عنهم، وذلك على المستوى السياسي، مثل الانتخابات التشريعية أو الرئاسية أو على المستوى الإداري مثل الانتخابات البلدية أو الجهوية...إلخ.

١. الإطار المفاهيمي

ظهرت الديموقراطية التمثيلية أو النيابية في أوروبا في بداية القرن الثامن عشر مرتبطة بظهور نظرية السيادة الشعبية، وذلك لصعوبة تطبيق الديموقراطية المباشرة والإجراءات المرتبطة بذلك. و في القرن العشرين نصّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على اعتبار أن إرادة الشعب هي إرساء لنفوذ السلطات العامة، وعلى هذه الإرادة أن تعبر عن نفسها من خلال انتخابات نزيهة تقوم بشكل دوري عبر اقتراع عام ومتساو وبتصويت سري أو وفقا لعملية معادلة تضمن حرية التصويت. وفيما بعد أكدت المادة ٢٥ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لسنة ١٩٦٦[2] على حق المواطن في: أن يَنتخب ويُنتخب في انتخابات نزيهة تجري دوريا بالاقتراع العام وعلى قدم المساواة بين الناخبين وبالتصويت السري مما يضمن التعبير الحر عن إرادة الناخبين. كما أشار الإعلان العالمي لمعايير انتخابات حرة ونزيهة الصادر عن اتحاد البرلمان الدولي في باريس ٢٦ مارس ١٩٩٤ إلى أن سلطة الحكم في أي دولة تستمد شرعيتها فقط من الشعب، ويعبّرُ عن ذلك في انتخابات حرة ونزيهة تعقد في فترات منتظمة على أساس التصويت السري العادل. ويحق لكل ناخب أن يمارس حقه في التصويت مع الآخرين وأن يكون لصوته نفس الثقل لأصوات الآخرين، وأن تضمن سرية الاقتراع[3].

أ. التكييف القانوني للانتخاب

– الانتخاب حق شخصي

يرى اتجاه من الفقه أن الانتخاب حق شخصي لكل مواطن باعتباره حقا طبيعيا لا يجوز أن ينتزع أو ينتقص منه وذلك تأسيسا على نتائج نظرية السيادة الشعبية ومن الفكرة القائلة إن كل فرد من أفراد المجتمع يمتلك جزءا من السيادة الشعبية وأن الانتخاب هو أحد طرق ممارسة السيادة الشعبية. و من أبرز زعماء هذا الاتجاه جان جاك روسو. وتترتب على هذا الاتجاه

[1] ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب. الدار المصرية للتأليف والترجمة، الجزء الثاني، مصر، بدون سنة نشر، ص.٦٤٩
[2] انظر العهد في http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛
[3] انظر الإعلان في الرابط : http://www.ipu.org/cnl-f/154-free.htm (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

نتيجتان رئيسيتان هما أنه: - لا يجوز للمشرّع تقييد حق الانتخاب بجعله قاصرا على فئة دون أخرى، لهذا تؤيد هذه المدرسة الاقتراع العام وترفض الاقتراع المقيد. - النتيجة الثانية أن الانتخاب حق للفرد في المجتمع ولا يجوز إلزام صاحبه بمباشرته فهو اختياري وليس واجبا كما يراه آخرون في الوقت الحالي وتطبقه بعض الدول.

– الانتخاب وظيفة

يتبنى أصحابُ هذا الاتجاه رأيا يقول إن الانتخاب ليس حقا وإنما وظيفة اجتماعية على كل مواطن أداؤها باعتبارها وظيفة أو خدمة عامة للشعب الذي ينتمي إليه. وحسب هذا الاتجاه الفقهي فإن ممارسة وظيفة الانتخاب تتطلب شروطا مثل دفع الضرائب والمستوى التعليمي، إلخ بحيث يصبح الانتخاب مقيدا بشروطه، وتترتب على هذه الفكرة نتائج هي: - أنه يجوز للمشرّع وضع شروط وقيود على ممارسة الانتخاب فيصبح حكرا على فئة معينة من المواطنين، - ما دام الانتخاب وظيفة فإنه يعتبر واجبا وإجباريا وليس اختياريا، - ويجب على الناخب أن يباشر عملية الانتخاب بغرض المصلحة العامة وليس المصلحة الشخصية أو مصلحة ناخبيه فقط.

– الانتخاب حق ووظيفة

ويعني ذلك أن المواطن يصبح ناخبا عندما يباشر حقه ويسجل نفسه في الجدول الانتخابي ويتحول إلى وظيفة بعد ذلك من خلال الاشتراك في تكوين الهيئات العامة في الدولة عند ممارسة عملية التصويت.

– الانتخاب سلطة قانونية

يذهب الاتجاه الأرجح في الفقه إلى أن الانتخاب سلطة قانونية مقررة للناخب يحدد القانون مضمونها وشروطها وتمنح للناخبين لتحقيق المصلحة العامة. ويترتب على ذلك أن للمشرّع الحق في تعديل شروط الانتخاب للمصلحة العامة، وأن الناخب لا يستطيع التنازل عن حقه أو الاتفاق مع غيره على مخالفة القواعد المنظمة لممارسة هذا الحق بأي شكل.

ب. أنماط الاقتراع:

❖ الاقتراع بالأغلبية أو الأكثرية

يعتبرُ هذا النوع من أقدم الأنظمة الانتخابية؛ إذ هيمن على الساحة الانتخابية إلى غاية منتصف القرن ١٩، ويتميز بجعل المرشح الحاصل على أغلبية الأصوات هو الفائز دون الاعتداد بالأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين؛ فهو يفضي إلى الاعتراف بمجموع المقاعد للمرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات.

- ☜ **<u>الاقتراع بالأغلبية المطلقة</u>:** يتم تبني هذا النوع من الاقتراع حينما يحصل المرشح على نصف الأصوات المعبر عنها زائد واحد (أي ٥١% من الأصوات). وفي حالة ما إذا تعذر ذلك، تجرى دورة ثانية يكتفى فيها بالأغلبية النسبية للإعلان عن فوز مرشح معين؛ بحيث تعرف الأغلبية في دورتين بالأغلبية المطلقة[١]. وهو المطبق في فرنسا وموريتانيا بالنسبة لأعضاء الجمعية الوطنية منذ الاستقلال إلى غاية ٢٠٠١. حيث كان عدد النواب في الدائرة الانتخابية يتراوح بين نائب واحد ونائبين (الاقتراع الأحادي الإسمي)؛
- ☜ **الاقتراع بالأغلبية النسبية:** تعرف بالأغلبية في دورة واحدة، وتتمثل في فوز المرشح الحاصل على أغلبية الأصوات في دورة واحدة.

إن الاقتراع بالأغلبية (المطلقة أو النسبية) قد يكون فرديا، وقد يشمل لائحة تضم مجموعة من المرشحين، ونجد على صعيد النظم الانتخابية العالمية ثلاثة أشكال من نظام اللائحة، فإما أن نجد نظام اللائحة المفتوحة، أو نظام اللائحة المغلقة، أو نظام اللائحة المختلطة:

---

[١] <u>سيد محمد بن سيد اب، </u>النظرية العامة للقانون الدستوري والأنظمة السياسية، (نواكشوط: ،شركة الطباعة والتمثيل التجاري، الطبعة الثانية، يناير ٢٠٠٨)؛ ص ١٣٧ وما بعدها؛

- ✓ **نظام اللائحة المفتوحة:** يتميز هذا النوع من اللوائح بكونه يتيح للناخب إمكانية اختيار أو عدم اختيار مرشحين، لكن في إطار لائحة واحدة دون أن تتاح له إمكانية الجمع بين لائحتين أو أكثر.
- ✓ **نظام اللائحة المغلقة:** وهو ما يمنع التبديل في اللائحة؛ بمعنى أن ليس للناخب أن يغير اسما باسم آخر من المرشحين المذكورين في اللائحة، بل عليه أن يصوت على إحدى اللوائح المتنافسة بدون إدخال أي تعديل عليها. وقد عمل بهذا النظام في انتخابات الجمعية الوطنية بموريتانيا منذ نشأتها.
- ✓ **نظام اللائحة المختلطة:** يعطي للناخب حرية اختيار العدد المطلوب من النواب، مثلما يخول له إمكانية الجمع بين مرشحين من لوائح مختلفة أو تعديل في الأسماء المدرجة في اللائحة.

❖ الاقتراع بواسطة التمثيل النسبي:

يعدُّ التمثيل النسبي أكثر إنصافا وعدلا للأحزاب السياسية الصغيرة، لكونه يسعى إلى تمثيل معظم الاتجاهات السياسية في البلاد؛ فهو يفضي إلى توزيع المقاعد على اللوائح الموجودة؛ أي بين عدد كبير من الأحزاب السياسية المتنافسة في الانتخابات، وذلك لكي يضمن لهذه الأحزاب التمثيل وفقا لعدد الأصوات التي فازت بها. هذا الأسلوب يقوم على فكرة منصفة إلى حدّ ما؛ إذ يسمح للفئات والشرائح والأقليات بحماية حقوقها وضمان مشاركتها في تمثيل إرادة الشعب، ويتطلب هذا النمط اعتبار الدولة دائرة واحدة أوتقسيم إقليمها أو ولاياتها إلى دوائر انتخابية كبرى، لأنه يتطلب التصويت على مجموعة مرشحين تضعهم اللوائح التي حصلت على أغلبية الأصوات وتلك التي حصلت على أقل الأصوات، بناءا على نسبة الأصوات التي حصلت عليها، ضمانا لتمثيل الهيآت الصغرى والكبرى في البرلمان والحيلولة دون استئثار الأحزاب الكبيرة فقط بالتمثيل البرلماني كما هو الشأن في الاقتراع بالأغلبية.

وإذا كان التمثيل النسبي بسيطا في مبدئه القائم على توزيع المقاعد على اللوائح حسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها، فإنه يحمل بعض التعقيدات في تطبيقه، بحيث يتطلب المرور من مجموعة من العمليات والإجراءات، كما أنه يعمل بشكل أفضل في الدول العريقة في الديموقراطية والتي ترسخت فيها قوة الأحزاب. وقد تم تطبيقه بالإضافة إلى نمط الاقتراع الأكثري في انتخابات الجمعية الوطنية الموريتانية منذ سنة ٢٠٠١ حسب قاعدة أكبر البواقي.

❖ النظام الانتخابي المختلط

ويعني الجمع بين نظامين انتخابيين رئيسيين أي النظام الانتخابي الأكثري والنظام الانتخابي حسب التمثيل النسبي. ويوجد شكلان للنظم الانتخابية المختلطة هما: **النظام الانتخابي المتوازي** ونظام **تناسب العضوية المختلطة**. ويطبق بالنسبة للجمعية الوطنية في موريتانيا منذ ٢٠٠١ **النظام المختلط المتوازي** حيث لا يستند توزيع المقاعد في النظام المختلط في ظل أي منهما (الانتخاب الأكثري والنسبي) على ما يحدث في النظام الآخر.

٢. جذور النظام الانتخابي للجمعية الوطنية في موريتانيا: ١٩٥٩-١٩٧٨

استقلت الجمهورية الإسلامية الموريتانية عن فرنسا في العام ١٩٦٠ في ظل دستور صدر بعد الاستقلال الداخلي وهو الدستور الصادر في مايو ١٩٥٩[1]. وتمت صياغة دستور جديد بعيد الاستقلال في ٢٠ مايو ١٩٦١ واقترح مشروع هذا الدستور من طرف الحكومة على الجمعية الوطنية التي صادقت عليه، وهو تعديل لدستور ١٩٥٩ وانتقال من نظام برلماني إلى نظام رئاسي. وقد أجريت تعديلات على هذا الدستور عدة مرات بين عامي ١٩٦١ و ١٩٧٨ أهمها تعديل ١٢ فبراير سنة ١٩٦٥ (المادة ٩) ويفرض **حزب الشعب** كحزب وحيد للدولة يحتكر ترشيح ممثلي الشعب في الجمعية الوطنية.

نظمت في الفترة منذ استقلال موريتانيا حتى الآن انتخابات لتشكيل ٩ جمعيات وطنية منها أربعة انتخابات في عهد المختار داداه (١٩٥٩-١٩٧٨) بما في ذلك الجمعية الوطنية المنتخبة في ١٧ مايو **١٩٥٩** (١٥٠ مترشح تقريبا تنافسوا على ٤٠ مقعدا) على

---

[1] Journal Officiel de la République Islamique de Mauritanie, première année, numéro spécial, mercredi, 13 mai 1959,

إثر انتخابات شاركت فيها لائحة واحدة مشكلة من حزب التجمع الموريتاني وقد شهدت هذه الجمعية استقلال البلاد وصادقت على تحوّل النظام الموريتاني من نظام برلماني إلى نظام رئاسي وتم تمديد ولايتها لسنة.

وقد تشكلت الجمعية الوطنية آنذاك انطلاقا من الأمر القانوني رقم ٥٩-٠٠٤ الصادر في ٠١ إبريل ١٩٥٩ [1] بالاقتراع العام المباشر السري لمدة خمس سنوات باقتراع **اللائحة الأكثري** في دور واحد بدون مزج ولا تصويت تفضيلي ولا لائحة ناقصة (المادة١)، وانبثق عن المادة ٢ من هذا الأمر القانوني تحديد دائرتين انتخابتين هما **الدائرة رقم ١** (١٩ نائبا) وتضم ولايات: مركز باي دليفريي (داخلة نواذيب) وآدرار وإنشيري والترارزة ولبراكنه وكوركول ، **والدائرة الثانية** وتتكون من ولايات: كيدي ماغا، لعصابه، الحوض الغربي، الحوض الشرقي وتكانت (٢١ نائبا)[2]. وقد ترأس إحدي اللائحتين المترشحتين الرئيس المختار داداه نفسه والثانية الزعيم الآخر آنذاك السيد سيد المختار انجاي. وقد جاء في المادة ١٨ من الأمر القانوني بالنسبة لتصاريح الترشح ما يلي: يمكن فقط للأحزاب السياسية القائمة منذ فترة لا تقل عن ثلاثة أشهر عند تاريخ إيداع الترشحات تقديم مترشحين ولا تخضع لهذا الشرط ائتلافات الأحزاب التي تجمع أحزابا سياسية قائمة قبل ذلك، وذلك في خطوة في اتجاه نظام الحزب الواحد والقطيعة مع التعددية السياسية قبيل الاستقلال.

انتخبت الجمعية الوطنية الثانية في شهر مايو **١٩٦٥** وترشحت لها لائحة وطنية واحدة لانتخاب ٤٠ نائبا كسابقتها بالاقتراع العام المباشر(المادة ١ من القانون رقم ٦٥,٠٧٠ بتاريخ ٠٣ إبريل ١٩٦٥) لمدة خمس سنوات عن طريق اقتراع لائحة الأكثرية أيضا في شوط واحد بدون مزج ولا تصويت تفضيلي ولا لائحة غير مكتملة، ومدّدت فترة انتداب هذه الجمعية الوطنية لسنة كسابقتها. وحسب المادة ١٧ من القانون المذكور يمثل النواب حزبا واحدا هو **حزب الشعب الموريتاني** الذي نشأ من اندماج الأحزاب القائمة في العام ١٩٦١ وذلك بعد اعتماد حزب الشعب الموريتاني **كحزب وحيد** في البلاد يحتكر تقديم الترشحات.

بعد ذلك انتخبت جمعية وطنية ثالثة بنفس الصيغة في أغسطس **١٩٧١** تكونت من ٥٠ نائبا. أما الجمعية الوطنية الرابعة المنتخبة وفق نفس نمط الاقتراع في مايو **١٩٧٥** فقد تكونت من ٧٠ نائبا أضيف إليهم ٧ نواب بالتعيين للولاية ١٣ (تيرس الغربية) بعد التحاق هذه الولاية بموريتانيا على إثر اتفاقية مدريد المتعلقة بتقاسم الصحراء الغربية مع المغرب ودخول موريتانيا الحرب حول هذا الإقليم.

بعد سقوط نظام الرئيس المختار داداه وحلول السلطات العسكرية في العاشر يوليو ١٩٧٨ تم إلغاء المؤسسات المنتخبة، إلى غاية ١٩٨٦ وعلى رأسها الجمعية الوطنية، ومع إدخال انتخاب المجالس البلدية في ١٩٨٦ و١٩٨٧ و١٩٨٩ ترسّخت مكانة نمط الاقتراع الأكثري في البلاد باعتماده في المجالس البلدية الجديدة، وذلك بصدور الأمر القانوني ٢٨٩-٨٧ بتاريخ ٢٠ أكتوبر ١٩٨٧ المتعلق بالبلديات حيث تم التمسك بهذا النظام وتبناه دستور ٢٠ يوليو ١٩٩١ فيما بعد بالنسبة للجمعية الوطنية، كما سنرى لاحقا. ونعرض فيما يلي للآثار السياسية للأنظمة الانتخابية في ظل هذا الدستور وذلك في مرحلتها المختلفتين: ١٩٩٢-١٩٩٦ (نظام انتخاب الأكثرية) ثم المرحلة الثانية من ٢٠٠١ إلى الآن (النظام المختلط المتوازي بين نظام الأكثرية ونظام التمثيل النسبي باستخدام قاعدة أكبر البواقي).

أوّلا: تأثير النظام الانتخابي للجمعية الوطنية على النظام الحزبي والجمعية الوطنية

يرى البعض أن العلاقة بين النظام الانتخابي والنظام الحزبي هي علاقة دورانية بمعنى أن كلا منهما يؤثر على الآخر ولكن يمكن القول أيضا إن النظام الانتخابي يؤثر بشكل خاص على عدد الأحزاب السياسية ومشاركتها وتماسكها وتشرذمها وتكتّلها،

---

[1] Journal officiel de la République Islamique de Mauritanie, numéro spécial mercredi 6 mai 1959,

[2] تم الرجوع لفائدة هذه الدراسة إلى النصوص القانونية في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية والقوانين المنشورة فيها بالعربية وقبل ١٩٨٩ بالفرنسية (منذ ١٩٥٩) وإلى نتائج الانتخابات في جريدتي الشعب وأوريزون بالعربية والفرنسية خلال فترة الدراسة بالإضافة إلى أرشيف اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات (في ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩) وفيما بعد أثناء فترة العمل الباحث فيها من ٢٠١٢ إلى ٢٠١٤.

ويربط الفقه الدستوري بين نظام الأكثرية أيا كانت صورته وبين ثنائية النظام الحزبي من جهة، وبين نظام القائمة النسبية وبين التعددية الحزبية المفتوحة من جهة أخرى وعلى رأس هؤلاء الفقهاء الفرنسي موريس ديفيرجي[1].

إن الأحزاب السياسية تلعب دورا لا غنى عنه في أي نظام ديموقراطي، فهي تساهم في صياغة السياسات العامة وتشترك في تحديد الخيارات التي يفاضل بينها المواطنون في الشؤون العامة، وقياداتها هي التي تحكم الدول، والأحزاب في ذلك لا تعيش في فراغ وإنما تتأثر بالنسق العام الذي تعمل فيه ومن أهم معطيات هذا النسق أو السياق النظام الانتخابي الذي يحدد قواعد تنافس الأحزاب. ويرى البعض أن نظام اقتراع الأكثرية بصفة عامة يبتعد عن الأمانة في التمثيل. فمن المستحيل أن تساوي نسبة الأصوات إلى نسبة المقاعد عددا صحيحا، فالحزب إما أن يحصل على مقاعد أكثر مما يستحق أو أقل من حصته الحقيقية[2]. ولاشك أن التطور الديموقراطي مشروط بتوفير الآليات الكفيلة باستيعاب مختلف القوى السياسية وتوسيع وتنظيم مشاركتها السياسية. إن النظام الانتخابي بمثابة الميكانيزم الذي يضبط العملية السياسية ويكرّس أساليب ممارسة الديموقراطية في شكلها الانتخابي بالنسبة للأفراد وأيضا للأحزاب السياسية التي تتنافس فيما بينها ومن ثم ضمان التداول السلمي على السلطة وإتاحة الفرصة أمام مختلف القوى السياسية[3]. ومع أن الكثيرين كما ذكرنا، يعتقدون أن العلاقة بين النظامين الحزبي والانتخابي هي علاقة تأثير وتأثر إلا أنهم يسلمون بدور النظام الانتخابي في المحافظة على هيكل الحياة الحزبية وعدد الأحزاب.

نصّت المادة ١١ من الدستور الموريتاني على أن الأحزاب والتجمعات السياسية تساهم في تكوين الإرادة السياسية والتعبير عنها. وتتكون الأحزاب والتجمعات السياسية وتمارس نشاطها بحرية، بشرط احترام المبادئ الديمقراطية، وشرط أن لا تمس من خلال غرضها ونشاطها بالسيادة الوطنية والحوزة الترابية ووحدة الأمة والجمهورية. ويحدد القانون شروط إنشاء وسير وحل الأحزاب السياسية. أما المادة ٤٧ فقد جاء فيها أنه: ينتخب نواب الجمعية الوطنية لمدة ٥ سنوات بالاقتراع المباشر. وأنه يحق لكل مواطن موريتاني متمتع بحقوقه المدنية والسياسية أن ينتخب نائبا إذا كان عمره لا يقل عن ٢٥ سنة أو عضوا في مجلس الشيوخ إذا كان عمره لا يقل عن ٣٥ سنة. و بيّنت المادة ٤٨ أن قانونا نظاميا يحدد شروط انتخاب أعضاء البرلمان وعددهم وعلاواتهم كما يحدد نظام عدم القابلية والتعارض. وينص القانون النظامي أيضا شروط انتخاب الأشخاص الذين يقومون في حالة شغور منصب بتبديل النواب أو الشيوخ حتى يتم التحديد العام أو الجزئي للغرفة التي ينتمون إليها.

١. نظام الأكثرية من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٦ : هيمنة الحزب الكبير

الحقيقة أنه في موريتانيا لم يفلح نظام الأكثرية المطبق بالنسبة لانتخابات الجمعية الوطنية في هذه المرحلة في تقوية الأحزاب والنظام الحزبي، بل إنه نجح فقط في تقوية حزب واحد هو الحزب المهيمن الذي بسط سيطرته وتغوّل على غيره من الأحزاب إذ يعتبر النظام الحزبي الموريتاني آنذاك بصفة عامة من ضمن فئة الأنظمة الحزبية غير التنافسية إذا ما نظرنا إليه وفقا للتصنيف الذي اعتمده سارتوري، وأهم خصائص هذه الأنظمة هي وجود حزب واحد يسيطر على السلطة. وكان آلموند قد ميز بين ثلاثة أنماط فرعية من النظم الحزبية هي: النمط الشمولي، والنمط التسلطي والنمط المهيمن غير التسلطي. والحزب المهيمن حسب تصنيف G Sartori 1976 [4] هو ذلك الحزب الذي يحكم لوحده في نظام معين والذي لا يخشى من التداول مع حزب آخر بسبب سيطرته المتواصلة ونجاحه المتكرر.

---

[1] حمدي عبد الرحمن، النظم الحزبية والمشاركة السياسية، (مجلة الديموقراطية العدد ٤، ٢٠٠١)، ص ٢٨؛ و موريس ديفرجي، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد المحسن سعد،(القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ٢٠١١)، ص ٢٢٦؛

[2] عصام نعمه اسماعيل،مرجع سابق، ص ١٤٠؛

[3] بوشنافه شمسه، النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية،(دفاتر السياسة والقانون، العدد الخاص آفريل ٢٠١١)، ص ٤٦٢؛

[4] Marty, Marianne, political parties, neo-patrimonialism and democracy, (University of Bordeaux, To the ECPR, workshop on parties, party systems, and democratic consolidation, Grenoble, 6-11 april 2001) في https://ecpr.eu/Filestore/PaperProposal/00557fd6-9166-4a93-a02d-4a4cf050ee40.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

أ. انتخابات ٦-١٣ مارس ١٩٩٢: مقاطعة المعارضة

ترك الدستور الموريتاني، في مادته ٤٨ تحديد النظام الانتخابي للجمعية الوطنية لقانون نظامي وذلك كما فعل بالنسبة للانتخابات الرئاسية والبلدية. وقد أوضحت **المادة ٣** من الأمر القانوني ٢٨-١٩٩١ بتاريخ ٧ أكتوبر ١٩٩١[١] المتعلق بانتخاب النواب في الجمعية الوطنية أنه: يتحدد عدد أعضاء الجمعية الوطنية تبعا لعدد سكان الدائرة الانتخابية، ويكون:

- نائبا واحدا في الدوائر الانتخابية التي يقل عدد سكانها أو يساوي ٣١٠٠٠ نسمة؛
- نائبين (٢) في الدوائر الانتخابية التي يزيد عدد سكانها على ٣١٠٠٠ نسمة؛

ويتم توزيع الدوائر الانتخابية تبعا للجدول الملحق بذلك القانون والذي سنراه فيما بعد (انظر الجدول رقم ٧).

أما **المادة ٢٤** فقد جاء فيها أنه: يكون **الاقتراع الأحادي الإسمي** في دور واحد إذا حصل أحد المترشحين على الأغلبية من الأصوات المعبر عنها. وإذا لم يحصل أي من المترشحين على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها يجري دور ثان في أول يوم جمعة موال. ولا يمكن أن يترشح في الدور الثاني إلا المترشحان اللذان حصلا على أغلبية الأصوات، وفي حالة تعادل الأصوات يتم اختيار المترشح الأكبر سنا للدور الثاني. وتكفي الأكثرية البسيطة في الدور الثاني. وفي حالة تعادل الأصوات المعبر عنها ينتخب في الدور الثاني من الاقتراع المترشح الأكبر سنا. ويتسم النظام الأكثري كما هو معروف بالسهولة والبساطة.

وفي المادة ٢٥ تمّ النص على أنّه: يكون اقتراع اللائحة في دور واحد إذا حصلت إحدى اللوائح على الأغلبية من الأصوات المعبر عنها، ويتم توزيع المقاعد المتنافس عليها بعد إقصاء اللوائح التي حصلت على أقل من ١٠ % من الأصوات حسب التمثيل النسبي مع استخدام القاسم الانتخابي ومنح الباقي للائحة التي فازت بالترتيب الأول.

وإذا لم تحصل أي من اللوائح في الدور الأول على الأغلبية المطلقة من الأصوات المعبر عنها يجري دور ثان، ولا يمكن أن يشترك في الدور الثاني إلا اللائحتان اللتان حصلتا على أغلبية الأصوات، وتحصل كل واحدة من اللائحتين على عدد من المقاعد يتناسب مع الأصوات التي حصلت عليها. ويمنح الباقي للائحة التي فازت بالترتيب الأول.

ويعلن فوز المترشحين المنتخبين باقتراع اللائحة حسب ترتيب تسجيلهم في اللوائح".

تلك هي أحكام القانون الذي تم على أساسه تنظيم انتخابات الجمعية الوطنية في مارس ١٩٩٢ من طرف وزارة الداخلية، وهو نص لم يقيد الترشح بتقديمه من قبل الأحزاب بل سمح بترشيح المستقلين في مجتمع تقليدي تسود فيه القبيلة والعشيرة والإثنية. وكانت الحكومة قد رفضت حينئذ تنظيم "المؤتمر الوطني" بين القوى السياسية الحية مثلما طالبت بذلك المعارضة، على غرار العديد من المؤتمرات المماثلة التي انعقدت في الدول الإفريقية لتحقيق الانتقال التوافقي نحو الديموقراطية، بل قامت الحكومة بسجن زعماء المعارضة المطالبين بذلك المؤتمر. وبعد خروج هؤلاء من السجن، تأسست **"الجبهة الموحدة للتغيير" (FDUC)** التي أصبحت فيما بعد حزب اتحاد القوى الديموقراطية[٢] وذلك قبيل الترخيص بتأسيس الأحزاب السياسية (يونيو ١٩٩١)، وقد قاطعت المعارضة من كتلة الجبهة الموحدة للتغيير الانتخابات التشريعية التعددية الأولى في ٦ و ١٣ مارس العام ١٩٩٢[٣].

نظمت هذه الانتخابات التعددية الأولى في البلاد في عهد وزير الداخلية الأسبق المرحوم العقيد أحمد منيه في مارس ١٩٩٢، وعانت إدارتها من صعوبة تسجيل الناخبين ونوعية بطاقات الهوية وعدم تمثيل المترشحين المستقلين والحزبيين في مكاتب الاقتراع بالإضافة إلى غياب المراقبة الانتخابية. وقد خاض هذه الانتخابات التي تم فيها التنافس على ٧٩ مقعدا في ٥٣ دائرة انتخابية، ١٥٩ لائحة تضم ٢٢٣ مترشحا من بينهم ١٤٣ مترشحا من ثمانية أحزاب سياسية (يبلغ عدد الأحزاب آنذاك ١٤ حزبا)

---

[١] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم ٧٦٩، بتاريخ ٣٠ أكتوبر ١٩٩١، ص- ص ٦٨٧-٦٨٨؛

[2] Baduel Pierre-Robert, la difficile sortie d'un régime autoritaire. Mauritanie : 1990-1992, (Revue du Monde Musulman et de la Méditerranée, N° 63-64, 1992). P 233.

[٣] عن من يدافع أحمد ولد داداه، الشعب ١٧ مارس ١٩٩٢، ص ٦؛

هي: الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي (٧٧ مرشحا) والتجمع من أجل الديموقراطية والوحدة (٣٩ مترشحا) وحزب الطليعة الوطنية (اتجاه البعث العربي الاشتراكي) والاتحاد الشعبي الاجتماعي الديموقراطي (١٠ مترشحين) و الاتحاد من أجل البناء والتخطيط (مترشحان) والحزب الموريتاني للتجديد (٥ مترشحين) وحزب الوسط الديموقراطي الموريتاني وحزب العمل والوحدة الوطنية (١ مترشح) والمستقلون (٥٨ لائحة) و٨٢ مترشحا[1].

تم تنظيم هذه الانتخابات بعد الاستفتاء على الدستور الجديد (يوليو ١٩٩١) وعقب تنظيم الانتخابات الرئاسية في بداية العام ١٩٩٢. حسم المترشحون وعلى رأسهم **الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي** (يرأسه رئيس الجمهورية) الانتخابات بنسبة كبيرة في الشوط الأول حيث حصل على ٦٢ مترشحا من مقاعد الجمعية الوطنية وبقي في منافسات الشوط الثاني ٣٤ مترشحا يتنافسون على ١٧ مقعدا في ١٢ دائرة انتخابية. في الشوط الأول وفي نفس الشوط حصل المستقلون على ٩ مقاعد وحزب التجمع من أجل الديموقراطية والوحدة على مقعد واحد.

وبعد الجولة الثانية تشكلت الجمعية الوطنية الأولى المنتخبة من ٣ أحزاب فقط هي: الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي الذي حصل على حصة الأسد أي ٦٧ مقعدا وكل من التجمع من أجل الديموقراطية والوحدة القريب من الرئيس وحزبه و الحزب الموريتاني للتجديد غير البعيد هو الآخر من الرئيس على مقعد واحد لكل واحد منهما و ١٠ مقاعد للمستقلين الذين يعدون قريبين أيضا من الحزب المهيمن في الجمعية أو من أعضائه أصلا والذين يعود أغلبهم إليه بعد انتهاء الانتخابات. وقد شملت هذه الجمعية الوطنية تمثيل ٣٩ قبيلة وبيّنت انتخاباتها تأثير القبلية والجهوية والنعرات التقليدية بصفة عامّة[2].

حصل الحزب الجمهوري في هذه الانتخابات على ٣٠١٣٤٩ صوتا من أصل ٤٥٦٢٣٧ صوتا أي نسبة ٦٦ بالمائة فقط جعلته ينال ٦٧ من ٧٩ مقعدا.

شككت المعارضة في نزاهة وشفافية الانتخابات، وكانت الأحزاب المقاطعة للانتخابات ربطت مشاركتها بعدة مطالب منها: - الإشراك في الإشراف على الانتخابات وصياغة القانون الانتخابي، - تأجيل الانتخابات حتى يستعد الجميع لها، - إطلاق سراح جميع المعتقلين السياسيين، - كفالة الحريات العامة والفردية[3].

يتضح من هذه الانتخابات الأولى أن تركيبة الجمعية الوطنية كانت فقط من الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي وحزبين صغيرين يدوران في فلكه وثلة من المستقلين. وبذلك نال هذا الحزب وضعية الحزب المهيمن بأغلبية ساحقة استطاع من خلالها التحكم في قواعد اللعبة على مستوى الجمعية الوطنية على نحو لا يخشى فيه منافسا وذلك بفضل عوامل على رأسها النظام الانتخابي الذي يخدمه وبسبب استغلال الصراعات القبلية والعشائرية والفئوية في المجتمع الموريتاني وتأثيرها في عملية الصراع السياسي بمناسبة الانتخابات، مما ألقى بظلاله على مجمل العملية الانتخابية والحياة السياسية والحزبية وقيّد التعددية الشكلية وأثار مخاوف وشكوك من احتمال العودة إلى المربع الأول في سنوات الاستقلال أي نظام الحزب الواحد.

ب. انتخابات أكتوبر ١٩٩٦: مشاركة المعارضة في الشوط الأول

نُظمت هذه الانتخابات قبل أوانها بقليل كما هو واضح من كون الجمعية الوطنية تمتد فترة انتدابها ٥ سنوات من مارس ١٩٩٢ إلى مارس ١٩٩٧، حيث أجريت في يومي ١١ و١٨ أكتوبر ١٩٩٦ في عهد وزير مدني هو الدّاه ولد عبد الجليل بمشاركة ٢٠٤ لائحة من ١٣ حزبا هي: الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي (٥٢ لائحة) واتحاد القوى الديموقراطية عهد جديد (٢٦ لائحة)، والعمل من أجل التغيير (١٥ لائحة)، والتجمع من أجل الديموقراطية والوحدة (١١ لائحة) والاتحاد من أجل الديموقراطية والتقدم (أ) (١١ لائحة) والاتحاد من أجل الديموقراطية والتقدم ب (١ لائحة) وحزب الطليعة الوطنية (٥ لوائح)

---

[1] انظر الشعب ١٨ فبراير ١٩٩٢، والأحزاب التي قاطعت هذه الانتخابات هي: اتحاد القوي الديموقراطية / عهد جديد، التحالف الشعبي التقدمي، اتحاد قوى التقدم، حزب العدالة الديموقراطي، حزب الحرية والمساواة والعدالة،والاتحاد الاجتماعي الديموقراطي.

[2] محمد الأمين ولد اشبيه، البرلمان الموريتاني، (رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة ١٩٩٦)، ص ٦٧.

[3] نفس المرجع السابق ص ٢٣؛

، الاتحاد الوطني من أجل الحرية وايدموقراطية (لائحتان)، وحزب العمل والوحدة الوطنية (لائحتان)) والتحالف الشعبي التقدمي (١لائحة) والاتحاد الشعبي الاجتماعي الديموقراطي (١لائحة)، الحزب الوحدوي الديموقراطي الاشتراكي (١لائحة)، حزب الوسط الديموقراطي (١لائحة). والمستقلون (٥٦ لائحة)، وقد فازت في هذه الانتخابات ٤٢ لائحة في الشوط الأول. وجرى الشوط الثاني بين ٢٢ لائحة في ١١ دائرة انتخابية فقط هي: دار النعيم، السبخة، تيارت، عرفات، سيلبابي، ولد ينج، مونكل، باركيول، نواذيب، كيهيدي، ولاته. وكلها بين الحزب الجمهوري (١١لائحة) ولوائح حزبية (اتحاد القوى الديموقراطية/عهد جديد (٣ لوائح) و تحالف هذا الحزب مع حزب الطليعة الوطنية، أو مستقلة (٦).

قاطعت المعارضة الشوط الثاني بعد فوز الحزب الجمهوري الديموقراطي ب ٦١ مقعدا من ٦٣ مقعدا حسمت في الشوط الأول. وأهم ما جاءت به هذه الانتخابات هو كثرة اللوائح المتحالفة التي تحاول إلحاق الهزيمة بالحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي المهيمن ومواجهة تغوّله وهو الأمر الذي لم تستطع النجاح فيه بسبب النظام الانتخابي الأكثري القائم. وقد سمح خلال هذه الانتخابات لمثلي الأحزاب المترشحة للانتخابات بالحضور في مكاتب التصويت والمراقبين الأجانب. ولكن ضبط الحالة المدنية الذي بدأ قبل ذلك في العام ١٩٩٥ لم يكن قد انتهى.

الجدول رقم ١: مؤشرات تأثير النظام الأكثري على النظام الحزبي والجمعية الوطنية: ١٩٩٢-١٩٩٦

السنة / المؤشرات	عدد أعضاء الجمعية الوطنية	عدد الأحزاب المرخصة	عدد الأحزاب المشاركة	العدد العام للمرشحين	عدد الأحزاب الممثلة	ترشحات الأحزاب وتمثيلها	الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي	اتحاد القوى الديموقراطية عهد جديد	الحزب الموريتاني للتجديد	العمل من أجل التغيير	التجمع من أجل د و و	المستقلون
١٩٩٢	٧٩	١٤	٨	٢٢٣	٣	الترشحات	٧٧	.	٥	.	٣٩	٨١
						النواب	٦٧	.	١	..	١	١٠
١٩٩٦	٧٩	٢١	١٣	٢٠٤	٣	الترشحات	79	٧٠	.	١٥	١١	٥٦
						النواب	٧٠	.	.	١	١	7

المصدر: جدول من إعداد الباحث من :جريدة الشعب، فبراير-مارس ١٩٩٢ وسبتمبر-أكتوبر ١٩٩٦؛

كما يُبيّن الجدول رقم ١ رسّخ النظام الانتخابي الأكثري في الدوائر الصغيرة (٥٣ مقاطعة /دائرة) مشاركة متوسطة للأحزاب وهيمنة للحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي ورفعت حدّة المنافسة بين القوائم المستقلة من شدّة الولاءات والنعرات القبلية والعرقية وأبعدت المعارضة عن التمثيل في الجمعية الوطنية مما زاد من حدّة مشكلة التمثيل، وهو الأمر الذي أسفر عن قرار الحكومة إجراء انتخابات بلدية سابقة لأوانها بسبب ضعف مشاركة الناخبين التي لم تتجاوز ٢٠ بالمائة في انتخابات البلديات سنة ١٩٩٩ وفي بعض الدوائر كانت أقل من ١٤%، إضافة إلى ارتفاع حدّة الاحتقان السياسي بعد ارتفاع حراك الشارع والمظاهرات المناوئة لإقامة الاتصالات والعلاقات بين موريتانيا وإسرائيل بافتتاح السفارة الإسرائيلية في نواكشوط في الفترة من1995[1] إلى ١٩٩٩ وحظر بعض الصحف.

حصل الحزب الجمهوري في الاستحقاق الانتخابي لسنة ١٩٩٦ على ٣٥٢٤٨٢ صوتا من مجموع ٥٤١٨٤٩ الأصوات المعبر عنها، مما مكنه من الاستحواذ على ٧٠ مقعدا من المقاعد التسعة والسبعين، وهي نسبة مائوية تناهز ٦٥ بالمائة فقط من الأصوات توضح إلى أي حد كان النظام الانتخابي المعمول به في خدمة الحكومة وحزبها الذي بسط هيمنته بشكل شبه مطلق.

[1] Hindou Mint Ainina, les baathistes et le pouvoir, un adieu ou un au-revoir, Le calame du 12/12/1995 ;

تلك الامور أوضحت تأثير النظام الانتخابي المتبع وتقييده للتعددية الحزبية التي باتت شكلية تقريبا ولم تمكن من تمثيل ذي بال للأحزاب في الجمعية الوطنية بل إن هذه الجمعية حافظت على تشكيلتها من لون سياسي واحد، كما أدت الأوضاع إلى تأزم واحتقان سياسي وبالتالي إلى ظهور ضرورة لإدخال إصلاح على المنظومة الانتخابية تم تطبيقه بمناسبة انتخابات الجمعية الوطنية في عام ٢٠٠١.

٢. نظام التمثيل المختلط المتوازي: هيمنة الحزب الكبير وتمثيل ضعيف للمعارضة: ٢٠٠١- إلى الآن

أدّت مقاطعة المعارضة للانتخابات في سنوات التسعينات وتفاقم الاحتقان الشعبي ضد العلاقات مع إسرائيل وانخفاض المشاركة في الانتخابات البلدية لسنة ١٩٩٩ إلى إجراء إصلاحات في القانون الانتخابي لأول مرة تم بموجبها إقرار التمثيل النسبي في ثلاثة دوائر بالإضافة إلى النظام الانتخابي الأكثري وبذلك أصبح النظام الانتخابي للجمعية الوطنية في موريتانيا نظاما مختلطا متوازيا (لا تؤثر نتائج أحد النظامين على نتائج النظام الآخر).

إنّ النظام النسبي يحمي أي حزب جديد ويسمح لناخبيه أن يقترعوا له ويكون لتصويتهم أثر في إظهار قوة هذا الحزب وفاعليته. ففي ألمانيا فايمار مثلا، عرفت الشيوعية بفضل النظام النسبي نموا أكبر وأسرع مما هي في فرنسا حيث لجم اندفاعها بواسطة اقتراع الأكثرية.وفي فرنسا لوحظ إن إدخال التمثيل النسبي سنة ١٩٤٥ ساعد على تثبيت الأحزاب القوية البنية المتراصة مثل الحزب الاشتراكي والحزب الشيوعي وحتى الحركة الجمهورية الشعبية. وكدليل معاكس يمكن الزعم أن التمثيل النسبي كرس الفشل الكامل لحزب ديغول المسمى التجمع البرلماني الفرنسي في مجهوده من أجل التماسك في سنة ١٩٥٦[١].

فإلى أي مدى كانت تلك المقولات صادقة في حالة موضوع دراستنا هذه وما هي نتائج النظام الانتخابي المختلط المتوازي للجمعية الوطنية في موريتانيا؟ ذلك ما سنحاول توضيحه فيما يلي.

أ. انتخابات ١٩ و٢٦ أكتوبر ٢٠٠١: تمثيل المعارضة

تمّ إجراء أول إصلاح انتخابي للجمعية الوطنية بموجب القانون ٢٠٠١-٠٢٨ الصادر في ٧ فبراير ٢٠٠١ [٢] حيث أضيف ما يلي إلى نص المادة ٢٣ المتعلقة بنمط الاقتراع والتي جرت على أساسها الانتخابات السابقة:

- ثلاثة نواب لكل من الدائرتين الانتخابيتين في نواذيبو وسيلباي؛
- أحد عشر نائبا للدائرة الانتخابية الموحدة في نواكشوط؛

وبذلك ارتفع عدد النواب من ٧٩ إلى ٨١ نائبا بسبب زيادة دائرتي نواذيب وسيلبابي بنائب لكل منهما. وبموجب نفس القانون عدّلت المواد ٢٢ من الأمر القانوني ليصبح تقديم المرشحين للنواب حكرا على الأحزاب السياسية المعترف بها قانونيا. وعدّلت المادة ٢٥ التي أصبحت تنص على أن: المقاعد يتم التنافس عليها بالتمثيل النسبي مع استعمال القاسم الانتخابي و منح باقي المقاعد على أساس نظام الباقي الأكبر من الأصوات التي حصلت عليها اللوائح. وذلك بترتيب التسجيل في اللوائح.

وقد جدّ جديد أيضا لرفع المشاركة ويتعلق بتشجيع وتمويل الأحزاب السياسية للمحافظة على وجودها وتشجيع مشاركتها، حيث نص الإصلاح القانوني بموجب القانون ٢٠٠١-٠٣٠ بتاريخ ٧ فبراير ٢٠٠١ يتعلق بانتخاب النواب بالتمثيل النسبي في مادته رقم ٢٠ على أنه: يمكن للأحزاب السياسية المعترف بها قانونا الاستفادة من مساعدة مالية من الدولة بمبلغ يسجل في ميزانية الدولة. وتتكون هذه المساعدة من:

---

[١] عصام نعمه اسماعيل،مرجع سبق ذكره، ص ١٣٣- ١٣٤
[٢] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم ٩٩٤ بتاريخ ١٥ مارس ٢٠٠١؛

مساعدة سنوية تحدد بالتناسب مع عدد الأصوات التي تم الحصول عليها من طرف الأحزاب السياسية في الشوط الأول للانتخابات البلدية الأخيرة؛ ويتم الحصول على الضارب من خلال العلاقة بين المبلغ المخصص في ميزانية الدولة بالأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني.

مساعدة جزافية إضافية قدرها خمسة ملايين أوقية للأحزاب السياسية التي حصلت على ١ بالمائة على الأقل من الأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني خلال الانتخابات البلدية الأخيرة.

وقد مكن الإصلاح الانتخابي الجديد من انتخاب ١١ نائبا من المعارضة لأول مرة بعد أن غابت هذه المعارضة عن الجمعية الوطنية قبل ذلك تماما في سنة ١٩٩٢ وحصلت على نائب واحد في انتخابات ١٩٩٦.[١]

حصد الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي في انتخابات سنة ٢٠٠١ أيضا ٦٤ مقعدا وحافظ على هيمنته ولكن تراجع تمثيله بشكل طفيف في الجمعية الوطنية بستة مقاعد ومع ذلك استمر في السيطرة المطلقة بدون منازع على الجمعية الوطنية فائزا ب ٢٨٥٦٢٣ صوتا من مجموع الأصوات بنسبة ٥١ بالمائة، مما يعني أن ما تم إدخاله من تمثيل نسبي لم يؤثر على النتيجة العامة ولا على تقاسم المقاعد والأصوات في الجمعية الوطنية بسبب غلبة النظام الأكثري المطبق في الدوائر الصغيرة وضعف الأحزاب المعارضة واقتصار التمثيل النسبي على العاصمة نواكشوط وكل من نواذيب وسيلبابي. بالمقابل ارتفع قليلا تمثيل المعارضة حيث حصل حزب العمل من أجل التغيير على ٤ مقاعد بعد أن جمع ٣٠٨٠٢ صوتا وفاز تكتل القوى الديموقراطية بثلاثة مقاعد بحصوله على ٣١٣٦٣ صوتا، ونال حزب اتحاد قوى التقدم ٣ مقاعد، أما أحزاب الأغلبية فقد فاز منها الاتحاد من أجل الديموقراطية والتقدم بثلاثة مقاعد بعد أن نال ٥٣٧٦٤ صوتا، وحزب التجمع من أجل الديموقراطية والوحدة بثلاثة مقاعد بفوزه ب ٤٥٣٦٤ صوتا والجبهة الشعبية حصلت على مقعد واحد.[٢]

ذلك هو المشهد في آخر جمعية وطنية تنتخب في ظل عهد الرئيس معاوية الطايع، حيث مثلت المعارضة لأول مرة بثلاثة أحزاب و11 مقعدا من أصل ٨١ مقعدا هي مجموع أعضاء هذه الجمعية الوطنية وبقيت للحزب المهيمن بلا منافس مكانته والعدد الكبير من المقاعد بأغلبية ساحقة غاب عنها المستقلون بسبب النظام الانتخابي الذي سهل مهمة فوز الحزب المهيمن وبفعل الحظر الذي تقرر على ترشيحات المستقلين.

ب. انتخابات ١٩ نوفمبر و٣ ديسمبر ٢٠٠٦: جمعية وطنية تعددية

نجح انقلاب ٠٣ أغسطس ٢٠٠٥ في الإطاحة بالرئيس معاوية الطايع الذي كان خارج البلاد واستلم المجلس العسكري للعدالة والديموقراطية الحكم برئاسة العقيد علي محمد فال، وتم تعليق العمل بالدستور وأحدثت فترة انتقالية لا تزيد على سنتين وأجريت تعديلات سنة ٢٠٠٦ بموجب الأمر القانوني رقم ٢٠٠٦-٠٣٣ الصادر في ٢٨ أغسطس ٢٠٠٦[٣] فقرة جديدة ثالثة إلى نص المادة ٣ من قانون انتخاب النواب المتعلقة بعددهم وطريقة انتخابهم حيث جاء فيها: تتكون الجمعية الوطنية بالإضافة إلى ما تقدم من ١٤ نائبا منتخبين ضمن لائحة وطنية، ليصل عدد أعضاء الجمعية الوطنية الجديدة إلى ٩٥ نائبا، وتخصص هذه

---

[1] Sidi Yeslem Ould Amar-Cheine, Expérience électorale en Mauritanie, Séminaire CAFRAD sur les constitutions, lois, règlements, et procédures administratifs relatifs à l'organisation des élections, Tanger, Maroc, octobre 2010, P 5-6 ;في: http://old.cafrad.int/Workshops/Tanger11-15_10_10/pre_mauritanie.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١) Hindou Mint Aïnina, avec la collaboration avec Mariella Villassante Chronique 2001, la politique de censure des partis de l'opposition se consolide et le thème tabou de l'esclavage est au devant de la scène politique, Annuaire de l'Afrique du Nord, 2001,p 347 ;

[٢] انظر الشعب، ٢٥ أكتوبر ٢٠٠١.

[٣] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم ١١٢٩، بتاريخ ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٦؛

اللائحة للأحزاب السياسية. ثم جاءت المادة ٢٢ لكي تنص على أنه: تتم الترشحات باسم الأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسية المعترف بها قانونا وكذا **المترشحين المستقلين** أو **مجموعة المترشحين المستقلين** الذين يقبلون التسجيل على لائحة واحدة.

أما القانون رقم ٢٠٠٦-٠٣٠ بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٠٦ المتعلق بتعديل قانون ٢٠٠١ السابق الخاص بتمويل الأحزاب السياسية فيهدف إلى تشجيع مشاركة الأحزاب عبر إقرار الدعم المالي إذ جاء في مادته ٢٠ الجديدة: يمكن للأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسية المعترف بها قانونا والحاصلة على نسبة واحد بالمائة (١%) على الأقل من مجموع الأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني إبان الشوط الأول من آخر انتخابات بلدية، أن تستفيد من مساعدة مالية من الدولة يدرج مبلغها في قانون المالية.

يوزع مبلغ هذه المساعدة على النحو التالي: دفعة أولى قدرها ٣٠ بالمائة موزعة بالتساوي بين الأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسية التي تستجيب للشروط الواردة في الفقرة الأولى من هذه المادة؛ وعلى أي حال، لا يمكن أن تقل حصة أي حزب عن خمسة ملايين (٥٠٠٠٠٠٠) أوقية (حوالي عشرين ألف دولار أمريكي) ، ويتم تحمل الفرق المحتمل على بند أخر ملائم من بنود الميزانية؛

دفعة ثانية قدرها ٧٠ بالمائة توزع بين الأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسية التي تستجيب للشروط الواردة في الفقرة الأولى من هذه المادة بصورة تتناسب مع عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب أو تجمع أحزاب إبان الشوط الأول من آخر انتخابات بلدية عامة.

يحسب النصيب لكل حزب أو تجمع أحزاب من الدفعة الثانية بعد خصم الأصوات المحايدة والمستقلة، طبقا لعملية حسابية تتمثل في قسمة المبلغ الإجمالي للدفعة على العدد الإجمالي للأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني ويضرب الناتج في عدد الأصوات التي يحصل عليها الحزب أو تجمع الأحزاب.

تم تنظيم انتخابات الجمعية الوطنية في شهر نوفمبرسنة ٢٠٠٦ من طرف وزارة الداخلية كالعادة وتحت إشراف هيئة جديدة مستقلة لإدارة الانتخابات هي اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات (تكونت لجنة تسييرها من ١٥ عضوا من الشخصيات المستقلة) لأول مرة منذ بداية الانتخابات التعددية سنة ١٩٩١، وكانت اللجنة قد تأسست بموجب الأمر القانوني رقم ٢٠٠٥-٠١٢ الصادر في ١٤ نوفمبر٢٠٠٥[1]، وهي حسب مادتها الأولى تؤسس بصورة انتقالية كسلطة إدارية مستقلة متمتعة بالشخصية القانونية والاستقلال المالي مكلفة بالسهر على تنفيذ القانون الانتخابي كما تراقب وتشرف على تحضير وتنظيم وتنفيذ عمليات الاقتراع والاستفتاء المقررة في إطار المسلسل الانتقالي الديموقراطي وتسهر بصفة خاصة على حسن التنظيم المادي للانتخابات. وقد تشكلت هذه اللجنة لكي تشرف على تنظيم وزارة الداخلية للانتخابات البلدية والتشريعية والرئاسية في ظل الحكم العسكري الانتقالي في سنتي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧.

و كانت الأحزاب "المعارضة" سابقا أي ثلث الأحزاب المعترف بها آنذاك تقريبا، قد انضوت تحت لواء كتلة قوى التغيير الديموقراطي في محاولة لسد الطريق أمام أنصار "النظام"[2] السابق وهذه الأحزاب هي: تكتل القوى الديموقراطية واتحاد قوى التقدم والتحالف الشعبي التقدمي وحاتم، حزب التجديد والجبهة الشعبية والحزب الوحدوي وتيار الإصلاحيين الوسطيين (الإسلاميون) وحزب الصواب البعثي وتمام وحزب حركة الديموقراطية المباشرة.

اتخذت انتخابات الجمعية الوطنية هذه المرة صبغة مختلفة بعد الإطاحة بالرئيس الطايع وحزبه وإعادة فتح المجال للمترشحين المستقلين وارتفاع وتيرة المنافسات القبلية مما رفع بشكل كبير عدد المترشحين (٤١١ لائحة) وتنوعت اللوائح فهناك

[1] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم ١١٠٦ بتاريخ ١٥ نوفمبر ٢٠٠٥؛

[2] راجع تقرير بعثة المراقبين الأوربيين Rapport d'Observation électorale, Union Européenne, Mauritanie : 2006-2007, rapport final, mars 2007, P 14 في : http://www.eods.eu/library/FR%20MAURITANIA%202006-2007_fr.pdf تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

٢٥٩ من لوائح الأحزاب و١٢٠ لائحة من المستقلين. وأضفى الأمر طابع تنافس شديد على هذه الانتخابات، كما ازداد ميل الأحزاب إلى تقديم لوائح مشتركة (٣٢ من التحالفات الحزبية) في تحالفات تواجه بها هذه المرة ليس الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي للنظام السابق وإنما لوائح المترشحين المستقلين "المدعومة" من طرف السلطات العسكرية وعقداء الجيش المنضوين في المجلس العسكري للعدالة والديموقراطية برئاسة العقيد اعل ولد محمد فال. وبلغ عدد اللوائح المترشحة في الدائرة الوطنية الجديدة (١٤ مقعدا)على سبيل المثال ٢٥ حزبا من أصل ما يزيد على الثلاثين من الأحزاب المعترف بها في ذلك الوقت[١].

انقلبت الآية في هذه الانتخابات ظاهريا فقط حيث لم تحصل قوة سياسية واحدة على أغلبية مطلقة في هذه الجمعية الوطنية في البداية، مع أن المستقلين وحزب تكتل القوى الديموقراطية المعارض "سابقا" حققا تقدما معا في الشوط الأول بالحصول على ٢١ من أصل ٤٨ مقعدا حسمت منافستها في هذا الدور فيما نال تكتل القوي الديموقراطية منها ١٢ مقعدا وحصل المستقلون منها على ٩ مقاعد. وفي المحصلة وبعد تنظيم الدور الثاني نالت كتلة "الميثاق" المستقلة ٣٩ مقعدا و حزب تكتل القوى الديموقراطية المعارض سابقا ١٦ مقعدا، و أحزاب: اتحاد قوى التقدم ٩ مقاعد والحزب الجمهوري للتجديد ٧ مقاعد وحزب التحالف الشعبي التقدمي ٦ مقاعد والإصلاحيون الوسطيون (الإسلاميون) ٤ مقاعد وحزب حاتم (قادة المحاولات العسكرية لقلب نظام ولد الطايع ٢٠٠٣-٢٠٠٥) ٣ مقاعد وأحزاب أخرى ١١ مقعدا. ويعني ذلك أن أيا من الأطراف لم يستطع تشكيل أغلبية مطلقة في هذه الجمعية الوطنية وفازت الأحزاب مجتمعة ب ٥٤ مقعد والمستقلون ب ٤١، مما أدى إلى إبرام تحالفات داخل الجمعية الوطنية وترحال سياسي لتحقيق الأغلبية بين ١٤ حزبا والمستقلين ولإنشاء حزب جديد للسلطات الجديدة (حزب عادل).

بعد تشكيل هذه الجمعية الوطنية بخمسة أشهر تقريبا، تمّ انتخاب أول رئيس مدني في انتخابات تنافسية مفتوحة انقسمت فيها مراكز القوى بين دعم هذا المترشح أو ذلك[٢] وانتخب الرئيس سيد محمد ولد الشيخ عبد الله الذي لم يلبث في الحكم سوى ١٥ شهرا حيث تمت الإطاحة به في أغسطس ٢٠٠٨.

وبعد هذا الانقلاب الذي جرى في بداية أغسطس ٢٠٠٨ تغير التمثيل السياسي في الجمعية الوطنية واختفى المستقلون حيث انضم أغلبهم لحزب الرئيس الجديد المؤسس حديثا "الاتحاد من أجل الجمهورية"، وقد تألف المشهد الحزبي في الجمعية الوطنية الموريتانية فيما بعد أغسطس ٢٠٠٨ من كتلتين رئيسيتين منقسمتين بين مؤيد للرئيس الجديد محمد عبد العزيز الذي قاد الانقلاب وفريق مناصر للرئيس المطاح به سيد محمد ولد الشيخ عبد الله، وهكذا ضمت الساحة تحالفين كبيرين هما: تحالف أحزاب الأغلبية (62 نائبا) وضم حزب الاتحاد من أجل الجمهورية الذي تكون من المستقلين السابقين، والحزب الجمهوري للديموقراطية والتجديد وهو حلف مؤيد لانقلاب أغسطس ٢٠٠٨. أما جهة المعارضة فقد تكونت من تكتل القوى الديموقراطية واتحاد قوى التقدم وحزب التجديد الديموقراطي والإصلاحيين (اسلاميون) وحزب حاتم والتحالف الشعبي وحزب عادل (حزب الرئيس المخلوع) (٣٣ نائبا) وكانت تطالب بعودة الرئيس سيد محمد ولد الشيخ عبد الله للحكم.

ج. انتخابات نوفمبرو ديسمبر٢٠١٣: هيمنة الحزب الكبيروانقسام المعارضة

جرت هذه الانتخابات لأول مرة بدون دور مادي واضح لوزارة الداخلية حيث نظمت بشكل كامل من طرف اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات التي تمخضت تشكيلتها عن الحوار السياسي الذي جرى سنة ٢٠١١ بمقاطعة كتلة من حوالي ١٠ أحزاب

---

[١] راجع محمدو محمد المختار انتخابات موريتانيا خطوة في الانتقال الديموقراطي في http://www.arabrenewal.org/articles/6024/1/CaEICECE-aaeNiECaiC-IOaeE-Yi-CaCaEPCa-CaIiaPNCOi/OYIE1.html (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/٠١/١٥)، و محمدو محمد المختار، أنماط الاقتراع في موريتانيا ودورها في التأثير على الحياة السياسية في البلاد، جريدة الشعب، العدد رقم ٨٥٧٧ بتاريخ ٢٨ دجنبر ٢٠٠٦، ص ١٢؛

[٢] انظر حول الانتخابات الرئاسية لسنة ٢٠٠٧: تقرير عن الانتخابات الرئاسية في موريتانيا مارس ٢٠٠٧ منصف المرزوقي - عبد الوهاب معطر ٣٣.http://anhri.net/mena/achr/2007/pr0402.shtml (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

تمثل جناحا من المعارضة (بقيادة أحمد ولد داداه وحزبه تكتل القوى الديموقراطية) ومشاركة من أحزاب الأغلبية وجزء من المعارضة (أنصار الرئيس المخلوع سيد محمد ولد الشيخ عبد الله السابقون أو ما يعرف بكتلة المعاهدة المتكونة من ٤ أحزاب) وتسيرها لجنة من سبعة من (الحكماء) يمثلون الكتل السياسية المتحاورة حول طاولة واحدة، وهي لجنة تختلف عن سابقتها من ثلاثة زوايا أساسية: فهي مكلفة بالتنظيم والإشراف باستقلالية عن الحكومة ووزارة الداخلية من جهة، وهي لجنة دائمة حسب القانون المنشئ لها رقم ٢٠١٢-٠٢٧ بتاريخ ١٢ إبريل ٢٠١٢، كما أن تشكيلتها تمثل الجهتين السياسيتين المشاركتين في ذلك الحوار السياسي المنظم بعد الحراك السياسي المتزامن مع ما سمي حينها "الربيع العربي" بالإضافة إلى طاقم إداري من متقاعدي وزارة الداخلية.

وقد نص القانون الجديد لانتخاب أعضاء الجمعية الوطنية والمعمول به حاليا، ورقمه ٢٠١٢-029 بتاريخ ١٢ إبريل ٢٠١٢[١] على تعديلات أضافت للمادة الثالثة المتعلقة بنظام انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية منه الأحكام التالية:

- ثلاثة نواب لكل دائرة يزيد عدد سكانها على ٩٠٠٠٠ نسمة؛
- أربعة نواب لكل دائرة يزيد عدد سكانها على ١٢٠٠٠٠ نسمة؛
- ثمانية عشر نائبا للدائرة الانتخابية الوحيدة لنواكشوط؛
- عشرون نائبا منتخبون عن اللائحة الوطنية؛
- عشرون نائب منتخبا على اللائحة الوطنية الخاصة بالنساء؛

و في مادته رقم ٢٠ نص التعديل الجديد لقانون الأحزاب السياسية (رقم ٢٠١٢-٠٢٤ في ٢٨ فبراير ٢٠١٢) على أنه: يمكن للأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسية المعترف بها قانونا أن تستفيد من مساعدة مالية من الدولة يدرج مبلغها في قانون المالية. يوزع مبلغ هذه المساعدة على النحو التالي:

- دفعة أولى قدرها ٤٠ بالمائة موزعة بالتساوي بين الأحزاب أو تجمعات الأحزاب السياسة الحاصلة على نسبة ١% على الأقل من مجموع الأصوات المعبر عنها على المستوى الوطنية إبان الشوط الأول من آخر انتخابات بلدية عامة؛

- دفعة ثانية قدرها ٦٠ بالمائة توزع بين الأحزاب السياسية أو تجمعات الأحزاب السياسية بصورة تتناسب مع عدد الأصوات التي يحصل عليها كل حزب أو تجمع أحزاب إبان الشوط الأول من آخر انتخابات بلدية عامة.

يحسب النصيب العائد لكل حزب أو تجمع أحزاب من الدفعة الثانية بعد خصم البطاقات البيضاء طبقا لعملية حسابية تتمثل في قسمة المبلغ الإجمالي للدفعة على العدد الإجمالي للأصوات المعبر عنها على المستوى الوطني ويضرب الناتج في عدد الأصوات التي يحصل عليها الحزب أو تجمع الأحزاب.

تسدد المساعدة المالية دفعتين نصف سنويتين متساويتين.

ويتم بقوة القانون حل كل حزب سياسي قدم مرشحين لاقتراعين بلديين اثنين وحصل على أقل من ١ بالمائة من الأصوات المعبر عنها في كل اقتراع أو الذي لم يشارك في اقتراعين بلديين اثنين متواليين.

يلاحظ هذا الحل بمقرر من الوزير المكلف بالداخلية على ضوء النتائج النهائية للانتخابات البلدية.

و أعادت المادة ٢٢ من هذا القانون حظر الترشحات المستقلة واحتكار الأحزاب المعترف بها قانونا لذلك، وقد شارك في انتخابات سنة ٢٠١٣ عدد ٦٤ حزبا سياسيا من مجموع ما يناهز ١٠٠ حزب معترف به في ذلك الحين. وعلى إثر هذه الانتخابات مُثل ١٨ حزبا سياسيا في الجمعية الوطنية.

<u>الجدول رقم ٢:</u> تأثير النظام الانتخابي المختلط المتوازي على النظام الحزبي والجمعية الوطنية: ٢٠٠١ إلى 2013

[١] الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد ١٢٦٢ بتاريخ ٣٠ إبريل ٢٠١٢؛

السنة	عدد النواب	عدد الأحزاب المرخصة	عدد الأحزاب المشاركة في الانتخابات	عدد الأحزاب الممثلة في الجمعية الوطنية	عدد مقاعد النظام ين الأكثري والنسبي		الترشحات / النواب	الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي	تكتل القوى الديموقراطية	الاتحاد من أجل الجمهورية	التجمع الوطني للإصلاح والتنمية	المستقلون
					الأكثري	النسبي						
٢٠٠١	٨١	٢٩	١٢	٥	٦٤	١٧	الترشحات	٤٢	١٩	--	--	--
							النواب	٦٤	٣	--	--	--
٢٠٠٦[1]	٩٥	٣٦	٢٥	١٤	٦٤	٣١	الترشحات	--	١٤٨	--	--	١٢٤
							النواب	--	١٥	--	--	٤١
٢٠١٣	١٤٧	٩٦	٦٤	١٨	٦٧	٨٠	الترشحات	--	--	147	١٢٥	--
							النواب	--	--	٧٦	١٦	--

المصدر: جدول من تجميع الباحث من الشعب و Horizons والأرشيف الأليكتروني للجنة الانتخابية في ٢٠٠١ و ٢٠٠٦ و ٢٠١٣.

يُظهر الجدول السابق أنّ عدد الأحزاب السياسية المترشحة في الجمعية الوطنية في انتخابات ٢٠١٣ الأخيرة بلغ ٦٤ حزبا مما يعني أن عدد الأحزاب المترشحة قد ارتفع بشكل ملحوظ عن سابقيه في ٢٠٠١ (١٢ حزبا مترشحا) و ٢٠٠٦ (٢٥ حزبا مترشحا) كما زاد عدد الأحزاب الممثلة في الجمعية الوطنية من ٥ إلى ١٤ ثم ١٨ في سنوات ٢٠٠١ و٢٠٠٦ و٢٠١٣ على التوالي، وذلك بفعل التغيرات التي أدخلت على النظام الانتخابي والتي تحفز إنشاء ومشاركة الأحزاب: زيادة عدد نواب الجمعية الوطنية من ٩٥ إلى ١٤٧ نائبا، من جهة وإنشاء الدائرة الوطنية للنساء (٢٠ نائبا) والدائرة الوطنية العامة (٢٠ نائبا) وارتفاع عدد نواب انوكشوط إلى ١٨. هذا بالإضافة إلى العودة إلى قرار حظر ترشح المستقلين مما شكل فرصة للأحزاب للترشح والتكاثر حيث ارتفع عددها إلى ٩٦ حزبا، زد على ذلك رفع عدد النواب المنتخبين بالتمثيل النسبي من ١٧ (٢٠٠١) إلى ٣١ (٢٠٠٦) ثم ٨٠ نائب في الجمعية الوطنية الأخيرة (٢٠١٣). ورغم كل ذلك حافظ الحزب المهيمن الجديد، **حزب الاتحاد من أجل الجمهورية** والمؤسس بعد انقلاب أغسطس ٢٠٠٨ من نواب شاركوا في حجب الثقة عن حكومة الرئيس سيد محمد ولد الشيخ عبد الله والإطاحة به، على الأغلبية المطلقة في هذه الجمعية بحصوله وحده على ٧٦ نائبا بينما حصل حزب المعارضة الرئيسي على ١٦ نائبا فقط (التجمع الوطني للإصلاح والتنمية الإسلامي). وبلغ أصوات حزب الاتحاد من أجل الجمهورية في هذه الانتخابات ٦٠٢٠٠٢ صوتا بينما حصل التجمع الوطني للإصلاح والتنمية على ٢٩٧٥١٦ صوتا أي بنسبة ٥٠,١ و ٢٥ بالمائة على التوالي من أصوات الناخبين بصفة عامة مما يوضح كيفية عمل النظام الانتخابي لصالح الحزب الحاكم.

ثانيا: تأثير النظام الانتخابي للجمعية الوطنية على المشاركة السياسية

١. نظام الأكثرية من ١٩٩٢ إلى ١٩٩٦: ضعف المشاركة السياسية

هناك نظم ترفع من نسب المشاركة السياسية وأخرى تخفض منها، ولذلك فإن المفاضلة بين النظم الانتخابية ينبغي أن يدخل فيها، النظر إلى المخرجات السياسية للنظم الانتخابية. فالنظام الانتخابي المتبع يؤثر في المشاركة السياسية من زاويتين: من ناحية على نسبة تصويت الناخبين في الانتخابات، ومن ناحية أخرى على مشاركة الأحزاب والائتلافات واللوائح السياسية في كل استحقاق انتخابي. وتؤثر في الانتخابات في المجتمع الموريتاني كغيره من المجتمعات متغيرات الممارسة السياسية القبلية والعشائرية ومؤشرات التنمية البشرية الأخرى مثل ارتفاع نسبة الأمية في المجتمع (٥٢,١ بالمائة)[2] وعدم دقة اللائحة الانتخابية

[1] تمّ تمديد مأمورية الجمعية الوطنية المنتخبة ٢٠٠٦ لمدة سنتين بموجب القانون الدستوري رقم ٢٠١٢-٠١٥ بتاريخ ١٢ إبريل ٢٠١٢ يتعلق بمراجعة دستور ٢٠ يوليو ١٩٩١ وذلك إلى غاية إعلان النتائج النهائية للانتخابات التشريعية المقبلة؛

[2] https://www.populationdata.net/pays/mauritanie/ (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

وصعوبات تتعلق بسجل السكان والإقبال على استخراج الوثائق المدنية وحياد الإدارة ونوعية بطاقات الناخبين والترحال في مجتمع بدوي وصعوبة التدقيق فيه والنسبة الكبيرة من الأصوات اللاغية بالإضافة إلى التوعية والتكوين والتثقيف والتكلفة المرتفعة لتصويت الموريتانيين في الخارج[١].

وتعدُّ نسبة المشاركة في الانتخابات من أهم المؤشرات في النظم الديموقراطية حيث تعكس التعبير عن القرار الجمعي الذي يصدر على إثر الانتخابات كما تكشف الإرادة الشعبية وهل يحظى القرار الجمعي بثقة كبيرة أم بما دون ذلك من الثقة. فعندما قررت الحكومة الموريتانية إجراء الانتخابات البلدية في عواصم الولايات سنة ١٩٨٦ في ظل الحكم العسكري وسمح بمشاركة مقيدة تم تحديد سقفها في ٤ لوائح فقط تراوحت نسبة المشاركة في هذه الانتخابات بين ٢٥ و ٣٠ بالمائة فقط مما يوضح إلى أي حد تدنت المشاركة لذلك السبب إضافة إلى كونها أول انتخابات تعددية ولكن بدون السماح بتكوين الأحزاب آنذاك. وبعد ذلك فتح باب تكوين الأحزاب بدون تحديد العدد مما شجع تشكيل الأحزاب وتكاثرها إلى ما يزيد على المائة حتى الآن.

كما شهدت الانتخابات الرئاسية التي أجريت في يناير ١٩٩٢ مشاركة ضعيفة ناهزت ٤٠ بالمائة فقط، وبعد أن حسم الرئيس معاوية الطايع تلك الانتخابات الرئاسية اشتكت المعارضة ومرشحها أحمد داداه من التزوير والتلاعب بالنتائج. وفي ظل نظام الانتخابات الأكثري ناهزت المشاركة في انتخابات الجمعية الوطنية سنة ١٩٩٢ نسبة ٣٩ بالمائة فقط وسجلت المشاركة ارتفاعا في الانتخابات الموالية سنة ١٩٩٦ وصلت إلى ٥٢,١ بالمائة وذلك بسبب قبول المعارضة المشاركة بعد الاستجابة لشروط تتعلق بالتمثيل في مكاتب التصويت والحد من مكاتب التصويت المتنقلة في الشوط الأول من هذه الانتخابات بعد أن كانت قد رفضت ذلك سابقا[٢].

وسجّل في انتخابات الجمعية الوطنية التعددية الأولى سنة ١٩٩٢ ما مجموعه ١٠٨٣٨٩٢ ناخبا، وبلغت أعلى نسبة مشاركة فيها في ولاية تيرس الزمور حيث بلغت نسبة ٦٠,٩٦ بالمائة بينما عرفت ولاية كيدي ماغه أضعف نسبة مشاركة لم تتجاوز ٢٢,١٣ بالمائة. بلغ عدد المترشحين في هذه الانتخابات ٢٢٣ مترشحا في ١٥٩ لائحة مقدمة من طرف ثمانية أحزاب تتنافس على ٧٩ مقعدا، ومن بين هؤلاء يوجد ٨١ مترشحا مستقلا، وبلغ عدد اللوائح في نواكشوط ٥٧ لائحة تضم ٦٤ مترشحا وولاية الحوض الشرقي ١٣ لائحة و ولاية الترارزه ١٢ لائحة بينما لم تتجاوز اللوائح المترشحة في ولايات الحوض الغربي وكوركول ولعصابة ١٠ لوائح في كل ولاية. وفي انتخابات الجميعة الوطنية في العام ١٩٩٦ ترشحت ٢٠٤ لائحة من طرف ١٣ حزبا سياسيا، رشح منها الحزب الجمهوري الحاكم ٥٢ لائحة. والمستقلون ٥٦ لائحة والباقي موزع بين ثلاثة عشر حزبا مترشحا.

الجدول رقم ٣ : مؤشرات المشاركة السياسية في ظل نظام الأكثرية: ١٩٩٢-١٩٩٦

السنة	عدد السكان	عدد المسجلين	عدد الأصوات المعبرعنها	نسبة المشاركة بالمائة	عدد اللوائح المترشحة	عدد الأحزاب المرخصة	عدد الأحزاب المترشحة	عدد المترشحين المستقلين	عدد مرشحي الحزب الجمهوري
١٩٩٢	1864236	١٠٨٣٨٩٢	٤٥٦٢٣٧	39	٢٢٣	١٤	٨	٨١	٧٧
١٩٩٦	1864236*	١٠٤٠٨٥٥	٥٤١٨٤٩	52.1	٢٠٤	٢١	١٣	٥٦	٧٩

* يتم تحديث ثاعدة السكان كل ١٠ سنوات

<u>المصدر:</u> جدول من تجميع الباحث من جريدة الشعب في فترة الانتخابات فبراير ومارس ١٩٩٢ وسبتمبر-أكتوبر ١٩٩٦.

---

[١] محمد عبد الرحمن بن أحمد سالم، نظام الانتخابات في التشريع الموريتاني، (المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد العدد التاسع، سنة ١٩٩٣)، ص ١٣٠-١٣١؛ و محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط ١، سبتمبر، ٢٠٠٥)، ص ١٢٣؛

[٢] انظر جريدة الشعب، مصدر سابق، مارس ١٩٩٢ وأكتوبر ١٩٩٦،

يبيّنُ الجدول السابق مقارنة مؤشرات المشاركة السياسية من خلال نسبة المشاركة في الاقتراع بين انتخابات الجمعية الوطنية لسنتي ١٩٩٢ و ١٩٩٦ في ظل النظام الانتخابي الأكثري، وكما هو واضح فقد شهدت الانتخابات الأولى نسبة مشاركة متدنية بسبب مقاطعة أحزاب المعارضة لما رأت أنه افتقاد ضمانات لمشاركتها. فعلى سبيل المثال وفي الدوائر الانتخابية الكبيرة كمدينة نواذيبو بلغت نسبة المشاركة في سنة ١٩٩٢ حوالي ٣٠,٥ بالمائة وزادت إلى نسبة ٤١ تقريبا سنة ١٩٩٦، وفي مدينة سيلبابي بلغت هذه النسبة ٦٦ تقريبا في سنة ١٩٩٦.

٢. النظام الانتخابي المختلط المتوازي ٢٠٠١ إلى ٢٠١٣: ارتفاع نسبة المشاركة

انتخابات ٢٠٠١: ارتفاع نسبة المشاركة

يرى البعض أن نظم التمثيل النسبي من أكثر النظم الانتخابية قدرة على رفع نسبة المشاركة السياسية حتى مع تحييد مستويات التنمية البشرية التي تختلف من دولة إلى أخرى وقد يكون لها أثر إيجابي على معدلات المشاركة باعتبار أن الدولة التي يكون مواطنوها أكثر تعليما وأكثر دخلا تظهر بطبيعة الحال معدلات أعلى للمشاركة. فوفقا لدراسة أجريت على الانتخابات التشريعية التي أجريت في الدول التي شملتها قاعدة بيانات مشروع دراسة النظم الانتخابية المقارنة في التسعينات من القرن الماضي، فإن نظم التمثيل النسبي سجلت معدلات مشاركة بمتوسط ٧٥% من عدد السكان في سن الانتخاب، بزيادة ١٠% عن متوسط معدلات المشاركة التي سجلت في الانتخابات التي أجريت وفقا لنظم الأغلبية، وقد تم التوصل إلى نتائج مماثلة عندما أجريت دراسة مماثلة على ١٦٤ دولة أجريت انتخاباتها التشريعية في نفس العقد من القرن الماضي[١].

وفي موريتانيا، وكما سلف وبعد أن قاطعت الأحزاب المعارضة انتخابات الجمعية الوطنية في مارس ١٩٩٢ والشوط الثاني من انتخابات الجمعية الوطنية سنة ١٩٩٦ وعلى إثر الاحتجاجات الشعبية على إقامة العلاقات الموريتانية الإسرائيلية التي تطورت خلال السنوات من ١٩٩٦ إلى ١٩٩٩ قامت الحكومة بحل أحزب المعارضة الرئيسية مثل حزبي الطليعة البعثي سنة ١٩٩٩ وحزب اتحاد القوى الديموقراطية-عهد جديد سنة ٢٠٠٠ ثم بعد ذلك تم حل حزب العمل من أجل التغيير.

وفي انتخابات ٢٠٠١ وإثر العمل ببطاقة تعريف وطنية رقمية جديدة لأول مرة وإدخال التمثيل النسبي في العاصمة نواكشوط وكل من مدينتي نواذيب وسيلبابي ارتفعت نسبة المشاركة العامة في انتخابات الجمعية الوطنية إلى ٥٤ بالمائة حيث صوت ٥٦٠٠٤٥ من ١٠٢٨٦٣٠ مسجلا، وفي المدن الكبرى مثل نواذيب بلغت نسة المشاركة ٥٤,٢ بالمائة وفي سيلبابي ٥٤,٣١ بالمائة و في العاصمة نواكشوط بلغت هذه النسبة ٣٦,٥٩% فقط[٢].

انتخابات ٢٠٠٦: مشاركة واسعة

بعد الانقلاب الذي جرى في أغسطس ٢٠٠٥ على الرئيس معاوية الطايع، افتتح المجلس العسكري للعدالة والديموقراطية وحكومته الانتقالية "أياما تشاورية" حول القضايا الوطنية الكبرى من ٢٥ إلى ٢٩ أكتوبر ٢٠٠٥ بمشاركة أكثر من ٦٠٠ شخص من ممثلي الفاعلين السياسيين والمجتمع المدني، وأسفرت هذه الأيام عن توصيات أدرجت لاحقا في نصوص تشريعية تتعلق بالعملية الانتخابية من أهمها: إنشاء قائمة على المستوى الوطني تتكون من ١٤ مقعدا يحتكر الترشح لها أعضاء الأحزاب فقط، وفتح المجال من جديد لمشاركة المستقلين في الانتخابات وزيادة عدد مقاعد الجمعية الوطنية وإضافة المزيد من التمثيل النسبي في انتخاب أعضاء الجمعية الوطنية ومنع أعضاء الحكومة والمجلس العسكري من الترشح وإنشاء اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات المختصة بالإشراف على الانتخابات ومراقبتها، وقد تولت تنظيمها وزارة الداخلية في ذلك الوقت.

---

[١] انظر Electoral Engineering: Voting Rules and Political Behavior in http://www.olemiss.edu/courses/pol628/norris04.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١):

[٢] انظر جريدة الشعب أكتوبر ٢٠٠١.

ومع أن التمثيل النسبي أسهم في رفع نسبة المشاركة إلا أنه طرح مشكلة الأصوات اللاغية بسبب تعقد صيغة ورقة التصويت وازدحامها بعشرات الأحزاب بالنسبة للقائمة الوطنية الجديدة ولائحة دائرة العاصمة نواكشوط. وهكذا فقد ارتفعت نسبة المشاركة في انتخابات ٢٠٠٦ بالنسبة اللائحة الوطنية العامة المتكونة من ١٤ مقعدا على سبيل المثال إلى نسبة ٧٢,٧٥%، وفي نواكشوط العاصمة وصلت نسبة المشاركة إلى 65.67 % أما في كل من نواذيب وسيلبابي (تمثيل نسبي) فقد بلغت ٦٧,٥٩ و ٦٨,١٣ بالمائة على التوالي[١].

انتخابات ٢٠١٣: مشاركة واسعة وأصوات لاغية كثيرة

من الجدير بالإشارة أن الحكومة قررت بموجب القانون العضوي رقم ٢٠٠٩-٠٢٢ قبيل الانتخابات الرئاسية المقررة في سنة ٢٠٠٩ إشراك الموريتانيين المقيمين في الخارج في التصويت لأول مرة في الانتخابات الرئاسية المقررة في ذلك العام بالنسبة لغرفة البرلمان العليا أي مجلس الشيوخ أولا ثم الجمعية الوطنية فيما بعد. وقد مكن هذا الإصلاح من السماح لحوالي ٢٥٠٠٠ ناخب موريتاني مقيمين في ١٩ دولة بالخارج بالمشاركة آنذاك في الانتخابات الرئاسية للعام ٢٠٠٩. فيما سمح في انتخابات الجمعية الوطنية لسنة ٢٠١٣ للموريتانيين المقيمين في الخارج بالتصويت في اللائحة الوطنية واللائحة الوطنية للنساء (٤٠ نائبا) وذلك في خمس دوائر انتخابية هي: أ. آسيا والشرق الأوسط، ب.المغرب العربي، ج.إفريقيا الغربية، د.إفريقيا الوسطى والجنوبية، ه.أوروبا وأمريكا (ما يناهز عشرة آلاف ناخب).

وقد بلغ عدد الأصوات اللاغية في انتخابات اللائحة الوطنية العامة سنة ٢٠١٣ على سبيل المثال، والتي ترشح لها ٥٨ حزبا سياسيا، ما مجموعه ٢٨٠٩٣٣ صوتا أي ثلث الأصوات في البلد بصفة عامة رغم أن نسبة المشاركة بلغت ٧٣,٩٠ بالمائة. ونفس الشيء حصل بالنسبة للائحة الوطنية للنساء ولائحة نواكشوط وإن كان عدد البطاقات اللاغية أقل بكثير إلا أن نسبة المشاركة كانت قليلة. وسجل ارتفاع البطاقات اللاغية أيضا في دائرة العاصمة نواكشوط والتي زادت نسبتها على ١٥ بالمائة. ويبين الجدول التالي (رقم ٤) ارتفاع نسبة المشاركة بصفة عامة والتي وصلت لأول مرة إلى ٧٥ بالمائة رغم مقاطعة جزء من الأحزاب المعارضة لانتخابات ٢٠١٣.

وقد نصت المادة ٢٠ في فقرتها ٥ (جديدة) من القانون ٢٠١٢-٠٢٤ بتاريخ ٢٠ مارس ٢٠١٢ المعدلة للأمر القانوني رقم ٩١-٠٢٤ بتاريخ ٢٥ يوليو ١٩٩١ على أنّه: « يتم بقوة القانون حل كل حزب سياسي قدم مرشحين لاقتراعين بلديين اثنين وحصل على أقل من ١% من الأصوات المعبر عنها في كل اقتراع، أو الذي لم يشارك في اقتراعين بلديين اثنين متواليين». و تسعى أحكام هذه المادة إلى تقليص ظاهرة تضخم عدد الأحزاب السياسية ولكن تفعيل تطبيقها يبقى رهينا بالرغبة في الحدّ من كثرة الأحزب والمسّ بحرية تكوينها[٢].

الجدول رقم 4: مؤشرات المشاركة السياسية في النظام المختلط المتوازي: ٢٠٠١-٢٠٠٦-٢٠١٣

	عدد السكان	عدد المسجلين	عدد الأصوات اللاغية	عدد الأصوات المعبرعنها	نسبة المشاركة	عدد القوائم المترشحة	عدد الأحزاب المرخصة	عدد الأحزاب المشاركة	عدد الأحزاب الممثلة
٢٠٠١	2508159	١٠٢٨٦٣٠	--	٥٦٠٠٤٥	٥٤,٤	١٦٤	29	١٢	٥
٢٠٠٦	3297068	١٠٧٣٢٨٧	--	٧٨٨٠٢٩	٧٣,٤	٤١١	36	٢٥	١٤
٢٠١٣	٣٥٣٧٣٦٨	١١٨٩١٠٥	*٢٨٠٩٣٣	٨٧٨٦٩٣	٧٥,٥	٤٤٠	٩٦	٦٤	١٨

* من اللائحة الوطنية العامة.

المصدر: جدول من تجميع الباحث من مصادر جريدة الشعب والإرشيف الالكتروني للجنة الانتخابات.

---

[١] انظر جريدة الشعب نوفمبر ٢٠٠٦،

[٢] راجع حول ظاهرة تكاثر الأحزاب ونتائجها في هذه الانتخابات في باسم رزق عدلي مرزوق، الانتخابات النيابية والبلدية في موريتانيا ٢٠١٣: http://www.sis.gov.eg/newvr/arabic40/8.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

كما يبين الجدول رقم ٤ فقد سجل ارتفاع ملحوظ لنسبة المشاركة في انتخابات الجمعية الوطنية وزيادة عدد القوائم المترشحة وتكاثر الأحزاب المرخصة وارتفاع تمثيلها في الجمعية الوطنية تدريجيا عبر السنوات التي جرى فيها انتخابها عبر النظام المختلط بين نظام الأكثرية والنظام النسبي.ولكن تبقى كتلة من الأحزاب المعارضة (حوالي عشرة أحزاب) متمسكة بعدم المشاركة ومقاطعة الانتخابات مطالبة بالمشاركة في تسيير المسار الانتخابي وإضفاء المزيد من الانفتاح على القوى المناوئة للحكومة.

ثالثا: تأثير النظام الانتخابي على تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية

١. غياب تمثيل المرأة في ظل النظام الأكثري: ١٩٩٢-١٩٩٦

هناك من يرى أن نظم التمثيل النسبي يكون فيها تمثيل المرأة أعلى وقد تبين من خلال الدراسات السابقة أنه في داخل نظم التمثيل النسبي توجد فروق فعدد المقاعد التي يتم انتخابها عن الدائرة الواحدة عامل مهم جدا في تمثيل المرأة حيث تزيد هذه النسبة كلما زاد عدد المقاعد التي يتم انتخابها عن الدائرة الواحدة. وفي موريتانيا كغيرها، فإن وجود المرأة في الجمعية الوطنية مهمّ لتمثيل كافة المواطنين واندماجهم في عملية بناء ديموقراطية مستدامة وإضفاء المزيد من المصداقية على المؤسسة التشريعية المنتخبة بالاقتراع العام المباشر. وحسب منظمة الأمم المتحدة فإنه عندما تشارك المرأة كمرشحة وكناخبة فإن القرارات تعكس بصورة أفضل قوة الانتخابات والديموقراطية، كما أن النسبة المائوية للمرأة في البرلمانات أصبحت اليوم معيارا لمدى تحقيق الدولة للمشاركة السياسية للمرأة[1]، وحسب نفس المنظمة فإن المرأة اليوم تشكل نسبة ٢٢,٦ بالمائة على مستوى برلمانات العالم. وتحتل الغرفة البرلمانية السفلى في روندا المرتبة الأولى في مجال تمثيل المرأة في البرلمانات وذلك بنسبة تبلغ ٦٣,٨ في المائة تليها بوليفيا وكوبا والسيشل والسويد والسنيغال(٤٢,١ بالمائة). ويؤكد بعض الخبراء أن الأنظمة الانتخابية هي العامل الأول المؤثر في مكانة المرأة، كما أن من المتفق عليه بين الباحثين أن الإصلاحات الانتخابية تساعد في تحسين تمثيل المرأة في البرلمان.

وفي موريتانيا، جاء في الفقرة الثانية من المادة الأولى من دستور ٢٠ يوليو ١٩٩١: " تضمن الجمهورية لكافة المواطنين المساواة أمام القانون دون تمييز في الأصل والعرق والجنس والمكانة الاجتماعية" والمادة ٣ في فقرتها الثانية التي أضافت أنه: " يعتبر ناخبا كل من بلغ سن الرشد من مواطني الجمهورية، ذكرا أو أنثى، ويتمتع بحقوقه المدنية والسياسية". ونصت المادة ٣ المعدلة في سنة ٢٠١٢ على أن القانون يفسح المجال لتساوي فرص ولوج النساء والرجال إلى المأموريات والوظائف الانتخابية.

بلغ عدد سكان موريتانيا حسب التعداد العام للسكان والمساكن ٣,٥٣٧,٣٦٨ وذلك في سنة ٢٠١٣، من بينهم ١,٧٤٣,٠٧٤ ذكور (أي ٤٩,٣%) ويبلغ عدد الإناث ١٧٩٤٢٩٤ نسمة أي نسبة ٥٠,٧% من السكان. وهكذا، فإن المرأة من الناحية الديموغرافية تشكل أغلبية في المجتمع الموريتاني إلا أنها نادرا ما تقترب من هذه النسبة في الترشح أو التمثيل[2].

وفي التقرير العالمي حول الفجوة بين الجنسين جاء ترتيب موريتانيا رقم ١٢٩ وحسب المؤشر الفرعي حول التمكين السياسي للمرأة تحت رقم ٥٩ وعلى مستوى الدول العربية احتلت موريتانيا الرتبة السّادسة، وحسب نفس التقرير جاءت السنيغال في المكانة رقم ٨٢ و ٢٧ والجزائر ١٢٠ و ٥٦ على التوالي وتونس ١٢٦ و٧١ على التوالي والمغرب ١٣٧ و ٩٨ على التوالي ومالي ١٣٨ و ١١٧ على التوالي[3]. وعلى مستوى المناصب الحكومية جاءت موريتانيا في الرتبة ٣٧ (الأولى من الدول العربية)، وفيما

---

[1] Erin Virgint, Electoral systems and women's representation, (background paper), publication N° 2016-30-E, Ottawa, Canada, Library of Parliament, 5 july 2016, P PP 1-4; in https://lop.parl.ca/Content/LOP/ResearchPublications/2016-30-e.html(تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١) ;

[2] انظر با خدي سي ومنينه بنت عبد الله، الانتخابات والنوع،(اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، نواكشوط، مداخلة حول الإعداد للإحصاء الانتخابي ٢٠١٤)، ص ٥؛

[3] The Global gender gap report, http://www3.weforum.org/docs/GGGR16/WEF_Global_Gender_Gap_Report_2016.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

يتعلق بوجود المرأة في البرلمان احتلت موريتانيا الرتبة ٥٧ والسنيغال الرتبة الخامسة والجزائر الرتبة ٣٤ وتونس رقم ٣٧ وفرنسا الرتبة رقم ٥٢[١].

لقد عرفت انتخابات الجمعية الوطنية في مارس ١٩٩٢ ترشيح عدد قليل من النساء ولم تمثل المرأة في هذه الجمعية الوطنية، واقتصرت ترشيحات الأحزاب آنذاك على وضع بعض النساء كخلف للمرشح الأول في عدد قليل من الدوائر ومن طرف أحزاب صغيرة كحزب الطليعة الوطنية البعثي وحزب التجمع من أجل الديموقراطية والوحدة. فمن بين ترشيحات هذا الحزب الأخير سنة ١٩٩٢ مثلا هناك ٦ نسوة من ضمن ٨٤ مترشحا في ٢٨ دائرة انتخابية. وحدثت طفرة في الترشحات الخاصة بالنساء في انتخابات العام ١٩٩٦ بلغت ٢٦ امرأة مترشحة لم تفز منها سوى امرأة واحدة في الدائرة الانتخابية بتنبدغه تنتمي إلى الحزب الجمهوري الحاكم، وإن كانت امرأتان قد نالتا مقعدين في تلك الجمعية بعد تعيين النائبين اللذين كانتا خلفا لهما في منصب وزير بسبب تعارض المقعد البرلماني مع المنصب الحكومي مما استدعى استبدالهما.

كما سلف، غابت المرأة الموريتانية لفترة طويلة عن مقاعد الجمعية الوطنية، فإلى غاية العام ١٩٩٦ لم يسجل حضور لها تحت قبة هذه الغرفة التشريعية رغم أن المجتمع الموريتاني بالنسبة للبعض يتسم بأنه مجتمع نساؤه أعظم شأنا من رجاله[٢]، غير أنه ابتداءا من الانتخابات الثانية للجمعية الوطنية في العام ١٩٩٦ دخلت ثلاث نسوة الجمعية الوطنية. وبعد تلك الانتخابات الثانية للجمعية الوطنية، أدرك المشرع الموريتاني أهمية استصدار قوانين لإدخال الكوتا أو الحصة للتمييز الإيجابي لصالح المرأة وهو ما تم بعد ذلك.

٢. النظام المختلط المتوازي وتمثيل المرأة: ٢٠٠١-٢٠١٣

نصّت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي صادقت عليها موريتانيا سنة ٢٠٠١، على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة في البلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل، الحق في: - التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة، والأهلية للترشيح لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.

وعندما صدر الأمر القانوني رقم ٢٠٠٦-٠٢٩ بتاريخ ٢٢ أغسطس ٢٠٠٦ المتضمن القانون العضوي المتعلق بترقية ولوج النساء إلى المأموريات والوظائف الانتخابية، جاء في مادته الأولى أنه يدخل في سياق تفعيل مبدإ المساواة في الولوج إلى المأموريات والوظائف الانتخابية، و في إطار احترام مبدإ المساواة في الاقتراع وهما حقان أساسيان تضمنهما الدولة من خلال ترقية ولوج النساء إلى المأموريات والوظائف الانتخابية على مستوى الجمعيتين البرلمانيتين والمجالس البلدية.

وجاء في هذه الأمر القانوني أنه بالنسبة للمأموريات البرلمانية فإن للنساء الحق في حصة (كوتا نسائية) دنيا من المقاعد في الجمعية الوطنية في اللوائح المترشحة المحددة حسب ما يلي:

- في الدوائر الانتخابية لعواصم الولايات التي يتم التنافس فيها على مقعدين يجب أن تضم اللوائح المترشحة مرشحا من كلا الجنسين؛

- في الدوائر الانتخابية التي يتم فيها التنافس على ثلاثة مقاعد، يجب أن تتكون اللوائح المترشحة على الأقل مترشحة من النساء في الرتبة الأولى أو الثانية من صدارة اللائحة.

- في الدوائر الانتخابية التي يتم فيها التنافس على أكثر من ثلاثة مترشحين، يجب أن تتكون اللائحة المترشحة بالتناوب من مرشح من كل جنس. وذلك مع الأخذ في الاعتبار للمبدأين التاليين:

---

[١] نفس المرجع؛

[٢] محمد محمود ولد سيدي يحي، من بيتها إلى مقعدها في البرلمان، الموريتانيات من ٣ بالمائة إلى ٢٠ بالمائة من المجالس المنتخبة، الشعب، العدد ٨٥٤٦، بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠٠٦؛ ص ٧؛

- في كل مجموعة كاملة من أربعة مترشحين حسب الترتيب المقدم للائحة يجب أن يدرج عدد متساو من المترشحين من كل جنس؛
- لا يمكن أن يزيد الفرق بين عدد المترشحين من كل جنس أعلى من واحد[1].

ومع أن مقتضيات هذا النص كانت في إطار كوتا نسائية فقط إلا أنه كان من نتيجتها دخول ١٧ امرأة إلى الجمعية الوطنية لأول مرة في البلاد.

وقبل ذلك دخلت ثلاث نساء الجمعية الوطنية في العام ٢٠٠١ بعد أن استفدن من إنشاء دائرة موحدة في نواكشوط (١١ نائبا). ومع أن موريتانيا عرفت في بداية سنوات الاستقلال الأولى إنشاء دائرتين كبيرتين تضم كل منهما عددا من الولايات، إلا أن توحيد دائرة نواكشوط، بعد أن كانت مقسمة إلى تسع دوائر انتخابية بعدد مقاطعاتها في ذلك الوقت، وبعد إدخال نظام التمثيل النسبي أحدثت تحولا لصالح تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية بانتخاب كل من السيدات: امات بنت أونن و زينب انجاي والنمه بنت مكيه.

وفي انتخابات ٢٠٠٦ ترشحت في دائرة نواكشوط ٤١ لائحة منها ٤ ترأستها نسوة. فازت ٩ نساء في الدور الأول من انتخابات نوفمبر ٢٠٠٦. ونص تعديل الأمر القانوني رقم ٢٠١٢،٠٢٩ بتاريخ ١٢ إبريل ٢٠١٢ المتعلق بانتخاب النواب في الجمعية الوطنية على إنشاء لائحة خاصة بالنساء يبلغ عدد أعضائها ٢٠ امرأة تنتخب على المستوى الوطني ومن الموريتانيين في الخارج. وقد جاء في القانون النظامي الأخير رقم ٢٠١٢-٠٣٤ التعديلي المتضمن القانون النظامي المتعلق بتشجيع نفاذ النساء إلى المأموريات والوظائف الانتخابية في مادته رقم ٤ الجديدة: بالنسبة للانتخابات البرلمانية يحق للنساء التمتع بحصة من المقاعد في اللوائح المترشحة يكون حدها الأدنى بحسب ما هو مبين أدناه بالنسبة لانتخابات الجمعية الوطنية:

- في الدوائر الانتخابية ذات الثلاثة مقاعد، تتضمن اللوائح المترشحة على الأقل مترشحا من الإناث يكون في الرتبة الأولى أو الثانية على اللائحة؛
- في الدوائر الانتخابية التي تمثل بأكثر من ثلاثة مقاعد، باستثناء اللائحة الوطنية الخاصة بالنساء، تضم كل لائحة بالتناوب مترشحا من كل جنس مع مراعاة للمبدأين التاليين:
  - ✓ ضمن كل مجموعة كاملة من أربعة مترشحين حسب ترتيب اللائحة، يجب أن يوجد عدد متساو من المترشحين من كلا الجنسين؛
  - ✓ الفارق بين عدد المترشحين من الجنسين يجب أن لا يزيد على واحد.

  ستحدد في مداولة للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات إجراءات إعداد لائحة المترشحات[2].

الجدول رقم ٥: تمثيل النساء في ظل النظام المختلط المتوازي حسب الدوائر والأحزاب :٢٠٠١-٢٠١٣

السنة	عدد النواب من النساء	الدائرة	الحزب
2001	٣	نواكشوط	الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي (٢) والتجمع من أجل الديموقراطية والوحدة (١)
٢٠٠٦	١٧	نواكشوط (٤)، الوطنية (٣)، النعمه (١)، لعيون (١)، كهيدي (١) ،آلاك (١)، روصو(١)، أطار (١)، تجكجه(١) ،سيلبابي (٢)، كيفه (١)	التكتل (٥)،المستقلون (٦)، اتحاد قوى التقدم (٣)، التجمع من أجل الديموقراطية (١)، الاتحاد من أجل الديموقراطية (١)، الحزب الجمهوري (١)

[1] انظر الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد رقم ١١٢٥ بتاريخ ٣١ أغسطس ٢٠٠٦، ص ص ٥١٥-٥١٦؛

[2] المداولة رقم ١٢ للجنة الوطنية المستقلة للانتخابات بتاريخ ٠٥ مارس ٢٠١٣ تحدد آليات إعداد اللوائح المترشحة للانتخابات البلدية والنيابية لملاءمتها مع الحصة المخصصة للنساء؛

٢٠١٣	٣١	لائحة النساء (٢٠)، اللائحة الوطنية (٤)، نواكشوط (٣)، النعمه (١)، كوبني (١)،سيلبابي (١)،المجريه (١)	الاتحاد من أجل الجمهورية (١٢)، الوئام (٢)، تواصل (٥)، التحالف الشعبي(٣)، الاتحاد من أجل الديموقراطية (٢)، حزب العدالة (١)، الفضيلة (١)، الرفاه (١)،الكرامة (١)، الحراك (١)،الجمهوري (١)،الوحدة (١)، التحالف من أجل العدالة (١)،

المصدر: جدول من تجميع الباحث من مصادر جريدة الشعب والأرشيف الأليكتروني للجنة الانتخابية.

يوضِّح الجدول رقم ٥ تمثيل المرأة في الجمعية الوطنية الموريتانية في ظل النظام الانتخابي المختلط المتوازي والكوتا ويعرض لهذا التمثيل حسب عدد النساء الفائزات ودوائرهن والأحزاب التي وقفت خلف ترشيحهن. ويلاحظ من خلال بيانات هذا الجدول تطور عدد النساء الأعضاء في الجمعية الوطنية من ٣ في سنة ٢٠٠١ إلى ١٧ في ٢٠٠٦ ثم ٣١ في ٢٠١٣. و من الواضح أن مردّ هذه الزيادة يعود إلى إنشاء حصة خاصة بالنساء من خلال لائحة وطنية تتكون من ٢٠ امرأة. ويبين الجدول أيضا أن النساء ماعدا اللائحة الخاصة بهن تم انتخابهن في العاصمة نواكشوط ولائحتها الموحدة وأن للحزب المهيمن حصة الأسد من النساء العضوات في الجمعية الوطنية.

الجدول رقم ٦: مؤشرات تمثيل النساء في النظام المختلط المتوازي ٢٠٠١ - ٢٠١٣

	عدد الذكور الناخبين	عدد الناخبات	عدد النساء المرشحات	عدد النساء في الجمعية الوطنية	النسبة المائوية	عدد مقاعد الأغلبية من النساء	عدد مقاعد المعارضة من النساء	اللائحة الوطنية	لائحة نواكشوط	لائحة النساء
٢٠٠١	--	--	--	٣	3.7	٣	--	--	٣	-
٢٠٠٦	--	--	--	١٧	18.9	٩	٨	٣	٤	-
٢٠١٣	٦٣٤٩٦٢	٦٨٩٧٩٥	٥٦٢	٣١	٢١,٠٩	١٩	١٢	٤	٣	٢٠

المصدر: جدول من تجميع الباحث من مصادر المكتب الوطني للإحصاء وجريدة الشعب وأرشيف لجنة الانتخابات.

يظهر الجدول رقم ٦ تطور تمثيل ومشاركة المرأة في انتخابات الجمعية الوطنية في ظل النظام الانتخابي المختلط المتوازي، ويتضح من خلاله أن النساء اللائي نجحن قدمن بالتناصف تقريبا من أحزاب الأغلبية و المعارضة وأن الفضل في زيادة عدد أعضاء الجمعية الوطنية من النساء يعود إلى التمييز الإيجابي وإنشاء حصة خاصة بالنساء (كوتا) والتي أسفرت لوحدها عن زيادة عددهن بعشرين نائبا في الجمعية الوطنية الموريتانية أي بزيادة بنسبة ١٣ بالمائة من أعضاء الجمعية الوطنية. كما أوضح الجدول طفرة في ترشحات النساء في الانتخابات الأخيرة سنة ٢٠١٣ وصلت إلى ٥٦٢ مرشحة.

رابعا: التأثير السياسي لتقسيم الدوائر الانتخابية

من المسلم به أن قرار تقسيم الدوائر الانتخابية واختيار المنهجية المناسبة له ينبغي أن يستندا إلى الخصائص المعينة لكل بلد وأن يأخذا في الاعتبار السياق الاجتماعي والسياسي والموارد المالية والإدارية المتوفرة[1]. كما أن لهذا القرار تأثيرات على تصويت الناخبين والمواطنين ودورهم ومساواتهم وتكافؤهم من عدمه، من هنا فإن البحث في تفاوت وزن الدوائر وعدم التساوي في الوزن التصويتي للناخبين في هذه الدائرة أو تلك مهم لكشف حقيقة التزام نظام انتخاب الجمعية الوطنية الموريتانية بالمعايير المتبعة في الكثير من الدول احتراما لفحوى المواثيق والإعلانات التي تحكم الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين في ممارستهم لحقوقهم السياسية.

[1] L’Encyclopédie ACE: Délimitation des Circonscriptions, http://recef.org/wp-content/uploads/ACE-Delimitation-des-Circonscription-2013.pdf (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١):

وكثيرا ما يقال إن المؤسسة السياسية الأكثر عرضة للتلاعب بقصد أو بغير قصد هي النظام الانتخابي وعملية تقسيم الدوائر بالذات، حيث تشير هذه المقولة إلى حالة أو حالات معروفة وقعت بمناسبة تصميم النظام الانتخابي في هذا البلد أو ذلك، مثل الحادثة الشهيرة للغش والتلاعب بالدوائر الانتخابية وتقطيعها وتحقيق فوز بها وإقصاء السود Gerrymandering في ١٨١١ بالولايات المتحدة. وبمناسبة تلك الواقعة حصلت لائحة حاكم ماساشوسيتس على ٢٩ مقعدا من الشيوخ بحصولها على ٥٠.١٦٤ صوت بينما حصلت اللائحة المنافسة على ١١ مقعد فقط مع أنها حصلت على ٥١٧٦٦ صوتا. كما أنه قد يترتب علي طريقة معينة لتقسيم الدوائر حرمان جماعة معينة من الفوز في الانتخابات (في عام ٢٠٠٢ في ولاية تكساس الأمريكية, أعاد المجلس التشريعي الذي هيمن عليه الجمهوريون ترسيم حدود الدوائر البرلمانية، ونجحوا في زيادة عدد الجمهوريين الممثلين للولاية بخمسة أعضاء). وتاريخيا في ألمانيا أدي التطور الديمغرافي إلي تغييرات سلبية في تمثيل المدن والريف في انتخابات عام ١٩١٢[١]. ولكن الولايات المتحدة الأمريكية باتت الآن من أكثر الدول صرامة في عدم التسامح مع الفوارق في وزن صوت الناخب واحترام مبدإ شخص واحد، صوت واحد، وزن واحد، فيما كان النموذج الفرنسي مثلا أكثر مرونة حيث قرر المجلس الدستوري الفرنسي سنة ١٩٨٦ تأكيد قواعد تحديد الدائرة الانتخابية التي تضمنت مبدأ أن: "اختلاف السكان في نطاق الدائرة الواحدة يجب أن لا يتعدى ٢٠ بالمائة من متوسط الدائرة".

هناك معايير دولية مستقرّة في هذا المجال وعلى رأسها مبدأ الاقتراع العام المتساوي من الناحية الحسابية والقوة التصويتية أو الثقل النسبي والتمثيل العادل لكافة المواطنين والمراجعة الدورية (يفرض القانون الفرنسي مثلا إجراء تقسيم الدوائر الانتخابي كل ١٢ إلى ١٤ عاما وفي الولايات المتحدة تجري المراجعة كل عشر سنوات) والشفافية والمساءلة واستقلالية الجهة المختصة بتقسيم الدوائر[٢]. فماهي المبادئ والمعايير التي تحكم عملية تقسيم الدوائر ووزنها الانتخابي بالنسبة لانتخاب النواب في الجمعية الوطنية في موريتانيا، وماهي الانتقادات الموجهة إلى التقسيم الحالي للدوائر الانتخابية؟

قام المشرّعُ الموريتاني بتقسيم الدوائر الانتخابية على أساس التقسيم الإداري للدولة انطلاقا من اعتبار المقاطعة هي الدائرة الانتخابية. وقد جاء في الفقرة الأولى من المادة ٢ من الدستور أن الشعب هو مصدر كل سلطة. والسيادة الوطنية ملك للشعب الذي يمارسها عن طريق ممثليه المنتخبين وبواسطة الاستفتاء. ولا يحق لبعض الشعب ولا لفرد من أفراده أن يستأثر بممارستها.ونصت المادة الثالثة أن الاقتراع يكون مباشرا أو غير مباشر حسب الشروط المنصوص عليها في القانون، وهو عام على الدوام متساوٍ وسري. وجاء في المادة الثالثة أنه يعتبر ناخبا كل من بلغ سن الرشد من مواطني الجمهورية، ذكرا أو أنثى، ويتمتع بحقوقه المدنية والسياسية.

ونصّت المادة ٦ في فقرتها الثانية على أن المواطنين يتمتعون بنفس الحقوق ونفس الواجبات اتجاه الأمة. ويساهمون سوية في بناء الوطن ولهم الحق، وفقا لنفس الظروف، في التنمية المستدامة وفي بيئة متوازنة تحترم الصحة. وتوضح التشريعات الدولية التي صادقت عليها موريتانيا وعلى رأسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة ٢٥) والمواثيق الأخرى مثل الإعلان المتعلق بمعايير الانتخابات الحرة والنزيهة للمجلس البرلماني الدولي (١٩٩٤) ضرورة احترام تكافؤ الفرص ومساواة المواطنين في المجال الانتخابي بحيث يتساوى وزن أصوات الناخبين. و انطلاقا من التجارب الدولية في هذا المجال يبقى السؤال المطروح حول العمل على تطبيق المراجعة الدورية لتقسيم هذه الدوائر والنظر في وزن كل منها سعيا إلى الاقتراب من احترام قاعدة شخص واحد، صوت واحد، قيمة واحدة.

وفي هذا الشأن، لاحظنا أن بعض تقارير اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات وبعثة المراقبة الأوروبية لانتخابات الجمعية الوطنية لسنة ٢٠٠٦ طرحتا التساؤل حول هذا الموضوع وأوصت بعض التقارير بمراجعة عملية تقسيم الدوائر، كما أن هناك

---

[١] ثناء فؤاد عبد الله، القيمة السياسية والفلسفية للعملية الانتخابية، (الديموقراطية، العدد ٣٩، يوليو ٢٠٠٠)، ص ٤٥؛

[٢] عفيفي كامل عفيفي،الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية في القانون المصري والمقارن ،(الإسكندرية، دار الجامعين ،٢٠٠٢)، ص ٧٧٥؛

من كتب رأيا حول هذه النقطة من زاوية الوزن الانتخابي للولايات والاختلالات التي قد تلاحظ هنا أو هناك[1] حيث يعتبر التوازن بين الولايات وعدد سكان وناخبي كل منها مسألة ينبغي أخذها في الاعتبار لتحقيق قدر اكبر من العدالة وتكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين والناخبين حسب دوائر الانتخاب.

١. جذور تقسيم الدوائر الانتخابية للجمعية الوطنية: ١٩٥٩-١٩٧٥

نصّ الأمر القانوني رقم ٥٩-٠٠٤ الصادر في ٠١ إبريل ١٩٥٩[2] على أنّ الجمعية الوطنية تتكون من ٤٠ عضوا منتخبين بالاقتراع العام المباشر والسري (المادة١). وأن النواب ينتخبون لمدة خمس سنوات حسب انتخاب الأكثرية في شوط واحد بدون مزج ولا تصويت تفضيلي ولا لائحة غير مكتملة. وقسمت الدوائر الانتخابية حسب الولايات آنذاك إلى دائرتين وذلك على النحو التالي:

- الدائرة الانتخابية الأولى: دائرة بي دي ليفربي (داخلة نواذيب)، آدرار، إينشيري، الترارزه، لبراكنه، كوركول؛
- الدائرة الانتخابية الثانية: كيدي ماغا، لعصابه، الحوض الغربي، الحوض الشرقي، تكانت.

يختار ناخبوا الدائرة الأولى تسعة عشر (١٩) نائبا، و واحد وعشرون (٢١) نائبا لناخبي الدائرة الثانية.

وجاء بعد ذلك في القانون رقم ٧١,١٩٠ الصادر في ١٦ يوليو ١٩٧١ المتعلق بانتخاب النواب في الجمعية الوطنية أن الجمعية الوطنية تتكون من خمسين (٥٠) عضوا منتخبين بالاقتراع العام المباشر والسري (المادة ١). وتجدد الجمعية الوطنية المنتخبة في ٨ أغسطس ١٩٧١ قبل ١٤ نوفمبر ١٩٧٥ في تاريخ يحدد بمرسوم. ونصّ القانون رقم ٧٥-٢٧٥ بتاريخ ٢٩ أغسطس ١٩٧٥ الذي يعدل المادة ٢٧ من دستور١٩٦١على أن شروط انتخاب النواب في الجمعية الوطنية وعددهم ومدة انتدابهم وشروط القابلية للانتخاب والتعارض يحددها القانون. ويكونون قابلين للانتخاب كافة المواطنين في الجمهورية البالغين ٢٥ سنة على الأقل المتمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية المقدمين من قبل حزب الشعب الموريتاني. كما نص على تكوين الجمعية الوطنية من سبعين عضوا منتخبين بالاقتراع العام المباشر. بعد ذلك وقع انقلاب عسكري في ١٠ يوليو ١٩٧٨ واستمرت فترة الحكم العسكري بدون برلمان منتخب إلى غاية انتخاب الجمعية الوطنية في مارس ١٩٩٢.

٢. تقسيم الدوائر في ظل نظام الانتخاب الأكثري: ١٩٩٢-١٩٩٦

لم يحدّد الدستور الموريتاني عدد الدوائر الانتخابية، وانتهج الدستور الأمريكي نفس النهج ولكن هذا الأخير اشترط أن لا يزيد عدد النواب عن نائب واحد لكل ثلاثين ألف نسمة وأوضح أنه يجب أن يكون لكل ولاية نائب واحد على الأقل[3]. وفي موريتانيا نجد أن التشريع العادي حدد عدد النواب والدوائر الانتخابية بموجب قانون صادر من البرلمان وقد عُدّل هذا القانون ٣ مرات حتى الآن منذ ١٩٩١ دون أن يتم المساس بالمقاطعة باعتبارها الدائرة الانتخابية ما لم ينص على عكس ذلك وتم الإبقاء على نائب لكل مقاطعة من ٣١٠٠٠ نسمة. وكانت هناك ٥٣ مقاطعة إلى غاية سنة ٢٠١٣ حيث أضيفتا مقاطعتا الشامي وانبيكة لحواش. والمقاطعات وحدات إدارية ودوائر انتخابية صغيرة يتراوح عدد سكانها بين ألف وبضعة آلاف ويصل في أحيان قليلة إلى أزيد من ١٠٠٠٠٠ نسمة. وتستخدم موريتانيا عدد السكان كأساس لتحديد الدوائر الانتخابية بالإضافة إلى اعتبار المقاطعة الدائرة

---

[1] انظر التقرير الختامي لبعثة الاتحاد الأوروبي إلى موريتانيا ٢٠٠٦ -٢٠٠٧ لمراقبة الانتخابات البلدية والتشريعية ٢٠٠٦ والرئاسية ٢٠٠٧، ص ٣٢ بالفرنسية (مرجع سابق)؛ و Ahmed Jiddou Aly, Parlement : Comment rendre plus juste la représentativité des régions---17-12-2014 http://cridem.org/imprimable.php?article=664701 (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

[2] Journal Officiel de la République Islamique de Mauritanie, 6 mai 1959, pp 2-5 ;

[3] انظر دستور الولايات المتحدة الأمريكية بالعربية في : https://www.constituteproject.org/constitution/United_States_of_America_1992.pdf?lang=ar (تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١١/١١)؛

الانتخابية. ويتم فتح التسجيل للمواطنين البالغين سن التصويت من خلال إجراء إحصاء إداري ذي طابع انتخابي دوري قبل كل انتخابات مع أن القانون نص على أنه يجري كل سنة.

اقتصر عدد الدوائر الانتخابية في انتخابات الجمعية الوطنية عامي ١٩٩٢ و ١٩٩٦ على المقاطعات ال ٥٣ آنذاك وتحدد عدد النواب فيها من نائب واحد إذا كان عدد السكان يساوي أو يقل عن ٣١٠٠٠ نسمة إلى نائبين (٢) إذا زاد عدد السكان عن ٣١٠٠٠ نسمة وفي ظل هذا الوضع اقتصر عدد أعضاء الجمعية الوطنية على ٧٩ نائبا، ٢٦ دائرة انتخابية (مقاطعة) تنتخب ٥٢ نائبا بواقع نائبين لكل دائرة و٢٧ دائرة انتخابية (مقاطعة) تنتخب نائبا واحدا لكل منها كما هو مبين في الجدول رقم ٧.

الجدول رقم ٧ : تقسيم الدوائر طبقا لنمط الاقتراع الأكثري: ١٩٩٢ و ١٩٩٦

الدوائر	دوائر تنتخب نائبين (٢) عددها ٢٦ دائرة	دوائر تنتخب نائب واحد (١) وعددها ٢٧ دائرة	المجموع
المقاطعات	النعمه، آمرج، جيكني، تنبدغه، لعيون، الطينطان، كوبني، كيفه، باركيول، كنكوصه، كيهيدي، مقامه، امبود، آلاك،مقطع لحجار، بوكي، روصو، بوتلميت، الركيز، أطار،تجكجه، نواذيب، سيلبابي ول ينجه، الميناء والرياض	باسكنو، ولاته، تامشكط، بومديد،كرو،مونكل، بابابي، امبان، واد الناقة، المذرذرة، كرمسين، شنقيط، أوجفت، وادان، المجرية، تيشيت، ازويرات، افديرك، بير أم اكرين، اكجوجت،تفرغ زينه، السبخه، عرفات، توجنين، دار النعيم، لكصر، تيارت.	**٧٩ نائبا**
المجموع	**٥٢ نائبا**	**٢٧ نائبا**	

<u>المصدر</u>: الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية، العدد ٧٦٩ بتاريخ ٣٠ أكتوبر ١٩٩١ .

يوضِّحُ الجدول الدوائر الانتخابية للجمعية الوطنية الموريتانية في ظل النظام الانتخابي الأكثري حسبما نص عليه الأمر القانوني ١٩٩١،٠٢٨ بتاريخ ٠٧ أكتوبر١٩٩١.ويوزع عدد المقاعد حسب عدد السكان حسب آخر تعداد للسكان يجري قبيل الانتخابات المعنية (إحصاء ١٩٨٨).

أصدرت أحزاب المعارضة في ٢٠ أكتوبر ١٩٩١ بيانا شككت فيه في حياد الحكومة وتجسد ذلك بالنسبة لها في ثلاثة نقاط هي: الاستغلال المفرط لمصادر الدولة البشرية والمادية لصالح الحزب الجمهوري الديموقراطي والاجتماعي، وحرمان الأحزاب المتبقية من ولوج الإعلام و أن تقسيم الدوائر الانتخابية تم لصالح الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي وأنها لا تعكس الكثافة السكانية الحقيقية[١].

لاشك أن المساواة بين الدوائر الانتخابية ووزن الناخب تستدعي وضع ضوابط وتطرح إشكاليات في النظام الانتخابي الموريتاني منذ عقد التسعينات في الجمعية الوطنية ففي بعض الحالات وفي انتخابات سنة ١٩٩٢ تجد مقاطعة (دائرة انتخابية) يبلغ عدد سكانها ١٨١٨ نسمة هي ودان لها نائب واحد مثلها في ذلك مثل دائرة أخرى يبلغ عدد سكانها تقريبا ٣١٠٠٠ نسمة مثل مقاطعة امبان التي بلغ عدد سكانها ٣٠٣٦٦ نسمة آنذاك ، كما كانت هناك دوائر انتخابية يبلغ عدد سكانها ما يناهز ٣٢٠٠٠ نسمة لها نائبان مثل دائرة أخرى (سيلبابي) يبلغ عدد سكانها ٨٣٦٠٢ نسمة[٢].

وهناك مقاطعات زاد سكانها على ٣١٠٠٠ نسمة ولم تمنح مقعدين في الجمعية الوطنية في عام ١٩٩٦ مثل: السبخة (٣٨٧٤٦ نسمة)، وتوجنين (٣٩٨٤٣ نسمة) وبلغ عدد المسجلين بها ١٩٣٣٣ ناخبا، وعرفات (٤٢٩٠٧ نسمة) ودار النعيم (٣٥٨٦٤)[٣]. ولم نجد لذلك تفسيرا سوى أنها ربما تكون بالعاصمة نواكشوط معقل المعارضة في ذلك الوقت.

والواقع أنه في انتخابات الجمعية الوطنية في مارس ١٩٩٢ كان متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم النائب هو <u>١٩٢٣٠</u> أي حاصل قسمة عدد السكان 1864236 نسمة مضافا إليه عدد الناخبين المسجلين ١١٧٤٠٧٨ مقسوما على اثنين أي

---

[١] انظر شيخنا محمدي الفقيه، النظام السياسي الموريتاني في ظل دستور ٢٠ يوليو ١٩٩١، مرجع سبق ذكره،

[٢] عبد الرحمن أحمد سالم، مرجع سابق، ص ١٣٤؛

[٣] <u>حاتم أحمد المامي</u>، البرلمان في النظام السياسي الموريتاني منذ ١٩٩٢، (مذكرة نيل دبلوم الدراسات المعمقة في القانون العام، جامعة تونس، كلية الحقوق والعلوم السياسية،)١٩٩٦، ص ٣١؛

١٥١٩١٥٧ ثم قسمتهم على عدد مقاعد الجمعية الوطنية المنتخبين كلهم بنظام الأكثرية في ذلك الوقت أي ٧٩ مقعدا، وفي انتخابات ١٩٩٦ كان هذا المتوسط ١٨٦٤٢٣٦ + ١٠٤٠٨٥٥ / ٢ = ٧٩/١٤٥٢٥٤٥ أي **١٨٣٨٧** للنائب الواحد.

الجدول رقم ٨: عدد الناخبين للمقعد في ظل نظام الأكثرية في عينة من أكبر الدوائر ١٩٩٢-١٩٩٦

		نواذيب	سيلبابي	آمرج	كوبني	امبود	كهيدي	كيفه
1992	عدد السكان	٦٣٠٣٠	٨٣٦٠٢	٤٨٨٩٤	٤٧٦٦٦	٥٨٦٥٠	٧٣٩٨٥	٥٨٦١٢
	عدد الناخبين	٥٥٥٨٩	٤٩٤٧٧	٢٥٤٣٢	٣٣١٩٠	٣٠٧٥٧	٣٠٥٣٥	٤١٢٣٧
	عدد المقاعد	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
	عدد الناخبين للمقعد	**٢٩٦٥٥**	**٣٣٢٧٠**	**18581**	**20214**	**22352**	**26130**	**24962**
١٩٩٦	عدد السكان	٦٣٠٣٠	٨٣٦٠٢	٤٨٨٩٤	٤٧٦٦٦	٥٨٦٥٠	٧٣٩٨٥	٥٨٦١٢
	عدد الناخبين	٤٦٢١٨	٢١٦٨٥	٢٩٥١٥	٤٨٦٢٥	١٧١٢٢	٢٢٩٢٠	٢٢٢٦٣
	عدد المقاعد	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
	عدد الناخبين للمقعد	**27312**	**26322**	**19602**	**24073**	**18943**	**24226**	**2019**

المصدر: جدول من تجميع الباحث من مصادر: المكتب الوطني للإحصاء وجريدة الشعب.

يبيّنُ الجدول رقم ٨ الفوارق في عدد الناخبين للمقعد بالنسبة لبعض الدوائر الكبيرة ذات المقعدين في سنتي ١٩٩٢ و١٩٩٦، ويلاحظ من خلال بيانات هذا الجدول أن عدد الناخبين الأعلى للمقعد في الجمعية الوطنية في ظل النظام الانتخابي الأكثري في سنة ١٩٩٢ كان من نصيب مقاطعة سيلبابي وقدره ٣٣٢٧٠ ناخبا للمقعد بفارق ١٤٠٤٠ ناخبا عن الوزن النسبي للمقعد على المستوى الوطني (١٩٢٣٠) ولم تحصل هذه الدائرة على ٣ مقاعد إلا في سنة ٢٠٠١، كما أن عدد الناخبين الأقل للمقعد في هذه العينة من الدوائر الكبيرة كان في مقاطعة آمرج ب ١٨٥٨١ ناخبا للمقعد سنة ١٩٩٢ أيضا.

٣. تقسيم الدوائر الانتخابية في ظل النظام المختلط المتوازي: ٢٠٠١-٢٠٠٦-٢٠١٣

جاء تعديل سنة ٢٠٠١ بالنسبة لما يتعلق بتقسيم الدوائر ليضيف:- ثلاثة نواب لكل دائرة من الدائرتين الانتخابيتين لنواذيبو وسيلبابي، - أحد عشر نائبا للدائرة الانتخابية الوحيدة لنواكشوط. وبموجب هذا التعديل أصبح عدد أعضاء الجمعية الوطنية ٨١، إثر توحيد دائرة نواكشوط العاصمة التي منحت ١١ نائبا (تمثيل نسبي) وبمنح كل من مقاطعتي أو دائرتي نواذيب وسيلبابي ٣ مقاعد لكل منهما (تمثيل نسبي) ليصبح عدد مقاعد التمثيل النسبي ١٧ والنظام الأكثري ٦٤ نائبا. تم بعد ذلك في الانتخابات التالية تعديل القانون الخاص بانتخاب النواب بإضافة الدائرة الوطنية العامة بالنص على لائحة وطنية عامة تتكون من ١٤ نائبا مخصصة للأحزاب (تمثيل نسبي)، بعد إعادة فتح الباب لترشح المستقلين ليصبح أعضاء الجمعية الوطنية المنتخبة في العام ٢٠٠٦ خمسة وتسعين نائبا ليرتفع بذلك عدد المنتخبين إلى ٣١ نائبا بالتمثيل النسبي و ٦٤ باقتراع الأكثرية.

ونشير إلى أن المشرّع الموريتاني لدى إدخاله نظام التمثيل النسبي منح دائرتين فقط هما نواذيب وسيلبابي ثلاثة مقاعد وكان عدد سكان كل منهما في العام ٢٠٠٠: ٧٩٥١٦ نسمة و١٢٨٣١١ نسمة على التوالي ولم يفعل نفس الشيء بالنسبة لدائرة امبود الانتخابية على سبيل المثال التي يقترب عدد سكانها من نواذيب : ٧٧٨١٦ نسمة.

وتمّ إدخال تعديل آخر في سنة ٢٠١٢ طبّق على انتخابات الجمعية الوطنية الأخيرة في العام ٢٠١٣ رفع بواسطته عدد مقاعد اللائحة الوطنية العامة إلى ٢٠ مقعدا وتمت زيادة عدد نواب العاصمة نواكشوط إلى ١٨ نائبا وإنشاء كوتا أو لائحة للنساء عبر إقرار دائرة وطنية تنتخب ٢٠ امرأة في الجمعية الوطنية الجديدة كما تم إنشاء دائرتين جديدتين صغيرتين هما نبيكة لحواش والشامي ومنح كل منهما مقعدا واحدا، وأضيف مقعد للدوائر الانتخابية التالية : آمرج، كوبني،كيفه، امبود، كهيدي بواقع ثلاثة نواب لكل منها و زيادة عدد مقاعد دائرة سيلبابي بمقعد إضافي ليصبح عدد مقاعدها أربعة نواب ويكون مجموع نواب الجمعية الوطنية ١٤٧ نائبا، وقد عززت التعديلات نظام التمثيل النسبي بحيث أصبح عدد النواب المنتخبين بواسطته (٨٠ نائبا) يزيدون على أولئك المنتخبين باقتراع الأكثرية (٦٧ نائبا).

في سنة ٢٠١٣، بلغ متوسط عدد المواطنين الذين يمثلهم النائب في الجمعية الوطنية الحالية 22086 ناخبا بقسمة عدد السكان في موريتانيا في سنة ٢٠١٣ مضافا إليه عدد الناخبين المسجلين في العام نفسه مقسوما على اثنين ثم قسمته على عدد مقاعد الجمعية الوطنية المنتخبة بدون اللائحتين الوطنيتين أي 3537368 + ١١٨٩١٠٥ = ٤٧٢٦٤٧٣ / ٢ = ٢٣٦٣٢٣٧/ ١٠٧ = ٢٢٠٨٦ ناخبا للمقعد.وكان عدد الناخبين للمقعد حسب نفس الطريقة قد وصل إلى ٢١٨٣٢ في سنة ٢٠٠١ وفي ٢٠٠٦ بلغ عدد الناخبين مقابل المقعد ٢٢١٠٨ ناخبا.

الجدول رقم ٩ : تقسيم مقاعد الجمعية الوطنية حسب الدوائر في ٢٠٠١ و ٢٠٠٦

	نائب واحد في ٢٠ دائرة انتخابية	نائبان في ٢٢ دائرة انتخابية	٣ نواب في دائرتي نواذيب وسيلبابي	أحد عشر نائبا في دائرة نواكشوط	١٤ نائبا في الدائرة الوطنية	المجموع
٢٠٠١	ولاته، باسكنو تامشكط، بومديد،كرو،مونكل، بابابي، امبان، واد الناقة، المذرذرة، كرمسين، شنقيط، أوجفت، وادان، المجرية، تيشيت، ازويرات، افديرك، بير أم اكرين، اكجوجت	النعمه، جيكني، آمرج، تنبدغه، لعيون، الطينطان، كوبني، كيفه، باركيول، كنكوصه، كهيدي، مقامه، امبود، آلاك،مقطع لحجار، بوكي، روصو، بوتلميت، الركيز، أطار،تجكجه، ول ينجه،	٦	١١	-	٨١
المجموع	٢٠	٤٤	٦	١١		
٢٠٠٦	ولاته، باسكنو تامشكط، بومديد،كرو،مونكل، بابابي، امبان، واد الناقة، المذرذرة، كرمسين، شنقيط، أوجفت، وادان، المجرية، تيشيت، ازويرات، افديرك، بير أم اكرين، اكجوجت	النعمه، جيكني، آمرج، تنبدغه، لعيون، الطينطان، كوبني، كيفه، باركيول، كنكوصه، كهيدي، مقامه، امبود، آلاك،مقطع لحجار، بوكي، روصو، بوتلميت، الركيز، أطار،تجكجه، ول ينجه،	٦	١١	١٤	٩٥
المجموع	٢٠	٤٤	٦	١١	١٤	

المصدر: جدول من تجميع الباحث من الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية ٢٠٠١ و ٢٠٠٦

إن دراسة الوزن الديموغرافي للدوائر الانتخابية يظهر تفاوتا كبيرا بينها حيث توجد فوارق في العدد المطلوب من الناخبين مقابل المقعد في الجمعية الوطنية. ففي العام ٢٠٠٦ لاحظت بعثة الاتحاد الأوروبي لمراقبة الانتخابات أن وزن صوت مواطن مسجل في دائرة بيرأم اغرين (مقعد ل ١٤٧٣ ناخب) يضاعف ١٢ مرة وزن مواطن مسجل في دائرة كيفه مثلا (مقعدان ل ٣٦٦٦٢ ناخب). وحسب تقرير هذه البعثة فقد تعهدت السلطات الانتقالية الموريتانية بدراسة إمكانية مراجعة أنماط الاقتراع ووزن الدوائر الانتخابية خلال بداية سنة ٢٠٠٧ لتحقيق إنصاف أكبر بين ناخبي مختلف الدوائر الانتخابية[١]. وفي العام ٢٠١٣ لاحظنا تجاوز سكان دائرة كهيدي لعتبة ال ١٢٠ ألف نسمة ومع ذلك لم تحظ بأربعة نواب مثل سيلبابي بل اقتصرت على ٣ مقاعد فقط. ونفس الشيء بالنسبة لنواذيب التي بلغ عدد سكانها في العام ٢٠١٣: ١٢١١٢٢ نسمة. وقس على ذلك دائرة آلاك التي بلغ عدد سكانها ١٠١٥١٢ ولم تنل ٣ مقاعد، ثم الطينطان التي بلغ عدد سكانها ٩٧١٦٩ نسمة. ولعل مرد ذلك إلى عدم تحديث بيانات السكان بالنسبة لهذه المقاطعات / الدوائر الانتخابية أو ربما لحسابات أخرى أو للإهمال.

---

[١] انظر التقرير Rapport d'Observation électorale, Union Européenne, Mauritanie : 2006-2007 ، مرجع سابق، ص :٣٢

الجدول رقم ١٠ : عدد الناخبين للمقعد في دوائر التمثيل النسبي ٢٠٠١-٢٠١٣

		نواكشوط	سيلبابي	نواذيبو	آمرج	كوبني	كيفه	كهيدي	امبود
2001	السكان	393325	١٢٨٣١١	٧٩٥١٦	٧٠٠٨٩	٤٦٢٧٣	٧٦٧٧٩	٨٦٨٦٣	٧٧٨١٦
	الناخبون	٢٤٠٦١٧	٤٤٤٦٥	٤١٢٤٠	٢٤٨٨٦	٢٠٢٣٤	٣٦٠٠٠	٣٣٣١٤	٢٥٠٣٤
	المقاعد	١١	٣	٣	٢	٢	٢	٢	٢
	عدد الناخبين للمقعد	**٢٨٨١٥**	**٢٨٧٩٦**	**20216**	**23744**	**١٦٦٢٧**	**٢٨١٩٥**	**٣٠٠٤٤**	**٢٥٧١٢**
٢٠٠٦	السكان	558195	١٢٨٣١١	٧٩٥١٦	٧٠٠٨٩	٤٦٢٧٣	٧٦٧٧٩	٨٦٨٦٣	٧٧٨١٦
	الناخبون	٢٣٥٧٣٣	٤١١٣٤	٤٨٣٩١	٢١٢٠١	٢٥٣٠٩	٣٦٦٦٢	٣١٢٢٤	٢٦٨١٤
	المقاعد	١١	٣	٣	٢	٢	٢	٢	٢
	عدد الناخبين للمقعد	**٣٦٠٨٨**	**٢٨٢٤١**	**٢١٣١٨**	**22822**	**17895**	**28360**	**29522**	**26157**
٢٠١٣	السكان	958399	١٩٨٦٨٨	١٢١١٢٢	٩٤٥٩٥	٩٢٦٨٩	١١٠٧١٤	١٢١٧٢٦	١٠٢٥٠٣
	الناخبون	٢٠٠٠١٦	45797	42612	30594	34156	38919	33766	31819
	المقاعد	**١٨**	**٤**	**٣**	**٣**	**٣**	**٣**	**٣**	**٣**
	عدد الناخبين للمقعد	**32178**	**30561**	**27289**	**20865**	**21141**	**24939**	**25915**	**22387**

المصدر: جدول من تجميع الباحث من: المكتب الوطني للإحصاء وجريدة الشعب واللجنة الانتخابية

بلغ عدد الدوائر الانتخابية سنة ٢٠٠١ خمسة وأربعين دائرة انتخابية بعد أن كانت ٥٣ دائرة انتخابية في الاستحقاقات السابقة إثر توحيد دائرة العاصمة نواكشوط في دائرة واحدة من ١١ مقعدا. ثم زاد القانون الانتخابي عدد الدوائر الانتخابية في سنة ٢٠١٢ من ٤٥ دائرة في ٢٠٠٦ إلى ٤٧ دائرة في ٢٠١٣ بعد إضافة دائرتي الشامي وانبيكة لحواش نائب واحد لكل منهما.

سُجّل العدد الأقل للناخبين الذين يمثلهم نائب في الجمعية الوطنية في الانتخابات الثلاث الأخيرة للجمعية الوطنية بالنسبة لدوائر التمثيل النسبي في مقاطعة كوبني ب ١٦٦٢٧ صوت للمقعد في سنة ٢٠٠١ بفارق ٥٢٠٥ صوتا عن الوزن النسبي العام في هذه الانتخابات (٢١٨٣٢)، وحينئذ لم تكن هذه الدائرة من ضمن دوائر التمثيل النسبي، بينما كان العدد الأكبر للناخبين الذين يمثلهم نائب في الجمعية الوطنية مسجلا في العاصمة نواكشوط بواقع ٣٦٠٨٨ ناخبا للمقعد الواحد في انتخابات الجمعية الوطنية سنة ٢٠٠٦ بفارق قدره ١٣٩٨٠- عن متوسط وزن المقعد في هذه الانتخابات (٢٢١٠٨). ولاشك أن ذلك قد يكون هو الذي دفع المشرع إلى زيادة عدد نواب دائرة نواكشوط في الانتخابات الأخيرة إلى ثمانية عشر مقعدا. وفي سنة ٢٠١٣، تم تقسيم الدوائر على النحو التالي:

الجدول رقم ١١ : تقسيم الدوائر في انتخابات ٢٠١٣

	دوائر تنتخب نائبا واحدا (١١)*	دوائر تنتخب نائبين (٢): ٢٨ دائرة*	دوائر تنتخب ٣ نواب: ٦ دوائر*	دوائر ٤ نواب: ١ دائرة*	دوائر١٨ نائبا: دائرة واحدة*	دوائر ٢٠ نائبا: دائرتان*	المجموع

	ولاته، نبيكة لحواش، بومديد، شنقيط، ودان، أوجفت، تيشيت، افديرك، بير أم اكرين، أكجوجت، الشامي * نظام الأكثرية في دورين	باسكنو، النعمه، جيكني، تنبدغه، تامشكط، لعيون، الطينطان، كرو، باركيول، كنكوصه، مونكل، مقامه، بابابي، امبان، آلاك، بوكي، مقطع لحجار،واد الناقه، المذرذره، كرمسين، روصو، بوتلميت، اركيز، أطار، المجريه، تجكجه، ولد ينج، ازويرات * نظام الأكثرية في دورين	آمرج، كوبني، كيفه، كيهيدي، امبود، نواذيب * نظام التمثيل النسبي	سيلبابي * نظام التمثيل النسبي	العاصمة نواكشوط * نظام التمثيل النسبي	اللائحة الوطنية، اللائحة الوطنية للنساء. * نظام التمثيل النسبي	
المجموع (نواب)	١١	٥٦	١٨	٤	١٨	٤٠	١٤٧

المصدر: جدول من إعداد الباحث من: الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

يوضّحُ الجدول رقم ١١ طريقة عمل نظام الانتخاب المختلط المتوازي للجمعية الوطنية في آخر انتخابات جرت في سنة ٢٠١٣، ومن خلال هذا الجدول يتبين أن هناك ثمانين مقعدا منتخبين بالتمثيل النسبي وسبعة وستين نائبا منتخبين حسب الاقتراع الأكثري.

لم يتم حتى الآن تمثيل الموريتانيين المقيمين في الخارج من خلال تخصيص مقاعد لهم في الجمعية الوطنية على غرار ما هو حاصل في مجلس الشيوخ الموريتاني وفي الدول المجاورة، وذلك ربما يكون مطلبا لا شك أنه له وجاهته خاصة بعد منح ثلاثة مقاعد في مجلس الشيوخ يمثلون الموريتانيين المقيمين في الخارج بموجب المادة ٤٧ من الدستور الذي نص على أن الموريتانيين المقيمين في الخارج يمثلون في مجلس الشيوخ، ومنذ سنة ١٩٩٤ تم تفعيل هذه الفقرة وجرى انتخابهم من طرف مجلس الشيوخ الذي يأخذ محل هيئة الناخبين لتمثيل دوائر كل من: إفريقيا جنوب الصحراء، أوروبا ، والعالم العربي. ومن المقرر بعد المصادقة على الإصلاحات الدستورية لسنة ٢٠١٧ فتح المجال لتمثيل الموريتانيين المقيمين في الخارج لأول مرة في الجمعية الوطنية.

الجدول رقم ١٢: الوزن النسبي للولايات في انتخابات ٢٠١٣

الولاية	عدد السكان	عدد الناخبين	عدد المقاعد	عدد الناخبين للمقعد	الانحراف	نسبة الانحراف
إينشيري	19639	١٣٩٤١	١	١٦٧٩٠	5296	**-24**
الترارزه	272773	١٤٢٦٦٢	١٢	١٧٣١٠	4776	**-22**
لعصابه	325897	١٠٤٢٦٢	١٠	٢١٥٠٨	578	**3**
نواذيب	123779	٤٨٥٢٥	٤	٢١٥٣٨	548	**2**
كوركول	335917	٩٦٨٧٠	١٠	٢١٦٣٩	447	**2**
لبراكنه	312277	١٢٥٧٣٩	١٠	٢١٩٠١	185	**1**
الحوض الشرقي	430668	١٤٩٤٠٤	١٣	٢٢٣١٠	-224	**-1**
الحوض الغربي	294109	١١٢٧٣٩	٩	٢٢٦٠٣	517	**2**
كيدي ماغه	267029	٦٦٨٨٧	٦	٢٧٨٢٦	7740	**35**
تكانت	80962	٤٤٠٣١	٥	١٢٤٩٩	-9587	**-43**
تيرس الزمور	53261	٢٩٦٩٩	٤	١٠٣٧٠	-11716	**-53**
آدرار	62658	٣٦٦٠٩	٥	٩٩٢٧	-12159	**-55**
الإجمالي			٨٩			

المصدر: جدول من إعداد الباحث بناءا على بيانات المكتب الوطني للإحصاء واللجنة الانتخابية.

يوضّحُ الجدول أن هناك انحرافات معيارية كبيرة في عدد الناخبين مقابل مقاعد الولايات مقارنة بالوزن النسبي للمقعد على المستوى الوطني تتجاوز السقف المسموح به في الكثير من الدول حيث وصل هذا الانحراف إلى ٣٥ بالمائة في ولاية كيدي ماغه وتراوح بين ٥٥- و ٥٣- بالمائة في ولايات آدرار وتيرس الزمور. أما في إينشيري والترارزه فقد بلغ الانحراف ما بين ٢٤- و ٢٢- بالمائة.

وبعبارة أخرى فإن النائب عن ولاية آدرار يمثل ٩٩٢٧ ناخبا فقط بينما في ولاية كيدي ماغه يقابل النائب ٢٧٨٢٦ ناخبا أي أن الناخب في كيدي ماغه أقل وزنا ثلاث مرات من الناخب في آدرار على مستوى الجمعية الوطنية وهو ما يخل بشكل واضح بمبدإ شخص واحد، صوت واحد، قيمة واحدة. ويتطلب ذلك تفسيرا أو مراجعة وإرساء لضوابط أدق لتقسيم الدوائر حتى

يتسنى الاقتراب من معايير التفاوت الدولية المسموح بها والوصول إلى نسبة انحراف مقبولة تحقق أعلى مستوى من العدالة الانتخابية والمساواة في الوزن الانتخابي سواء للولايات أو الدوائر أو الناخبين أنفسهم.

الجدول رقم ١٣: عدد الناخبين للمقعد في عينة من الدوائر الانتخابية سنة ٢٠١٣

الدائرة الانتخابية	عدد السكان	عدد الناخبين	عدد المقاعد	عدد الناخبين للمقعد	الانحراف المعياري	نسبة الانحراف المعياري
سيلبابي	198688	٤٥٧٩٧	٤	٣٠٥٦١	8475	38.4
نواذيب	121222	٤٢٦١٢	٣	٢٧٣٠٥	5219	24
آمرج	94559	٣٠٥٩٤	٣	٢٠٨٥٩	-1227	-5.5
كوبني	92689	٣٤١٥٦	٣	٢١١٤١	-945	-4.3
كيفه	110714	٣٨٩١٩	٣	٢٤٩٣٩	2853	13
كيهيدي	121726	٣٣٧٦٦	٣	٢٥٩١٥	3829	17
امبوت	102503	٣١٨١٩	٣	٢٢٣٨٧	301	1.4
آلاك	101512	٤٣٤١٥	2	٣٦٢٣٢	14146	64
النعمة	87048	٣٧٩٦٣	2	31253	9167	41.5
الطينطان	97169	٣٥٥٦٠	٢	33182	11096	50
الركيز	70955	٣٢٠٠٢	٢	25739	3653	16.5
مقطع لحجار	57672	٢٩٤٧٤	٢	21786	-300	-1.4
أطار	38877	١٩٠٢١	2	14474	-7612	-34
اكجوجت	19639	١٣٩٤١	١	16790	-5296	-24
ولاته	13086	٥٧٩٦	1	9441	-12645	-57
افديرك	4715	٤٠١٣	1	4364	-17722	-80
تيشيت	4349	٣٥٢٣	1	3936	-18150	-82
الإجمالي	١٣٣٧١٢٣	٤٨٢٣٧١	٣٨			

المصدر: جدول من إعداد الباحث من: المكتب الوطني للإحصاء واللجنة الانتخابية

يتبين من هذا الجدول ابتعاد عدد الناخبين المطلوب للمقعد في جلّ الدوائر الانتخابية عن الوزن النسبي الذي توصلنا إليه على المستوى الوطني وهو ٢٢٠٨٦ ناخبا للمقعد في سنة ٢٠١٣، وترتفع نسبة الانحراف المعياري عن ذلك الوزن في بعض الدوائر إلى ٦٤ بالمائة بالنسبة لآلاك و ٥٠ بالمائة في الطينطان و ٤١,٥ في النعمه و٣٨,٤ في سيلبابي بفارق يتراوح بين ١٤١٤٦ ناخب و ٨٤٧٥ ناخبا. ويقل عدد الناخبين في دوائر أخرى عن الوزن النسبي للمقعد بما يتراوح بين 18150- في تيشيت و7612- في أطار، وهي نسب انحراف تبتعد عن المعايير المتبعة في ترسيم الدوائر الانتخابية في الكثير من دول العالم.ولا شك أن هذا التفاوت القياسي يحتاج إلى مراجعة وإعادة نظر لكي يقترب المشرع الموريتاني من الالتزام بالمعايير الدولية وتفعيل المساواة بين المواطنين والناخبين أو الاقتراب منها.

الخلاصة: الاستمرارية والتغير في النظام الانتخابي للجمعية الوطنية

تعرّضت الدراسة للأنظمة الانتخابية بالنسبة للجمعية الوطنية في موريتانيا خلال الفترة من ١٩٩٢ إلى الآن أي في ظل الدستور الحالي المعدّل في سنوات ٢٠٠٦ و ٢٠١٢ و ٢٠١٧ وذلك عبر خمس استحقاقات انتخابية شهدتها الفترة الزمنية للدراسة (١٩٩٢-١٩٩٦-٢٠٠١-٢٠٠٦-٢٠١٣). وخلال هذه الفترة انتقل النظام المتبع من النظام الأكثري في دورين إلى النظام المختلط المتوازي بين نظام الأكثرية ونظام التمثيل النسبي باستخدام قاعدة الباقي الأكبر. وقد اتضح في نهاية الدراسة أن النظام

الانتخابي وإن كان قد جرى تعديله إلا أن تأثيره استمر بنفس الشكل تقريبا باستثناء فوارق طفيفة. فقد أثر النظام بشكل كبير في المتغيرات التابعة (النظام الحزبي والمشاركة السياسية وتمثيل المرأة وتقسيم الدوائر).
وتتلخص نتائج هذه الدراسة فيما يأتي:

فيما يتعلق بالعلاقة بين النظام الانتخابي والنظام الحزبي وتركيبة الجمعية الوطنية: في المرحلة الأولى أي في انتخابات الجمعية الوطنية الأولى والثانية برزت مشكلة هشاشة البنى الحزبية الناشئة في الساحة السياسية، وانتهجت المعارضة طريق المقاطعة والتشكيك في نزاهة الانتخابات فيما سمح النظام الانتخابي بترشح المستقلين الأمر الذي فتح المجال لإضعاف الأحزاب المعارضة وزيادة تأثير القبيلة والإثنية والجهوية، وقد أسفر ذلك عن هيمنة مطلقة لحزب الرئيس آنذاك وهو **الحزب الجمهوري الديموقراطي الاجتماعي** واستبعاد أي وجود سياسي للأحزاب المعارضة في الجمعية الوطنية. ولم يتغير المشهد كثيرا بعد إدخال نظام التمثيل النسبي باستخدام قاعدة أكبر البواقي سنة ٢٠٠١ إذ حلت هيمنة **حزب الاتحاد من أجل الجمهورية** الجديد محل سلفه وتم ترخيص عشرات الأحزاب (حتى الآن أكثر من مائة حزب) في سعي إلى الحصول على دعم مالي وتحسن تمثيل الأحزاب في الجمعية الوطنية ودخلت أحزاب المعارضة التقليدية والمستقلين في الجمعية الوطنية المنتخبة سنة ٢٠٠٦ وظهرت أحزاب أخرى جديدة تشكلت بعد سنة ٢٠٠٨ بعد أن قاطع جزء من أحزاب المعارضة وتم حظر ترشح المستلقين.

وبالنسبة لتأثير النظام الانتخابي على المشاركة السياسية يتبين أنه في ظل النظام الانتخابي الأكثري اتسمت المشاركة بالتدني في تسبتها المائوية (بين ٣٩ و٥٢ بالمائة) ولم ترفع مشاركة المستقلين في الترشحات من نسبة المشاركة العامة في التصويت، وحصل نفس الشيء سنة ١٩٩٦ إذ أن مشاركة المعارضة في الشوط الأول من تلك الانتخابات لم تسهم في زيادة المشاركة في التصويت بنسبة تذكر. لم تتغير نسبة المشاركة إلا بعد إقرار نظام التمثيل النسبي في بعض الدوائر ابتداء من انتخابات ٢٠٠١ ومع توسع نمط الاقتراع حسب التمثيل النسبي عبر تطبيق قاعدة أكبر البواقي زادت نسبة التصويت (بين ٥٤ و٧٥ بالمائة) وارتفع عدد الأحزاب ووقع تمثيلها في الجمعية الوطنية بشكل الذي لم يكن ممكنا فيما قبل بسبب النظام الانتخابي ، وكما قاطعت المعارضة انتخابات ١٩٩٢ والشوط الثاني من انتخابات ١٩٩٦ فإنها عادت وقاطعت الانتخابات الأخيرة سنة ٢٠١٣.

وفي شأن تأثير النظام الانتخابي على تمثيل المرأة، لم تتمكن المرأة من دخول الجمعية الوطنية إلا سنة ١٩٩٦ ولم تحقق نسبة تمثيل قدرها 19 بالمائة إلا بعد إدخال الكوتا سنة ٢٠٠٦ مع إنشاء لائحة وطنية من ١٤ مقعدا فقط يتم فيها تقديم الترشحات بالتناصف بين النساء والرجال تمكنت ثلاث نسوة فقط من النجاح عن طريقها فيما نجحت أربع نسوة عن طريق دائرة نواكشوط العاصمة. وتعزز تمثيل المرأة بحصة إضافية سنة ٢٠١٣ بإنشاء لائحة من ٢٠ مقعدا لا تترشح لها إلا النساء مما رفع تمثيل المرأة إلى ٣١ في الجمعية الوطنية الحالية (نسبة ٢١ بالمائة) مما يعني بقاء النسبة على حالها تقريبا.
وبخصوص **تأثير النظام الانتخابي في تحقيق العدالة الانتخابية وتخفيف التفاوت بين وزن الدوائر والولايات ووزن الناخبين** لاحظت الدراسة تفاوتا كبيرا أحيانا في عدد الناخبين الذين يمثلهم النائب في الجمعية الوطنية سواء في مرحلة النظام الانتخابي الأكثري أو في ظل النظام المختلط المتوازي بين الأكثري والنسبي المعمول به الآن. ويتجاوز هذا التفاوت بالنسبة لبعض الدوائر الانتخابية و الولايات الانحراف المقبول في النسب المعمول بها في الكثير من دول العالم (٢٥%)،ولم تنجح مراجعة النظام الانتخابي في الانتخابات الثلاثة الأخيرة في القضاء على جيوب التفاوت في وزن بعض الدوائر والمساواة بين الناخبين والمواطنين وتحقيق تكافؤ الفرص. ومع أن الدوائر النائية والولايات البعيدة أو الموجودة على الحدود الوطنية للدولة (جلها حدودي بسبب اتساع مساحة البلاد) تعتبر جهة أمنية أمامية وسياجا للوطن يجب أن تمثل في البرلمان إلا أنه بالنسبة لبعض الدوائر الأخرى فقد وجدنا أن تمثيلها قد يخل بقاعدة المساواة والتكافؤ بدون وجه مقبول.

أما فيما يتصل بتأثير النظام الانتخابي على تحقيق التحول الديموقراطي وتداول السلطة والاستقرار السياسي فقد وقعت خلال فترة الدراسة محاولتان انقلابيتان فاشلتان وانقلابان ناجحان خرج بموجب كل منهما رئيس الجمهورية من الحكم وبقي نظامه مما يعني أن الانتخابات ودوريتها لم تخفف من الاحتقان واللجوء إلى طرق عسكرية للسيطرة على الحكم، وبصفة عامة تم احترام آجال مأموريات الجمعية الوطنية، فمن بين الانتخابات الخمس التي جرت تم تعجيل انتخابات سنة ٢٠٠١ ببضعة أشهر، وتم تمديد مأمورية الجمعية الوطنية المنتخبة في نوفمبر ٢٠٠٦ بعام بموجب قانون دستوري صادر سنة ٢٠١٢. ومع ذلك لم يقع تداول سلمي للسلطة داخل الجمعية الوطنية وبقيت الهيمنة لحزب الدولة أو الحزب المهيمن أيا كانت تسميته.

وفي الأخير، قد يكون من المناسب **تقديم اقتراحات و/أو توصيات لإصلاح النظام الانتخابي للجمعية الوطنية وتطويره والدفع به للمساهمة في تحقيق التحول الديموقراطي المنشود، ومن أهمها**: - تبسيط ورقة التصويت والحد من محاباة الحزب المهيمن في تصميم النظام الانتخابي وإدخال تقنيات وأنماط أخرى تستطيع تحقق التوازن بين القوى السياسية وتفعيل برامج توعية المواطنة لضمان ازدياد نسب المشاركة العامة، - اقتراح تمثيل الموريتانيين في الخارج في الجمعية الوطنية على غرار تمثيلهم في مجلس الشيوخ (تم التصويت على هذه النقطة بعد إدراجها في التعديلات الدستورية التي أقرت سنة ٢٠١٧)، - إنشاء لائحة وطنية للشباب تمثل فيها هذه الفئة العمرية المهمة في المجتمع. - إضافة شرط الحصول على مستوى دراسي أو شهادة جامعية كشرط لقبول الترشح لمنصب النائب في الجمعية الوطنية. - ضرورة السعي إلى احترام المعايير الدولية عبر الحد من الفوارق بين القوة التصويتية للناخبين في الدوائر الانتخابية والولايات وذلك احتراما لقاعدة تساوي الأصوات والوزن النسبي للناخب، تمشيا مع القوانين الدولية والتزامات البلاد في هذا الشأن، - الحرص على دورية الإحصاء الخاص بالناخبين كل سنة وشفافيته وتكليف هيئة مستقلة بدراسة ووضع ضوابط أدق لعملية تقسيم الدوائر الانتخابية الفردية لكي تلتزم باحترام قاعدة فرد واحد، صوت واحد، قيمة واحدة. - وأخيرا السعي إلى تحقيق تمثيل بالمناصفة بين الإناث والذكور في الجمعية الوطنية تناسبا مع متطلبات الالتزام بالمعايير الدولية ولإشراك النساء في مراكز صنع القرار بشكل يعكس وزن المرأة في المجتمع ويضفي مصداقية أكبر على الانتخابات وتمثيلها.

مراجع الدراسة:

أولا: العربية

الكتب

- ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب. الدار المصرية للتأليف والترجمة، الجزء الثاني، مصر، بدون سنة نشر،
- سيد محمد بن سيد اب، النظرية العامة للقانون الدستوري والأنظمة السياسية، نواكشوط،شركة الطباعة والتمثيل التجاري، الطبعة الثانية، يناير ٢٠٠٨
- عصام نعمه اسماعيل، النظم الانتخابية ، دراسة حول العلاقة بين النظام السياسي والنظام الانتخابي، الطبعة الثانية، ٢٠٠٩؛
- عفيفي كامل عفيفي،الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية في القانون المصري والمقارن ،دار الجامعين ،٢٠٠٢،الإسكندرية
- محمد الأمين ولد سيدي باب، مظاهر المشاركة السياسية في موريتانيا، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط ١، سبتمبر، ٢٠٠٥
- محمد ولد خباز، محاضرات في القانون الدستوري والنظم السياسية، جامعة نواكشوط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية، ١٩٩٣؛
- موريس ديفرجي، الأحزاب السياسية، ترجمة علي مقلد وعبد المحسن سعد، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ٢٠١١

الدوريات

- بوشنافه شمسه، النظم الانتخابية وعلاقتها بالأنظمة الحزبية، دفاتر السياسة والقانون، العدد الخاص آفريل ٢٠١١،

- ثناء فؤاد عبد الله، القيمة السياسية والفلسفية للعملية الانتخابية، الديموقراطية، العدد ٣٩، يوليو ٢٠٠٠،
- حمدي عبد الرحمن، النظم الحزبية والمشاركة السياسية، مجلة الديموقراطية العدد ٤، ٢٠٠١،
- سيد ابراهيم بن محمد بن أحمد،حول ضعف أداء الأحزاب السياسية في موريتانيا، أزمة نظام أم أزمة بنى، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد، العدد رقم ٩، عدد خاص، ١٩٩٣،
- شيخنا محمدي الفقيه، اتفاق دكار التوافقي في موريتانيا، المستقبل العربي، العدد ٣٦٥، يوليو ٢٠٠٩؛
- شيخنا محمدي الفقيه، الانفتاح السياسي الراهن في موريتانيا، قراءة أولية، المستقبل العربي، العدد ٢٨١، يوليو ٢٠٠٢
- محمد عبد الرحمن بن أحمد سالم، نظام الانتخابات في التشريع الموريتاني، المجلة الموريتانية للقانون والاقتصاد العدد التاسع، سنة ١٩٩٣،

مقالات الجرائد

- محمد محمود ولد سيدي يحي، من بيتها إلى مقعدها في البرلمان، الموريتانيات من ٣ بالمائة إلى ٢٠ بالمائة من المجالس المنتخبة، الشعب، العدد ٨٥٤٦، بتاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠٠٦؛
- محمدو محمد المختار أنماط الاقتراع في موريتانيا ودورها في التأثير على الحياة السياسية في البلاد، الشعب، العدد رقم ٨٥٧٧ بتاريخ ٢٨ دجنبر ٢٠٠٦، ص ١٢؛

المنشورات الألكترونية

- محمدو محمد المختار في http://www.arabrenewal.org/articles/6024/1/CaEICECE-aaeNiECaiC-IOaeE-Yi-CaCaEPCa-CaliaPNCOi/OYIE1.html

- حاتم أحمد المامي، البرلمان في النظام السياسي الموريتاني منذ ١٩٩٢، مذكرة نيل دبلوم الدراسات المعمقة في القانون العام، جامعة تونس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ١٩٩٦
- شيخنا محمدي الفقيه، النظام السياسي الموريتاني في ظل دستور ١٩٩١، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية، ١٩٩٣،
- محمد الأمين ولد اشبيه، البرلمان الموريتاني، رسالة ماجستير، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة ١٩٩٦؛
- با خدي سي ومنينه بنت عبد الله، الانتخابات والنوع، اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، نواكشوط، ٢٠١٤.

ثانيا: الفرنسية والانكليزية

Books
- Giovanni Sartori, Parties and party systems: a framework for analysis, Cambridge University Press, 1976

Periodicals
- Baduel Pierre-Robert, la difficile sortie d'un régime autoritaire. Mauritanie : 1990-1992, Revue du Monde Musulman et de la Méditerranée, N° 63-64, 1992
- Marty, Marianne, political parties, neo-patrimonialism and democracy, University of Bordeaux, To the ECPR, workshop on parties, party systems, and democratic consolidation, Grenoble, 6-11 april 2001
- Hindou Mint Aïnina, avec la collaboration avec Mariella Villassante Chronique 2001, la politique de censure des partis de l'opposition se consolide et le thème tabou de l'esclavage est au devant de la scène politique, Annuaire de l'Afrique du Nord, ;
- Hindou Mint Ainina, les baathistes et le pouvoir, un adieu ou un au-revoir, Le calame du 12/12/1995 ;

Electronic Publications

- Ahmed Jiddou Aly, Parlement : Comment rendre plus juste la représentativité des régions--- 17-12-2014 http://cridem.org/imprimable.php?article=664701
- Erin Virgint, Electoral systems and women's representation, (background paper), publication N° 2016-30-E, Ottawa, Canada, Library of Parliament, 5 july 2016 in https://lop.parl.ca/Content/LOP/ResearchPublications/2016-30-e.html;
- Lijphart Arend, The political consequences of electoral laws, 1945-85, American Political Science Review, Volume 84, n° 2, June 1990;
- Rapport d'Observation électorale, Union Européenne, Mauritanie : 2006-2007, rapport final, mars 2007;
- Sidi Yeslem Ould Amar-Cheine, Expérience électorale en Mauritanie, Séminaire CAFRAD sur les constitutions, lois, règlements, et procédures administratifs relatifs à l'organisation des élections, Tanger, Maroc, octobre 2010, P 5-6 ;
- http://aceproject.org/ace-ar/topics/es/64464562d640629-639640627645640629-62d640648644
- http://anhri.net/mena/achr/2007/pr0402.shtml
- http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html
- http://recef.org/wp-content/uploads/ACE-Delimitation-des-Circonscription-2013.pdf
- http://www.ipu.org/cnl-f/154-free.htm
- http://www.olemiss.edu/courses/pol628/norris04.pdf
- http://www.sis.gov.eg/newvr/arabic40/8.pdf
- http://www3.weforum.org/docs/GGGR16/WEF_Global_Gender_Gap_Report_2016.pdf
- https://www.constituteproject.org/constitution/United_States_of_America_1992.pdf?lang=ar
- https://www.populationdata.net/pays/mauritanie/

وضعية حقوق الإنسان في الوطن العربي: بين الانتهاكات الجسيمة وأجندة التغيير.

Position Human Rights in the Arab World: Between Serious Violations and the Agenda for Change

د. غزلاني وداد

أ. بوخرص خديجة

جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ كلية الحقوق و العلوم السياسية(الجزائر).

khadidja.boukhras@gmail.com

ملخص:

إن وجود فكرة حقوق الإنسان و تطبيق القواعد العرفية، كانت في الأغلب منذ بداية تكوين الحياة المشتركة لمجموعات من البشر، حيث كانت القواعد العرفية تحمي بعض من حقوق الإنسان و تدافع عن كرامته الإنسانية، و تطورت هذه القواعد و أصبحت حقوق منصوص عليها في كل المواثيق الدولية و الإقليمية و حمايتها واجبة ومقدسة عند الجميع، و لقد لعبت المنظمات الدولية الحكومية منها و غير الحكومية دورا كبيرا على صعيد حماية و ترقية حقوق الإنسان، الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية، خاصة في المنطقة العربية، وهذا ما سنوضحه في هذه الورقة البحثية من خلال تبيان الأوضاع الحقوقية المزرية في العالم العربي، ومحاولة كذلك توضيح مواقف المنظمات الحقوقية الاقليمية والعالمية تجاه الأفراد في البلدان العربية من جهة، و تقديم أنجع الحلول و الرؤى الممكنة بغية التغيير و الإصلاح اتجاه منظومة حقوق الانسان من جهة أخرى.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان، القواعد العرفية، العالم العربي، المنظمات غير الحكومية.

Abstract

The existence of the idea of human rights and the application of customary rules has been mostly since the beginning of the formation of the common life of groups of human beings, where customary rules protected some human rights and defended their human dignity. These rules evolved and became rights enshrined in all international covenants And regional and international organizations have played a major role in the protection and promotion of human rights, economic, social and cultural, especially in the Arab region, and this is what we will explain in this paper by showing Rights situations And to try to clarify the positions of regional and international human rights organizations in the Arab countries on the one hand, and to provide the most effective solutions and possible visions for change and reform towards the human rights system.

Keywords/ Human rights, customary rules, the Arab world, Non-governmental organizations.

مقدمة:

ما من موضوع أهم من حقوق الإنسان عند الحديث عن السعي لتحقيق السلام و الأمن و التنمية في الوطن العربي بصفة خاصة، و العالم بوجه عام. فوجود فكرة حقوق الانسان و تطبيق القواعد العرفية كانت في الأغلب منذ بداية تكوين الحياة المشتركة لمجموعات من البشر.

فاحترام حقوق الإنسان يوفر الأساس الذي يرتكز عليه البناء السياسي و الاقتصادي والاجتماعي للحريات الإنسانية، و يعتبر أمرا حيويا حتى يسود السلام و الاستقرار و التنمية، و يعتبر أيضا أمرا ضروريا لمنع الصراعات وتعزيز سلام دائم في ربوع العالم.

و البلدان العربية كغيرها من الشعوب فشلت إلى حد كبير في حماية حقوق الأفراد،على الرغم من تبنيها منظومة تشريعية و قانونية متنوعة،و مشاركتها في العديد من الاتفاقيات و المعاهدات المعنية بحماية و ترقية حقوق الإنسان، كذلك وجود مجموعة من المنظمات و اللجان العربية الإقليمية المتخصصة في الدفاع عن حقوق الأفراد.

وتأسيسا على ذلك، فإن هذه الورقة البحثية يمكن القول أنها ستعطي صورة عامة عن الانتهاكات الفضيعة والجسيمة لحقوق الانسان في الوطن العربي، وكذلك أهم المواقف و ردود الأفعال الدولية حول هاته القضية التي أصبحت حديث العام و الخاص، وبناءا عليه نطرح الاشكال التالي:

- ✓ **إلى أي مدى ساهمت الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان في الوطن العربي في تحريك الرأي العام و تبني مواقف دولية صارمة؟ وهل نجحت فعلا في الدفاع عنها؟**

فرضية الدراسة:

- ✓ يرتبط الدفاع عن قضية حقوق الإنسان، بمدى فعالية أداء المنظمات الحقوقية العربية.

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى تحقيق جملة من الأهداف و تتمثل في:

- ✓ التعريف بمصطلح حقوق الإنسان، و معرفة أهميته في مختلف الديانات السماوية.
- ✓ معرفة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسانية في الوطن العربي.
- ✓ توضيح مواقف المنظمات الحقوقية العربية والعالمية و ردود الأفعال الدولية.

أهمية الدراسة:

- ✓ تنبع هذه الأهمية أساسا من الرغبة الشخصية في الاهتمام بحقوق الإنسان وكل ما يرتبط بها نظرا لما تشكله من أهمية وتحظى به من اهتمام، خاصة في ظل ما نراه حاليا من انتهاكات فضيعة لحقوق الإنسان.
- ✓ كذلك توضيح الرؤية حول ما قامت به الدول العربية من اتخاذ مواقف مشتركة من أجل المحاولة الجادة في التدخل الإنساني و حماية المواطن العربي بمختلف الوسائل و الإمكانيات.

الدراسات السابقة: اعتمدنا على مراجع أساسية تناولت الموضوع من زوايا مختلفة ورؤية مغايرة ومن بينها:

- **كتاب جابر عبد العزيز:** حقوق الإنسان دراسة مقارنة بين العهود و المواثيق في الطرح الإسلامي والطرح الغربي والذي تم التركيز فيه على التأصيل التاريخي لمصطلح حقوق الإنسان سواء في الطرح الاسلامي وحتى في الطرح الغربي.
- **كتاب عبد العال الديربي : الالتزامات الناشئة عن المواثيق العالمية -حقوق الانسان دراسة مقارنة-**عالج هذا الكتاب التطور العالمي لحقوق الإنسان في مختلف المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، ومختلف الجهود الوطنية و العالمية في مجال حقوق الإنسان.
- **كتاب محمد سعيد الدقاق: التنظيم الدولي** – تم التطرق فيه إلى التطور التاريخي لمسألة التنظيم الدولي، وكذلك تاريخ ظهور المنظمات الدولية غير الحكومية وفي جانب منه إلى ماهية المنظمات الدولية الحكومية وغير حكومية، على اعتبار أن هناك منظمات إقليمية غير حكومية تدافع عن حقوق الإنسان.

أولا:حقوق الإنسان:إطار مفاهيمي.

١- **مفهوم حقوق الإنسان**:رغم أن حقوق الإنسان من أكثر المصطلحات تداولا و تشعبا لدرجة أنها غدت تشمل غالبية احتياجات الانسان في جميع المجالات، إلا أن مفهومها لازال إشكاليا، حيث إختلف الفقه في محاولاته لوضع تعريف محدد و متفق عليه لهذا المفهوم، الذي يتردد على كل لسان.

فجزء من الفقه يقر بصعوبة إيجاد تعريف جامع مانع له، أو بوضع تعريف محدد له وما يعنيه من معان

بينما جزء آخر من الفقه، لم يعر الاهتمام لتوضيح المفهوم، و اكتفى بتفصيل وتصنيف حقوق الانسان دون التطرق للتعريف، ويرى أحد الباحثين أن المشكلة لا تكمن في تعريف حقوق الإنسان، ولكن المشكلة تظهر على ساحة الواقع عند التطبيق .[١]

وعليه فحقوق الانسان ليس لها تعريف محدد، فتعدد التعاريف مرده التباين في السياقات الاجتماعية والثقافية، إضافة إلى ارتباطه أساسا بادرا كنا لذات الانسان ومن بين تلك التعاريف:

نجد من يستدل على حقوق الإنسان على تلك الحقوق و الحريات المستحقة لكل شخص لمجرد كونه إنسانا، وتستند على أحقية جميع أفراد الأسرة البشرية في التمتع بحريات أساسية معينة، وبإقرار تلك الحريات[٢]، فإن المرء من حقه الشعور بالأمان، الحق في المساواة،التداول على السلطة،حرية إنشاء الأحزاب السياسية،كذلك الحق في مستوى معيشي لائق،الحق في العمل ،الحق في تقرير المصير...إلخ)[٣] ، فليس هناك اتفاق معين حولها لأنها مستمرة ومتطورة في كل الأزمنة.

كذلك نجد العديد من الكتاب الغرب و العرب اهتموا بمجال حقوق الإنسان و اختلفوا في وضع تعريفات لهذا المصطلح:

حيث يعرفها **رين كسين RENE CASSIN**، وهو أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "بأنها فرع خاص من الفروع الاجتماعية، تختص بدراسة العلاقات بين الناس إستنادا إلى كرامة الإنسان ، تحديد والحقوق و الرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن إنساني"[٤].

أما مفهوم ميثاق الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، فهو مفهوم متميز، فالأول يطرح فكرة الحقوق الأساسية، وهو مفهوم حديث لما كان يعرف من قبل بالحقوق الطبيعية و الحقوق المعنوية،التي تكفل لكل كائن بشري حيثما وجد وفي كل

---

١ كارم محمود حسين نشوان،آليات حماية حقوق الانسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الأزهر غزة، كلية الحقوق، ٢٠١١، ص ٩.

٢ طلال لموشي، دور الفواعل غير الدولاتية في العلاقات الدولية-المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان نموذجا-، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر-باتنة- قسم العلوم السياسية،٢٠١٤/٢٠١٥،ص ١٧٣.

٣ . Manual, Human Rights Guidelines for implementing a human rights based approach adc,(Vienna :Austrian development Agency july , 2010) , p 06

٤ طلال لموشي، مرجع سابق، ص ١٧٣.

الأزمان، و هذه الصياغة الجديدة يمكن ملاحظتها من مقدمة الميثاق التي عبرت عن تصميم شعوب الأمم المتحدة، بأن تؤكد من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وثمة تطور لاحق لميثاق الأمم المتحدة، يتعلق بمفهوم حقوق الإنسان فقد أصبحت تعبر عن جوانب سياسية قانونية، اقتصادية و اجتماعية و ثقافية، لا غنى عنها لحياة و مصائر الشعوب و الأفراد وفي إحدى المجلات التابعة لهيئة الأمم المتحدة فقد قدمت تعريف مختصرا لحقوق الانسان"على أنها تلك الحقوق الأصلية في طبيعتنا، و التي بدونها لا نستطيع العيش كبشر"[٥].

أنواع حقوق الإنسان: يمكن تصنيفها إلى ثلاث فئات:

١.**الحقوق المدنية و السياسية**:و تسمى أيضا الجيل الأول من الحقوق وهي مرتبطة بالحريات وتشمل لحقوق التالية: الحق في الحياة و الحرية و الأمن، وعدم التعرض للتعذيب و التحرر من العبودية، المشاركة السياسية، حرية الرأي، التعبير، التفكير، الضمير، الدين، حرية الاشتراك في الجمعيات، التجمع[٦].

٢. **الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية**: و تسمى أيضا الجيل الثاني من الحقوق، و تتمثل في الدفاع عن الحق في العمل، والحق في المأوى و الملبس، و الحق في الطعام و الرعاية الصحية والحق في التعليم و ضمان المساواة بين الرجال و النساء في الأجر و فرص الترقية و ساعات العمل، وكذلك الحق في تشكيل النقابات والانضمام إليها و حرية النشاط و حق الإضراب...إلخ و في هذا الجيل يبرز تدخل الدولة كفاعل إيجابي،حيث تكفل و تضمن تحقيقها لمواطنيها[٧].

٣.**الحقوق البيئية و الثقافية و التنموية**:و تسمى أيضا الجيل الثالث من الحقوق، و تشمل حق العيش في بيئة نظيفة ومصونة من التدمير، و الحق في التنمية السياسية و الثقافية والاقتصادية.

إن هذه الأجيال الثلاث لحقوق الإنسان تعكس أهمية أن يتم الحديث عن حقوق الإنسان ببعديها الواسع دون التركيز على فئة دون أخرى.على الرغم من أن وجود هذه الأجيال قد عمق الهوية بين أنواع الحقوق، و عكس أزمة أولويات في التعامل مع كل جيل[٨].

- **مصادر حقوق الإنسان**:إجمالا تتكون مصادر حقوق الإنسان من ثلاث مصادر رئيسية وهي:المصدر الدولي، المصدر الوطني، والمصدر الديني.

---

٥ عمر سعد الله، حقوق الإنسان و حقوق الشعوب –العلاقة و المستجدات القانونية–، ط ٢، (الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٩٤)، ص ص ٢٩–٣٠.

٦ حجيلة رحابي، "حقوق الإنسان و حرية ممارسة الشعائر الدينية في ظل الحكم الراشد"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد ٣٣، (نوفمبر ٢٠١١)، ص ص ١٧٣–١٧٤.

٧ أسماء مرايسي، مرجع سابق، ص ٥٢.

٨ محاضرة حول حقوق الإنسان، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٢/٠٥/٢٠١٦، على الرابط الإلكتروني:Boulemkahel .yolasit.com .

أولا/المصدر الدولي: و هذا المصدر ينقسم إلى مصدرين:**عالمي و إقليمي**.

أ:المصدر العالمي: وهو المصدر الذي يشمل المواثيق الدولية، و تنقسم هذه المواثيق من خلال دورها إلى مواثيق عامة ومواثيق خاصة.

١-**المواثيق العامة**: و هي تلك المواثيق التي تكفل معظم حقوق الإنسان، كما أنها تعتبر بمثابة الشرعية العامة لحقوق الإنسان و من ضمن هذه المواثيق: ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥، العهد الدولي للحقوق الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦، العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية لعام ١٩٦٦.

٢- **المواثيق الخاصة**: و هي تلك المواثيق التي تختص بالإنسان مثل الطفل و المرأة و الشيخ والأشخاص المعوقين والمختلين عقليا، و كذلك اللاجئين و الرق و العبودية، كذلك لها سريان في حالات محددة مثل: اتفاقيات حقوق الإنسان الخاصة بالنزاعات المسلحة سواء كانت دولية و أهلية.

ب:المصدر الإقليمي: و هو المصدر الذي يشمل مواثيق حقوق الإنسان في المنظمات الإقليمية، أو تلك المواثيق تطبق على المستوى الإقليمي وأن مثل تلك المواثيق هي لدول مجلس أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الوحدة الإفريقية، وجامعة الدول العربية[٩].

ج :المصادر القانونية الوطنية: و ترتبط بالنصوص القانونية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في الدساتير التشريعات والأعراف،إضافة إلى أحكام المحاكم الوطنية، و قد يكون في مرات عدة المصدر الوطني ومستمد من المصدر الدولي كنص بعض الدول في دساتيرها الوطنية على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان و العهدين الدوليين الصادرين عن الأمم المتحدة، ويجب التأكيد أنه سواء كان المصدر الوطني وطنيا، أو محولا من المصدر الدولي فهو يعلو أو يتفوق على هذا الأخير،حيث أن الشخص الذي تنتهك حقوقه يتوجه إلى وسائل الحماية في القانون الداخلي،أي أن القانون الداخلي يسبق في التطبيق القانون الدولي في مجال حقوق الإنسان[١٠].

د :المصادر الدينية: يتفق الكثير من المؤرخين و الدارسين للحضارات القديمة على حقيقة أن التعاليم الدينية والأديان السماوية، ومنها الشريعة الإسلامية كان لها دور لا ينكر في صياغة و بناء نظرية حقوق الإنسان الحديثة،حيث يعتبر البعض أن ولادة المسيحية كانت من أهم التطورات التي ظهرت في عصر سادة الظلام والجهل والاضطهاد لرجال الدين، و قد أشار **سان أوجيزتان** في مؤلفه"مدينة الله" أن الكنيسة تحمي المظلومين من التعسف و أن انتشار و انتصار حقوق الإنسان ترجع إلى الديانة المسيحية التي تقوم على مبدأ وجوب احترام حقوق كل إنسان بدون تمييز، وفي كل زمان و مكان

---

[٩] خياطي مختار، دور القضاء الجنائي الدولي في حماية حقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،جامعة مولود معمري-تيزي وزو - ،٢٠١٠/٢٠١١، ص ٣٩

[١٠] نادية خلفة،آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية- دراسة بعض الحقوق السياسية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحاج لخضر -باتنة- كلية الحقوق، قسم الحقوق و العلوم السياسية، ٢٠١٩/٢٠١٠،ص ٧٤.

باعتبار أن الإنسان هو الكائن الحي الوحيد،الذي اصطفاه الخالق جلا و علا لعمارة الارض و اصطلاحها، فهذا الإنسان هو صورة الله ومثاله على الأرض ،ذلك من خلال التأكيد على مبادئ المحبة والعدالة والمساواة و الإحسان[١١].

ثانيا:/وضعية حقوق الإنسان في الوطن العربي:

فقد شهدت المنطقة العربية تدهورا في أوضاع حقوق الإنسان في العديد من الدول، حيث يواجه العديد من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان و منظمات المجتمع المدني العديد من التحديات والمخاطر التي تعرضهم للملاحقة والاعتقال التعسفي، و هناك العديد من الحالات التي وثقتها المنظمات الدولية متعلقة بالانتهاكات الجسيمة

لحقوق الإنسان في الوطن العربي، خاصة بعد سحابة الربيع العربي العابرة انتكاسة حقوقية خطيرة تذكر بوضعية كتلك التي سادت في العالم ومفهوم السيادة الوطنية بغلق الحدود الوطنية في وجه تعرية الواقع الحقوقي[١٢].

فقد أفضى القمع الوحشي للانتفاضة الشعبية في **سوريا** إلى دخول البلاد في حالة نزاع مسلح، ذلك بعد انتقال فصائل المعارضة إلى المقامة المسلحة.

و في محاولة لسحق الانتفاضة وقعت انتهاكات جسيمة تضع جيش الدولة الرسمي في مصاف جيوش الاحتلال،حيث استخدم هذا الجيش الأسلحة الثقيلة في قصف المناطق السكنية و المستشفيات، واستخدم بعضها كمراكز للاعتقال أو الإعدام دون محاكمة، وسلب و نهب الممتلكات و إضرام النار فيها و القتل التعسفي الإعدام خارج نطاق القضاء حتى في البلدات و القرى التي ظلت محتفظة بطابع الاحتجاج السلمي، و سقط ما لا يقل عن ٦٠ ألف قتيل منذ بدأ الانتفاضة الشعبية في مارس ٢٠١١ و حتى نهاية ٢٠١٢، و يقدر عدد المدنيين اللذين فقدوا أرواحهم خلال ٢٠١٢ و حده بنحو ٣٦ ألف مواطن.

و في **مصر** فقد العشرات من المتظاهرين أرواحهم جراء الاستخدام المفرط في قمع الاحتجاجات، سواء من جانب قواة الشرطة المدنية، أو من جانب قواة الجيش في النصف الأول من العام و لم تتوقف أعمال قتل المتظاهرين والمحتجين من بعد تولي جماعة الإخوان المسلمين مقاليد الحكم في يوليو ٢٠١٢، بل بدأ تصعيد" أنصار الجماعة" في قمع الخصوم المحتجين، و تعذيب المعتصمين أمام القصر الرئاسي، و هو ما أفضى إلى دخول البلاد في نهاية العام في حرب شوارع بحيث لقي خلالها ١١ شخص مصرعهم كما لجأت حكومة السجون المسلمين إلى القمع البوليسي للإضرابات والإعتصامات العمالية[١٣].

---

[١١] نفس المرجع، ص ٧٥.

[١٢] د.م، واقع حقوق الإنسان في الدول العربية، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٢ /٠٥/٢٠١٦ على الرابط الإلكتروني:ttps://www.newtactics.org/ar .

[١٣] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، آلام المخاض: حقوق الإنسان في العالم العربي، القاهرة: ٢٠١٢، ص ص ١٩٠-٢٠٠، و ١٠٩-١١٠.

أما في **المملكة الأردنية الهامشية** لم تسلم حملات الاعتقال التي تنفذها قوات الأمن من عمليات إعدام خارج القانون، بسبب الاستخدام المفرط للقوة. فقد شهدت منطقة العج في محافظة المفرق بتاريخ ٠٤-٠٩-٢٠١٤ والأيام التي تلتها أعمال شغب، كذلك و في شهر أوت من نفس العام شنت السلطات الأردنية حملة اعتقالات في صفوف التيار السلفي الجهادي خصوصا من مؤيدي تنظيم الدولة الإسلامية دون أن توجه للمعتقلين أي تهم،إضافة إلى ذلك يواجه السجناء الإسلاميون معاملة غير لائقة في مراكز الاحتجاج ففي ٠٨-١٠-٢٠١٤ أعلن نحو ٤٠ سجينا أردنيا من التيار الجهادي الدخول في إضراب مفتوح عن الطعام احتجاجا على أوضاعهم المعيشية الصعبة داخل السجون.

و في سياق آخر ازدادت الانتقادات الدولية حيال رفض الأردن دخول لاجئين فلسطينيين فارين من سوريا أو إبعادهم قسرا بعد دخولهم الأردن، في خرق واضح لالتزاماتها الدولية، فقد قام الأردن رسميا بحظر دخول الفلسطينيين القادمين من سوريا، كما أبعد غصبا أكثر من ١٠٠ لاجيء تمكنوا من دخول البلاد منذ منتصف ٢٠١٢ بينهم سيدات

و أطفال، كذلك استمرت قوات الشرطة في استخدام القوة المفرطة تجاه المتظاهرين والإعلاميين أثناء ممارستهم حق التعبير أو المهنة، مع غياب آلية مستقلة للتحقيق في الانتهاكات[١٤].

و بخصوص **العراق** فقد أشار التقرير أنه رغم الاتفاقية الأمنية العراقية الأمريكية، فإن ذلك لم يمنع القوات الأمريكية من شن عمليات عسكرية منفردة على الساحة العراقية، و سقوط العديد من المدنيين وفي كل الأحوال ظلت القرارات المحورية رهنا بالقوات المحتلة، كذلك يعد العراق واحدا من البلدان العربية القليلة المؤهلة التي كانت يمكنها بمواردها الطبيعية والبشرية الانتقال من مصاف البلدان النامية إلى مصاف البلدان المتقدمة[١٥].

ومنذ مطلع ٢٠١٤، نفذت القوات الحكومية و قوات التحالف الدولي طلعات جوية للطيران الحربي في إطار محاربة ما تصفهم الحكومة العراقية بالإرهابيين فقد أدت إلى مقتل ما لا يقل عن ٣١ مدنيا من بينهم ٢٤ طفلا و جرح ٤١ آخرين، كذلك يعاني الصحفيون في العراق من الاعتقال التعسفي والمتابعة و التضييق، فضلا عن الاستهداف المباشر بالنيران من قبل القوات التابعة للحكومة و المليشيات المقربة منها، إضافة إلى ذلك فقد شهدت العراق ومن نفس العام عمليات مسلحة واسعة ،خاصة بعد سيطرة مسلحي داعش على أجزاء كبيرة من المدن العراقية كالموصل وبيجي الرمادي، أقضيه و قرى أخرى، زد على ذلك زيادة نشاط الميليشيات الشيعية المدعومة من إيران، حيث ظهرت صور وفيديوهات كثيرة تشير إلى مشاركة الجنرال الإيراني"**قاسم سليماني**" في عمليات مسلحة، قالت الحكومة إنها عمليات حكومية لاستعادة السيطرة على المدن التي خرجت من تحت سيطرتها.

---

[١٤] تقرير الائتلاف العالمي للحريات و الحقوق لعام ٢٠١٤، –مواجهة الثورة المضادة–، حالة حقوق الإنسان في البلدان العربية، ص ص ٢٦-٢٧.

[١٥] —عبد الحسين شعبان، "حقوق الإنسان في الوطن العربي: المنظمة العربية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي: رصد وتدقيق و مراجعة" ،**الحوار المتمدن**، العدد ٣٢٥٤، (٢٠١١-٠١-٢٢) ، بتاريخ:٢٠١٦/٠٥/٢٢،على الرابط الإلكتروني:http://www.ahewar.org/.

و خلال عام ٢٠١٤ زادت وتيرة التهجير على أساس طائفي و عرقي خاصة في مناطق بغداد واللطيفية والإسكندرية وبابل وبعقوبة، وهي المناطق التي تنشط فيها ميليشيات شيعية مدعومة من إيران[١٦].

فقد كانت السيطرة على قوات الأمن غير منسقة و أدى تدهور الوضع الأمني إلى عودة الميليشيات الشيعية مجددا إلى ممارسة معظم نشاطها خارج نطاق سيطرة الحكومة العراقية، وقد ارتكب تنظيم داعش العدد الأكبر من انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة، فقد استهدف داعش بشكل منظم و على نطاق واسع المسئولين الحكوميين و عناصر قوات الأمن،علاوة على المدنيين و خاصة الشيعة والأقليات الدينية و العرقية، و النساء و الأطفال .و قدرت الأمم المتحدة بأنه تم تشريد أكثر من مليوني نسمة من مختلف أنحاء العراق منذ شهر جانفي، و ازدادت الأزمة الإنسانية سواء في شهر جويلية وأوت،عندما اقترف تنظيم داعش عنفا على أساس النوع الاجتماعي، و اغتصاب النساء و الأطفال وجندهم كجنود، ودمر البنية التحتية للمدينة،و وردت تقارير متزايدة من أعمال عنف و جرائم ارتكبتها الميليشيات الشيعية و المتطوعون في لجان الحشد الشعبي، و ذكر أن الانتهاكات التي ارتكبها المقاتلون المتطوعون تضمنت الخطف

والابتزاز و التعبير عن الرأي و التجمع السلمي، و أعمال العنف المرتكبة ضد الصحفيين و مضايقتهم، و القيود على الحرية الدينية، وقد فاقم الفساد واسع الانتشار في المستويات الحكومية و الاجتماعية التي تفتقر إلى حماية فعالة لحقوق الإنسان في العراق[١٧].

و قد سجلت في المغرب من نفس سنة ٢٠١٤ على غرار سابقتها استمرار نفس الأوضاع على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، والثقافي، حيث لم تعرف أهم المؤشرات أي تحسن ملموس، بل سجلت تراجعا خطيرا،حيث كرست السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي إتبعتها الدولة خلال العام ٢٠١٤ و سعيا وراء تدبير التوازنات الماكرو اقتصادية عبر التضحية بالحاجات الاجتماعية الملحة، و تحميل فئات الأجراء والمنتجين، و معهم شرائح و اسعة من الفئات المهمشة و الفقيرة، عبء اختيارات تعمق الفوارق الاجتماعية الاقتصادية، و المناطقية.

إلى ذلك لم تشهد أوضاع السجون و السجناء أي تحسن ملموس، إذ لا يزال واقع السجون مترديا ويعرف انتهاكات خطيرة لحقوق السجناء المنصوص عليها في القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، إضافة على شيوع العنف وممارسة التعذيب، كما تغيب عنها شروط السلامة الصحية، فلا تزال منظمات حقوق الإنسان في المغرب تسجل العديد من الخروقات التي تطال الحق في الحياة الجسدية و المعنوية و في الأمن الشخصي، إذ لا يزال يمارس العنف ضد المواطنين في مراكز الشرطة، و يواجه مواطنو المغرب العنف في بعض الأحداث الاحتجاجية، و أثناء التظاهرات، إبان الخضوع

---

[١٦] تقرير الائتلاف العالمي للحريات و الحقوق، ٢٠١٤، مرجع سابق، ص ٨٤.

[١٧] تقرير صادر عن مجلة الديمقراطية(الأهرام)، حالة حقوق الإنسان لعام ٢٠١٤، – التقارير القطرية حول ممارسات حقوق الإنسان لعام ٢٠١٤، وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية و حقوق الإنسان و العمل، ص ١١، على الرابط الإلكتروني:.Democracy.ahram.org.eg

للحراسة النظرية أو بمجرد التوقيف من طرف دوريات الأمن وهي جميعها ممارسات تتكرر باستمرار من طرف السلطة العمومية، بمختلف قواتها و وسائلها، خاصة بعد الحراك الشعبي الذي خلفته حركة ٢٠ فبراير [١٨].

أما في **تونس** فبعد ما يعرف بأحداث " الربيع العربي" فد شهدت الجمهورية التونسية حالة من انتكاسة حقوقية فقد استمرت قوات الأمن في قمع الاحتجاجات التي ركزت على تباطؤ خطوات الإصلاح،إلى فرص اقتصادية وتوظيف أكبر والمطالبة بإبعاد المسؤولين المرتبطين بالنظام السابق، و في الأحداث توفي ما لا يقل عن ثلاثة أشخاص و أصيب كثيرون غيرهم، و في جويلية منعت قوات الأمن القيام باعتصام، فقبضت على ٤٧ شخصا و قيل أن العدد منهم أصيبوا أثناء القبض عليهم، وقد اشتهرت إدارة أمن الدولة بتعذيبها للمعتقلين، و استقرار المدافعين عن حقوق الإنسان و الصحفيين المستقلين، و فرض القيود على السجناء السياسيين السابقين، و وفقا للحكومة المؤقتة فقد توفي ما لا يقل عن ٣٠٠ شخص و أصيب ٧٠٠ خلال الثورة[١٩].

ونجد بداية عام ٢٠١١ حلبة صراع في **ليبيا** من احتجاجات و نزاعات مسلحة أدت إلى تغيير معالم هذه الدولة النفطية الواقعة في شمال إفريقيا، فقد كان العقيد معمر القذافي يحكم قبضته على السلطة حينها، وهو ما دأب عليه القيام به طول ٤٢ عاما أمضاها في سدة الحكم، و نجح في إسكات معظم معارضيه بأن عمد إلى الزج بهم في السجن أو إجبارهم على العيش في المنفى، و نصت التشريعات الوحشية التي سنها على تحريم أي شكل من أشكال المعارضة ،أو تأسيس منظمات مستقلة، وإعتقل المئات من السجناء السياسيين بشكل تعسفي وأصدرت المحاكم الخاصة أحكامها على خصومه عقب خضوعهم لمحاكمات تبتعد كل البعد عن مبادئ العدالة و الإنصاف، و ترسخت عميقا جذور السماح للمسؤولين عن ارتكاب جرائم التعذيب، و عمليات الإعدام خارج نطاق القضاء، و الاختفاء القسري بالإفلات من العقاب، و لطالما تجاهلت السلطات الدعوات لكشف الحقائق و تحقيق العدالة أطلقها حوالي ١٢٠٠ من السجناء الذين قتلوا عام ١٩٩٦ في سجن "أبو سليم سيء الصيت" وعاش المقيمون من غير الليبيين في ظل الخوف من التعرض للاعتقال، و الاحتجاز إلى أجل غير مسمى بذريعة مخالفة قوانين الإقامة و الهجرة ناهيك عن احتمال تعرضهم للتعذيب و غيرهم من ضروب سوء المعاملة وكثر اللجوء إلى ارتفاع عقوبة الإعدام و غيرها من العقوبات القاسية، و أنتشر التميز ضد المرأة في نصوص القانون و تطبيقاته العملية، فقد حجم حضورها ومشاركتها في الخطوط الأمامية مع التطور السريع للأحداث من مجرد احتجاجات مناوئة للحكومة إلى نزاع مسلح بكل معنى الكلمة وذلك على الرغم من مشاركة نساء كثيرات في دعم جهود المعارضة و مشاركتها في المعاناة و النضال نتيجة لذلك الدعم، فقد قامت قواة القذافي باعتقال النساء خلال النزاع الدائر، واحتجزت كثيرات منهن بمعزل عن العالم الخارجي في مواقع اعتقال مجهولة، و تعرضت البعض منهن إلى الضرب المبرح وسط ورود تقارير بوقوع اغتصاب و غيرها من ضروب سوء المعاملة.

[١٨] تقرير الائتلاف العالمي للحريات و الحقوق لعام ٢٠١٤، مرجع سابق، ص ص ١٥٠-١٥٢.

[١٩] تقرير عن منظمة العفو الدولية، عام الثورات-حالة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا-،٢٠١٢، ص ص ١٠-١١.

و أثناء النزاع كان مواطنو دول جنوب الصحراء الكبرى على وجه الخصوص من بين المجموعات الأكثر عرضة للاعتقال التعسفي و العنف الموجه ضدهم لأسباب تتعلق بلون بشرتهم، و ذلك في ضوء التقارير التي بالغت في تضخيم مسألة استعانة قوات القذافي"مرتزقة أفارقة"و عليه فقد تعرضت منازل الكثيرين من ذوي البشرة السمراء للمداهمة، وتعرض ساكنيها للضرب والاعتقال وغيرها من ضروب سوء المعاملة على أيدي المقاتلين الموالين للمجلس الوطني الانتقالي، و قتل بعضهم و يواجه الليبيون السود -خاصة من أهالي منطقة توارغة- مخاطر جدية باحتمال تعرضهم لهجمات انتقامية والاعتقال التعسفي كونهم ينظر إليهم كموالين للقذافي استخدمت مناطقهم كقاعدة لانطلاق قواته أثناء حصارها لمدينة مصراتة[٢٠].

و بالحديث عن الدول العربية التي كانت أكثر تأثرا بما يسمى إعلاميا الربيع العربي نجد كذلك **اليمن** التي عرفت بدرجة كبيرة و فضيعة إلى انتهاكات حقوق الإنسان، فقد أخفقت الحكومة الانتقالية الهشة التي خلفت الرئيس علي عبد صالح في عام ٢٠١٢ إلى مواجهة العديد من التحديات الخاصة بحقوق الإنسان في ٢٠١٤ فلقد استمرت الانتهاكات على خلفية العديد من المواجهات المسلحة المختلفة والتمييز ضد المرأة بموجب القانون و الإعدام بأحكام

قضائية لإحداث جانحين، و زواج أطفال وتجنيد الأطفال، و الاعتداءات على الصحفيين والاحتجاز بغير سند قانوني، و الاتجار بالنسبة للمهاجرين و غياب المحاسبة على انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها الحكومة السابقة.

وفي سبتمبر ومن نفس السنة وفي أعقاب وقائع قامت فيها قوات الأمن باستخدام القوة المفرطة من محتجين حيثيين ارتجت العاصمة صنعاء، بفعل مواجهة مسلحة استمرت ٤ أيام خلفت حوالي ٥١٢،٣٣٤ نازحا داخليا مسجلين رسميا في جميع أنحاء اليمن جراء القتال، ومن بين الانتهاكات الجسيمة في اليمن من الاعتداءات على العاملين في مجال الصحة، حيث قام مقاتلو تنظيم القاعدة في جزيرة العرب بالسيطرة على أحد المستشفيات ومركزين طبيين في محافظة شبوة جنوبي اليمن في ٠٨-٠٤-٢٠١٤، فحسب تقارير إعلامية، و جاء ذلك عقب سلسلة من الغارات الجوية التي شنتها الحكومة، استهدفت معسكرات تدريب تابعة للتنظيم القاعدة في المنطقة، و كذلك تم تسجيل عن وفاة ما لا يقل عن ٠٦ أشخاص و جروح ٠٩ آخرين على الأقل .

كذلك تواجه السيدات في اليمن تمييزا شديدا على مستوى القانون و الممارسة، فلا يمكن لهن الزواج دون إذن من ولي الأمر، و لا تتاح لهن نفس الحقوق المتاحة للرجال في الطلاق أو الميراث أو حضانة الأطفال، كما أن عدم توفر الحماية القانونية بتركهن عرضة للعنف الأسري و الجنسي، كذلك و لقد أدت المواجهات المسلحة في عمران، وصنعاء، و شبوة، إلى ائتلاف أو تدمير ٤١ مدرسة على الأقل وقيام القوات المسلحة باحتلال مدارس في سنة ٢٠١٤، حسب وزارة التربية والتعليم،هذا فضلا عن استخدام ٣١ مدرسة في إيواء أشخاص من المازحين داخليا، و في شهر نوفمبر من نفس السنة

---

٢٠ نفس المرجع، ص ص ١٦-٢٠.

دفع القتال في آب السلطات إلى إغلاق ١٦٩٠ مدرسة توفر الخدمة التعليمية ل ٩٢ ألف طالب، على نحو مؤقت قامت بفتحها بعد أسبوع[٢١].

كذلك قيدت جماعة الحوثيين المسلحة و قوات الأمن المتحالفة معها على نحو تعبير في الحق في حرية التعبير و التجمع وتكوين الجمعيات، و قامت بالقبض على صحفيين و على قادة حرب الإصلاح و آخرين، و أحبرت منظمات غير حكومية على إغلاق أبوابها، و استخدمت القوة المفرطة ضد متظاهرين سلميين[٢٢].

أما فيما يخص **الجمهورية اللبنانية** فتعتبر الانتهاكات اليومية لحقوق المواطنين أمر روتيني تأقلم معه المجتمع ووجه الخطورة في هذه المسألة، فالاغتيالات و عمليات الاعتداء بالضرب و التهديد بالقتل مسائل شبه عادية، فقد سجلت العديد من الاعتداءات منهم الاعتداء بالضرب على الدكتوره:سمر جبور خوري عقيلة النائب السابق غطاس خوري، و اعتداءات متنقلة على ناشطين سياسيين من مختلف الأطراف المتصارعة ،و توجهت تهديدات بالجملة إلى السياسيين و الأكاديميين والناشطين السياسيين و الإعلاميين و رجال الأمن و السلك العسكري اللبناني، مما تجلى في اغتيال النائبين وليد عيدو وأنطوان غانم، و تفجير حافلة ركاب، ناهيك عن عمليات التسلح الحزب و التهديد بإشعال نيران الحرب الأهلية، كذلك استعمالها الأسلحة المحظورة عالميا من بينها القنابل العنقودية،حيث أدت الاعتداءات

الإسرائيلية على لبنان سنة ٢٠٠٦ إلى مشكلة كبيرة يعاني منها المواطنون هي حقل القنابل العنقودية التي ألقتها إسرائيل و التي قدرتها بعض الأوساط بمليون قنبلة مميتة، أدت إلى سقوط العديد من المواطنين بين قتلى و جرحى ومعوقين[٢٣]، كذلك فقد شهدت حقوق الإنسان خلال عام ٢٠١٢ مزيدا من التدهور نتيجة انعكاسات تحول الانتفاضة الشعبية في سوريا إلى صراع مسلح؛ الأمر الذي أدى تأجيج حدة الانقسام السياسي و الطائفي فيما بين الأطراف المقربة من النظام السوري و الأطراف المناهضة له داخل لبنان، و إقترن ذلك باندلاع اشتباكات و مصادمات ذات طابع طائفي هي الأسوء منذ إقدام حزب الله عام ٢٠٠٨ على احتلال بيروت؛ أفضت هذه المصادمات إلى سقوط عشرات القتلى و إصابة المئات و في المقابل جرى اختطاف عشرات السوريين كنوع من الثأر لاختطاف أو اختفاء لبنانيين في سوريا كما اتهمت أحزاب مناصرة لنظام بشار الأسد بدعم اعتداءات في لبنان على منازل سوريين مؤيدين لمعارضين، و تعرض صحفيون و إعلاميون و مؤسسات إعلامية لاعتداءات على خلفية مواقفهم من هذه الأحداث، أو تغطيتهم لما اقترن بها من صدامات[٢٤].

---

[٢١] التقرير العالمي لحقوق الإنسان في اليمن ٢٠١٥، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٦/٠٤/١٥، على الرابط الإلكتروني:https://wwwhvw.org/ar/world .

[٢٢] تقرير عن حقوق الإنسان في اليمن، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٠١٦/٠٥/٢٢، على الرابط الإلكتروني:https://ar.wikipedia.org/wiki/ .

[٢٣] التقرير السنوي لمؤسسة الحق الإنساني، عن حقوق الإنسان في لبنان ٢٠٠٨، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٠١٦/٠٥/٢٢على الرابط الإلكتروني: http://www.clhrf.com/ .

[٢٤] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مرجع سابق، ص ٢٥٣.

أما بالنسبة للمرأة فقد ظلت دائما عرضة للتمييز الممارس ضدها قانونا و بحكم الممارسة العملية لاسيما في مجال الشؤون الأسرية، و كذلك و مع استبعاد العمال المهاجرين من أشكال الحماية التي توفرها قوانين العمل الوطنية، أصبحوا عرضة لاستغلال أرباب العمل و إساءاتهم، كما تعتبر عاملات المنازل المهاجرات تحديدا أكثر ضعفا من غيرهن كونهن يعملن وفق نظام الكفالة الذي يربطهن بمخدومين، و في جانفي من نفس السنة رفض وزير العمل الاعتراف بنقابة عمالية شكلها عمال مهاجرون[٢٥].

ثالثا:موقف المنظمات الحقوقية العربية عالميا وتداعياتها على الوضع الإنساني في المنطقة العربية:

✓ **الموقف العربي:**

أظهرت الأحداث الأخيرة ضرورة الإنصات بكل اهتمام و مسؤولية إلى أصوات الشعوب العربية المطالبة بالتغيير و الإصلاح ومحاربة الفساد و بناء الدولة الرشيدة التي تحقق الطموحات في العدالة الاجتماعية وحفظ كرامة الإنسان و حقوقه الأساسية التي اتفق عليها المجتمع الدولي، و ترجم هذا التوافق في العديد من الاتفاقيات و المواثيق الدولية التي تحمي حقوق الإنسان، و التي انضمت إليها العديد من الدول العربية و أصبحت جزءا لا يتجزأ من قوانينها الداخلية.

وتأتي في مقدمة المنظمات العربية التي سعت إلى حماية حقوق الإنسان **الجامعة العربية**، حيث و في السنوات الأخيرة جذبت جامعة الدول العربية انتباه المجتمع الدولي بقدر ما جذبت انتباه من يعيشون في الدول العربية، حيث يرى

عديدون أنها تحتل مكانة الجهة القادرة على لعب دور مطلوب و بشدة في الدبلوماسية الدولية فيما يخص قضايا تتعلق بالسلم و الأمن وحقوق الإنسان في الدول العربية، حتى الآن كان هذا الدور أبعد ما يكون عن الاتساق، و أبعد ما يكون عن أن يمارس من منطلق أجندة حقوقية حقيقية، لكن الفحص المدقق للجامعة العربية خلال الأزمات الأخيرة في المنطقة يكشف عن تحول بطيء في الممارسات، بما يحتم عن منظمات المجتمع المدني أن تطور تحليلاتها وإستراتيجياتها للتواصل مع الجامعة العربية، لكي تصبح مؤثرة في إصلاح الجامعة، و كذا لكي تساعدها في تشكيل دورها.

و تجدر الإشارة في البداية إلى أن الجامعة العربية اتخذت خطوات مهمة في سياق حقوق الإنسان منها اعتماد الميثاق العربي المنقح لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٤ الذي بدأ نفاذه عام ٢٠٠٨، و رغم أن الميثاق لا يتسق بالكامل مع القانون الدولي،إلا أنه من خلال مراجعة لجنة حقوق الإنسان العربية لتقارير الدول،يمكن إلقاء الضوء على التقدم الذي تحرزه الدول، و كذا النواقص فيما يخص القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان و الممارسة العملية، و إنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان -الذي تمت الموافقة عليه في القمة العربية في مارس٢٠١٤-هم من حيث المبدأ خطوة تستحق الترحيب، رغم غن النظام الأساسي للمحكمة يثير إشكاليات كبيرة،ف إعادة صياغة اتفاقية اللاجئين العربية الجاري الآن قد يؤدي

---

[٢٥] تقرير منظمة العفو الدولية لعام ٢٠١٥/٢٠١٦، حالة حقوق الإنسان في العالم، ص ص ٢٧٧-٢٧٨.

أيضا إلى ظهور وثيقة تراعي معايير أكثر تقدمية عن حالها القائم، كما إن إصلاح ميثاق الجامعة العربية، يوفر إمكانية حقيقية للاعتراف بحماية حقوق الإنسان كأحد مبادئ التي تنهض عليها الجامعة ضمن الميثاق[٢٦].

ولكن مع ذلك يعتقد البعض في ظهور عوامل جديدة تزيد من قوة الجامعة العربية على لعب دور أكثر حسما فيما يتعلق بحقوق الإنسان و القانون الدولي، للجامعة، و التغيرات في موازين القوى في المنطقة التي أملاها ظهور زعمات سياسية جديدة في بعض البلدان العربية، و ذلك بالإضافة إلى نشاط الجهاز الذي يراقب تنفيذ الميثاق العربي لحقوق الإنسان[٢٧]، وكذلك فقد تم إنشاء لجنة عربية معنية بحقوق الإنسان تسمى "اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان عام ١٩٢٨"و هي لجنة فنية دائمة من الدول الأعضاء، وقد لعبت هذه اللجنة دورا كبيرا في صدور عدد من الاتفاقيات العربية المعنية بحقوق الإنسان، وفي إطلاق خطتين عربيتين مهمتين:لجنة حقوق الإنسان العربية كأول آلية عربية إقليمية لكي تتولى مراقبة تنفيذ الميثاق، و كذلك لجنة معنية بالتربية على حقوق الإنسان عام ٢٠٠٨ من جهة، و أخرى معنية بتعزيز ثقافة حقوق الإنسان عام ٢٠١٠، كما تبنت آليات أخرى في الجامعة على غرار العقد العربي لذوي الاحتياجات الخاصة ٢٠٠٤-٢٠١٣، و مؤخرا تم إطلاق الإستراتيجية الإقليمية لحماية المرأة العربية: السلم و الأمن و تعمل على تفعيلها[٢٨].

وتعد التربية والتعليم على حقوق الإنسان عملية مستمرة وطويلة المدى،حيث تهدف أساسا إلى تعزيز قيم التسامح والتضامن والتعاون بين البشر حتى يتسنى خلق الظروف الملائمة لحياة أفضل لبني البشر تسودها الحرية و العدالة والكرامة والمساواة، ومنع الصراعات و انتهاكات حقوق الإنسان ودعم عمليات المشاركة الديمقراطية بقصد إقامة مجتمعات تحظى بها جميع حقوق الإنسان للناس كافة بالتقدير و الاحترام.

وفي هذا الإطار يأتي قرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة بالرياض ٢٩-٠٣-٢٠٠٧ القاضي بوضع خطة عربية للتربية على مبادئ حقوق الإنسان لفترة ٢٠٠٩-٢٠١٣، لينسجم مع حرص الجامعة لإنشاء منظومة إقليمية عربية لحقوق الإنسان تضمن حمايتها و النهوض بها والتربية عليها، كما يندرج في إطار الجهود العربية الرامية إلى تعزيز نشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية عليها[٢٩].

و تتضمن أهداف الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان مجموعة من الأهداف تتمحور في النقاط التالية:

١. إدماج حقوق الإنسان في المنظومة التربوية في مختلف المراحل التعليمية من خلال:

---

[٢٦] ميرفت الرشماوي، جامعة الدول العربية، حقوق الإنسان: المعايير و الآليات، (المكتب الإقليمي العربي)، ص ٠٤.

[٢٧] معتز الفيجري، لا حماية لأحد !دور جامعة الدول العربية في حماية حقوق الإنسان، ط ٢، (القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦)، ص ٣٣.

[٢٨] نفس المرجع، ص ٣٣.

[٢٩] الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان ٢٠٠٩/٢٠١٠، ص ص ٠١-٠٢.

- إجراء الدراسات المسحية التشخيصية لواقع حقوق الإنسان في المواد الدراسية.
- بناء مصفوف القيم و المبادئ و المفاهيم لحقوق الإنسان لدمجها في المناهج و البرامج.
- إعداد أدلة تربوية للتربية على ثقافة حقوق الإنسان.

٢. تأهيل الكوادر البشرية و تدريبها في مجال التربية على حقوق الإنسان، و يتحقق الهدف من خلال الآتي:

- تخصيص مادة دراسية مستقلة لحقوق الإنسان، بمؤسسات التعليم العالي و معاهد إعداد المعلمين و مراكز التدريب.

٣. تهيئة البيئة التعليمية للتربية على حقوق الإنسان، و يتحقق الهدف من خلال الآتي:

- دعم العلاقات الإنسانية و تعزيزها بين مختلف المكونات داخل المؤسسات التربوية.
- توفير مختلف التجهيزات و الوسائط التعليمية المرتبطة بالتربية على حقوق الإنسان.
- توظيف الأنشطة التعليمية لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

٤.توسيع المشاركة المجتمعية في نشر ثقافة حقوق الإنسان، و يتحقق من خلال الآتي:

- العمل على إشراك مؤسسات المجتمع المدني في التربية على حقوق الإنسان.
- تفعيل دور المؤسسات الإعلامية في نشر ثقافة حقوق الإنسان [٣٠].

ردود الأفعال الدولية:

بينما عبر الملايين في منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا عن تعطشهم و توقهم لنفس الحريات والحقوق التي يتمتع بها آخرون غيرهم في مناطق أخرى من العالم، كما عمدت بعض الحكومات القوية إلى القيام

بحركات سياسية لاستيعاب الضغط،أو أنها داومت على عادتها في تجاهل انتهاكات حقوق الإنسان في المنطقة سعيا منها لحماية مصالحها السياسية والاقتصادية، و تخلت بعض تلك الحكومات عن حلفاء الأمس الذين أضحوا حكاما مستبدين اليوم في ضوء موجة الثورات العارمة التي لا يمكن الوقوف في وجهها، بينما سعت حكومات أخرى إلى مساعدة أصدقائها بهدوء من أجل العمل على بقائهم في السلطة، وقسم ثالث من تلك الحكومات قدم المساعدة العسكرية لقوات المعارضة في الوقت الذي تجاهل فيه آخرون مأزق حركات المعارضة و هي تذبح في الشوارع، غير أن أيا من تلك الحكومات لم تقم بالتحرك في الوقت المناسب و بشكل فعال ومتسق من أجل حماية حقوق الإنسان، وحقوق شعوب المنطقة المستلبة و مصالحهم[٣١].

كذلك التحرك الذي قامت به منظمة العفو الدولية، حيث بادرت هذه الأخيرة إلى الانتقال الفوري إلى أسلوب مواجهة الأزمة المعتمد لديها، و يقتضي هذا الأسلوب قيام المنظمة من رفع مستوى نشاطها في رصد التطورات الخاصة بمجال

---

[٣٠] نفس المرجع، ص ٠٦.

[٣١] تقرير عن منظمة العفو الدولية، مرجع سابق، ص ٤٧.

حقوق الإنسان في المنطقة، و تعزيز مستوى حملات المناصرة و كسب التأييد التي تقوم بها منظمة العفو الدولية، بحيث توجهت وفود المنظمة من باحثين و غيرهم من الخبراء إلى دول منطقة الشرق الأوسط و شمال إفريقيا في أوقات مختلفة مثل: تونس، لبنان، مصر، سوريا...

إضافة إلى ذلك القيام بالحملات الإعلامية، حيث صدرت عن منظمة العفو الدولية العديد من التقارير التي بينت توجهها إلى مساعدة الأشخاص الذين يواجهون خطرا كبيرا جراء خضوعهم لمحاكمات مجحفة بشكل فاحش، فقد أرسلت المنظمة أكثر من ١٠٠ تحرك عاجل إلى شبكة تضم ١٦٥ ألف عضو في جميع أنحاء العالم، الذي أدى إلى إرسال الرسائل و الخطابات قادت إلى بعض النتائج الايجابية بما في ذلك التسبب بإطلاق سراح مالا يقل عن ١٦ شخص كانوا قيد الاحتجاز.

و اعتبارا من إطلالة يناير من عام ٢٠١١، شارك أعضاء منظمة العفو الدولية و مؤازروها في حركات محلية ضمن إطار من التنسيق الدولي تضامنا مع شعوب البلدان العربية، و بالفعل فقد تم بشكل فردي وجماعي إرسال تحديث معلومات الفعاليات الخاصة بالمنطقة بواقع ١٢٠ مرة يوميا و أسبوعيا إلى حوالي ١٥٠ من موظفي المنظمة و متطوعيها في العالم من أجل ضمان تحشيد الحركة التي تمثل أكثر من ثلاثة ملايين شخص وتعاونها على درجة من التنسيق الفعال للتصدي للتطورات المتلاحقة، و دعم المطالب الخاصة بحقوق الإنسان و مساندتها[٣٢].

أما فيما يخص أجندة حقوق الإنسان من أجل التغيير فقد دأبت منظمة العفو الدولية على نشر أجندات حقوق الإنسان من أجل التغيير في المنطقة العربية إستنادا إلى المبادئ التالية، مع مراعاة تحويرها، أو تكييفها لتلائم خصوصية الأوضاع في كل بلدة على حدة:

١- **إصلاح قطاع أجهزة الأمن**: ينبغي التوصل إلى إصلاح حقيقي لقطاع أجهزة الأمن و هيئات إنفاذ القانون بما يضمن إتساق عملها و أدائها لواجباتها مع القانون و المعايير الدولية.
٢- **ضمان تلبية القوانين الوطنية للمعايير الدولية**:من خلال إلغاء أو تعديل التشريعات المقيدة لحقوق الإنسان، بما في ذلك قوانين الطوارئ حيثما تقتضي الضرورة.
٣- **إصلاح نظام القضاء**:ينبغي دعم استقلال القضاء قانونا و ممارسة،و ينبغي أن تتاح لكل من توجه إليه تهمة ارتكاب جرم الفرصة للحصول على محاكمة عادلة أمام هيئة تتمتع بالكفاءة والاستقلالية و الحيادية.
٤- **وضع حد للتعذيب و غيره من ضروب سوء المعاملة**:ينبغي عدم التسامح أو التهاون مع التعذيب و غيره من ضروب سوء المعاملة على أن يتم تجريم هذه الأفعال حسب مقتضيات القانون الدولي، و يتعين على جميع رجال الأمن المعنيين بإجراءات إلقاء القبض على الأشخاص و احتجازهم و استجوابهم أن يعلموا يقينا و أن تتم إحاطتهم علما بأنه لن يتم التهاون مع التعذيب و غيره من ضروب سوء المعاملة.

[٣٢] نفس المرجع، ص ص ٦٠-٦١.

٥- **وضع حد للاختفاء القسري**: يجب إنهاء ممارسة أعمال الإخفاء القسري من خلال الكشف فورا عن مكان احتجاز جميع المعتقلين، و ضمان تسجيل جميع المحتجزين بشكل رسمي.

٦- **حماية حقوق المرأة و تشجيعها**: ينبغي أن تكون المرأة شريكا كاملا في عملية الإصلاح السياسي و الحقوقي، و ينبغي أن ينص القانون على منح المرأة حقوقا تكون على قدم المساواة مع الرجل، و كذلك حمايتها من العنف الأسري.

٧- **حماية حقوق المهاجرين و اللاجئين و طالبي اللجوء**:يجب ألا تستخدم الأجهزة الأمنية القوة ضد الأشخاص الذين يحاولون دخول الحدود أو مغادرتها إلا من خلال التقيد التام بالمعايير الدولية الخاصة لحقوق الإنسان في هذا المجال، و يجب السماح لطالبي اللجوء الاستفادة من إجراءات معقولة لطلب اللجوء و التواصل مع المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، و يجب توفير الحماية الدولية للأفراد الفارين من الاضطهاد[٣٣].

الخاتمة: توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى جملة من الاستنتاجات ندرجها في النقاط التالية:

- ✓ التطبيق الفعلي لمفهوم حقوق الإنسان قبل إدراجه كمصطلح؛ كان في أعقاب الحرب العالمية الثانية.
- ✓ عدم إيجاد اتفاق واحد يكون جامعا مانعا لحقوق الإنسان، لأنها مستمرة و متطورة في كل الأزمنة، و تختلف من مجتمع إلى آخر، و كذلك من ثقافة إلى أخرى.
- ✓ مفهوم حقوق الإنسان هو مفهوم متعدد المعاني ولا يمكن حصره في مصطلح واحد و هم بصفة عامة أن كل مايتمتع به الإنسان في الحياة اليومية هو عبارة عن حق من حقوقه.
- ✓ تصنف حقوق الإنسان بين ثلاث أجيال على غرار الحقوق المدنية و السياسية و الحقوق الاقتصادية الاجتماعية، وكذلك الحقوق البيئية و التنموية.
- ✓ حقوق الإنسان في الإسلام لم تأت نتيجة ضغوط وطنية أو إقليمية، أو عالمية، و لم يكن إقرارها نتيجة مطالبات وتضحيات، و إنما هي حقوق نابعة من نواة الشريعة الإسلامية ،فكلا من القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة يعد المرجعية الأساسية لهذه الحقوق .
- ✓ أن المنطقة العربية شهدت بعد سحابة الربيع العربي تدهور فضيع في حقوق الإنسان في مختلف المجالات، و هذا على غرار في المنطقة السورية, كذلك مصر، تونس، ليبيا، اليمن المغرب، لبنان.
- ✓ أن معظم الدول العربية، منها دول كانت رياح الربيع العربي قوية عليها و أدت بتغييرات جذرية و تحولات مست مختلف المجالات، و هذا بدوره أفضى إلى انتكاسة حقوقية مست كل الأفراد، و دول عربية كانت رياح الربيع العربي أقل شدة، وبالتالي كانت أوضاعها مستقرة ومتحسنة نوعا ما.
- ✓ جملة الانتهاكات الجسيمة التي طالت المجتمع العربي خاصة من شريحة النساء و الأطفال لا يعني بالضرورة غياب منظمات تدعم حقوق الإنسان و تحميها،و لكن تبقى فقط هذه المنظمات الحقوقية، و كذلك المناخ الحقوقي مجرد قوانين على ورق لا ترقى أبدا إلى مستوى التطبيق، لأنها مجرد أهداف براغماتية.

---

[٣٣] نفس المرجع، ص ص ٦٠-٧٣.

- وجود محاولات كثيرة للمطالبة بالتغيير و الإصلاح فيما يتعلق الإنسان و كانت أول خطوة هي "إصلاح جامعة الدول العربية".
- الخطة العربية للتربية و التعليم على حقوق الإنسان التي تهدف أساسا إلى تعزيز قيم التسامح و التضامن والتعاون بين الأفراد.
- كذلك بالنسبة إلى ردود الأفعال الدولية فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان فقد قامت منظمة العفو الدولية بأسلوب مواجهة الأزمة الفوري، كذلك القيام بإصدار العديد من التقارير الإعلامية التي بينت حقيقة الوضع الحقوقي في المنطقة العربية، و بالتالي اتحرك في صالح هاته المنطقة.

قائمة الهوامش و الإحالات:

الكتب/

أ: باللغة العربية.

١. سعد ،الله عمر .حقوق الإنسان و حقوق الشعوب –العلاقة و المستجدات القانونية.- الجزائر:ديوان المطبوعات الجامعية، ١٩٩٤.

٢. الرشماوي ،ميرفت.جامعة الدول العربية، حقوق الإنسان: المعايير و الآليات مصر: المكتب الإقليمي العربي.

٣. الفيجري ،معتز . لا حماية لأحد !دور جامعة الدول العربية في حماية حقوق الإنسان. القاهرة:مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٦.

ب: باللغة الأجنبية.

1. Manual, Human Rights Guidelines for implementing a human rights based approach adc.;(Vienna: Austrian development Agency July, 2010) .

المذكرات:

١. مرايسي أسماء .إدارة المنظمات الدولية غير الحكومية لقضايا حقوق الإنسان- دراسة حالة: منظمة العفو الدولية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الحاج لخضر –باتنة- كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،٢٠١١/٢٠١٢،ص ٥٢.

٢..خياطي مختار، دور القضاء الجنائي الدولي في حماية حقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير،جامعة مولود معمري-تيزي وزو- ،٢٠١٠/٢٠١١، ص ٣٩.

٣. نشوان كارم محمود حسين.آليات حماية حقوق الانسان في القانون الدولي لحقوق الإنسان، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الأزهر غزة، ٢٠١١، ص ٩.

٤. خلفة نادية،آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية- دراسة بعض الحقوق السياسية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية الحاج لخضر –باتنة- كلية الحقوق ٢٠٠٩/٢٠١٠،ص ٧٤.

٥. لموشي طلال . دور الفواعل غير الدولاتية في العلاقات الدولية-المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان نموذجا-، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه، جامعة الحاج لخضر-باتنة-، ٢٠١٤/٢٠١٥،ص ١٧٣.

المجلات:

١.رحابي ،حجيلة ،"حقوق الإنسان و حرية ممارسة الشعائر الدينية في ظل الحكم الراشد"، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد ٣٣، (نوفمبر ٢٠١١)، ص ص ١٧٣-١٧.

٢. شعبان، عبد الحسين ، "حقوق الإنسان في الوطن العربي: المنظمة العربية لحقوق الإنسان في تقريرها السنوي: رصد وتدقيق و مراجعة" **الحوار المتمدن**، العدد ٣٢٥٤، (٢٠١١-١-٢٢)، بتاريخ:٢٠١٦/٠٥/٢٢،على الرابط الإلكتروني:http://www.ahewar.org/.

التقارير الدولية:

١.مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، آلام المخاض: حقوق الإنسان في العالم العربي، القاهرة: ٢٠١٢، ص ص ١٩٠-٢٠٠،و ١٠٩-١١٠.

٢.تقرير الائتلاف العالمي للحريات و الحقوق لعام ٢٠١٤، -مواجهة الثورة المضادة-، حالة حقوق الإنسان في البلدان العربية، ص ص ٢٦-٢٧.

٣.تقرير صادر عن مجلة الديمقراطية(الأهرام)، حالة حقوق الإنسان لعام ٢٠١٤، - التقارير القطرية حول ممارسات حقوق الإنسان لعام ٢٠١٤، وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب الديمقراطية وحقوق الإنسان و العمل، ص ١١، على الرابط الإلكتروني:Democracy.ahram.org.eg.

٤.مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، آلام المخاض: حقوق الإنسان في العالم العربي،القاهرة : ٢٠١٢،ص ص ١٩٠-٢٠٠، و ١٠٩-١١٠.

٥.تقرير عن منظمة العفو الدولية، عام الثورات-حالة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا-٢٠١٢، ص ص ١٠-١١.

٦. التقرير العالمي لحقوق الانسان في اليمن ٢٠١٥، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٠١٦/١٥،٠٤، على الرابط الإلكتروني:https://wwwhvw.org/ar/world

٧.تقرير عن حقوق الإنسان في اليمن، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٠١٦،/٠٥/٢٢ على الرابط الإلكتروني:https://ar.wikipedia.org/wiki/.

٨.التقرير السنوي لمؤسسة الحق الإنساني، عن حقوق الإنسان في لبنان ٢٠٠٨، تم تصفح الموقع بتاريخ:٢٠١٦/٠٥/٢٢، على الرابط الإلكتروني:http://www.clhrf.com/ .

مواقع الإلكترونية:

١."محاضرة حول حقوق الإنسان"، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٦/٠٥/٢٢،على الرابط الإلكتروني:Boulemkahel .yolasit.com .

٢.د.م، "واقع حقوق الإنسان في الدول العربية"،تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٢ /٠٥ / ٢٠١٦ على الرابط الإلكتروني:ttps://www.newtactics.org/ar .

١ Les violations des droits de l homme dans le mond arabe, on : www.nwe.tactics.org

الطاقة المتجددة كإستراتيجية بديلة للثروة النفطية هل هي خيار أم حتمية – دراسة التجربة الجزائرية –

Renewable Energy as an Alternative Oil Wealth Strategy, Is It an Option or an Imperative? -- A Study of the Algerian Experience --

أ. جوي سعيدة

طالبة دكتوراه و أستاذة

بجامعة قسنطينة -٣- الجزائر

jouisaida@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

يلعب قطاع المحروقات دورا مهما في بناء و إرساء القواعد الاقتصادية لأي دولة و يعتبر النفط أهم الثروات التي تمتلكها عديد من دول العالم و بدونه ستتوقف دواليب الحياة كما أن لها أهمية الكبيرة في الإقتصاد الجزائري بصفة خاصة حيث تعتبر المحرك الأساسي له و لعجلة التنمية لكن لا يمكن الاعتماد عليه دائما خاصة وما تعرفه هذه الثروة من عدم الاستقرار و هذا سيؤثر على اقتصاديات الدول المنتجة و المستهلكة ومن هنا ظهرت الحاجة إلى البحث عن بديل يمكن الاعتماد عليه في حالة غياب هذا العنصر لذا تسعى العديد من الدول من بينها الجزائر إلى تنويع مصادر طاقتها وهذا بالاعتماد على الطاقات المتجددة التي دخلت حيز التطبيق و الاستخدام من خلال الاستغلال العقلاني و الرشيد لهذه الطاقات .

الكلمات المفتاحية : أهمية الثروة النفطية، أثار انهيار أسعار النفط على الاقتصاد، الطاقات المتجددة كبديل للنفط .

Summary:
The hydrocarbon sector plays an important role in building and establishing the economic bases of any country and considers oil the most important wealth that many countries in the world possess and without will stop the wheels of life It is also of great importance in the Algerian economy in particular, where it is the primary engine and the wheel of development, but we cannot To depend on it always especially what you know this wealth of instability and this will affect the economies of the producing and consuming countries hence the need for the search for a reliable alternative in the absence of this element, so many states, including Algeria, seek to diversify their sources of energy by relying On renewable energies that have entered into application and use through rational and rational exploitation of these energies.
Keywords: the importance of oil wealth, the effects of the collapse of oil prices on the economy, renewable energies as an alternative to oil.

إشكالية البحث:

هل يمكن اعتبار الطاقات المتجددة كبديل استراتيجي للثروة النفطية في الجزائر ؟

أهم النتائج المتحصل عليها :

-تلعب الطاقات المتجددة دورا هاما في حياة الإنسان وتساهم في تلبية نسبة عالية من متطلباته.

-الطاقات المتجددة ليست مخزونا جاهزا أي بمعنى كل ما ينتج يستهلك.

–الطاقات المتجددة متوفرة بكثرة في الطبيعة لكنها تتطلب استعمال العديد من الأجهزة ذات المساحات والأحجام الكبيرة.

– إن الاعتماد على الطاقات المتجددة بأنواعها يمكن أن يغطي احتياجاتنا الطاقوية في المستقبل .

مقدمة :

تعتبر الثروة النفطية المساهم الأول و الركيزة الأساسية في تطوير الاقتصاد الدولي هذا ما جعلها محط الاهتمام و موضع نقاش لكن ما يعاب على هذه الثروة أنها تشهد تذبذبا مستمرا في أسوقها فعدم استقرارها على وتيرة واحدة جعل مختلف الدول إلى البحث عن بديل لها يتم من خلاله توفير متطلبات الطاقوية للمختلف القطاعات لذا توجهت جل الاهتمام إلى الطاقات المتجددة بعتبارها الأنسب كطاقة بديلة و نظيفة لكن السؤال الذي يطرح نفسه هل هذا البديل يمكن فعلا أن يحل محل الثروة النفطية ؟ من خلال هذه الدراسة سنتعرف على أهمية و انعكاسات الثروة النفطية على الدول المنتجة و المستهلكة كما سنتعرف على أنواع الطاقة المتجددة كما سنتطرق الى التجربة الجزائرية في استغلال الطاقات المتجددة

تكمن أهمية و أهداف الدراسة في :

–وكونه من أكثر المواضيع تداولا ونقاشا في الآونة الأخيرة سواء بين الباحثين والمفكرين الاقتصاديين و السياسين .

إضافة إلى أن الثروة البترولية تعتبر أهم عنصر في المعادلة الإقتصادية الدولية فبفضلها تطور الإقتصاد الدولي، ووصل العالم إلى ما وصل إليه اليوم كما أنها تحتل مكانة إستراتيجية في الاقتصاد الجزائري .

–التعرف على السياسات البديلة للثروة النفطية و كيفية استغلالها و ما مدى استجابتها للمتطلبات الطاقوية .

الدراسات السابقة :هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الثروة النفطية و الطاقات المتجددة من بينها :**استخدام الطاقات المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة (دراسة حالة الطاقة الشمسية في الجزائر)**، أطروحةدكتوراه دولة في العلوم الإقتصادية شعبة إقتصاد التنمية، للباحث عمر شريف،كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير جامعة الحاج ٢٠٠٦–٢٠٠٧

تطور أنظمة استغلال النفط على الصادرات دراسة حالة الجزائر بالرجوع الى بعض التجارب العالمية" ، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ٢٠١٣.

مستقبل الطاقة الخضراء كبديل للطاقة الأحفورية في الجزائر، شماني وفاء،مجلة الاقتصاد الجديد، العدد ١٤، المجلد ٠١، ٢٠١٦.

فرضية الدراسة :

الطاقة المتجددة هي عبارة عن مصادر طبيعية دائمة وغير ناضبة ومتوفرة في الطبيعة يمكن أن تكون مصدر للطاقة لكن لا يمكن أن تحل محل الثروة البترولية .

تقسيم الدراسة :

المحور الأول: **أهمية الثروة النفطية بالنسبة للدول المنتجة والدول المستهلكة .**

المحور الثاني: **أثر تقلبات أسعار النفط على اقتصاديات الدول المنتجة و المستهلكة و على الاقتصاد الجزائري.**

المحور الثالث: الطاقات المتجددة كإستراتيجية بديلة لقطاع المحروقات في الجزائر .

سيتم الاعتماد في دراستنا هذه على المنهج الوصفي التحليلي و المنهج الاحصائي .

المحور الأول: أهمية الثروة النفطية بالنسبة للدول المنتجة والدول المستهلكة:

أولا: أهمية الثروة النفطية بالنسبة للدول المنتجة :

تعتبر الثروة النفطية أهم الثروات الاقتصادية على الإطلاق وهذا باعتبارها مصدر الطاقة التي يعتمد عليها الاقتصاد العالمي في تحقيق تقدمه وتطوره وإن الدول المنتجة للنفط تعتره مصدر للطاقة فهو المحور الأساسي في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية و له أهمية كبيرة إنتاجا وتصنيعا في دفع عجلة التنمية والتقدم في الدول المنتجة له، فهو مصدر الأموال التي تعتمد عليها القطاعات الاقتصادية في هذه الدول و مصدر الدخل الرئيسي، وهذا إن لم نقول الوحيد في كثير من الدول المنتجة، حيث يعتمد عليه في الصادرات الخارجية لجلب العملة الصعبة ناهيك على أن أموال النفط تساهم وبشكل مباشر في تحقيق الرفاهية الاجتماعية ، وتحقيق الاستقرار السياسي للأنظمة الحاكمة حيث أن الكثير من رجال الاقتصاد والسياسة أصبحوا يطلقون على عائدات النفط مصطلح البترو دولار وهذا لأهمية هاته العائدات وآثارها العميقة على اقتصاديات الدول المنتجة للثروة النفطية، فالدولارات النفطية أصبحت هي العامل الرئيسي في تطوير اقتصاديات الدول النفطية، فاعتمدت مثلا اقتصاديات الدول الخليجية والعراق وليبيا والجزائر وإيران وفنزويلا ونيجيريا وغيرها على إنتاج وتصدير النفط وأصبح بذلك الريع البترولي يمثل العنصر الأساسي في النشاط الاقتصادي لهذه الدول فزيادة إيرادات هذا الريع البترولي أدى إلى تحقيق فائض في الموازين التجارية وموازين المدفوعات للدول النفطية ، وبذلك أصبحت إيرادات النفط هي أهم موارد ومقومات موازين المدفوعات ، وهي أهم مصدر لتكوين الدخل القومي.[١]

ثانيا : **أهمية الثروة النفطية بالنسبة للدول المستهلكة**

[1]http://www.moqatel.Com/open share/behorh/ek/eaad8/ petrol/sea 04 doc_cve. Htm, consulté le 23-١٠-20١٧

إن الدول المستهلكة للنفط تدرك أكثر من غيرها مدى الأهمية الإستراتيجية الكبيرة للثروة النفطية وما يمكن أن تفعله بمستقبل العالم بأسره ، فالثورة الصناعية لم تتطور ولم تتقدم إلا بعد اكتشاف البترول والذي يعتبر أهم عنصر مساهم في تحقيق الثورة الصناعية . أن النفط يعتبر الطاقة الأرخص والأقل تكلفة من بين مجموعة من المصادر الطاقوية البديلة، وكذلك لتعدد مشتقاته واستخداماته وهو ما جعله السلعة المتعددة الأغراض والاستعمالات وبدون أي منازع ، فهو من يحرك مصانع الدول الصناعية الكبرى، وهو من ينقل منتجاتها من أماكن إنتاجها إلى مناطق الاستهلاك فهو بدون شك القلب النابض والمحرك الأساسي الذي يحرك قاطرة هذه الدول ، فهو الأرخص تكلفة والأكثر توفرا وتداولا في الأسواق العالمية إن استهلاك الثروة النفطية من طرف الدول الصناعية آخذ في الارتفاع المستمر خاصة منذ فترة الخمسينات من القرن الماضي، أي بعد نهاية الحرب العالمية الثانية وهذا راجع أساسا لنظافة البترول وقلة التلوث المرتبط باستخدامه وانخفاض سعره خاصة النفط الخام .[٢]

و بهذا نستنتج أن الثروة النفطية تكتسي أهمية لا تضاهيها أهمية بالنسبة للدول المستهلكة فتأثير الطاقة الأحفورية أصبح لا يؤثر في القطاعات الاقتصادية فحسب ، فامتد إلى التأثير حتى على الأمن القومي لهذه الدول وأصبحت كل القرارات المتخذة في هرم السلطة هدفها الحصول على النفط وبأي ثمن كان حيث رفعت القوى العظمى في العالم وفي مقدمتها الولايات المتحدة الأمريكية شعارا مدويا في الساحة الدولية و هو "قطرة نفط تساوي قطرة دم" وهذا يعني استمرارية تواجد الدول المستهلكة له فهي بدون نفط ستنهار وستزول.

المحور الثاني :أثر تقلبات أسعار النفط على اقتصاديات الدول المنتجة و المستهلكة و على الاقتصاد الجزائري

تتميز أسعار النفط بخاصية عدم الاستقرار فهي في تقلب مستمر تارة باتجاه الارتفاع و تارة أخرى باتجاه الانخفاض "فأسعار النفط هي الأكثر تحركا وتغيرا من بين عوامل ومتغيرات أساسية كثيرة لها تأثير سلبي في مسار الاقتصاد العالمي وهذا ما أدى بكل الفاعلين الاقتصاديين على المستوى الدولي إلى العيش في حالة قلق دائم و مستمر، وهذا بالنظر إلى الأضرار التي تلحقها التقلبات في الأسعار بالاستثمارات الموجهة للقطاع، و أيضا بالاقتصاد العالمي ككل"[٣] إن هذا التذبذب الواضح في أسعار النفط وضع خبراء الاقتصاد في جدل كبير وهو ما وضع الاقتصاد العالمي في مأزق .[٤]

أولا:أثر تقلبات أسعار النفط على اقتصاديات الدول المنتجة:

---

[2] http//www.F-law.Net/law/shouthread. Php 8798. 7%, conuslté le 04/10/2017

[٣] مقال تحت عنوان تقلبات أسعار النفط تفاقم مشاكل الاقتصاد العالمي "جريدة الحياة السعودية الصادرة بتاريخ 08 يوليو 2012 على الموقع الالكتروني:
http ://www.alhayat.com/details/416705 consulté le 06.10.2017

[٤] ميفرت فهد" أسعار النفط تضع الاقتصاد العالمي في مأزق "جريدة الأهرام العربي الصادرة بتاريخ 21 أفريل 2012 على الموقع الالكتروني:
http://www.digital.ahram.org.eg/articles.aspx?serial.8747168eid816

إن التقلبات الشديدة في أسعار النفط لها آثار عنيفة على كامل مستويات النشاط الاقتصادي في اقتصاديات الدول النفطية وهذا باعتبار أن الإيرادات المالية و التي بواسطتها يتحرك الاقتصاد الكلي للدولة يعتبر مصدرها المطلق إن لم نقل الوحيد هو النفط وهو ما جعل قضية الاستقرار الاقتصادي في هذه الدول غاية في التعقيد خصوصا و أن المتغيرات الاقتصادية الكلية ،تتأثر بشكل شديد بتقلبات أسعار براميل النفط في الأسواق العالمية ،حيث أن الشيء الملاحظ هو أن الموارد المالية للنفط الخام تشكل أهمية كبيرة في اقتصاديات الدول المنتجة للنفط الخام ،فهي تعتمد على هذه العائدات النفطية لتمويل برامجها التنموية وكذلك لتعظيم الإنفاق العام وتمويل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية في هذه الأقطار [٥] وتصنف اقتصاديات أغلب الدول المنتجة للنفط ضمن اقتصاديات الدول النامية على الرغم من انها تدخل في إطار الاقتصاديات النفطية والتي تتميز بدرجة عالية من الطاقة التمويلية خاصة دول مجلس التعاون الخليجي [٦] وبالتالي فإن استقرار الأسعار يعد أكثر من ضروري للقيام بالتخطيط الاقتصادي السليم ،وتجسيد سياسة اقتصادية تنموية محلية فعالة ،ولكن الواقع هو أن هذه الدول النفطية لا تتحكم بأسعار خامات النفط حيث أن الأس واق النفطية العالمية هي أسواق فريدة من نوعها ولا تخضع لقوى السوق العادية (قوى العرض والطلب) و إنما تخضع لمتغيرات أخرى تأثر على الأسعار كما أشرنا لذلك سابقا وهو ما جعل الدول النفطية والتي تعتمد في مدخولها بشكل كبير جدا على النفط لا تمتلك القدرة على التحكم في هذا المدخول مما جعلها من أكثر الدول عرضة للدخول في عجز بالميزانية ،فعلى سبيل المثال دخلت دول الخليج في عجز بميزانيتها في سنوات عدة وهو ليس بالأمر الغريب أو الغير متوقع .[٧]

لقد استخدمت الدول النفطية أموالها في عدة مجالات فاستخدمت جزءا من هذه الإيرادات في عمليات الإعمار والتنمية الاقتصادية واستخدمت قسم لمساعدة الدول الفقيرة ، كما استخدمت جزءا كبيرا من هذه الإيرادات في الإنفاق لأجل التسلح ، فقامت باستيراد كثيف للأسلحة و المعدات العسكرية و بأسعار باهظة وهو ما ساهم وبشكل كبير في تبديد العائدات النفطية وضياع الثروة ، كما أن بعض الدول المنتجة للنفط وعلى وجه الخصوص بعض الدول العربية وعلى رأسها دول الخليج بددت إيرادات الثروة النفطية في الهدر و الإسراف ولم تستطع خلق تنمية حقيقية ،فقامت بدعم الغذاء و الصحة ،و التعليم و الاتصالات، و قدمت الدعم للصناعيين و المزارعين من أجل تشجيع الصناعة والزراعة دون حسيب أو رقيب ، وهو ما أدى إلى خلق روح تواكلية ، بدلا من تشجيع المبادرات الفردية وبناء الإنسان المنتج و

---

[٥] جميل طاهر ،النفط و التنمية المستدامة في الأقطار العربية ، الفرص و التحديات ،المعهد العربي للتخطيط ، ديسمبر ،ص ١٩٩٧،٠١.

[٦] أحمد حسن علي الهيتي ، بختيار صابر محمد ،**أثر تقلبات الإيرادات النفطية في مؤشرات الاقتصاد الكلي و أداء أسواق الأوراق المالية في دول مجلس التعاون الخليجي** ، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الإدارية ، العراق،المجلد الرابع ،العدد ٠٧، ص ٠٢، ٢٠١١

[٧] محمد رمضان، تقلبات أسعار النفط ولعنة الموارد الحاجة إلى الميزانية الصفرية ، الأبحاث senyar capital<< يوليو ٢٠١٢، ص ٠٧.

الناجح والفعال بهذا عمقت هذه الدول من درجة اعتمادها على العوائد النفطية ، بدلا من إيجاد نشاطات اقتصادية أخرى ،يمكن بواسطتها خلق توازن فيما بين فروع الاقتصاد.[٨]

ثانيا:أثر تقلبات أسعار النفط على اقتصاديات الدول المستهلكة

بدأت التقلبات الحادة في أسعار النفط في أواخر عام ١٩٧٣ ومنذ تلك الفترة و الأسواق النفطية العالمية تعاني من عدم الاستقرار وهو ما دفع بالدول المستوردة للبترول إلى تغيير سياستها تغييرا جذريا بسبب ما عانته اقتصاديتها في ذلك الوقت من الآثار السلبية الناجمة عن الارتفاع في أسعار النفط حيث قررت الحكومات الأوروبية في ذلك الوقت ،تنويع مصادر الطاقة وتنويع مصادر شراء البترول و الغاز ،وتم اللجوء إلى ما يسمى بالمحزونات النفطية كضمان لإستمرار التمويل وقامت الحكومات الأوروبية بوضع قرارات تسمح بالاعتماد الكبير على الطاقة الكهربائية المنتجة من المفاعلات النووية ،وهذا رغم المعارضة الشديدة من شعوب و على سبيل المثال قامت فرنسا خلال الفترة مابين (١٩٧٥-١٩٨٥) إلي بناء ٥٠ مفاعل نووي ثم رفعت هذا العدد إلى ٧٥ مفاعل و هي تمد فرنسا بـ ٧٠ من احتياجاتها للطاقة الكهربائية و على نفس المنهاج سارت الدول المستهلكة للنفط .[٩]

ما يمكن قوله أنه كلما كانت تقلبات الأسعار باتجاه الارتفاع أدت إلى حدوث " آثار اقتصادية سلبية على اقتصاديات الدول المستهلكة للبترول وهو ما يؤدي إلى انخفاض الاستهلاك العالمي للنفط " [١٠]

و أيضا يؤدي ارتفاع مصدر الطاقة الرئيسي في العالم إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج ،وبتالي ارتفاع أسعار المنتجات ومنه انخفاض للقدرة الشرائية ، وهو ما يدخل الدول المستهلكة للنفط وفي مقدمتها الدول الصناعية الغربية في أزمات مالية، وضغط اجتماعي رهيب ،خاصة وأن استهلاك الفرد من الطاقة في هذه المجتمعات يتميز بالارتفاع الشديد.

إن الارتفاعات المفاجئة و الحادة في أسعار النفط جعلت الدول المستهلكة للنفط تعيش قلقا شديدا وهذا بسبب تحويل معظم فاتورة الحصول على مصادر الطاقة الأحفورية والتي لا تزال المصدر المهم و الأساسي لتغذية صناعاتها و تحريك عجلة الاقتصاد و تطوير التنمية البشرية والتي أخذت في التنامي في الآونة الأخيرة ،وتدفع الدول المستهلكة للنفط حوالي ٠٥ مليارات دولار يوميا لسد حاجياتها من النفط و مواجهة الطلب المتزايد خاصة في قطاع الصناعات وكذلك قطاع المواصلات .[١١]

---

[٨] صباح عبد الرسول التميمي ،**دور النفط العربي في تحقيق الأمن الاقتصادي العربي** ،مجلة كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد، العراق ، المجلد ٢١، العدد ٠١، ١٣٥ص،٢٠١٠.

[٩] وليد نزهت، نشأت أسعار النفط الدولية وأبعادها على سياسة الدول، المؤتمر العالمي لدراسات نفط العراق أيام،٢٠-٢١-٢٢ يسمبر ٢٠١١ على الموقع http://www.arab-oil-natural-gaz.com/studies/s_46.Htm

[١٠] خالد بن منصور العقيل ،**رحلة في عالم البترول– قضايا بترولية دولية –** بدون دار نشر،بدون سنة نشر،ص 23 محمل من الموقع الالكتروني: http://www.mpmco.net/ar/view.aspx?cat=115

[١١] عقيل العنزي ، **الدول المستهلكة تقلق من تحول معظم ثرواتها الى إلى فاتورة مصادر الطاقة** ،جريدة الرياض السعودية ،الصادرة في ٩٠ مارس ٢٠٠٨ على الموقع الالكتروني:

http// www.alriyadh.com/2008/03/19/article327146htmlariadh ,consulté le 11.01.2013

إن اقتصاديات الدول المستهلكة للنفط فشلت وإلى حد بعيد في معالجة التأثيرات الناتجة عن تذبذب أسعار لنفط كما أن الدول الصناعية الغير منتجة للنفط أخذت من الاعتبارات البيئية منطلقا لها .[١٢]

ثالثا: أثر تقلبات أسعار النفط على الاقتصاد الجزائري:

يعتبر الاقتصاد الجزائري اقتصادا ريعيا % 100 ، فهو يعتمد على الريع البترولي الذي يساهم بأكثر من 97 % من إيرادات الدولة فمنذ تأميم المحروقات سنة 1971 أصبحت الثروة النفطية هي المتحكم الرئيسي في الاقتصاد الجزائري فكانت هي المصدر الرئيسي للأموال التي مولت بها كل القطاعات و بدون استثناء ،فمصدر الأموال الضخمة خلال مرحلة التخطيط بدءا بالمخطط الثلاثي و المخططين الرباعيين الأول والثاني، وكذلك المخططين الخماسيين الأول و الثاني كان مصدرها الوحيد هو أموال النفط وحتى خلال هذه المخططات كان قطاع المحروقات يستحوذ على الحصة المالية الأكثر إنه وعند حدوث الصدمة النفطية الأولى في الأسواق النفطية العالمية عام 1973 بسبب حرب أكتوبر وارتفاع أسعار النفط بشكل لم يسبقه من قبل ،استفادت الجزائر من هذه الإيرادات الضخمة وساعدها ذلك في تدعيم وتمويل مختلف مشاريع التنمية الاقتصادية ،التي كانت مبرمجة في المخططات التنموية هذا ما جعل من قطاع المحروقات القطاع الروحي للاقتصاد الجزائري فزادت أهميته وجدد القائمون على شؤون الاقتصاد الوطني في تلك الفترة ثقتهم فيه واعتمادهم عليه ،وجعلوا منه القطاع القائد لعملية التنمية في الجزائر و لكن مع انهيار أسعار البترول في السوق العالمية سنة ١٩٨٦ وهذا بانخفاض تجاوز نسبة ٥٠ % فقد انخفض السعر من ٣٦ دولار للبرميل سنة ١٩٨٠ إلى ١٣ دولار للبرميل سنة ١٩٨٦ ثم عرف سعر النفط ارتفاعا طفيفا سنة ١٩٨٧ بنسبة ١٧,٧ للبرميل ثم عاود الانخفاض مرة أخرى بمقدار ١٤,٢ دولار للبرميل سنة ١٩٨٨ و لقد صاحب انخفاض أسعار النفط سنة ١٩٨٦ تراجع سعر صرف الدولار أمام العملات الرئيسية ولهذا كانت الأزمة مزدوجة على الاقتصاد الجزائري[١٣]وهو ما أدى إلى عرقلة تنفيذ البرامج المقترحة خلال المخطط الخماسي الثاني وأدخل الجزائر في أزمة اقتصادية رهيبة تحولت إلى أزمة اجتماعية، ثم أزمة سياسية لتصل إلى أزمة أمنية وأدخلت الجزائر في نفق وعشرية سوداء .

المحور الثالث :الطاقات المتجددة كإستراتيجية بديلة لقطاع المحروقات في الجزائر :

أولا–مفهوم الطاقات المتجددة:

الطاقات المتجددة هي تلك الطاقات التي نحصل عليها من خلال تيارات الطاقة التي يتكرر وجودها في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري، وهي بذلك عكس الطاقات الغير متجددة والموجودة غالبا في مخزون جامد في باطن الأرض ولا يمكن الاستفادة منها إلا بعد تدخل الإنسان لإخراجها بتعبير آخر هي عبارة عن مصادر طبيعية دائمة غير ناضبة متوفرة في الطبيعة بصورة محدودة أو غير محدودة إلا أنها

---

[12]http//www.mubasher.info/portal/case/get details story. ajouter le 02.12.٢٠١٢

[١٣] موري سمية ،آثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية – دراسة حالة الجزائر – *مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير* في التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص مالية دولية ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ،2009 –٢٠١٠ ص ١٥٥.

متجددة باستمرار، واستعمالها واستخدامها لا ينتج أي تلوث للبيئة في طاقات نظيفة، ونجد مثلا الطاقة الشمسية وطاقة الرياح الماء الحرارة لا ينتج عن استخدامها أي تلوث.[١٤]

كما تعرف أيضا على أنها : عبارة عن مصادر طبيعية دائمة وغير ناضبة ومتوفرة في الطبيعة سواء أكانت محدودة أو غير محدودة ولكنها متجددة باستمرار، وهي تتميز بأنها نظيفة ولا ينتج عن استخدامها أي تلوث بيئي [١٥].

كما يمكن الأخذ بهذا التعريف حيث تعتبر الطاقة المتجددة هي تلك الموارد التي نحصل عليها من خلال تيارات الطاقة التي يتكرر وجوده في الطبيعة على نحو تلقائي ودوري[١٦].

ثانيا–أنواع الطاقات المتجددة:

إن الطاقات المتجددة، هي تلك الطاقات المستخرجة من مختلف الموارد الطبيعية التي تتجدد نستنتج بأن الطاقات المتجددة تتميز بالتنوع والتعدد بقدر ما تتنوع الموارد الطبيعية المتجددة ،والتي تتمثل في الطاقة الشمسية وطاقة الرياح والطاقة المائية، كما يمكن إنتاج الطاقة من حركة الأمواج وتسمى بطاقة المد والجزر وطاقة الحرارة الأرضية أو الجوفية.

١–الطاقة الشمسية :

الطاقة الشمسية هي تلك الطاقة المستمدة من الضوء المنبعث من الشمس والحرارة الناتجة عنها، و تتكون الشمس من غاز الهيدروجين بنسبة ٧٠ و غاز الهيليوم بحوالي ٢٧ و ٣ عناصر أخرى مثل الحديد و السيليكون والكاربون[١٧] كما لا تساهم هذه الطاقة بأي شكل من أشكال التلوث البيئي و هي أكثر المصادر الطاقوية وفرة حيث يمكن الحصول عليها لمدة ١٠٥ دقائق تكفي لتلبية استهلاك العالم لمدة عام .

خصائص الطاقة الشمسية[١٨] :

من أهم الخصائص للطاقة الشمسية وهي كالآتي:

–تعتبر الطاقة الشمسية أكثر مصادر الطاقة المعروفة وفرة.

–توفر عنصر السليكون اللازم لاستخدام الطاقة الشمسية بكميات كبيرة في الأرض.

–سهولة تحويل الطاقة الشمسية إلى معظم أشكال الطاقة الأخرى.

–تعتبر طاقة نظيفة وغير ملوثة.

---

[١٤] أبو شهاب المكي، الطاقات المتجددة المستدامة على الموقع الالكتروني :
http// www. Tkne-net/vb/ t26579 . html . consulté le 16-01-2013

[١٥] عمر شريف، **استخدام الطاقات المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة–دراسة حالة الطاقة الشمسية في الجزائر**، *أطروحة دكتوراه دولة* في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة ٢٠٠٦–٢٠٠٧، ص ٢٢.

[١٦]راتول أحمد، **صناعات الطاقة المتجددة بألمانيا وتوجه الجزائر لمشاريع الطاقة المتجددة كمرحلة لتأمين إمدادات الطاقة الأحفورية وحماية البيئة"** حالة مشروع ديزرتاك"، مطبوعات الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسات الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، ورقلة ٢٠١٢، ص ١٤٠.

[١٧]عقيلة دبيحي، الطاقة في ظل التنمية المستدامة، دراسة حالة الطاقة المستدامة في الجزائر، *رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير* في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل و الاستشراف الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، ص ١٢٨، ٢٠٠٨–٢٠٠٩.

[١٨] فتحي أحمد الخولي، **"اقتصاديات النفط"**، الطبعة الثانية، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، السعودية، ص ١٠٥، ١٩٩٢.

٢- الطاقةالرياح :

هي الطاقة المستمدة من الرياح عن طريق تحويل حركة الرياح –أي طاقتها الحركية –إلى شكل أخر من أشكال الطاقة.

أنواعها: نجد هناك نوعين من الطاقة الريحية الطاقة الريحية البرية والطاقة الريحية البحرية وهما كالآتي[١٩]

أ–طاقة الريحية البرية:

لضمان تحقيق مردودات مرتفعة في المواقع الداخلية، فقد تم إعداد توربينات مزودة بأبراج شاهقة وأجزاء مرتدة، وتعد المواقع الجبلية والهضاب بوجه خاص من المواقع الملائمة لاستغلال طاقة الرياح علاوة على ذلك فقد تم إعداد مجموعة كبيرة من التوربينات التي تلائم جميع أنواع التطبيقات وتدعى بالمزارع البرية للطاقة .

ب- الطاقة الريحية البحرية :تتميز الرياح البحرية بكونها اكثر صحة وثباتا، وبذلك تزيد إنتاجيتها في البحر بنسبة 40 % إلى 60 % عنها في الشاطئ وتتمتع التوربينات الهوائية البحرية بقوة هائلة مقارنة بتلك الموجودة في البر ويصل العمق الذي تبنى فيه هذه التوربينات إلى أكثر من 30 م، وتدعى المناطق التي يتم فيها زرع هذه التوربينات بالمزارع البحرية للطاقة الهوائية .

خصائص الطاقة الهوائية :تتميز الطاقة الهوائية بخصائص عدة منها ما يلي:

-هي طاقة مجانية ولا تحتاج إلى صيانة مستمرة.

-أنها طاقة نظيفة ولا تنتج عنها مواد ملوثة ولا ضارة بالبيئة.

-تستخدم في ضخ المياه وفي طحن الحبوب وفي توليد الكهرباء.

-تستخدم الطاقة الهوائية في تسيير المراكب و السفن الشراعية.

٣-الطاقة المائية:

هي الطاقة الكامنة أو القدرة الكبيرة التي تمتلكها الكميات الكبيرة من المياه سواء في المسطحات المائية أو الأنهار الجارية والشلالات حيث تكون القدرة الحركية للمياه في أعلى قيمة لها [٢٠].

علية ويمكن تصنيف المصادر المائية إلى مجموعتين رئيسيتين هنا:

أ –المصادر البحرية :وهي عبارة عن مصادر الطاقوية ذات الأصل البحري أو المرتبطة بمساحات بحرية ومحيطية والتي تشغل 75% من حجم الكرة الأرضية

ب –مصادر الطاقة المرتبطة بالمجاري النهرية :وهي إما بشرية أو اصطناعية كالسدود أو الخزانات أما طبيعية تتمثل بالشلالات والمندفعات الطبيعية.[٢١]

---

[19] www. Renewables –made –in-germany.com

[٢٠] مريم بوعشير ، **دور وأهمية الطاقة المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة**، *مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير* في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل واستشراف اقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، ص ١٦٧، ٢٠١١..

٤–طاقة الحرارة الجوفية :

هي عبارة عن طاقة حرارية كامنة في باطن الأرض، تتولد عند احتكاك الصخور الساخنة بالمياه الموجودة قربها أو بالمياه التي يوصلها الإنسان بطريقة ما فينتج عن عملية الاحتكاك أبخرة تستخدم لتوليد الكهرباءوهي طاقة متواجدة في جميع دول العالم إلا أنها ليست بنفس العمق [٢٢] و تأخذ عدة أشكال منها[٢٣]:

–الماء الساخن والبخار الرطب، والبخار الجاف و الصخور الساخنة.

–الحرارة المضغوطة في باطن الأرض وأفضلها البخار الجاف لقدرته الحرارية المرتفعة وعدم تسببه في تآكل المعدات ونجد في مناطق عديدة من العالم نافورات طبيعية أو عيونا للماء الساخن التي تستخدم كالحمامات العلاجية.

ويحتوي باطن الأرض على كميات لا يستهان بها من الطاقة الحرارية التي بدأت بالتك ون منذ ملايين السنين وهذا ما جعل باطن الأرض يحوي كميات كبيرة من المعادن المنصهرة حيث تتراوح درجة أعماق الأرض بين ٢٠٠٠ °و ٣٠٠٠°.[٢٤]

٥–الطاقة النووية:

الطاقة النووية هي الطاقة التي يتم توليدها عن طريق التحكم في تفاعلات انشطار أو اندماج الأنوية الذرية وهي طاقة تربط بين مكونات النواة أي بروتونات أو نيترونات وهي تنتج نتيجة تكسر تلك الرابطة وتؤدي إلى إنتاج طاقة حرارية كبيرة جدا .[٢٥]

ومن الميزات الأساسية للوقود النووي أنه يحتوي على قدر كبير من الطاقة يعادل ملايين المرات من الطاقة المستخرجة والناتجة عن حرق نفس الكمية من الوقود التقليدي، بحيث أن حرق كيلوغرام واحد من اليورانيوم ينتج عنه طاقة تعادل الطاقة الناتجة من حرق ١٦٠٠ طن من البترول و ٢٤٠٠ طن من الفحم الحجري.[٢٦]

إن الطاقة النووية أصبحت تشكل خطرا حقيقيا، حيث أن المفاعلات النووية تنتج فضلات نووية تبقى مصادر إشعاعها لملايين السنين، وهذه الفضلات لا يمكن رميها، كأي نفايات أخرى بل يجب خزنها

[٢١] كامل بكري محود، يونس عبد المنعم مبارك، **الموارد واقتصادياتها**.بيروت :دار النهضة العربية، ص ١٣٤، ١٩٨٦.

[٢٢] مريم بوعشيرة، المرجع السابق ،ص ١٦٠،

[٢٣] أمينة مخلفي، " **أثر تطور أنظمة استغلال النفط على الصادرات دراسة حالة الجزائر بالرجوع إلى بعض التجارب العالمية**"، *أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه* في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة قاصدي، مرباح، ورقلة، ص ٣٧، ٢٠١٣

[٢٤] عمر شريف، **استخدام الطاقات المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة–دراسة حالة الطاقة الشمسية في الجزائر**، *أطروحة دكتوراه دولة* في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد، التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، ص ٢٤، ٢٠٠٦–٢٠٠٧.

[٢٥] عمر شريف، نفس المرجع، ص ٢٩.

[26] http://www.Phys4arab.Net/vp/shouthread.Php?T=38049 consulté le27/10/2017.

بأماكن خاصة حتى لا تؤثر على الأرض والناس والطاقة النووية اليوم هي في تطور مستمر ظاهرها يحاول أن يبين بأنه بحث علمي يسعى لخدمة الإنسان والإنسانية ولكن الواقع هو تسابق نحو التسلح[٢٧]

ثانيا–استخدامات الطاقة المتجددة في الجزائر

هنالك استخدامات عديدة للطاقة المتجددة وهي لا تقاس بعدد الكيلو واط المنتج إنما تقاس بالفوائد الاقتصادية الناتجة في الاستخدامات المباشرة والمتصلة بالشبكة الكهربائية والتي تدفع بالسياسات الحكومية للإسراع بهذه الاستخدامات بالإضافة إلى مزاياها المتعددة بعتبارها آمنة وتعود بالنفع على الاقتصاد القومي وتستخدم في تطبيقات التكنولوجيات الحديثة، و الصناعات الجديدة وتتوفر في مناطق متعددة، لذلك فمن المهم التنوع بين مصادر الطاقة المتجددة، لتوفير أنظمة طاقة مستقرة يعتمد عليها، وهي بدورها تنقسم إلى استخدامان مباشر وغير مباشر.

بالرغم من أن الجزائر تعد أغنى دول حوض البحر الأبيض المتوسط بمصادر الطاقة المعدنية بمختلف أنواعها (النفط، الغاز الطبيعي، الفوسفات،الحديد، الزنك، الرصاص، اليورانيوم، النحاس، الذهب ...) فقد عملت على تنمية و تطوير الطاقات المتجددة مباشرة عقب الإستقلال فتم إنشاء المعهد الوطني للطاقة الشمسية سنة١٩٦٢ ثم تم تأسيس المحافظة السامية للطاقة المتجددة سنة ١٩٨٢ و لقد حلت سنة ١٩٨٨ و تم استبدالها بالمرصد الوطني للطاقات المتجددة وبالتالي يتضح لنا مدى اهتمام الجزائر بترقية وتطوير الطاقات المتجددة منذ الاستقلال وهذا من خلال توفير الأسس والمنشآت القاعدية والمزودة بأفضل التجهيزات والوسائل .[٢٨]

وبالرغم كذلك من أن الجزائر تعتمد في تلبية الاحتياجات الطاقوية على قطاع المحروقات وخاصة الثروة النفطية والغاز الطبيعي إلا أن مواصلة العمل بالنموذج الوطني لاستهلاك الطاقة سوف يحدث مشاكل في التوازن بين العرض والطلب لهذا أصبح إدماج الطاقة المتجددة في المزيج الطاقوي الوطني أكثر من ضروري ورهانا أساسيا للحفاظ على موارد الطاقة الأحفورية التي تساهم مداخيلها في تمويل الاقتصاد الوطني والتنويع في فروع إنتاج الكهرباء والمساهمة في تحقيق التنمية المستدامة .[٢٩]

لقد قامت الجزائر بفتح السوق الوطنية للمنافسة من أجل التمكن من إنتاج القدر الطاقوي المحدد ضمن البرنامج الوطني لترقية الطاقات المتجددة وفي سبيل تحقيق ذلك قامت بإعداد إطار قانوني لهذا الغرض[٣٠]

---

[٢٧] علاء التميمي، أخطار الطاقة النووية على الإنسان والبيئة على الموقع الالكتروني:
http://forum. brg8.Com/t23734.html . Consulté le 27/10/2017.

[٢٨] لمياء بن رجدال، **النظام القانوني للطاقة المتجددة في الجزائر في إطار التنمية المستدامة**، مذكرة مقدمة من اجل الحصول على *شهادة الماجستير* في الحقوق، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق،بن عكنون، الجزائر، ص ٤٩، ٢٠٠٩-٢٠١٠.

[٢٩] البرنامج الجزائري للطاقة المتجددة والفعالية الطاقوية– الجزائر، ص 05 ، مارس 2011 ، على الموقع الالكتروني:
http//portail-cder.dz/spip.php ? article 1574

[٣٠] لمياء بن رجدال، النظام القانوني للطاقة المتجددة في الجزائر في إطار التنمية المستدامة، المرجع السابق، ص ٠٨.

فصدر القانون ٩٨/١١ المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ١٩٩٨-٢٠٠٢.[٣١]

ويعتبر هذا القانون هو أول اهتمام تشريعي فعلي جسد وبصورة حقيقية اهتمام الدولة بالطاقات المتجددة والذي أعطى أهمية لهذا النوع من الطاقات فبين" الموارد الموجودة لهذه الطاقات فالجزائر تملك حقل شمسي هائل بطاقة تفوق 3000 ساعة إشماس سنويا إضافة إلى طاقة معتبرة من الرياح، ونسبة حرارية جوفية.

وعلى الصعيد الإقتصادي فإنه وبالنظر إلى الدور الاستراتيجي الذي يلعبه الغاز الطبيعي والبترول في التمويلات الخارجية للجزائر أدى بالمخططين إلى الحفاظ وبأقصى درجة على الموارد التقليدية من خلال تطوير واستغلال كل مخزون الطاقات المتجددة، وينبغي أن يسمح برنامج الطاقات المتجددة بإدخال هذه الطاقات في الحصيلة الطاقوية الوطنية بنسبة ١% حتى سنة 2050 لهذا يجب على الجزائر أن توفر الوسائل الضرورية للتحكم الكلي في الطاقات المتجددة عن طريق انجاز منشآت في الموقع بالإدماج الوطني للمواد والمكونات والأنظمة وهذا بإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الصغيرة والمتوسطة و التي تعمل في إطار الطاقات المتجددة والكفيلة بخلق مناصب الشغل .[٣٢]

–القانون ٩٩/٠٩ و المتعلق بتحكم في الطاقة [٣٣]: ومن خلاله تم اعتبار أن ترقية الطاقات المتجددة هي إحدى أدوات التحكم في الطاقة مثلما جاء في المادة الثانية منه والتي نصت على "يشمل التحكم في الطاقة مجمل الإجراءات والنشاطات التطبيقية بغية ترشيد استخدام الطاقة المتجددة والحد من تأثير النظام الطاقوي على البيئة".

–القانون ٠٢–٠١ المؤرخ في ٠٥ فيراير ٢٠٠٢ والمتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات [٣٤] و يعتبر هذا القانون أول إطار تشريعي تناول خلاله المشرع الجزائري آليات تسويق الطاقة الكهربائية الناتجة عن المصادر المتجددة [٣٥] كما أن هذا القانون نص في المادة التاسعة منه على ضرورة ترقية استخدام الطاقات المتجددة ودمج الإلتزامات البيئية التي يحددها التنظيم [٣٦].

---

[٣١] القانون ٩٨/١١ المؤرخ في ٢٢ اوت ١٩٩٨ يتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ١٩٩٨–٢٠٠٢ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 62 ، الصادر بتاريخ 02 جمادى الأول 1419 ه الموافق ل 24 غشت سنة 1998 ، ص03 .

[٣٢] القانون ٩٨–١١ ، نفس المرجع، ص ص ٣١–٣٢.

[٣٣] القانون ٩٩/٠٩ المؤرخ في ٢٢ جويلية ١٩٩٩ و المتعلق بالتحكم في الطاقة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 51 الصادر في ٢٠ ربيع الاول ١٤٢٠ و الموافق لـ ٠٢ غشت ١٩٩٩، ص ٠٤.

[٣٤] المادة الثانية من القانون ٩٩–٠٩ من نفس القانون السابق ذكره .

[٣٥] القانون ٠٢–٠١ المؤرخ في ٠٥ فبراير ٢٠٠٢ و المتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 08 الصادر بتاريخ 23 ذي القعدة عام 1422 ه الموافق ل 06 فبراير سنة 2002 م، ص ٠٢.

[٣٦] لمياء بن رجدال، مرجع سبق ذكره، ص55 .

–المرسوم التنفيذي ٠٤/٩٢ المؤرخ في ٢٥ مارس ٢٠٠٤ والمتعلق بتكاليف تنويع إنتاج الكهرباء وهو يهدف إلى تحديد تكاليف تنويع مصادر الكهرباء وتحديدا تلك المنتجة انطلاقا من الطاقات المتجددة أو بالإنتاج المشترك (كهرباء وحرارة) كما يشمل هذا المرسوم مجموع النشاطات المرتبطة بشروط إنتاج الكهرباء من هذه المصادر والربط بشبكة النقل أو التوزيع في إطار النظام الخاص كما يهدف إلى توضيح آليات التأهيل لاستفادة منتجي الكهرباء من الطاقات المتجددة .

–القانون ٠٤–٠٩ المؤرخ في ٠٤ أوت ٢٠٠٤ والمتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة :وحسب المادة الأولى من هذا القانون فإنه يهدف إلى تحديد كيفيات ترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة ، وهذا من خلال وضع برنامج وطني والذي تمت صياغته خصيصا لدفع وتشجيع هذا النوع من الطاقات، بالإضافة إلى الآليات التي تم وضعها لهذا الغرض كإنشاء مرصد وطني للطاقات المتجددة والذي تعود إليه مهام تطوير استعمال الطاقات المتجددة وتوفير الخبرات والكفاءات اللازمة وكذا التقنيات الضرورية لإدخال هذه الطاقات ضمن المنظومة الطاقوية للوطن.[٣٧]

وبالإضافة إلى عمليات تأطير وتنظيم السياسة الوطنية للطاقات المتجددة بمجموعة من القوانين تم إنشاء مجموعة من المنظمات والمؤسسات الاقتصادية ومراكز البحث العلمي، قصد إنجاح السياسة الوطنية للطاقات المتجددة ومنها:

المركز الوطني لتطوير الطاقات المتجددة CDER وحدة تطوير المعدات الشمسية UDES وحدة البحث في الطاقات المتجددة URAER وحدة البحث في الطاقات المتجددة بالمنطقة الصحراوية URERMS وحدة البحث في معدات الطاقة بجامعة بتلمسان URMER وحدة تطوير تكنولوجيا السيليسيوم UDTS .[٣٨]

بهذا تكون الجزائر قد مهدت للإنطلاق نحوى التوجه لإنتاج الطاقة الخضراء وأصبحت الطاقات المتجددة تتواجد في صميم السياسات الطاقوية والاقتصادية الجزائرية خاصة وأن الإمكانيات الوطنية من الطاقات المتجددة تعتبر هامة للغاية، وخصوصا الطاقة الشمسية، لذا تعتبر الجزائر هذا النوع من الطاقة بمثابة فرصة محركة للتطور الإقتصادي و الإجتماعي وهذا من خلال إقامة صناعات خلاقة للثروة ومناصب الشغل لقد قامت الجزائر بإطلاق برنامج طموح لتطوير الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية (٢٠١١–٢٠٣٠) وتستند رؤية الحكومة الجزائرية على إستراتيجية تتمحور حول تثمين الموارد التي لا تنضب، مثل الموارد الشمسية، و استعمالها لتنويع مصادر الطاقة، ويهدف هذا البرنامج إلى تأسيس طاقة إنتاجية مقدرة بحوالي 22000 ميغاواط من الطاقة ذات الأصول .

[٣٧] القانون ٠٤/٠٩ المؤرخ في ١٤ غشت ٢٠٠٤ و المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمه ورية الجزائرية ، العدد 52 الصادر بتاريخ ٢٠رجب ١٤٢٥ الوافق لـ ١٨ اوت ٢٠٠٤ ص ٠٩.

[٣٨] سارة بن الشيخ، ناريمان بن عبد الرحمان، عرض تجربة الجزائر في مجال الطاقات المتجددة، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة،والعدالة الاجتماعية، يومي 20 و 21 نوفمبر 2012 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

المتجددة، خلال الفترة ٢٠١١-٢٠٣٠ وسيوجه ١٢٠٠٠ ميغاواط منها للاستهلاك المحلي، وبالتحديد لتغطية الطلب الوطني المتزايد على الكهرباء، وتوجه ١٠٠٠٠ ميغاواط الباقية نحوى التصدير [٣٩] والجدول التالي يوضح مراحل برنامج إنتاج الطاقة المتجددة في الجزائر وحتى عام2030 .

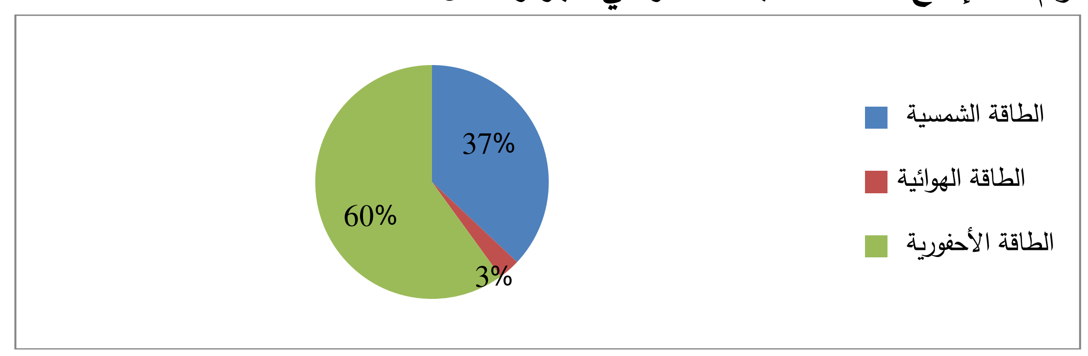
الجدول ١: **مراحل برنامج إنتاج الطاقة المتجددة في الجزائر حتى عام2030**

السنة	٢٠١٣	٢٠١٥	٢٠٢٠	٢٠٣٠
قدرة الطاقة المحتمل تركيبها	١١٠ميغاواط	٦٥٠ ميغا واط	٢٦٠٠ ميغا واط مخصصة للسوق الوطنية احتمالية تصديرها يقارب ٢٠٠٠ميغا واط	١٢٠٠٠ موجهة للسوق الوطنية ١٠٠٠٠ميغا واط مخصصة للتصدير

المصدر :سارة بن الشيخ، ناريمان بن عبد الرحمان، عرض تجربة الجزائر في مجال الطاقات المتجددة، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، يومي 20 و 21 نوفمبر 2012 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة

إن هذا البرنامج يركز على الطاقة الشمسية الضوئية والطاقة الشمسية الحرارية وكذلك الطاقة الهوائية والتي تملك فيها الجزائر إمكانيات هائلة" حيث من المنتظر أن يصل إنتاج الكهرباء عن طريق الطاقة الشمسية إلى ٣٧% بحلول عام 2030 ، ويقدر أيضا أن تشارك الطاقة الهوائية بإنتاج ٣% من إنتاج الكهرباء بحلول عام 2030 كذلك [٤٠] والشكل التالي يوضح إنتاج الطاقة حسب المصدر خلال سنة 2030.

الشكل رقم ١: **إنتاج الطاقة حسب المصدر في الجزائر خلال سنة2030**



إن برنامج تطوير الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية يعتمد بصفة أساسية على تطوير مصادر الطاقة الشمسية بنوعيها الضوئية و الحرارية والطاقة الهوائية حسب خطة عمل من 2011 إلى غاية 2030 وهو ما نبرزه في الجدول رقم ٢

الجدول رقم ٢: البرنامج المخطط لتطوير الطاقة الشمسية و الهوائية (٢٠١١/٢٠٣٠)

السنوات	من ٢٠١١ إلى غاية ٢٠٢٠	من ٢٠٢١ إلى غاية ٢٠٣٠
الطاقة الشمسية	٨٠٠ ميغا واط	٢٠٠ ميغا واط سنويا

[٣٩] البرنامج الجزائري للطاقة المتجددة والفعالية الطاقوية –الجزائر، ص ٤ – مارس 2011 ، ، على الموقع الالكترون:
http//portail-cder.dz/spip.php ? article 1574

[٤٠] سارة بن الشيخ، ناريمان بن عبد الرحمان، عرض تجربة الجزائر في مجال الطاقات المتجددة،المرجع السابق ذكره، ص

الضوئية				
السنوات	٢٠١١-٢٠١٣	٢٠١٦-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٣	٢٠٢٤ إلى ٢٠٣٠
الطاقة الشمسية الحرارية	انجاز مشروعين بقيمة ١٥٠ ميغا واط	انجاز ٠٤ مراكز بقدرة إنتاج ١٥٠٠ ميغا واط	إنتاج ٥٠٠ميغا واط سنويا	إنتاج ٦٠٠ ميغا واط سنويا
السنوات	٢٠١١-٢٠١٣	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٥-٢٠٣٠	
الطاقة الهوائية	انجاز أول مزرعة رياح بقدرة 10 ميغا واط بأدرار	انجاز مزرعتين للرياح بقدرة 20 ميغا واط	إجراء دراسات لإيجاد مواقع مناسبة من أجل تركيب توربينات الهواء بقدرة 1700 ميغا واط	

Source : préparé par le chercheur s'est basé sur : le programme des énergies Renouvelables et de l'efficacités énergétique sur le sit : http//www. Mem- algeria.org/francais/index.php.

ولقد حققت الجزائر العديد من الإنجازات في مجال الطاقات المتجددة نذكر منها " قيام وزارة الطاقة والمناجم بإنشاء شركة مشتركة بين كل من سوناطراك وسونلغاز ومجموعة سيم وهي شركة "neal" " new energies algeria" سنة 2002 وتتمثل مهمتها في تطوير الطاقات المتجددة في الجزائر على المستوى الصناعي.

دشنت الجزائر في 14 جانفي 2011 محطة لتوليد الكهرباء تعمل بالغاز والطاقة الشمسية بمنطقة حاسي الرمل جنوبي العاصمة الجزائرية ،حيث يتواجد أكبر حقل غازي في إفريقيا ، وهذا في إطار الشراكة بين شركة" نيال"الجزائرية والشركة الإسبانية" أبينير" لاستثمار نحو 350 مليون أورو ، ويبلغ حجم إنتاج هذه المحطة 150 ميغاواط منها 120 ميغاواط يتم إنتاجها بواسطة الغاز و٣٠ ميغاواط عن طريق الطاقة الشمسية وهي متصلة بالشبكة الكهربائية الوطنية ، وتغطي المحطة مساحة 64 هكتار ويوجد بها ٢٢٤ جامع للطاقة الشمسية يبلغ طول كل واحد منها 150 مترا.

تمكنت مؤسسة سونلغاز من ربط 1000 عائلة في 20 قرية منتشرة في 04 ولايات صحراوية جنوب الجزائر بالكهرباء الشمسية بعد أن تم تزويد مساكنهم بالتجهيزات اللازمة لاستغلال الطاقة الشمسية.

أبرمت الجزائر العديد من عقود الشراكة مع الجانب الأوربي من بينها مذكرة تفاهم مع الجانب الألماني حول الطاقة المتجددة وحماية البيئة في سنة2009 .

تعمل الجزائر حاليا في إطار شراكة علمية مع ألمانيا على انطلاق عملية إنجاز أكبر برج عالمي للطاقة الشمسية بالمدينة الجديدة سيدي عبد الله غرب العاصمة الجزائرية بحوالي ٣٥ كلم^{2} و قد تم التوقيع بهذا الشأن على عقد إتفاق تعاون وشراكة من قبل المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي بالجزائر مع الشريك الألماني لإعداد الدراسة والتصميم المتعلقين بهذا الصرح العلمي الكبير والذي سيسمح بإنتاج ما يسمى بكهرباء الطاقة الشمسية .[٤١]

[٤١] سارة بن الشيخ، ناريمان بن عبد الرحمان، مرجع سبق ذكره.

يضاف إلى هذه المشاريع أكبر مشروع سيتم انجازه في الجزائر وهو مشروع ديزرتيك ، الجزائر –ألمانيا "والذي يتوقع أن ينتهي تنفيذه بالكامل في آفاق 2050 ويتوقع أن يصل طول المنطقة الصحراوية التي سيستخدمها المشروع إلى نحو 200 كلم وبعرض يقدر ب 140 كلم، لتصل المساحة الإجمالية إلى أكثر من ٢٧٠٠٠ كلم وهي تشكل بذلك ٠،٣% من مساحة شمال إفريقيا والشرق الأوسط، وتزرع كامل هذه المساحة بملايين المرايا العاكسة للأشعة والمتصلة يبعضها البعض ويتوقع من هذا المشروع أن يغطي حاجة كامل دول المنطقة وأوربا من الطاقة الكهربائية، وقد تم رصد 400 مليار أورو كغلاف مالي لهذا المشروع ."[٤٢]

خلاصة و استنتاجات :

من خلال دراستنا استنتجنا أن الثروة النفطية تتزايد أهميتها يوما بعد يوم وهذا ما جعلها محط اهتمام العديد من الباحثين و الدارسين و تبرز أهميتها بعتبارها المصدر الرئيسي للطاقة وهذا ما جعل الدول الصناعية خصوصا والتي تعتبر أكبر المستهلكين للطاقة تسعى جاهدة للحصول على الإمدادات النفطية في وقتها وبأسعار مناسبة هذا بنسبة على الصعيد الدولي أما على الصعيد الوطني فتعتبر الثروة النفطية عماد الإقتصاد الجزائري فهي قائدة عملية التنمية الإقتصادية في البلاد منذ الاستقلال إلى يومنا هذا .

إن الحاجة المتزايدة للثروة النفطية سواء من الناحية الطاقوية أو من الناحية المالية، جعلت كل أطراف المجتمع الدولي يفكرون في إيجاد إستراتيجيات بديلة تقلل على الأقل من شدة الاعتماد على هذه الثروة و نذكر على سبيل المثال الطاقات المتجددة أو كما يسميها البعض بالطاقات البديلة بمختلف أنواعها يمكن أن تكون الحل أو الخيار الذي يمكن أن يوفر الطاقة اللازمة لكن لا يمكن أن تحل محل الثروة النفطية .

قائمة المراجع :

الكتب :

١–إيان راتليج، العطش إلى النفط –ماذا تفعل أمريكا بالعالم لضمان أمنها النفطي؟،ترجمة مازن الجندلي، الدار العربية للعلوم، بيروت –لبنان، ط1 ، ٢٠٠٦.

٢–حافظ برجاس، الصراع الدولي على النفط العربي، بيسان للنشر والتوزيع والإعلام، بيروت، لبنان،ط١، ٢٠٠٠.

٣–فتحي أحمد الخولي، "**اقتصاديات النفط**"، الطبعة الثانية، دار حافظ للنشر والتوزيع، جدة، السعودية، ١٩٩٢.

٤–كامل بكري محود، يونس عبد المنعم مبارك، **الموارد واقتصادياتها**.بيروت :دار النهضة العربية، ١٩٨٦.

٥–محمد طاقة، مأزق العولمة، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ط ١، ٢٠٠٧.

[٤٢] محمد راتول ، محمد مداحي ، مرجع سبق ذكره، ص ص ١٤٨–١٤٩.

٦-محمد حسين هيكل، حرب الخليج أوهام القوة والنصر، مركز الأهرام القاهرة، ١٩٩٢

الأطروحات و المذكرات :

٦-أمينة مخلفي، " **أثر تطور أنظمة استغلال النفط على الصادرات دراسة حالة الجزائر بالرجوع إلى بعض التجارب العالمية**"، *أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه* في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة قاصدي، مرباح، ورقلة، ٢٠١٣

٧-عمر شريف، **استخدام الطاقات المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة-دراسة حالة الطاقة الشمسية في الجزائر**، *أطروحة دكتوراه دولة* في العلوم الاقتصادية، شعبة اقتصاد التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

٨-عقيلة دبيحي، الطاقة في ظل التنمية المستدامة، دراسة حالة الطاقة المستدامة في الجزائر، *رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير* في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل و الاستشراف الاقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٩-لمياء بن رجدال، النظام القانوني للطاقة المتجددة في الجزائر في إطار التنمية المستدامة، مذكرة مقدمة من اجل الحصول على شهادة الماجستير في الحقوق، فرع قانون الأعمال، كلية الحقوق،بن عكنون، الجزائر، ص ٤٩، ٢٠٠٩-٢٠١٠.

١٠-موري سمية ،**آثار تقلبات أسعار الصرف على العائدات النفطية – دراسة حالة الجزائر** – *مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير* في التسيير الدولي للمؤسسات ، تخصص مالية دولية ، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان ،2009 – ٢٠١٠ .

١١-مريم بوعشير ، **دور وأهمية الطاقة المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة**، *مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماجستير* في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل واستشراف اقتصادي، جامعة منتوري قسنطينة، ٢٠١١.

المجالات و المواقع الالكترونية :

١٢-التقرير الاستراتيجي ٢٠٠١-٢٠٠٢، جامعة القاهرة، معهد البحوث والدراسات الإفريقية، مركز البحوث الإفريقية.

١٣-أحمد حسن علي الهيتي ، بختيار صابر محمد ،**أثر تقلبات الإيرادات النفطية في مؤشرات الاقتصاد الكلي و أداء أسواق الأوراق المالية في دول مجلس التعاون الخليجي** ، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الاقتصادية و الإدارية ، العراق،المجلد الرابع ،العدد ٠٧، ٢٠١١.

١٤-جميل طاهر ،النفط و التنمية المستدامة في الأقطار العربية ، الفرص و التحديات ،المعهد العربي للتخطيط ، ديسمبر، ١٩٩٧.

١٥–صباح عبد الرسول التميمي ،**دور النفط العربي في تحقيق الأمن الاقتصادي العربي** ،مجلة كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد، العراق ، المجلد ٢١، العدد ٠١،٢٠١٠.

١٦–عقيل العنزي ، **الدول المستهلكة تقلق من تحول معظم ثرواتها الى إلى فاتورة مصادر الطاقة** ،جريدة الرياض السعودية ،الصادرة في ٩٠ مارس ٢٠٠٨ على الموقع الالكتروني:
http//www.alriyadh.com/2008/03/19/article327146htmlariadh,consulté11-١٠/٢٠١٧

١٧–ميفرت فهد" أسعار النفط تضع الاقتصاد العالمي في مأزق "جريدة الأهرام العربي الصادرة بتاريخ 21أفريل 2012 على الموقع الالكتروني:
http://www.digital.ahram.org.eg/articles.aspx?serial.8747168eid816

١٨–مقال تحت عنوان تقلبات أسعار النفط تفاقم مشاكل الاقتصاد العالمي "جريدة الحياة السعودية الصادرة بتاريخ 08 يوليو 2012 على الموقع الالكتروني:
http ://www.alhayat.com/details/416705 consulté le 06.10.2017

١٩–محمد رمضان، تقلبات أسعار النفط ولعنة الموارد الحاجة إلى الميزانية الصفرية ، الأبحاث <<senyar capital يوليو ٢٠١٢.

٢٠–أبو شهاب المكي، الطاقات المتجددة المستدامة على الموقع الالكتروني :
http// www. Tkne-net/vb/ t26579 . html . consulté le 16-10-2017

٢١–خالد بن منصور العقيل ،**رحلة في عالم البترول– قضايا بترولية دولية** – بدون دار نشر ،بدون سنة نشر ،ص 23 محمل من الموقع الالكتروني:
http://www.mpmco.net/ar/view.aspx?cat=115

٢٢–علاء التميمي، أخطار الطاقة النووية على الإنسان والبيئة على الموقع الالكتروني:

23–http://forum. brg8.Com/t23734.html . Consulté le 27/10/2017

24–http://www.moquatel.Com/open share/behorh/ek/eaad8/ petrol/sea 04 doc_cve. Htm, consulté le 23–١٠–2017

25–http//www.F–law.Net/law/shouthread. Php 8798. 7%, conuslté le 04/10/2017

26–http//www.mubasher.info/portal/case/get details story. ajouter le 02.11.٢٠17

27–www. Renewables –made –in–germany.com

28–http://www.Phys4arab.Net/vp/shouthread.Php?T=38049 consulté le 27/10/2017 .

القوانين :

٢٩–القانون ٩٨/١١ المؤرخ في ٢٢ اوت ١٩٩٨ يتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي ١٩٩٨–٢٠٠٢ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 62 ، الصادر بتاريخ 02 جمادى الأول 1419 ه الموافق ل 24 غشت سنة 1998 .

٣٠–القانون ٩٩/٠٩ المؤرخ في ٢٢ جويلية ١٩٩٩ و المتعلق بالتحكم في الطاقة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 51 الصادر في ٢٠ ربيع الاول ١٤٢٠ و الموافق لـ ٠٢ غشت ١٩٩٩.

٣١–القانون ٠٢–٠١ المؤرخ في ٠٥ فبراير ٢٠٠٢ و المتعلق بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 08 الصادر بتاريخ 23 ذي القعدة عام 1422 ه الموافق لـ 06فبراير سنة 2002 .

٣٢–القانون ٠٤/٠٩ المؤرخ في ١٤ غشت ٢٠٠٤ و المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمه ورية الجزائرية ، العدد 52 الصادر بتاريخ ٠٢رجب ١٤٢٥ الوافق لـ ١٨ اوت ٢٠٠٤ .

الملتقيات العلمية :

٣٣–سارة بن الشيخ، ناريمان بن عبد الرحمان، عرض تجربة الجزائر في مجال الطاقات المتجددة، الملتقى العلمي الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة،والعدالة الاجتماعية، يومي 20 و 21 نوفمبر 2012 ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة.

٣٤–محمد راتول ، محمد مداحي ، صناعة الطاقات المتجددة بألمانيا وتوجه الجزائر لمشاريع الطاقة المتجددة كمرحلة لتأمين إمدادات الطاقة الاحفورية وحماية البيئة" حالة مشروع ديزرتك"، ورقة علمية مقدمة إلى المؤتمر العلمي الدولي حول– سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية يومي ٢٠–٢١ نوفمبر ٢٠١٢ كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة.

٣٥––البرنامج الجزائري للطاقة المتجددة والفعالية الطاقوية الجزائر، ص ٤ مارس 2011 ،على الموقع الالكتروني:

http//portail-cder.dz/spip.php ? article 1574

الأمن الأنطولوجي: مقاربة تفسيرية لتوجه حلف شمال الأطلسي نحو العالم العربي

Ontological security: an explanatory approach to NATO's orientation towards the Arab World

أ.كنزة فني
إشراف د. وداد غزلاني
مخبر الدراسات القانونية والبيئية
جامعة ٨ماي ٤٥ كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة قالمة

K_fenni@yahoo.fr
ghouzlaniwidad@gmail.com

ملخص:

يعتبر الأمن الأنطولوجي من أهم مقومات بقاء حلف شمال الأطلسي، كونه يضمن استمراريته من خلال الحفاظ على هويته، وعلى ضوء ثنائية الأنا والآخر، أصبح العالم العربي ضمن أولويات الحلف، وتمّ اعتباره مصدر تهديد لأمن الدول الأعضاء، وتحقيقا للأمن الأنطولوجي قام الحلف بإعادة رسم هوية جديدة، تتماشى والمتطلبات السياسية والأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة، وما بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، وفقا للعديد من المفاهيم الاستراتيجية التي صاغها بدءا من المفهوم الاستراتيجي لعام ١٩٩١، إلى جانب المساعي البراغماتية، التي تعد من ضمن الأولويات الأولى في الأجندة الأمنية للحلف، والتي ترتبط في كثير من الأحيان بمصالح الدول الأعضاء، خاصة تلك التي تملك نفوذا فيه، وفي هذا السياق قام الحلف بعقد مبادرات الشراكة والتعاون مع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على غرار مبادرة اسطنبول، ومبادرة الحوار المتوسطي، وعززهما بالمفهوم الاستراتيجي الجديد لعام ٢٠١٠، الذي اعتبر بمثابة إعادة بعث له من جديد، كما قام الحلف بسلسلة من التدخلات في بعض الدول العربية على غرار العراق وليبيا.

الكلمات المفتاحية: حلف شمال الأطلسي، الأمن الأنطولوجي، الهوية، مبادرات الشراكة، التدخل

Abstract :

Ontological security is so important for the continuity of North Atlantic Treaty, through keeping its identity, therefore, on the light of the duality of "I"and "other", Arab World has became from the priority of the Alliance, and it is considered as threat to member States security. Aiming to achieving its ontological security, NATO has drawn new identity that respond to political and security needs of post cold war period and post 11/09 events, through a set of strategic concepts starting by the 1991 strategic concept , beside pragmatic interests, that are considered from the priorities in the North Atlantic treaty security agenda, in this context, NATO has developed partnership and cooperation initiatives with Middle East and North Africa States such as Istanbul Initiative, Mediterranean Dialogue, and the 2010 strategic concept, that has fostered the Initiatives,, and It has led a series of interventions in some Arab States like Iraq and Libya.

Key words : North Atlantic Treaty Organization, ontological security, identity, partnership and cooperation initiative, intervention.

مقدمة:

طُرحت إشكالية الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي مع نهاية الحرب الباردة، حيث بدأت التساؤلات تدور حول كينونة الحلف وهويته التي ارتبطت بشكل كبير بالأدوار التي لعبها، وتحول انتهاء هذه الفترة إلى عامل مهدد لزوال الحلف، لكنه تمكن في ظل متغيرات البيئة الدولية والنظام الدولي الجديد من إيجاد أدوار جديدة أرست لهوية وكينونة جديدتين، انتقلت هذه الأدوار من المستوى الإقليمي المتعلق بالدول الأعضاء، إلى مستوى أوسع، ارتسم في التحرك فيما وراء حدود الحلف، كون التهديدات الجديدة التي أفرزتها البيئة الأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة كان مصدرها ما وراء حدود الحلف، ممّا دفع بالتوجه نحو العالم العربي.

واعتُبر العالم العربي من ضمن أولويات حلف شمال الأطلسي، ومسرح للعب الأدوار الجديدة التي تبناها، خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، فقد تمكن للمرة الثانية من إعادة بلورة كينونة وهوية ضمن صيغ هوياتية جديدة، عبر عنها بـ"الأنا" و"الآخر"، المتجسد في العالم العربي بشكل عام والشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكل خاص، وتجسدت هذه الهوية في التدخلات ذات الطابع العسكري، ومبادرات الشراكة والتعاون الجماعية أو الثنائية، التي سُطرت ضمن مجموعة من المفاهيم الإستراتيجية تمّت صياغتها منذ نهاية الحرب الباردة، أي من المفهوم الاستراتيجي لعام١٩٩١إلى غاية الوقت الراهن.

ويعتبر المفهوم الاستراتيجي لعام ٢٠١٠، من أهم المفاهيم ، حيث تمتّ مناقشة العديد من الاستراتيجيات في هذا المفهوم الموجهة لمجال اهتمام حلف شمال الأطلسي، وخاصة نحو الشرق الأوسط، وفي ظل المعطيات الواقعية ومن خلال ممارسات حلف شمال الأطلسي، وتكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة، حيث أنّها تسلط الضوء على تغيرات بيئة ما بعد الحرب الباردة التي دفعت بحلف شمال الأطلسي إلى التوجه نحو العالم العربي، من أجل ضمان أمنه الأنطولوجي، ورسم اطر هوياتية جديدة تضمن له تحقيق الاستمرارية بدلا من الزوال، ، كما ذهب إلى ذلك الطرح الواقعي، هذا من جهة، أمّا من جهة أخرى فإنّ الدراسة تظهر مسار علاقات حلف شمال الأطلسي مع العالم العربي، التي طغى عليها الطابع التدخلي ، خاصة في ظل البيئة الأمنية غير المستقرة لهذه الدول، واعتبارها مصدر تهديد للدول الأعضاء في الحلف. ممّا يمكن من معرفة الدوافع البراغماتية نحو هذا التوجه.

كما تهدف إلى:

- تسليط الضوء على طبيعة علاقة حلف شمال الأطلسي مع دول العالم العربي؛
- معرفة العلاقة بين الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي، وبين دوافع توجهه نحو دول العالم العربي.

- معرفة الغاية من وراء تدخلات حلف شمال الأطلسي في بعض الدول العربية على غرار العراق، وليبيا.
- التوصل إلى الدوافع الفعلية التي ترسم علاقة حلف شمال الأطلسي مع دول العالم العربي، ووسعيه لرسم خارطة هوياتية أطلسية جديدة، لضمان الاستمرارية.

إشكالية الدراسة: تتمحور إشكالية الدراسة حول:هل توجه حلف شمال الأطلسي نحو العالم العربي هو رسم خارطة طريق هوياتية جديدة، أم محكوم بدوافع براغماتية ؟

الفرضية:

تتعزز كينونة-الأمن الأنطولوجي- حلف شمال الأطلسي بمستوى توجهه نحو العالم العربي

وتمّ تقسيم الدراسة إلى المحاور التالية:

أولا: الأمن الأنطولوجي : إطار معرفي

ثانيا:حلف شمال الأطلسي بين الأمن الأنطولوجي وأزمة الهوية

ثالثا:الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي والتوجه نحو العالم العربي

رابعا: الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي على ضوء التوجه نحو العالم العربي:أزمة هوية-أمن أنطولوجي- أم دواعي براغماتية؟

أهم الدراسات السابقة:

- Helen Sjursen, "On the identity of NATO, International Affairs", vol8, no4(July 2004).

ركزت الباحثة في هذه الدراسة المعنونة بـ" عن هوية حلف شمال الأطلسي" على أهمية الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي في فترة ما بعد الحرب الباردة، حيث أصبح هذا الأمن مهددا، ممّا دفع بالحلف إلى البحث عن هوية جديدة تضمن له البقاء والتكيف مع متغيرات البيئة الأمنية الجديدة أيضا، ولكن الباحثة قدمت الإطار النظري للهوية الجديدة لحلف شمال الأطلسي، ولم تعطي أمثلة عن توجهه نحو العالم العربي.

Jelena Cupac, *Ontological security of international organization :why did post cold war NATO decide to intervene out of area?*, (In partial fulfillment of the requirement for the degree of Master of art, central European University,Budapest,2011).

ركزت الباحثة من خلال مذكرة تخرجها المعنونة بـ: الأمن الأنطولوجي للمنظمات الدولية: لماذا قرر حلف شمال الأطلسي التدخل خارج حدوده في فترة ما بعد الحرب الباردة؟" على أنّ الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي في فترة ما بعد الحرب الباردة هو من أهم العوامل التي دفعت به إلى التحرك خارج حدوده، وبالتالي كان التركيز منصبا على التغيرات

في البيئة الأمنية التي دفعت إلى رسم سلسلة من الاستراتيجيات والتدخلات، كما بين البحث تبني حلف شمال الأطلسي لهوية الدور من أجل تحقيق بقائه، إلاّ أنّ الباحثة لم تثر أمثلة واقعية رسمت توجه الحلف خارج حدوده.

أولا: الأمن الأنطولوجي : إطارمعرفي

وُجد مفهوم الأمن الأنطولوجي ضمن العلاقات الدولية ونظرية الأمن كنتيجة لما عرف بالدراسات عبر الحقول interdisciplinary studies، حيث يرتبط هذا المفهوم بعلم الاجتماع، وأول من تحدث عنه في مجال العلاقات الدولية هو أنطوني جيدن Antony Gidden، في كتابة المعنون بـ"الحداثة والهوية الذاتية" "modernity and self-identity" لعام ١٩٩١ حيث عرّف هذا المفهوم بأنّه:

"تعبير عن نوع من الاستمرارية والنظام للأحداث، متضمنة تلك الأحداث غير المباشرة في بيئة الفرد." [1]

هذا التعريف مقتصر على الهوية الذاتية للفردindividual self –identification، كون الفرد يحتاج أن يكون ذاته غير المتغيرة والمستمرة عبر الزمن، أمّا هيوسمان Huysmans، وهو أول من قدم المفهوم ضمن الدراسات الأمنية في مقال له لعام ١٩٩٨، حيث بين أنّ الأمن هو مفهوم مشتق وليس ذاتي المرجعية self-referential، وأيضا دراسة لفندتWendt، حيث استعمل فيها مفهوم الأمن الأنطولوجي ضمن "الاحتياجات الخمس المادية"five material needs"، أمّا كينفالKinnval، تحدث عن اللاأمن الأنطولوجي ontological insecurity ضمن تأثير عملية العولمة على الأفراد والجماعات، ممّا جعل من أوضاعهم غير آمنة ومن وجودهم غير مستقر عندما تمّ المساس بهوياتهم.

أمّا السبق الفعلي لتوظيف مفهوم الأمن الأنطولوجي في الدراسات الأمنية يعود لكل من ميتزن وستيل Mitzen and Steel، "باحثين في الدراسات الأمنية"، حيث اعتمدا على مستويات التحليل، فانتقلا من المستوى البسيط المتمثل في الفرد إلى المستوى المتوسط وهو الدولة. فالدول لا تحتاج للحفاظ على بقائها الفيزيائي فحسب، وإنّما تحتاج للحماية وللحفاظ على حاجة هويتها الذاتية self-identity need، وبينت ستيل في ذات المسار عن وجود ثلاث مستويات لسلوكات الدول في هذا الإطار:الأخلاقي، الإنساني، والمدفوعة بالشرف، ولتبني هذه السلوكات يتوجب على الدولة الحفاظ على أمنها الأنطولوجي.[2]

كما تعرف ستيل الأمن الأنطولوجي بأنّه" نوع من الاستمرارية والنظام في العلاقات"، حيث ركزت من خلال هذا التعريف على العلاقات الاجتماعية الصراعية والتعاونية على حد سواء، كما أضافت أنّ الأمن الأنطولوجي هو ليس أمن الجسد وإنّما أمن الذات والوجود . [3]

لذلك يمكن تعريف الأمن الأنطولوجي أنّه:" تحقيق الأمن الذاتي الذي يضمن الكينونة وليس الأمن الجسدي الفيزيولوجي، خاصة على مستوى الفرد ممّا يضمن له القيام بمختلف الأنشطة ضمن الخيارات المتاحة"[1]

---

[1] - Jelena Cupac, *Ontological security of international organization :why did post cold war NATO decide to intervene out of area?*, (In partial fulfillment of the requirement for the degree of Master of art, central European University,Budapest, 2011),p7.

[2] - Ibid., pp 7-11.

[3] - Brigita Salkute, *Secure or otherwise :Lithuania's ontological security after EU and NATO accession*, (Master thesis, University of Tartu,2016),p17.

وما ينطبق على الفرد يمكن تطبيقه على الدولة، وعلى المنظمات الدولية.

ومن أهم مقومات الأمن الأنطولوجي نجد الروتينroutine(نظام الثقة)، السرد الذاتي biographical narrative، والهوية identity، فالروتين ونظام الثقة يبنى في إطار السرد الذاتي المرتبط بمجموعة من الأنشطة والسلوكات المتكررة بحسب طبيعتها حيث من خلال عملية التكرار والروتين في ظل السرد الذاتي يتكون نظام ثقة للفاعل، وهو بدوره يسهم في تشكيل هويته ضمن تفاعل عوامل أخرى، لذلك فهذه العملية تقوم بشكل كبير على التكرار والممارسة، كما تعتبر الهوية مقوم لا غنى عنه في الأمن الأنطولوجي، كونها تركز على الأنا الذاتية subjective self، في مقابل الجسم الفيزيائي physical body.[٢]

جدول: الفرق بين الأمن الأنطولوجي والأمن التقليدي

	الأمن التقليدي	الأمن الأنطولوجي
الأمن	البقاء	الكينونة
الفاعل	توزيع القوة	الروتين والهوية الذاتية
التهديد	الخوف	اللاتوافق مع الذات
التغير البنيوي	التغير في توزيع القوة	التغير في الهوية الذاتية _الروتين

المصدر:

Brigita Salkute, Secure or otherwise :*Lithuania's ontological security after EU and NATO accession*, (Master thesis, University of Tartu, 2016), p22.

التعليق:

من خلال الجدول تظهر العديد من الاختلافات بين الأمن التقليدي والأمن الأنطولوجي، سواء من حيث تعريف مفهوم الأمن في حد ذاته ، أو من حيث الفاعل، أو من حيث التهديد، وأيضا من حيث التغير البنيوي الذي قد يمس الأمن التقليدي والأمن الأنطولوجي على حد سواء، فالأمن التقليدي منحصر في معطيات ومؤشرات مادية مرتبطة بالبقاء

---

[1] - Jenefer Mitzen," Ontological security in world politics: state identity and security dilemma", **European Journal of International Relations**,(September 1st 2006), p344.

[2] - Dimitry Chernobrovo," Public (Mis) Recognition of International Crises : Uncertainty, Political Imagining, and the Self", **Political Psychology**, vol37, no 05(,march 10th 2016) , pp 583-584.

الفزيولوجي، وامتلاك القوة العسكرية، والتهديد للأمن التقليدي يدور في إطار الخوف من قوى مادية، أمّا الأمن الأنطولوجي ، فإنّه يقوم على معطيات ترتبط بكينونة الفاعل وهويته والتهديد منحصر في عدم توافق أداء الفاعل النابع من هويته مع متطلبات البيئة.

ثانيا:حلف شمال الأطلسي بين الأمن الأنطولوجي وأزمة الهوية:

شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة تراجع العديد من الطروحات والتوقعات حول زوال الحلف، كون الهدف الذي أسس من أجله قد زال، لكنه رغم ذلك استمر كمنظمة إقليمية غربية، في غياب الهدف الأساسي للتأسيس، بمعنى آخر أصبح الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي مهدد، إن لم نقل زال، وهو ما طرح بدوره أزمة هوية للحلف، سيما أنّ هوية حلف شمال الأطلسي خلال الحرب الباردة لم تعد تتماشى مع متطلبات البيئة الجديدة.

وبالرجوع إلى الطرح البنائي لتفسير إعادة إيجاد إطار هوياتي جديد لحلف شمال الأطلسي يضمن كينونته، نجد أنّ هذا الطرح قد انطلق من فرضية أنّ حلف شمال الأطلسي ليس فقط مؤسسة عسكرية قائمة على مجابهة التهديدات التقليدية، وإنّما هو جماعة ليبرالية ذات معايير وقيم ديمقراطية.[1]

فالحديث عن هوية لحلف شمال الأطلسي تمّ طرحه بشكل واضح ومباشر ضمن الطروحات البنائية، من خلال ماعرف بـ anomaly identity، ما فتح المجال للعديد من الأسئلة حول أداء الحلف أهمها هل تمكن حلف شمال الأطلسي من إيجاد حلول لأزمة الهوية التي عانى منها في فترة ما بعد الحرب الباردة؟ هل كون الحلف منظمة قيم ومعايير –كما أعاد تعريف نفسه-يبرر دوره وتحديد ذاته في الواقع الدولي الراهن؟[2]

فنهاية الحرب الباردة قضت على دوافع بقاء الحلف، ممّا جعله يعيش نوع من اللاأمن الأنطولوجي ontological insecurity، وأزمة هوية crisis identity، وهو ما عبرت عنه ستيل بأنّ حلف شمال الأطلسي في هذه

الفترة عاش نوع من الوضع الحرج والقلقcritical situation and anxiety، حيث لم يعد باستطاعته تعريف نفسه كما كان سابقا، فالروتين الذي عاشه الحلف إبان الفترات السابقة، لم يعد يتماشى ومتطلبات البيئة الجديدة.

وقد عبر ترين فلوكارتTrine Flockarte في مقال له معنون بـ" نحو رواية قوية لحلف شمال الأطلسي" toward a strong NATO narrative"، بين أنّ الحلف قد انتقل من سياسة الأقوال إلى سياسة الأفعال from talking policy to doing policy، وعلى ضوء مجموعة من المفاهيم الإستراتيجية التي صاغها على غرار مفهوم ١٩٩١

ومفهوم١٩٩٩، بالإضافة إلى سلسلة الأنشطة والعمليات التي قام بها، تبين من خلالها أنّه بدأ يجد لنفسه كينونة وهوية جديدتين لضمان أمنه الأنطولوجي.

انتقل حلف شمال الأطلسي من كونه حلف عسكري إلى منظمة سياسية وأمنية تضم مجموعة من الدول ذات القيم والمبادئ الديمقراطية، وفي ظل السيرة الذاتية السردية biographical narrativeالتي تبناها الحلف اكتسب هوية

[1] - Helen Sjursen, "On the identity of NATO", **International Affairs**, vol8, no4 (July 2004),p 687.

[2] - Jutinas Lingevicius, "lost in self-identification? In search of NATO's identity", **Politiken**, vol27, (July27th 2015), pp 105-106.

جديدة، أحد أبعادها الدفاع والهجوم deffense and offense identity ، كونه أصبح جماعة تحمل قيم وهوية، ومنظمة تسعى لنشر الديمقراطية، العدالة، وحقوق الإنسان... community of values and identity.[1]

بعد الحرب الباردة لم يكن هنالك تهديد موضوعي عسكري للحلف، يعني بشكل آخر غياب التعريف القائم على ثنائية "الأنا" و"الآخر" المتمثل في الإتحاد السوفياتي، وثارت النقاشات حول الصيغة الهوياتية الجديدة للحلف مع نهاية الحرب الباردة، لذلك فقد ذهب البعض إلى أنّه تمّ إعادة صياغة هذه العبارات الهوياتية ضمن الغرب والبقية the west and the rest، ممّا أدى بالحلف إلى تبني العديد من السياسات المعبر عنها في مضامين المفاهيم الإستراتيجية، التي صاغها من أجل التجسيد الفعلي لهذه التعابير والصيغ الهوياتية الجديدية، نذكر على سبيل المثال: الأبواب المفتوحة open door policy، سياسة خارج حدود الحلف out of the area، الأمن الشامل global security، الأمن التعاوني cooperative security.[2]

فلضمان كينونة الحلف وهويته بدافع الاستمرارية والبقاء، تمّت صياغة هذه السياسات، مع العمل على إرساء نظام ثقة، مبني على مختلف أنشطة الحلف التي تحولت بدورها إلى روتين بفعل عامل الزمن بغرض إنشاء نسق سردي، مرتبط بشكل وثيق بكينونة الحلف للتماشي ومتطلبات البيئة القائمة، وبذلك فقد كان العالم العربي ضمن الأجندة الجديدة لحلف شمال الأطلسي، وبالخصوص دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

ثالثا:الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي والتوجه نحو العالم العربي:

تجسدت الأدوار الجديدة لحلف شمال الأطلسي في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في عدد من التدخلات والمبادرات والمفهوم الاستراتيجي الجديد، الذي اعتبر عقيدة كاملة رسمت مسار متجدد للحلف في العديد من الجوانب، ونذكر من بين التدخلات مايلي:

١- التدخل في العراق:

إنّ استجابة حلف شمال الأطلسي للتدخل في العراق والإسهام في عملية التغيير للنظام الأساسي في يونيو ٢٠٠٣، وموافقته على دعم بولندا المنخرطة في الأعمال العسكرية مع الولايات المتحدة الأمريكية، هو بمثابة تجاوز للتعارض الذي كان قائما حول تدخل الحلف من عدمه في العراق، وتمثل هذا الدعم في توفير المعلومات والخبرات اللوجيستية، وتقديم المساعدات الميدانية، وتوفير أمن الاتصالات، حيث صرح الأمين العام للحلف بالتالي:

---

[1] - Khaled Al Kassimi, "NATO ‘s open door policy :keep it open or shut it", January 2015, the web site was seen on 15-10-2017,in https://macsphere.mcmaster.ca/bitstream/11375/18670/1/Al-kassimi_khaled_201512_MA.pdf

[2] - Jutinas Lingevicius, op.cit., p p 106-107

"كما في عمليات الحلف في البلقان وفي أفغانستان، فإنّ دعم الحلف لمشاركة بولندا في القوات المتعددة الجنسيات في العراق نابع من رغبته في إدارة الأزمة والسعي لتثبيت الاستقرار في العراق، هذه المشاركة بالتأكيد ستساعد على وقف العنف الذي يسعى الإرهاب إلى نشره، وإعادة الاستقرار في العراق." [١]

٢- **التدخل في ليبيا:**

كان تدخل حلف شمال الأطلسي في ليبيا بناءا على قرار مجلس الأمن رقم ١٩٧٣، الذي تمت صياغته في عام ٢٠١١، وقرار جامعة الدول العربية رقم ٧٢٩٨، في مارس من نفس العام، حيث في مطلع عام ٢٠١١ قام الحلف بمجموعة من الطلعات الجوية التي نجم عنها مقتل الرئيس الليبي السابق ومن خلال هذا التدخل، فإنّ الحلف قد سطر مجموعة من التهديدات الجديدة التي دفعت للتدخل تمثلت في :[٢]

- انتشار أسلحة الدمار الشامل؛
- الإرهاب الدولي؛
- انقطاع وصول الموارد الحيوية؛
- نشوء الأزمات الإقليمية ذات القابلية للانتشار؛
- خروقات حقوق الإنسان؛
- التهديد باستخدام القوة المسلحة بين الدول، وضد بعضها البعض.

٣- **دعم التدخل في سوريا ضد تنظيم الدولة الإسلامية:**

نزولا عند دعوة الرئيس الأمريكي الحالي، انضم حلف شمال الأطلسي للتحالف ضد تنظيم الدول الإسلامية في سوريا الذي تقوده الولايات المتحدة الأمريكية، وهو ما امتنع الحلف عن القيام به في العديد من المناسبات التي دعت لتدخله، على الرغم من حدة الانتهاكات التي قام بها التنظيم.[٣]

بالإضافة إلى سلسلة التدخلات التي قام بها في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فإنّه أيضا قام بعقد مجموعة من المبادرات والشراكات التي عززت من تواجده بالمنطقة، وحكم هذا التوجه بتوسع جغرافي تطبيقا لسياسة ومبدأ خارج الحدود out of the area، وبتوسع وظيفي قائم على مواضيع من قبيل مكافحة الإرهاب، تكريس الديمقراطية وحقوق الإنسان.[٤]

---

[١]- عباس عطوان خضر، "حلف شمال الأطلسي والتوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط". **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد١٦ (أكتوبر ٢٠٠٧)، ص ١٨٩.

[٢]- عبد الكريم باسماعيل،" التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في الوطن العربي"، **دفاتر السياسة والقانون**، (جانفي ٢٠١٥)، ص ص ٢٢١-٢٢٢.

[٣]- عربية نت، "الناتو يستجيب لترامب وينضم للتحالف ضد داعش"، ٢٤-٥-٢٠١٥، تمّ تصفح الموقع بتاريخ ٢٠-١٠-٢٠١٧، في https://www.alarabiya.net/ar/arab-and-world/2017/05/24/

[٤]- عدنان السيد طه، **التوسع الأطلسي**، (بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع،٢٠٠٩)، ص ٩٧.

ومن أهم المبادرات التي قام بها حلف شمال الأطلسي في إطار الشراكة مع الوطن العربي عموما والشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكل خاص نذكر مايلي:

١- الحوار المتوسطي:

أعلنت مبادرة الحوار المتوسطي في عام ١٩٩١، ومع مرور الوقت تزايد عدد الدول المنظمة إليها، في البداية انضمت كل من مصر وموريتانيا والمغرب وتونس، وتلتها الأردن والجزائر، وكانت الغاية المعلنة هي بناء مجلس للثقة والشفافية، لاكتساب الخبرة حول القضايا الأمنية، وتمّ التركيز على:

- التعاون العسكري؛
- تبادل الخبرات حول التهديدات الأمنية الجديدة[١]

اعتبرت كإستراتيجية أطلسية جديدة، لتحقيق الأمن والاستقرار والتوجه نحو مبدأ الأمن التعاوني cooperative security.[٢]

٢- مبادرة اسطنبول للتعاون:

تمّ عقدها في جوان ٢٠٠٤ في تركيا، وتسعى إلى تحقيق الأمن الإقليمي والشامل في ظل التعاون المشترك بين دول الشرق الأوسط وحلف شمال الأطلسي، وشاركت فيها كل من قطر، البحرين، الكويت الإمارات، ثمّ انضمت السعودية وعمان[٣]، والهدف الرئيسي من ورائها تعميق التعاون الثنائي مع دول المبادرة وتعزيز التفاعلات الجماعية.[٤]

٣- المفهوم الاستراتيجي الجديد:

كانت هذه المبادرة من أجل تكملة الحوار المتوسطي ومبادرة اسطنبول للتعاون، وارتبط هذا المفهوم بتحقيق الأمن التعاوني، وإدارة الأزمات في ظل تحديد الطبيعة المشتركة للتهديدات، وتعزيز الشراكات المستقبلية مع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.[٥]

رابعا: الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي على ضوء التوجه نحو العالم العربي:أزمة هوية-أمن أنطولوجي- أم دواعي براغماتية

[1] - NATO,"Security cooperation with Mediterranean region and the broader Middle East", 1-11,2005,the web was seen on 25-10-2017,in http://www.nato.int/docu/mediterranean/secopmed-e.pdf

[2] - Gunther Hauser, "The Mediterranean Dialogue : a Transatlantic Approach", working paper,(2006), pp 14-15.

[3] - Oktay Bingöl," NATO's influence in the near broad", **Security Policy Library**,(January 20th 2012), pp 4-5.

[4] - SIPRI Year Book, **Armament, Disarmament, and International Security**, (Oxford University Press,2005),p245.

[5]-"*The* new strategic concept and the Great Middle East" , the web site was seen on 25-10-2017,in http://archive.atlanticcommunity.org/app/webroot/files/articlepdf/The%20new%20Strategic%20Concept%20and%20the%20Greater%20Middle%20East.

من خلال الدراسة التي تمّ إجراؤها، فإنّ الأمن الأنطولوجي مبني على أساس الكينونة ضمن ما يعرف بالسرد الذاتي، إلى جانب نظام ثقة مبني على الروتين، الذي تخلفه ممارسات نزاعية أو سلمية، وهو ما يولد هوية خاصة للفاعل، لذلك فإن أردنا إسقاط هذا المفهوم على حلف شمال الأطلسي، فإننّا نلاحظ أنّ الحلف بعد الحرب الباردة عانى من لا أمن أنطولوجي، هدد كينونته في ظل المتغيرات التي رستمها الخارطة الإستراتيجية والأمنية لهذه الفترة، ممّا جعل منه أمام أزمة هوية، فدفعت به إلى البحث عن أدوار جديدة ضمن النظام العالمي الجديد.

من أجل تحقيق الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي، توجه نحو العالم العربي كونه هدف جديد للحلف، يضمن من خلاله البقاء والاستمرارية، وبالرجوع إلى الجدول السابق" جدول: الفرق بين الأمن الأنطولوجي والأمن التقليدي " يمكن القيام بالإسقاط كالتالي:

- إنشاء هوية ذاتية جديدة: الاستجابة للتهديدات الأمنية الجديدة القادمة معظمها إن لم يكن كلها من دول شمال إفريقيا والشرق الأوسط حسب دراسات وتقارير الحلف، حيث حدد هوية جديدة بصيغ هوياتية متمثلة في "الأنا" مقابل " الآخر" وهو العالم العربي.
- الروتين ونظام الثقة: بني هذا النظام من خلال سلسلة التدخلات والمبادرات التي وجهت بشكل كبير نحو الوطن العربي، كونها مجموعة أنشطة بطابع سلمي وتدخلي موجهة نحو الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
- السرد الذاتي: وهو التوصيف الذي أصبح حلف شمال الأطلسي يقدمه لنفسه من خلال الروتين ونظام الثقة الذي قام ببنائه، كمنظمة أمنية عالمية ذات العديد من الأهداف الوظيفية التي يسعى لتحقيقها من خلال التواجد في العالم العربي[1]

وهذا سعيا من الحلف لتحقيق كينونته، ضمن نظام ثقة(روتين)، يتوافق مع ذات الحلف، لتجنب التغيرات البنيوية على مستوى الهوية ، التي قد تهدد كينونته.

ولكن هنالك العديد من الدوافع البراغماتية التي تجعل الحلف يتوجه نحو العالم العربي، خاصة وأنّه يتأثر بتوجهات الدول الكبرى فيه، على غرار الولايات المتحدة الأمريكية، ممّا يجعل من مختلف الاستراتيجيات التي ينفذها

والتدخلات التي يقوم بها في الدول العربية محكومة بدوافع براغماتية ومصالح استراتيجية، إلى جانب هدف تحقيق الأمن الأنطولوجي.

خاتمة:

لعّل أهم مظاهر الأزمة الهوياتية لحلف شمال الأطلسي هو عدم القدرة على تعريف نفسه ضمن المعطيات الجديدة للنظام الدولي الجديد، وافتقار الصيغ الهوياتية السابقة، ممّا دفع به للقيام بموجة تجديد وإعادة إحياء كينونته بما يتماشى والبيئة الأمنية لفترة ما بعد الحرب الباردة، وما بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر، حيث في

[1] - Brigita Salkute, op.cit., p22.

أعقاب المرحلة الأخيرة، وضع العالم العربي على رأس أجندته الأمنية والسياسية، لإيجاد هوية جديدة لتحقيق الأمن الأنطولوجي؛

استنتاجات: من خلال هذه الدراسة تمّ التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات:

- اعتبر العالم العربي حجرا أساسيا في مرتكزات الأمن الأنطولوجي لحلف شمال الأطلسي، حيث أنّ كينونته ونظام الثقة الذي بناه لنفسه ارتبط بالتوجه نحو الشرق الأوسط وشمال إفريقيا؛
- تدخلات حلف شمال الأطلسي في بعض دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ومبادرات الشراكة والتعاون التي عقدها مع دول المنطقة، ما هي إلاّ دليل على تحقيق مساعي براغماتية لطالما حكمت بدوافع القوى المسيطرة في الحلف؛
- هنالك جانب آخر وهو جانب غير ظاهر في الكثير من الحالات، فإنّ الحلف من وراء هذه السلوكيات والأنشطة التي رسم من خلالها ما يعرف "بالسرد الذاتي" biographical narrative، يسعى إلى بعث وإحياء كينونة جديدة تتماشى مع المعطيات والمتطلبات التي تفرضها البيئة الدولية القائمة، وبذلك يسعى الحلف إلى تحقيق أمنه الأنطولوجي، كميكانيزم تجديدي لهويته وكينونته.
- الحلف بتوجهه نحو العالم العربي في فترة ما بعد الحرب الباردة وأحداث الحادي عشر من سبتمبر، هو دلالة على تبني هوية الدور، التي فرضتها متغيرات البيئة الدولية الجديدة، غلى جانب المساعي البراغماتية.

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

الكتب:

١- عدنان السيد طه، **التوسع الأطلسي**، بيروت :مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، ٢٠٠٩.

الدوريات والمجلات:

١- باسماعيل، عبد الكريم،" التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في الوطن العربي"، **دفاتر السياسة والقانون**، (جانفي ٢٠١٥)، ص ٢١٥-٢٢٤.

٢- خضر، عباس عطوان، "حلف شمال الأطلسي والتوازنات الإقليمية في الشرق الأوسط"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد١٦ (أكتوبر ٢٠٠٧)، ص ١٧٩-٢٠٢.

المواقع الالكترونية:

١- عربية نت، "الناتو يستجيب لترامب وينضم للتحالف ضد داعش"، ٢٠١٥/٥/٢٤، تمّ تصفح الموقع بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٠، في https://www.alarabiya.net/ar/arab-and-world/2017/05/24/

باللغات الأجنبية-الإنجليزية-

English refrences :

Books :

1- SIPRI Year Book, **Armament, Disarmament, and International Security**, Oxford University Press,2005.

Theses :

1- Cupac, Jelena, *Ontological security of international organization :why did post cold war NATO decide to intervene out of area?*, In partial fulfillment of the requirement for the degree of Master of art, Central European University,Budapest,2011.

2- Salkute,Brigita, *Secure or otherwise :Lithuania's ontological security after EU and NATO accession*, Master thesis, University of Tartu,2016.

Periodics:

1- Bingöl,Oktay, "NATO's influence in the near broad", **Security Policy Library** ,(2012),p 1-20.

2- Chernobrovo, Dimitry, "Public (Mis) Recognition of International Crises: Uncertainty, Political Imagining, and the Self", **political psychology**, vol37, no 05(march 10th 2016),p 581-596.

3- Lingevicius,Jutinas, "lost in self-identification? In search of NATO's identity",**Politiken,** vol27,(July27th 2015),p 103-124.

4- Mitzen,Jenefer, "Ontological security in world politics: state identity and security dilemma", **European Journal of International Relations**,(September 1st 2006),p342-370.

5- Sjursen,Helen, "On the identity of NATO**", International Affairs**, vol8, no4 (July 2004),p 687-703.

Web sites:

1- Khaled Al Kassimi, "NATO 's open door policy :keep it open or shut it", January 2015, the web site was seen on 15-10-2017,in https://macsphere.mcmaster.ca/bitstream/11375/18670/1/Al-kassimi_khaled_201512_MA.pdf

2- NATO,"Security cooperation with Mediterranean region and the broader Middle East", 1-11,2005,the web was seen on 25-10-2017,in http://www.nato.int/docu/mediterranean/secopmed-e.pdf

3- "*The* new strategic concept and the Great Middle East" , the web site was seen on 25-10-2017,in http://archive.atlanticcommunity.org/app/webroot/files/articlepdf/The%20new%20Strategic%20Concept%20and%20the%20Greater%20Middle%20East

Working papers:

1- Hauser,Gunther,"The Mediterranean Dialogue: a Transatlantic Approach", working paper,(2006).

"دور الجامعة الجزائرية في الحد من الأزمة الاقتصادية الراهنة"

The Role of the Algerian University in Reducing the Current Economic Crisis

عبد المالك بولشفار

مؤسسة الانتماء: المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية-الجزائر.

البريد الإلكتروني: malekboulechfar25@gmail.com

الملخص:

تستعرض هذه الدراسة محددات الدور الذي تستطيع المؤسسة الجامعية في الجزائر القيام به فيما يتعلق بإدارة وتجاوز الأزمة الاقتصادية التي تعرفها البلاد في الوقت الحالي، على خلفية تراجع أسعار البترول في الأسواق العالمية، حيث سيتم رصد مسبّبات وجذور الأزمة الاقتصادية، وقدرة الاقتصاد الوطني على التكيّف معها من جهة، وقراءة الأدوار الموكلة للجامعة الجزائرية في النصوص القانونية مع التركيز على وظيفتها الخارجية المتمثلة في دعم جهود تحقيق التنمية الاقتصادية من جهة أخرى. وبناء على كل هذا، يمكن تشخيص ما يمكن للجامعة القيام به في ظل الظرف الاقتصادي المتسّم بالضعف والهشاشة.

تنطلق هذه الدراسة من تساؤل مركزي هو: فيما يتمثل الدور المحوري للمؤسسة الجامعية الجزائرية في ظل سياق أزمة صعبة يمر بها الاقتصاد الوطني؟، وقد توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

-ضرورة مراجعة التشريع الناظم لعمل الجامعة الجزائرية في مسألة خدمة المجتمع ودعم جهود التنمية الاقتصادية.

-استثمار الأدمغة والكفاءات الجامعية في مجابهة الأزمة الاقتصادية التي تمر بها الجزائر حاليا.

الكلمات المفتاحية: الجامعة؛ انخفاض سعر البترول؛ الأزمة الاقتصادية؛ خدمة المجتمع؛ الجزائر.

Abstract:

The aim of this study is to determine the main role that the Algerian university institution can play it in managing the current economic crisis, as a result of the decline in oil prices in world markets, where it will be studied the causes of this crisis, and the ability of the national economy to adapts of it, and highlight the roles assigned to the university in the contents of the legal texts, especially the community service function. Through all this, we can identify what the Algerian university can do it in this fragile economic situation.

This article attempts to answer the following question: what is the pivotal role of the Algerian university institution in a context characterized by a difficult crisis experienced by the national economy? It has reached a number of results are:

-Check the legislation of the Algerian University on the issue of community service and participation in economic development.

-Relying on university competencies to confront the current economic crisis in Algeria.

Key Words: University; Oil Price Low; Economic Crisis; Community Service; Algeria.

مقدمة

يشير مصطلح الأزمة إلى وضعية أو حالة حرجة تواجه الأفراد والجماعات والدول، تمسّ مباشرة استقرارهم الاجتماعي والسياسي والاقتصادي، وتتداخل أسبابها ويصعب توقع نتائجها، كما تستعصي معها القدرة على التنبؤ باتجاهها المستقبلي والتحكم في تداعياتها، حيث تشكل الهزات الاقتصادية أحد أبرز الأزمات المشار إليها، لما لها من انعكاسات وتداعيات سلبية، ليس فقط على القطاع الاقتصادي، بل أيضا لها ارتدادات قوية على الجبهة الاجتماعية، وعلى الاستقرار السياسي للدول.

تمر الجزائر منذ سنة ٢٠١٤ بصعوبات اقتصادية كبيرة نتيجة تراجع المداخيل المالية المتأتية من تصدير المواد الريعية، وهذا في ظل الهبوط الحاد لسعر البترول في الأسواق العالمية، ما انعكس بالسلب على أداء الجهاز التنفيذي المتمثل في الحكومة، وأصبح يشكل تهديدا اجتماعيا، باعتباره البعد الذي ترتكز عليه مجمل السياسات العمومية للدولة، وهو ما يؤشر إلى علاقة انفكاكية وصدامية بين الطبقة الحاكمة والقاعدة الشعبية.

يتطلب تجاوز الوضع الاقتصادي الراهن مشاركة ومساهمة مختلف الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين، على اعتبار أن تداعيات الأزمة الاقتصادية –إن طال أمدها-ستمس الجميع دون استثناء.

وعليه، يمكن لبعض المؤسسات أن تؤدي دورا يشبه إلى حد كبير عمل رجل الإطفاء الذي يبذل كل جهوده لإخماد النيران المشتعلة في الوقت المطلوب، وهنا يجب التنويه إلى الأدوار التي من المفروض أن تقوم بها مصانع المعرفة والعلم، ومصدّرة النخب ومنتجة الإطارات والكفاءات البشرية، ألا هي الجامعة.

اعتبر المشرّع الجزائري الجامعة بأنها مؤسسة تسعى إلى دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات الاقتصاد والاجتماع والثقافة، فالنص القانوني منذ استقلال البلد أكد على الدور التشاركي للمؤسسة الجامعية في مسار بناء وتطوير قاعدة اقتصادية وطنية صلبة، وهذا كونها المؤسسة التي تمتلك القدرة على إنتاج النخب والكفاءات التي بإمكانها تسيير شؤون البلد في مختلف الظروف.

أهمية الدراسة:

١.تكمن أهميتها فيما تصل إليه من نتائج ترتبط بمكانة الجامعة في أجندات الدولة الجزائرية في ظل الواقع الاقتصادي والمالي الصعب الذي تمر به البلاد.

٢.تتزامن الدراسة مع زيادة حدة انعكاسات الأزمة البترولية على القطاع الاقتصادي، وما يفرضه من اعتماد أسلوب الإدارة الشبكية للوضع، بإشراك مختلف الفاعلين بما فيها المؤسسات الجامعية.

٣.ينتظر من نتائج الدراسة أن تفتح للباحثين آفاق بحثية جديدة ترتبط بمتغيري الدراسة محل البحث.

أهداف الدراسة:

١.عرض انعكاسات الأزمة البترولية على الاقتصاد الوطني، وأثر ذلك في التعجيل بإعادة قراءة صنّاع القرار للوضع الراهن كما هو عليه.

٢.معرفة الدور المنوط بالجامعة في هذه المرحلة، ويكون ذلك بتبيان مبتغى الاعتماد عليها، إن كان بهدف إدارة الأزمة البترولية، أم بدافع وجود عقيدة اقتصادية وإرادة سياسية لتجاوز مخلّفات المرحلة بصيغة جماعية.

٣.معرفة مكانة الجامعة في أجندات الحكومة في ظل تداعيات انخفاض سعر البترول.

حدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تتطرق الدراسة إلى دور الجامعة في التعاطي مع أزمة انخفاض سعر البترول في الجزائر.

الحدود المكانية: ترتبط بالوضع الحالي في الجزائر.

الحدود الزمانية: تتراوح الدراسة ما بين سنتي ٢٠١٤ و٢٠١٧، وهي الفترة التي عرفت فيها الجزائر تراجعا كبيرا في مقدّراتها المالية جرّاء تراجع سعر البترول في الأسواق العالمية.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث في هذه الدراسة على دراسة حالة كونه المنهج الأنسب والملائم لطبيعة الموضوع المبحوث فيه، وهذا من خلال التطرق إلى الوضعية الاقتصادية والمالية التي تمر بها الجزائر في الوقت الحالي من جهة، وتشخيص الدور المنوط بالجامعة في الحد من تفاقم الأزمة من جهة أخرى.

بناء على ما سبق، فإن السؤال المركزي للدراسة يكون على النحو التالي: **فيما يتمثل الدور المحوري للمؤسسة الجامعية الجزائرية في ظل سياق أزمة صعبة يمربها الاقتصاد الوطني؟**

وحتى تسهل معالجة المشكلة المطروحة، ستتفرع الدراسة إلى الأسئلة الجزئية الآتية:

١.ما طبيعة الاقتصاد الجزائري؟

٢.ما هي العوامل الرئيسة التي ساهمت في إحداث أزمة اقتصادية في الجزائر؟

٣.ما هي انعكاسات انخفاض سعر البترول على الوضع الاقتصادي الجزائري؟

٤.هل يسمح النص القانوني الناظم لمهام الجامعة بتقريبها من بيئتها الاقتصادية؟

ستكون الإجابة على الأسئلة المطروحة وفق المخطط الآتي:

المبحث الأول: الأزمة الاقتصادية في الجزائر: الأسباب والتداعيات.

المطلب الأول: أسباب الأزمة الاقتصادية.

المطلب الثاني: تداعيات انخفاض سعر البترول على الوضع الاقتصادي في الجزائر.

المبحث الثاني: الجامعة الجزائرية ورهانات تجاوز الأزمة الاقتصادية الحالية.

المطلب الأول: الوظيفة الاقتصادية للجامعة الجزائرية في النصوص القانونية.

المطلب الثاني: معيقات تفعيل الدور الاقتصادي للجامعة الجزائرية.

المطلب الثالث: حلول مقترحة لتفعيل دور الجامعة الجزائرية في الأزمة الاقتصادية الحالية.

المبحث الأول: الأزمة الاقتصادية في الجزائر: الأسباب والتداعيات

يرصد الجزء الأول من الدراسة السياق العام الذي ظهرت على إثره الأزمة الاقتصادية في الجزائر، وهذا منذ سنة ٢٠١٤. حيث يتطرّق في البداية إلى الأسباب المختلفة التي أدّت إلى حدوثها، وينتقل بعد ذلك إلى استعراض تداعياتها على الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول: أسباب الأزمة الاقتصادية

تعدّدت العوامل التي ساهمت في حدوث انخفاض القيمة السعرية للبترول في الأسواق العالمية، ويمكن إجمالها في الأسباب التالية:

أولا-الأسباب الخارجية:

١-كثرة العرض في مقابل تراجع الطلب: حيث عرف الإنتاج العالمي للبترول تخمة في السوق، خاصة مع زيادة إنتاج دول مثل الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والعراق وليبيا وإيران بعد الاتفاق النووي، فالولايات المتحدة الأمريكية مثلا ارتفع إنتاجها من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٤ بنسبة تقدّر ب ٧٠%، ما يشكل في الوقت الحالي تحديا عالميا لكون كثرة العرض ليس سببه الإنتاج المرتفع لدول الأوبك فقط، بل بدخول فاعلين آخرين مثل الولايات المتحدة وروسيا.[١]

٢-بروز مصادر طاقوية جديدة أبرزها النفط والغاز الصخريين، حيث أسهمت الولايات المتحدة الأمريكية بشكل كبير في إنقاص القيمة البترولية للدول، وهذا بفعل استغلالها وإنتاجها للنفط الصخري، والذي يزيد على أربعة ملايين برميل يوميا.[٢]

٣-التحولات الجيوسياسية وصراع القوى الإقليمية الكبرى واللاستقرار في مناطق الإنتاج، فمن الجانب التقني، برز الصراع من أجل الحفاظ على الحصص البترولية في السوق خصوصا المملكة العربية السعودية التي لم تتخل على حصصها لفاعلين آخرين، وبالضبط لدولة إيران، التي تحسّن نشاطها النفطي بعد الاتفاق مع الدول الكبرى.

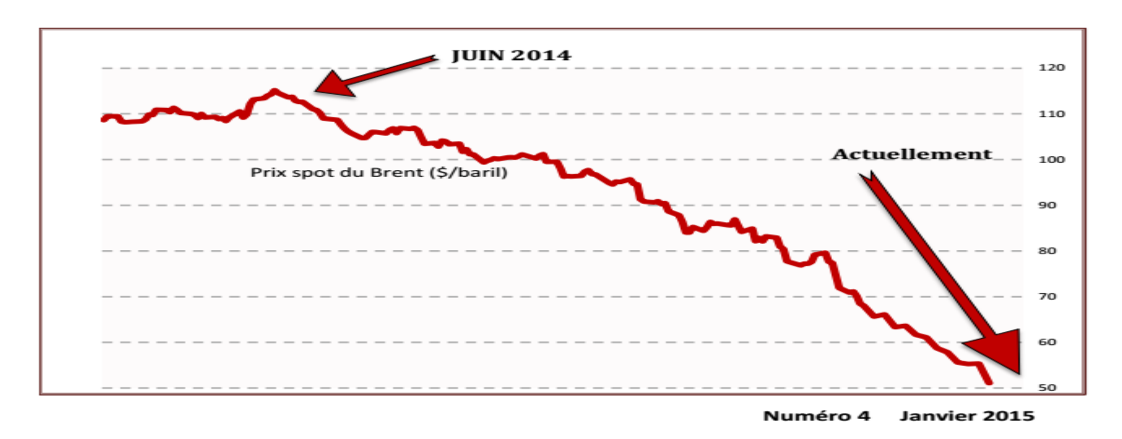
أما من الجانب الجيوسياسي، فإن أطماع كل دولة برزت من خلال استخدام سعر البترول كورقة ضغط مرجحة توظف في النزاعات الإقليمية، ففي هذا الصدد، تتشكل علاقة قوية بين السياسة والبترول، أي معضلة التوظيف السياسي له، خصوصا عندما يكون عامل ضغط استراتيجي في يد الأنظمة لتوجيه سياساتها في بؤر النزاعات والتوترات، وهو ما يلاحظ في المنطقة العربية، حيث أثّرت حالة اللاستقرار السياسي على سعر البترول على المستوى العالمي.[٣]

[١]-فريد راهم ونبيل بوركاب، **"انهيار أسعار النفط: الأسباب والنتائج"**، ورقة مقدمة في مؤتمر: السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية، جامعة سطيف ١، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٥، ص ٣.

[٢]-علي أحمد إبريهي، "تحليل سوق النفط العالمي"، **المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية**، العراقية المجلات الأكاديمية العلمية، ع. ٥٠، (٢٠١٦)، ص ص ١-٤٦.

[٣]-غريغوري غوس، **"هبوط أسعار النفط: الأسباب والتبعات الجيوسياسية"**، مركز بروكنجز الدوحة، ٢٠١٥، ص ١.

٤-ضعف مستويات النمو في مناطق مختلفة من العالم، حيث انخفض في منطقة اليورو (٠,٢% فقط في الربع الثالث من سنة ٢٠١٥ مقارنة ب ٠,١% في الربع الثاني)، وتباطأ أيضا في الصين (تراجع إلى ٧,٣% في الربع الثالث من ٢٠١٥ مقارنة ب ٧,٥% في الربع الثاني)، يضاف إلى كل هذا أن الأزمة المالية وسياسات التقشف المثبطة للنشاط الاقتصادي شكّلا عاملين رئيسين في تدهور سعر البترول.[1]



الشكل رقم ٠١: تغير سعر خام برنت بين جوان ٢٠١٤ وجانفي ٢٠١٥.

المصدر:

La Banque Mondiale, **"Chute des prix du pétrole"**, bulletin trimestriel d'information économique de la région MENA, p 1.

يشرح الرسم أعلاه التراجع الكبير الذي شهده سعر البترول على المستوى العالمي، ففي سنة ٢٠١٤ تجاوز سعره ١١٠ دولار للبرميل، إلا أنه شهد تذبذبا مستمرا، إلى أن وصل إلى سقف ٥٠ دولار للبرميل في سنة ٢٠١٥، وهو استقرار سلبي للسعر شهدته تواليا كل من سنتي ٢٠١٦ و٢٠١٧.

ثانيا-الأسباب الداخلية:

ساهمت الانكشافية التي تطبع الاقتصاد الوطني لمختلف التهديدات إلى التعجيل بحدوث أزمة، وهذا بالنظر للاعتماد غير العقلاني على مداخيل الريع لوحدها في تمويل الخزينة العمومية، ما جعل من الجزائر عرضة لأي هزة اقتصادية أو مالية قد تحدث مستقبلا، فهشاشة المنظومة الاقتصادية عجّلت بدخول البلد في أزمة مالية بأبعاد متعددة، وهو ما ينذر بتفاقم الوضع إذا تواصل تسيير القطاع الاقتصادي بطريقة كلاسيكية.•

[1]-**"Impact de la baisse du prix du pétrole sur les pays producteurs d'Afrique équatoriale (Cameroun، Congo-Brazzaville، Gabon et Guinée équatoriale)",** étude prospective et stratégique، direction générale des relations internationales et de la stratégie, 25 septembre 2015، p 4.

•هذا الوضع كشف عنه الوزير الأول الجزائري الحالي "أحمد أو يحي" عند عرضه لمخطط عمل الحكومة شهر سبتمبر ٢٠١٧، وهذا لدى ردّه على تساؤلات نواب المجلس الشعبي الوطني، أين أكد بأن ٩٨% من عائدات الدولة الجزائرية تأتي من الجباية البترولية، وهو رقم يكشف عن ضعف أداء القطاع الاقتصادي للبلاد كون أن ٢% فقط هي مداخيل متأتية من باقي القطاعات، وبناء على هذا، أصبحت الجزائر دولة غير محصنة من الأزمات الاقتصادية والمالية نظير طبيعة اقتصادها القائم على الريع.

يضاف إلى ذلك ضعف أداء القطاع الخاص في التنمية الاقتصادية سواء الوطنية أو المحلية، فهو لا يساهم إلا بنسبة ٦,٢%في قطاع المحروقات، ولا تتعدى في قطاع الصناعة نسبة ٣١%، إلا أن له دور معتبر في قطاعي الفلاحة (٩٩%) والأشغال العمومية (٧١%).[١]

يرجع ضعف القطاع الخاص في بعض القطاعات إلى احتكار المؤسسات العمومية للسوق الجزائرية، في مقابل غياب معالم واضحة، وركائز متينة للمؤسسات الخاصة، التي مازالت تفتقر لتقاليد عملية، كونها مؤسسات لا تتسم بالتجذّر والانتشار الواسع النطاق، كما أنها لا تملك هامشا واسعا لرسم القرارات الاقتصادية للبلاد مثل المؤسسات العمومية.

المطلب الثاني: تداعيات انخفاض سعر البترول على الوضع الاقتصادي في الجزائر

تعرّضت الجزائر كغيرها من الدول المصدرة للبترول إلى انعكاسات صعبة جرّاء أزمة التراجع الكبير في سعره، اعتبارا لما يمثله كمورد اقتصادي أساسي في تمويل الخزينة العمومية، ومن جملة هذه الانعكاسات نذكر ما يلي:

١-انخفاض قيمة الدينار أمام العملات الأجنبية خصوصا الدولار والأورو، حيث وصل سعر الأورو في شهر أوت من سنة ٢٠١٧ في السوق الرسمية إلى ١٢٩,٣٤ دينار جزائري، والدولار إلى ١٠٩,٣٨ دينار جزائري، فيما تجاوز الأورو في السوق السوداء ١٩٢ دينار جزائري.[٢]

٢-عجز الميزان التجاري: حيث وصل في الخمس أشهر الأولى من سنة ٢٠١٥ إلى ٦,٤ مليار دولار، وما يقارب من ١٦ مليار دولار في كل السنة.[٣]

كما وصل العجز خلال شهر جانفي ٢٠١٧ إلى ٥٨٥ مليون دولار، وهذا على الرغم من تسجيل انخفاض مقارنة بنفس الشهر من العام الماضي قدّر ب ٦٨%.[٤]

٣-إنهاك الخزينة العمومية، فلم تتعدى عائدات البترول ٣٠ مليار دولار في٢٠١٦، وهو ما يمثل نصف إيرادات سنة ٢٠١٥,

٤-التضخم: ارتفع في شهر أوت٢٠١٧ إلى ٥,٩ %على أساس سنوي وفق تقديرات الديوان الوطني للإحصائيات.[٥]

---

[١]-خليل خميس، "مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر"، **مجلة الباحث**، جامعة ورقلة، ع. ٩ (٢٠١١)، ص ص ٢٠٣-٢١٢.

[٢]-"الدينار الجزائري ينهار والأورو يلتهب بالبنوك"، جريدة الشروق، ٢٠١٧/٠٨/٠٤، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في

https://www.echoroukonline.com/ara/articles/530693.html

[3]-Raouf Boucekkine et autres، **"L'Algérie en Etat d'urgence économique، un an après le contre-choc pétrolier: un agenda de réformes inexorable"**, 6 juillet 2015, p 2.

[٤]-وزارة التجارة، "إحصائيات وحصائل"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في

https://www.commerce.gov.dz/ar/statistiques/statistique-du-commerce-exterieur-en-janvier-2017

[٥]-وكالة الأنباء الجزائرية، "التضخم يصل ٥,٩ % على أساس سنوي إلى غاية أغسطس ٢٠١٧"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في

http://ar.aps.dz/economie/47713-9-5-2017

٥-التوجه نحو اعتماد مقاربة اقتصادية متنوعة من خلال الاعتماد على موارد غير طاقوية في سياسة التنمية الوطنية والمحلية، بالتركيز على مجالات الفلاحة والصناعة والسياحة والاستغلال الأمثل للطاقات غير المتجددة.

٦-التدابير المتخذة بهدف ترشيد النفقات العمومية (Rationalisation des Dépenses Publiques) من خلال اتخاذ إجراءات مثل تجميد التوظيف في القطاعات الحكومية، والسير نحو إلغاء التقاعد النسبي لسد الفجوة المالية التي يشهدها صندوق التقاعد، بالإضافة إلى تأجيل وتجميد عدة مشاريع متعلقة بصفة كبيرة بالبنية التحتية مثل بناء السكن والمستشفيات وتشييد الطرقات، وهو ما تسبب في حدوث تعطل الكثير من هذه المشاريع، وتأخر في استكمال البرامج والمخططات السابقة.

لم تقف التداعيات على الوضع الاقتصادي للجزائر عند هذا الحد، بل سرعان ما تعرّض احتياطي الصرف لاستنزاف كبير منذ سنة ٢٠١٤، وصل إلى أدنى مستوى له في ٢٠١٧ بهبوطه تحت ١١٠ مليار دولار شهر سبتمبر من نفس السنة، إضافة إلى النفاذ الكلي لأموال صندوق ضبط الإيرادات.

دفع هذا الظرف الاقتصادي بالحكومة الجديدة التي يرأسها الوزير الأول "أحمد أويحيى" حاليا إلى تعديل قانون النقد والقرض، والتوجه نحو اعتماد الاستدانة في شقّها الداخلي، وهذا من خلال تمويل البنك المركزي للخزينة العمومية، أو ما يعرف بالتمويل غير التقليدي.

المبحث الثاني: الجامعة الجزائرية ورهانات تجاوز الأزمة الاقتصادية الحالية

تتأثر الجامعة بالأوضاع الحاصلة في بيئتها التي تتواجد فيها، وهي بذلك مؤسسة غير منعزلة على التجاذبات والتفاعلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لمجالها الخارجي، ويرجع هذا إلى طبيعة الأدوار الموكلة إليها، والتي تمثل أحد أهم أوجهها وظيفة خدمة المجتمع، وتحقيق التنمية في مختلف المجالات.

المطلب الأول: الوظيفة الاقتصادية للجامعة الجزائرية في النصوص القانونية

أكّد المشرّع الجزائري من خلال النصوص القانونية المختلفة على أن للجامعة مجموعة من الوظائف التي تعمل على القيام بها، فبالإضافة إلى المهام التي تُجرى داخل المؤسسة، والمتمثلة أساسا في التدريس والتعليم، أصبغ عليها بعدا حداثيا يتماشى وروح العصر، وهذا عن طريق التنصيص على أهمية الدور الإيجابي الذي تقوم به في مجال خدمة المجتمع، وما تتضمنه هذه المهمة من المساهمة في الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول، ومشاركتها الفعّالة في عملية رسم السياسات العمومية، بما توفره من موارد بشرية ذات كفاءة عالية.

بالرجوع إلى الأساس القانوني، تطرّق المرسوم التنفيذي رقم ٠٣-٢٧٩ المؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٤٢٤ والموافق ل ٢٣ أوت ٢٠٠٣ المحدّد لمهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، في مادته الخامسة إلى الوظيفة الاقتصادية الملقاة على عاتق المؤسسة الجامعية، حيث تجلّت مهامها في تكوين الإطارات الضرورية والملائمة لإدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.[١]

يظهر جليا عند قراءة القوانين التي تطرّقت إلى تنظيم ومهام الجامعة التركيز على البعد البيئي لعملها خاصة الجانب الاقتصادي، وهو ما تضمنته كذلك المادة الثالثة من القانون التوجيهي للتعليم العالي لسنة ١٩٩٩، التي نصت على

[١]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **"المرسوم التنفيذي رقم ٠٣-٢٧٩ المؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٤٢٤ والموافق ل ٢٣ أوت ٢٠٠٣ المحدد لمهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها"**، المادة الخامسة، ع. ٥١.

مساهمة الجامعة إلى جانب مؤسسات التعليم العالي الأخرى في دعم جهود التنمية الاقتصادية للبلد، بتكوين الإطارات والنخب التي تستطيع القيام بهذا العمل التنموي.[١]

يُلاحظ من خلال تحليل مضمون المواد القانونية التي شُرّعت لتبيان الوظائف الموكلة للمؤسسة الجامعية في الجزائر أنها تسعى إلى القيام بدورين رئيسين هما:

أ.الدور الوقائي أو الاستباقي: ويكون ذلك فيما تقدمه الجامعة وما تحتويه من مخابر بحثية من نخب أكاديمية في مجالات متعددة، أي أنها تبتغي من وراء ذلك توفير الأرضية النظرية الملائمة لتحديد المشكلات المجتمعية، ومن ثم تحليلها وتفسيرها. فالجامعة بناء على هذا الأساس، تعمل من أجل القضاء على المشكلة قبل حدوثها عن طريق الإحاطة الجيدة بمؤشراتها الأولية.

ب.الدور العلاجي: توفر الجامعة في هذا الدور كل ما من شأنه أن يساعد على وضع المشكلة محل الدراسة والبحث والتحليل، حيث تكمن مهامها في تقديم حلول علمية وعملية لها، وحشد كل طاقاتها البشرية للقضاء عليها.

المطلب الثاني: معيقات تفعيل الدور الاقتصادي للجامعة الجزائرية

يتطلب تفعيل دور الجامعة لتجاوز الأزمة الاقتصادية التي تمر بها الجزائر توفّر حاضنة بيئية تشجّع وتدعم هذا التوجه، إلا أنه يلاحظ وجود مواطن خلل تعيق المؤسسة الجامعية على أداء مهامها الخارجية بسلاسة. فطبيعة الاقتصاد الوطني على سبيل المثال لا يحفّزها على ذلك، كونه اقتصاد موجّه ومخطط تمثّل فيه الدولة محور العمليات والممارسات الاقتصادية بأكملها، حيث لم تستطع الجزائر رغم الجهود المبذولة من طرف الحكومات التي توالت منذ بداية الأزمة سنة ٢٠١٤ من إرساء قاعدة اقتصادية منفتحة تضم جميع الفاعلين من جهة، كما لم تتمكن من تغيير مجرى الاقتصاد الوطني المرتكز على الريع، إلى اقتصاد متنوّع يشمل جميع القطاعات الخلاّقة للثروة على شاكلة الفلاحة والسياحة والصناعة.

فالتعنّت الحكومي من خلال احتكار المؤسسات العمومية لعملية اتخاذ القرار الاقتصادي يطرح تساؤلات عديدة حول قدرة الدولة بمفردها على إدارة أزمة اقتصادية حادة مثل التي تعرفها اليوم، وفي ظرف لا تستطيع فيه الخزينة العمومية مواصلة تمويل جميع القطاعات نتيجة العجز المسجّل فيها.•

عطفا على احتكار الدولة للشؤون العامة للبلاد، تبرز مسألة أخرى لها من التأثير ما يرهن الأداء التنموي للمؤسسة الجامعية، خصوصا الرؤية السلبية من طرف الفاعلين الخارجيين تجاهها. فالمؤسسات الاقتصادية والصناعية لا تعتمد عليها في بناء استراتيجيتها، ولا في إصلاح العطب الذي يصيب تجهيزاتها، رغم ما تمتلكه الجامعة من موارد بشرية في ميدان الصيانة على سبيل المثال.

---

[١]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **"القانون التوجيهي للتعليم العالي رقم ٩٩-٠٥ المؤرخ في ١٨ ذي الحجة عام ١٤١٩ والموافق ل ٤ أفريل ١٩٩٩"**، المادة الثالثة، ع. ٢٤.

•رغم هذا، دأبت الحكومة على عقد لقاء الثلاثية كل سنة مع الشركاء الاقتصاديين والاجتماعيين، كما أخذت من التشاور والحوار أسلوبا جديدا في التعاطي مع الأوضاع التي تشهدها البلاد، حيث أصبحت تعقد لقاءات دورية مع مختلف المتعاملين الاقتصاديين العموميين والخواص.

لا تختلف نظرة الرأي العام لحال الجامعة على رؤية المؤسسات الاقتصادية، فشريحة واسعة من المواطنين لا ترى فيها المؤسسة الأنسب لإخراج البلاد من الأزمة التي تعاني منها، حيث أصبحت مفردات البطالة والرداءة والفساد الأخلاقي سمات تشخّص حال الجامعة الجزائرية.

داخليا، تمر الجامعة الجزائرية بمشاكل متعددة تصعّب علىها المشاركة في تجاوز الأزمة الاقتصادية وتدفعها إلى الاهتمام بوضعها الداخلي أكثر من التوجه نحو الخارج، ومن بين مشكلاتها، المسائل المرتبطة بوظيفة التدريس والتعليم، حيث تعاني معظم الجامعات من نقص التأطير في تخصصات كثيرة خصوصا العلمية منها، وهذا جرّاء العدد الكبير للطلبة في مقابل العدد المحدود للأساتذة خصوصا صنف حاملي الشهادات العليا (الدكتوراه) ومن مصاف الأستاذية، وهو ما يؤثر بطبيعة الحال على جودة العملية البيداغوجية والأكاديمية.

كما أن المشكلات الإدارية متفاقمة، فالجامعة أرهقتها مظاهر الفساد الإداري المتفشية فيها من بيروقراطية ومحسوبية والإدارة بالولاء والعلاقات الشخصية على حساب معايير الكفاءة والجودة والشفافية والمردودية.[1]

إن المعضلات المذكورة آنفا جعلت من الجامعة الجزائرية فضاء مغلقا، وساحة للصراع والتنازع على المصالح والامتيازات، ما يستلزم تصحيح المسار غير السليم للجوانب البيداغوجية والأكاديمية. إلا أن كل هذا لا يسمح لها بالاعتناء بالبحث العلمي، ولا بالانفتاح على محيطها الاقتصادي.

المطلب الثالث: حلول مقترحة لتفعيل دور الجامعة الجزائرية في الأزمة الاقتصادية الحالية

يستلزم تكريس دور فاعل وناجع للجامعة في هذه المرحلة فتح المجال لها لأداء مهامها المجتمعية بحرية أكبر، وإلغاء كل الحواجز والعراقيل التي تقوّض هذا المسعى، لتصبح بذلك مؤسسة وليدة بيئتها، تساهم في تحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

وعلى هذا الأساس، يمكن تعزيز الدور الاقتصادي للمؤسسة الجامعية الجزائرية بالأخذ بعين الاعتبارات للحلول التالية:

١-تعزيز دور مخابر البحوث وربطها بالمؤسسات الاقتصادية والصناعية

أحصت الجزائر إلى غاية سنة ٢٠١٧ ما مجموعه ١٤٣٩مخبر بحثي معتمد عبر كل مؤسسات التعليم العالي، والجدول التالي يوضح تطور عددها:

جدول رقم ١: تطور عدد المخابر البحثية المعتمدة في مؤسسات التعليم العالي الجزائرية.

السنة	عدد المخابر المعتمدة كل سنة
٢٠٠٠	٢٦٩
٢٠٠١	١٤٠
٢٠٠٢	٨٠
٢٠٠٣	٥٥
٢٠٠٥	١٧

[1]-رابح حروش، "المشكلات التربوية في النظام التعليمي الجزائري في ضوء معايير الجودة"، في **مقالات في الجودة التعليمية بحث في المفاهيم والمعايير والتجارب**، تحرير. العربي فرحاتي. (باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع، ٢٠١١)، ص ٢٥٦.

٢٠٠٦	٢٦
٢٠٠٧	٢٢
٢٠٠٨	١٦
٢٠٠٩	٤٥
٢٠١٠	٦٢
٢٠١١	١٣٢
٢٠١٢	٢٥٨
٢٠١٣	١٦٢
٢٠١٤	٥٧
٢٠١٥	٩٠

المصدر:

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique, DGRSDT, "DALILAB Annuaire des Laboratoires de Recherche", 27/09/2017, en

http://dalilab.dgrsdt.dz/index.php?option=5

يتضح بأن عدد المخابر الموجودة في الجامعات الجزائرية تزايد كل سنة، حيث شهدت سنتي ٢٠٠٠ و٢٠١٢ أكبر عملية اعتماد للمخابر عرفتها هذه المؤسسات، فيما كانت سنتي ٢٠٠٥ و٢٠٠٨الأقل اعتمادا.

جدول رقم ٢: عدد المخابر الموجودة في كليات الاقتصاد والمنشورة في دليل مخابر البحث العلمي في الجزائر.

الجامعة/المركز الجامعي	مخابر البحث التابعة لكليات العلوم الاقتصادية
جامعة عنابة	٠٤
جامعة الجزائر ٣	٠٣
جامعة باتنة ١	٠٣
جامعة الشلف	٠٣
جامعة الأغواط	٠٢
المركز الجامعي تيبازة	٠٢
جامعة أدرار	٠١
جامعة بسكرة	٠١
جامعة أم البواقي	٠١
المركز الجامعي عين تموشنت	٠١

المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، "دليل مخابر البحث العلمي"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في http://dalilab.dgrsdt.dz/index.php

يظهر جليا من خلال المعطيات المقدّمة في الجدول رقم ٢ بأن هنالك غياب رؤية استراتيجية لاعتماد مخابر البحث في الجزائر ميدانيا، فمن المنطقي أن تكون هذه الخلايا العلمية متواجدة بقوة في المناطق التي تتميز بحركية صناعية متسارعة على غرار ولايات سطيف، برج بوعريريج، تيارت، وهران، وهو ما يفسّر عدم قدرة المخابر الموجود حاليا على مواجهة تحديات البيئة الاقتصادية.

وعليه، يتطلب من القائمين على شؤون الجامعة إعادة رسم خارطة جديدة لتوزيع المخابر البحثية عن طريق التقسيم الجغرافي، لتكون بذلك أكثر ملاءمة مع واقع المناطق التي تشهد نشاطا اقتصاديا وصناعيا مستمرا.

الالتزام بالجودة البحثية والتركيز على الدراسات الإيمبريقية

لا سبيل لتفعيل الدور الجامعي لتجاوز الأزمة الاقتصادية في الجزائر إلا من خلال الاهتمام والاعتناء بمخرجات البحث العلمي المجوّد والهادف، فطبيعة الحال تقتضي مراعاة الوظيفة البحثية للأكاديميين من خلال شرح وتشخيص وتفسير الوضع الاقتصادي وسبل معالجة الأزمة مستقبلا.

إن هذا التوجه يفرض دعم الجهود البحثية المتعلقة بالدراسات الميدانية والتطبيقية التي تلمس مباشرة المشكلات الواقعة، وهنا يبرز دور مخابر الأبحاث التي تقع عليها مهمة الربط بين الجامعة والبيئة الاقتصادية، والانتقال من مجرّد التوصيف والسرد النظريين إلى إنتاج ونقل المعرفة والتشخيص المادي للظواهر.

لكن الحديث على الدور المباشر والميداني لمخابر الأبحاث الجامعية يتطلب إزالة مختلف أشكال العراقيل الإدارية والمعيقات البيروقراطية. كما يجب توفير الدعم المادي الكافي لقيامها بمهامها من أجل الوصول إلى الأهداف المنشودة من جهة، والعمل على تغيير الرؤية القاصرة لهذه المخابر، من خلال ترويج فكرة أنها مكان حيادي للبحث العلمي.

٢-تخفيف العبء المالي على الدولة بالبحث على مصادر تمويل جديدة

يفرض الوضع الحالي الصعب الذي يميّز الحياة الاقتصادية في الجزائر على الدولة أن تفكّ ارتباطها بصفة تدريجية ولو نسبيا بالمؤسسات الجامعية في مسألة التمويل، فلا يمكن لها أن تبقى المسؤولة الوحيدة في هذا الجانب، نظرا لشحّ الخزينة العمومية من جهة، وعدم قدرة الحكومات المتعاقبة على إطلاق استراتيجية تسمح بتنويع المداخيل المالية للدولة من جهة أخرى.

يكمن الحل في إشراك القطاع الخاص في العملية –كما تنتهجه معظم الدول المتقدمة-، وهو ما قد يمنح الدولة متنفسا وهامشا واسعا للمناورة في قطاعات أخرى تعاني من مشكلات أكبر مما تعيشه الجامعات على غرار قطاع الصحة والسكن.

يدفعنا الحديث على القطاع الخاص في الجزائر إلى رصد فعالية تواجده الحقيقي على الساحة الاقتصادية، فهو لم يستطع بعد أن يكون طرفا منافسا لنظيره العمومي، وهذا راجع لأسباب عديدة أهمها مرتبط بطبيعة الاقتصاد الوطني الذي هو في الحقيقة اقتصاد مركزي، وهذا ما يقوّض الجهود الميدانية المبذولة من طرف الفاعلين الخواص.

لا تكتمل أضلاع التمويل إلا بتطوير الإنتاج الذاتي للجامعات Self-Production، فمن غير المعقول أن تبقى هذه المؤسسات تنتظر أن تصلها ميزانيتها السنوية عن طريق المموّل العمومي، بل لا بد عليها أن تسعى إلى إيجاد موطأ قدم لها في السوق الاقتصادية، ولا يكون ذلك إلا بتجويد الإنتاج البحثي الذي تقوم بتسويقه وعرضه على المؤسسات والشركات الصناعية والتجارية، وما تقدمّه من استشارات لها.

ونتيجة لذلك، عملت الجامعات على البحث على مصادر تمويل جديدة، وهو ما برز خاصة في عملية تنظيم الملتقيات والمؤتمرات، حيث اتجهت إلى القطاع الخاص لدعمها ماليا، وهو منحى سارت عليه الكثير من جامعات الوطن في السنوات

الأخيرة، ويعود بالنفع على الجامعة وعلى القطاع الخاص، حيث تتدعّم ميزانية الأولى بفضل الأموال الإضافية المتأتية من الخواص، فيما يستفيد القطاع الخاص من إعفاءات وتخفيضات ضريبية.[1]

إن صعوبات المرحلة الحالية تفرض لا محالة على صنّاع القرار الجامعي في الجزائر اعتماد آلية التمويل التشاركي أو التمويل المتعدد الرؤوس، وهذا لإيجاد مداخيل مالية جديدة، ومن جهة أخرى تخفف هذه الصيغة الضغط على الدولة، ما يساهم في رسم خارطة طريق جديدة للجامعة ترتكز على تشبيك الجهود.

٣-عقد الملتقيات والمؤتمرات التي تعنى بكيفيات حل المعضلة الاقتصادية الراهنة

تقتضي طبيعة الظرف الاقتصادي للجزائر على الجامعة أن توجّه كل جهودها نحو اتجاه يبتغي تدارك النقائص والقضاء على الاختلالات المسجّلة، فالجامعة هي في الحقيقة مؤسسة مجتمعية تعمل لأجل خدمة المجتمع الذي توجد فيه، ومن هذا المنطلق، يمكن للملتقيات والمؤتمرات العلمية التي تنظمها الأقسام والكليات الجامعية أن تكون بمثابة قوة الدفع لإعادة بناء اقتصاد وطني قائم على التنويع، شريطة أن تسيّر هذه الملتقيات بحكامة ورشادة، وأن تحمل نتائجها حلولا ميدانية للمشكلات الاقتصادية التي تتخبط فيها الجزائر حاليا.

٤-ربط الجامعة بصناعة القرار الاقتصاد

يصبح اتخاذ القرار الاقتصادي في هذه الحال قائما على الدراسات والتقارير ومختلف الاستشارات التي يقدّمها الخبراء الجامعيون، حيث تبرز في ظل المشهد الاقتصادي للجزائر ضرورة اعتماد آلية الباب الدوار Revolving Door في إدارة الوضع، هذه الوسيلة تعني انتقال الأساتذة الباحثين من جامعاتهم إلى العلب المتخصصة بصناعة القرار الاقتصادي، والحال نفسه بالنسبة لمتخذي القرار الاقتصادي الذي بإمكانهم التدريس في الجامعة.

تسمح هذه الطريقة باندماج وانسجام الجانب الأكاديمي بالاقتصادي بصورة عميقة، حيث أنها تعطي لصنّاع القرار الأرضية النظرية التي تساعدهم على ضبط مخططات عملهم، وتوضح لهم الطريق المثلى لتجاوز الأزمة الحالية، كما يدفع بالجامعة إلى الانفتاح والتعاطي الإيجابي مع محيطها الاقتصادي.

٥-تنوير الرأي العام بحقيقة الوضع الاقتصادي للبلاد

إن تجاوز المرحلة العصيّة التي تشهدها الجزائر في الوقت الراهن يستلزم اتباع الأساليب التي تعين على لمّ شمل مختلف الأطراف والفواعل، بهدف المساهمة في إيجاد حلول عملية للمعضلات الاقتصادية والمالية التي تتسم بها المرحلة، ولا يكون ذلك إلا بالعمل على تشييد جو تعاضدي لا يقصي أي طرف من عملية رسم القرارات.

تلزم هذه الطريقة على صنّاع القرار والخبراء والأكاديميين شرح الوضع الاقتصادي للرأي العام، بتوظيف مختلف وسائل الإعلام المرئية والمسموعة أو الصحافة المكتوبة، فمعظم القنوات التلفزيونية الجزائرية عمومية كانت أم خاصة وجّهت كامل تركيزها على تحليل الوضع الاقتصادي للبلاد، من خلال استضافة الأدمغة الاقتصادية للمؤسسات الجامعية في حصص وبرامج تعنى بهذا الشأن.

خاتمة

[1]-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **"قانون رقم ١٥-٢١ المؤرخ في ١٨ ربيع الأول ١٤٣٧ الموافق ٣٠ ديسمبر ٢٠١٥ المتضمن لقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي"**، المادة الرابعة، ع. ٧١.

يستنتج مما سبق أن الوضع الاقتصادي للجزائر منذ انهيار أسعار البترول شكّل ضغطا وتحديا للمؤسسات الجامعية باعتبارها الجهات القادرة على مجابهة التحديات التي تفرضها الأزمة الحالية، من منطلق كونها مصنعا للأدمغة والنخب التي بإمكانها تسيير الوضع القائم من جميع الجوانب، إلا أن ذلك يستوجب مراجعة القوانين الناظمة لعملها لتكون أكثر دافعية بالنسبة إليها للقيام بوظيفتها التنموية من جهة، وإرساء مناخ اقتصادي وصناعي حاضن للأفكار والمشاريع التي تقدّمها إطاراتها من جهة أخرى، فتحقيق هذين الشرطين كفيل بتعزيز التواجد التنموي والاقتصادي للجامعة الجزائرية.

وعلى هذا الأساس، تقترح الدراسة ما يلي:

-إعادة النظر في التشريع الناظم لعمل الجامعة الجزائرية ليكون أكثر تماشيا مع تطورات البيئة الاقتصادية.

-النظر إلى الجامعة باعتبارها شريكا اقتصاديا فاعلا، وليس مؤسسة تسهر على منح الشهادات فقط.

-منح الجامعة الجزائرية مزيدا من الاستقلالية والحرية في أداء مهامها البحثية المتصلة بالوضع الاقتصادي للبلد دون ضغوط أو معيقات.

قائمة المصادر والمراجع:

أولا-باللغة العربية

أ-المصادر القانونية:

١-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **القانون التوجيهي للتعليم العالي رقم ٩٩-٠٥ المؤرخ في ١٨ ذي الحجة عام ١٤١٩ والموافق ل ٤ أفريل ١٩٩٩**، المادة الثالثة، ع. ٢٤.

٢-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم ٠٣-٢٧٩ المؤرخ في ٢٤ جمادى الثانية عام ١٤٢٤ والموافق ل ٢٣ أوت ٢٠٠٣ المحدد لمهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها**، المادة الخامسة، ع. ٥١,

٣-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **قانون رقم ١٥-٢١ المؤرخ في ١٨ ربيع الأول ١٤٣٧ الموافق ٣٠ ديسمبر ٢٠١٥ المتضمن لقانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي**، المادة الرابعة، ع. ٧١.

ب-الكتب:

٤-حروش، رابح. "المشكلات التربوية في النظام التعليمي الجزائري في ضوء معايير الجودة"، في **مقالات في الجودة التعليمية بحث في المفاهيم والمعاييروالتجارب**، تحرير، العربي فرحاتي. باتنة: دار قانة للنشر والتوزيع، ٢٠١١.

ج-المقالات العلمية:

٥-خميس، خليل، "مساهمة القطاع العام والقطاع الخاص في التنمية الوطنية في الجزائر"، **مجلة الباحث**، جامعة ورقلة، ع. ٩ (٢٠١١)، ص ص ٢٠٣-٢١٢.

٦-إبريهي، علي أحمد، "تحليل سوق النفط العالمي"، **المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية**، العراقية المجلات الأكاديمية العلمية، ع. ٥٠ (٢٠١٦)، ص ص ١-٤٦.

٧-غوس، غريغوري."**هبوط أسعار النفط: الأسباب والتبعات الجيوسياسية**"، مركز بروكنجز الدوحة، ٢٠١٥.

د-أوراق الملتقيات والمؤتمرات:

٨-راهم، فريد وبوركاب، نبيل، "**انهيار أسعار النفط: الأسباب والنتائج**"، ورقة مقدمة في مؤتمر: السياسات الاستخدامية للموارد الطاقوية بين متطلبات التنمية القطرية وتأمين الاحتياجات الدولية. جامعة سطيف ١، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ٢٠١٥.

ه-المواقع الإلكترونية:

٩-"الدينار الجزائري ينهار والأورو يلتهب بالبنوك"، جريدة الشروق، ٢٠١٧/٠٨/٠٤، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في https://www.echoroukonline.com/ara/articles/530693.html

١٠-وزارة التجارة، "إحصائيات وحصائل"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في

https://www.commerce.gov.dz/ar/statistiques/statistique-du-commerce-exterieur-en-janvier-2017

١١-وكالة الأنباء الجزائرية، "التضخم يصل ٥,٩% على أساس سنوي إلى غاية أغسطس ٢٠١٧"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في http://ar.aps.dz/economie/47713-9-5-2017

١٢-وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، "دليل مخابر البحث العلمي"، تم تصفح الموقع يوم ٢٠١٧/٠٩/٢٧، في http://dalilab.dgrsdt.dz/index.php

ثانيا-باللغة الفرنسية

A-Rapports et Etudes:

13-**"Impact de la baisse du prix du pétrole sur les pays producteurs d'Afrique équatoriale (Cameroun, Congo-Brazzaville, Gabon et Guinée équatoriale)"**, étude prospective et stratégique, direction générale des relations internationales et de la stratégie, 25 septembre 2015.

14-Raouf Boucekkine et autres, **"L'Algérie en état d'urgence économique, un an après le contre-choc pétrolier : un agenda de réformes inexorable"**, 6 juillet 2015.

15-La banque mondiale, **"Chute des prix du pétrole"**, bulletin trimestriel d'information économique de la région MENA.

B-Sites Electroniques:

16-Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique, DGRSDT, "DALILAB Annuaire des laboratoires de recherche", accès 27/09/2017, en

http://dalilab.dgrsdt.dz/index.php?option=5

الأسس المنهجية لتطبيق إستراتيجية إدارة المعرفة ودورها في تأهيل الموارد البشرية معرفيا ووظيفيا.

Methodological Foundations for the Application of Knowledge Management Strategy and Their Role in the Rehabilitation of Human Resources Cognitively and Functionally.

أ.حرزالله محمد لخضر
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية
جامعة محمد خيضر. بسكرة (الجزائر)
mohamed.harz@yahoo.fr

أ. أوشريف يسرى
كلية العلوم السياسية
جامعة صالح بوبنيدر قسنطينة 03 (الجزائر)
youssraoucherif@hotmail.fr

الملخص:

شهد العصر الحديث عدة تغيرات على مستوى الأنساق و النظم المعرفية وأنماط العمل والتسيير، وذلك بفعل تسارع مخرجات المعرفة والثورة المعلوماتية والرقمية الحديثة، التي جعلت العالم أكثر حركية وفعالية وتغيرا واندماجا، وتحولت معايير القوة والجودة من رأس المال المادي أو الهيكلي إلى رأس المال المعرفي، وعليه تهدف هذه الدراسة إلى تقديم مقاربة وظيفية لإدارة الموارد البشرية بالمعرفة، وتحديد الأسس النظرية والعملية لتطبيق إستراتيجية إدارة المعرفة في المنظمات الحديثة التي تحيا في بيئة معقدة ومتداخلة تلعب فيها المعرفة الدور الأساس في تحديد معايير الجودة والقوة والتنافس والتميز.

كما تهدف إلى استقصاء عوائق وإشكالات تكيف إدارة الموارد البشرية مع تداعيات التحول نحو مجتمع المعرفة، وطرح المقاربة الوظيفية الأنسب للتعامل مع هذا التحول، وكيف يمكن استثمار وتوظيف المعرفة للإستفادة منها في تطوير الكفاءات البشرية وترقية أداء المؤسسات وتحديث نظامها الإداري والوظيفي بصورة تجعلها أكثر اندماجا في مجتمع المعرفة والمعلومات.

الكلمات الدالة: الموارد البشرية، إدارة المعرفة، المنظمات المعاصرة، الأداء التنظيمي.

Abstract :

The modern era witnessed a number of changes at the level of formats and Knowledge systems and patterns of work and management due to the acceleration of knowledge outputs and the new (modern) information and digital revolution which made the world more dynamic, efficient,changeable ,and integrative .So, the standrads of power and quality was shifted from physical or structural capital to knowledge capital. The aim of this study is to provide a functional approach to the human resources management with knowledge, and to define the theoretical and practical foundations to implement the knowledge management strategy in modern organizations that live in a complex and interrelated environment in which knowledge plays a key role in determining quality, strength, competition and excellence standards .

adjustment of human resources management with Also aims to quest the obstacles and problematic shift towards a knowledge society, and suggest the most appropriate functional the implications of the employ knowledge for use in the approach to deal with this shift, and how we can invest and upgrade the performance of institutions and modernize its development of human resources and knowledge and and functional manner so as they become more integrated into the administrative information society.

Key words: Human resources, knowledge management, modern organizations. organizational performance.

مقدمة الدراسة:

تعتبر الموارد البشرية العصب الفعال لدى المنظمات وعماد تميزها وجودة أدائها ومخرجاتها، وقد تعاظم دورها في العصر الحديث خاصة مع الانفجار المعرفي الهائل وسرعة التواصل والتثاقف بين المجتمعات الإنسانية بفعل العولمة المعرفية وبراعة التكنولوجيات الحديثة ذات الفعالية والتأثير البالغ. وتغيرت إزاء ذلك عدة مفاهيم وسلوكات وظيفية، مما أدى إلى بروز مقاربات ونظم جديدة للتسيير تستهدف السلوك البشري داخل التنظيم، ساعية إلى ترقيته وصقل مهاراته وكفاءاته وفق منظور علمي حديث مندمج ومتفاعل مع الحراك المجتمعي والتطور المعرفي المشهود على مستوى البيئة التنظيمية.

وبما أن المعرفة والعلم هما سمة هذا العصر، وعنوان القوة والثروة لدى الأمم، فإن امتلاك هذه المعرفة والبحث عن مَظانّها واستخراجها وحسن استثمارها وإدارتها وتطويرها وإشراكها بين الموظفين، يعتبر الرهان الكبير لمنظمات القرن الواحد والعشرين فالتحدي لم يعد في كيفية الحصول على المعلومة بقدر ما أصبح في طريقة استثمارها وتوظيفها لإنتاج تطبيقات جديدة تسهم في تحقيق تنافسية وجودة أداء المنظمة. وبناء عليه تحاول هذه الدراسة تسليط الضوء على أهمية تبني مقاربة إدارة المعرفة كنموذج لتسيير الموارد المعرفية للمنظمات والمختزنة في مواردها البشرية، باعتبارها أصولا غير مادية وموارد استراتيجية مستديمة تسهم في تكوين الرصيد الفكري والميزة التنافسية وتنمية الكفاءات المحورية للمنظمات الحديثة.

١- مشكلة البحث:

ما هي الأسس المنهجية لتطبيق إستراتيجية إدارة المعرفة في المنظمات المعاصرة ؟ وما هو دورها في تأهيل وترقية أداء المورد البشري معرفيا ووظيفيا ؟

٢- فرضيات البحث:

- إن الطفرة المعرفية الهائلة التي يشهدها العصر التكنولوجي الحديث تتطلب استراتيجية مناسبة لاستثمار المعرفة وتحويلها إلى تقنية عملية ونظم تطبيقية، وهو ما يستدعي تكوينا نوعيا لمهارات وأداء الموارد البشرية ودمج معارفهم وكفاءاتهم لتحقيق التفوق الاستراتيجي المستديم.
- إن إحلال مقاربة إدارة المعرفة في الوسط التنظيمي بكفاءة وفعالية يستلزم إعادة هندسة وهيكلة كافة أنماط التسيير من الناحية: القانونية والتنظيمية والبشرية والوظيفية والذهنية، لاستيعاب التحولات الكبرى لمجتمع المعرفة والتكيف معها.

٣- أهمية البحث: إن التحديات الطارئة على نظم التسيير والإدارة الحديثة أدت إلى إحداث تغيرات على مستوى البُنى المفاهيمية والأداءات الوظيفية، أين أصبحت ترتكز على تنمية واستثمار رأس المال البشري والمعرفي خاصة مع الطفرة المعرفية والحركة الإبداعية الشاملة التي صنعها الإنسان في العصر الحديث، والتي تدفع إلى ضرورة البحث عن استراتيجية وظيفية لإدارة المعرفة البشرية وتوظيفها في تطوير وتنمية السلوك الإنساني داخل التنظيم، قصد تحقيق قدر أعلى من الرشادة في التسيير والجودة في الأداء والخدمة والإنتاج.

وبناء عليه تعتبر استراتيجية إدارة المعرفة مدخلا أساسيا لاستثمار محفظة المعارف التي تزخر بها المنظمة ضمن مواردها البشرية وتحويلها إلى علامات خاصة ومزايا تنافسية وقواعد لبناء نظام الجودة الخاص بالمنظمة، وهو ما يتيح لها التميز والإنفراد والارتقاء على المستوى التنظيمي.

٤- أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى تبيان المعالم والغايات البحثية التالية:

- التنبيه إلى التغييرات الجذرية الحاصلة في ميدان التنظيم وعلاقات وأساليب العمل مما يستدعي تغيير الهياكل والأطر التقليدية ومجاراة النظم والمعايير الحديثة في التسيير.
- التركيز على ضرورة اعتماد المورد البشري كدعامة أساسية لتطوير أداء المؤسسات على مختلف تخصصاتها ومجالاتها، فالمعرفة والمهارة والتقنية والكفاءة والخبرة هي أدوات التسيير الحكيم ورأس مال المنظمات الحديثة وثروتها الفعلية في القرن الواحد والعشرين.
- السعي إلى طرح المقاربة الوظيفية الأنسب للتعامل مع تداعيات التطور المعرفي والرقمي للاستفادة منه في مجال التسيير، من خلال تبني مقاربة إدارة المعرفة في سائر عمليات المنظمة لا سيما وظائف إدارة الموارد البشرية.
- تصحيح النظرة الخاطئة لدى الدول النامية إزاء الموارد البشرية إذ لابد أن ينظر إليهم لا على أنهم عمال يتلقون أوامر ويكلفون بمهام روتينية، بل على أساس أنهم موارد معرفية وفنية وفكرية يجب على المنظمة الاستفادة منهم والمحافظة عليهم وتحسين تعليمهم ومهارتهم بصفة مستمرة.

٥- منهج البحث: اعتمدنا في هذا البحث على المنهج الوصفي من خلال جمع وتحليل البيانات والمعلومات حول مفاهيم وأسس إدارة المعرفة وأثر تطبيقها في تطوير المنظمات المعاصرة انطلاقا من مواردها البشرية وذلك بالاعتماد على المراجع والكتب والباحثين المختصين في المقاربات التنظيمية الحديثة، مع تحليل بعض مظاهر العجز ومكامن الضعف في منظماتنا العربية لأجل استخلاص نتائج عملية وتدعيم المسار البحثي حول المكانة المحورية للموارد البشرية في الفكر الإداري والتنظيمي الحديث.

أولا/ المعرفة Knowledge: عماد القوة والثروة في القرن الواحد والعشرين.

تعد المعرفة دعامة رئيسة من دعائم تقدم الأمم والنهوض بها، فضلا على أنها مصدر من مصادر القوة في المجتمع، بل إنها هي المصدر الحقيقي للقوة والباعث على الحراك الفكري والإجتماعي، ويطلق على العصر الحاضر(عصر المعرفة)، حيث أصبحت موردا اقتصاديا مهما ومصدرا للدخل الوطني ودعامة للتقدم في مجالات الحياة، وإذا كان لكل عصر ثروته فإن المعرفة هي ثروة هذا العصر.[١]

ويرى **ليوتار Liotar** في كتابه **"شرط ما بعد الحداثة"** أن:" المعرفة بصفتها سلعة معلوماتية لا غنى عنها للقوة الإنتاجية، وقد أصبحت وستظل من أهم مجالات التنافس العالمي من أجل إحراز القوة ويبدو من غير المستبعد أن تدخل دول العالم في حرب من أجل السيطرة على المعلومات كما حاربت في الماضي من أجل السيطرة على

[١] سالم بن محمد سالم، **صناعة المعلومات في العربية السعودية**. ط2، الرياض: مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية،1431 -2010، ص 47.



المستعمرات."[1]

ومن هنا بدأ العالم يأخذ **منحى تطوريا جديدا أساسه العلم والمعرفة**، ويشهد القرن الواحد والعشرين ثورة معرفية كبيرة أساسها وعمادها ووقودها هو المعلومات، حيث أصبحت السلاح الذي يوفر لمن امتلكه قوام القدرة والسيطرة على العالم، باعتبار أن هذا القرن الجديد هو خلاصة مركزة للتطور والتراكم العلمي والمعلوماتي للتاريخ البشري. ويرى **ألفين توفلر Alvin Toffler**: "أن القوة في القرن الواحد والعشرين لن تكون في المعايير الإقتصادية أو العسكرية ولكنها تكمن في عنصر المعرفة." لقد أحدثت تكنولوجيا المعلومات طفرة حقيقية في أساليب أداء العمل وفي سرعة وكفاءة ودقة إنجاز العمل، بصورة جعلت العالم يقفز درجات التقدم والنمو بسرعات غير مسبوقة وصار ما كان يتحقق في سنوات ينجز في شهور بل وفي أيام وتزايدت قدرات الشعوب والأمم على التنافس العالمي وعلى اكتشاف فرص جديدة ومجالات جديدة يمكن أن تنطلق بها إلى آفاق التنمية والرخاء.[2]

إن كل هذه الإرهاصات والسمات التي تحكم العالم اليوم تجعلنا نقف على مدى أهمية ومحورية دور المعرفة في تحديد موازين القوى لدى الدول والمؤسسات، فالتسابق نحو اقتناص المعلومات أصبح محكوما بعامل السرعة والزمن، وكذا امتلاك الكفاءة الفائقة لتنظيم وتحليل هذه المعلومات واستثمارها عمليا بصورة تنعكس إيجابا على تطور المجتمع وازدهاره.

إن المعرفة هي سلاح كل عصر ومصر، وقد أضحى استخدامها ضرورة تنظيمية، فما تراكم في هذا العصر من معارف ومنجزات يفوق بأضعاف كثيرة ما تراكم في تاريخ الإنسانية عبر آلاف السينين، ذلك أن البحث العلمي المعاصر يشهد وثبة علمية فائقة ومتسارعة، مما يدفع إلى ضرورة التأسيس لسياسة واستراتيجية حكيمة لتسيير وإدارة المعرفة واستثمارها في المجال الوظيفي والإداري.

ثانيا/ مفهوم إدارة المعرفة Knowledge Management .

ظهر مصطلح "**تسيير أو إدارة المعرفة Knowledge Management**" خلال التسعينات وتطور بشكل سريع في البلدان الأنجلوسكسونية (Anglo-Saxon)، ففي سنة 1991 أكد **Stewart** على ضرورة اهتمام المؤسسة برأس المال المعرفي وليس برأس المال المادي، وفي سنة 1993 اعتبر **Drucker Peter** المعارف القاعدة الجديدة للتنافسية في مجتمعات ما بعد الرأسمالية.

وعلى هذا الأساس أصبح تسيير المعرفة من بين الإنشغالات الأساسية الكبرى للمؤسسة العصرية، فأصبحت المؤسسة لا تهتم فقط بحفظ الذاكرة والمعرفة الجماعية ورسملة الكفاءات ولكن أصبحت تبحث عن كيفية تشكيل المعارف بواسطة أدوات وطرق حديثة.[3]

إن مصطلح إدارة المعرفة يرتكز على البعد المعرفي في عمليات التسيير، ولذا ينبغي في المقام الأول أن نعرف مصطلح **"المعرفة"** من مقاربة إدارية، مع التركيز على أهم اتجاهاتها الفكرية.

---

[1] محمد صلاح سالم، **العصر الرقمي وثورة المعلومات**. القاهرة: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية، 2002، ص 12

[2] المرجع نفسه، ص ص 6-7.

[3] كمال آيت زيان وحورية آيت زيان، "**تسيير المعارف والإبداع في المؤسسة العربية.**" ورقة مقدمة في: المؤتمر العلمي الرابع الريادة والابداع: استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فيلادلفيا، كلية العلوم الإدارية والمالية، 15 و16 مارس 2005، ص09.



١- **تعريف المعرفة Knowledge:** لقد قدمت الإتجاهات الفكرية الحديثة عدة تعاريف لمفهوم المعرفة، وتباينت وجهات نظرهم بناء على اختلاف مواقفهم حول الأهمية التنظيمية للمعرفة، وسنورد فيما يلي هذه الاتجاهات مقتصرين على تعريف واحد يمثلها:

✓ **الإتجاه الأول:** يتناول المعرفة على أنها **موجودات المنظمة Assets of the Organization** :

– **تعريف Enders, Batem, Zeithman:** يرون أن المعرفة يقصد بها "**الموجودات** التي لها القدرة على تحويل التقنية من مرحلة البحث إلى مرحلة التطبيق لإنتاج سلع وخدمات."

✓ **الإتجاه الثاني:** يتناول المعرفة على أنها **رأس مال فكري Intellectual capital** ويمثله:

– **تعريف Stewart and Prusak:** يريان أن المعرفة هي:" عبارة عن **رأس مال فكري** يتم اكتشافه واستثماره وتحويله إلى قيمة مضافة لخلق الثروة من خلال التطبيق."

✓ **الإتجاه الثالث:** يتناول مفهوم المعرفة من **منظور القوة Power** ويمثله:

– **فرانسيس بيكون Francis Bacon:** يرى أن المعرفة تساوي **القوة** وتمثل المفتاح لحل المشكلات. أما **هاول Hawel:** فينظر إلى المعرفة من زاوية **التفوق المعرفي** على أساس أنها الطريق الوحيد للتميز، ويرى أنها لا تنطوي على القوة فقط ولكنها تتضمن القدرة على استعمال التقنية لربط أجزاء لا تحصى من المعلومات بطريقة مفيدة.[١]

إذن فجُلُّ التعاريف السابقة ركزت على الأهمية الإستراتيجية للمعرفة في العصر الحديث واعتبارها أساسا لبناء القوة والمقدرة والتفوق التنظيمي والتنافسي للمنظمة، فمن خلال المعرفة يتم خلق القيمة المضافة واستثمار الوسائل التقنية وتطوير مخرجات المنظمة من حيث الإنتاج والخدمات ونظم التسيير.

٢- **تعريف إدارة المعرفة knowledge management** : تعد إدارة المعرفة توجها حديثا في علم الإدارة بدأ الإهتمام به وتطويره في أواسط التسعينات وقد اشتملت الأدبيات الواردة بشأنها على العديد من التعريفات أهمها:

١- **تعريف Rastogi:**" هي عملية تنظيمية متكاملة من أجل توجيه نشاطات الشركة للحصول على المعرفة ومشاركتها وتطويرها واستخدامها من قبل الأفراد والجماعات من أجل تحقيق أهداف المنظمة."

٢- **تعريف Deft:**" هي الجهود المبذولة من المديرين لغرض تنظيم وبناء رأس مال المنظمة من الموارد المعلوماتية أو ما يمكن تسميته رأس مال الفكري الذي تمتلكه المنظمة."[٢]

٣- **تعريف Scarborough:**" الإدارة بالمعرفة هي عملية أو ممارسة لإنتاج وتدعيم ونشر المعرفة واستخدامها لتحسين التعلم والأداء في المنظمات."

٤- **تعريف Michael Aarmstrong:**" إدارة المعرفة هي عملية إنتاج ونشر المعرفة لدى العاملين والمنظمة وتوظيفها في تحسين الأداء والسلع والخدمات التي تنتجها وتقدمها المنظمة.[٣]

---

[١] الهلالي الشربيني الهلالي، "**إدارة رأس المال الفكري وقياسه وتنميته كجزء من إدارة المعرفة في مؤسسات التعليم العالي.**" مجلة بحوث التربية النوعية، جامعة المنصورة(مصر)، العدد 22، يوليو 2011، ص 8.

[٢] زينب عبد الرحمان السحيمي، "**جاهزية المنظمات العامة لتطبيق إدارة المعرفة.**" ورقة مقدمة في: المؤتمر الدولي للإدارة العامة: نحو أداء متميز للقطاع الحكومي، معهد الإدارة العامة (الرياض)، من1 إلى 4 نوفمبر 2009، ص 04.

[٣] مدحت محمد أبو النصر، **إدارة وتنمية الموارد البشرية"الاتجاهات المعاصرة"**. القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2007، ص 139.



فإدارة المعرفة بناء على التعاريف الآنفة هي:

- مقاربة حديثة تسعى إلى تجسيد الرصيد المعلوماتي ورأس المال الفكري والمعرفي للمنظمة في الميدان العملي وتحويله إلى تقنية عملية وخاصية تطبيقية.
- قصد بلورة المزيد من الإنتاج المعرفي والإبداع داخل المنظمة للوصول إلى تحقيق مركز تنافسي مرموق والتميز عن باقي المنظمات وتحقيق جودة عالية عصية على التقليد.
- وتشمل إدارة المعرفة كل أنشطة المنظمة المختلفة من إنتاج وتسويق ودعاية وتسيير للموارد البشرية والمادية.
- وتستهدف بالدرجة الأولى مختلف أنشطة **إدارة الموارد البشرية Human Resource Management** من الإستقطاب والتدريب والتحفيز إلى تخطيط المسار المهني والعلاقات الوظيفية، إذ أن العنصر البشري هو المعني الأول بكافة عمليات إدارة المعرفة باعتباره منتجا ومستثمرا لها.

جدول رقم (٠١) يبين التغير في وظائف إدارة الموارد البشرية والإنتقال إلى الإدارة بالمعرفة.

إدارة المورد البشرية التقليدية	إدارة الموارد البشرية بالمعرفة.
–تهتم بالبناء المادي للإنسان.	– تهتم بعقل الإنسان ومعارفه.
–تركز على الأداء الآلي للمهام.	–تركز على الأداء الفكري والذهني.
–لا تتطلب فكر الإنسان ومعارفه.	–تسعى لاستخلاص المعرفة الكامنة.
–تركز على العناصر المادية في محيط الأداء.	–تهتم بالجوانب المعنوية والفكرية في العمل.
–تركز على استخدام الحوافز المالية والمادية.	–تركز على الحوافز المعنوية ومنح الصلاحيات.
–تركز على تنمية مهارات وقدرات الفرد الميكانيكية.	–تهتم بتنمية القدرات الفكرية والطاقات الإبداعية للفرد.
–تنتهي اهتماماتها بتوظيف الفرد ومتابعة شؤونه.	–تعمل على تنمية العمل الجماعي وإدارة الأداء وتحقيق النتائج.

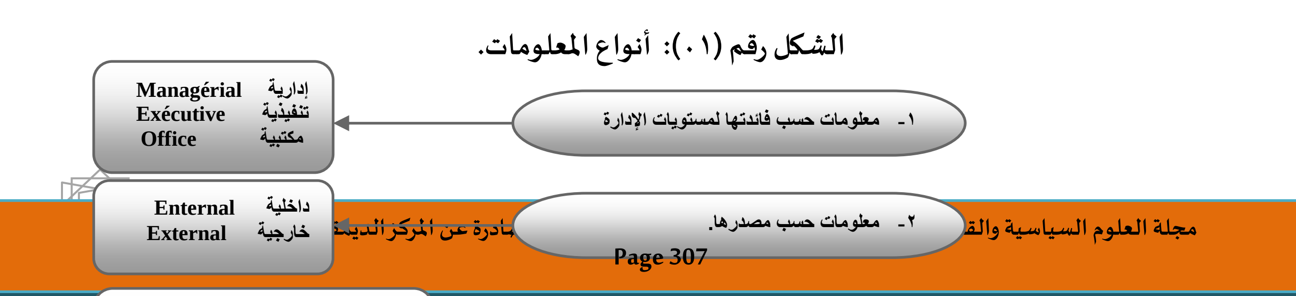
المصدر: فرعون امحمد ومحمد إليفي، الإستثمار في رأس المال البشري كمدخل حديث لإدارة الموارد البشرية بالمعرفة. مقال مأخوذ من موقع: http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/03/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%B1%D8%A3%D8%B3.pdf تاريخ: ٢٠١٦/١٠/١٣ التوقيت: ٢٣:١٠.

فنلاحظ من خلال الجدول السابق أنه قد حدثت تغيرات جديدة على وظائف إدارة الموارد البشرية وأصبحت متجهة أكثر إلى الاهتمام بتنمية الجانب المعرفي والفكري والمهاري للموظفين لأنه ينعكس بسرعة على السلوك التنظيمي، فتحديث القيم والمعارف له أثر مباشر على التعديل الإيجابي للسلوك والأداء الوظيفي، **بدلا من التركيز على تعديل السلوك وإهمال إدارة المعارف وتنميتها.**

ثالثا/ تصنيفات المعرفة التنظيمية.

لقد قام العلماء بتصنيف المعرفة التنظيمية على عدة أنواع بناء على معايير مختلفة، فهناك من يصنف المعرفة التنظيمية وفق مجالاتها وموضوعاتها وطرق الحصول عليها وزمنها وطبيعتها ومصدرها، كما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (٠١): أنواع المعلومات.



المصدر: مدحت محمد أبو النصر، مرجع سابق، ص144.

كما أن هناك تصنيفات أخرى اهتمت بسبر وتقسيم أنواع المعرفة، وسنذكر أبرزها في مايلي:

أ-**التصنيف الثنائي:** تنقسم المعرفة التنظيمية عند كل من **نونكا وتاكيوشي وهوبرت** إلى عنصرين رئيسيين هما: المعرفة الخفية(الضمنية أو غير الظاهرة)، والمعرفة الظاهرة (المنظمة أو المقننة).

١- **المعرفة الضمنية The implicit knowledge:** يقصد بالمعرفة الضمنية ما لدى الأفراد من مفاهيم وقيم و اتجاهات وصور ذهنية وأنماط تفكيرية وحدس وقدرات جسمية وفكرية على التخيل والتحليل والإدراك، محفوظةً في ذاكرة كل واحد منهم ولكنها غير موثقة ولا مقننة، وتتسم هذه المعارف بطبيعتها غير المادية وغير الملموسة كباقي الأصول المادية الأخرى الموجودة في التنظيمات من مبان وآلات وتجهيزات تكنولوجية...الخ، وتظهر هذه المعارف في ما يتوفر للأفراد من مهارات ومواهب وقدرات تفكير يصعب نقلها أو تحويلها للآخرين بشكل رسمي أو كتابي.

٢- **المعرفة الظاهرة The explicit Knowledge:** تتكون المعرفة الظاهرة مما هو موجود في المنظمات من بيانات ومعلومات على شكل سجلات ووثائق وسياسات وتعليمات وإجراءات وطرق و قواعد عمل موثقة في كتيبات وأدلة عمل متاحة للأفراد داخل المنظمة للإطلاع عليها فرديا أو بشكل جماعي.

إن هذه العناصر تشكل مجتمعة مخزونا معرفيا يتم تعزيزه باستمرار، من خلال عمليات التطوير التي تقوم بها المنظمة مباشرة أو من خلال مؤسسات استشارية خارجية بما ينعكس إيجابا على أساليب ونوعية إنتاج السلع

والخدمات التي يتم تسويقها بشكل يرضي العملاء وينعكس بربحية جيدة للمنظمة.[1]

ب- **التصنيف على ضوء جوهرومحتوى المعرفة:** ويقسم هذا التصنيف المعرفة إلى:

١- **المعرفة الإبداعية Innovational Knowledge** : وهي المعرفة المتفردة التي تعطي ميزة تنافسية وتسمح بتغيير قواعد اللعبة (أي المعرفة التي تعطي للمنظمة سبقا تنافسيا ينبني على قدرة كفاءاتها البشرية على الابتكار).

٢- **المعرفة المتعمقة Depth Knowledge**: وهي المعرفة التي توضح بناء العلاقات والعمليات الموجودة والتي يمكن أن تتواجد في البيئة المحيطة بموضوع الدراسة(أي المعرفة التي تفسر العلاقات السببية العميقة للظواهر).

٣- **المعرفة السطحية Surface Knowledge**: وهي المعرفة المتعلقة بالإرتباطات الواضحة بين الأحداث والحقائق الموجودة في محيط موضوع الدراسة وترتبط بالخبرة الإمبريقية Empirical experience (أي المعرفة التي تأتي بالتجربة).

٤- **المعرفة الأساسية Basic Knowledge** : وهي المعرفة التي يمتلكها كل الأعضاء في المحيط موضوع الدراسة و تسمح لهم بالمشاركة(أي المعرفة الضرورية لكل موظف حول طبيعة العمل ومتعلقاته).[2]

وأيا كان شكل المعرفة فالواقع الحالي يشير إلى أن المنظمات تحتاج إلى آلية تقوم بتجميع الخبرات والمعارف الموجودة في المنظمة وترتيبها وتنميتها وتطويرها وصيانتها ونقلها للموظفين الذين يحتاجون إليها لأداء عملهم بكفاءة.[3]

رابعا/ الدور الإستراتيجي لإدارة المعرفة في المنظمات الحديثة.

إن تبني نظم التسيير القائمة على المعرفة العلمية أصبح ضرورة ماسة لا مناص منها في عصر عولمة المعارف والمفاهيم، إذ أنها تساعد المنظمة على تحديث آلياتها وأساليب عملها وتطوير أنماطها القيادية و التنظيمية وتحسين إنتاجيتها وحل مشاكلها وحسن استثمار مخرجات بيئتها التنظيمية ومجابهة مختلف التحديات المستهدفة والمتوقعة.

ويشير **ريفانز Revans** إلى أن التعلم داخل المنظمة يجب أن يساوي أو يفوق التغير خارج المنظمة، وإلا فإن المنظمة لن تستطيع الإستمرار على قيد الحياة. كما يقول **Kierman** الخبير في استراتيجيات علم الإدارة:" نظرا للضرورات التنافسية من السرعة والإستجابة العالمية والحاجة المستمرة إلى الإبداع، وبفضل التقنيات المعلوماتية الجديدة يصبح **التعلم التنظيمي Organizational Learning** السبيل الوحيد الذي يمكن أن يمنع فناء المنظمات."[4]

وهنا نود أن نشير إلى خطورة غياب التوازن التنظيمي بين إمكانات المنظمة الداخلية وبين تحديات بيئتها الخارجية، إذ نجد بعض المنظمات لازالت تتعامل بالنظم والوسائل التقليدية والتي تراجعت فعاليتها في حين أن محيطها التنظيمي يشهد تطورا في الوسائل التكنولوجية والنظم الرقمية الحديثة، وهذا ما يتطلب إعادة تأهيل الموارد البشرية وهندسة كفاءاتها بما يتماشى مع روح العصر وشروطه الموضوعية، وإلا فالمنظمة مهددة بالزوال، وحتى إن بقي هيكلها فستنعدم فعاليتها ونجاعتها في حل المشكلات وتحقيق المهمات وبلوغ الغايات.

---

[1] محمد قاسم القريوتي،"**إدارة المعرفة التنظيمية: المفهوم والأساليب والإستراتيجيات**". ورقة مقدمة في: المؤتمر العلمي الرابع: إستراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فيلادلفيا، كلية العلوم الإدارية والمالية، 15-6-2005، ص09 .

[2] الهلالي الشربيني الهلالي، مرجع سابق، ص ص 11-12.

[3] المرجع نفسه، ص 13.

[4] محمد بن علي إبراهيم الرشودي ،"**بناء أنموذج للمنظمة المتعلمة كمدخل لتطوير الأجهزة الأمنية بالمملكة العربية السعودية**" رسالة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الإدارية، الرياض، 1428-2007، ص ص ٥٨- 60.



وهذا ما يدفعنا إلى محاولة استجلاء الدور الإستراتيجي **لنظم المعلومات Information Systems** وإدارة المعرفة في مواجهة مختلف التحديات الراهنة التي فرضتها إرهاصات العولمة وتداعيات **اقتصاد المعرفة Knowledge economy** ، وذلك في مايلي:

١-**تحسين الكفاءة التشغيلية Operational efficiency**: يسهم الإستثمار في تكنولوجيا نظم المعلومات والمعرفة في مساعدة المنظمة لتحسين كفاءتها بصورة واضحة، إذ تسمح للمنظمة بتخفيض التكلفة بشكل جذري وتحسين جودة السلع والخدمات... كما تتيح الكفاءة التشغيلية للمنظمة أن تتبنى استراتيجية قيادة الكلفة (إحدى خيارات استراتيجية الميزة التنافسية).

١- **إسناد ودعم الإبتكار في المنظمة**: يمكن أن ينتج عن الإستثمار في تكنولوجيا نظم المعلومات والمعرفة إنتاج سلع وخدمات وأساليب جديدة، كاستخدام مكائن الحسابات الآلية في المصارف وهي مثال جيد عن الإستثمار الإبتكاري في تكنولوجيا نظم المعلومات، حيث أسهمت في الحصول على تقدم استراتيجي على المنافسين وساعدت على تخفيض تكاليف تقديم الخدمة المصرفية ورفع كفاءة الخدمة
المقدمة وجعلها مربحة بشكل واضح.

٢- **بناء مصادر معلومات استراتيجية**: تمكن تكنولوجيا نظم المعلومات والمعرفة المنظمةَ من بناء مصادر معلومات استراتيجية تمكنها من أخذ فرص تقدم استراتيجي، وفي العديد من الحالات ينتج عن ذلك استثمار المنظمة في نظم معلومات حاسوبية متقدمة لتحسين كفاءة عملياتها الداخلية... وتستطيع المنظمات المسلحة بهكذا قاعدة استراتيجية تطوير خدمات وسلع جديدة، لأنه يمكنها أن توفر معلومات لإسناد الاستراتيجيات التنافسية للمنظمة والمعلومات عن: عمليات وزبائن ومجهزي ومنافسي المنظمة، وغير ذلك من البيانات الإقتصادية والديمغرافية التي ينظر إليها الآن كمصدر استراتيجي.[١]

كما تظهر الأهمية الاستراتيجية لإدارة المعرفة كمركز ثقل للمنظمة من خلال مايلي:

- ✓ اتخاذ المعرفة أساسا في توجيه وإرشاد الإدارة لاختيار غاياتها وأهدافها.
- ✓ اتخاذ المعرفة ركيزة لبناء الهياكل والعلاقات التنظيمية وتحديد الموقع التنظيمي لأي نشاط بالمنظمة.
- ✓ اتخاذ المعرفة مصدرا للمعايير وقواعد الإحتكام التي تعتمدها الإدارة في اتخاذ القرارات.
- ✓ اتخاذ المعرفة سبيلا للبحث عن حلول للمشاكل التي تعوقها.
- ✓ اتخاذ المعرفة منهاجا للبحث عن أفضل الأشكال والأنماط في المنتجات والخدمات.
- ✓ اتخاذ المعرفة وسيلة لبناء وحشد القرارات الأساسية التي تكسب المنظمة ميزة تنافسية.[٢]

ومن هنا نلحظ مدى أهمية تطبيق إستراتيجية إدارة المعرفة وتسيير نظم المعلومات وتعميمها على كافة أنشطة ومستويات المنظمة، لما لها من أثر إيجابي في صقل مواهب ومهارات الموارد البشرية و تنمية طاقاتهم الوظيفية وتفجير قدراتهم الإبداعية مما يؤهلهم للتكيف الإيجابي والسريع مع كل المتغيرات.

[1] عماد الصباغ، نظم المعلومات ماهيتها ومكوناتها. عمان(الأردن): مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، 2000،ص ص 43-45.

[2] قوي بوحنية، تنمية الموارد البشرية في ظل العولمة ومجتمع المعلومات.الجزائر، مركز الكتاب الأكاديمي، 2010-1431، ص 234.



خامسا/ الأهداف التنظيمية لإدارة المعرفة.

يهدف مدخل إدارة المعرفة إلى تحقيق الأهداف التنظيمية التالية:

✓ توفير الرصيد المعرفي الذي تقوم عليه منظومة القدرات المحورية للمؤسسة وإمكانياتها في بناء وتنمية وتفعيل **قوتها التنافسية Competitive power** .

✓ بناء وتنمية قدرة المؤسسة على التعامل مع المتغيرات وزيادة إحساسها بإرهاصات التغيير وتوقعه في وقت مبكر، مما يسمح للإدارة بالإستعداد للمواجهة سواء باستثمار التحولات الإيجابية وما ينشأ عنها من **فرص Opportunities** ، أو تفادي التحولات السالبة وما تفرزه من مخاطر و**تهديدات Threats**.

✓ إطلاق الطاقات الفكرية والقدرات الذهنية لأفراد المؤسسة على كافة المستويات، ومن ثم المساهمة في رفع كفاءة العمليات وتحسين الإنتاجية بتوفير الحلول الأفضل للمشكلات وترشيد اتخاذ القرارات.

✓ تهيئة الفرص لنمو المؤسسة وتطويرها بمعدلات متناسبة مع قدراتها والفرص المتاحة وذلك بتعميق استخدام نتائج العلم ومنتجاته التقنية المتجددة إلى جانب الخبرة المتراكمة لأفرادها.

✓ توفير **مناخ إيجابي Positive climate** يحفز العاملين ذوي المعرفة على إطلاق معارفهم الكامنة وإتاحتها للمؤسسة وكذلك دفعهم لتطوير معارفهم وتنميتها.

✓ **تحسين الأداء Improved performance** عن طريق تطوير وتأهيل معارف العمال ورفع المردودية نظرا لتوافق الخدمات أو المنتجات مع متطلبات الزبائن.

✓ استقرار وبقاء المؤسسة في محيط يتميز بالمنافسة الشديدة، نظرا لقدراتها على التعامل مع المتغيرات التنافسية المحيطة بها والإستعداد للتكيف معها.

✓ رفع الكفاءة وتحسين الإنتاجية عن طريق دمج الطاقات الفكرية والقدرات الفنية لأفراد المؤسسة في المساهمة في اتخاذ القرارات وإيجاد الحلول بتوفير المناخ المحفز لذلك.

✓ **التجديد الفكري Intellectual renewal** في المؤسسة من خلال التخلي عن أساليب الإدارة القديمة، والإنتقال إلى أساليب أرقى عن طريق تحديث المفاهيم والخبرات وتوظيفها في الوصول إلى أحسن تنمية اقتصادية.[١]

سادسا/ أهمية تطبيق مقاربة إدارة المعرفة في تنمية الموارد البشرية.

إن المعرفة تعتبر المصدر الإستراتيجي الأكثر أهمية في إغناء العمل Enrich the work وتحسين الإنتاجية، والإسهام في التعلم والأداء التنظيمي Organizational performance والذي يساعد في التطور لمواكبة البيئة المتغيرة والمتسارعة، فالإهتمام بالمعرفة غير مقصور على المساعدة في تحسين الأداء على المدى القريب فقط، بل يحول المنظمة تدريجيا إلى منظمة تعلم(المنظمة المتعلمة Learning Organization).[٢] فالمنظمات لا يجب عليها فقط جمع وتحليل المعرفة بل

---

[١] حباينة محمد، **الرأسمال الهيكلي في تدعيم الميزة التنافسية للمؤسسة الجزائرية**". رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2011-2012، ص 102.

[٢] محمد تركي البطاينة، "**أثر إدارة المعرفة على الأداء و التعلم التنظيمي في المصارف التجارية الأردنية**".*أطروحة دكتوراه*، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، الأردن، 2007، ص02.



وإنتاج المعرفة وتدريب العاملين عليها وإتاحتها لهم، أيضا على المنظمات أن لا تهتم فقط بالمعرفة الحالية بل عليها أن تهتم بالمعرفة المستقبلية أيضا.

وللحصول على الإمتيازات التنافسية والإستمرارية يجب أن تدرك المنظمات اضطرارها إلى تغيير الطريقة التي تعمل بها، والتي تكتسب بها المعرفة، وإلى تطوير قدراتها على التعلم بشكل أفضل وأسرع من مجالات نجاحها ومجالات فشلها، من داخل وخارج نطاق منظماتها.[١]

ويعد **بيتر دراكر Peter Drucker** من أوائل المفكرين الذي رصدوا إرهاصات هذا التحول العظيم، وقد صاغ مصطلح **"العمل المعرفي" أو "العامل المعرفي" Knowledge Worker** في سنة 1960 تقريبا، وقد ذكر في كتابه **"مجتمع ما بعد الرأسمالية"** أن:" أحد أهم التحديات التي تواجه كل منظمة في مجتمع المعرفة هو بناء ممارسات منهجية منظمة لإدارة التحويل الذاتي، وينبغي على المنظمة أن تكون مستعدة للتخلي عن المعرفة التي أصبحت قديمة وأن تتعلم كيف تبدع أشياء جديدة من خلال:

- ✓ التحسين المتواصل لكل نشاط **(Continuous improvement)** .
- ✓ تطوير تطبيقات جديدة نابعة من نجاحاتها **(New applications)** .
- ✓ الإبتكار المتواصل كعملية منظمة **(Continuous innovation)** .

ويشير **Drucker** إلى أهمية رفع مستوى إنتاجية العاملين في مجال المعرفة والخدمات لمواجهة التحديات الراهنة والمستقبلية وفي هذا الصدد يقول:" إن أكبر تحدٍّ يواجه المديرين في الدول المتقدمة في العالم هو زيادة إنتاجية العاملين في مجال المعرفة والخدمات، ولسوف يحدد هذا التحدي الذي سيسيطر على الأجندة الإدارية خلال العقود العديدة المقبلة في النهاية **الأداء التنافسي للشركات Competitive performance of companies** ، والأهم من ذلك أنه سيحدد نسيج المجتمع و**جودة الحياة في كل أمة صناعية**."[٢]

كما يذكر **Peter Drucker** في سياق ذي صلة الدور الذي تضطلع به العمالة المتعلمة Educated workers في التعامل مع المتغيرات الطارئة والتأقلم الجيد معها وإلى ضرورة إيجاد هذه النوعية من العمالة والمحافظة عليها وتثمين أدائها فيقول:" **فالعمال المتعلمون** يتمتعون بميزة فيما يتعلق بالتكيف مع التكنولوجيات الجديدة واستخداماتها، ولأن العمال الأفضل تعلما عادة ما يتمتعون بنطاق واسع من المهارات الأساسية، فمن السهل لهم استيعاب المعرفة الجديدة وبالتالي ترتفع إيراداتهم بسرعة أكبر من إيرادات العمال ذوي المستويات التعليمية المتدنية، فالناس الأفضل تعلما هم أكثر قدرة على التعامل مع فقدان التوازن الإقتصادي، والشركات التي تتعرض للتغير التكنولوجي السريع ترغب في استخدام العمال الأفضل تعلما والأكثر مهارة والذين يرغبون في أن يستثمروا فيهم في مجال التدريب وإعادته، وهكذا كلما كانت أحوال التكنولوجيا مختلفة كان التعليم أكثر إنتاجية.[٣]

[1] محمد بن علي إبراهيم الرشودي ، مرجع سابق، ص60 .

[2] مدحت محمد أبو النصر، مرجع سابق، ص138 .

[3] تقرير البنك العالمي(Report World Bank)، __التعلم مدى الحياة في إقتصاد المعرفة العالمي"تحديات للبلدان النامية"__. تر: محمد طالب السيد سليمان، الإمارات: دار الكتاب الجامعي، 2008، ص50.



ففي ظل الثـورة المعرفيـة التي باتـت تكتسـح كـل المجـالات في عصـر المعلومـات وتكنولوجيـا الرقمنـة وأتمتـة Automation وسائل الإنتاج والطفرة النوعية والتطورية في مناهج البحث العلمي ونتائجه، أصبحت المنظمات أمام تحدٍّ حقيقي وتسابق محموم لاقتناص المعلومة المفيدة والهامة التي توفر لها الميزة التنافسية Competitive advantage وتحقق لها جودة شاملة Comprehensive quality في المنتج والخدمات، ولذا فإن الشركات الرائدة تسعى لاستقطاب الموارد البشرية الماهرة والمتعلمة والقادرة على إنتاج المعرفة والإبداع لتكوِّن منها رأسمال فكري ومهاري يعود عليها بالفائدة والقوة، ومن هنا فإن الإتجاه الحديث ينبني على استقطاب الموارد البشرية المتعلمة ومتعددة المهارات، وهو ما يشكل بدوره تحديا كبيرا لإدارة الموارد البشرية المعاصرة ويدفعها لضرورة تغيير وتحديث أنماط تدريب وتنمية العاملين وتخطيط مسارهم وتقييم أدائهم وتحفيزهم Motivation وفق أسس علمية مدروسة بعناية.

سابعا/ عمليات إدارة المعرفة ومتطلبات تطبيقها.

أولا/ عمليات إدارة المعرفة:

إن توطين المعرفة Localization of knowledge وإدارتها داخل المحيط التنظيمي يمر بجملة من العمليات التنظيمية التي ترمي من ورائها المنظمة إلى تحقيق الأفضلية التنافسية والقيمة المضافة الثابتة، وترتكز هذه العمليات على:

- جمع وتصنيف وترتيب المعلومات لبناء هيكل معرفي Cognitive structure وذلك بالإستعانة بتقنيات المعلومات وهذا ينتج عنه بناء وتنمية وتشغيل قواعد معلومات مشتركة عن العملاء ومتطلبات الأداء والمشكلات والحلول الممكنة لها.
- توزيع وتبادل المعرفة، حيث أن انحصار المعرفة لدى أفراد أو فئات محددة داخل المنظمة يفقد إدارة المعرفة قيمتها، ويعتمد تبادل المعرفة على حيوية التفاعلات الإجتماعية والإتصالات داخل المنظمة.
- رصد وإعداد وتنمية الأفراد ذوي المعرفة، وهذا يتطلب التعرف عليهم وعلى مجالات تخصصهم وتميزهم المعرفي وإمكانياتهم، واستخراج ما لديهم من معرفة وتوطينها في المنظمة وإدماجها في قواعد المعلومات، وإتاحتها لكل من يحتاجها.
- استخدام المعرفة في حل مشكلات الأداء وتطويره والوصول إلى مستويات أعلى من الكفاءة والإنتاجية، وذلك بإدماج تنمية المعرفة واستخدامها في الأداء ضمن تصميم العمليات، ومعايير تقييم الأداء وتقرير المكافآت للعاملين بقدر استخدامهم للمعرفة ومساهمتهم في تنميتها.[١]

وتتولى إدارة المعرفة في المنظمة المعاصرة الإشراف على تنفيذ الوظائف التالية:

١- الإدارة الإستراتيجية للمعرفة Strategic knowledge management: وهي تتضمن كل أنشطة المنظمة لإعداد وتطبيق استراتيجية معرفية تهدف إلى تنظيم واستثمار الموارد الفكرية والتنظيمية والتقنية داخل المنظمة أو من بيئتها الخارجية.

٢- تنظيم المعرفة Organization of knowledge (تحديد مصادرها): أي تحديد المصادر المعرفية وتصنيفها وترتيب الأنشطة اللازمة لجمع وترميز وخزن المعرفة وتنسيق عمليات تدفقها عبر قنوات محددة.

---

[١] بوحنية قوي، مرجع سابق، ص235 .



٣-بناء نظم المعرفة Building knowledge systems : أي الإشراف على تخطيط وتصميم وتشغيل نظم الحوسبة التي تستند إلى قواعد المعرفة، ودعم الجهود الأخرى لاستكمال البنية التحتية لهذه النظم والتي تتكون عادة من نظم المعلومات التنفيذية، ونظم مساندة القرارات ونظم المعلومات الإدارية.

٤- تنمية وتطوير العقل الجمعي: من خلال استثمار الموارد البشرية الموجودة في المنظمة وإعادة تعليمها وتدريبها بصفة مستمرة من جهة، واستقطاب أفضل العقول والخبرات التي تعمل في النشاط نفسه.

٥- إدارة المعلومات والوسائط الرقمية المتعددة : قصد تحقيق أكبر مساهمة ممكنة للمعلومات في تحقيق الميزة التنافسية الإستراتيجية، سواء من خلال تقليل نسبة كلفة المعلومات من هيكل التكاليف الكلية، أو من خلال ارتباط المعلومات بكل أنشطة تكوين القيمة لمنظمات الأعمال.

٦- إدارة التعاضد Cooperation Management : فإدارة المعرفة هي وجه آخر لمفهوم التعاضد الذي يعني **القدرة على العمل والتفاعل الإيجابي مع الآخرين** أي قدرة الوحدات أو المنظمات للعمل كفريق متكامل لتحقيق قيمة أكبر مما لو قامت كل منظمة أو وحدة بتنفيذ العمل وحدها.

٧- إنتاج المعرفة Knowledge production : حيث تتولى إدارة المعرفة عمليات إنتاج المعرفة لدعم الأنشطة الأساسية للمنظمة أو بيع سلع المعلومات والمعرفة باعتبارها النشاط الأساسي للمنظمة لتحقيق قيمة مضافة أكبر.[1]

ثانيا/ متطلبات تحقيق إدارة المعرفة:

يحدد الخبراء المتطلبات والمقومات الأساسية لتطبيق استراتيجية إدارة المعرفة في مايلي:

١- توفير البنية التحتية والمتمثلة في التقنية اللازمة: وذلك بتوفير أجهزة الحاسوب والبرمجيات الخاصة مثل محركات البحث الإلكتروني وجميع الأمور ذات العلاقة من تقنيات وأنظمة المعلومات.

٢- توفير الموارد البشرية اللازمة: تعد الموارد البشرية Human resources من أهم المقومات التي يتوقف عليها نجاح إدارة المعرفة في تحقيق أهدافها ويعرفون بأفراد المعرفة Knowledge personnel الذين تقع على عاتقهم مسؤولية القيام بالنشاطات اللازمة لتوليد المعرفة وحفظها وتوزيعها بالإضافة إلى القيام بإعداد البرمجيات اللازمة.

٣- الهيكل التنظيمي Organizational Structure: لا بد أن يتصف بالمرونة ليستطيع أفراد المعرفة إطلاق إبداعاتهم والعمل بحرية لاكتشاف وتوليد المعرفة، إذ يتحكم الهيكل التنظيمي بكيفية الحصول على المعرفة وإدارتها وتخزينها وتعزيزها ومضاعفتها وإعادة استخدامها.

٤- العامل الثقافي Cultural factor : أي خلق بيئة ثقافية إيجابية لإنتاج المعرفة وتقاسمها وتأسيس بيئة تنظيمية Organizational environment تقوم على أساس المشاركة بالمعرفة والخبرات الشخصية وبناء شبكات فاعلة في العلاقات بين الأفراد وتأسيس ثقافة تنظيمية داعمة للمعرفة... ولتوليد ثقافة مؤسسية تجاه المعرفة "ثقافة المعرفة" لا بد من وجود مناخ تنظيمي مناسب قائم على الثقة ويقدر جهود أفراد المعرفة ويشجع على تشارك المعرفة، وهذا يتطلب تغييرا في العقلية التقليدية ونقلها من مفهوم **"اختزان المعرفة Storage of knowledge "** إلى مفهوم **"تقاسم المعرفة Sharing knowledge "** كما يتطلب أيضا وجود نظام حوافز يدفع الأفراد إلى تقاسم المعرفة.

[1] المرجع نفسه ، ص 236.



٥- الإلتزام الإستراتيجي المستديم: أي التزام الإدارة العليا بدعم الجهود الهادفة تجاه المعرفة بشكل عام ولا بد أن تكون هذه الجهود متغلغلة في جميع أنشطة المنظمة، ولا بد أن يشجع المديرون جميع أنواع السلوك المؤدي إلى إيجاد المعرفة وتبادلها ونشرها ونقلها، وهنا يستحسن أن تنشأ إدارة خاصة للمعرفة، تسهل عملية الاتصال بين العاملين في جميع المستويات التنظيمية لتبادل المعلومات والمعارف.[١]

وفي سياق الحديث عن موضوع مشاركة المعرفة وعدم اختزانها كشرط أساس لتعظيم وتعميم الإنتفاع من المعرفة، نود التنبيه إلى أن من المظاهر السلبية التي تتسم بها بعض منظماتنا العربية وتقف حجر عثرة أمام عمليات التطوير ونقل المهارات والمعارف هو اختزان واحتكار المعرفة ورفض نشرها وتوزيعها خاصة بين الموظفين ذوي الخبرة والموظفين الجدد، ظنا منهم أن ذلك يهدد مسارهم الوظيفي أو يفقدهم وظائفهم الحالية أو يحرمهم من بعض الامتيازات، وهذا منطق غاية في الخطورة والمغالطة، فقد استقر لدى العقلاء أن المعارف تنمو وتزداد بتوزيعها وتبادلها، وتنضب وتتقادم باحتكارها، وتزداد قيمتها بالمشاركة وتنعدم وتتضاءل بالبخل والمنع والكتم، فعلى سبيل المثال: لو أعطيك دينارا وأعطيتني دينارا سيكون رصيد كل واحد منا دينارا واحدا، أما لو أعطيك معلومة وتعطيني معلومة فسيصبح رصيد كل واحد منا معلومتين، ولو كانوا أكثر سيزداد رصيد كل واحد بحسب المشاركة في المعلومة، وفي أخلاقيات ديننا الحنيف ما يدعو إلى نشر المعرفة ويحذر من كتمانها كقوله عليه الصلاة و السلام" **خيركم من تعلم القرآن وعلمه**" صحيح البخاري - فضائل القرآن (٤٧٣٩) وقوله" **من كتم علما ألجمه الله بلجام من نار**." رواه الإمام أحمد وأبو داود والحاكم وهو صحيح.

ثامنا/ إستراتيجيات إدارة المعرفة في المنظمات المعاصرة.

أصبحت المعرفة التي تحصل عليها المنظمة سواء أكان ذلك عن طريق التعلم الداخلي أو التعلم الخارجي من الاستراتيجيات التي تعمل على تعظيم قيمة أسهم المنظمة، لأن المعرفة هي قوة وثروة في آن واحد **Power and wealth** ، وهناك أسس متعددة للمعرفة، كما أن لها استراتيجيات مختلفة لتطوير واستخدام نتائج المعرفة في أداء المنظمات.[٢]

وفي مايلي نذكر أهم استراتيجيات إدارة المعرفة في المنظمات الحديثة:

١- خلق بيئة التعلم Create a learning environment : لما كان التعليم يلعب دورا مهما في تعزيز قدرة المتعلم على التكيف ومساعدته على التأقلم مع البيئة التي يعيش فيها ليحافظ على وجوده وليحقق الأهداف التي يصبو إليها، كان لزاما على المنظمات أن توفر للعاملين فيها فرص تراكم الخبرات من خلال التواصل مع العملاء والمنافسين، و الخبرات العملية الشخصية والعمل الجماعي واستخلاص الدروس من الأخطاء التي تحصل في العمل، وحتى يمكن تحقيق هذه الأهداف لابد أن يتم ربطها برؤية ورسالة المنظمة ليدرك الجميع أدوارهم المطلوب القيام بها لتحقيق الأهداف المحددة مما يؤدي لتسهيل عملية التعلم وتوجيها نحو تحسين الأداء التنظيمي...وعلى المنظمة وإدارة الموارد البشرية فيها ولأجل توفير فرص التعلم للعاملين، أن توفر أعمالا على درجة مناسبة من التحدي من خلال إتباع عدة استراتيجيات منها:

---

[١] إيمان سعود أبو خضير، "**تطبيقات إدارة المعرفة في مؤسسات التعليم العالي: أفكار و ممارسات**". ورقة مقدمة في: المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية: نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، (المملكة العربية السعودية) معهد الإدارة العامة، 1-4 نوفمبر 2009، ص ص 12-13.

[٢] أياد فاضل التميمي وشاكر جار الله الخشالي، "**دور الثقة بين الجماعة في تحديد استراتيجية إدارة المعرفة دراسة ميدانية في الجامعات الأردنية الخاصة**". مجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد 11، العدد 02، 2008، ص 168.



توسيع العمل، وإثراء العمل وتدوير العمل وكذلك تغيير المفاهيم وأنماط السلوك السائدة **من خلال نقل المعرفة عن طريق المحاضرات والمشاركة وتوفير فرص الدراسة الذاتية للعاملين.**[١]

٢- إنتاج ونقل وتكريس ثقافة المعرفة داخل التنظيم Production and consolidation of knowledge culture within the organization: على المنظمات العمل باستمرار على إنتاج المعرفة من المصادر الداخلية والخارجية أو من خلال تطوير فهم جديد للمعرفة الموجودة، ويؤكد **نونكا Nonaka** على أن إنتاج المعرفة الإجتماعية يتم من خلال تفاعل الأفراد داخل المنظمة وضمان استثمار ما لديهم من خبرات ومعارف وتعميمها لتكون في متناول مختلف المستويات الإدارية في المنظمة. كما يمكن إنتاج المعرفة الجماعية من خلال الجمعيات المهنية المتخصصة في مختلف مجالات العمل والتي تضم أفرادا ذوي خبرات ومصالح مشتركة ويتصلون ببعضهم بمختلف الوسائل التي يوفرها عصر التكنولوجيا الرقمية.

٣- الإهتمام بتقييم الأصول المعرفية للمنظمة Cognitive asset valuation: فالنظرة التقليدية كانت ترتكز على تقييم الأصول المادية للمنظمة وإهمال الأصول غير المادية إما لعدم وجود وسائل للقياس أو للاعتقاد بعدم جدواها، ولكن مع الإنخفاض المستمر للقيمة السوقية للموجودات المادية للمنظمات مقارنة مع الموجودات المعرفية تم تطوير طرق مختلفة لتقييم الأصول المعرفية للمنظمة من مهارات وخبرات تتوفر لدى العاملين فيها...ومن هذه الطرق أسلوب **البطاقة المتوازنة Balanced card style** الذي يجمع بين المقاييس المالية المعروفة وبين رضا العملاء وطبيعة العمليات الداخلية وقدرة المنظمة على التعلم والتطور ويضع مقاييس محددة لرسالة المؤسسة وأهدافها.

٤- إدارة التكنولوجيا والإتصالات Management of technology and communications : إن للتكنولوجيا والإتصالات دورا مهما في النشاطات الخاصة بإنتاج و تصميم وتوجيه وتسهيل المشاركة في المعلومات ونقلها حول العالم بوقت قياسي، مما يوفر للمنظمات قدرة تنافسية كبيرة تنعكس بشكل إيجابي على ربحيتها. إن إدارة التكنولوجيا بشكل جيد بتوفير البنية المناسبة لها والمتكاملة مع أدوات اتخاذ القرارات يساعد المنظمة على الحصول على أكبر درجة من المرونة في العمل ويساعد العاملين على التعاون داخلها وخارجها ويسهل حل مشاكل العملاء وعملية اتخاذ القرارات مما يؤدي إلى خفض التكاليف وزيادة الربحية.[٢]

٥- تفعيل دور إدارة الموارد البشرية: تعتبر الموارد البشرية أهم عناصر إدارة المعرفة كما تعتبر عقول العاملين أعظم قواعد البيانات والمعلومات مما يستوجب على إدارة الموارد البشرية في أي منظمة أن تسمح بالاستفادة المتبادلة من الأفراد فيما بينهم، ومن الضروري أن توفر المنظمة لذوي المعرفة والكفاءة المتميزة الحوافز المناسبة التي تحفزهم على إشراك غيرهم بما لديهم من معارف وخبرات... كما أن توفير الدعم والقيادة والشعور بالتمكن لهم Empowerment وتطوير نظم الإدارة بما يتفق وأهداف التغيير يعتبر عملية ضرورية لتعظيم استفادة الموارد البشرية من المعرفة التنظيمية.[٣] ولكي يتم خلق وإدارة المعرفة بين الموظفين فإنه ينبغي على مسئولي إدارة الموارد البشرية تبني بعض السياسات أهمها:

[١] محمد قاسم القريوتي، مرجع سابق، ص ص 24-25.
[٢] المرجع نفسه، ص ص 26-27
[٣] المرجع نفسه، ص 28.



- زيادة الإستثمار في رأس المال البشري Human capital: المعارف، القدرات، المهارات لتكوين **قوة عمل مستقبلية تنافسية.**
- المحافظة والإبقاء على العاملين الذين لديهم خبرات ومعارف جوهرية حيث إنهم يمثلون **الثقل التنافسي والمعرفي للمنظمة.**
- تشجيع العاملين على المساهمة وتبادل المعارف والخبرات المكتسبة وتشجيع التواصل مع الخبراء خارج المنظمة.[1]

إن تطبيق المعرفة هي غاية إدارة المعرفة وهي تعني استثمار المعرفة، فالحصول عليها وخزنها والمشاركة فيها لا تعد كافية، **فالمهم هو تحويل هذه المعرفة إلى التنفيذ**، فالمعرفة التي لا تنعكس في التنفيذ تعد مجرد كلفة ضائعة، وإن نجاح أي منظمة في برنامج إدارة المعرفة لديها يتوقف على حجم المعرفة المنفذة قياسا لما هو متوفر لديها، والفجوة بين ما تعرفه وما نفذته مما تعرفه يعد أحد معايير التقييم في هذا المجال.[2] وهذا ما تمت الإشارة إليه سلفا من ضرورة إيجاد أنظمة قياسية لتقييم الأصول المعرفية للمنظمة قصد التأكد من مدى استثمارها عمليا.

ومن الجدير بالذكر في هذا الإطار أن كثيرا من مؤسساتنا الإدارية والتربوية تخصص مبالغ وميزانيات هائلة لبرامج التدريب والتأهيل الوظيفي، حيث يخضع الموظفون لدورات تدريبية مكثفة وغالبا ما تكون في بداية الخدمة، ثم لا نجد أثرا عمليا لهذه البرامج عند مزاولة الموظف لوظيفته، وفي كثير من الأحيان يتصادم الموظف مع بيئة منغلقة على الأطر القديمة والقوانين التي تحد من حركة الإبداع وتقاوم التغيير فتبقى البرامج التدريبية والمعارف المكتسبة مختزنة في أذهان الموظفين إلى أن تفقد فعاليتها بسبب عدم تهيئة البيئة الوظيفية المناسبة التي تحيا فيها هذه التطبيقات المعرفية الجديدة لتنعكس إيجابا على المناخ التنظيمي جودة وحيوية وانتظاما.

أهم نتائج ومقترحات البحث.

إن ما أفرزه العصر الحديث من تحول نحو بيئة تنظيمية أكثر ديناميكية ورقمية من جراء تطور تقنيات الاتصال ووسائط المعرفة، يتطلب تجديدا جذريا لكل أنماط التسيير التي استعملت في زمن مضى وتقادمت أساليبها فضعفت فاعليتها، وعليه فإننا نقدم النتائج والمقترحات التالية:

١- تقدم مقاربة إدارة المعرفة أنموذجا متقدما في إدارة المنظمات العصرية وتحويلها لمنظمة متعلمة، وهذا ما يعطيها ديناميكية وفعالية تنظيمية لمواجهة التحديات الجديدة للتكنولوجيا الرقمية و وسائل الاتصال السريعة.

٢- نلاحظ أن مدخل إدارة المعرفة قدم إثراء علميا متميزا في ميدان إدارة الموارد البشرية وتسيير المنظمات الحديثة، كما ندرك أهمية تطبيق إستراتيجية إدارة المعرفة كمقاربة وظيفية للإندماج ضمن فعاليات مجتمع المعرفة The knowledge society.

٣- إن المنظمة تكتسب قوتها ومكانتها التنظيمية بما تكتنزه من مخزون معرفي تراكمي، ومن خلال حسن إدارتها واستغلالها لهذا المخزون، تتكون لديها كفاءات محورية واستراتيجية تساعدها على اكتساب مزايا تنافسية Competitive

---

[1] سعيد بن عبيد بن نمشة، **إستراتيجية إدارة الموارد البشرية لمواجهة تحديات العولمة وإمكانية تطبيقها في الأجهزة المدنية والأمنية بمدينة الرياض**".أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الادارية، 1428-2007، ص97.

[2] معمر بوطالبي وآخرون، **مدخل مفاهيمي إلى إدارة المعرفة**. الجزائر: دار الخلدونية، ٢٠١٣، ص ٣٩.



Advantages خاصة بها وبراءات اختراع Patents وعلامات تجارية تنفرد بها دون غيرها، فمن مجموع المعارف والتعلمات تتكون الكفاءات التنظيمية الخاصة بالمنظمة.

٤- وعليه فلابد من العمل على ترقية أداء وأساليب تسيير المنظمات وإعادة هيكلتها Restructuring وفق منظور جديد يجعل من المعرفة وتسيير نظم المعلومات وتعميمها على كافة أنشطة ومستويات المنظمة، أساسا للجودة وإدارة موارد المنظمة وعلى رأسها المورد البشري، مما سينعكس إيجابا على صقل مواهب ومهارات الموارد البشرية و تنمية طاقاتهم الوظيفية وتفجير قدراتهم الإبداعية وهو ما يؤهلهم للتكيف الإيجابي والسريع مع كل المتغيرات.

٥- التركيز على دور ونمط القيادة الإدارية Administrative Leadership وأثرها الفاعل في تأسيس العلاقات الحيوية بين الموظفين ودمج ورصف الكفاءات، من خلال تشجيع العلاقات الأفقية البينية والتقليل من حدة الهيكل التنظيمي وخطوط السلطة الرسمية.

٦- إحلال نظم تواصلية Communication systems تسهم في نشر الثقافية التشاركية بين الموظفين وتشجيعهم على المبادرة والإبداع والتعلم الذاتي self-learning and Creativity وإشعارهم بالإنتماء الوظيفي Career affiliation في صورة عائلة وظيفية واحدة ومتضامنة.

٧- إن من الأهمية بمكان أن تسعى المنظمات الحديثة للتأصيل العلمي والعملي لاستراتيجية "التعلم التنظيمي Organizational Learning" التي هي من أهم استراتيجيات إدارة الموارد البشرية الحديثة لجعل المنظمة في حالة تعلم وتحسن مستمر وتحويلها تدريجيا إلى نموذج "المنظمة المتعلمة Learning organization ".

٨- يجب على منظمات الأعمال والإدارات في الدول العربية خاصة، التفكير الجاد والرصين لإعادة هيكلة وتكييف القوانين والنظم الإدارية والأفكار وفق مقاربة إدارة المعرفة والكفاءات، وإقحام التكنولوجيات الرقمية في الإدارة، مع توفير تكوين مستمر للموظفين داخل بيئة العمل للتحكم في التكنولوجيا الحديثة وتشجيعهم على الإبداع وإطلاق المبادرات مع تثمينها وتحفيزهم عليها.

٩- إنه لحري بالمنظمات العصرية خاصة لدى الدول الساعية للنمو والإنعتاق من ربقة التبعية للمحروقات والموارد المادية المتضائلة، أن تؤسس لاستثمار حقيقي لكافة مواردها وطاقاتها وأصولها المعرفية والفكرية وفق إطار منهجي وعلمي يرتكز على ثنائية **الإستقطاب والإستبقاء Polarization and retention** على هذه الكفاءات المعرفية Cognitive competencies ، وذلك من خلال البحث عن مواطن المعرفة ووضع برامج وسياسات لجذب أهل المعرفة وتقديرهم وتثمين جهودهم وتوفير الدعم اللازم لهم وتمكينهم من نشر وتطوير وتنمية معارفهم، فالمعرفة تتعاظم بالمشاركة وتتناقص بالاختزان كما أن الموارد المعرفية تنمو عبر الزمن وتزداد على خلاف الموارد المادية التي تتضاءل طرديا مع تقدم الزمن.

مراجع الدراسة:

أولا/ الكتب:

١– سالم بن محمد سالم، صناعة المعلومات في العربية السعودية. ط2، الرياض: مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية،1431 -2010.

٢- عماد الصباغ، **نظم المعلومات ماهيتها ومكوناتها.** عمان(الأردن): مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع، 2000.

٣- قوي بوحنية، **تنمية الموارد البشرية في ظل العولمة ومجتمع المعلومات**.الجزائر، مركز الكتاب الأكاديمي، 2010-1431.

٤- محمد صلاح سالم، **العصر الرقمي وثورة المعلومات.** القاهرة: عين للدراسات والبحوث الإنسانية والإجتماعية،2002.

٥- مدحت محمد أبو النصر، **إدارة و تنمية الموارد البشرية"الاتجاهات المعاصرة".** القاهرة: مجموعة النيل العربية، 2007.

٦- معمر بوطالبي وآخرون، **مدخل مفاهيمي إلى إدارة المعرفة.** الجزائر: دار الخلدونية، ٢٠١٣.

ثانيا/ المجلات والمؤتمرات.

٧- أياد فاضل التميمي وشاكر جار الله الخشالي، "**دور الثقة بين الجماعة في تحديد استراتيجية إدارة المعرفة دراسة ميدانية في الجامعات الأردنية الخاصة**". مجلة الأردنية للعلوم التطبيقية، المجلد 11، العدد 02، 2008.

٨- إيمان سعود أبو خضير، "**تطبيقات إدارة المعرفة في مؤسسات التعليم العالي: أفكارو ممارسات**". ورقة مقدمة في: المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية: نحو أداء متميز في القطاع الحكومي،(المملكة العربية السعودية) معهد الإدارة العامة، 1-4 نوفمبر 2009.

٩- زينب عبد الرحمان السحيمي، "**جاهزية المنظمات العامة لتطبيق إدارة المعرفة.**" ورقة مقدمة في: المؤنمر الدولي للإدارة العامة: نحو أداء متميز للقطاع الحكومي، معهد الإدارة العامة (الرياض)، من1 إلى 4 نوفمبر 2009.

١٠- كمال آيت زيان وحورية آيت زيان، "**تسيير المعارف والإبداع في المؤسسة العربية.**" ورقة مقدمة في: المؤتمر العلمي الرابع الريادة والابداع: استراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فيلادلفيا، كلية العلوم الإدارية والمالية، 15 و16 مارس 2005.

١١- محمد قاسم القريوتي،"**إدارة المعرفة التنظيمية: المفهوم والأساليب والإستراتيجيات**". ورقة مقدمة في: المؤتمر العلمي الرابع: إستراتيجيات الأعمال في مواجهة تحديات العولمة، جامعة فيلادلفيا، كلية العلوم الإدارية والمالية، 15-6-2005.

١٢- الهلالي الشربيني الهلالي، "**إدارة رأس المال الفكري وقياسه و تنميته كجزء من إدارة المعرفة في مؤسسات التعليم العالي.**" مجلة بحوث التربية النوعية، جامعة المنصورة(مصر)، العدد 22، يوليو 2011.

ثالثا/ الدراسات الجامعية والتقارير.

١٣- تقرير البنك العالمي(Report World Bank)، **التعلم مدى الحياة في إقتصاد المعرفة العالمي"تحديات للبلدان النامية".** تر: محمد طالب السيد سليمان، الإمارات: دار الكتاب الجامعي، 2008.

١٤- حباينة محمد، **الرأسمال الهيكلي في تدعيم الميزة التنافسية للمؤسسة الجزائرية"**.رسالة دكتوراه، جامعة الجزائر 3، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، 2011-2012.

١٥- سعيد بن عبيد بن نمشة، **إستراتيجية إدارة الموارد البشرية لمواجهة تحديات العولمة وإمكانية تطبيقها في الأجهزة المدنية والأمنية بمدينة الرياض"**.أطروحة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية بالرياض، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الادارية، 1428-2007.

١٦- محمد بن علي إبراهيم الرشودي ،"**بناء أنموذج للمنظمة المتعلمة كمدخل لتطوير الأجهزة الأمنية بالمملكة العربية السعودية"** رسالة دكتوراه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا،قسم العلوم الإدارية، الرياض، 1428-2007.

١٧- محمد تركي البطاينة، "**أثر إدارة المعرفة على الأداء و التعلم التنظيمي في المصارف التجارية الأردنية"**.أطروحة دكتوراه، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، كلية الدراسات الإدارية والمالية العليا، الأردن، 2007.

رابعا/ مواقع الأنترنت.

١٨- فرعون امحمد ومحمد إليفي، **الإستثمار في رأس المال البشري كمدخل حديث لإدارة الموارد البشرية بالمعرفة**. مقال مأخوذ من موقع: http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/03/%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%B1%D8%A3%D8%B3.pdf تاريخ: ٢٠١٦/١٠/١٣ التوقيت: ٢٣:١٠.

الإدارة الأمريكية للملف الكوري الشمالي: بين تجاذبات السياسة واحتمالات الحرب

The US Management of the North Korean Nuclear Issue: between Political and War Prospects

أ-حكار حنان
جامعة ٨ ماي ١٩٤٥ قالمة – الجزائر-
Hakkar.hanane40@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

بدأ المجتمع الدولي بمحاولات كثيفة وجهود مضاعفة للحد من الانتشار النووي عززها النظام الدولي القائم على إدارة الانتشار النووي بمختلف مؤسساته وهيئاته، وكذا اتفاقياته ومعاهداته، وكان للولايات المتحدة الدور الأبرز في ذلك، حيث لا يخلوا أي برنامج نووي في القرن الواحد والعشرين من محاولات تدخل الولايات المتحدة الأمريكية بصيغة مباشرة أو من خلال عقد اتفاقات ثنائية ومتعددة لإجهاضه، وهو ماحدث مع كوريا الشمالية التي سنحاول من خلال هذه الدراسة التطرق إلى مختلف حيثيات الأزمة وآليات إدارتها سواء في عهد باراك اوباما أو من خلال إدارة دونالد ترامب .

الكلمات المفتاحية: الانتشار النووي؛ الملف النووي الكوري الشمالي؛إدارة،؛ باراك أوباما؛ دونالد ترامب.

Abstract **:**

The international community started intensive attempts and efforts to curb nuclear proliferation was reinforced by the international system, based on the management of nuclear non-proliferation in all its institutions and its subsidiary bodies, as well as conventions and cooperation treaties has further promoted, the United States had a prominent role in this, as does not negate any nuclear program in the 21st century of attempts to enter the United States of America in the form directly or through bilateral and multilateral agreements, which is what happened snuff it out with North Korea, which we will try through this study to address the various reasons for the crisis management mechanisms, both in the era of Barack Obama, or through the Department of Donald Trump.

Keywords: nuclear proliferation, the North Korean nuclear file, Administration, Barak Obama, Donald Trump.

مقدمة

لقد شهدت حقبة ما بعد الحرب الباردة تنامي ظاهرة الانتشار النووي في العديد من دول العالم لا سيما القارة الآسيوية، وهو ما غير من سياسة الدول الكبرى في التعامل مع هذه الأزمات من محاولات المنع إلى محاولات التكيف مع هذه الأزمات، والاعتراف بظهور حقبة جديدة عرفت ب" العصر النووي الثاني"، خاصة مع التفجيرات النووية التي قامت بها كل من الهند والباكستان، وتبعتهما التجارب الصاروخية المتعددة لكل من كوريا الشمالية وإيران ما دفع الولايات

المتحدة الأمريكية إلى تصنيفهما ضمن محور الشر، والجدير بالذكر القول أن سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه كوريا الشمالية - باعتبارها محل الدراسة- قد تميزت بنمط واحد تقريبا منذ عهدة باراك أوباما الأولى، وهو غالبا النمط الدبلوماسي التفاوضي، إلا أنه وفي الآونة الأخيرة ساد نوع من التوتر في العلاقات أفضى إلى توجيه تهديدات مباشرة بالمعالجة العسكرية ميزت ملامح إدارة دونالد ترامب إلى غاية يومنا هذا، وهو ما يحيلنا إلى طرح الإشكالية التالية:

<u>الإشكالية الرئيسية:</u>

-ماهي مختلف آليات الإدارة الأمريكية للملف النووي الكوري الشمالي في كل من عهدتي باراك أوباما ودونالد ترامب؟ وما مدى فعالية هذه الآليات؟

<u>الفرضية الرئيسية:</u>

- بما أن التعاطي الدبلوماسي مع الملف الكوري الشمالي في عهد أوباما قد أفضى إلى المزيد من التفجيرات النووية والصاروخية، فإن التعامل والتهديد العسكري في عهد دونالد ترامب وضع البلدين أمام احتمالات حرب فعلية.

<u>أهمية الدراسة:</u>

تنبع أهمية الدراسة من كونها تسلط الضوء على أحد الأحداث الدولية الراهنة ألا وهي الأزمة النووية لكوريا الشمالية والتي لها انعكاس شديد على الأوضاع العالمية ، وكذا تسليط الضوء على نمطين رئيسيين في الإدارة الأمريكية للأزمة يقوم الأول على البعد السياسي أكثر في حين ينحو الثاني نحو التعامل العسكري أكثر.

<u>أهداف الدراسة:</u>

- تسعى الدراسة إلى تقديم صورة واضحة عن طبيعة الانتشار النووي في القارة الآسيوية ودوافعه المتعددة
- كما تعمل على تقديم دراسة مقارنة لحقبتين أساسيتين في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية وتاريخ البرنامج النووي الكوري ومختلف الآليات التي وظفت في التعامل مع هذا الأخير.
- محاولة تقديم رؤيا واضحة لنتائج كل من إدارة اوباما للأزمة الكورية وإدارة ترامب لها.

<u>الدراسات السابقة:</u>

- **أسامة أبو أرشيد، خلفيات التصعيد الأمريكي – الكوري الشمالي وآفاقه، (قطر:المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٧)**، حاول الباحث من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على نقاط عدة أهمها التصعيد الأمريكي في عهد ترامب تجاه البرنامج النووي لكوريا الشمالية ومحاولة تقديم سيناريوهات مختلفة لنتائج الأزمة.
- **مي عبد الرحمان محمد غيث، سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه القدرات النووية لكوريا الشمالية، رسالة ماجيستار ، جامعة القاهرة، ٢٠٠٩**، حاولت من خلالها الباحثة تقديم توصيفات عدة لآليات الإدارة الأمريكية للملف النووي الكوري سواء من قبل المؤسسة التنفيذية أو التشريعية وحتى المؤسسة العسكرية.

– **سارة جفال، فعالية النظام الدولي للحد من انتشار الأسلحة النووية- نموذج إيران وكوريا الشمالية-، مذكرة ماستر، جامعة قاصدي مرباح-الجزائر-، ٢٠١٦**، تم معالجة فعالية النظام الدولي في إدارة مختلف الملفات النووية، وتقديم توصيف كامل لمختلف تداعيات هذه الإدارة مع التركيز على الأبعاد القانونية وتقديم سيناريوهات مستقبلية لوضعية الانتشار النووي في مختلف قارات العالم.

محاور الدراسة:

المحور الأول: الإطار العام للبرنامج النووي الكوري الشمالي

المحور الثاني: إدارة أوباما والمساعي الدبلوماسية

المحور الثالث: الخطاب التصعيدي في عهد ترامب.

شهدت فترة ما بعد الحرب الباردة العديد من أزمات الانتشار النووي لعل أبرزها الأزمة الإيرانية والكورية، وعلى اعتبار الولايات المتحدة الأمريكية أكبر قوة نووية في العالم، كانت الأولى في مسألة التعامل والمواجهة، حيث سعت من خلال العديد من الآليات في حقب زمنية متعددة معالجة هذه الأوضاع وإنهائها الفوري، حيث أخفقت أحيانا ونجحت في أحيان عدة، والتعامل مع الملف الكوري الشمالي أخذ المسار نفسه هو الآخر .

المحور الأول: الإطار العام للبرنامج النووي الكوري الشمالي

أولا: بواعث الانتشار النووي في آسيا

بعد انتهاء الحرب الباردة تزايدت مساعي عدد من دول القارة الآسيوية لامتلاك القدرة النووية بشكل ملفت للنظر، مما دعى البعض إلى تسمية هذه الحقبة بالعصر النووي الثاني ، وبالتالي أضحت المسألة التي ينبغي أن تهتم بها الدول المعنية بحضر الانتشار النووي هي السعي إلى كيفية التعايش والتكيف مع البرامج النووية وليس كيفية منع انتشارها، لاسيما بعد التفجيران النوويان اللذان قامت بهما كل من الهند وباكستان، والبرنامج النووي لكوريا الشمالية المعد أصلا للأغراض العسكرية، حيث قامت الأخيرة بتفجيرين نوويين، الأول عام٢٠٠٦ والثاني عام٢٠٠٧، فضلا عن امتلاك إسرائيل للأسلحة النووية غير المعلن عنها مباشرة، وسعي البعض من دول القارة لامتلاك التكنولوجية النووية، أو الشروع ببرامج نووية طموحة، سواء كان ذلك للاستخدام السلمي أو للأغراض العسكرية، أو كوسيلة ردع فرضتها طبيعة التفاعلات الإقليمية والدولية المبنية على أساس الصراع والتنافس بين قواها المختلفة، كما هو الحال مع إيران التي ترى أنها تواجه تهديدات محتملة من قوى دولية وإقليمية، وكذلك كوريا الشمالية واليابان وغيرها، وبحسب ما تمليه الإرادة الدولية أو ما يلبي متطلبات حماية أمنها القومي.

ومن بين أهم أسباب السعي نحو تملك الأسلحة النووية في القارة الآسيوية نجد:

– الشعور بالتهديد والمخاطر التي يفرضها السلوك العدواني لبعض دول الجوار الإقليمية، يعد الهاجس الأول الذي يدفع الدول الأخرى إلى البحث عن روادع فعالة تقلل من حدة التهديد أو منعه – فحيازة الأسلحة النووية بالنسبة

لكوريا الشمالية يساعدها على امتلاك القدرة لممارسة الضغط على كل من كوريا الجنوبية واليابان لتقليص روابطها بالولايات المتحدة الأمريكية ، إذ أن إجرائها للتجارب ومن ثم امتلاك السلاح النووي من شأنه أن يؤمن لها رادع نووي ضد تلك القوى ...

– الانتقادات الكثيرة التي تعرضت لها معاهدة حضر الانتشار النووي وقصورها الشديد في ضبط مسائل التسلح النووي، وهو الأمر الذي جعل بقية الدول تعبر عن امتعاضها الشديد من الصفة التمييزية للمعاهدة والدفع بها نحو تبني برامج نووية سواء كانت للأغراض السلمية أو العسكرية من باب الردع والتحصين.

– أيضا مسألة التعاون الدولي والتي أتاحت للعديد من الدول الاستفادة من البرامج النووية للدول الأخرى الحائزة للبرامج النووية، وتسهيل امتلاك التكنولوجيا القادرة على إنشاء برامج مماثلة ولعل أبرز مثال على ذلك التعاون الإيراني الروسي والصيني ، واللذان كان لهما الفضل في بعث البرنامج الإيراني في بداياته.

– انتشار ما يعرف بالسوق النووية السوداء، وهو الأمر الذي جسدته بالفعل شبكة عبد القدير خان في الباكستان، والتي كان لها دور كبير في نشر التكنولوجيا النووية من جهة، وبث الرعب في دول الجوار من جهة أخرى، نتيجة للشك الدائم في صعود قوى نووية غير متوقعة بفعل الانخراط في هذه العمليات غير المشروعة.[١]

ثانيا: البرنامج النووي لكوريا الشمالية: البنية والتطور

لطالما عملت كوريا الشمالية على إنشاء وتطوير برنامج نووي خاص بها حيث قدمت طلبات متعددة إلى كل من الاتحاد السوفياتي والصين للحصول على دعم لتطوير الأسلحة النووية إلا أن الصين واجهتها بالرفض، أما الاتحاد السوفياتي سابق وافق على تدريب العلماء النوويين، وبدعم من رئيس مجلس السوفييت نيكيتا خروتشوف شرط أن يكون البرنامج النووي سلمي.

وفي سنة ١٩٦٥ أنشأت كوريا الشمالية أول مفاعل نووي لها تحت اسم " يونغبيون " بمساعدة من الاتحاد السوفياتي ، وخلال سنة ١٩٧٤ وضع المفاعل تحت ضمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وفي سنة ١٩٧٩ بدأت كوريا الشمالية ببناء مفاعل يونغبيون الثاني معتمدة على منتجاتها المحلية بشكل كلي، والتقليل من الاعتماد على المساعدات الخارجية، حيث بدأ تشغيل المفاعل سنة ١٩٨٧، وأكدت كوريا الشمالية حينها أن استخدامات المفاعل النووي الخاص بها هو لأغراض سلمية محضة وهذا بداية من التسعينيات، وانخرطت في معاهدة حضر الانتشار النووي بنية التأكيد على سلمية برامجها، وهو الأمر الذي سمح لمراقبي الوكالة بالدخول إلى أراضيها والتأكد من سلمية المفاعلات غير أنه تم رفض دخولهم إلى مناطق معينة بحجة كونها مواقع عسكرية، وهنا بدأت مسيرة الشك التي أفضت إلى تحويل الملف إلى مجلس الأمن، الأمر الذي أثار غضب الرئيس الكوري آنذاك كيم إل سونغ Kim IL-Sung وهدد بالانسحاب من معاهدة منع الانتشار، وهو ماحدث فعلا سنة ٢٠٠٤ بعد كشفها الرسمي لمفاعلها النووي في يونغبيون والذي يعمل على إنتاج البلوتونيوم[٢]، وفي خضم كل هذه الأحداث كانت تجري اتفاقات ومفاوضات بين دول عدة أبرزها الولايات المتحدة

---

[١]- علي محمد حسين العامري، "تداعيات الانتشار النووي في آسيا- كوريا الشمالية أنموذجا-"، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٧/١٠/١٢ على: https://www.iasj.net/iasj?func=article&aId=27009

[٢]- سارة جفال، فعالية النظام الدولي للحد من انتشار الأسلحة النووية- نموذج إيران وكوريا الشمالية-، *مذكرة ماستر*، جامعة قاصدي مرباح – الجزائر،٢٠١٦، ص.ص٥٨،٥٤.

الأمريكية والصين وروسيا إلا أنها باءت بالفشل كلها نتيجة الإصرار الشديد لكوريا الشمالية على حيازة الأسلحة النووية وهو ما تحقق فعلا مع أول تجربة نووية لها سنة ٢٠٠٦، ثم عقبتها أخرى سنة ٢٠٠٩ [١]، وكل هذه التفجيرات كانت متزامنة مع وضع برنامج صاروخي ضخم، يسمح بحمل الرؤوس النووية على صواريخ باليستية عالية الدقة وطويلة المدى مثلما حدث مع الإطلاق الصاروخي لسنة ٢٠١٦ بمناسبة الذكرى ال٦٨ لتأسيس دولة كوريا الشمالية، حيث أصبحت الولايات المتحدة بالكامل تحت مرمى الصواريخ الباليستية الكورية وهو الأمر الذي أفضى إلى بروز موجة من التصعيدات من قبل الطرفين لم تصل لحد الآن إلى المواجهات المباشرة.[٢]

المحور الثاني: إدارة أوباما والمساعي الدبلوماسية

لقد قامت إدارة أوباما بالعديد من المبادرات في التعامل مع القضايا النووية في القارة الآسيوية، وفضلت نهج التعددية لإدارة الصراعات مع التأكيد على نهج " القوة الذكية" الذي يحاول دمج الأدوات الدبلوماسية والدولية لتعزيز الاستقرار الإقليمي مع الأدوات العسكرية، حيث استخدمت إدارة أوباما سياسة " الصبر الاستراتيجي "، وهي سياسة تحمل على انتظار كوريا الشمالية لاتخاذ قرارها بنزع السلاح النووي، فقد عقدت إدارة أوباما ثلاث جولات من المحادثات المباشرة مع نظيرتها الكورية من جويلية ٢٠١١ إلى فيفري ٢٠١٢، إلا أنها باءت بالفشل بعد إطلاق كوريا الشمالية للقمر الصناعي الخاص بها، وقد كانت سياسة أوباما تنطوي على مزيج من العناصر: التمسك بهدف نزع السلاح النووي الكوري وتعزيز الجهود المبذولة في مكافحة الانتشار النووي ودعم الردع ضد الاستفزازيات الكورية الشمالية التقليدية، فقد أعطت كوريا الشمالية مثالا واضحا لتحدي سياسات الولايات المتحدة الأمريكية وانتهاك قرارات مجلس الأمن التي تحظر كوريا الشمالية من إجراء اختبارات من أي نوع باستخدام تكنولوجيا الصواريخ الباليستية.

وقد سعت الولايات المتحدة إلى حل الأزمة النووية من خلال الدبلوماسية السلمية متعددة الأطراف، وذلك بالتعاون مع كل من اليابان والصين وروسيا وغيرها من الدول المجاورة والأقرب من حيث الخطورة على المجال الكوري الشمالي.[٣]

ويمكن القول أيضا أن الموقف الأمريكي قد اتسم بالطابع الدبلوماسي التفاوضي ، حيث أن سياستها هذه لم تتغير منذ ١٩٩٣ إلى نهاية إدارة أوباما وربما أكثر من ذلك – حيث سيتم التطرق لاحقا إلى التصعيد الأمريكي في عهد إدارة ترامب-، وهذا لما تشكله كوريا الشمالية من تهديد مباشر على الولايات المتحدة وكذا لتداخل المصالح الأمريكية الاقتصادية والعسكرية والسياسية والأمنية مع دول شمال شرق آسيا.

والجدير بالذكر أنه وبرغم الاحتياط الزائد عن حجمه في خضم إدارة باراك أوباما للأزمة إلا أنه لم يشهد أي تصعيدات مباشرة، حيث صرح هذا الأخير في الجلسة ٦١٤١ لمجلس الأمن :"**أن تصرف كوريا الشمالية وعملية تطويرها للأسلحة النووية لها عواقب كثيرة، والقرار ١٨٧٤ يؤكد على ذلك**"[٤]، وقد دعا الرئيس الأمريكي الدول المجاورة لكوريا الشمالية بالتحرك من أجل إنهاء هذه الأزمة النووية التي حتما سيتأثر بها الجميع، وخاصة الصين ودعوتها إلى أن يكون

---

[١]- شانون كايل وآخرون، **القدرات النووية العسكرية لكوريا الشمالية**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٢)، ص.ص.٤٦٢، ٤٦٣.

[٢]- سارة جفال، مرجع سابق، ص.٥٩.

[٣]- ساندي ادوارد، "سياسة الولايات المتحدة تجاه البرنامج النووي لكوريا الشمالية من ١٩٩٣ إلى ٢٠١٦"، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٧/١٠/١٠
http://democraticac.de/?p=35772

[٤]- تقرير مجلس الأمن، عدم الانتشار/ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ، ص.٤، ٢٠٠٩.

لديها نفوذ قوي بشأن الأزمة حيث صرح بقوله: **" إن تصرفات كوريا الشمالية تهدد شعوب شرق آسيا وتشكل انتهاكا فاضحا للقوانين الدولية وتخالف التعهدات السابقة التي قطعتها ، كما تشكل انتهاكا لقرارات مجلس الأمن "**[١]

وقد استمر هذا المسعى وبوتيرة متصاعدة إلا أن الموقف الكوري اتسم بالتجاهل لكل المحاولات سواء كانت مفاوضات أو تهديدات أو حتى من خلال فرض العقوبات الاقتصادية المتزايدة والتي سمحت بتدني مستويات المعيشة داخل كوريا الشمالية، وكل هذا في سبيل تطوير قدراتها النووية والصاروخية معللة ذلك بأسباب اقتصادية وسياسية وأمنية نذكر منها:

- سعيها إلى امتلاك رادع قوي ضد القوات الأمريكية الموجودة قواعدها العسكرية في كل من كوريا الجنوبية واليابان.
- رغبتها في مواجهة التفوق الكوري الجنوبي في الأسلحة ذات التقنيات العالية التي تزودها بها الولايات المتحدة الأمريكية.
- كوريا الشمالية ترى في امتلاكها السلاح النووي قوة دبلوماسية تساند نظامها السياسي وتستطيع من خلالها إرغام المجتمع الدولي على أخذها بعين الاعتبار، وهو ما يعطيها أيضا القوة التفاوضية، التي تجعلها في محادثات مباشرة مع الولايات المتحدة الأمريكية.

أما فيما يتعلق بتطوير تكنولوجيا الصواريخ الباليستية فإن لكوريا الشمالية أسباب عدة:

- بداية هي بحاجة إلى تطوير مدى الصواريخ لديها لتطال كافة الأراضي اليابانية، وهو ما سيجعلها قادرة على استهداف جميع القواعد الأمريكية في اليابان، وهو الأمر الذي سيحول دون استخدام القوات الأمريكية لهذه القواعد في حال اندلاع مواجهة عسكرية لأنها ستكون ضمن دائرة الاستهداف.
- كما تسعى كوريا الشمالية إلى تطوير مدى صواريخها لتطال أكبر جزء من الأراضي الأمريكية، على أمل أن يؤدي ذلك إلى امتلاكها عوامل ردع كافية من شأنها منع تفكير الأخيرة بشن هجوم ضدها في المستقبل.
- تطوير تكنولوجيا الصواريخ يعظم من قدرتها التفاوضية- كما سبق وأشرنا – بالحصول على أكبر قدر ممكن من المزايا في مجال المساعدات الاقتصادية.
- تعد مبيعات الصواريخ مصدر دخل مهم من العملات الصعبة للحكومة الكورية وأن تحسين وتطوير هذه الصواريخ يزيد من مبيعاتها ومن حجم العملات الصعبة الوافدة للدولة.[٢]

المحور الثالث: الخطاب التصعيدي في عهد ترامب

أولا: إدارة ترامب للأزمة الكورية وبوادر التهديد والوعيد

[١]- محمد ولد فاضل، "كوريا الشمالية وسياسة التصعيد النووي"، **مجلة الحوار المتمدن**، العدد ٤١٣٣، (٢٠١٣).

[٢]- علي محمد حسين العامري، مرجع سابق.

لقد تصاعدت حدة التصريحات العدائية والتهديدات المتبادلة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكوريا الشمالية إلى مستوى لم تبلغه في تاريخ العلاقات المتوترة بين البلدين منذ انتهاء الحرب الكورية سنة ١٩٥٣، ووصل الأمر إلى حد التهديد المتبادل بحرب نووية مدمرة، فقد بدأ التصعيد مع إجراء كوريا الشمالية تجربتي إطلاق صاروخين باليستيين عابرين للقارات في جويلية ٢٠١٧، متحدية بذلك الولايات المتحدة الأمريكية وقرارات دولية كثيرة، وتزامن ذلك مع تقدير استخباراتي أمريكي صادر في ٢٨ جويلية ٢٠١٧ رجح نجاح بيونغ يانغ في تطوير رؤوس نووية صغيرة يمكن تحميلها على صواريخ عابرة للقارات، وهو ما يعني تجاوز عتبة رئيسة في طريق تحول بيونغ يانغ إلى قوة نووية كاملة، كما أشار تقدير استخباراتي آخر إلى أن كوريا الشمالية قد تكون رفعت مخزون ترسانتها من القنابل النووية إلى ستين قنبلة[1]، وإضافة إلى ذلك فإن مسئولين في الاستخبارات الأمريكية باتوا مقتنعين بأن كوريا الشمالية أصبحت تملك القدرة على إنتاج محركات صواريخ ، وأنها ليست في حاجة إلى استيرادها، كما أعرب الأمين العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، في جلسة نقاش في منتدى إقليمي عقد في منتجع بحيرة بليد في سلوفينيا بعد أيام من إجراء كوريا الشمالية أكبر اختبار نووي لها – عن قلقه وتخوفه الشديد من التحدي الكوري الشمالي، مؤكدا أن " برنامجها النووي أصبح تهديدا شديد الخطورة ووصل إلى بعد جديد بعد تطوير بيونغ يانغ أسلحة نووية وصواريخ طويلة المدى يمكنها حملها "[2].

وأمام هذه التطورات المقلقة بادرت إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب إلى تشديد الضغوط على نظام كيم جونغ أون، وردا على تجربتي إطلاق الصاروخين الباليستيين فرض مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بإجماع أعضائه الخمسة عشر بما في ذلك روسيا والصين عقوبات جديدة بيونغ يانغ، وتستهدف العقوبات تخفيض عائدات الصادرات الكورية ، والتي تبلغ نحو ثلاثة مليارات دولار سنويا بنحو الثلث، وبمقتضى هذا القرار فإنه سيتم حظر صادرات كوريا الشمالية من الفحم والحديد الخام والرصاص الخام والمأكولات البحرية، كما أنه يحظر على الدول زيادة الأعداد الحالية من الكوريين الشماليين العاملين في الخارج، ويحظر أي مشروعات مشتركة جديدة معها ، وأي استثمار جديد في مشروعات مشتركة حالية، غير أن موافقة الصين على هذا القرار والتزامه كان أكبر ضربة وجهت إلى نظام بيونغ يانغ، إذ تعد الصين أكبر شريك تجاري له، وقد أعلنت الصين موافقتها على التزام حظر الاستيراد الحديد الكوري الشمالي والرصاص والفحم، وقد جاءت الموافقة الصينية في ظل تهديدات إدارة ترامب للصين بالتصعيد معها في ملف العلاقات التجارية المختلة بين الطرفين، وأعلنت بكين التزامها قرار مجلس الأمن في اليوم ذاته الذي أصدرت فيه إدارة ترامب مذكرة تدعوها إلى التحقيق في انتهاكات حقوق الملكية الفكرية، وكان لافتا أن ترامب لم يتردد في محاولة استمالة الصين، عندما أعلن أنه إذا قامت بكين بمساعدة الولايات المتحدة في الملف النووي لكوريا الشمال، فإنه يخفف انتقاداته لها في مجال التجارة المتبادلة بينهما.

وبالتالي فإن ما ميز التعامل الأمريكي مع الأزمة الكورية في هذه الفترة هو سياسة "المد والجزر" للخطابات المتتالية والفورية والتي يمكن القول عنها أنها لا تتسم بأي نوع من العقلانية وهذا ما تجسده العديد من المواقف، حيث استنكرت كوريا الشمالية مثلا في ٨ أوت ٢٠١٧ قرار العقوبات الدولية لتعلن بيونغ يانغ في بيان صادر لها أنها "محاولة لخنق أمة " ،

---

[1] - Joby Warrick , Ellen Nakashima and Anna Fifield,"north Korea now making missile- ready nuclear weapons, U.S analysts say," **The Washington post** ,(2017), at : www.wapo.st/2vr7qte

[2] - شبكة NRT، "الوكالة الدولية لطاقة الذرية: البرنامج النووي لكوريا الشمالية تهديد خطير"، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٢٠١٧/١٠/١٠
http://www.nrttv.com/AR/Detail.aspx?Jimare=57262

وحذرت بأن ردها سيكون ماديا وبلا رحمة عبر تعبئة كل قدراتها الوطنية، وفي اليوم ذاته كان ترامب يرد على التهديد الكوري بقوله أن: " من الأفضل لكوريا الشمالية ألا توجه أي تهديدات أخرى إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وإلا ستقابل بنار وغضب وقوة لم يشهدها العالم من قبل قط" . لتنطلق بذلك حرب تصريحات وتهديدات متبادلة وغير مسبوقة في مستواها وحدتها من قبل .[1]

ويمكن القول أيضا أن قرار احتمال الحرب الذي دائما ما نادى به ترامب من خلال تصريحاته وتهديداته، كان انفراديا لغاية إعلان مؤسسة البانتاغون أو وزارة الدفاع الأمريكية عن تحليق قاذفات أمريكية بالقرب من الساحل الشرقي لكوريا الشمالية لإثبات وجود الخيار العسكري لمواجهة أي تهديد، وقالت أن الرحلة كانت في أبعد نقطة على الإطلاق لم تبلغها أي مقاتلة أو قاذفة أمريكية في القرن الحادي والعشرين في شمال المنطقة منزوعة السلاح بين الكوريتين.[2]

المقاربة الأمريكية الجديدة في التعامل مع الأزمة النووية لكوريا الشمالية:

ظاهريا يمكن القول أن هناك بوادر لظهور مقاربة جديدة للتعامل مع الأزمة الكورية تخللتها ملامح سلوكية للرئيس الأمريكي دونالد ترامب:

- ترامب وخلافا للرؤساء الأمريكيين الثلاثة الذين سبقوه وتعاملوا مع الملف النووي الكوري الشمالي لديه استعداد للتصعيد اللفظي وربما أكثر من ذلك حيث جرت العادة أن يرفع نظام بيونغ يانغ حدة شعاراته وتصريحاته، في حين كان يكتفي الرؤساء الأمريكيون بإهماله وتشديد الضغوط عليه.
- أن ترامب ومعه المؤسسة التقليدية الدبلوماسية والعسكرية والأمنية باتوا مقتنعين أن سياسة الصبر الاستراتيجي لم تؤت أكلها بالتالي من الضرورة التحرك وفق خطط مدروسة لأجل إدارة الأزمة الكورية وبفعالية.
- كما أن ترامب لديه استعداد أكثر من سابقيه للمضي أبعد في الضغوط على الصين لاتخاذ قرارات مناهضة للموقف الكوري من برنامجه النووي، وبالتالي أصبح الضغط عليها بمثابة الورقة الرابحة في يد النظام الأمريكي.

وجدير بالذكر القول أنه من الصعب الحكم على مدى فاعلية إدارة ترامب للأزمة النووية لأنها في بدايتها بالرغم من نجاحه النسبي في تحقيق العديد من المكاسب منها ردع كوريا الشمالية نوعا ما عن توجيه التهديدات الخطابية إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وكذا النجاح في جذب الصين لدعم الموقف الأمريكي ضد النظام الكوري الشمالي.[3]

خاتمة:

وفي الختام يمكن القول أن سعي دول جنوب شرق آسيا إلى امتلاك الترسانة النووية هو ناتج عن حالات التوتر الدائم والأزمات المتعددة التي تشهدها المنطقة والتي تفتح المجال للشك الدائم والتخوف المستمر من قيام حرب نووية فعلية فيما بينهم، وهو الأمر الذي يعد رادعا حقيقيا في حال امتلاك أي دولة للسلاح النووي، غير أن التهديد الفعلي ليس إقليميا فحسب لكن تزايد القوة النووية للدول الكبرى وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية يجعل هذه الدول دائما في

[1] - أسامة أبو أرشيد، **خلفيات التصعيد الأمريكي – الكوري الشمالي وآفاقه**، (قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٧)، ص،ص.١٠-١٢.

[2] - تقرير قناة BBC ، وزارة الدفاع الأمريكية : طائراتنا المقاتلة حلقت قرب حدود كوريا الشمالية، ٢٠١٧،ص.٠٢.،

[3] - نفس المرجع السابق، ص.١٢.

مفترق الطرق بين التحدي والاستسلام ، وهو الأمر الذي سارت فيه كوريا الشمالية بتبنها لنهج التحدي والسعي نحو التطوير الدائم لبرنامجها النووي ما جعلها في صدام دائم مع القوة الأمريكية، لاسيما في كل من عهدتي أوباما الأولى والثانية وعهدة الرئيس الأمريكي الحالي دونالد ترامب، وارتبطت حدة تطويرها هذه مع كيفية إدارة الأزمة من قبل هاذين الأخيرين، حيث تميزت الأولى بالدبلوماسية والتفاوض السياسي أكثر والذي أدى في الأخير إلى تزايد نسبة التفجيرات النووية ، أما إدارة ترامب والتي حملت الكثير من التهديد والوعيد وضعت البلدين في مواجهة عسكرية غير مباشرة توحي باحتمالات حرب نووية محدودة بطبيعة الحال الرابح فيها هو الخاسر.

وهو ما يؤكد صحة الفرضية التي انطلقنا منها في البداية: **بما أن التعاطي الدبلوماسي مع الملف الكوري الشمالي في عهد أوباما قد أفضى إلى المزيد من التفجيرات النووية والصاروخية، فإن التعامل والتهديد العسكري في عهد دونالد ترامب وضع البلدين أمام احتمالات حرب فعلية.**

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

١- أبو أرشيد أسامة، **خلفيات التصعيد الأمريكي – الكوري الشمالي وآفاقه**، (قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ٢٠١٧).

٢- العامري علي محمد حسين ، "تداعيات الانتشار النووي في آسيا- كوريا الشمالية أنموذجا-"، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٧/١٠/١٢

https://www.iasj.net/iasj?func=article&aId=27009

٣- جفال سارة ، فعالية النظام الدولي للحد من انتشار الأسلحة النووية- نموذج إيران وكوريا الشمالية-، *مذكرة الماستر*، جامعة قاصدي مرباح – الجزائر، ٢٠١٦.

٤- ولد فاضل محمد ،"كوريا الشمالية وسياسة التصعيد النووي"، **مجلة الحوار المتمدن**، العدد ٤١٣٣، (٢٠١٣).

٥- تقرير مجلس الأمن، عدم الانتشار/ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ٢٠٠٩.

٦- مي عبد الرحمان محمد غيث، سياسة الولايات المتحدة الأمريكية تجاه القدرات النووية لكوريا الشمالية، *رسالة ماجيستار في العلوم السياسية*، جامعة القاهرة، ٢٠٠٩ .

٧- قناة BBC ، وزارة الدفاع الأمريكية : طائراتنا المقاتلة حلقت قرب حدود كوريا الشمالية، ٢٠١٧.

٨- ساندي ادوارد، "سياسة الولايات المتحدة تجاه البرنامج النووي لكوريا الشمالية من ١٩٩٣ إلى ٢٠١٦"، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٧/١٠/١٠.

http://democraticac.de/?p=35772

٩- شبكة NRT، الوكالة الدولية لطاقة الذرية: البرنامج النووي لكوريا الشمالية تهديد خطير، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٢٠١٧/١٠/١٠.

http://www.nrttv.com/AR/Detail.aspx?Jimare=57262

١٠- شانون كايل وآخرون، **القدرات النووية العسكرية لكوريا الشمالية**،(بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠١٢).

باللغة الأجنبية:

1-Warrick Joby , Ellen Nakashima and Anna Fifield,"north Korea now making missile- ready nuclear weapons, U.S analysts say" , **The Washington post** ,(2017), at : www.wapo.st/2vr7qte

صنع القرار السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣

Iraqi political decision making after 2003

خيرالله سبهان عبدالله الجبوري

جامعة الموصل/ كلية العلوم السياسية

البريد الالكتروني: kheralla_aljuboury@yahoo.com خص

الملخص (باللغة العربية):

تتبوأ عملية صنع القرار السياسي مكانة بارزة في التحليل السياسي المعاصر, نظراً لأنها تتعلق دائماً بتصميم الأهداف وتشكيلها, والاختيار على صعيد الأغراض والوسائل بقصد تكريس بعض النتائج لدعم هذه الأهداف وتوطيدها. كما أنَّ القرار السياسي يؤدي دوراً رئيساً في توجيه التفاعلات الثقافية والاجتماعية والتحديث السياسي, وفي عمليات التغيير الاجتماعي التي تمر بها المجتمعات المعاصر, لأن المجتمعات تواجه في مراحل مختلفة من تاريخها منعطفات واحتمالات متعددة للمستقبل, يتم رسم معالمها الأساسية عبر قرارات سياسية تمس الحاضر وتغير الواقع وتمتد بآثارها إلى المستقبل.

Abstract

Political decision making process has a significant status in the modern political analyzing, due to its relevance with designing and formatting goals and choosing purposes and methods in order to devote some results to support those goals and strengthening them. Political decision has a major role in orientation of cultural & social reactions and political modernization, in addition to social modification of modern societies which opposite several futuristic possibilities, the main features of modern societies would be designed by Political decisions that dealing with present, changing reality and expanding to the future.

Key words: *Concept of Decision, Making Decision*

مقدمة

تحتل عملية صنع القرار السياسي مكانة متميزة في التحليل السياسي المعاصر, نظراُ لأنها تتعلق دائماً بتصميم الأهداف وتشكيلها, بقصد تكريس بعض النتائج لدعم هذه الاهداف وتوطيدها. كما أن القرار السياسي يؤدي دوراً رئيساً في توجيه التفاعلات الثقافية والاجتماعية والتحديث السياسي, وفي عمليات

التغيير الاجتماعي التي تمرُ بها المجتمعات المعاصرة, لأن المجتمعات تواجه في مراحل مختلفة من تاريخها منعطفات واحتمالات متعددة للمستقبل, يتم رسم معالمها الأساسية عبر قرارات سياسية تمسُ الحاضر وتغير الواقع وتمتد آثارها إلى المستقبل. وعملية صنع القرار السياسي هي احدى أبرز وظائف النظام السياسي, أي الوظيفة الإستجابية والتحويلية, التي تكمن في العلاقة بين النظام ومحيطه, ومدى استجابة هذا النظام للمطالب الموجهة إليه, والتي تعتمد على عوامل بنيوية وثقافية وهكذا. ومن ثم فإن طبيعة النظام السياسي تحدد, بالدرجة الاولى, عبر عملية صنع القرار السياسي ودرجة الرشد والعقلانية فيها, أي أن الآلية المتبعة في صنع القرار السياسي هي معيار اساسي للتمييز بين الأنظمة السياسية.

أهمية البحث: تكمن اهمية البحث في ابراز اهمية صنع القرار السياسي ودوره في تطور الدولة إذ ان القرار السياسي الفعال المبني على اسس سليمة وواضحة تكون نتائجه ايجابية, كما تتركز في التعرف على قنوات صنع القرار السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣.

فرضية البحث: تعد عملية صنع القرار السياسي من المراحل المهمة والضرورية لتطور الدولة, وتختلف عملية صنع القرار عن عملية اتخاذ القرار, إذ تعد عملية اتخاذ القرار بمثابة الخطوة الاخيرة والنهائية لعملية صنع القرار. لذلك كان من الضرورة اللازمة على صانع القرار السياسي الاستعانة والاسترشاد بآراء وخبرات اصحاب الاختصاص على مختلف المستويات, وذلك لأن العقل البشري مهما بلغ إلا انه لا يستطيع – في كثير من الاحيان – الاحاطة بكل المشكلات التي قد تواجه المجتمع أو بكيفية وضع الحلول المناسبة لها. وعلى ضوء ذلك يمكن بلورة فرضية البحث بالتساؤل التالي:

ما هي العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار السياسي؟ وكيف يتم صناعة القرار السياسي العراقي؟.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى التعرف على العوامل المؤثرة والمتغيرة في حالة صنع القرار السياسي. فضلاً عن التعرف على القيود والضغوط السياسية عبر دراسة هذه المتغيرات المثيرة للجدل التي تحول دون استقلالية القرار السياسي العراقي.

منهجية البحث: لغرض تحقيق فرضية البحث اعتمدنا على المنهج الاستقرائي الواقعي الذي يبدأ من استقراء الواقع السياسي ودراسة القرارات السياسية الواقعية من أجل الحصول على نتائج علمية يمكن أن تشكل تعميمات فكرية سياسية يستفاد منها, فضلاً عن استخدام منهج اتخاذ القرار السياسي الخارجي الذي يركز على مجموعة متغيرات موضوعية ومعرفية واثرها في كيفية تعامل صانع القرار مع المواقف السياسية, ثم استخدام المنهج التاريخي والعلمي للوصول إلى نتائج أكثر صحة ودقة وموضوعية.

هيكلية البحث: انتظم البحث في أربعة مطالب فضلاً عن مقدمة وخاتمة, المطلب الاول اطار نظري. وجاء المطلب الثاني ليبين مراحل عملية صنع القرار السياسي. أما المطلب الثالث, فيتناول العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار السياسي, في حين يتطرق المطلب الرابع الى آلية صنع القرار السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣.

المطلب الأول: القرار السياسي: إطار نظري

شهدت مرحلة خمسينيات القرن العشرين نمواً متزايداً في مجال دراسة صنع القرار, لان القرار اصبح يشكل عنصراً مركزيا في العملية السياسية فقد جاء البروفسور سنايدر وزميلة رونزو عام ١٩٥٤ بافتراض عده الكثيرون آنذاك بأنه فكرة ثورية في دراسة قرارات السياسة الخارجية فقد اقترح سنايدر وزملائه على علماء السياسة الاقتداء بعلماء الاجتماع والاقتصاد والادارة العامة والاستفادة من محصلة دراساتهم, كما اقترح ان يقر علماء السياسة بحقيقة ان القرارات تشكل نمطاً من السلوك(١). ولغرض تفهم طبيعة عملية صنع القرار السياسي وما يحيط بها من قوى وملابسات سنعمد الى دراسة ماهية هذه العملية وماذا يقصد بها وماهي دلالاتها السياسية بصورة عامة لغرض الدخول في دراسة جوهر هذه العملية لذا سنتناول في هذا الاطار ما يلي:

اولاً: مفهوم القرار

إنَّ القرار في اللغة هو ما قرَّ عليه الرأي في الحكم في مسألة, فيقال صار الأمر الآن قرار أي انتهى وثبت القرار المستقر في الارض. والقرار من قَرَر أي جعل الشيء في قراره وفي قوله تعالى ((ثم جعلناه نطفة في قرار مكين))(٢), وكلمة القرار تعني القطع أي قطع عملية التفكير وهي عملية اختيار تقود إلى فعل معين(٣). لاشك ان الوقوف على تعريف محدد ومتفق علية لمفهوم القرار بين جميع المختصين والباحثين في علم السياسة هو امر من الصعوبة بمكان التوصل الية بسبب تعدد الدارسين والفقهاء واختلاف وتعدد مدارسهم الفكرية ولذلك وضعت تعاريف عديدة كان من بينها. تعريف جان وليم لابيير, "الذي يعتبر القرار استجابة في مرحلة معينة للمطالب التي توجه الى النظام السياسي ومحصلة تنافس وترتيب هذه المطالب مع بقية مدخلات هذا النظام"(٤). والقرار هو تعبير عن المخرجات التي ترتبط بالموقف, ويقول" بريشر "مفهوم القرار يفترض ولا يحدد(٥). كما يعرف القرار بأنه اختيار مجال عمل ضمن اطار المجهول المحدد أو اطار عدم التأكد النسبي. ويرى الدكتور كاظم هاشم نعمة في كتابه العلاقات الدولية ان القرار هو ما يستقر عليه صاحب القرار فهو موقف واعٍ لصاحب قرار يتأمل فيه ذهنياً في قرارات بديلة أو خيارات في فكرة(٦).

ثانياً: مفهوم القرار السياسي

القرار السياسي, وهو الذي يوضع من قبل القيادة العليا في النظام السياسي, و المؤسسات الدستورية التي تتولى اتخاذ قرارات سياسية تتحدد بموجبها القواعد والمبادئ الموضوعية التي ترشد وتوجه سلوك المرؤوسين في اتخاذ القرارات التنفيذية لعلاج المشكلات التي تعترضهم, وفي هذا الخصوص يعرف القرار السياسي على انه :(ما تختار الحكومة أن تفعله أو ما لا تفعله لضبط الصراع داخل المجتمع أو إدارة الصراع مع مجتمعات أخرى)(٧). وهذا التعريف ينطبق مع التعريف الذي قدمه "دافيد أستون" حينما ربط

---

(١) عبدالخالق شامل محمد, **عملية صنع القرار في السياسة الخارجية الامريكية انموذج العراق ٢٠٠٣**, رسالة ماجستير غير منشورة (بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية , ٢٠٠٥), ص ٥.
(٢) القرآن الكريم, سورة المؤمنون, الآية رقم ١٣.
(٣) محمد بن ابي بكر بن عبدالقادر الرازي, **مختار الصحاح**, ط١ (بيروت: دار الكتاب العربي, ١٩٧٩), ص ص٥٢٨-٥٢٩.
(٤) احمد ناصوري, "دراسة تحليلية لعملية صنع القرار السياسي", **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية القانونية**, المجلد ٢١, العدد الاول (٢٠٠٥), ص٢٧٥.
(٥) بسيوني ابراهيم حمادة, **دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, ١٩٩٣), ص٩٤.
(٦) كاظم هاشم نعمة, **العلاقات الدولية** (بغداد: شركة اياد للطباعة، ١٩٨٧)، ص٧٦.
(٧) رابح سرير عبد الله , **القرار الإداري** (عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع, ٢٠١٢), ص٤٠.

القرار السياسي بالسلطة العامة في الحكومة, وقال إن القرار السياسي :هو(ما تريد الحكومة أن تفعله وما لا تريد أن تفعله)[١]. ويعرف القرار السياسي ايضا, بأنه جوهر العملية السياسية , ولا توجد عملية سياسية دون منتوج نهائي لها, وهذا المنتوج هو القرار السياسي[٢].

ثالثاً: مفهوم عملية صنع القرار

إن عملية صنع القرار تجرِ بين طرفين, طرف يقرر (Agent) ومحيط يحف بالقرار من قبل ومن بعد أو بيئة (Environment), والطرف المقرر هي الدولة عبر الأشخاص المخولين في الإفصاح عن مضمونها بالأفعال والقرارات. أما البيئة فتكون ذات بعد زماني ومكاني, فهناك البيئة السابقة للقرار وتكون في ذهن صاحب القرار وخارجه أي بيئة سيكولوجية وبيئة موضوعية, أما البيئة اللاحقة للقرار فهي الأخرى ذات بعد سيكولوجي وموضوعي, وهذه السلسلة من المعطيات المتواصلة تشكل عملية صنع القرار (Decision- Making Process)[٣]. ويتضح من ذلك ان عملية صنع القرار هي الوظيفة الاساسية التي يمارسها صانع القرار, وهو اعلى مسؤول أو موظف في الدولة, وذلك عبر جمع المعلومات والبيانات والتقارير عن موقف أو مشكلة معينه وتحليلها ودراستها والخروج بقرار يتناسب مع الموقف أو المشكلة.

رابعاً: مفهوم عملية اتخاذ القرار

يقصد بعملية اتخاذ القرار بأنها مجموعة من القواعد والاساليب التي يستعملها المشاركون في هيكل اتخاذ القرار لتفضيل اختيار معين، أو اختيارات معينة لحل مشكلة معينة[٤]. وإنَّ اتخاذ القرار هو عملية المفاضلة والتقييم الدقيق لمجموعة من البدائل في ظل ظروف وتوقعات معينة, واختيار افضلها للوصول إلى حل مشكلة قائمة أو اتخاذ هدف محدد[٥].وإن اتخاذ القرار يعني في التعريف المبسط الاختيار بين عدد من البدائل المتاحة[٦]. ومن ثم فإن, عملية اتخاذ القرار هي نشاط ذهني, فكري وموضوعي يسعى إلى اختيار البديل الأنسب للمشكلة على أساس مجموعة من الخطوات العملية المتتابعة التي يستعملها متخذ القرار في سبيل الوصول إلى اختيار القرار الأنسب والأفضل[٧]. وإن متخذ القرار هو الذي يختار القرار الذي يناسبه في ضوء الشروط الموضوعة مسبقاً ولا يحق له أن يتجاوز هذه الشروط[٨]. إذاً فإنَّ, عملية اتخاذ القرار عملية عقلانية تتضمن اختيار أفضل الحلول الممكنة واصدار حكم يتعلق بالمشكلة من اجل تحقيق الهدف المنشود.

---

(١) نقلا عن: سليم بطرس, **جلدة الاستراتيجيات الحديثة لإدارة الأزمات في ظل عالم متغير** (عمان: دار الراية للنشر والتوزيع٢٠١٠), ص ١٠٤.

(٢) عبد المعطي محمد عساف, **مقدمة إلى علم السياسة**, ط٣ (عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع, ١٩٨٧), ص٢٧٩.

(٣) ياسين محمد وانس اكرم, "صنع القرار السياسي الامريكي", **مجلة مدد الاداب**, العدد السابع (بلا سنة), ص ص٢٩٢–٢٩٣.

(٤) احمد عارف الكفارنة، "العوامل المؤثرة في عملية اتخاذ القرار في السياسة الخارجية", **دراسات دولية**, مركز دراسات الدولية والاستراتيجية, العدد الثاني والاربعون (٢٠٠٩)، ص١٨.

(٥) عابدي محمد السعيد, "محاضرات نظرية القرار: الجانب النظري", محاضرات القيت على طلبة الدراسات العليا في جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق اهراس, **كلية العلوم الاقتصادية والتجارية**, السنة الأولى, الجزائر, ٢٠١٥, ص ٤.

(٦) سعيد الصديقي, **صنع السياسة الخارجية المغربية**, اطروحة دكتوراه غير منشورة (المغرب: جامعة محمد الاول, كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية, ٢٠٠٢), ص٥.

(٧) شتاتحة عائشة, "ثقافة المنظمة كاحد العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار", **الملتقى العلمي الدولي صنع القرار في المؤسسة الاقتصادية**, جامعة عمار ثليجي بالاغواط (١٤-١٥ ابريل ٢٠٠٩), ص ٣.

(٨) فيصل بن فهد بن محمد البراهيم, **العوامل المؤثرة على مشاركة الموظفين في صنع القرار وعلاقته بمستوى أدائهم**, رسالة ماجستير غير منشورة, (الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية, ٢٠٠٨), ص٧.

المطلب الثاني: مراحل عملية صنع القرار السياسي

إن مراحل عملية صنع القرار شأنها شأن مفهوم القرار إذ تباينت وجهات نظر المتخصصين بدراسة هذه العملية حول ما هي المراحل التي تمر بها عملية صنع القرار فمنهم من ذهب الى انها تمر بثلاث مراحل رئيسية : وهي مرحلة الاعداد, ومرحلة اتخاذ القرار، اي مرحلة الاختيار, ومرحلة التطبيق(١). ومقابل هذا الرأي هناك وجهة نظر أُخرى ترى أن عملية صنع القرار تمر بسبع مراحل منفصلة واحدة عن الاخرى ومتفاعلة فيما بينها في ذات الوقت هذه المراحل هي :

اولاً: وجود الحافز

يعني أن هناك حافز في البيئة الخارجية لهيكل عملية صنع القرار مما يعكس مشكلة ما، وقد يكون هنا الحافز نتيجة تغيرات في البيئة الطبيعية مثل الكوارث(فيضانات, زلازل... الخ) أو نتيجة سلوك معين تقوم به إحدى القوى الخارجية، وأهمية الحافز هو أنه يخلق السياق المباشر لعملية صنع القرار. وهنا تبدأ المرحلة الاولى من مراحل صنع القرار. ويرى الدكتور اسماعيل صبري مقلد أن وجود الحافز يعكس نقطة الاساس في عملية صنع القرار السياسي(٢) , أي تحديد المشكلة ومنحها تفسيرات مناسبة معبرة عن جميع الحقائق التي تدور حولها وذلك بالإجابة على الاسئلة, ما الذي يحدث بالضبط؟ هذا الامر يقود إلى أن صانع القرار سيركب تصورات متباينة حول أبعاد المشكلة والتي تقدم لصانع القرار السياسي مفتاح يساعده على بناء القرار(٣).

ثانياً: ادراك صانع القرار للحافز

إن إدراك صانع القرار هو ظاهرة تحصل في رؤية متخذ القرار لهذا الحافز، ومالم يدرك صانع القرار هذا الحافز، فلن يكون له تأثير، وإذا كان الحافز ظاهرة موضوعية مستقلة عن صانع القرار، فإن إدراك صانع القرار هو عملية ذاتية تحصل في رؤية صانع القرار لهذا الحافز ويطلق دارسو صنع القرار على ادراك الحافز مناسبة صنع القرار(٤).

ثالثاً: البحث عن البدائل

ويقصد بها عملية البحث عن الصيغة الخاصة ذات القدرة على حل المشكلة المترتبة على أحد المواقف السياسية الخارجية بشكل يحقق لإحدى الدول هدفها المطلوب بأقل خسارة ممكنة(٥).

---

(١) للمزيد من التفاصيل حول المراحل الثلاث انظر: احمد نوري النعيمي, **السياسة الخارجية** (بغداد: جامعة بغداد, ٢٠٠٩), ص١٢٨.
(٢) اسماعيل صبري مقلد، **نظريات السياسة الدولية**, دراسة تحليلية مقارنة، (الكويت: جامعة الكويت، ١٩٨٢)، ص١٤٨.
(٣) مهدي زغرات, **دور الفواعل غير الرسمية في تقويم السياسة العامة المحلية في الجزائر**, رسالة ماجستير غير منشورة, (الجزائر: جامعة محمد خضير – بسكرة, كلية الحقوق والعلوم السياسية / قسم العلوم السياسية, ٢٠١٤), ص ٣١.
(٤) بسيوني ابراهيم حمادة، **الصحافة وصنع القرار السياسي في الوطن العربي**، ط١، (القاهرة: عالم الكتب المصرية, ٢٠١٢)، ص١٣٥.
(٥) معن عبدالقادر آل زكريا، **آلية صنع القرار السياسي والاستراتيجي للولايات المتحدة الامريكية الشركات وجماعات الضغط انموذج العراق** (بغداد: دار الصقر للطباعة النشر والتعليم، ٢٠٠٥)، ص ٥٢.

رابعاً: اتخاذ القرار

بعد أن يحدد صانع القرار البدائل ويحلل قيمها ويقارن نتائجها ، يتجه إلى إجراء عملية مفاضلة دقيقة بين بديلين يتمتعان على الاقل بقيمة واحدة أو متشابه . ثم يختار من بينها البديل الافضل والاكثر قدرة على إنجاز الهدف المطلوب بأقل خسارة ممكنة[١]. واختيار البديل يجسد حالة من حالتين وهي [٢]:

١. إما أن صانع القرار لم يجد في البدائل الاخرى ما يحقق هدفه.
٢. أو عدم بحث صانع القرار في بدائل أُخرى تنجز له هدفه لأسباب مختلف مثل ضيق الوقت.

خامساً: تنفيذ القرار

إن التنفيذ يتطلب سلسلة من القرارات الفرعية. وتستند عملية التنفيذ أساساً إلى الجهاز الاداري, هذا الجهاز قد ينقصه في بعض الاحيان ما يتطلبه تنفيذ القرار من حيوية ووضوح الرؤية بالنسبة الى اهداف هذا القرار ، ويؤدي بطبيعة الحال الى تخبط عملية التنفيذ وتشوية الهدف أو الاهداف الاصلية للقرار[٣].

سادساً: تقييم القرار

يعد تقييم القرارات عملية ضرورية ينبغي أن يقوم بها من يتبنى منهج صنع القرار في الدراسات السياسية, ويخضع التقييم لعدد من المعاير[٤]:

١. حالة المعلومات المتوفرة لدى صانع القرار، هل هي كاملة أم ناقصة، مشوهة أو سليمة؟.
٢. درجة المشورة في اتخاذ القرار , هل اتخذ القرار بعد مشاورات ودراسة، ومع من حدث التشاور؟.
٣. أهمية أو إلحاح القرار.

---

(١) المرجع نفسه، ص٥٣.
(٢) مازن الرمضاني, "في عملية اتخاذ القرار السياسي الخارجي"، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، المجلد الثاني، العدد٢ (١٩٧٩) ، ص١٦٨.
(٣) بسيوني ، **الصحافة وصنع القرار**, ص١٣٦.
(٤) بسيوني ، **دور وسائل الاتصال**, ص٩١.

٤. آثار القرار ونتائجه ويتضمن هذا البحث ما إذا كان الغرض من القرار قد تحقق وبأية درجة؟.

سابعاً: اعادة النظر في القرار

تبدأ هذه المرحلة عندما يكتشف صانع القرار أن قراره السابق لم يحقق غايته ، أو أنه على الاقل لم يعبر بشكل أو بآخر عن طبيعة البيئة العملية التي دفعت إلى اتخاذه سابقاً. ففي هذه الحالة يذهب إلى إعادة النظر بنوعية قراره السابق. أي أنه يتجه نحو تعريف الظروف الجديدة وتقييمها بشكل يتناسب مع حساباته السابقة، ومن ثم لابد أن يعمل على اتباع نمط سلوكي جديد في أهدافه وفي وسائله(١).

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار السياسي

اولاً: المتغيرات الداخلية: وهي مجمل المؤثرات التي تصدر عن البيئة الداخلية لصانع القرار سواء مؤثرات مادية أو اجتماعية من جهة أو متغيرات ذاتية خاصة بصانع القرار من جهة اخرى.

١- المتغيرات المادية:

أ- طبيعة النظام السياسي: إن طبيعة النظام السياسي لدولة ما تؤثر على عملية صنع القرارات السياسية في تلك الدولة, فالدول ذات الطبيعة الديمقراطية قد تتلقى فيها اجهزة صنع القرارات ضغوط, وبشكل لا يحدث في ظل الأنظمة غير الديمقراطية. كما أنَّ ديمقراطية النظام السياسي تزيد من حجم المشاركة بالمشورة والرأي في الموضوعات التي تتناولها القرارات الداخلية والخارجية, وبصورة لا تتحقق في ظل الأنظمة غير الديمقراطية التي تعمل على احتكار هذه العملية بيدها, وحصرها في اضيق نطاق بعيداً عن أي درجة من الرقابة السياسية أو رقابة الرأي العام(٢).

ب- المتغير الاقتصادي: تؤدي المتغيرات الاقتصادية في الوقت الحاضر دوراً كبيراً في عملية صنع القرار السياسي وكذلك في سلوك صانع القرار السياسي إذ تساهم الامكانيات الاقتصادية الجيدة في بناء قاعدة اقتصادية صلبة تؤثر بشكل مباشر في واقع امكانيات الدولة السياسية والعسكرية مما يجعل صانع القرار السياسي يتحرك بمرونة في مجال السياسة الدولية سواء في ظروف الحرب أو السلم, إذ يستطيع صانع القرار اتخاذ قراراته بمعزل عن الضغوط الخارجية من قبل الدول التي تساعده اقتصادياً لتكون الدولة اكثر قدرة على مواجهة التحديات السياسية الخارجية ولا تلجأ الى حالات الاستدانة أو الاعتماد الاقتصادي على الدول الاخرى مما يفقد القرار السياسي استقلاليته, كما تعتمد القدرة الاقتصادية على مدى امكانية استثمار الموارد

(١) معن, ص٥٧.
(٢) اسماعيل, **العلاقات السياسية الدولية : دراسة في الاصول والنظريات**, الكويت: جامعة الكويت, ١٩٧١. ص ص٢٥٠-٢٥١.

الطبيعية بالشكل الامثل من حيث بناء قاعدة زراعية وصناعية تلبي حاجات المجتمع المختلفة وتحقق الاكتفاء الذاتي وتصدر الفائض الى الخارج[١]. وما من شك, أنَّ المستوى الاقتصادي للمجتمع يترك أثراً على القرار السياسي الذي تتخذه الحكومة, وهذا ما يجهله البعض, ممن يعزون فشل الحكومة للعمل إزاء بعض المشاكل إلى عدم فعاليتها بدلاً من تصور مواردها المتاحة, في حين أن أهم العوامل المقيدة لتحرك الحكومة في برامج الرفاهية يتمثل في نقص مواردها, وهذا الأمر ينطبق عادة على الدول النامية والمتخلفة أكثر من الدول الغنية[٢].

ج- المتغير العسكري: تعتمد القوة العسكرية على نوعية الأسلحة المستخدمة والعقيدة العسكرية وتنويع مصادر التسلح وعدم الاعتماد على مصدر واحد واللجوء الى عملية التصنيع العسكري الوطني لتوفير قطع الغيار العسكري للأسلحة والعتاد وغير ذلك من التجهيزات والقدرات العسكرية للقوات المسلحة[٣].

ح- المتغير الجغرافي: يعد هذا المتغير من المؤثرات المهمة في عملية صنع القرار السياسي لأي دولة إذ يتأثر السلوك السياسي الخارجي بالموقع الجغرافي للدولة من حيث حجمها وموقعها وحدودها المشتركة مع البلدان الاخرى, إذ في الغالب تتمتع الدول ذات المساحات الجغرافية الواسعة بقوة التأثير في الساحة الدولية اكبر من الدول الصغيرة المساحة وكذلك تتأثر الدول بموقعها, إذ ان الدول التي تطل على البحار تختلف عن الدول المغلقة من حيث بناء علاقات متميزة مع الدول المجاورة ولكن ليست هذه قاعدة ثابتة[٤].

د- المتغير السكاني: من العوامل المهمة المؤثرة في سلوك صانعي القرار العامل السكاني أو الديمغرافي أي العنصر البشري ووزنه[٥]. إذ يؤدي عنصر السكان دوراً مهماً في تكوين القوه القومية للدولة. فدولة يتناقص عدد المولودين فيها, مثل فرنسا بين الحربين العالميتين, يتناقص كذلك معها نفوذها, لكن دولة يزداد عدد سكانها بزيادة عدد المواليد تكون لها سياسة توسعية ان لم تكن عدوانية كما هو الحال مع المانيا وايطاليا ما بين الحربين العالميتين[٦].

٢- المتغيرات الاجتماعية:

أ- الرأي العام: هو وجهة نظر الاغلبية تجاه قضية عامة في زمن معين وتكون مطروحة للقياس والجدل بحثاً عن حل يحقق الصالح العام. فالعلاقة بين الرأي العام وصناعة القرار علاقة ديناميكية. ويحتم على صانع القرار ان يأخذ بنظر الاعتبار مدى قبول أو رفض الراي العام لأي من الخيارات التي سوف يعتمدها تجاه المواقف السياسية التي سيتخذها لان دعم قطاعات الشعب لصانع القرار ضرورية لكي تكون القرارات صائبة

---

(١) قتيبة مخلف عباس السامرائي, "آليات الانظمة السياسية في صناعة القرار السياسي", **مجلة سر من رأى**, المجلد الرابع , العدد ب١٠ (ايار ٢٠٠٨) , ص٦٠.
(٢) جيمس اندرسون, **صنع السياسات العامة**, ترجمة عامر الكبيسي, (عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, سنة النشر بلا), ص ص٥٠–٥١.
(٣) فكرت نامق عبد الفتاح, **سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية ١٩٥٣-١٩٥٨**, (بغداد: دار الرشيد للنشر, ١٩٨١), ص٣٤.
(٤) قتيبة، ص٦٠.
(٥) محمد طه بدوي, **مدخل الى علم العلاقات الدولية**, (القاهرة: الدار المصرية للطباعة, ١٩٧١), ص١٤٣.
(٦) محمود خيري عيسى, **المدخل في علم السياسة**, ط٣ (القاهرة: مكتبة الانجلو-المصرية, ١٩٦٦), ص٢٤٧.

وناجحة وبالعكس فان تجاهل صانع القرار لرأي الشعب سيؤدي الى ارتكاب اخطاء وسياسات فاشلة وهذا ما يحصل كثيراً في الأنظمة الاستبدادية وحتى ربما في الأنظمة المتقدمة[١].

ب- الاحزاب السياسية: إن درجة تأثير الاحزاب السياسية في حركة صناع القرار السياسي الخارجي, تتباين من دولة الى اخرى وتبعاً لطبيعة نظامها السياسي. فكما إن هذا التأثير يتراوح في الدول الشمولية بين الشدة والضعف, كذلك هو الحال بالنسبة للدول الديمقراطية, سواء تحملت الاحزاب السياسية مسؤولية صنع السياسة الخارجية أم ساهمت في اعدادها, أم ذهبت الى معارضتها, ترتبط الاحزاب السياسية في اغلب الاحوال والسياسة الخارجية, ومرد ذلك يعود لأهميتها ومن ثم لنوعية موقعها في سلم أولويات هذه الاحزاب[٢].

ج- جماعات الضغط: قد تعزز بعض قطاعات المجتمع نفسها ضمن جماعات منظمة يمكن ان يكون لها مصلحة داخلية معلومة في بعض الامور الخارجية والقضايا الدولية, بل هي تكون على وعي تام وادراك ناضج بأهدافها, فتلجأ الى التعبير عن امانيها, وترسم السبل لتحقيقها عبر التأثير في المسؤولين من اعضاء الحكومة[٣]. ولا بد لجماعة الضغط أن تكون قادرة على الوصول إلى صانعي القرار الاساسيين كي تكون فعالة, وقد تكون المجموعات قادرة على التعبير عن مصالح اعضائها ومع ذلك تفشل في التأثير على صانعي القرار أو اختراقهم. وتختلف الانظمة السياسية في طريقة تنظيمها وتوزيعها للسلطات السياسية. وتختلف مجموعات الضغط في التكتيكات التي تستعملها كي تتمكن من الوصول إلى الممسكين بزمام الامور. وتشكل تكتيكاتها, جزئياً, حسب الفرص التي تتيحها لها بنية مصدر صنع القرار, فضلاً عن قيمها الخاصة وخياراتها[٤].

٣- المتغيرات الذاتية لصانع القرار:

أ- التكوين الشخصي لصانع القرار: يتأثر صانع القرار ونظامه السياسي بالعديد من المكونات البيئية المحيطة من عادات وتقاليد وقيم نشأ وتربى عليها الافراد فجميعها تساهم في قدرته على تحليل وفهم المتغيرات وبلورتها بالشكل اللازم, فالدوافع التي تساهم في بلورة قرار معين أما أن تكون واعية عندما تنتج من عقل سليم التحليل نتيجة استناده الى تجربة وارضية ثقافية متميزة وإما أن تكون غير واعية تنطلق من أُسس عاطفية لا تلامس الواقع, ففي القرار العقلاني يقوم صانع القرار بموازنة قيم القرار وقيمة الخاصة أما إذا كان القرار غير عقلاني فأن قيم المقدر الخاصة تغلب على قيم القرار وكلما زاد انفعال صانع القرار مع الموقف كان القرار غير عقلاني لأنه يؤدي الى طغيان سلوكه الشخصي[٥]. ولا بد من الاعتراف أن التركيز على الخصائص الشخصية والمناهج الذهنية والادراكية لصانع القرار السياسي يعرض الباحث إلى كثير من الصعوبات التي تعرقل عملية البحث لا سيما في ظل قلة البحوث وعدم القدرة على ربط كاف بين علم السيكولوجيا ودراسة السياسة

---

(١) بسيوني، **الصحافة وصنع القرار**، ص ص١٦٠-١٦١.
(٢) ثامر كامل الخزرجي, **العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية الازمة**, عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع, ٢٠٠٩.، ص١٢٢.
(٣) معن، ص١١٧.
(٤) جابرييل ايه. آلموند جي. بنجهام باويل الابن, **السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر نظرة عالمية**, ترجمة هشام عبدالله, ط١ (عمان: الدار الاهلية للنشر والتوزيع, ١٩٩٨), ص١١٦.
(٥) قتيبة، ص٦٢.

الخارجية. ويرى " جاك تيلور " أن الخصائص الرئيسة للشخصية القيادية كما استخلصها من مجموعة الدراسات التجريبية الواسعة التي قام بها هي[١]:

١. القدرة العقلية.
٢. الاهتمام بالعمل.
٣. المهارات في الاتصالات.
٤. القدرة على حفز المرؤوسين إلى انجاز العمل بدقة.
٥. المهارة السياسية التي تتطلب القدرة على التصور, المبادرة, التخطيط, التقرير.

ب- معتقدات صانع القرار: تعد العقائد الفلسفية لصانع القرار بمثابة احد ادوات الادراك الاساسية له, وحلقة الوصل بينة وبين بيئته الخارجية, والمحدد الدافع به نحو صياغة اهداف واستراتيجيات متوسطة وبعيدة المدى, وفي ضوؤها فضلاً عن عوامل اخرى يقوم بتقييم مواقف وسياسات اصدقاءه وخصومه[٢]. إذ يقوم صانع القرار بالربط بين المعلومات المتعلقة بظاهرة معينة وبين عقائده حول تلك الظاهرة وعن طريق هذا الربط يمكنه تحديد مجموعة من البدائل يتم اختيار البديل الافضل بينها, ويرى البعض أن العقيدة تطلق بشكل عام في ظل ظروف معينة, وعندما لا تعود قواعد العقيدة القديمة صالحة للتعامل مع الواقع المستجد تحدد العقيدة مساراً جديداً أو تعديلاً لما كان. فعلى سبيل المثال أدت عقيدة الرئيس الامريكي الاسبق "جورج بوش الابن" عبر الخطاب الذي القاه في (ويست بوينت), إلى موت المفاهيم القديمة مثل الردع والاحتواء لانتهاء الحرب الباردة, واعلانه عن عقائده الجديدة مثل الحرب على الارهاب واعتماد الحرب الاستباقية والضربات الوقائية المنفردة في أي زمان وأي مكان, ومن ثم فإن هذه العقائد الامريكية الجديدة احلت القوة مكان الدبلوماسية[٣].

كما إن الايديولوجية تقيد متخذي القرارات عند اختيارهم من البدائل المطروحة أمامهم بحيث يختاروا البديل الذي يتلاءم مع مبادئها إلا أن واضعي القرار في بعض المواقف لا يلتزمون بالمبادئ التي يعتنقوها فتظهر قراراتهم مخالفة لأيديولوجيتهم ويكون ذلك عندما تتعارض الايديولوجية مع مصالح الدولة الدائمة ولهذا فأن واضعي السياسة الخارجية يجدون صعوبة كبيرة في التوفيق بين الايديولوجية والمصالح التي يسعون إلى تحقيقها[٤].

ثانياً: العوامل الخارجية

في عالم تتداخل فيه الابعاد الداخلية والخارجية, وتسقط فيه الحواجز بين النظامين الاقليمي والعالمي, اضطلعت العلاقات التفاعلية بين الدولة والبيئة المحيطة بها بدور الجسر الواصل بين التفاعلات

(١) احمد, ص ص٣٥-٣٦.
(٢) ثامر, ص١٣١.
(٣) احمد, ص ٣٧.
(٤) احمد, ص ٢٨.

الجزئية النابعة من سياقات داخلية, والأطر الكونية الناظمة لصيغ ومسارات العلاقات الدولية(١), ومن ثم فإن الباحث يقصد بالعوامل الخارجية كل العوامل التي تؤثر في عملية صنع القرار السياسي والتي يكون مصدرها البيئة الخارجية, أي أن مصدرها يكون خارج حدود دولة صانع القرار.

١- **النظام الدولي:** إن هيكل النظام الدولي يفرض ضوابط على سلوكية الدولة, كذلك تبرز أهمية النظام الاقليمي أو النظام المحيط مباشرة بالدولة المعنية, إذ يفترض دراسة بنيته والتركيز كذلك على ما يسمى عقيدة النظام أو فلسفته, وكل هذا يشكل قيود على سياسة الدولة, كما يؤثر موقع الدولة الجيوستراتيجي من منظور النظامين الدولي والاقليمي في سياستها, إذ تتعرض بسبب ذلك الموقع للتجاذب من قبل القوى الرئيسة في النظامين الدولي والاقليمي, مثلما يحدث للقوى الصغرى في اوروبا وانجذابها بين القوى الرئيسة في النظام الاقليمي: **فرنسا, وألمانيا, وبريطانيا** والقوى الرئيسة في النظام الدولي لاسيما **الولايات المتحدة الامريكية**(٢).

إن النظام الدولي يتكون من عدة تراكيب متناقضة في تغير مستمر فهو يتكون من دول قوية مؤثرة وأُخرى ضعيفة التأثير فالدول الكبرى مثلاً تمارس تأثيرها عبر وسائل الترغيب أو الترهيب على عملية اتخاذ القرار في الدول الصغيرة التي لا تمتلك قدرات اقتصادية أو سياسية أو عسكرية تؤهلها لمواجهة متطلباتها المختلفة على عكس الدول التي تمتلك قدرات ذاتية تستطيع استعمالها في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية فتكون دول لديها استقلال في عملية صنع القرار السياسي الخاص بها ولديها مرونة أكبر في إدارة سياستها الخارجية بشكل يخدم مصالحها القومية(٣). وبالنسبة للعراق فإن الدول الكبرى تؤدي دور مهم في عملية صنع القرار السياسي العراقي, لا سيما في ظل غياب القيادات الوطنية(٤). فأصبحت بنية النظام الدولي تأخذ دوراً مهماً في التأثير في القرار ومدى تنفيذه وظهرت هذه الاهمية في المرحلة المعاصرة نتيجة وجود معطيات جديدة منها ما يلي(٥):

أ- وجود المنظمات الدولية وأهمها الامم المتحدة ومنظمات حقوق الانسان ومنظمات المجتمع المدني.

ب- العلاقات القانونية بين الدول على وفق القانون الدولي, فكثيراً ما اخذت القرارات السياسية طابعاً دولياً عبر تأثيرها في العالم الخارجي نتيجة العلاقات الايجابية والسلبية بين الدول.

ت- قيام تكتلات اقتصادية وعسكرية تؤثر في صنع القرار داخل الدول الاعضاء في هذه التكتلات لما للقرار من أهمية في مسايرة أهداف ذلك التكتل ومناهجه وأفكاره.

(١) ماجد حميد خضر, "مقومات السياسة الخارجية القطرية: دراسة في السلوك السياسي", مركز الدراسات الدولية, **دراسات دولية**, العدد التاسع والاربعون (٢٠١١), ص ٢١٣.
(٢) حمدوش رياض, **تأثير السياسة الخارجية الامريكية على عملية صنع القرار في الاتحاد الاوربي بعد احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١**, اطروحة دكتوراه غير منشورة, (جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق والعلوم السياسية / قسم العلوم السياسية, ٢٠١٢), ص٢١.
(٣) قتيبة, ص٦٤.
(٤) ابراهيم سعد الدين واخرون, **كيف يصنع القرار في الوطن العربي**, ط٢, (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, ١٩٨٨), ص ٣٦.
(٥) احمد, ص٣١.

ب- الأزمة الدولية: تعرف الأزمة الدولية بأنها نتيجة حتمية للتفاعلات بين الدول عبر سياق التطور التدريجي للأحداث الدولية. ويرى اصحاب منهج صنع القرار في تعريفهم للأزمة الدولية على انها تعني حالة التهديد المفاجئ أو الآني لأهداف حيوية يعدها صانع القرار ضمن مدركات نابعة من النسق العقيدي. وأن للأزمة تأثير مهم على الوظيفة القرارية باعتبارها حدث مفاجئ لوحدة صنع القرار السياسي[١]. ولقد شهدت مرحلة الحرب الباردة أزمات دولية خطيرة كادت أن تفضي بالعملاقين "الاتحاد السوفيتي السابق والولايات المتحدة الامريكية" آنذاك إلى مواجهات عسكرية مباشرة وكادت أن تعصف بالاستقرار العالمي مثل (أزمة كوريا وأزمة الصواريخ الكوبية وأزمة برلين) لما تميزت فيه تلك المرحلة بسهولة إدارة الازمات نظراً لكونها جاءت نتاجاً للصراع بين الشرق والغرب, وتمكن الطرفان من تطويقها في إطار سياسة الردع المتبادل والمفاوضات, وغياب قوى دولية منافسة وفعالة ونتيجة؛ الشلل الذي أصاب الأمم المتحدة عامة لا سيما مجلس الأمن بسبب كثرة استخدام حق النقض أو الفيتو[٢]. غير أن الأزمة يمكن أن يكون لها أحياناً أثر سلبي في القدرات والمهارات المعرفية لصانع القرار, نتيجة الضغط النفسي الذي يتعرض اليه صانع القرار الذي يؤثر في قدرة متخذ القرار في اختيار البديل المناسب, وهذا من شأنه أن يؤدي إلى التحليل الخاطئ. لذلك تكمن براعة صانع القرار في تصور إمكانية تحويل الأزمة وما تحمله من مخاطر إلى فرصة لإطلاق القدرات الإبداعية التي تستثمر الأزمة كفرصة لإعادة صياغة الظروف[٣].

المطلب الرابع: آلية صنع القرار السياسي العراقي بعد عام ٢٠٠٣

منذ الاحتلال الاميركي، واسقاط النظام السابق في ٩ / ٤ / ٢٠٠٣، شهد العراق هياكل ومؤسسات وادارات عديدة قامت بصنع القرار السياسي ليس على المستوى النظري وحسب بل وعلى المستوى العملي التطبيقي كذلك, وبعد صدور الدستور الدائم، والاستفتاء عليه فان صنع القرار السياسي كان عبر المؤسسات الآتية:

أولاً: السلطة التشريعية

تتكون السلطة التشريعية في العراق من مجلسين هما مجلس النواب ومجلس الاتحاد[*] ويضم مجلس النواب عدد من الاعضاء بنسبة نائب واحد لكل مائة الف نسمة من نفوس العراق يمثلون الشعب العراقي بأكمله ويتم انتخابهم عن طريق الاقتراع العام السري المباشر ويراعي تمثيل سائر مكونات

---

(١) غيث سفاح متعب الربيعي و قحطان حسين ظاهر, "ماهية الأزمة الدولية .. دراسة في الأطار النظري", **مجلة العلوم السياسية**, جامعة بغداد, العدد ٤٢ (٢٠١١), ص ص٣–٦.

(٢) احمد, ص٣٣.

(٣) أحمد, ص٣٤.

(*) **مجلس الاتحاد:** يضم مجلس الاتحاد العراقي ممثلين عن الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم وينظم تكوينه ، وشروط العضوية فيه ، واختصاصاته ، وكل ما يتعلق به بقانون يسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب, ويشكل هذان المجلسان السلطة التشريعية الاتحادية وفق المادة (٤٨) الباب الثالث الفصل الأول من الدستور والتي تنص ((تتكون السلطة التشريعية الاتحادية من مجلس النواب ومجلس الاتحاد))... إلا =إن مجلس الاتحاد لم يتم تشكيله ولا حتى تشريع قانونه من قبل الدورة الأولى لمجلس النواب كما نصت على ذلك المادة (٦٥) من الدستور (المشار إليها آنفا). للمزيد ينظر: احمد عبيس نعمة الفتلاوي, "السلطتان القضائية والتشريعية طبقاً للدستور العراقي", **مركز دراسات الكوفة**, العدد السابع, جامعة الكوفة (٢٠٠٨), ص ٩٧.

الشعب فيه[١]. أما مجلس الاتحاد فانه يمثل المحافظات والاقاليم التي يتم انشاؤها مستقبلاً لان الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم لم تتحد بشكل واضح عند اقرار الدستور الدائم[٢]. وقد حدد المادة (٤٩) الفقرة (٢) من الدستور الدائم الشروط الواجب توافرها لمرشح عضوية البرلمان أن يكون عراقياً وكامل الاهلية، وايضاً هدفت الانتخابات لتمثيل المرأة بنسبة لا تقل عن ٢٥% من اعضاء المجلس وبدأت مرحلة اخرى للعمل السياسي تمثلت في انتخابات ٢٠٠٥ وفرزت هذه الانتخابات من دون حصول مشكلات أمنية تذكر.

اختصاصات مجلس النواب العراقي

أ-الاختصاص التشريعي:: بموجب الدستور الدائم فقد أوكلت سلطة التشريع الى مجلس النواب، بما تتضمنه من تشريع القوانين الاتحادية بالتعاون مع السلطة التنفيذية.

ومن ثم, فإن القانون هو نتيجة اتفاق بين الحكومة والبرلمان، وغالباً ما تكون المبادرة التشريعية من الحكومة بواسطة مشاريع القوانين التي تتقدم بها الى البرلمان الذي يملك حق المناقشة والتعديل واقرار المشاريع، وغالباً ما يتم ذلك بالاتفاق بين الحكومة والبرلمان[٣].

ب-الاختصاص الرقابي

١- **الرقابة على رئيس الجمهورية:** اعطى الدستور الدائم الحق لمجلس النواب العراقي بمراقبة السلطة التنفيذية, إذ نصت المادة (٦١ / سادسا /أ) من الدستور الدائم إلى مساءلة رئيس الجمهورية بناءاً على طلب مسبب بالأغلبية المطلقة لأعضاء مجلس النواب[٤].

٢- **الرقابة على الوزارة:** تعد الوزارة هي الطرف الثاني للسلطة التنفيذية في النظام البرلماني، كذلك هناك من يعد الوزارة هي الحجر الأساس أو حجر الزاوية في النظام البرلماني، والذي تتركز فيها السلطة الفعلية وتهيمن على شؤون الدولة ومصالحها[٥], إذ يقع على عاتق الوزارة عبء ممارسة السلطة الفعلية في تصريف شؤون الدولة كافة إلى جانب تقرير مسؤولياتها السياسية امام البرلمان، وقد حدد الدستور العراقي في المادة (٦١/سابعاً) مظاهر ووسائل الرقابة البرلمانية بـ (السؤال طرح موضوع عام للمناقشة- الاستجواب فضلاً عن وسيلة التحقيق البرلماني)[٦].

٣- **الرقابة على الهيئات المستقلة:** أخذ المشرع الدستوري العراقي لأول مرة بهذا الاسلوب من الرقابة، فقد نصت المادة (١٠٢) من الدستور الدائم (تعد المفوضية العليا لحقوق الإنسان والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وهيئة النزاهة، هيئات مستقلة تخضع لرقابة مجلس النواب وتنظم أعمالها بقانون)[٧].

---

(١) للمزيد ينظر المادة (٤٩) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
(٢) اثير ادريس عبد الزهرة، **مستقبل التجربة الدستورية في العراق**، رسالة ماجستير غير منشورة, (بغداد: جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، ٢٠٠٩)، ص٨٤.
(٣) زهير شكر، **الوسط في القانون الدستوري: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، ط٣، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٤)، ص٨١.
(٤) للمزيد ينظر المادة (٦١) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
(٥) احمد يحيى هادي, **الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد ٢٠٠٣**, رسالة ماجستير غير منشورة, (بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠١٠), ص٦٣.
(٦) للمزيد ينظر المادة (٦١) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
(٧) للمزيد ينظر المادة (١٠٢) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.

ج-اختصاص تأسيسي: لمجلس النواب اختصاص تأسيسي إذ يمتلك خمس اعضاء مجلس النواب اقتراح تعديل الدستور[١].

ثانياً: رئيس الجمهورية

حسب الدستور العراقي الدائم فأن السلطة التنفيذية في العراق تتكون من رئيس الدولة ومجلس الوزراء تمارس صلاحياتها وفق الدستور فأشار إلى الشروط الواجب توافرها في المرشح لمنصب رئاسة الدولة وهي[٢]:

أ- ان يكون عراقياً بالولادة ومن ابوين عراقيين.

ب- كامل الاهلية واتم الاربعين من عمره.

ت- ذا سمعة طيبة ومشهود له بالنزاهة والاستقامة والعدالة.

ث- غير محكوم بجريمة مخلة بالشرف.

أما اهم صلاحيات رئيس الدولة في الدستور الدائم وهي[٣]:

أ-اصدار العفو الخاص بتوصية من رئيس مجلس الوزراء باستثناء ما يتعلق بالحق الخاص والمحكومين بارتكاب الجرائم الدولية والارهاب والفساد المالي والاداري.

ب- المصادقة على المعاهدات والاتفاقيات الدولية بعد موافقة مجلس النواب وتعد مصادقاً عليها بعد مضي خمس عشر يوماً من تاريخ تسلمها.

ت- يصادق ويصدر القوانين التي يسنها مجلس النواب وتعد مصادقاً عليها بعد مضي خمس عشر يوماً من تاريخ تسلمها.

ث- دعوة مجلس النواب المنتخب للانعقاد خلال مدة لا تتجاوز خمس عشر يوماً من تاريخ المصادقة على نتائج الانتخابات وفي الحالات المنصوص عليها من الدستور.

ج- منح الاوسمة والنياشين بتوجيه من رئيس مجلس الوزراء وفقاً للقانون.

كذلك نص الدستور العراقي على ان رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ورمز وحدة الوطن، ويمثل سيادة البلاد ويسهر على ضمان الالتزام بالدستور والمحافظة على استقلال العراق وسلامة اراضيه وفقاً لأحكام الدستور[٤].

ثالثاً: مجلس الوزراء

إن وضع الوزارة في النظام البرلماني يجعلها صاحبة السلطة التنفيذية والمهيمنة على إدارة شؤون الدولة وهي مسؤولة عن جميع تصرفاتها قبالة البرلمان وقد ذهب بعض الفقهاء الى تسمية النظام البرلماني بـ (حكومة الوزارة) نظراً لما للوزارة من أهمية كبيرة ودور خطر في هذا النظام السياسي، كما ان لها خصائص تميزها عن غيرها. فيما يتعلق بالآلية التي يألف بها رئيس الوزراء (الوزارة) فقد جاء في المادة (٧٦/ اولاً) من الدستور العراقي ((يكلف رئيس الجمهورية، مرشح الكتلة النيابية الاكثر عدداً، بتشكيل مجلس الوزراء، خلال خمسة عشرَ يوماً من تاريخ انتخاب رئيس الجمهورية)). وبناءاً على هذا التكليف يتولى رئيس الوزراء تسمية أعضاء وزارته خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً من تاريخ التكليف. وفي حالة إخفاق رئيس الوزراء المكلف في تشكيل الحكومة لأي سبب من الأسباب فإن رئيس الجمهورية يكلف مرشحاً جديداً لرئاسة مجلس الوزراء خلال خمسة عشر يوماً خلال المدة المنصوص عليها في المادة وبعد نجاح رئيس الوزراء بتشكيل الوزارة تكون الخطوة

---

(١) مجلس النواب العراقي ، محضر الجلسة (٧) في ٢٠٠٨/١٠/٤.
(٢) للمزيد ينظر المادة (٦٨/ اولاً وثانياً وثالثاً ورابعاً) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
(٣) للمزيد ينظر: المادة (٧٣ / بفقراتها العشرة) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
(٤) للمزيد ينظر المادة (٧٥ / اولاً) من الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.

الأولى للشروع بالعمل وهو أن يعرض رئيس مجلس الوزراء المكلف أسماء أعضاء حكومته والمنهاج الوزاري الى مجلس النواب للموافقة عليه، وعلى أعضاء الوزارة منفردين وبالأغلبية المطلقة[١].

وبعد نيل الثقة تأتي الخطوة الثانية وهي أداء اليمين الدستوري من قبل رئيس الوزراء وأعضاء حكومته قبالة مجلس النواب بالصيغة المنصوص عليها في المادة (٥٠) من الدستور، وبعد ذلك يصبح رئيس مجلس الوزراء المسؤول التنفيذي المباشر عن السياسة العامة للدولة والقائد العام للقوات المسلحة، ويقوم بإدارة جلسات مجلس الوزراء ويترأس اجتماعه وله الحق بإقالة الوزراء بموافقة مجلس النواب. أما من حيث الصلاحيات إنّ مجلس الوزراء يمارس الصلاحيات الآتية[٢]:

أ- تخطيط وتنفيذ السياسة العامة للدولة والخطط العامة والإشراف على عمل الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة، ولم يتم تحديد هذه الجهات بالاسم في هذه الفقرة.

ب- اقتراح مشروعات القوانين.

ت- إصدار الأنظمة والتعليمات، والقرارات بهدف تنفيذ القوانين.

ث- إعداد مشروع الموازنة العامة ،والحساب الختامي، وخطط التنمية.

ج- التوصية الى مجلس النواب بالموافقة على تعيين وكلاء الوزارات والسفراء، وأصحاب الدرجات الخاصة ورئيس أركان الجيش ومعاونيه ومن هم بمنصب قائد فرقة فما فوق ورئيس جهاز المخابرات الوطني ورؤساء الأجهزة الأمنية.

ح- التفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقيات الدولية والتوقيع عليها أو من يخوله.

رابعاً: المحكمة الاتحادية العليا

إن من مقومات الدولة القانونية هو وجود رقابة قضائية على دستورية القوانين التي يصدرها البرلمان لمراقبة مدى مطابقته مع نصوص الدستور عبر منح الأفراد أو بعض الجهات، حق الطعن أمامها بأي قانون يعتقد أنه مخالف للدستور، ولهذا عمل دستور العراق الدائم لعام ٢٠٠٥ على تحقيق هذا الأمر عبر استحداث محكمة مختصة لهذا الغرض تتمثل بالمحكمة الاتحادية العليا. إن الأساس القانوني لإنشاء هذه المحكمة يعود إلى الأمر رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥، ثم جاء الدستور الدائم يحدد كيفية تكوينها واختصاصاتها والية عملها، فقد قضى الدستور بأن ((المحكمة الاتحادية العليا هيئة قضائية مستقلة مالياً وإدارياً))، ونص كذلك ((تتكون المحكمة الاتحادية العليا من عدد من القضاة وخبراء في الفقه الإسلامي وفقهاء القانون يحدد عددهم وطريقة اختيارهم وعمل المحكمة بقانون يُسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب)). أما فيما يخص اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا فقد افرد الدستور العراقي نصاً صريحاً يحدد بموجبه اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا وهي ما يلي[٣]:

أ- الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة.

ب- تغيير نصوص الدستور.

ت- الفصل في القضايا التي تنشأ عن تطبيق القوانين الاتحادية والقرارات والأنظمة والتعليمات والإجراءات الصادرة عن السلطة الاتحادية ويكفل القانون حق كل من مجلس الوزراء وذوي الشأن من الأفراد وغيرهم، حق الطعن المباشر لدى المحكمة.

(١) محمد عبد الحمزة خوان الحسناوي, **النظام السياسي العراقي ما بعد ٢٠٠٣ الطبيعة، التوجهات، التحديات**, رسالة ماجستير غير منشورة, (بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠٠٨), ص ص١٤١–١٤٢.

(٢) محمد عبد الحمزة, ص ص١٤٣–١٤٤.

(٣) ضياء علاوي عباس, **النظام السياسي العراقي في ظل دستور ٢٠٠٥**, رسالة ماجستير غير منشورة, (بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠١١), ص ص٦٣- ٦٤.

ث- الفصل في المنازعات التي تحصل بين الحكومة الاتحادية وحكومات الأقاليم والمحافظات والبلديات والإدارات المحلية.

ج- الفصل في المنازعات التي تحصل فيما بين حكومات الأقاليم والمحافظات.

ح- الفصل في الاتهامات الموجهة إلى رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الوزراء والوزراء وينظم ذلك بقانون.

خ- المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب.

د- الفصل بين تنازع الاختصاص بين القضاء الاتحادي والهيئات القضائية للأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم وكذلك الفصل في تنازع الاختصاص الذي يحصل بين الهيئات القضائية للأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

خامساً: الاحزاب والكتل السياسية

للأحزاب السياسية دور مهم في صنع القرار السياسي إذ تعد إحدى قنوات المشاركة السياسية للمواطن, وكذا أحد قنوات الاتصال السياسي, فهي تقوم بالتعبير عن اهتمامات الأفراد ومطالبهم وحاجاتهم العامة والعمل على تحقيقها من قبل الحكومة, بفضل الضغط الذي تمارسه الأحزاب على صناع القرار السياسي الرسميين, وكذلك نقل رغبات وسياسات وقرارات الحكومة إلى المواطنين والعمل على تعبئة الجهود والمواقف المتباينة إزاءها, إما دعماً وتأييداً وإما مواجهة ورفضاً[(١)]. وقد تواجدت الاحزاب العراقية في العملية السياسية بشكل فوضوي في ظل التغيب المتعمد لقانون الأحزاب. ومنذ الوهلة الأولى لم تبادر تلك الاحزاب بوضع قانون لها -قانون الاحزاب- الذي قر مؤخراً، ولم تستطيع الاصطفاف أو الائتلاف بشكل وطني، وإنما شرعت إلى التمثل الطائفي منذ بداية التغير، وتغيب دور الدولة، لا سيما الاحزاب العربية، وعلى عكسها الاحزاب الكردية- استطاعت أن تذوب أو تؤجل خلافاتها السياسية التاريخية من أجل بناء الدولة الكردية داخليا تمهيداً لإعلان الاستقلال؛ ليكون اصطفافها اصطفافاً براغماتياً، بإبعاد مستقبلية، مستفيدة من نزاعات الاحزاب العربية، وغياب رؤيتها في بناء الدولة العراقية. منذ ذلك الوقت تنافست الاحزاب السياسية فيما بينها وتصارعت على تمثيل طوائفها ومكوناتها بعيداً عن المشاريع السياسية البنيوية، لتصطف الاحزاب الشيعية ككتلة واحد لتمثيل المكون الشيعي لخوض الاستحقاقات الانتخابية، بالمقابل اصطفت الاحزاب السنية ككتلة واحدة ايضاً لتمثيل المكون السني، ومواجهة الاحزاب الشيعية، ليخوضا المنافسة الانتخابية كقطبين متنافسين طائفياً دون وضع خطة مشتركة لرؤية الدولة المستقبلية وكيفية بنائها؛ ليكن هدفها الاساس هو تمثيل للطائفة بشكل عام للمكسب الانتخابي ليس إلا، لتبتعد بذلك عن العمل الحزبي الحقيقي، وتفشل بذلك في بناء نفسها وتمثيل جماهيرها، قبل أن تفشل في وضع برامجها السياسية والحزبية والانتخابية ورؤيتها في بناء الدولة، ليزداد الصراع والانقسام الداخلي فيما بينها؛ لأنها لم تطمح وتتفق مع بعضها على وضع مشروع

(١) غارو حسيبة, **دور الاحزاب السياسية في رسم السياسة العامة- دراسة حالة الجزائر من ١٩٩٧-٢٠٠٧**, رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة مولود معمري – تيزي وزو, كلية الحقوق والعلوم السياسية, الجزائر, ٢٠١٢, ص٧٧.

وطني وخارطة طريق مشتركة تستطيع عبرها تمثيل مكوناتها، ووضع مشروع لبناء الدولة بشكل صحيح، لتتنافس تنافس وطني شريف بعيداً عن الصراعات الطائفية والقومية[١].

سادساً: منظمات المجتمع المدني

ينبغي على منظمات المجتمع المدني في العراق أن تعمل على إخراج المجتمع العراقي من الهامشية والتغييب السياسي إلى الاشتراك الفعال والايجابي في الحياة السياسية وتقرير مصيره, وبنفس الوقت تسعى إلى القضاء على أبرز المشاكل التي يعاني منها المواطن واشباع الحاجات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية لجميع المواطنين على السواء[٢]. وقد لاقت أنشطة منظمات المجتمع المدني العراقي، اهتمام كبير في المجتمع والرأي العام، فهي تمارس عملية تأهيل وتثقيف وتوعية المجتمع من جهة، والتأثير على صناع القرار السياسي العراقي، للحصول على المكاسب المخطط لها في مجمل اهتمامها من جهة أخرى. وبذلك فان هذه الأنشطة تكون واسطة فاعلة، بين الفرد والحكومة، التي عادة ما تكون منشغلة في الاهتمامات السياسية العليا والدولية والشؤون الاستراتيجية، عن تفاصيل ودقائق حياة المجتمع ومتطلباته، فعبر هذه المكونات ينشط المجتمع المدني، ليكون مكملا للنظام العام، في إطار النهج الديمقراطي، عبر النقاش الحر ونشر الأفكار والرؤى، واقامة المؤتمرات والندوات العامة، وطرح مشروعات التعاون الفكري في ممارسة الخلاف والتوافق وتقريب وجهات النظر، لتمكين الحكومة من اتخاذ القرارات الملائمة لجهة مصلحة الفرد والمجتمع. أن النسيج الاجتماعي المتنوع من الأفراد والمصالح، يستوجب من المنظومة السياسية الدستورية، أن تضمن سماع أصواتهم وتحترم آرائهم[٣]. وتواصل منظمات المجتمع المدني في العراق ضغطها على صناع القرار لا سيما مجلس النواب والمفوضية العليا للانتخابات المستقلة نحو ضرورة تغيير النظام الانتخابي ذي "القائمة المغلقة" إلى القائمة المفتوحة, وحصلت على نتائج طيبة سعيا للوصول إلى حقوق مدنية ومواطنة عادلة ومتساوية بعيدة عن الانتماءات العرقية والدينية، وبمشاركة فعلية للنساء[٤].

---

(١) ميثاق مناحي العيساوي, الاحزاب السياسية العراقية بين تغيب دور الدولة ودعم الإصلاحات, تأريخ النشر ٢٠١٥/٩/٦, تاريخ الزيارة ٢٠١٧\٩\٢٠, متاح على شبكة المعلومات الدولية:
http://annabaa.org/arabic/authorsarticles/3421

(٢) عباس فاضل محمود, دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق, **مجلة الاستاذ**, كلية التربية ابن رشد, العدد, ٢٠٣, بغداد, ٢٠١٢, ص٦٢٦.

(٣) هيثم طالب الحسيني, دور وآليات المجتمع المدني في مسار البناء الديمقراطي السليم للدولة العراقية, **مجلة النبأ**, العدد (٨٤), تاريخ الزيارة, ٢٠١٧/٩/٢١, متاح على شبكة المعلومات الدولية:
http://annabaa.org/nbahome/nba84/017.htm

(٤) منظمة حمورابي لحقوق الانسان, **منظمات المجتمع المدني في العراق وأثرها في التحولات الديمقراطية**, تاريخ الزيارة ٢٠١٧/٩/٢١, متاح على شبكة المعلومات الدولية:
http://www.hhro.org/%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA

فضلاً عن هذه المؤسسات فإن هناك هيئات مستقلة مالياً وادارياً وتؤدي دوراً مهماً في صنع القرار السياسي العراقي وهي: هيئة النزاهة, وهيئة الاعلام والاتصالات, وهيئة اجتثاث البعث, والمفوضية العليا المستقلة للانتخابات, والمفوضية العليا لحقوق الانسان, ودواوين الاوقاف, وديوان الرقابة المالية, ومؤسسة الشهداء, وبيت الحكمة, ومجلس الخدمة العامة الاتحادي. كذلك لا يمكن ان نغفل دور بعض المؤسسات التي تعبر عن الرأي العام العراقي لاسيما الصحافة والاعلام, وجماعات الضغط, في عملية صنع القرار السياسي العراقي, ولكن ما يزال دور هذه المؤسسات ينحصر بنطاق ضيق ومحدود جداً.

أما على المستوى العملي والتطبيقي, فلا يمكن لأي أحد ان يتغافل الدور الذي تقوم به الولايات المتحدة الامريكية من جهة, ومنظمة الامم المتحدة من جهة أخرى في عملية صنع القرار السياسي العراقي. لا شك أن الولايات المتحدة الامريكية تتدخل بصورة معروفة في القرار السياسي العراقي, وذلك عن طريق العديد من القنوات منها قيادة الاركان للقوات المتعددة الجنسيات, والسفارة الامريكية, وحتى الكونغرس الامريكي فإن له رأي في الكثير من القرارات العراقية, لاسيما القرار الذي صدر عن مجلس النواب الامريكي (الكونغرس) المتمثل بتقسيم العراق إلى ثلاث كيانات طائفية وعرقية... ومن الجدير بالذكر أن نشير هنا إلى أن السناتور جون بايدن, الذي قدم قرار التقسيم اعترض غاضباً على منتقدي مشروعه من المسؤولين العراقيين, إذ قال: **((من يظنون انفسهم بحق الجحيم ليقولوا لنا ليس من حقنا ان نبدي رأينا !! ... لقد صرفنا من دمنا ومن مالنا لدعمهم بالالتزام بالدستور ، هكذا كان العقد معهم))**[(١)].

أما فيما يتعلق بدور الامم المتحدة ومجلس الامن في المقدمة، فهي فضلاً عن القرارات السابقة التي اصدرتها لا سيما التي اصدرها مجلس الامن بخصوص اخضاع العراق للفصل السابع والقرارات المتعلقة بحظر الطيران في المناطق الشمالية والجنوبية، فإنها راحت تمارس بعد الاحتلال دوراً بارزاً في العملية السياسية لا سيما بعد صدور قرار مجلس الامن رقم ١٤٨٣ الذي اعترف صراحة بالاحتلال الامريكي للعراق، ثم القرار ١٥٤٦ الذي ينهي رسمياً الاحتلال ويضع جدولاً زمنياً لإجراء انتخاب الحكومة الانتقالية، كما لا يمكن ان تغفل الدور الذي قام به مبعوث الامين العام للأمم المتحدة، السيد الاخضر الابراهيمي في عملية التشكيل النهائي للحكومة الانتقالية الجديدة وتحديد الملامح الاساسية فيها عبر اللقاءات المتعددة التي اجراها مع سلطة الائتلاف واعضاء مجلس الحكم وخرج بعد ذلك بأسماء معينة توضح التشكيلية الوزارية ورئيس الجمهورية ورئيس الوزراء إذ إنَّ كل هذا تم اختياره وترشيحه بناءاً على اعتبارات معينة ذات طابع استراتيجي متوسط وبعيد المدى متمثلة بعدم تهميش دور الامم المتحدة في حل القضايا الدولية لا سيما العراق وانهاء حالة اللاستقرار في العراق وما الى ذلك من اثار سلبية عربياً واقليمياً ودولياً وتوثيق الصلة بما يسمى الشرعية الدولية. ومن اجل اضفاء الشرعية على الحكم العراقي اخذت الامم المتحدة على عاتقها أن تكون طرفاً رسمياً للتنسيق. كما ارتأت أن تقوم بدور استشاري في المهام الجسيمة التي على الحكومة العراقية القيام بها والتي يمكن تحديدها بما يلي[(٢)]:

أ- أن تعم الديمقراطية الحقة بين فئات وأحزاب العراق المختلفة.

ب- أن تضع اسساً ناجحة لتحديد صيغة العلاقة بين الجهات السياسية العراقية المستندة الى فتح الحوار الايجابي بين الجميع.

(١) ابراهيم خليل العلاف, "صنع القرار السياسي في العراق بعد ٩ نيسان ٢٠٠٣ هياكله ومصادره وآلياته", **مركز الدراسات الإقليمية** الندوة الـ (٢٨) حول "الإصلاح والتغيير في العراق ودول الجوار", جامعة الموصل, العراق (١٢ آذار ٢٠٠٨), ص ٢٠.
(٢) المرجع نفسه, ص٢٣.

ت- حل المشكلات الممكن أو المحتمل ظهورها باسلوب التفاهم الحريص مع ضرورة وضع احكام عملية تحول دون اختراق الدولة العراقية الجديدة من قبل ما سمي بـ (العناصر الارهابية) التي تحاول أن تعكر صفو الامن الذي اصبح الضرورة الاساسية للشعب العراقي في الوقت الحاضر.

الخاتمة

لقد بدء الحديث بعد عام ٢٠٠٣ عن التحول الديمقراطي في العراق ويقصد به تراجع نظم الحكم السلطوية اشكالها وألوانها كافة لتحل محلها نظم أُخرى في الحكم تعتمد على الاختيار الشعبي الحقيقي، وعلى المؤسسات السياسية المتمتعة بالشرعية والانتخابات النزيهة كوسيلة لتبادل السلطة والوصول اليها، وكبديل عن حكم الحزب الواحد وانتهاك القوانين والدستور. ولكن هذا التحول لم يكن ثمرة تطور الظروف الذاتية والموضوعية العراقية بل عن طريق التدخل الأجنبي، وعلى الرغم من وجود الاحتلال فقد نظمت العملية السياسية وتم صياغة دستور دائم, الذي يعد مغاير لمعظم الدساتير السابقة على مستوى النظام السياسي وتحديد الصلاحيات للرئاسات الثلاث وعمل السلطة التشريعية والتنفيذية والحقوق والحريات. ومن ثم, فقد رافقت العملية السياسية العراقية لا سيما عملية صنع القرار السياسي العديد من التناقضات والاضطرابات.

نستنتج من كل ما تقدم, أنه كلما اتسعت دائرة المشاركين في عملية صنع القرار السياسي من حيث عدد الافراد, ومن حيث أدوار المؤسسات الدستورية الفعلية, فإن ذلك يكشف عن تطور حقيقي في أداء النظام السياسي نحو الديمقراطية. ومن ثم فإنَّ, احتمال النجاح يصبح أكبر من احتمال الفشل في صنع القرارات السياسية. فالقرار السياسي يعد الركيزة الاساسية لبناء دولة ديمقراطية مدنية وبناء استراتيجية امنية قومية شاملة والتي يتم عبرها تحقيق الامن القومي, هذا إذا كان هناك اتفاق موحد من قبل المعنيين في صنع القرار السياسي في الدولة على وحدة فكرية في قراراتهم, إن المعروف في المرحلة الراهنة هي عدم وجود وحدة فكرية توحد فلسفة وهدف صنع القرار أو هيكلية صنع القرار السياسي العراقي, فضلاً عن التناقض الكبير بين الاطر المؤسساتية في دولة العراق الديمقراطية وخصائص اللاعبين السياسيين الفاعلين في صنع القرار السياسي, فضلاً عن الاختلاف الكبير بين الفئات التي تسيطر على العملية السياسية وعملية صنع القرار السياسي برمتها إذ إن كل فئة لديها مجموعة من القيم والاهداف تعمل على تحقيقها وبشتى الوسائل وعن طريق قنوات اتصال خاصة بها داخلية وخارجية. ومن ثم فإن كل هذه الامور لها تأثيرها السلبي على عملية صنع القرار السياسي العراقي.

ومن جملة ما تقدم فلا بد من مجموعة من توصيات التي ينبغي الأخذ بها:-

١. دعوة مراكز البحوث العراقية من أجل الاهتمام بعملية صنع القرار السياسي والتركيز على مصادره والياته.
٢. تمكين القوى الاجتماعية المهملة من ممارسة دورها الفاعل في صنع القرار والبحث عن وسائل متنوعة لذلك، وتأتي المرأة وقطاع المثقفين والاكاديميين وأساتذة الجامعات في مقدمة تلك القوى الذي ينبغي السماح لها بتعزيز دورها في الحكم والادارة.
٣. إعطاء وسائل الأعلام الفرص الكافية لممارسة دورها في عملية صنع القرار .
٤. وضع فلسفات واضحة تدعم التوجهات في العراق أتجاه المتغيرات الداخلية والخارجية وبما ينسجم مع الثوابت الوطنية.
٥. العمل وبشكل صحيح وجدي على وضع استراتيجية وطنية شاملة والتي يمكن عبرها بناء الدولة وخدمة المجتمع.

المصادر

١. القرآن الكريم, سورة المؤمنون, الآية رقم ١٣.
٢. الدستور العراقي الدائم لعام ٢٠٠٥.
٣. ابراهيم خليل العلاف, صنع القرار السياسي في العراق بعد ٩ نيسان ٢٠٠٣ هياكله ومصادره وآلياته, **مركز الدراسات الإقليمية** الندوة الـ (٢٨) حول "الإصلاح والتغيير في العراق ودول الجوار", جامعة الموصل, العراق, (١٢ آذار ٢٠٠٨).
٤. ابراهيم سعد الدين واخرون, **كيف يصنع القرار في الوطن العربي**, ط٢, بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, ١٩٨٨.
٥. اثير ادريس عبد الزهرة، **مستقبل التجربة الدستورية في العراق**، رسالة ماجستير غير منشورة, بغداد: كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، ٢٠٠٩.
٦. الكفارنة, احمد عارف، "العوامل المؤثرة في عملية اتخاذ القرار في السياسة الخارجية", **دراسات دولية**, العدد الثاني والاربعون, جامعة بغداد (٢٠٠٩).
٧. ناصوري, احمد, "دراسة تحليلية لعملية صنع القرار السياسي", مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية القانونية, المجلد ٢١, العدد الاول (٢٠٠٥).
٨. احمد نوري النعيمي, **السياسة الخارجية**, بغداد: جامعة بغداد, ٢٠٠٩.
٩. احمد يحيى هادي, **الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد ٢٠٠٣**, رسالة ماجستير غير منشورة, بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠١٠.
١٠. اسماعيل صبري مقلد, **العلاقات السياسية الدولية: دراسة في الاصول والنظريات**, الكويت: جامعة الكويت, ١٩٧١.
١١. اسماعيل صبري مقلد، **نظريات السياسة الدولية: دراسة تحليلية مقارنة**، الكويت: جامعة الكويت، ١٩٨٢.
١٢. بسيوني ابراهيم حمادة, **دور وسائل الاتصال في صنع القرارات في الوطن العربي**, بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية, شباط ١٩٩٣.
١٣. بسيوني ابراهيم حمادة، **الصحافة وصنع القرار السياسي في الوطن العربي**، ط١، القاهرة: عالم الكتب المصرية, ٢٠١٢.
١٤. ثامر كامل الخزرجي, **العلاقات السياسية الدولية واستراتيجية الازمة**, عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع, ٢٠٠٩.
١٥. جابرييل ايه. آلموند جي. بنجهام باويل الابن, **السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر نظرة عالمية**, ترجمة هشام عبدالله, ط١, عمان: الدار الاهلية للنشر والتوزيع, ١٩٩٨.

١٦. جيمس اندرسون, **صنع السياسات العامة**, ترجمة عامر الكبيسي, عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة, سنة النشر بلا.
١٧. حمدوش رياض, **تأثير السياسة الخارجية الامريكية على عملية صنع القرار في الاتحاد الاوربي بعد احداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١**, اطروحة كتوراه غير منشورة, جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق والعلوم السياسية / قسم العلوم السياسية, ٢٠١٢.
١٨. رابح سرير عبد الله , **القرار الإداري**, عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع , ٢٠١٢.
١٩. زهير شكر، **الوسط في القانون الدستوري: القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، ط٣، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٩٤.
٢٠. سعيد الصديقي, **صنع السياسة الخارجية المغربية**, اطروحة دكتوراه غير منشورة, المغرب: جامعة محمد الاول, كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية, ٢٠٠٢.
٢١. سليم بطرس جلدة, **الاستراتيجيات الحديثة لإدارة الأزمات في ظل عالم متغير**, عمان: دار الراية للنشر والتوزيع, ٢٠١٠.
٢٢. شتاتحة عائشة, **ثقافة المنظمة كاحد العوامل المؤثرة في عملية صنع القرار**, الجزائر: الملتقى العلمي الدولي صنع القرار في المؤسسة الاقتصادية, جامعة عمار ثليجي بالاغواط, ١٤-١٥ ابريل ٢٠٠٩.
٢٣. ضياء علاوي عباس, **النظام السياسي العراقي في ظل دستور ٢٠٠٥**, رسالة ماجستير غير منشورة, بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠١١.
٢٤. عابدي محمد السعيد, **محاضرات نظرية القرار: الجانب النظري**, محاضرات القيت على طلبة الدراسات العليا في جامعة محمد الشريف مساعدية – سوق اهراس, الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية والتجارية, السنة الأولى, ٢٠١٥.
٢٥. محمود, عباس فاضل, دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز البناء الديمقراطي في العراق, **مجلة الاستاذ**, كلية التربية ابن رشد, العدد, ٢٠٣, ٢٠١٢.
٢٦. عبد المعطي محمد عساف, **مقدمة إلى علم السياسة**, ط٣ , عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع, ١٩٨٧.
٢٧. عبدالخالق شامل محمد, **عملية صنع القرار في السياسة الخارجية الامريكية انموذج العراق ٢٠٠٣**, رسالة ماجستير غير منشورة , بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية , ٢٠٠٥.
٢٨. غارو حسيبة, **دور الاحزاب السياسية في رسم السياسة العامة- دراسة حالة الجزائر من ١٩٩٧-٢٠٠٧**, رسالة ماجستير غير منشورة, جامعة مولود معمري – تيزي وزو, كلية الحقوق والعلوم السياسية, الجزائر, ٢٠١٢.
٢٩. الربيعي وظاهر, غيث سفاح متعب و قحطان حسين, "ماهية الأزمة الدولية .. دراسة في الأطار النظري", **مجلة العلوم السياسية**, جامعة بغداد, العدد ٤٢, (٢٠١١).
٣٠. فكرت نامق عبد الفتاح, **سياسة العراق الخارجية في المنطقة العربية ١٩٥٣_١٩٥٨**, بغداد: دار الرشيد للنشر, ١٩٨١.
٣١. فيصل بن فهد بن محمد البراهيم, **العوامل المؤثرة على مشاركة الموظفين في صنع القرار وعلاقته بمستوى أدائهم**, رسالة ماجستير غير منشورة, الرياض: كلية الدراسات العليا قسم العلوم الادارية, جامعة نايف العربية للعلوم الامنية, ٢٠٠٨.

٣٢. السامرائي, قتيبة مخلف عباس, "آليات الانظمة السياسية في صناعة القرار السياسي", **مجلة سر من رأى**, المجلد الرابع , العدد ب١٠, جامعة تكريت, كلية التربية سامراء, ايار (٢٠٠٨).
٣٣. كاظم هاشم نعمه, **العلاقات الدولية**, بغداد: شركة اياد للطباعة، ١٩٨٧.
٣٤. خضر, ماجد حميد, "مقومات السياسة الخارجية القطرية: دراسة في السلوك السياسي", مركز الدراسات الدولية, **دراسات دولية**, العدد التاسع والاربعون, جامعة بغداد, (٢٠١١).
٣٥. الرمضاني, مازن، "في عملية اتخاذ القرار السياسي الخارجي"، **مجلة العلوم القانونية والسياسية**، المجلد الثاني، العدد٢، جامعة بغداد, (١٩٧٩).
٣٦. مجلس النواب العراقي ، محضر الجلسة (٧) في ٢٠٠٨/١٠/٤.
٣٧. محمد بن ابي بكر بن عبدالقادر الرازي, **مختار الصحاح**, ط١, بيروت: دار الكتاب العربي, ١٩٧٩.
٣٨. محمد طه بدوي, **مدخل الى علم العلاقات الدولية**, القاهرة: الدار المصرية للطباعة, ١٩٧١.
٣٩. محمد عبد الحمزة خوان الحسناوي, **النظام السياسي العراقي ما بعد ٢٠٠٣ الطبيعة، التوجهات، التحديات**, رسالة ماجستير غير منشورة, بغداد: جامعة بغداد, كلية العلوم السياسية, ٢٠٠٨.
٤٠. محمود خيري عيسى, **المدخل في علم السياسة**, ط٣, القاهرة: مكتبة الانجلو _المصرية, ١٩٦٦.
٤١. معن عبدالقادر آل زكريا، **آلية صنع القرار السياسي والاستراتيجي الولايات المتحدة الامريكية الشركات وجماعات الضغط انموذج العراق**، بغداد: دار الصقر للطباعة النشر والتعليم, ٢٠٠٥.
٤٢. منظمة حمورابي لحقوق الانسان, منظمات المجتمع المدني في العراق وأثرها في التحولات الديمقراطية, تاريخ الزيارة ٢٠١٧/٩/٢١, متاح على شبكة المعلومات الدولية:http://www.hhro.org/%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%B1%D8%A7%D9%82-%D9%88%D8%A3%D8%AB%D8%B1%D9%87%D8%A7-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%88%D9%84%D8%A7%D8%AA/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA
٤٣. مهدي زغرات, **دور الفواعل غير الرسمية في تقويم السياسة العامة المحلية في الجزائر**, رسالة ماجستير غير منشورة, الجزائر: جامعة محمد خضير – بسكرة, كلية الحقوق والعلوم السياسية / قسم العلوم السياسية, ٢٠١٤.
٤٤. ميثاق مناحي العيساوي, الاحزاب السياسية العراقية بين تغيب دور الدولة ودعم الإصلاحات, تأريخ النشر ٢٠١٥/٩/٦, تاريخ الزيارة ٢٠\٩/٢٠١٧م, متاح على شبكة المعلومات الدولية: http://annabaa.org/arabic/authorsarticles/3421
٤٥. هيثم طالب الحسيني, دور وآليات المجتمع المدني في مسار البناء الديمقراطي السليم للدولة العراقية, مجلة النبأ, العدد (٨٤), تاريخ الزيارة, ٢٠١٧/٩/٢١, متاح على شبكة المعلومات الدولية:http://annabaa.org/nbahome/nba84/017.htm
٤٦. محمد واكرام, ياسين وانس, "صنع القرار السياسي الامريكي", **مجلة مدد الاداب**, العدد السابع, بلا سنة.

الدبلوماسية الدينية للمملكة المغربية إتجاه إفريقيا: الآليات والمنافسة

The Religious Diplomacy of the Kingdom of Morocco Towards Africa: Mechanisms and Competition

زكرياء أزم
جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية والاجتماعية والاقتصادية المحمدية
ziko.ouzo1991@gmail.com

الملخص:

أصبحت القارة الإفريقية تحتل مكانة هامة في السياسة الخارجية لعدة قوى دولية، سواء التقليدية أو الصاعدة وحتى الإقليمية، إذ تعتبر إفريقيا إقليماً قطبياً هاماً نظراً لما تتوفر عليه القارة من موارد طبيعية، إضافة إلى أنها تعتبر مكاناً خصباً لنشر الأفكار والتوجهات، والمملكة المغربية ووعياً منها بكل هذا، وبكل ما عرفته القارة من تطورات منذ نهاية الحرب الباردة، أصبحت تشتغل في إطار سياستها الخارجية إتجاه إفريقيا وفق مقاربة شمولية تتناول جميع المجالات، إذ تعتمد على آليات وأدوات مختلفة تختلف بإختلاف المجالات المتناولة، ويعتبر المجال الديني-الروحي من بين المجالات التي تحظى بأهمية كبيرة في السياسة الخارجية المغربية إتجاه إفريقيا، نظراً للإرتباط التاريخي الوثيق والعلاقات الضاربة بجذورها بعمق التاريخ بين المملكة والبلدان الافريقية.

وتبعا لهذا توظف المملكة عدة آليات دينية للحافظ على الروابط التاريخية التي تجمع المغرب بأشقائه الأفارقة، وتعزيز مكانة المغرب الدينية في القارة، ومن بين الأليات تلعب إمارة المؤمنين دورا محورياً بإعتبارها اللاعب الأول والدائم في هذا الجانب، وقد عمدت إمارة المؤمنين إلى الرقي بهذا العلاقات عن طريق إحداث آليات جديدة - مؤسسة محمد السادس للعلماء الافارقة ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين- والتي تضاف إلى رابطة علماء المغرب السينغال، وتشكل لنا هذه آليات ما يعرف بالدبلوماسية الدينية للمغربية.

وفي خضم المنافسة التي تعرفها القارة الإفريقية في جميع المجالات بين القوى الدولية والإقليمية، تلقى آليات الدبلوماسية الدينية المغربية منافسة شرسة في هذا المجال من بعض القوى التي لها إشعاع ديني، كالعربية السعودية في فكرها الوهابي والجمهورية الإيرانية في مذهبها الشيعي، وتوظف كل من السعودية و إيران آليات عديدة من أجل نشر أفكارهما ومعتقداتهما، غير أن ما يعاب على كلا النموذجين هو تصديرهما لخطاب ديني متشدد معادي لبعضهما يحتوي مضامين تشجع على العنف والتطرف، وعلى العكس من هذا تنشر آليات الدبلوماسية الدينية المغربية خطاباً دينياً معتدلاً وسطياً قائماً على التسامح والتعايش بين الأديان.

الكلمات المفتاحية: الدبلوماسية الدينية – الآليات والمنافسة- المغرب- الوهابية السعودية- التشيع الإيراني .

Abstract

The African continent has become as an important place to the foreign policy of the traditional, emerging and regional powers. For the sake of their natural resources availability, and also as a perfect place to spread ideas and trends. Kingdom of morocco recognized all the changes and évolutions also the transformations that took a place in Africa after the cold war. Consequently its reroute their foreign policy compass toward the continent, according to a holistic approach that included all spheres and fields (economic, social, political,…etc). and it considered a religious-spiritual Domain as the major factor arena to be working on it towards Africa, what with historical link and strong relationships between the kingdom and the rest of African countries.

Therefore the kingdom of morocco employed so many techniques and methods to maintain the good relations with another African countries and also to strengthening its religious position in the continent. One of these methods is "Ema'rat Al Mominin" which is the main and permanent pivotal player in this field, "Ema'rat Al Mominin" creates too many institutions like (Mohammed VI Foundation for African Oulema, Mohammed VI Institute of Imams Morchidines Formation,…etc) for the express purpose of improve the relations. This is what the Moroccan religious diplomacy is all about.

However there's an aggressive ruthless compétition between the international and the regional powers that trying to impact Africa in all useful and available fields. Accordingly, Moroccan religious diplomacy find itself under pressure from some international powers that have religious radiation. Like the kingdom of Saudi Arabia whose have some wahhabism and salafism views, also the Islamic Republic of Iran and the shia doctrine. Both of those countries utilize methods and techniques to disseminate their views and beliefs, however they both export a radical religious speech besides Encourages violence, conversely Moroccan religious diplomacy that tell Moderate religious speech Calls for peaceful coexistence.

Keywords : religious diplomacy – compétition and methods -- Morocco – Saudi wahhabism – Iran shiasm.

المقدمة:

على الرغم من أن المغرب هو عضو مؤسس لمنظمة الاتحاد الإفريقي في ثوبها القديم منظمة الوحدة الافريقية، إلا أنه ظل لسنوات خارج هذا الإطار المؤسساتي لأسباب يعلمها الجميع مرتبطة بسيادته الوطنية، وقد اختار المغرب سياسة المقعد الشاغر هذه نظرا للظروف التي كانت سائدة أنداك سواء على المستوى الداخلي للمملكة أو على مستوى النظام الإقليمي الإفريقي، وعلى الرغم من هذا فالمغرب لم يكن يوما بعيدا عن القارة الافريقية ومشاكلها فقد انخرطت المملكة في تدبير الشأن الإفريقي عبر عدة آليات.

وفي هذا الإطار نهج المغرب سياسة خارجية منفتحة على مختلف الأقطار الافريقية مرتكزة على التفاعل النابع من حسن التوظيف لعدد من الآليات والفاعلين حسب المجالات المستهدفة؛ وتتنوع آليات المملكة وأدواتها بتنوع المجالات إذ تعتمد في المجال الديني الروحي آليات مختلفة عن ما تعتمده في المجال السياسي أو الاقتصادي، وهذا التنوع في المجالات والآليات يخلق لنا أنواع متعددة من الدبلوماسية بين دبلوماسية اقتصادية ودبلوماسية دينية.

وفي الجانب الديني الروحي يعود إلى المغرب الفضل في نشر الإسلام السني المالكي في تخوم القارة السمراء عبر الزوايا برعاية رسمية من سلاطين وملوك المغرب، وهو ما أثمر في النهاية عن امتداد الإسلام داخل القارة الافريقية، ويتجلى ذلك في الترابط الصوفي بين الزوايا المغربية وشقيقاتها في إفريقيا، فتعلق العديد من دول القارة خصوصا غرب إفريقيا بالمغرب لهو خير دليل على هذا الإرث التاريخي الذي راكمه الجانبان[1].

فقد استطاع المغرب الحفاظ على مكانته المتميزة التي يحظى بها على المستوى الإفريقي والمبنية على أسس دينية وروحية عميقة، عبر سعيه الدائم والمتجدد إلى تعميق وتعزيز العلاقات مع بلدان إفريقيا جنوب الصحراء التي كانت دائما ولاسيما بلدان غرب إفريقيا مرتبطة بشكل كبير بالموروث الديني المغربي الذي تشبعت منه ومن أفكاره، وكان هذا عبر تفعيل المملكة المغربية للعديد من الأليات التي أنيط بها تعزيز العلاقات المغربية الافريقية في بعدها الروحي.

ونظراً لاعتبارها من الأقاليم القطبية الهامة أصبحت إفريقيا تحظى بإهتمام كبير في السياسة الخارجية لعدة قوى دولية وإقليمية، هذا الإهتمام تولد عنه منافسة شرسة بين القوى التي تسعى لكسب نفوذ في القارة، وفي خضم هذه المنافسة الشرسة التي تعرفها إفريقيا يواجه النموذج الديني الروحي المغربي منافسة قوية من نماذج دينية روحية أخرى تسعى بدورها لتوسيع نفوذها في القارة، ومن أبرز النماذج التي تعد منافسة للمغرب في المجال الديني الروحي بإفريقيا نجد النموذج الوهابي السعودي والإيراني الشيعي.

هذا وتكمن أهمية الدراسة في معرفة مدى نجاح الدبلوماسية المغربية في مواكبة التحولات التي شهدتها القارة الافريقية بشكل عام والدبلوماسية الدينية على وجه الخصوص، إضافة إلى معرفة تموقع المملكة المغربية في سباق المنافسة بالقارة الافريقية على المستوى الديني الروحي مع باقي النماذج الدينية الأخرى سواء الوهابية السعودية أو التشيع الإيراني.

وبناءا على كل ما سبق تطرح العديد من التساؤلات داخل وحدة الإشكالية التالية: ما مدى قدرة الآليات والأدوات التي توظفها المملكة المغربية في إطار سياستها الخارجية المرتبطة بالجانب الديني والتي تسمى بالدبلوماسية الدينية في تعميق مكانة المملكة لدى بلدان القارة، وما مكانة النموذج الديني الروحي المغربي في سباق المنافسة بالقارة الافريقية مقارنة بالنموذجيين الوهابي السعودي والشيعي الإيراني.

المطلب الأول : آليات الدبلوماسية الدينية المغربية إتجاه إفريقيا:

[1] - محمد غومريس، **السياسة الخارجية المغربية مقاربة ابستمولوجية وتجريبية**، ط١ (الرباط: دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع،٢٠٠١) ص ١٥.

تعتمد المملكة المغربية على سياسة خارجية مرتكزة على آليات متنوعة ومتعددة حسب كل مجال ومتطلباته، وفي المجال الديني توظف المملكة مجموعة من الأليات والأدوات في نسق تفاعلي تشكل لنا ما يعرف بالدبلوماسية الدينية، والتي تعرف بأنها مجموعة من الآليات والأفراد لهم إشعاع ديني-روحي تسعون من خلاله إلى خدمة مصالح بلدهم وقضاياه الهامة، وذلك من خلال أنشطتهم وتحركاتهم.

وعلى رأس الآليات التي تقوم عليها الدبلوماسية الدينية المغربية تعد إمارة المؤمنين الأبرز والأكثر ثبات واستمرارية، وقد قد انبثق عن إمارة المؤمنين آليات فرعية أخرى تساهم في تطوير العلاقات المغربية الإفريقية، إضافة إلى الزوايا وما تلعبه من أدوار، وفي هذا المطلب سنتناول الأليات التي تعتمدها السياسة الخارجية المغربية في شقها الديني الروحي والتي تسمى بالدبلوماسية الدينية.

الفقرة الأولى: إمارة المؤمنين والمؤسسات المتفرعة عنها:

أولا: إمارة المؤمنين:

إن السمات الدينية للسلطة الملكية المغربية معروفة جدا، تتلخص أساسا في النسب الشريف وفي البيعة، فعن طريق النسب يشترك السلطان في المعجزة النبوية، كما تحقق البيعة له الإجماع حول شخصه[2]. فالنفوذ الروحي لأمير المؤمنين على الرعايا المغاربة، يمتد ليشمل الدول الإفريقية وخاصة الدول المتواجدة في غرب إفريقيا والتي تجمعها بالمغرب روابط دينية وروحية باعتبار أمير المؤمنين سليل النبي عليه السلام .

من هنا فالمؤسسة الملكية المتجسدة في أمير المؤمنين تعتبر الفاعل الرسمي في صنع القرار السياسي الخارجي، لهذا فالملك يعد في النظام السياسي المغربي المركز الذي تدور حوله جميع أجهزة السلطة في الدولة، وقد انعكس هذا على الدبلوماسية المغربية التي تظهر كمجال محفوظ لرئيس الدولة بفعل الصلاحيات القانونية التي منحت للمؤسسة الملكية، والمتمثلة أولا؛ في احتكارها لاستعمال الرموز الدينية، في حين تتجلى الثانية، في قدرة أجهزة المخزن على ترجمة المفاهيم السياسية إلى ممارسات حقيقية[3].

بالإضافة إلى طابعها الدبلوماسي والاقتصادي، اكتست الزيارات الملكية إلى البلدان الإفريقية، سواء غرب القارة أو شرقها، رمزية دينية خاصة، إذ تم التحرك الدبلوماسي للملك محمد السادس ليس بوصفه رئيسا لدولة أو ملكا فقط، بل أيضا بصفته أميرا للمؤمنين؛ وانعكس ذلك من خلال مرافقة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للملك في زياراته إلى بعض هذه الدول الإفريقية إذ عادة ما يكون وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ضمن الوفد الرسمي المرافق للملك ، وكذا العمل وبأمر من جلالة الملك على تأطير ديني للقيمين في كل من تونس، وليبيا، ومالي، التي تعاني من انعكاسات سلبية للتطرف الديني.

هذا وتعرف زيارات الملك القيام بعدة أنشطة في إطار الطقوس الخاصة بأمير المؤمنين، إذ يقوم جلالته بالالتقاء ببعض الطرق النشيطة هناك مثل التيجانية، إضافة إلى توزيع نسخ من المصحف الشريف برواية ورش، إذ وزع ١٠ ألاف نسخة في غينيا بيساو ومثلها في السينغال والكوت ديفوار ومالي.

كما يقوم جلالته بترميم بعض المساجد وتدشين أخرى، إذ أشرف أمير المؤمنين في أخر زيارة له لدولة الكوت ديفوار مرفوقا برئيس الجمهورية الحسن درامان واتارا، في أبيدجان بحي "تريشفيل"، على إعطاء انطلاقة أشغال بناء مسجد، تفضل جلالته وأطلق عليه اسم "مسجد محمد السادس"، ويمتد هذا المسجد الذي سيتم إنجازه في أجل ٣٤ شهرا، على مساحة ٢٥ ألف متر مربع، وسيضم قاعتين للصلاة (للرجال والنساء)، وطاقة استيعابية تقدر بأزيد من ٧٠٠٠ من المصلين، ومكتبة وقاعة للندوات، وجناح إداري ومدرسة قرآنية، وسكن للإمام، ومركب تجاري وموقف للسيارات وكذا فضاءات خضراء، كما أن أمير المؤمنين يؤدي صلاة الجمعة في مساجد البلدان الافريقية في إطار الطقوس الخاصة بإمارة المؤمنين.

وفي كل البلدان، حضر الفعل الديني مؤثرا في العلاقات الثنائية رغم أن الإسلام يشكل أقلية دينية في بعض دول شرق إفريقيا، ولأن الأمر يتعلق بمجال سيادي لهذه البلدان، فقد حصر المغرب خدماته الدينية في بناء مجال الأمن

---

٢ - عبد الله حمودي، **أنثروبولوجية الملكيات: الملكية المغربية نموذجا**، ترجمة محمد العفراني، ط٢: (الدار البيضاء: منشورات وجهة نظر، مطبعة النجاح الجديدة، ٢٠٠٣) عدد ١٩-٢٠ ربيع وصيف، ص٣.

٣ - جون واتربوري، **أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية**، ترجمة: عبد الغني أبو العزم وآخرون، ط٣: (مؤسسة الغني للنشر، مطبعة فضالة، ٢٠١٣)، ص٥٠.

الروحي لمحاربة التطرف الديني، وتكوين أئمة ومرشدين دينيين مهمتهم تصحيح صورة الإسلام ومحاربة التأويلات المتطرفة التي تغذي العنف٤.

وتلعب إمارة المؤمنين دورا كبير في محاربة العنف والتطرف وذلك من خلال إشعاع الديني ونشر التدين المعتدل الوسطي، وقد أكد جلالة الملك محمد السادس في الرسالة التي وجهها للقمة الفرنسية الافريقية حول السلم والأمن، «أن التصدي بفعالية للتمظهرات العنيفة للتطرف والظلامية في منطقة الساحل والصحراء يكتسي نفس الأهمية التي يكتسيها الرجوع إلى منابعها واجتثاث أسبابها المعنوية ومرجعياتها العقدية المزعومة، إن الحفاظ على السلم والاستقرار والأمن في المنطقة رهين بصيانة الهوية الثقافية والحوزة الدينية التي مكنت شعوبها من العيش بتناغم على مدى قرون عديدة، لقد أخذ المغرب على عاتقه حماية الإسلام السني الذي يدعو إلى الاعتدال والتسامح والانفتاح، والذي اعتنقته شعوب المنطقة عبر تاريخها، معتمدا في ذلك على الوشائج الروحية العريقة التي تربطه ببلدان منطقة الساحل وعلى مؤسسة إمارة المؤمنين، علاوة على تجربته الناجحة في مجال إصلاح الحقل الديني»٥.

وفي هذا السياق فقد أنشأ أمير المؤمنين آليات مؤسساتية أخرى من أجل تعزيز التعاون مع البلدان الافريقية في المجال الديني وتعميق مكانة المملكة، كمؤسسة محمد السادس للعلماء الافارقة ومعهد محمد السادس لتكوين الأئمة والمرشدين الدينيين، علاوة على رابطة علماء المغرب السينغال التي أنشأت من طرف الراحل الحسن الثاني.

ثانيا: معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات:

ووفقا للسياسة الفعالة التي تبناها المغرب في موضوع المواجهة العملية للإرهاب والتطرف بأفريقيا، دشن الملك محمد السادس بتاريخ ٦ جمادى الثانية ١٤٣٦هـ الموافق ٢٧ مارس ٢٠١٥ «معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات» وتهدف هذه المؤسسة حسب الوزارة المكلفة بالشؤون الدينية المغربية إلى تكوين وإعداد نخب دينية جديدة وطنية وأجنبية، وفق المقاربة المغربية المبنية على ضرورة الحفاظ على المرجعية الدينية المرتكزة على إمارة المؤمنين والعقيدة الأشعرية والمذهب المالكي والتصوف المستمد من سلوك الإمام الجنيد، و التي هي ثوابت مشتركة تنتمي أسسها إلى المغرب بالنسبة لمجموع أهل بلدان أفريقية الغربية.

وفي هذا الاتجاه وحفاظاً على هويته المتميزة بالوسطية والاعتدال والتسامح، وتحصينا له من نزعات التطرف اعتمد المغرب لتأهيل حقله الديني وتجديده، إستراتيجية مندمجة وشمولية ومتعددة الأبعاد يشكل تأهيل القيم الديني أحد أركانها الأساسية، هذا المعهد رافد أساسي في هذا التأهيل على هدي الثوابت الدينية والروحية للمملكة، وفي احترام للمقومات الخاصة لكل بلد يتكون فيه أئمته من البلدان التي للمغرب معها مقومات دينية وروحية مشتركة.

كذلك يهدف التكوين الديني بالمعهد إلى الارتباط الوثيق بالهوية المغربية المتميزة بالوسطية والاعتدال والتسامح ونبذها للتشدد والتطرّف، مع احترام تام للمقومات الخاصة لكل بلاد الأئمة الخاضعين للتكوين بالمعهد، وهو ما يعني من جهة، أن المملكة المغربية تسعى لتصدير نموذجها الديني لخارج دول غرب أفريقيا التي تتبنى المذهب المالكي، ليصل إلى دول شرق القارة التي تتبع المذهب الشافعي ومع مناطق تداخل المذاهب الأخرى، ومن جهة ثانية، تهدف إلى تخريج المعهد طاقات بشرية أفريقية محلية مكونة دينيًا، تستطيع مواجهة التشيّع الذي أخد يتوغّل تدريجيًا في أفريقيا مع ازدياد استقطاب إيران للبعثات العلمية الطلابية وربطها بالمرجعيات الدينية الشيعية في طهران ومدينة قُم مركز التشيع٦.

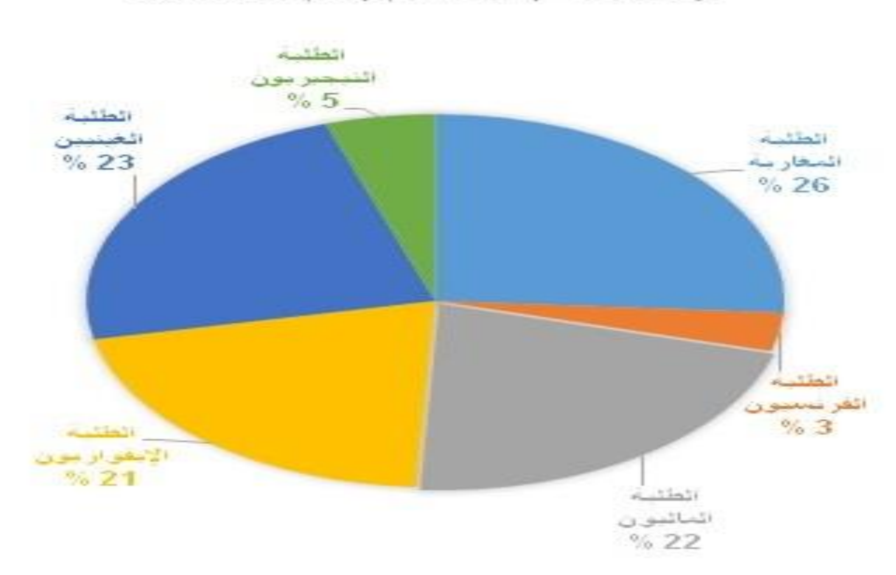
وقد شهدت السنة الأولى من التكوين بـ«معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات» حضورًا لافتا لكثير من الجنسيات للتكوين في المجال الشرعي، فقد بلغ عدد الطلبة الإجمالي بالمعهد ٩٦١ طالب برسم سنة ٢٠١٦، ويشكل الطلبة المغاربة نسبة ٢٦% من العدد الإجمالي للطلبة بالمعهد، بينما تتوزع باقي النسبة (٧٤%) كما هو موضح في الشكل التالي.

---

٤ – إحسان الحافظي، **الحقل الديني ... دبلوماسية الملك**، ١٧ ديسمبر ٢٠١٦، موقع جريدة الصباح، تم تصفح الموقع بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٧، في http://assabah.ma/166097.html.

٥ – مقتطف من نص الرسالة الملكية التي وجهها صاحب الجلالة محمد السادس **للقمة الفرنسية الافريقية حول السلم والأمن**، في ٧ دجنبر ٢٠١٣.

٦ – نفس المرجع أعلاه.



الشكل رقم ١: جنسيات الطلبة وأعدادهم المسجلين في معهد محمد السادس لتكوين الأئمة برسم سنة ٢٠١٦[٧]

يبدو أن النموذج المغربي لمحاربة الفكر المتطرف والإرهاب، يلقى إقبالاً متزايدا على المستوى القاري، حيث يعد توصل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية بثلاث مراسلات رسمية من كل من وزارة الشؤون الدينية بالجمهورية التونسية والأمانة العامة للشؤون الدينية بجمهورية غينيا كوناكري ومعهد الإمامة والخطابة التابع لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالجمهورية الليبية، بشأن تكوين الأئمة والاستفادة من الخبرة المغربية في عمارة المساجد والاستفادة من دورات تكوينية في مجال تدبير الشأن الديني، إلا خير دليل على نجاح التجربة المغربية في تدبير الحقل الديني[٨].

ثالثا: مؤسسة محمد السادس للعلماء الافارقة:

صدر في ٧ رمضان ١٤٣٦ الموافق لـ ٢٤ يونيو ٢٠١٥ الظهير الشريف رقم ١,١٥,٧٥ الذي يتعلق بإحداث مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة وذلك اعتبارا للروابط الدينية والتاريخية والثقافية التي تجمع المغرب بإفريقيا باعتباره جزءا لا يتجزأ منها، وتعد هذه المؤسسة أكبر مؤسسة دينية بالقارة وتجمع ٩٩ عالما وعالمة أفارقة من ٣٠ دولة، إلى جانبهم ٢٠ عالما وعالمة مغاربة.

وتسعى المؤسسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ✓ توحيد وتنسيق جهود العلماء المسلمين، بكل من المغرب وباقي الدول الإفريقية، للتعريف بقيم الإسلام السمحة ونشرها وترسيخها؛
- ✓ القيام بمبادرات في إطار كل ما من شأنه تفعيل قيم الدين السمحة في كل إصلاح تتوقف عليه عملية التنمية في إفريقيا سواء على مستوى القارة أو على صعيد كل بلد؛
- ✓ تنشيط الحركة الفكرية والعلمية والثقافية في المجال الإسلامي؛
- ✓ توطيد العلاقات التاريخية التي تجمع المغرب وباقي دول أفريقيا والعمل على تطويرها؛
- ✓ التشجيع على إقامة المراكز والمؤسسات الدينية والعلمية والثقافية؛
- ✓ إحياء التراث الثقافي الإفريقي الإسلامي المشترك من خلال التعريف به ونشره والعمل على حفظه وصيانته؛

---

٧ – هذه الإحصائيات صادرة عن معهد محمد السادس لتكوين الأئمة، عبر الموقع الرسمي، تم تصفح الموقع بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٨ في http://www.habous.gov.ma.

٨ – زكرياء أقنوش، **محاور إستراتيجية الملك محمد السادس لإعادة تموقع المملكة المغربية داخل المنتظم الدولي**، ط١ (الرباط، مطبعة الأمنية، ٢٠١٤) ص ٢٠٥-٢٠٦.

✓ ربط الصلات وإقامة علاقات التعاون مع الجمعيات والهيئات ذات الاهتمام المشترك.

ويأتي إنشاء هذه المؤسسة رغبة من أمير المؤمنين الملك محمد السادس، في المحافظة على وحدة الدين الإسلامي وصد التيارات الفكرية والعقدية المتطرفة، وفتح فرص لتبادل الآراء بين علماء القارة الإفريقية وتنمية مدارك الناس العلمية والمعرفية، كما ستعزز مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة الروابط التاريخية والدينية والحضارية بين المملكة المغربية وباقي الدول الإفريقية، وستحرص على حماية العقيدة الإسلامية والوحدة الروحية للشعوب الافريقية من كل النزاعات والتيارات والأفكار التضليلية التي تمس بقدسية الإسلام وتعاليمه ومقاصده.

أكد الأستاذ **شارل سان برو**[٩]: أن مؤسسة محمد السادس للعلماء الافارقة جاءت لتعزز الدور الذي يضطلع به المغرب في مجال ضبط وتأطير الحقل الديني في مواجهة التطرف، وقال أيضا إن هذه المؤسسة تشكل تتويجا لمسلسل وتندرج ضمن إستراتيجية وضعت بدعم من صاحب الجلالة الملك محمد السادس من أجل تعزيز الروابط الدينية بين المغرب وإفريقيا، مشيرا إلى أن المؤسسة تندرج في اطار السياسة الافريقية التي أضحت محورا استراتيجيا للدبلوماسية المغربية، وأضاف أن كافة أجزاء إفريقيا الفرانكفونية والانجلوفونية والناطقة بالبرتغالية، ممثلة في هذه المؤسسة مما يبرهن على التأثير المتنامي للمملكة في هذه القارة، مذكرا بأن صاحب الجلالة أكد في خطابه أن هذه المؤسسة تعد لبنة إضافية في التوجه الاستراتيجي للارتقاء بعلاقات التعاون السياسي والاقتصادي، التي تجمع المغرب بعدد من الدول الإفريقية الشقيقة إلى شراكة تضامنية فعالة في مختلف المجالات[١٠].

رابعا: رابطة علماء المغرب السينغال:

أنشئت هذه الرابطة في الثالث عشر من شهر رمضان المبارك عام ألف وأربعمائة وخمسة من الهجرة، أي في سنة ١٩٨٥ ميلادية، وتم إعلان الرابطة تحت قبة البرلمان المغربي في الرباط بحضور وفد سنغالي من العلماء والفقهاء والمثقفين، أما الدافع من تأسيس هذه الرابطة فهو رغبة البلدين المسلمين في ترجمة التعاون الثقافي والفكري في عدة ميادين، وخاصة نشر الدعوة الإسلامية بالحكمة والموعظة، والعمل الجدي لتبادل الخبرات بين علماء البلدين في مجالات شتى، وأيضا التوسع في نشر المذهب المالكي، الذي هو السائد في البلدين باعتباره من أكبر مذاهب أهل السنة، وكذلك تفعيل دور المدارس العتيقة في المغرب والسنغال بتحفيظ القرآن الكريم، وحفظ المتون وتدريسها إلى جانب المدارس العصرية، ولإحياء التراث وخدمة المخطوطات، وتبادل الدعاة والمحاضرين١١.

عندما تولى محمد السادس الحكم بالمغرب حرص أشد الحرص على مواصلة العلاقات مع التيجانية السنغالية بتنظيم اللقاءات الثنائية وتوجيه الرسائل إلى ملتقياتها واحتضان شيوخها وزعمائها، كما أن شيوخ ومقدمي الزوايا التيجانية السنغالية ظلوا يعدون ملك المغرب شريفا وأميرا للمؤمنين، وعندما قام الملك محمد السادس بأول جولة أفريقية له، حرص شيوخ الطائفة التيجانية على دعوة الأتباع لتخصيص استقبال يليق بمقام أمير المؤمنين كما فعل من قبل مع أبيه الحسن الثاني وجده محمد الخامس عندما زارا السنغال؛ هذا ولا يقتصر نشاط الرابطة على المغرب والسنغال فقط رغم أن اسمها يشير إلى ذلك، فنشاطها يتجاوز حدود البلدين إلى أقطار في غرب إفريقيا ووسط القارة، إذ أن القانون الأساسي للرابطة يتضمن مادة، تعلن أن باب الانخراط مفتوح لدول افريقية أخرى.

الفقرة الثانية: الزاوية التيجانية نموذج:

حافظت المملكة المغربية منذ قرون على صلات قوية بجيرانها في جنوب الصحراء، وكانت أبرز حلقات الوصل بينهما تتمثل بشكل جلي في الزوايا والطرق الصوفية، التي تمكنت من خلال توظيفها للعامل الديني الإسلامي بمد قنوات الحوار والتواصل وصيانة نسيج العلاقات الحضارية والسياسية بين المغرب وإفريقيا، إذ وجد هذا الأسلوب الديني قبولا من

---

٩ – **شارل سان برو** المدير العام لمركز الدراسات الاستراتيجية بباريس وأستاذ مختص في قضايا الإسلام بجامعة باريس ديكارت.

١٠ – تصريح **شارل سان برو المدير العام لمركز الدراسات الاستراتيجية بباريس** لوكالة المغرب العربي للأنباء حول إنشاء مؤسسة محمد السادس للعلماء الافارقة.

١١ – عمر عبد السلام، **دور رابطة علماء المغرب السينغال في نشر الفضيلة ومحاربة كل تيار مخالف لجوهر التوحيد**، في حوار لجريدة الشرق الأوسط، العدد ٨٠٦٠، الجمعة ٢٢ دجنبر ٢٠٠٠، تم تصفح الموقع بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١٨ في:
http://archive.aawsat.com/details.asp?article=18546&issueno=8060#.WRHvMUUpzIU

طرف الأفارقة، ساعد على تغلغل طقوس الزوايا المغربية وتعاليمها الصوفية في الجزء الجنوبي والغربي لإفريقيا بشكل خاص، مما جعلها تلعب دورا تاريخيا في مواجهة حركات التبشير المسيحية التي غمرت القارة الافريقية[12].

وأمام هذا الواقع حرص ملوك المغرب عبر التاريخ على مواصلة رعاية المنتسبين إلى الطرق الصوفية بهذه البقاع والعناية بهم، وذلك من خلال العمل على الحفاظ والارتقاء بالرابطة الروحية والتعاقد الوجداني الذي يجمع سكان هذه المجتمعات الافريقية بمؤسسة إمارة المؤمنين[13]؛ وفي هذا الصدد يقول جلالته: «بوصفنا أميرا للمؤمنين، وحاميا لحمة الملة والدين، فإننا متمسكون بالحفاظ على هذه الرعاية لكم، والارتقاء بها إلى ما تستحقه من سابغ العناية، حريصين على ترسيخ الروابط الروحية الأخوية بين بلدانكم الشقيقة، وقياداتها الحكيمة وبين المغرب، لا نبتغي من ذلك سوى تحصين الإسلام السني السمح، النقي من البدع الضالة، ومن التطرف الأعمى، والتسيس المغرض»[14].

لقد كانت المدينة المغربية العتيقة فاس المكان الذي اختاره شيخ الطريقة التيجانية "سيدي أحمد التيجاني" لكي يقيم به زاويته الصوفية التي أصبحت إحدى الزوايا الأكثر شهرة واستقطابا في تاريخ إفريقيا ومنطقة المغرب العربي، هذا المتصوف الكبير الذي ازداد بقرية "عين ماضي" منحدرا من قبيلة أمازيغية تدعى "تيجان" بمنطقة تلمسان بالجزائر، الذي استقر بفاس سنة ١٧٨٩ ميلادية وأسس بها سنة ١٨٠١ الزاوية التيجانية، ثم أقام بهذه المدينة إلى حين وفاته، هذه الزاوية التي توجد في قلب حي استراتيجي تتجمع فيه أغلب الأنشطة التجارية على مقربة من جامع القرويين وغير بعيد من ضريح مولاي إدريس[15].

وقد انتقلت الطريقة التيجانية إلى دول إفريقيا جنوب الصحراء عبر بعض المريدين الشناقطة، خاصة محمد الحافظ العلوي الشنقيطي، الذي تتلمذ على يد مؤسس الطريقة التيجانية بفاس، وقد أعاد المغرب في عهد الملك محمد السادس صياغة علاقته بالتيجانيين وبطريقتهم نظرا للدور الديني والدبلوماسي الذي تلعبه هذه الطريقة في خدمة المصالح الوطنية وعلى رأسها قضية الوحدة الترابية ومحاولة جعل هذه الزاوية قناة دبلوماسية مع دول غرب إفريقيا[16].

أما فيما يخص الدور الدبلوماسي الذي تقوم به الزاوية التيجانية في تكييف علاقة إفريقيا بالمنطقة المغاربية خاصة مع المغرب يمكن القول بأن هذه الزاوية تلعب دورا هاما ومحددا لا يستهان به في توجيه هذه العلاقات الإقليمية؛ وعليه فقد دعا الملك محمد السادس في العديد من خطبه إلى ضرورة التوظيف الجيد للنفوذ الروحي للمملكة المغربية وما يتطلبه هذا التوظيف من المزيد من الدعم المادي والمعنوي للطرق الصوفية وخاصة الطريقة التيجانية التي أصبحت موضوع نزاع وتنافس بين المغرب والجزائر[17].

ففي الجمع العام لمنتسبي إلى الطريقة التيجانية الذي عقد بالعاصمة الروحية والثقافية فاس أواخر شهر يونيو ٢٠٠٧، أكد كل التيجانيين الأفارقة على الدور الذي تقوم به هذه الزاوية في تمتين الروابط الخاصة بين المغرب وإفريقيا، وفي هذا السياق كان قد صرح المدير العام السابق لليونسكو السنغالي السيد أمادو مختار امبو بأن الطريقة التيجانية اطلعت بدور جوهري في التقريب التاريخي بين المغرب وإفريقيا ولاسيما السنغال، كما أكد بأنه إذا كانت العلاقات بين المغرب وإفريقيا جد عريقة، فإنها تعززت بفضل الطريقة التيجانية على اعتبار أن الآلاف من الأفارقة يعتبرون زيارة مدينة فاس واجبا دينيا من أجل استكمال حجهم إلى مكة، وفي نفس الإطار أشار من جانبه السيد سيرين عبد العزيز سي الإبن الناطق باسم الخليفة العام للتيجانيين بأن الطريقة التيجانية ساهمت بشكل كبير في إشعاع الإسلام واللغة العربية بإفريقيا، وأن دورها الهام في تعزيز الدبلوماسية الشعبية بين الشعب المغربي والشعوب الإفريقية معروف من لدن الجميع[18].

ومن هنا يستنتج الدور الدبلوماسي الذي تلعبه الطريقة التيجانية في دعم وإحياء العلاقات المغربية الافريقية، ومحاولة المغرب تشجيع الدبلوماسية الروحية التي تقوم بها الطريقة التيجانية في النزاع المفتعل حول الصحراء من خلال العمل

---

١٢ – عادل مساوي، **علاقة المغرب بإفريقيا جنوب الصحراء بعد انتهاء القطبية الثنائية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس، أكدال، الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، السنة الجامعية ٢٠٠٢-٢٠٠٣، ص٧٨.

١٣ – محمد الهاطي، **دينامية البعد الروحي في العلاقات المغربية الإفريقية**، مجلة قوت القلوب، العدد ٤، ٢٠١٣، ص١٧٠.

١٤ – مقتطف من الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في الاجتماع العام للطريقة التيجانية المعقدة بمدينة فاس يوم ٢٧ يونيو٢٠٠٧

١٥ – عبد الالاه الشباكي، **العلاقات المغربية الإفريقية في المجال الديني:الطريقة التيجانية نموذجا**، مجلة أدليس، العدد ٦، ٢٠١٣، ص١٧.

١٦ – محمد مجد، **السياسة الافريقية في ضوء المتغيرات الجديدة**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، السنة الجامعية ٢٠١٣-٢٠١٤، ص٣٥.

١٧ – حياة زلماط، **الدبلوماسية الروحية رهان جديد نحو إفريقيا**، مجلة شؤون إستراتيجية، العدد السابع – أكتوبر/ دجنبر ٢٠١٢، ص ٤٧-٤٨.

١٨ – عبد الالاه الشباكي، **العلاقات المغربية الإفريقية في المجال الديني**، مرجع سابق، ص ١٩.

على الدفع بالمنتسبين التيجانيين الالتفاف حول ضريح الولي سيدي أحمد التيجاني بفاس والعمل على كسب رهان المنافسة مع الجزائر حول استقطاب أتباع الطريقة التيجانية بإفريقيا[19].

إضافة إلى هذه الآليات التي تشكل الدبلوماسية الدينية المغربية اتجاه إفريقيا هناك آليات أخرى تتجلى في وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إضافة إلى المجالس العلمية، ودار الحديث الحسنية والتي تعتبر مؤسسة للتعليم العالي والبحث العلمي يعهد إليها بمهمة تكوين العلماء والباحثين في مجال الدراسات الإسلامية العليا المتخصصة والمعمقة، ويعهد إليها بالإضافة إلى ذلك، بمهمة تنمية البحث العلمي في مجال العلوم الإسلامية والفكر الإسلامي وعلم مقارنة الأديان والفقه المقارن...، ولا تقتصر على تكوين المغاربة فقط بل تساهم في تكوين طلبة من مختلف المعمور ونخص بذكر الطلبة الأفارقة الذين يأتون إلى الدار التكوين في مختلف التخصصات التي توفرها، مستفيدين بذلك من المنح التي يقدمها لهم المغرب الذي تربطهم به روابط روحية وحضارية عريقة في التاريخ، إضافة إلى جامعة القرويين التي تم نقلها إلى وصاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بموجب الظهير الشريف رقم ١,١٥,٧١ المؤرخ في السابع من شهر رمضان وحدد الظهير الملكي طريقة إعادة تنظيم جامعة القرويين، وتحديد مهامها، وقائمة المؤسسات والمعاهد التابعة لها، وكيفيات سيرها، ونظام الدراسة والتكوين بها، معتبرا أنها تظل متمتعة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي.

المطلب الثاني: مكانة المملكة في المنافسة في المجال الديني-الروحي بإفريقيا:

وكما سبق وأشرنا فالمملكة توظف في إطار الدبلوماسية الدينية والروحية عدة آليات من أجل المحافظة على مكانتها الدينية في القارة التي تتمتع بها منذ زمن وتدعيمها، غير أن هذه الآليات تصطدم بسياسات خارجية لبلدان أخرى تتناول نفس المجال وبقيم وأفكار مخالفة، ففي القارة الافريقية وجد المغرب نفسه محط منافسة من قبل المملكة العربية السعودية والتي تسعى لنشر منهجها القائم على الوهابية وذلك بتوظيف وتسخير إمكانيات هامة، غير أن النموذج الوهابي يشوبه الكثير من المؤاخذات في اعتماده على خطابات متشددة أعطت شرعية للأعمال المتطرفة، وليس الوهابية فقط فالمملكة تواجه أيضا تحديا لا يقل خطورة يتمثل في المد الشيعي بقيادة إيران، التي تحاول كسب نفوذ في إفريقيا عبر توفير الغطاء الديني الإيديولوجي للمنتسبين لشيعتها، وفي هذا المطلب سنحاول إبراز المنافسة التي يواجهها المغرب في المجال الديني والروحي مع كل من الوهابية السعودية من جهة والمد الشيعي الإيراني من جهة أخرى.

الفقرة الأولى: المنافسة مع الوهابية السعودية:

قد دخل الإسلام لإفريقيا في نفس الزمن الذي ظهر فيه بشبه الجزيرة العربية، عبر المسلمين الذين هاجروا إلى الحبشة (إثيوبيا حالياً) عام ٦١٥م هربًا من الاضطهاد والتعذيب، ومنذ ذلك الحين أصبح للإسلام وجود في إفريقيا، والإسلام في إفريقيا انتشر بالتسامح والمحبة، مما دفع الكثيرين من الأفارقة إلى إتباع المذهب الصوفي، لكن خلال السنوات الماضية بدأ الفكر الوهابي ينتشر في القارة السمراء حتى أصبح الإسلام الذي يُمارس الآن في إفريقيا مختلفًا عن بدايته، حيث حل التشدد مكان السماحة والرحمة.

والعربية السعودية لها بُعد وتأثير دينيين نظرا لكونها تحوز الكعبة الشريفة التي تعد أبرز الأماكن المقدسة في العالم، وهذا ما جعلها تعتبر نفسها راعية للإسلام في العالم، وقد عملت على نشر الإسلام في نموذجه الوهابي في عدة مناطق في العالم، وإفريقيا واحدة من المناطق الهامة التي لطالما هدفت العربية السعودية إلى نشر فكرها الوهابي فيه. والوهابية هي التيار السلفي الثالث بدأت في نجد أوائل القرن الثامن عشر ميلادي على يد محمد بن عبد الوهاب ويدور نشاطها المركزي حول الدعوة والمستندة حرفيا على مصادرها، وقد سعت هذه الحركة إلى إنشاء مدارس دينية تروج لأفكارها رافضة البدع وتقديس الأشخاص ورجال الدين والتعاليم الصوفية وكما تبنت العداء الطائفي ضد الشيعة[20].

قامت المملكة السعودية ولمدة عقود بالعمل على التمويل المالي والأدبي والثقافي للأقليات المسلمة في البلاد المختلفة من قارة آسيا وأوروبا وإفريقيا، لم يكن الدعم من شركات خاصة أو من أموال خيرية فحسب، بل كان بشكل مُنظم ومنهج من قبل العائلة المالكة نفسها "آل سعود"، بحيث كان الهدف خدمة الأقلية المسلمة في مختلف البلاد، ولكن أيضًا كان نواة لنشر الوهابية، وبدأ الدعم المالي والثقافي في الثمانينيات من القرن الماضي، حيث قامت الحكومة السعودية بأموالها ببناء

١٩ – أحمد الأزمي، **دور الزاوية التيجانية في تمتين الروابط بين مدينة فاس وإفريقيا جنوب الصحراء**، ط١ (الدار البيضاء، مطبعة النجاح الجديدة، ١٩٩٥) ص٢٤٧.

٢٠ – عبير شوقي ذكي، **العلاقة بين الدين والسياسة في افريقيا: دراسة لبعض حركات الإسلام السياسي والأصولية المسيحية**، ط١ (القاهرة، المكتب العربي للمعارف، ٢٠١٥) ص ٢٣.

المدارس والمساجد والمدارس الدينية الملحقة بالمساجد ومراكز التدريب والتعليم الديني ومراكز الشباب، ليتحول المنهج السلفي من منهج هامشي في قرى إفريقيا الفقيرة إلى كونه التيار المنتشر في المجتمعات الإسلامية كلها٢١.

وتجدر الإشارة أنه في البداية كان هناك مركز للدراسات القرآنية ينشر الإسلام بشكل سلمي في القارة خلال القرنين الخامس عشر والسادس عشر، لكن هذه التعاليم تبدلت مع بروز بن عبد الوهاب في شبه الجزيرة العربية، وولادة السعودية فمع اكتشاف النفط في شبه الجزيرة العربية وازدهار صناعة البترول، ازدادت ثروة السعودية ونفوذها، مما ساعدها في نشر الفكر الوهابي بإفريقيا، حتى أصبحت الوهابية تحديًّا لجذور الهوية الإفريقية.

وتعمل المملكة العربية السعودية على نشر فكرها في القارة السمراء من خلال عدة آليات ومؤسسات ومن أشهر تلك المؤسسات: الندوة العالمية للشباب، هيئة الإغاثة العالمية، لجنة مسلمي إفريقيا، مؤسسة الحرمين الخيرية والتي تعمل في دول مثل تنزانيا، نيجريا، زنجبار، إثيوبيا، الصومال، دول الغرب الإفريقي أيضًا، هذا ويمكن وصف شبكة المدارس والجمعيات الخيرية التي تنتشر عبر العالم وفي إفريقيا بالخصوص والممولة من قبل الوهابيين بأنها قنابل موقوتة، إذ سمح الانتشار لهذه المدارس بتغلغل مبادئ الوهابية في إفريقيا، وتتناقض هذه المبادئ مع سماحة الإسلام، مما يؤدي إلى تمكين العنف والتطرف بالقارة، ولأن التصوف في إفريقيا يعزز التسامح واحترام الأديان الأخرى يتعرض أصحابه لهجمات مستمرة من قِبَل الوهابيين.

هذا وقد أثارت تحركات المملكة العربية السعودية في إفريقيا مؤخرا حفيظة العديدين، إذ كتب موقع غلوباليست الأمريكي الجمعة ٣ فبراير ٢٠١٧ بعنوان «ماذا سيفعل ترامب بالمملكة العربية السعودية»، أشار فيه إلى أن الرئيس الأمريكي الذي تعهّد باستئصال الإرهاب الإسلامي المتطرف لايمكنه أن يقف مكتوف الأيدي إزاء النشاطات السعودية في أفريقيا، وذكر المقال أن المملكة العربية السعودية قد مولت التيار الإسلامي المحافظ في الحياة الدينية والسياسية لأفريقيا وأضاف قد لا تموّل السعودية العنف بشكل مباشر في أفريقيا ولكنها تعزز الكراهية المعادية التشيع، إضافة إلى أن السعودية أطلقت ودون خجل واحدة من أكبر الحملات الدبلوماسية في التاريخ وعلى مدى نصف القرن الماضي عندما أنفقت قرابة ١٠٠ مليار دولار على التيارات الإسلامية المتشددة٢٢.

إن دور المملكة العربية السعودية في دعم الحركات والجماعات التي تتبنى الوهابية التي تتحول إلى سلفية جهادية، على مستوى العالم أصبح واضحا وجليا، يمكن الرجوع لما كتبه جهاد عودة حول الدعم والتمويل السعوديين لنشر هذا الفكر المتطرف، حيث يقول: تسعى السعودية إلى نشر الوهابية، التفسير السعودي المتطرف وغير المتسامح للإسلام، بأدبياتها ومدارسها عبر العالم...بهدف ثابت، عبر تسليح الشباب المسلم بالثقة الكاملة في تفوق النظام الإسلامي على الأنظمة الأخرى٢٣.

كذالك يبرز دور العديد من الأشخاص، والمنظمات الخيرية السعودية والتي عملت على دعم الخلايا الإرهابية، مثل الشيخ صالح كامل ومجموعته دلة البركة والذي دعم العديد من الحركات الإرهابية، في القارة، وبخاصة في نيجيريا بالتعاون مع عادل باترجي، ومؤسسة البركة المالية التي أسست فرعا خاصا بها في الصومال لتمويل هذه الجماعات، والتي أسسها بن لادن ومنظمة الإغاثة الإسلامية الدولية، و وكالة الأمير سلطان بن عبد العزيز للمساعدات، وهي منظمة على علاقة مباشرة بالعديد من المنظمات الإرهابية وعلى رأسها القاعدة٢٤.

وهناك علاقة وثيق لما تقوم به السعودية من نشر للفكر الوهابي من خلال تحركاتها في إفريقيا وتنامي الحركات والجماعات المتشددة مثل بوكو حرام، فليس هناك أي شك في أن السعودية لها تأثير كبير على تطور الوهابية في شمال نيجيريا، حيث كان أحد أهم القوى الرئيسية المحركة لها أبو بكر غومي أحد كبار القضاة، صاحب الميول السلفية لحركة إزالة٢٥ التي تأسست في عام ١٩٧٨، وكانت لغومي علاقة دائمة بالسعودية، وكان قد مثل نيجيريا في اجتماعات رابطة العالم المسلم التي أسستها الرياض في الستينيات، كما كان أحد العاملين في المجلس الاستشاري للجامعة السعودية في

---

٢١ – أميرة جمال، **القوة الناعمة لأل سعود: الوهابية في العالم**، مقال منشور في موقع نون بوست بتاريخ ماي ٢٠١٧، تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١٠/١٠: https://www.noonpost.org/content/17956

22 – James M. Dorsey, Will Trump Do About Saudia arabia ? the globalist, February 2017.

٢٣ – نبيل شكري، **بوكو حرام السلفية الجهادية في إفريقيا**، ط١ (القاهرة، المكتب العربي للمعارف،٢٠١٥) ص ١١٦-١١٧.

٢٤ – عبير شوقي ذكي، **العلاقة بين الدين والسياسة في افريقيا: دراسة لبعض حركات الإسلام السياسي والأصولية المسيحية**، مرجع سابق ٢٤١.

٢٥ – **إزالة** هي الحركة السلامية الإصلاحية الوحيدة والكبرى في غرب أفريقيا، وهي حركة الإحياء الديني الأكثر تأثيرا ونفوذا في نيجيريا، كما امتد تأثيرها ونفوذها إلى النيجر وتشاد والكمرون وغانا والسودان، وقد تأسست في عام ١٩٧٨ في شمال نيجيريا.

المدينة المنورة في نفس الفترة، وتلقى جائزة الملك فيصل عام ١٩٧٨، وبدأت السعودية في دعم حركة إزالة ماديًّا بشكل كبير، مما ساعد الحركة على شن هجمات ضد الصوفية، وهي أحد الأشكال الإسلامية التي كانت ولا تزال قائمة على نطاق واسع في شمال نيجيريا، وظهر زعيم آخر للوهابية في شمال نيجيريا، وهو جعفر محمود آدم، بدأ واعظًا للشباب في حركة إزالة، وتخرج من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة عام ١٩٩٣، وعاد لنيجيريا ليصبح عالمًا سلفيًّا ويتخرج الكثير من تحت يديه.

ومن ثم، فإن حركة بوكو حرام لا تمثل إلا إحدى هذه الحالات، التي بدأت مسالمة لنشر الوهابية، ثم لجأت إلى العنف في مرحلة أخرى، إذ بدأ الإستيلاب الفكري الوهابي السعودي لنيجيريا عبر إنشاء البنوك الإسلامية، والجامعات والمدارس الإسلامية، وأخيرا الكثير من النشاطات الاقتصادية الكبرى في الداخل النيجري، ومن بين المؤشرات المهمة حول تورط المملكة العربية السعودية على المستوى الرسمي وغير الرسمي، إصرار بوكو حرام على الحوار مع الحكومة النيجيرية في ٢٠١٢ بوساطة سعودية وعلى أرض السعودية، كشرط لبدء المفاوضات مع الحكومة الفيدرالية النيجيرية؛ بالإضافة إلى هذا، فإن لمحمد يوسف مؤسس حركة بوكو حرام علاقات قوية بالسعودية[٢٦].

إضافة إلى هذا فالتأثير السعودي كان عظيم الأثر على الصوماليين، فإضافة للمنح الدراسية في السعودية، قدمت لهم منح مالية شديد السخاء، وقد هدفت إلى منع الصومال من التنقيب عن البترول في أراضيها، إذ قدمت لها النفط مجاناً، وهو ما أتاح لها التدخل في الشؤون الصومالية[٢٧]، كما كان للفكر الوهابي مكانة في الوعي الفكري لدى قيادات حركة الاتحاد الإسلامي في الصومال التي تأثر قياداتها بأفكار السيد قطب، وبينما البعض الأخر بالأفكار الوهابية وكانت تهدف إلى تأسيس دولة إسلامية في القرن الإفريقي.

وتشكل السياسة الخارجية للسعودية في إفريقيا تهديدا من خلال ما تنشره من أفكار الظلامية، إضافة إلى أنها تعد منافساً للمغرب وآلياته الدينية في إفريقيا، غير أن المغرب يتبنى رؤيا تختلف كل الاختلاف عن ما تروج له الوهابية في افريقيا، فالمغرب وعن طريق آلياته ينشر النموذج الديني الوسطي المعتدل المرتكز على مبادئ التعايش الإنساني بين الديانات والحضارات، ومحاربة التطرف الديني والإرهاب ومحاولة نبذ التأويلات المغلوطة عن الإسلام التي من خلالها ينتشر الفكر المتطرف.

الفقرة الثانية:المنافسة مع إيران والمد الشيعي:

لا شك أن إيران لم تعد دولة عادية كباقي دول العالم، لكنها أصبحت قوة إقليمية لا يستهان بها وأمست دولة مثيرة للجدل بسياساتها الخارجية، وبتوجهاتها الأيديولوجية، وبتعاطف الكثيرون معها، وبمشاكل وعداء الفاعلين الدوليين ضدها، خاصة أن طهران لم تعد تكتف بمحيطها الإقليمي بل صارت تسعى لتوطيد علاقاتها مع دول لدراسة أهداف ومحددات العلاقات الإيرانية الدوليةً المختلفة وإذا أخذنا أفريقيا أنموذجا فإننا سنجد بالفعل مدى تشعب المصالح الإيرانية وأبعاد تداخلها وربما تصادمها مع مصالح العديد من القوى الأخرى سواء كانت إقليمية أو دولية[٢٨].

بعد نجاح الثورة الإيرانية أواسط القرن الماضي، سعت إيران جاهدة لمدّ نفوذها الشيعي خارج أراضيها، وإن تغيرت أساليبها لتحقيق ذلك من الشكل الصريح لنموذج تصدير الثورة إلى التغلغل في صورة منظمات خيرية، ومؤسسات اجتماعية، مروراً بالكتب والمنشورات، حيث شرعت إيران في السعي لتحقيق العديد من الأهداف الأخرى، وفى مجالات متعددة، فبدأت تتوغل في البلدان الإسلامية في جمهوريات آسيا الوسطى ومنطقة الشرق الأوسط وإفريقيا؛ بدعوى (وحدة العالم الإسلامي) مستخدمة في ذلك وسائل عدة، منها الابتعاث الدراسي لإيران، ووجود احتكاك واتصال مباشر، والتوظيف المادي، واستثمار العلاقات السياسية، والملحقات الثقافية في توزيع المطبوعات وإقامة المدارس والحسينيات وإحياء المآتم، وأعطت أولوية في إفريقيا بلا استثناء بل قام زعماؤها بزيارة إليها لتصدير الثورة وتجذير المذهب الرافضي فيها[٢٩].

والجدير بالذكر أن الاهتمام الإيراني بالقارة الافريقية بدأ خلال عقد الستينيات من القرن الماضي، وبشكل متزامن مع حصول اغلب الدول الافريقية على استقلالها، وبعد قيام الثورة الإسلامية الإيرانية والاضطرابات التي أعقبتها، وانشغال

٢٦ – نبيل شكري، **بوكو حرام السلفية الجهادية في إفريقيا**، مرجع سابق، ص ١١٦.

٢٧ – عبير شوقي ذكي، **العلاقة بين الدين والسياسة في افريقيا**، مرجع سابق ٢٤٠.

٢٨ – فهد مزبان خزار الخزار، **التوجه الإيراني إزاء إفريقيا: رؤية جيوبوليتيكية**، مجلة الدراسات الإيرانية، العدد ١٤، السنة ٢٠١١، ص ١٩.

٢٩ – سيدو غاشي، **قبل أن ينتشر التشيع في الصومال الغربي**، يناير ٢٠١٢، تم تصفح الموقع بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١١:
http://www.somaliatodaynews.com/port/2010-01-04-21-40-35/2-2010-01-04-21-38-42/2587-2012-01-05-09-47-05.html

إيران في حربها مع العراق تراجعت العلاقات الإيرانية – الافريقية وأصاب دورها هناك بنوع من التدهور الذي استمر حتى وصول التيار الإصلاحي بزعامة محمد خاتمي إلى سدة الرئاسة في إيران في ١٩٩٧ حيث أتجه هذا النظام إلى تنشيط السياسة الإيرانية في افريقيا في اطار انفتاح نظام خاتمي على العالم بطريقة برغماتية متحررة إلى حد ما من القيود الأيديولوجية ٣٠.

ظلت إفريقيا ومنطقة القرن الإفريقي تشكل منذ قيام الثورة الإيرانية محورا مهما في أوليات السياسة التوسعية الإيرانية لمد نفوذها إلى خارج أراضيها، بحيث اعتبرتها إيران ساحة رحبة ومثمرة لأنشطتها، وتهدف إيران في إفريقيا إلى تحقيق عدة أهداف أهمها ما يتعلق بنشر التشيع، إذ تهدف إلى تصدير الثورة الإسلامية من خلال المؤسسات الإيرانية أو المراكز الثقافية التي تنشر الفكر الشيعي، وتعزيز نفوذها من خلال نشر جهودها في البلاد الإسلامية والمجتمعات الإسلامية التي تعيش في شرق افريقيا، نشر المذهب الشيعي ودعم وتحريك الشيعة في المنطقة بهدف خلق قواعد محلية موالية لإيران باعتبارها مرجعية حوزتها الدينية، من أجل الضغط على الحكومات الوطنية٣١.

هذا ولا يمكن فصل طبيعة التميز في الشخصية الإيرانية على المستوى الاجتماعي عن أبعاد السياسة الخارجية، فأفكار تلك السياسة دائما ما كانت بنت بيئتها، وتميزت عبر سنوات طويلة من السياسة الخارجية، بأنها سياسة تستمد من الصبر والمطاولة والنفس الطويل أسسا خاصة بها في توظيف أدوات السياسة الخارجية٣٢؛ وتتعدد الأدوات التي تنفذ من خلالها إيران سياستها الخارجية، فهناك دبلوماسية القوة الناعمة والمساعدات التنموية، ودبلوماسية النفط، ودعم العلاقات التجارية والاقتصادية، والأدوات الثقافية والدينية والعقائدية والتمدد الشيعي، حيث استخدمت إيران مجموعة من المؤسسات الرسمية والمنظمات الخيرية في تنفيذ أهدافها٣٣.

١/السفارات والمراكز الثقافية: تلعب الملحقات الثقافية التابعة للسفارة الإيرانية دورا كبيرا في دعم التغلغل الإيراني داخل منطقة القرن الإفريقي عن كريق استغلال المال في نشر التشيع، وذلك بدعم الجمعيات والأنشطة الثقافية والفنية الهادفة للتعريف بالثقافة الإيرانية، والتأثير على الفئات الفقيرة والمهمشة٣٤.

٢/المساعدات التنموية: تدرك إيران أنها ليست بقوة عظمى ذات قدرات عسكرية واقتصادية عالمية كبيرة، بيد أنها تطمح إلى أن تكون قوة إقليمية مؤثرة، وتعمل على خلق النموذج الإيراني الذي يستطيع جدب اهتمام وتأييد المجتمع الدولي، ولعل سياسة المساعدات التنموية تعد من أبرز هذه الأدوات التي تستخدمها الدبلوماسية الإيرانية لتحقيق هذه الغاية، وبناء على ذلك، تحاول إيران أن تستخدم برنامج التعاون الدولي لتحقيق أهداف سياستها الخارجية اتجاه القارة الافريقية، أي أن سياسة المساعدات التنموية التي تقدمها للدول الافريقية تمثل تطبيقا عمليا لمفهوم القوة الناعمة، وعملت إيران على ضخ أموال طائلة لبلدان القارة الافريقية، وتصدير النفط بأسعار زهيدة، وتقوم بتطوير البنية التحتية، وإنشاء المصانع٣٥.

٣/تأسيس تيارات شيعية: لا يقتصر دور المراكز الثقافية الإيرانية في دعم الأنشطة الثقافية لنشر التشيع، إنما يتعداها لتمويل تيارات فكرية بهدف إعدادها للتأثير مستقبلا في سياسات الدول الافريقية، ويعتبر التشيع في الوقت الحاضر هو السلاح الإيراني لكسب الدعم والتأييد في الشوارع السنية، وهو وسيلة تستخدم من قبل إيران للترويج لأيديولوجيتها ونموذجها في السياق الأوسع للشرق الأوسط، ويكشف التشيع مدى طائفية إيران ومشروعها الثيوقراطي المذهبي وسعيها إلى تحقيقه، وبأنها المرجع الديني والسياسي في العالمين العربي والإسلامي٣٦.

عبر هذه الأليات وغيرها تسعى إيران إلى زيادة نفوذها في افريقيا خصوصا على المستوى الديني، فهي تسعى إلى نشر التشيع في إفريقيا وبالأخص منطقة شرق إفريقيا، وتستغل إيران في سياستها لنشر التشيع في إفريقيا العديد من الحركات

---

٣٠ – فهد مزبان خزار الخزار، **التوجه الإيراني إزاء إفريقيا: رؤية جيوبوليتيكية**، مرجع سابق ص١٩.

٣١ – سامي السلامي، **التغلغل الإيراني في منطقة القرن الإفريقي**، مركز المزماة للدراسات والبحوث، ١٩ فبراير ٢٠١٧، المقال منشورة على جزئين في الموقع الرسمي للمركز، http://almezmaah.com/، تم تصفح الموقع في ٢٠١٧/١٠/١٠.

٣٢ – ياسر عبد الحسين، **السياسة الخارجية الإيرانية، مستقبل السياسة في عهد الرئيس حسن روحاني**، ط١ (بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠١٥) ص ٢١.

٣٣ – شريف شعبان مبروك، **السياسة الخارجية الإيرانية في افريقيا**، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط١ (أبوظبي، العدد ١٦٦، ٢٠١١) ص٦٣.

٣٤ – سامي السلامي، **التغلغل الإيراني في منطقة القرن الإفريقي**، مرجع سابق.

٣٥– شريف شعبان مبروك، **السياسة الخارجية الإيرانية في افريقيا**، مرجع سابق، ص ٦٤–٦٥.

٣٦ – سامي السلامي، **التغلغل الإيراني في منطقة القرن الإفريقي**، مرجع سابق.

والجماعات؛ ففي إثيوبيا مثلا تستغل الأحباش، هي فرقة باطنية تنسب إلى زعيمها عبد الله بن محمد العبدري الهرري الحبشي ويُطلِق الأحباش على أنفسهم اسم جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية، ويقدّمون أنفسهم على أنهم من أهل السُنّة، إلا أنهم يخالفونهم في العديد من المسائل العقدية والفقهية، يُعتبر عبدا لله الهرري المولود عام ١٩١٠م في مدينة هرر الإثيوبية، هو المؤسس لحركة الأحباش، وقد درس أصول الفقه وحفظ القرآن وهو ابن سبع سنوات، واستقر في مكة المكرمة لفترة زمنية قصيرة، وتعرّف هناك على عدد من العلماء، ثم ذهب إلى الشام ودرس في المسجد الأموي في دمشق علوم الحديث، وظهر نشاطه في سوريا عام ١٩٥٠م، ثم انتقل إلى لبنان، وهناك وجد المأوى والنصير، واستغل ظروف الحرب الأهلية اللبنانية وتمكن من نشر أفكاره وكوّن أتباعه المنتشرين في العالم اليوم، حيث أسس جمعية عالمية هي جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية عام ١٩٨٣م، ولهذه الجمعية أكثر من ٣٣ فرعا في أنحاء العالم خارج لبنان، بجانب فروعها بالداخل، وتعتبر جمعية المشاريع الخيرية الإسلامية هي واجهة نشاط الأحباش[٣٧].

هذا وتوظف إيران أيضا في بلدان أخرى مؤسسات أخرى مثل مركز أهل البيت في جيبوتي والذي يعد من أهم المراكز التي تنشر التشيع والأكثر نشاطا في جيبوتي والذي يقوم بأنشطة دعوية من قبيل الندوات والملتقيات، إضافة إلى حسينية الرسول الأعظم، وجمعية النور التي تعد فاعل أساسي في المجتمع المدني للبلاد، والمركز الثقافي لجماعة المستبصرون، ومؤسسة جعفر الصادق للبحوث التي تعنى بالمجال العلمي.

ونتيجة لسياسة تصدير الثورة التي تنهجها إيران فإن علاقاتها مع المملكة المغربية طبعها المد والجزر، بعد الثورة على نظام الشاه محمد رضا بهلوي، ورفض المغرب تسليمه لطهران بعد قبول لجوئه السياسي، ذهب الأمر لحد القطيعة خصوصا بعد اعتراف طهران بجبهة البوليساريو ردًّا على الدعم المغربي للعراق في حربها ضد إيران، لتعود العلاقات إلى مسارها السليم عام ١٩٩١ بسحب اعتراف طهران بالبوليساريو، ويتم تبادل الزيارات الدبلوماسية على أعلى مستوى من الجانبين، أهمها زيارة الوزير الأول المغربي عبد الرحمان اليوسفي لطهران في ٢٠٠١.

وفي إفريقيا فالمملكة وانطلاقا من دور إمارة المؤمنين في إفريقيا ومنطقة غرب إفريقيا تحديدا وما يمثله المغرب من بعد روحي للأشقاء الأفارقة، وتشكل التحركات الشيعية في إفريقيا تهديدا حقيقيا للإسلام السني المعتدل الذي تنشره المملكة والقائم على نبذ العنف، فإيران تنشر التشيع في إفريقيا عبر دعمها لحركات وجماعات قد تهدد أمن هذه البلدان.

خاتمة:

من خلال دبلوماسيته الدينية وعن طريق تفعيل آلياتها يسعى المغرب ليصدر نموذجه الديني الروحي القائم على الوسطية والاعتدال والتعايش السلمي بين الأديان والحضارات، نموذج ديني ناجح بشهادة الكثيرين ونظرا لما حققه، فعلى الرغم من محدودية الإمكانيات المستثمرة في هذا السياق فالمملكة تعتبر مهداً لخطاب ديني ناجح يهدف في مضامينه لمحاربة العنف والتطرف الديني والتحريض على الكراهية، و الرغم المنافسة التي تلقاها آليات الدبلوماسية الدينية المغربية من النموذجيين الوهابي والشيعي وعلى الرغم من استثمارهما لإمكانيات هامة تتخذ صورة تمويلات وهبات مباشرة وغير مباشرة، إلا أن هناك مؤاخذات تعاب عليهما أبرزها المفاهيم المغلوطة للخطاب الديني المستعمل والتي تحرض على العنف والتطرف الديني وكذا دعمهما لعدد من الحركات المتشددة بملايين الدولارات بل وخلقهم لها في بعض الأحيان.

قائمة المراجع:

الكتب:

الحاج محمد غومريس، **السياسة الخارجية المغربية مقاربة ابستمولوجية وتجريبية**، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع، الرباط، الطبعة الأولى، السنة ٢٠٠١.

عبد الله حمودي، **أنثروبولوجية الملكيات: الملكية المغربية نموذجا**، ترجمة محمد العفراني، منشورات وجهة نظر، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، عدد ١٩-٢٠ ربيع وصيف السنة ٢٠٠٣.

---

٣٧ – محمد خليفة صديق، **توسع الأحباش في إثيوبيا بين الرفض الشعبي والمساندة الحكومية**، مقال منشور في الموقع الرسمي لسلسلة الرائد، بتاريخ فبراير ٢٠١٥، للإطلاع أكثر : http://www.alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=6976

جون واتربوري، **أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية**، ترجمة: عبد الغني أبو العزم، عبد الأحد السبتي، عبد اللطيف الفلق، مؤسسة الغني للنشر، مطبعة فضالة، الطبعة الثالثة، السنة ٢٠١٣.

زكرياء أقنوش، **محاور إستراتيجية الملك محمد السادس لإعادة تموقع المملكة المغربية داخل المنتظم الدولي**، مطبعة الأمينة، الرباط، الطبعة الأولى، ٢٠١٤.

شريف شعبان مبروك، **السياسة الخارجية الإيرانية في افريقيا**، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد ١٦٦، الطبعة الأولى، أبوظبي، ٢٠١١.

أحمد الأزمي، **دور الزاوية التيجانية في تمتين الروابط بين مدينة فاس وإفريقيا جنوب الصحراء**، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، السنة ١٩٩٥.

ياسر عبد الحسين، **السياسة الخارجية الإيرانية، مستقبل السياسة في عهد الرئيس حسن روحاني**، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، السنة ٢٠١٥.

عبير شوقي ذكي، **العلاقة بين الدين والسياسة في افريقيا: دراسة لبعض حركات الإسلام السياسي والأصولية المسيحية**، المكتب العربي للمعارف، الطبعة الأولى، القاهرة، السنة ٢٠١٥.

نبيل شكري، **بوكو حرام السلفية الجهادية في إفريقيا**، المكتب العربي للمعارف، الطبعة الأولى، القاهرة، السنة ٢٠١٥.

الأطروحات والرسائل:

عادل مساوي، **علاقة المغرب بإفريقيا جنوب الصحراء بعد انتهاء القطبية الثنائية**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة محمد الخامس، أكدال، الرباط، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، السنة الجامعية ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

محمد مجد، **السياسة الافريقية في ضوء المتغيرات الجديدة**، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلاقات الدولية، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسلا، السنة الجامعية ٢٠١٣-٢٠١٤.

الدوريات:

عبد الرحيم المنار أسليمي، **المعرفة والسياسة بالمغرب**، مجلة وجهة نظر، عدد ٢٤، السنة ٢٠٠٥.

محمد الهاطي، **دينامية البعد الروحي في العلاقات المغربية الإفريقية**، مجلة قوت القلوب، العدد ٤، السنة ٢٠١٣.

حياة زلماط، **الدبلوماسية الروحية رهان جديد نحو إفريقيا**، مجلة شؤون إستراتيجية، العدد السابع – أكتوبر/ دجنبر ٢٠١٢.

عبد الالاه الشباكي، **العلاقات المغربية الإفريقية في المجال الديني:الطريقة التيجانية نموذجا**، مجلة أدليس، العدد ٦، السنة ٢٠١٣.

فهد مزبان خزار الخزار، **التوجه الإيراني إزاء إفريقيا: رؤية جيوبوليتيكية**، مجلة الدراسات الإيرانية، العدد ١٤، السنة ٢٠١١.

الرسائل الملكية:

الرسالة الملكية الموجهة إلى المشاركين في الاجتماع العام للطريقة التيجانية المعقدة بمدينة فاس يوم ٢٧ يونيو٢٠٠٧.

الرسالة الملكية التي وجهها صاحب الجلالة محمد السادس للقمة الفرنسية الافريقية حول السلم والأمن، في ٧ دجنبر ٢٠١٣.

المواقع الإلكترونية والجرائد:

الموقع الرسمي لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الركن الخاص بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة: /http://www.habous.gov.ma

أميرة جمال، **القوة الناعمة لأل سعود: الوهابية في العالم**، مقال منشور في موقع نون بوست بتاريخ ماي ٢٠١٧، https://www.noonpost.org/content/17956

سيدو غاشي، **قبل أن ينتشر التشيع في الصومال الغربي**، مقال منشور بتاريخ يناير ٢٠١٢ على موقع: http://www.somaliatodaynews.com

سامي السلامي، **التغلغل الإيراني في منطقة القرن الإفريقي**، مركز المزماة للدراسات والبحوث، ١٩ فبراير ٢٠١٧، المقال منشورة على جزئين في الموقع الرسمي للمركز: /http://almezmaah.com

محمد خليفة صديق، **توسع الأحباش في إثيوبيا بين الرفض الشعبي والمساندة الحكومية**، مقال منشور في الموقع الرسمي لسلسلة الرائد، بتاريخ فبراير ٢٠١٥، على الرابط: .http://www.alrased.net/main/articles.aspx?selected_article_no=6976

إحسان الحافظي، **الحقل الديني ... دبلوماسية الملك**، موقع جريدة الصباح، نشر في ١٧ ديسمبر ٢٠١٦، رابط للمقال: .http://assabah.ma/166097.html

عمر عبد السلام، **دور رابطة علماء المغرب السينغال في نشر الفضيلة ومحاربة كل تيار مخالف لجوهر التوحيد**، في حوار لجريدة الشرق الأوسط، العدد ٨٠٦٠، الجمعة ٢٢ دجنبر ٢٠٠٠.

James M. Dorsey, Will Trump Do About Saudia arabia ? the globalist, February 2017.

تأثير الاقتصاد الريعي على التحول الديمقراطي

دراسة حالة : دول الخليج

The impact of the rural economy on democratization
Case Study: Gulf States

قيصران هناء

قسم العلوم السياسية جامعة بسكرة الجزائر

kisranehana05@gmail.com

الملخص :

يعد التحول الديمقراطي ظاهرة تتضمن الانتقال من نظام حكم استبدادي تسلطي إلى نظام ديمقراطي، يقوم على أساس المشاركة الواسعة و الحرية النقابية وحرية تكوين الأحزاب السياسية و حرية الرأي و التعبير و حماية حقوق الإنسان ، إلا انه هناك عدة عوائق تحول دون نجاح عملية التحول الديمقراطي ، من بينها العوائق الاقتصادية ، و لاسيما قضية الاقتصاد الريعي ، لأنه في غالب الأحيان ترتبط عملية الانتقال الديمقراطي بأزمات اقتصادية ، و ذلك بسبب أن اغلب الدول التي تتخذ مثل هذا النمط (الاقتصاد الريعي) تعاني من عجز الميزانية و التضخم، زيادة على احتكار النخب الحاكمة للريع ، الأمر الذي يسقطها في أزمة المديونية و إعادة هيكلة مؤسساتها ، فانطلاقا من طبيعة النظام الاقتصادي السائد في الدول تجعلها غير مؤهلة لكي تأخذ خطوة حقيقية نحو التحول الديمقراطي .

و منه تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الاقتصاد الريعي و التحول الديمقراطي ، و العلاقة بينها ، كما تهدف إلى التطرق إلى حالة دول الخليج التي شهدت ارتفاع مؤشرات الرفاه الاقتصادي ، لكونها تتبع النظام الريعي ، إلا إن هذا الارتفاع لم يساير عملية التحول الديمقراطي .

إذ أثبتت الدراسة كنتيجة نهائية: -أن الاقتصاد الريعي يشكل قاعدة الدولة التسلطية

-أن ارتفاع عائدات النفط في دول الخليج تزيد من قوة سلطة الدولة ، و منه لا تساعد على نجاح عملية التحول الديمقراطي.

-أن الرفاه الاقتصادي التي تعيشه دول الخليج بسبب نظامها الريعي ، لم يدفع شعوبها للمطالبة بحقوقهم السياسية ، حيث عملت الحكومات على تقديم لهم الخدمات و الإعانات و الهبات و الامتيازات ، و ذلك من خلال شراء ولاءهم من أجل كسب شرعية النظام .

الكلمات المفتاحية : الريع ، الاقتصاد الريعي ، النفط ، التحول الديمقراطي ، المشاركة السياسية ، مبدأ التداول السلمي على السلطة ، دول الخليج العربي .

Abstract

The democratic transition considered as a circumstance which Includes moving from an authoritarian rule to another one based on broad participation of a free will public free to form political and syndical parties . also constructive on freedom of opinion and expression and protection of human rights .

However there are several affecting obstacles that inhibit the success of the democratic transition process , the most important is the economic barriers especially the rentier economy issue , the democratic transition process is often related with economic crises . because most countries that take this type (rentier economy) suffer from budget deficits and inflation in addition of the monopolism of proceeds by the ruling elites mostly this will bring the debt crisis and restructure of its institutions , from the nature of the prevailing economic system in these countries which is a rentier economy makes them eligible to take a real step towards democratic transformation .

The aim of this study is to identify the economy of rent and the democratic transition, and the relationship between them. It also aims at addressing the situation of the Gulf countries, which witnessed the rise of indicators of economic welfare, because they follow the rent system, but this rise did not follow the process of democratic transformation.

The study proved a final result: - The rent economy is the basis of the authoritarian state.

- The high oil revenues in the Gulf states increase the power of the state, and it does not help the success of the process of democratic transformation.

- The economic well-being of the Gulf states because of their rent system has not paid their people to claim their political rights. Governments have provided them with services, subsidies, donations and privileges by buying their loyalty to win the legitimacy of the regime.

Keywords: rent, rent economy, Oil , democratic transition, political participation, the principle of peaceful transfer of power , Arab Gulf States .

مقدمــة :

إن إشكالية العلاقة بين السياسة و التنمية الاقتصادية باتت من أهم المواضيع المتداولة ، حيث يعتبر الاقتصاد مرآة عاكسة للسياسة و لشكل النظام ، فلا يمكن أن يكون هناك اقتصاد قوي في ظل سياسية ضعيفة ، إذ تتطلب التنمية الاقتصادية نظاما ديمقراطيا قابلا للتغيير ، يمتاز بالمرونة السياسية، لذا تحظى قضية التحول الديمقراطي بأهمية كبيرة في الآونة الأخيرة ، لاسيما في الدول العربية ، باعتبارها إحدى ملامح تطور أنظمتها السياسية ، حيث شهدت أغلب هذه الدول عدة تحولات سياسية ، رغبة في تحقيق سيادة القانون والتعددية السياسية واحترام حقوق الإنسان ، و رغم تبني هذه الأنظمة للديمقراطية ، إلا انه لا يمكن إنكار أن هذه العملية واجهت عدة عثرات و عوائق سياسية و اجتماعية و ثقافية ، ولاسيما الاقتصادية، و هذا راجع إلى فقدان النخب الحاكمة لهاته الدول لإمكانية بناء ديمقراطية حقيقية مكتملة كما جرى في دول أخرى من العالم، كونها تركز فقط على استحواذ الريع و إدخاله ضمن آليات تعيد انتهاج الهيمنة و القوة و النفوذ ، و الذي بدوره يسهم في زيادة الاستبداد و التسلط و السيطرة.

أهمية الدراسة : تتمثل أهمية الدراسة في كونها تعالج موضوع جد مهم ، حيث تربط بين متغيرين ألا و هما الاقتصاد الريعي و التحول الديمقراطي ، من حيث دراسة العلاقة بينها ، حيث أن للعامل الاقتصادي دور و تأثير مهم على الديمقراطية ، و لقد تم اختيار دول الخليج كدراسة حالة ، كون هذه الدول ظلت بعيدة نوعا ما عن التحول الديمقراطي الحقيقي ، و ظلت تعيش حالة من الاستثناء .

إشكالية الدراسة : كيف ساهم الاقتصاد الريعي في التأثير على التحول الديمقراطي في دول الخليج ؟

للتفرع عن هذا الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية :

- فيما يتمثل الاقتصاد الريعي ؟ و ما مفهوم التحول الديمقراطي ؟
- هل يشكل الاقتصاد الريعي عائق أمام التحول الديمقراطي ؟
- كيف أثر الاقتصاد الريعي على عملية التحول الديمقراطي في دول الخليج العربي ؟

منهجية الدراسة : تم الاعتماد في هذه الدراسة على منهج دراسة حالة ، باعتبار أننا سوف نتناول تأثير الاقتصاد الريعي على التحول الديمقراطي بدراسة حالة دول الخليج .

محاور الدراسة :

المحور الأول : الإطار ألمفاهيمي للدراسة : الاقتصاد الريعي والتحول الديمقراطي

المحور الثاني : علاقة الاقتصاد الريعي بالتحول الديمقراطي

المحور الثالث : الاقتصاد الريعي والتحول الديمقراطي في دول الخليج

المحور الأول : الإطار ألمفاهيمي للدراسة : الاقتصاد الريعي والتحول الديمقراطي :

١. ماهية الاقتصاد الريعي :

١-١-تعريف الريع :

استحوذ مفهوم الريع على اهتمامات الاقتصاديين منذ وقت بعيد ، حيث يرى **حازم الببلاوي** أن **ادم سميث** هو أول من فرق بين الريع وصور الدخل الأخرى " الأجور و الأرباح " ، و وفقا لوجهة نظر سميث ، فان الريع يدخل في تكوين الأسعار بشكل مختلف عن الأجر و الربح ، في حين أن ارتفاع أو انخفاض الأجور و الأرباح يعتبر سببا لارتفاع أو انخفاض الأسعار، فان ارتفاع أو انخفاض الريع يعتبر نتيجة لارتفاع أو انخفاض الأسعار،وهكذا برزت الاختلافات في النظرة إلى الريع منذ البداية ، و إذا كان اصطلاح الريع ينصرف في العادة إلى دخول الملاك العقاريين، فان ذلك لم يمنع من استخدام الاصطلاح نفسه ، في الحالات الأخرى ، و التي تمثل دخلا لملكية الموارد الطبيعية أو أصحاب المزايا الخاصة[١].

وقد وصف مؤسس علم الاقتصاد **ادم سميث** في القرن الثامن عشر، الريع بأنه دخل يحصل عليه الشخص " حصدا دون أن يزرع " ، أي دخل غير ناجم عن جهد أو عمل أو تضحية أو مشقة ، و قد ساد ذلك المفهوم للريع طيلة سيادة المدرسة الاقتصادية التقليدية ، أي حتى نهاية النصف الأول من القرن العشرين ، إلى أن جاء الاقتصادي الانجليزي **الفريد مارشال** الذي برهن أن الريع أو سع بكثير واشمل من دخل مالك الأرض، إذ تتضمن معظم الدخول عنصرا ريعيا أو جزءا ريعيا ، و قد أسمى مارشال الريع الاقتصادي ذلك الجزء من الدخل الذي يزيد على نفقة الإنتاج – أي على قيمة التضحية والجهد – بمعنى آخر الريع هو الفرق بين ما يحصل عليه المنتج أو البائع وبين الحد الأدنى من الدخل الذي كان مستعدا لقبوله[٢].

ويعتبر **دافيد ريكاردو**– وهو واحد من ابرز الاقتصاديين الذين طوروا فكرة الريع – أن المناجم شأنها شأن الأرض تدفع ريع لأصحابها،وإن فكرة الريع قد استخدمت في جميع الأحوال التي يتمتع فيها بعض الأفراد بدخول، نتيجة لمزايا طبيعية أو تفصيلية ، سواء في الموقع أو غير ذلك ، و هكذا ينصرف اصطلاح الريع في مفهو مه الواسع إلى كافة أشكال الدخول الراجعة إلى هبات الطبيعة ، كالمناجم والمعادن والنفط[٣].

ويعني الريع بالمعنى المعجمي –القاموسي " النماء والزيادة والخصوبة " ، أما المعنى الاقتصادي – التقليدي فيعني "دخل مالك الأرض " أو " أجرة استخدام الأرض من قبل غير مالكها " [٤].

وتعرف النظرية الاقتصادية الريع بذلك الجزء من الدخل الذي يفوق الكلفة الحدية للإنتاج شاملة هامشا معينا للربح [١].

---

(١) محمد عز العرب ، **الدولة الريعية : مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة** . (القاهرة : المركز الدولي للدراسات المستقبلية و الإستراتيجية ، العدد ٦٥ ، ماي ٢٠١٠) ، ص ٩ .

(٢) غسان إبراهيم ، ا"الأبعاد الاجتماعية للاقتصاد الريعي في سورية " ، دون تاريخ النشر ، تم التصفح بتاريخ : ٠٢ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، ص ٢ ، أنظر : http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1431322317_.pdf

(٣) محمد عز العرب ، مرجع سابق ، ص ٩ .

(٤) غسان ابراهيم ، مرجع سابق ، ص ٢ .

من خلا ما سبق نستنتج أن الريع هو كل دخل لا يقابله نشاط إنتاجي ، و لا يتطلب جهد ولا إبداع .

١-٢-مفهوم الاقتصاد الريعي :

يعني اقتصاد الريع اعتماد بلد ما على استخراج مصدر طبيعي من باطن الأرض كالنفط مثلا ، و لهذا فان اقتصاد هذا البلد يكون في الغالب رخوا إذ يعتمد على المبادلات التجارية وينتج مجتمعا استهلاكيا يسيطر فيه قطاع الاستيراد، و هو اقتصاد لا يولي الصناعات التحويلية والزراعية أهمية ، (نجد في اقتصاديات البلدان العربية عموما نموذجا لهذا النمط من الاقتصاد)،بحيث تتمتع فيه الدولة بعائدات مالية كبيرة سواء عن طريق البيع أو الجباية ، وعادة ما تستعمل هذه العوائد المالية الكبيرة بشكل مباشر في البناء والتشييد وتوزيع أجور الموظفين والعمال واستيراد كل ما تحتاجه الدولة دون استثمارها في قطاعات إنتاجية تنعش الاقتصاد وتوفر فرصا للعمل[٢].

وحسب تصنيف **البنك الدولي** فان الاقتصاد الريعي هو الذي يشكل فيه إنتاج المحروقات ١٠ %على الأقل من الناتج الداخلي الخام و تشكل فيه الصادرات المنجمية ٤٠%على الأقل من إجمال الصادرات[٣].

و الاقتصاد الريعي هو اعتماد الدولة على مصدر واحد للريع(الدخل) ، وهذا المصدر غالباً ما يكون مصدراً طبيعياً ليس بحاجة إلى آليات إنتاج معقدة ، سواء كانت فكرية أو مادية كمياه الأمطار والنفط والغاز، بحيث تستحوذ السلطة الحاكمة على هذا المصدر وتحتكر مشروعية امتلاكه ومشروعية توزيعه ومشروعية بيعه[٤].

وقد عرف الباحث والمفكر الاقتصادي اللبناني **جورج قرم** الاقتصاد الريعي بأنه "حصر النشاط الاقتصادي في ميادين وقطاعات تدر أرباحاً كبيرة دون أن يكون لصاحب الريع أي نشاط إنتاجي أو إبداعي يذكر، سواءً أكان رجل أعمال فرداً، أم شخصية اعتبارية من القطاع الخاص ، أو شخصية اعتبارية من القطاع العام، وسواءً أكانت الدولة

المركزية ، أم شركات من القطاع العام، أو هيئات محلية"[٥].

من خلال ما سبق نستنتج أن الاقتصاد الريعي هو اعتماد الدولة على ما تنتجه الأرض، وهو اقتصاد تداولي يشكل فيه الريع الخارجي نسبة كبيرة من الدخل .

---

(١)مايح شبيب الشمري ،" تشخيص المرض الهولندي و مقومات إصلاح الاقتصاد الريعي في العراق" ، تاريخ النشر : ١٥ / ١١ / ٢٠١٠ ، تم التصفح بتاريخ: ٠٢ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، ص ٢ انظر :
http://www.uokufa.edu.iq/journals/index.php/ghjec/article/viewFile/1809/1652.

(٢) صالح ياسر ، **النظام الريعي و بناء الديمقراطية : الثنائية المستحيلة حالة العراق** .(العراق : مؤسسة فريدريش ايبرت ، ٢٠١٣)، ص ٤ .

(٣) لمياء عماني و شهرزاد زغيب ، "إدارة الموارد بين الدولة و السوق و التنمية المستدامة في الاقتصاديات الريعية – حالة الجزائر" ، **مجلة التواصل في الاقتصاد و الإدارة و القانون** ، عدد ٣٨ (جوان ٢٠١٤)، ص ٥٢ .

(٤) محمد نبيل الشيمي ، "الاقتصاد الريعي المفهوم و الإشكالية" ، **الحوار المتمدن** ، العدد ٣٦٣٧ ، تاريخ النشر : ١٣ / ٠٢ / ٢٠١٢ ، تم التصفح بتاريخ : ٠٢ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=295122

(٥) كامل علاوي كاظم ، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد الريعي و الدولة الريعية "، **الحوار المتمدن** ، العدد ٤١٥٥ ، تاريخ النشر : ١٦ / ٠٧ / ٢٠١٣ ، تم التصفح بتاريخ : ٠٢ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر:
http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=368889

١-٣-الفرق بين الاقتصاد الريعي و الدولة الريعية :

ظهر مصطلح الدولة الريعية لأول مرة في دراسة للكاتب الإيراني **حسين مهدوي** عام ١٩٧٠، إذ عرف الدولة الريعية بأنها الدولة التي تحصل على جزء كبير من دخلها من مصادر خارجية سواء كان ذلك من موارد طبيعية أو زراعية أو استخراجية تتحكم الدولة في السيطرة عليه وتوزيعه ، بحيث تتسم هذه الدولة بضعف الهياكل الإنتاجية نتيجة الاعتماد شبه التام على الريع الخارجي كمصدر للدخل لاسيما في حالة عدم استثمار العوائد الريعية في تطوير القدرات الإنتاجية للمجتمع ، ناهيك عن حالة الاستبداد بالثروة وتوزيعها للتابعين للسلطة وتزايد الإنفاق الحكومي التفاخري ، وكل ذلك اضعف المساهمة المجتمعية في بناء اقتصاد يواكب تطورات العصر[١].

إذن الدولة الريعية تعني الدولة التي تتلقى دخلها من الريع الخارجي بشكل منتظم ، حيث تقوم السلطة بإنفاقها على السكان في شكل خدمات تلبي احتياجاتهم ، وعليه يمكن أن نميز بين الاقتصاد الريعي والدولة الريعية ، على أن الدولة الريعية هي نظام فرعي وحالة خاصة من الاقتصاد الريعي ، بحيث أن الاقتصاد الريعي هو الأساس عادة في تكوين دولة ريعية ، لأن كلاهما يعتمدان على الريع الخارجي كمصدر للدخل .

١-٤-خصائص الاقتصاد الريعي :

وصف **حازم الببلاوي** الاقتصاد الريعي بثلاث سمات أساسية هي[٢]:

- أن الريع لا يمكن أن يكون النوع الوحيد للدخل في الاقتصاد، ولكن يجب أن يكون النوع الأكبر السائدة.
- يجب أن يكون أصل الريع خارجي بالنسبة للاقتصاد، أما الريع الداخلي الصافي يتلخص في حالة نقل المدفوعات المحلية الداخلية .
- هناك أقلية من السكان يجب أن يشارك في توليد الريع، في حين تشارك الأغلبية فقط في توزيع واستخدام ذلك.

١-٥-أنواع الاقتصاد الريعي :

هناك نوعين للاقتصاد الريعي، أنواع خارجية وأخرى داخلية[٣].

***الأنواع الخارجية** :تتمثل في :

- ريع النفط والغاز : يعتبر الدخل الناجم عن بيع النفط والغاز دخلا ريعيا بامتياز، إذ هناك فارق كبير بين تكلفة استخراجهما وسعر بيعهما ، وذلك الفارق لا يعكس مجهودا خاصا من قبل الدول أو الشركات التي تستخرجهما ، وقد يبرر ذلك الفارق يكون تلك الثروة ناضبة لا محال ، عاجلا أم آجلا،وبالتالي يجب دفع بدل لعدم إمكانية تجديد مصدرها ، إلا انه ومهما كان السبب في نشوء ذلك الفارق فان هذا الأخير يتضمن ريعا اقتصاديا بامتياز .

---

(١) مايح شبيب الشمري ، مرجع سابق ، ص ٤ .

(2) Daniel S. Leon, **The Political Economy of Violence : The Case of Venezuela** . USA : Boca Raton Florida , 2010 , p 14.

(٣) غسان إبراهيم ، مرجع سابق، ص ص ٤ –٦.

- ريع المعادن : يعتبر الدخل الناجم عن بيع المعادن دخلا ريعيا ، وإن كان حجمه اقل نسبيا ، من حجم الريع النفطي أو الغازي ، و يتمثل الفارق بين الريع النفطي والغازي وبين ريع المعادن ، في أن الطبيعة الاستخراجية للنفط والغاز أكثر أهمية من مثيلتها بالنسبة للمعادن .
- ريع الممرات وخطوط النقل الإستراتيجية : يعتبر الدخل الناجم عن بعض الممرات أو القانية البحرية مثل قناة السويس أو خطوط نقل النفط أو الغاز عبر الدول، وكذلك الترانزيت البري والحديدي دخلا ريعيا، بوصف تلك الممرات والخطوط حتمية العبور ولا بديل عنها بالنسبة إلى الدول المستفيدة من خدماتها .
- ريع السياحة : يعتبر الدخل العائد للدولة من الخدمات السياحية نتيجة سيادة الدولة على تراثها الثقافي وبيئتها الطبيعية بما يمكن الدولة من الحصول على دخل مرتفع ، كما أن شبكة المرافق السياحية تدر ريعا اقتصاديا يفوق قيمة الاستثمارات والجهد المبذول فيها ، و تشكل الإيرادات السياحية جزءا متزايدا من الناتج القومي لكثير من الدول .
- ريع تحويلات المغتربين و العاملين في الخارج : تشكل تلك التحويلات بالنسبة إلى بعض الدول احد أهم التدفقات المالية الخارجية ، و الدول المستقبلة لتلك التحويلات لا تبذل أي مجهود لجني ذلك الدخل .
- ريع المساعدات الخارجية : يلتقي عدد من الدول مساعدات منتظمة من دول أخرى ومن بعض المؤسسات الدولية حيث تشكل جزءا مهما من موازنات الدول المستفيدة ، و لذلك تعتبر تلك المساعدات نوعا من الريع الاقتصادي نتيجة غياب المجهود من الدول المستفيدة ، وقد تعتبر تلك المساعدات مكافأة سياسية لمواقف سياسية معينة أو للموقع الاستراتيجي لتلك الدول .

***الأنواع الداخلية**: و التي تتمثل في :

- ريع السيادة والخدمات التابعة لأنشطة الدولة : يشكل التدخل الاقتصادي للدولة عنصرا أساسيا بل وحاسما في الدورة الاقتصادية في أغلبية الدول النامية ، سواء كان بشكل مباشر عبر الملكية الحكومية أم بشكل غير مباشر عبر الموازنة أو التشريع ، و تعتبر سياسة الإنفاق الحكومي المحدد الحاسم لبنية النشاط الاقتصادي ، حيث ينجم الريع في تلك الحالة من خلال سوء استخدام المال العام، و السيادة يمكن نقلها إلى الفعاليات الاقتصادية الخاصة عبر الاستثمار أو المشاركة وغيرها، وينجم الريع في تلك الحالات من خلال الأرباح التي تجنيها تلك الفعاليات دون جهود كبيرة أو تكاليف استثمارية باهظة .
- المضاربات المالية : يظهر الريع في الاقتصاديات المعاصرة في ظاهرة المضاربات ، خاصة المضاربات المالية ، و يكمن السبب الأساسي لذلك في أن عقلية المضاربة تسعى إلى تحقيق الربح السريع ، وهذا الأخير يعتبر المحرك الأساسي للمضاربة ، وتعتبر أكثرية المضاربين من ذوي الدخل المحدود الذين أغرتهم إمكانية الربح السريع والمجزي دون بذل أي مجهود عقلي أو جسدي ، وقد تعمد بعض الحكومات إلى خلق نوع من الريع المالي عبر إصدار سندات خزينة مقرونة بفوائد عالية جدا غير مسوغة اقتصاديا، مما يجعل الدين العام عندئذ، مصدرا أو مولدا لريع مضمون ومكفول لحاملي تلك السندات ودون أن يرافق ذلك أي مجهود إنتاجي ، وغالبا ما يكون مالكو تلك السندات من المصارف المحلية والأجنبية التي تلعب دورا حاسما في تسويقها .

- المضاربات العقارية : تاريخيا أسست المضاربات العقارية وسبقت المضاربات المالية كمصدر لريع مزدوج، ريع ناجم عن الإيجار المتصاعد وريع ناجم عن ارتفاع أسعار العقارات .
- ريع الخدمات : تصنف القطاعات الاقتصادية ، تاريخيا ، وحسب أهميتها إلى القطاع الأول الزراعة والقطاع الثاني الصناعة والقطاع الثالث الخدمات،والذي يتمثل دوره أو وظيفته في الأصل في خدمة القطاعين السابقين الإنتاجيين .

ولكن نتيجة التطور الاقتصادي ، أصبح قطاع الخدمات خاصة قطاع التجارة ، قطاعا مستقلا وقائما بذاته، أي متجاوزا بذلك الخدمة المعهودة المباشرة للقطاعين الأولين ، و كلما كانت العلاقة بين منتج الخدمة والمستهلك الأخير مباشرة أي بدون وسيط ، كلما تقلص الريع وقد ينعدم، وكلما كانت تلك العلاقة غير مباشرة أي بوجود وسيط، كلما تزايد الريع وتجلى في امتلاك الوسيط للفارق بين سعر الخدمة أو المنتج وسعر المستهلك الأخير، ذلك الفارق في السعر يمثل حصرا نوعا من الريع ، لأنه ربح تحقق دون مجهود متعلق بخلق قيمة مضافة جديدة ، و إذا غاب الوسيط اختفى الريع ، إذن وجود الوسيط الزائد عن الحاجة وتحكمه في السعر هو الذي يولد ريع الخدمة ، كذلك الأمر تماما بالنسبة إلى المؤسسات المالية والأسواق التابعة لها ، إذ تمثل دورها في البداية ، في القيام بالوساطة الضرورية بين المدخر وصاحب المشروع المحتاج إلى تمويل ، و أيضا تمثلت الوظيفة الأولى و الأساسية للبورصة في تامين رأس المال للمشروعات الجديدة ، إلا انه مع التطور الاقتصادي والمالي أصبحت البورصات مصدرا لريع مالي هائل بفضل أسعار المضاربات العالية[١].

٢. ماهية التحول الديمقراطي :

٢-١-مفهوم التحول الديمقراطي :

التحول من الناحية اللغوية يقصد به التغيير في الشيء والانصراف إلى سواه ، وعلى مستوى النظم السياسية يستخدم للإشارة إلى انتقال النظام من نوع إلى آخر[٢] .

و يقصد بالتحول الديمقراطي الانتقال من نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي يحدث في فترة زمنية محددة [٣].

و يعرف التحول الديمقراطي في الدلالة اللفظية المرحلة الانتقالية بين نظام غير ديمقراطي ونظام ديمقراطي، فالنظام السياسي الذي يشهد تحولا ديمقراطيا يمر بمرحلة انتقالية بين نظام غير ديمقراطي في اتجاه التحول إلى نظام

(١) المرجع نفسه ، ص ٦ ، ٧ .
(٢) كريش نبيل ،" آفاق التحول الديمقراطي العربي في ظل الموجة الرابعة" ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، العدد ٣١ (جوان ٢٠٠٩)، ص ٢٣٠ .
(٣) صامويل هنتجتون ، **الموجة الثالثة : التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين** . تر : عبد الوهاب علوب ، (الكويت : دار سعاد الصباح ، ١٩٩٣)، ص ٧٣.

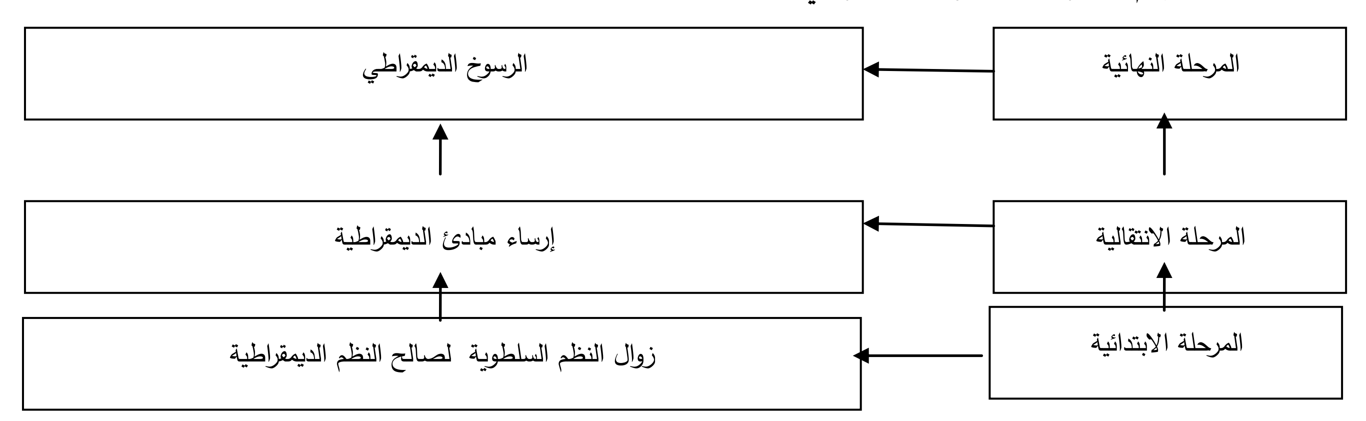
ديمقراطي ، و هي مرحلة انتقالية نحو أنظمة ديمقراطية يتم فيها تجسيد حقوق الإنسان وتفعيل المواطنة عبر الآليات المتعارف عليها من مساواة وحرية وإعلاء لحكم القانون[١].

من خلال التعريفين السابقين يتضح لنا أن التحول الديمقراطي يعني الانتقال من نظام محتكر ومهيمن للسلطة إلى نظام تتجسد فيه مبادئ الديمقراطية ، إلا أن التحول الديمقراطي لا يقتصر فقط في الجانب السياسي، بل إن التغيير السياسي ينعكس على المجتمع بكل أبعاده .

وهذا ما أكده **عبد الإله بلقزيز** بأن التحول الديمقراطي يمتد في مضمونه الاجتماعي والسياسي إلى تغيير جذري لعلاقات السلطة في المجال السياسي ولعلاقات التراتب في الحقل الاجتماعي[٢].

٢-٢-مراحل التحول الديمقراطي :

الشكل رقم ١ : مراحل التحول الديمقراطي



المصدر: كريبش نبيل ، مرجع سابق، ص ٢٣١.

يتضح من خلال **الشكل رقم ١** المراحل الثلاث التي تمر بها عملية التحول الديمقراطي ، حيث تبدأ في مرحلتها الابتدائية بزوال النظم السلطوية لصالح النظم الديمقراطية ، حيث يشهد المجتمع في هذه المرحلة العديد من الصراعات و النزاعات بين الذين يقودون عملية التحول الديمقراطي و بين النخبة الرافضة له ، حيث تبدأ المعارضة في تهديد النظام مما يؤدي إلى انشقاقه و تفككه .

مرورا بالمرحلة الانتقالية المتمثلة في إرساء مبادئ الديمقراطية ، التي تشهد إرساء قواعد و ممارسات ديمقراطية من خلال إرساء مفهوم دولة القانون و توسيع قاعدة المشاركة و إطلاق حرية تكوين الأحزاب السياسية و تمكين المجتمع المدني و وجود إعلام مستقل .

---

(١) فرحاتي عمر ، "معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية" ، **مجلة العلوم الإنسانية** ، العدد ٢٩(جوان ٢٠٠٨)، ص ١٣٨ .
(٢)عبد الاله بلقزيز ، "الانتقال الديمقراطي في الوطن العربي : العوائق و الممكنات "، في : علي خليفة الكواري و آخرون ، **المسألة الديمقراطية في الوطن العربي.** (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٠)، ص ١٣٧ .

وصولا بالمرحلة النهائية و التي تتمثل في الرسوخ الديمقراطي ، و يتم فيها الإجماع على ضرورة التحول نحو الديمقراطية ، و تدعيم القواعد و الإجراءات التي تنظم العلاقة بين الحكام و المحكومين ، و القبول بقواعد اللعبة السياسية .

٢-٣-العوامل المؤثرة على التحول الديمقراطي: و تتمثل في العوامل الداخلية و العوامل الخارجية [١]:

*عوامل داخلية :تشير الدراسات المعاصرة إلى بعض العوامل الداخلية المؤثرة على عملية التحول نحو الديمقراطية و لعل أهم هذه العوامل يتمثل فيما يلي :

-تآكل سيطرة النظم السلطوية : و هو تآكل سيطرة النظم السلطوية على الحياة السياسية ، و بروز معارضة قوية يكون على النظام أن يتعامل معها ، و قد تكون هذه المعارضة احد عوامل الضغط الرئيسية التي تؤدي لتغيير النظام، و يقدم النظام السلطوي على ترك الحياة السياسية بشكل تطوعي ، أو بالاتفاق مع قوى المعارضة السياسية و بعض المؤسسات الأخرى ، مثل الجيش .

-الثقافة السياسية : و التي تلعب دورا حاسما في تحديد اتجاه و سرعة عملية التحول نحو الديمقراطية ، بحيث يختلف دور العامل الثقافي من مرحلة لأخرى في إطار عملية التحول الديمقراطي ، ففي بداية عملية التحول نحو الديمقراطية تكون الثقافة اقل أهمية و أكثر تكيفا ، و عندما يتم بناء المؤسسات السياسية الديمقراطية تبرز أهمية الثقافة مرة أخرى و تصبح لها أهمية قصوى ، و في مرحلة تعزيز الديمقراطية لا بد أن يتعلم المواطنون كيف يتعايشون مع هذه المؤسسات و كيف يديرونها و يعملون داخلها .

-درجة النمو الاقتصادي : لقد جددت الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي الاهتمام بالعلاقة بين الديمقراطية و التنمية الاقتصادية ، و بالرغم من عدم وجود ما يؤكد علاقة سببية مباشرة بين الديمقراطية و التنمية الاقتصادية، فان بعض الباحثين يفترضون أن النمو الاقتصادي يقود إلى تعبئة اجتماعية تقود بدورها إلى تعبئة سياسية ، مما يؤدي إلى تحول النظام إلى الديمقراطية .

*عوامل خارجية : لقد كشفت موجة التحول نحو الديمقراطية تأثير و أهمية العوامل الدولية في هذه العملية –و ذلك بدرجات مختلفة – و إن كان كثيرا من العوامل الدولية لا تتضح أهميتها بالنسبة للباحثين، و يكاد يقتصر تأثيرها على شرق أوروبا ، و بالرغم من ذلك فان الدراسة المقارنة لأدبيات التحول الديمقراطي تشير إلى أنها عملية داخلية ، و أن العامل الخارجي يأتي تأثيره لاحقا على العوامل الداخلية ، و هناك القليل من الدراسات التي تتناول البعد الدولي .

وفي دراسة **جيفري بريدهام** عن البعد الدولي في عملية التحول الديمقراطي في شرق أوروبا يشير إلى ما يلي:

-أن البعد الدولي والداخلي يتفاعلان معا في إحداث عملية التحول الديمقراطي .

(١) شادية فتحي إبراهيم عبد الله ، **الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظرية الديمقراطية** . (عمان : المركز العلمي للدراسات السياسية ، ٢٠٠٤)، ص ص ٣٣ – ٣٦.

بعد حدوث التحول الديمقراطي عادة ما يحدث إعادة توجيه لسياسة الدولة الخارجية حيث تتجه لتقوية وتكثيف علاقاتها الخارجية .

-إن المنظمات الدولية يمكن أن تلعب دورا في عملية التحول الديمقراطي عن طريق تقديم المساعدات الاقتصادية ، وذلك بسبب احتياجات التحول الاقتصادي الذي يصاحب التحول السياسي ، ولقد أصبحت الديمقراطية قضية دولية ، وهناك العديد من المنظمات الدولية والمؤسسات التي تهتم بالديمقراطية ، مثل: البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ، وأي محاولة من جانب الدول حديثة التحول نحو الديمقراطية ، سوف يحول ذلك بينها وبين الحصول على المعونات.

المحور الثاني :علاقة الاقتصاد الريعي بالتحول الديمقراطي :

إن اقتصاد الريع يعني اعتماد الدولة على مصدر مما تنتجه الأرض من ثروات كالنفط مثلا ، ولهذا اقتصاد تلك الدول يكون عادة رخوا ويعتمد على المبادلات وينتج مجتمعا استهلاكيا يسيطر فيه قطاع الاستيراد ولا يهتم بالصناعات التحويلية ، و ربما نجد في اقتصاديات البلدان العربية عموما نموذجا لهذا النمط من الاقتصاد الذي يتميز سياسيا بما يلي [1]:

- ✓ ارتباط الاقتصاد الريعي سياسيا بالدول الرأسمالية الكبرى ، وتحويل الدولة الريعية إلى تابع يدور في فلك تلك الدول ، ومن الواضح أن الهدف الذي تسعى إليه الدولة الريعية من استمرار العمل على تمتين علاقات التبعية مع الدول الكبرى يهدف إلى ضمان حماية خارجية لبقائها في السلطة من أية توجهات عملية لتغيير نظام الحكم وتغيير التركيبة الاجتماعية .
- ✓ إن الاقتصاد الريعي ينتج سلوكا سياسيا في الدولة الريعية مبنيا على تعميق الثغرات العشائرية و الطائفية ، بهدف تعميق الخلافات داخل المجتمع مما يسهل السيطرة على تحركاته ، كما أن أي دولة تعتمد على استخدام ميليشيات مسلحة تعمل تحت واجهات متنوعة ، كالعناصر الحزبية المختارة، و الجيش الشعبي ، و اللجان الثورية و غيرها .

كما يمكن القول أن الدولة ذات الاقتصاد الريعي هي تلك التي تعتمد في إدارتها لشؤون الدولة على عائدات من الخارج سواء حصلت على هذه العائدات من جراء بيع مادة خام (دولة ريعية) أو لقاء تقديم خدمات إستراتيجية أو عن طريق فرض ضرائب على حوالات المغتربين في الخارج (دولة شبه ريعية)، و اللافت انه لا يتم الحصول على هذه الإيرادات من خلال عمالة كبيرة موظفة في الاقتصاد المحلي في إنتاج هذه العائدات، وما يميز هذا النوع من الدول هو أنها تعيق التحول الديمقراطي وتمنع من تطور المجتمع المدني (أي المجتمع الذي يعيد إنتاج ذاته كمجتمع خارج إطار الدولة ، و في علاقة استقلال نسبي معها و يتم تمويلها من خلال الضرائب) ، حيث تكون الموازنة العامة في الدولة الريعية و كأن الحاكم

---

(١) ذياب فهد الطائي ، "المظاهر السياسية للاقتصاد الريعي "، مركز أضواء للبحوث و الدراسات الإستراتيجية ، تاريخ النشر : ٢٣ / ١٢ / ٢٠٠٩ ، تم التصفح بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر:

http://adhwaa.net/wp-content/uploads/2016/02/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B8%D8%A7%D9%87%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A.pdf

الذي تتجسد الدولة به يصرف على المواطنين من جيبه وماله الخاص ، وكأنها مكرمات مصممة لشراء ولاءات سياسية ، ويبدو الحاكم من هذا المنظور " كسابا وهابا " [١].

و منه أصبح حجم الدخول ومستويات المعيشة في الدول الريعية تعتمد على من بيده قرار إعادة توزيع الريع المتمثل بعائدات تصدير النفط وغيره، يعطي من يواليه ويحرم من تشتم المعارضة في عمله أو فكره أو قوله ، وبذلك تراجعت إرادة التغيير عند المواطنين بشكل عام وأصبح النأي بالنفس عن المعارضة بل الاقتراب من منطق السلطة ورموزها ، هو القرار الصائب لأغلب أفراد المجتمع من المنظور الآني للمصلحة الشخصية[٢].

إلى جانب آخر، فقد انعكس دور الدولة الريعية ذات الاقتصاد الريعي باعتبارها موزعة للمزايا والخدمات في تحديد علاقة الأفراد ، ونظرتهم إلى حقوقهم في المشاركة السياسية ، بحيث أصبحوا بشكل عام اقل تشددا في المطالبة بهذه المشاركة ، بعبارة أخرى أدت الدول الريعية إلى تراجع معدلات المشاركة السياسية وتغييب الديمقراطية، من خلال خلق قوى وشرائح اجتماعية عديدة مرتبطة بها وتدور في فلكها، وترى بعض التحليلات أن هذه الحالة تعبر عن معادلة مفادها "سلطة أكثر من مطلقة ، و مجتمع اقل من عاجز "، حيث أن نشاطات الدولة الريعية تخلق حالة من للخضوع والعزوف عن المشاركة السياسية لدى المواطنين ، فهؤلاء لا يرون أهمية للتوازن في توزيع الثروة ، و لا تمثل هذه الفوارق لديهم حافزا قويا لإحداث تغييرات جوهرية في النظام السياسي، و يطلق بعض الباحثين على هذا البعد في تفسير تأثير النفط في إعاقة الديمقراطية مفهوم "التأثير القمعي "، كما يطلق عليه **ميكائيل دوس** " التأثير المستأجر"، فالاقتصاد الريعي أسهم في تدعيم التسلطية السياسية و تعطيل إمكانات المشاركة السياسية و التحول نحو الديمقراطية في الدول العربية النفطية ، و منها دول الخليج و الجزائر و ليبيا [٣].

و مما هو جدير بالملاحظة أيضا أن تأثير الريع والسياسات التي اتبعت في تخصيصه وما صاحبها من فشل وعجز عن بدء عملية نمو أو تنمية اقتصادية ، أعاقت بدورها إمكانية الانتقال إلى الديمقراطية، و سوف يعيق الريع والسياسات المتبعة في تخصيصه الانتقال للديمقراطية نتيجة غياب النشاطات المنتجة التي تظهر قيمة الإنسان العامل ودور عمله المنتج ، الأمر الذي تعطيه الاستقلالية التي تسمح له بالتعبير عن رأيه دون تملق ودون خوف من انقطاع مصدر رزقه بسبب هيمنة الحكومة على فرص العمل ومصادر النشاطات المدعومة بترخيص الحكومة أو بمشترياتها أو محاباتها في التعامل أو بقرارها المباشر في التوظيف والترقية ، ما يبين لنا سوء استخدام ريع النفط لشراء الرضا على حساب الحقوق السياسية للمواطن[٤].

و يمكن إرجاع غياب مقومات التحول الديمقراطي في مثل هذه الأنظمة للأسباب التالية[٥]:

---

(١) عزمي بشارة ، **في المسألة العربية : مقدمة لبيان ديمقراطي عربي** .(بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٧)، ص ٧٣ ، ٧٤ .
(٢) علي خليفة الكواري ، "عوائق الانتقال الديمقراطي في بلدان مجلس التعاون" ، **مجلة المستقبل العربي** ، العدد٤١٥ (سبتمبر ٢٠١٣)، ص ١٤٧ .
(٣)محمد عز العرب ، مرجع سابق، ص ١٩ ، ٢٠ .
(٤)علي خليفة الكواري ، **الخليج العربي و الديمقراطية : حالة أقطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية** . (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠١)، ص ٥٦ .
(٥) علي محمد فخرو ، "الدولة الريعية و الانتقال إلى الديمقراطية" ، **مجلة الديمقراطية** ، العدد ٥٨ ، تاريخ النشر: ٢٠ ماي ٢٠١٥ ، تم التصفح بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر :
http://democracy.ahram.org.eg/News/1621/Subscriptions.aspx .

- لأننا أمام سلطة دولة تستلم ثروة الريع الخارجي بكامله وتوزعه حسب مبدأي الولاء و الزبونية من جهة والانتماء الفرعي غير الوطني الطائفي أو القبلي أو العائلي من جهة أخرى ، و لن يكون ذلك التوزيع قائما على العدل و الإنصاف و الأولويات المجتمعية و الالتزام الأخلاقي بالفقراء و المهمشين.
- في ذلك الوضع لا يمكن أن تنمو مفاهيم المواطنة القائمة على غياب ممارسات التّميز والمحسوبية، على المساواة في الفرص الحياتية و الحقوق و الواجبات و أمام القانون، على العضوية الكاملة في الحياة السياسية ، خصوصا الحياة السياسية الديمقراطية التي تحتاج لنجاحها إلى فاعلين ومشاركين يمثلون المجتمع و يدافعون عن حقوقه أمام إمكانية توغل الدولة وممارساتها الخاطئة.
- أنه هناك ارتباط وثيق بين امتلاك الثروة والسلطة ، إذ أن من يملك السلطة يملك الطريق إلى الثروة، و بالطبع فالحديث عن إمكانية قيام مجتمع ديمقراطي، حيث تمتلك أقلية الثروة والسلطة، هو لغو و تهريج تكذبه وقائع تاريخ البشرية عبر كل العصور.

زيادة عن الأسباب السالف ذكرها هناك أسباب أخرى هي[١] :

- تتمتع الدولة الريعية (وبدرجة اقل الاقتصاد الريعي) ببعض الاستقلال عن مواطنيها بحكم اعتمادها على مصادر خارجية للدخل. هذا الاستقلال يتم تفسيره على انه مادامت الدولة لا تثقل كاهل المواطنين بالضرائب، فان المواطنين لا يهتمون كثيرا ببناء مؤسسات ديمقراطية تمكنهم من المشاركة في صنع السياسة العامة ومن محاسبة المسئولين العاميين ، و تلخص هذه الفكرة بتحوير لقول قديم يلخص تطور النظام الديمقراطي بحيث يصبح القول "لا ضرائب بدون تمثيل" في السياق الشرق الأوسط "لا ضرائب، لا تمثيل".
- تستخدم الدولة الريعية (وبدرجة اقل الاقتصاد الريعي) الموارد الخارجية في تقديم الخدمات المجانية و في خلق نظام لدعم السلع الخدمات ، و في تحقيق مطالب البعض وتوزيع المكرمات على البعض الآخر، يتم ذلك كله في مقابل الولاء أو على الأقل التحييد السياسي للمواطنين .

بمعنى إن قلة أو انعدام الضرائب التي تفرضها الدولة على الأفراد ، تقلل من مطالبة هذه الأخيرة (الأفراد) بالمشاركة في الحياة السياسية ، و التمتع بالحقوق و الواجبات ، الأمر الذي أدى إلى شراء ولاء هؤلاء الأفراد مما نتج عنه انتماء فرعي غير وطني و خلقت الولاء الطائفي والعشائري ، و بالتالي تجاهل كل مقومات التحول الديمقراطي ، كما نتج عنه غياب المساواة في الحقوق و الواجبات ، و غياب أيضا مبدأ المواطنة ، باعتبارها متطلب أساسي للتحول الديمقراطي، لأنه مبدأ يسمح بشرعية العمل السياسي ، كلها ممارسات تحول دون نجاح التحول الديمقراطي ، فاستحواذ الحكام على الريع، أدى إلى نجاحهم في الاستحواذ على السلطة ، فالريع نعمة على الحكام ونقمة على أفراد المجتمع .

كما يوجد مصدر آخر للريع الذي شكل هو الأخر عائقا أما التحول الديمقراطي، وهو الريع الذي وصل إلى الدولة بواسطة التأميم، الذي اعتبر في البداية خطوة في عملية بناء الاستقلال الوطني،ولكن حالة الشرق الأوسط هي حالة

---

(١) عبد الله الفقيه ، "الاقتصاد السياسي و الديمقراطية في الوطن العربي " ، تاريخ النشر : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠٠٩ ، تم التصفح بتاريخ : ٠٤ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر: http://dralfaqih.blogspot.com/2009/05/blog-post_456.html .

خاصة برأي الباحثين، لان كمية الممتلكات غير المنقولة التي كان يملكها أجانب أفرادا أو دولا ، مقيمين وغير مقيمين، و في ما عدا الرمزية الوطنية مكن التأميم من توسيع قوة العسكر وزيادة الصرف عليهم خاصة إذا كانوا في الحكم ، و قوة العسكر هنا تعتبر من عوامل إعاقة الديمقراطية، كما مكنت من عقد صفقات مع الفلاحين والعمال، بتقديم وعود بأرض وتعليم ووظائف مقابل الدعم السياسي ، وقد تحولت هذه إلى إحدى مصادر شرعية النظم العسكرية غير الديمقراطية[١].

و مثل هذه المجتمعات تظل معرضة لمخاطر عدم الاستقرار السياسي الناجم عن احتمالات فقدان النظام الحاكم لأسباب شرعيته ، حيث أن شرعية هذا النظام تعتمد بدرجة أساسية على إرضاء المواطنين وإشباع حاجاتهم بأشكال مختلفة ، وعبر برامج متنوعة ، و في حالة تقليص هذه الخدمات ، تحدث حالة من عدم الرضا بين المواطنين ، الذين رتبوا أمورهم على استمرار الحصول على امتيازات معينة سيشكل تغيرها "هزة عنيفة " في بنية الحكم وطبيعة العلاقات السياسية والاجتماعية ، وإزاء هذا الوضع يصبح الخيار متاح أمام النخبة الحاكمة هو اتخاذ خطوات ملموسة و إن كانت تدريجية ، على طريق التحول الديمقراطي[٢].

بمعنى كلما غاب الاقتصاد الريعي كلما زادت الحاجة إلى إحداث التحول الديمقراطي، بحيث يؤدي تدهور الريع، إلى تدهور قدرة الدولة في توزيع الخدمات وتلبية الاحتياجات ، مما يؤدي إلى تآكل الشرعية السياسية للحكام ، و منه المطالبة بالتغيير .

مما سبق نستنتج أن الاقتصاد الريعي أصبح يشكل عائقا أمام التحول الديمقراطي، فمثل هذا النمط من الاقتصاد نجح في إسكات المواطنين، من خلال الامتيازات والمساعدات التي تمنحها إياهم، وبالتالي هم ليسوا بحاجة إلى التمثيل و المشاركة في الحياة السياسية ، و بالتالي نجحت في شراء المعارضة ، أما بالنسبة للحكومات المسيطرة كليا على الريع والمستقلة عن المجتمع، فهي فشلت في خلق إحساس بملكية المواطن لهذه الثروة التي تحفز المشاركة في النظام السياسي ، لأنه حينما توفر هذه الثروة مستوى معينا للعيش تحفز الأفراد على مراقبة تصرفات الحكومة وممارستها لإدارة هذه الثروات ، ومن ثم المشاركة في العملية السياسية، لان رفاهية المواطنين تسهم في الاستقرار السياسي، و يولد طبقة وسطى مستقرة ، قادرة على المشاركة في العملية السياسية ، ومنه تحقيق التداول السلمي للسلطة، هذا بالنسبة للعامل الداخلي الذي يشكل عائقا أمام التحول الديمقراطي ذات الاقتصاد الريعي .

وهناك عامل آخر يحد من عملية التحول الديمقراطي في الدول ذات الاقتصاد الريعي، وهو العامل الخارجي، باعتبار أن الريع في المنطقة العربية يغذي اقتصاديات الدول الغربية، فان هذا خلق تحالف وعلاقة وطيدة بين الدول الغربية والدول العربية غير الديمقراطية ، حيث يشكل هذا التحالف الدعم لإبقاء الأنظمة التسلطية ، وبالتالي تجاهل هذه الدول للتعددية السياسية والحزبية وتجاهلها لمبدأ التداول السلمي على السلطة ، و منه تحصل الدول غير الديمقراطية على الدعم الغربي، و منه عرقلة مساعي التحول الديمقراطي، ومثال على ذلك هو ما حدث في العراق، فغزو العراق لم

(١) عزمي بشارة ، مرجع سابق ، ص ٨١ .
(٢) محمد عز العرب ، مرجع سابق، ص ٢٠ .

تكن الولايات المتحدة الأمريكية تهدف من خلاله إحداث التحول نحو الديمقراطية و القضاء على النظام التسلطي، بقدر ما كان السبب وراءه هو حصول الولايات المتحدة الأمريكية على الطاقة ، و لم يختلف الوضع في العراق عن الوضع في ليبيا ، حيث لم يكن التدخل العسكري في ليبيا بعد الحراك العربي ذو دافع إنساني ، بل كان الهدف منه هو التحكم في النفط و تسليمه للشركات متعددة الجنسيات الأمريكية و الفرنسية و البريطانية ، و هو بالفعل ما حصل ، حيث تحكمت هذه الشركات في ملايين الأفندة من حقول النفط الليبية ، بعد ارتفاع سعر برميل النفط .

فمتى يمكن أن ينجح الانتقال نحو الديمقراطية في المجتمعات ذات الاقتصاد الريعي؟ بالإمكان الانتقال إلى نظام ديمقراطي في مثل هكذا دول إذا حصل إصلاح جذري في نظام الاقتصاد الريعي، إنتاجا للريع ، وبيعا و استلاما للثروة و توزيعا لها، و استغلالا لجزء منها في توليد ثروة إنتاجية قائمة على الجهد والتنظيم ، وسيطرة ومراقبة مؤسَسَية مجتمعية لكل تلك الجوانب ، و بالتالي هنا تكون ثروة الريع ثروة مساعدة في خلق نظام اقتصادي يصب في صالح الممارسة الديمقراطية بدلا من نظام يشوهها ويحيلها إلى ممارسة مظهرية لا تخدم عموم المواطنين[١].

المحور الثالث : الاقتصاد الريعي والتحول الديمقراطي في دول الخليج :

١. لمحة عن الاقتصاد الريعي في منطقة الخليج :

تملك بلدان الخليج (البحرين ، الكويت ، عمان ، قطر ، العربية السعودية ، والإمارات العربية المتحدة) أعلى مستوى معيشي في الوطن العربي، فخلال الفترة ١٩٦٠ – ٢٠٠٣ ، كان دخل الفرد في بلدان الخليج كمجموعة ١٣,٦٠٠ دولار أمريكي بالأسعار الثابتة لسنة ٢٠٠٠، و هو أكثر ب ١٣ مرة من نظيره في بقية الوطن العربي، حيث يقل عن ١٠٠٠ دولار، حيث كان اكتشاف النفط في الخليج أوائل الثلاثينات[٢].

و يمكن ترتيب ظهور النفط فيها على النحو التالي البحرين ١٩٣٢ ، السعودية ١٩٣٩ ، الكويت ١٩٤٦ ، قطر ١٩٤٩، سلطنة عمان ١٩٦٧ ، إمارة دبي ١٩٦٩ ، أما من حيث وفرات الإنتاج والاحتياط تشير الإحصائيات إلى أن المملكة العربية السعودية تمتلك بمفردها تقريباً ٢٥% من الاحتياط العالمي بإجمالي تقريباً٢٦٣ مليار برميل، والكويت والإمارات العربية المتحدة ٩% و قطر أكثر من ١% والبحرين ٠,١٤% و عمان ٠,٥٤% ، أي أن المنطقة تمتلك أكثر من ٤٤% من إجمالي الاحتياط العالمي، ويزيد من أهمية نفط الخليج انه قابل للزيادة نظراً لوجود مناطق شاسعة لم يتم التنقيب فيها بعد[٣]. و لازالت منطقة الخليج تشكل القلب النابض للعالم على مستوى إنتاج النفط و مخزونه ، و التقديرات تشير إلى أن العمر الافتراضي للنفط يكفي لعدة عقود إضافية من الزمن ، ليس هذا فقط ، بل إن تكلفة استخراج النفط في الخليج

---

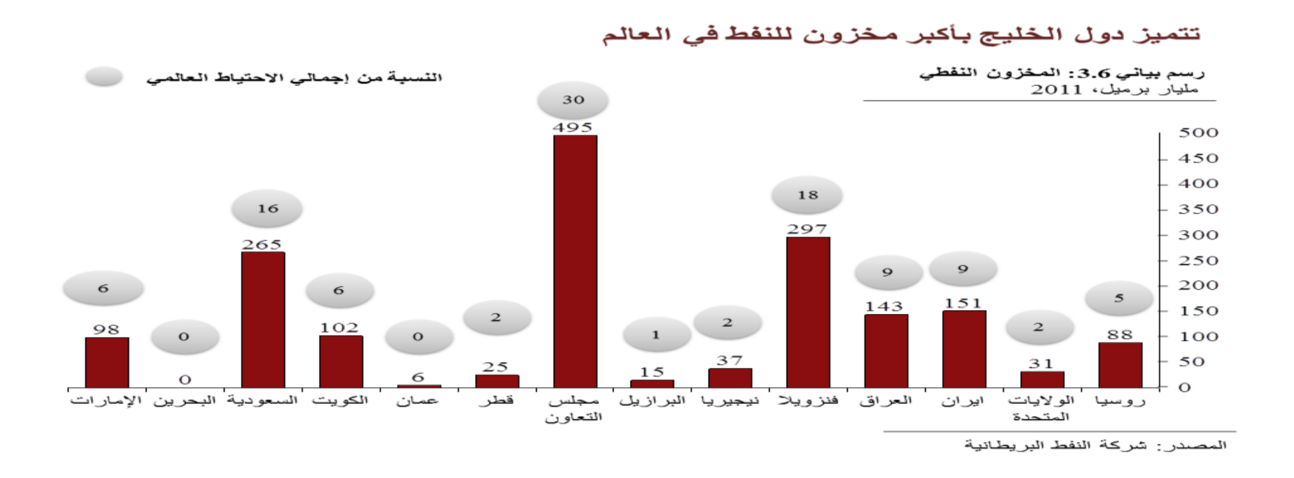
(١) علي محمد فخرو ، مرجع سابق .

(٢) سامي عطا الله ،" أبعد من النفط و الحروب : دور التاريخ و الجوار السياسي في تفسير نظم الحكم الأوتوقراطية في منطقة الخليج ". في : إبراهيم البدوي ، سمير المقدسي ، **تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العربي**. (بيروت : مركز دراسات الوحدة الوطنية ، ٢٠١١)، ص ٢٥١.

(٣) عبد الرزاق خلف محمد الطائي ، النفط و ما أحدثه من تغيرات اقتصادية و اجتماعية في أقطار الخليج العربي . تاريخ النشر : ٢٢ / ٠٢ / ٢٠١٠ ، تم تصفح بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ أنظر :
https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2010/02/22/190132.html.

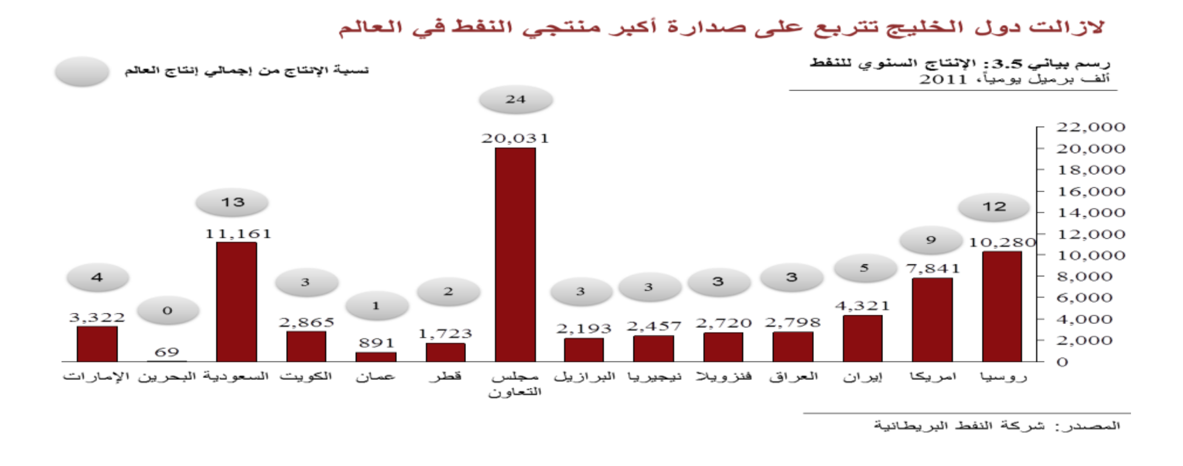
لازالت هي الأقل في العالم ، و بلا منازع ، مما يعد بتواصل الخليج في لعب دور محوري في الأسواق النفطية على المستوى القريب و المتوسط [(١)]. أنظر الشكل رقم ١ و ٢.

الشكل رقم ١ : يوضح الانتاج السنوي للنفط لسنة ٢٠١١



المصدر: عمر هشام الشهابي و اخرون ،مرجع سابق ، ص ٩٥.

الشكل رقم ٢ : يوضح المخزون النفطي لسنة ٢٠١١



المصدر: احمد عبد الله عسبول ، الهام فخرو ، جاسم راشد الشامسي و آخرون ، مرجع سابق ، ص٩٥.

هذا ما قد يقود البعض إلى اعتبار دول الخليج لا تزال بعيدة عن مخاطر وتبعات نضوب النفط ، لكن هذا المنطق في التفكير يسوده قدر من التهور والعبث بمستقبل المنطقة. فعلى الرّغم من أن احتياطات النّفط ما تزال هي الأعلى عالميا ، إلا أن الضّغوطات الاقتصادية قد تظهر في دول الخليج قبل نضوب النفط بعقود، وبعضها قد بانت ملامحه فعلا حتّى في عصرنا الحالي ، و منه يوصف النظام الاقتصادي السائد في منطقة الخليج على انه نظام مبني على محورية النفط و عوائده في الاقتصاد العالمي على المستوى الخارجي ، بينما على المستوى الداخلي ، فيتمركز الاقتصاد على مبدأ الدولة

(١) عمر هشام الشهابي و آخرون ، **الخليج ٢٠١٣ : الثابت و المتحول** . (الكويت : مركز الخليج لسياسات التنمية ، ٢٠١٣) ، ص ٩٥ .

الريعية ، حيث تتحكم الدولة في موارد النفط و إنفاقها ، بينما تسيطر طبقة نخبوية من المستثمرين على الفرص الاقتصادية الرئيسية المنبثقة من النفط [١].

٢. الاقتصاد الريعي كعائق للتحول الديمقراطي في منطقة الخليج :

على الرغم من التنمية الاقتصادية التي تشهدها دول الخليج ، ومع ذلك لم تؤد ثروة الخليج المتراكمة إلى قيام ضغوط اجتماعية وثقافية هامة للسير في عملية الدمقرطة ، رغم المستويات المرتفعة للتحضر، والتعليم ، و التخصص المهني، فوفقا لأدبيات الموارد تميل الثروة النفطية إلى كبح عملية الدمقرطة لأنها تمكن الطبقات الحاكمة في البلدان المنتجة للنفط من مقايضة الحقوق السياسية بالرفاه الاقتصادي، فالثروة النفطية تم توظيفها للمحافظة على النظم الأوتوقراطية ، فالبلدان التي تنتج النفط وتصدره قادرة أكثر على إدامة هذه النظم الأوتوقراطية، لأنها قادرة أكثر على توظيف الريع النفطي لشراء المعارضة ، و بالتالي البقاء على نظام الحكم الفردي الأوتوقراطي [٢].

إلا أن هناك ثلاث نظريات بشأن كيفية تشجيع النفط للنظم الأوتوقراطية، النظرية الأولى تتعلق بالضرائب، ففي حين تقود الضرائب عادة إلى إقامة مجالس تمثيلية، يرى **لوسياني جياكومو** أن الريع النفطي تكسر هذه الصلة لان الحكومات لم تعد تعتمد على الضرائب لتمويل الإنفاق ، و هو ما يثبط بالفعل محاولات المشاركة السياسية ، و النظرية الثانية تتعلق بالإنفاق، إذ توفر الإيرادات النفطية للدولة وسيلة فعالة لشراء ولاء السكان من خلال تقديم الخدمات ، و النظرية الثالثة تتعلق بإعاقة تشكيل المجموعات الاجتماعية المستقلة، التي يمكن أن تطالب بالمشاركة السياسية ، فإضافة إلى شراء ولاء السكان والتجار، كانت العائلة الحاكمة أهم مجموعة مستفيدة من الريوع النفطية، و لإرضاء أعضاء تلك العائلة ، لجأ معظم حكام الخليج إلى إعطائهم ثلاث أنواع من المكاسب: الإعانات و المناصب الحكومية و الأراضي، فالحاكم كان عليه أن يرضيهم لتجنب أي تمرد ، لذا ربط تواصل الحكم الأوتوقراطي في بلدان الخليج بالنفط إلى حد بعيد، فوجد اكبر الاحتياطات العالمية من النفط في هذه البلدان منحها القدرة على شراء سكوت سكانها مقابل برامج الرفاه ، وكذلك قمع المعارضة عن طريق نفيها وترحيلها، أو استعمال القوة في نهاية المطاف، فان احتواء المثقفين العرب وجزء كبير من النخبة السياسية والإعلامية تم لصالح ثقافة معادية للديمقراطية وموالية للغرب في الوقت ذاته، وقد طرحت تاريخيا كبديل غير ديمقراطي لنموذج الدولة الراديكالية التي تبنت الإيديولوجية القومية كاديولوجية رسمية [٣].

ففي السعودية العاهل السعودي المؤسس للدولة السعودية الملك عبد العزيز ابن سعود، اعتمد على توزيع الريع عبر توزيع العقارات للمقربين، ثم عبر "شراء" الدولة العقارات الموزعة بأسعار باهظة محولة بالتالي الريع إلى الأقارب والمحسوبين، و الريع آنذاك كان أولا من مداخيل نفقات الحجاج القادمين إلى الحرم الشريف، ثم من المساعدات المالية التي كانت تقدمها الحكومة البريطانية، وعندما تم اكتشاف النفط في المملكة في الثلاثينيات من القرن الماضي، بدأ تصدير النفط يشكل المصدر الرئيسي للدخل الريعي ، و عند طفرة النفط و ارتفاع أسعاره في السبعينيات ، أقدمت

(١) المرجع نفسه ، ص ٦٩ .
(٢) سامي عطا الله ، مرجع سابق ، ص ٢٥١ ، ٢٥٢ .
(٣) المرجع نفسه ، ص ص ٢٨٢ – ٢٩١ .

المملكة السعودية على سياسة توزيع العقود لانجاز المشاريع للبنية التحتية ، وفقا إلى معايير الولاء و القرابة و المحسوبية ، سواء كانت قبلية أو غيرها ، و جميعها هادفة إلى دعم النظام و الحكم القائم [١]. و من أجل إضفاء الشرعية على الحكم .

و استمر الوضع على ما هو عليه إلى غاية أواخر ٢٠١١ و بداية ٢٠١٢ ، حيث شهدت بعض مناطق المملكة السعودية احتجاجات ، التي تعددت موضوعاتها و منطلقاتها ، كالاعتقال لأسباب أمنية وسياسية، و البطالة ، و حرية التعبير، والفساد ، و المطالبة بالإصلاح السياسي و تطوير النظام السياسي ، فكانت ردود فعل الحكومة آنذاك في معظمها إجراءات وتدابير اقتصادية ، أو ما يمكن تسميتها بالمكرمات الملكية، إذ أعلن الملك عبد الله عن مجموعة أوامر مالية ، وصلت في مجموعها إلى ٣٧ مليار دولار، اشتملت على زيادة ١٥٪ في رواتب موظفي الدولة، ومساعدة الضمان الاجتماعي، وتمويل التعليم، و خلق فرص عمل، كما خرج الملك عبد الله بن عبد العزيز بعد أيام من يوم ١١ مارس ٢٠١١ ليشكر الشعب الذي أظهر الوحدة الوطنية، والولاء في مواجهة" دعاة الفتنة"، ومن ثم أعلن عن صرف مبالغ مالية كمنح جديدة للشعب، وتم كذلك إطلاق برنامج حافز لإعانة العاطلين عن العمل، وتحسين الرعاية الصحية، وزيادة القرض الإسكاني من ٣٠٠ ألف ريال إلى ٥٠٠ ألف ريال، كما أصدر أوامر بإعفاءات المواطنين عن قروض صُرفت لهم من قبل الدولة ، إضافة إلى ذلك استحدثت ٦٠ ألف وظيفة أمنية في القطاع الأمني للباحثين عن عمل [٢]. و ذلك من أجل الحصول على السلم الداخلي ، و بسط نفوذ الدولة على المجتمع .

أما بالنسبة لتجربة الكويت فكانت سباقة في الدول الخليجية للتحول نحو الديمقراطية، فقد تمكن الكويتيون في القرن السابع عشر من تأسيس مجتمع مستقر سياسيا نسبيا، و في الوقت ذاته اتسم إيقاع التطور بالبطء الذي ساد في بداية نشأة الكويت، لتشهد في بداية القرن العشرين تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية، يمكن اعتبار من خلالها أن الكويت خرجت من أوضاع تاريخها القديم في هذه الفترة ، وبسبب التطور الذي شهدته منذ منتصف القرن العشرين، كان لابد من أن تتطور التجربة الديمقراطية ، حيث شهدت تحولات ومتغيرات كبرى ، فقد تغير المجتمع الكويتي من مجتمع فقير إلى مجتمع يتمتع بواحد من أعلى مستويات الرفاه ، وترافق ذلك مع تنامي إيرادات النفط، الذي شكل عائقا جديدا أمام التحول الديمقراطي في الكويت، كأول خطوة تشريعية رسمية للتحول جرت في سنة ١٩٦٢، حيث ساعدت الثروة في تعزيز أجهزة السلطة ، وعززت مركزية اتخاذ القرار، و السيطرة على قنوات التعبير، كما ساهمت في صرف المواطنين الخليجيين عن الموضوع السياسي والمشاركة في صناعة القرار إجمالا، ليس ذلك فقط ، بل أضعفت الحاجة، وربما التطلع ، إلى اقتحام الخطوط الحمراء السياسية و ممارسة النقد العلني، حتى في حدوده الدنيا، فبالنسبة إلى كثير من مواطني الكويت، بدت المشاركة السياسية كما لو كانت وسيلة لأهداف أخرى، يمكن تحقيقها عبر التوظيف وتحسين الوضع المعيشي، وهي بهذا تعوض على الأقل عن المشاركة في صناعة القرار والتأثير فيه[٣].

---

(١) زياد الحافظ ، "أوضاع الأقطار النفطية و غير النفطية" . في : أحمد السيد النجار و آخرون ، **دولة الرفاهية الاجتماعية : بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية** ، (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٦)، ص ٤٣٣ .

(٢) احمد عبد الله عسبول ، الهام فخرو ، جاسم راشد الشامسي و آخرون ، مرجع سابق ، ص ٦٧ .

(٣) علي فهد الزميع ، "تجربة الانتقال إلى الديمقراطية في دولة الكويت ". في : علي خليفة الكواري و آخرون ، **لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية و تأخر العرب؟ : دراسة مقارنة لدول عربية مع دول أخرى** . (بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٩)، ص ص ٩٩ – ١٢١ .

فبسبب اعتماد الأمير على التجار ماليا، قبل الحقبة النفطية، نجحوا في إجباره على منحهم الحقوق السياسية من خلال تكوين المجلس التشريعي ، الذي لم تكن المشاركة السياسية هدفا بذاته، بل قصد بالمجلس أن يكون وسيلة تتيح للتجار حماية مصالحهم الاقتصادية، من خلال تمرير القوانين الملائمة ورفض القوانين غير الملائمة،ولكن ما إن أصبح النفط مصدرا هاما للإيرادات، حتى شعر الأمير بأنه قوي، الأمر الذي جعله مستقلا عن التجار[1] .

و منه انتقلت حكومات دول الخليج من موقع توزيع الهبات و الامتيازات، إلى توزيع الخدمات والسلع العامة ، فهذه الحكومات أقدمت على توفير عدد كبير من الخدمات كما ونوعا في التربية والتعليم، والصحة والضمان الاجتماعي والتوظيف، وشبكة هائلة من البنية التحتية ، وهذه الخدمات تمنح إما بشكل مجاني أو بكلفة منخفضة إلى مواطنيها لتجنب نقمتهم من مظاهر والثراء العجيب والسريع لمجموعات مقربة من دوائر القرار، في آخر المطاف استطاعت الأنظمة الريعية في الجزيرة العربية أن تنفذ سياسات خدمات عامة تكبح نقمة تلك الشعوب[٢] .

و من ثم فان تأثير العامل النفطي يمكن أن يكون طرديا أو عكسيا في اتجاه التحول نحو الديمقراطية في الدول ذات الاقتصاد الريعي ، لدرجة أن البعض يشير إلى أن كافة التطورات التي تمر بها دول الخليج اقتصاديا واجتماعيا هي مرهونة بالتطورات التي يشهدها منتج النفط ، وكما تقول **كريستال جيل** في كتابها المعنون **"النفط والسياسة في الخليج "** : "إن النفط هو المسئول عن كل ما هو ثابت ، و كل ما هو متحول في هذه المنطقة من العالم "[٣].

فمن خلال ما سبق يتضح لنا أن دول الخليج تعتمد بشكل كبير على الريع، باعتبارها من الدول المصدرة للنفط ، الأمر الذي شكل عائقا أمام التحول الديمقراطي، نظرا للعلاقة العكسية بين هذه الأخيرة(التحول الديمقراطي) وارتفاع صادرات النفط ، حيث أن ارتفاع مدا خيل الريع لا يؤدي إلى التطور السياسي، بل يؤدي إلى تراجع الحريات السياسية كالمشاركة في العملية السياسية و إلى خلل في العملية الديمقراطية .

الخاتـــمة:

من خلال ما سبق نستنتج أن الاقتصاد الريعي يشكل قاعدة الدولة التسلطية، بحيث تسعى نخب هذه الدول في الاستحواذ على الريع،الأمر الذي يجعلها تسيطر على الحكم ، وتعمل على استمرارية بقائها،إذ انه يمنح الدولة هامشا واسعا للمناورة في علاقاتها مع المجتمع ، ويعزز قدرتها على احتواء المعارضة، ومنه تضخم جهاز الدولة، وتعثر مؤسسات الرقابة والمجتمع المدني ، وانعدام المشاركة السياسية وزيادة الفساد بكل أشكاله.

فالدولة التي تتبع الاقتصاد الريعي ، لا تقوم بتحصيل مبالغ من مواطنيها من أجل تمويل خدمات و نشاطات حكومتها ، و بالتالي فهي ليست مضطرة للخضوع للمساءلة من طرف دافع الضريبة، تحت شعار " لا ضريبة بدون تمثيل "، لذا إن

(١) سامي عطا الله ، مرجع سابق ، ص ٢٧٩ – ١٨٣ .
(٢) المرجع نفسه ، ص ٢٦ .
(٣) محمد عز العرب ، مرجع سابق ، ص ٢١ ، ٢٢ .

اغلب هذه الدول لا تتخذ خطوات حقيقية نحو الديمقراطية، بل تسعى إلى تجديد هيمنتها، لذا يعد الاقتصاد الريعي من العوامل المعرقلة للممارسة الديمقراطية، ومن معوقات التحول الديمقراطي .

ودول الخليج العربي القائمة على صادرات الريع هي في تعارض مع العملية الديمقراطية ، نظرا لوجود أزمة المشاركة السياسية وفقدان الشرعية في مثل هذه الدول الريعية، وعلى الرغم من أن هذه المداخيل الريعية التي حلت العديد من المشاكل الاقتصادية والتي أسهمت في تحقيق التنمية الاقتصادية في دول الخليج ، إلا أنها تلعب في نفس الوقت دورا في الاستحواذ على السلطة وبالتالي فقدان الشرعية .

وإن البدء بعملية الانتقال من اقتصاد ريعي إلى اقتصاد إنتاجي يقوم على أساس الجهد والإبداع والابتكار، هو المدخل الوحيد للدول وخاصة العربية منها إلى تأسيس حياة تقوم على مبادئ الديمقراطية، فالتحول الديمقراطي يجب أن يصاحبه تطور مماثل في القطاع الاقتصادي ، وهذا الأخير يدعم مسار الانتقال الديمقراطي، فالتحول الديمقراطي مرتبط بالدول المنتجة للثروة وليس بالدول ذات الاقتصاد الريعي.

قائمة المراجع :

كتب :

١. إبراهيم البدوي، سمير المقدسي ، **تفسير العجز الديمقراطي في الوطن العرب** .بيروت : مركز دراسات الوحدة الوطنية، ٢٠١١ .

٢. أحمد ،السيد النجار و آخرون ، **دولة الرفاهية الاجتماعية : بحوث و مناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية** . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، ٢٠٠٦ .

٣. شادية فتحي إبراهيم عبد الله، **الاتجاهات المعاصرة في دراسة النظرية الديمقراطية** . عمان : المركز العلمي للدراسات السياسية، ٢٠٠٤ .

٤. عمر هشام ، الشهابي و آخرون . **الخليج ٢٠١٣ : الثابت و المتحول** . الكويت : مركز الخليج لسياسات التنمية، ٢٠١٣.

٥. صالح ياسر، **النظام الريعي وبناء الديمقراطية : الثنائية المستحيلة حالة العراق** . العراق : مؤسسة فريدريش ايبرت، ٢٠١٣ .

٦. صاموئيل هنتجتون، **الموجة الثالثة : التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين** . تر : عبد الوهاب علوب، الكويت : دار سعاد الصباح، ١٩٩٣ .

٧. عزمي بشارة ، **في المسألة العربية : مقدمة لبيان ديمقراطي عربي** . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٧.

٨. علي خليفة الكواري، **الخليج العربي والديمقراطية : حالة أقطار مجلس التعاون لدول الخليج العربية**. بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠١.

٩. الكواري ، علي خليفة وآخرون .**المسالة الديمقراطية في الوطن العربي** . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٠ .

١٠. الكواري علي ، خليفة وآخرون . **لماذا انتقل الآخرون إلى الديمقراطية وتأخر العرب ؟ : دراسة مقارنة لدول عربية مع دول أخرى** . بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٩ .

١١. محمد عز العرب، **الدولة الريعية : مفاهيم الأسس العلمية للمعرفة** . القاهرة : المركز الدولي للدراسات المستقبلية والإستراتيجية، العدد ٦٥، ماي ٢٠١٠.

الدوريات :

١. علي خليفة الكواري،"عوائق الانتقال الديمقراطي في بلدان مجلس التعاون" ،**مجلة المستقبل العربي**، العدد٤١٥ (سبتمبر ٢٠١٣)، ص ١٤٣ – ١٥٤ .

٢. فرحاتي عمر، "معوقات التحول الديمقراطي في الدول العربية" ، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد ٢٩ (جوان ٢٠٠٨)، ص ١٣٧ – ١٤٤ .

٣. كريبش نبيل،" آفاق التحول الديمقراطي العربي في ظل الموجة الرابعة "، **مجلة العلوم الإنسانية**، العدد ٣١ (جوان ٢٠٠٩)، ص ٢٢٩ – ٢٤١ .

٤. لمياء عماني ، شهرزاد زغيب، "إدارة الموارد بين الدولة والسوق والتنمية المستدامة في الاقتصاديات الريعية – حالة الجزائر" ، **مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون**، عدد ٣٨ (جوان ٢٠١٤) ، ص ٥٠ – ٦٧ .

المنشورات الكترونية :

١. ذياب فهد الطائي،"المظاهر السياسية للاقتصاد الريعي "، مركز أضواء للبحوث والدراسات الإستراتيجية، تاريخ النشر : ٢٣ / ١٢ / ٢٠٠٩ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر :
http://adhwaa.net/wpcontent/uploads/2016/02/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B8%D8%A7%D9%87%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%82%DAA%D8%B5%D8%A7%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%B9%D9%8A.pdf

٢. عبد الله الفقيه،"الاقتصاد السياسي والديمقراطية في الوطن العربي " ، تاريخ النشر : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠٠٩ ، تم تصفح الموقع بتاريخ :٠٤ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر :
http://dralfaqih.blogspot.com/2009/05/blog-post_456.html

٣. عبد الرزاق خلف محمد الطائي ، النفط و ما أحدثه من تغيرات اقتصادية و اجتماعية في اقطار الخليج العربي . تاريخ النشر : ٢٢ / ٠٢ / ٢٠١٠ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر :
https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2010/02/22/190132.html

٤. علي محمد فخرو، "الدولة الريعية والانتقال الى الديمقراطية"، مجلة الديمقراطية، العدد ٥٨، تاريخ النشر: ٢٠ / ٠٥ / ٢٠١٥ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٦ / ٠٥ / ٢٠١٦ ، أنظر :

http://democracy.ahram.org.eg/News/1621/Subscriptions.aspx

٥. غسان إبراهيم، ا"الأبعاد الاجتماعية للاقتصاد الريعي في سورية" ، دون تاريخ النشر ، تم تصفح الموقع بتاريخ: ٠٢/ ٠٥/ ٢٠١٦ ، أنظر:

http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/1431322317_.pdf

٦. كامل علاوي كاظم، "إشكالية العلاقة بين الاقتصاد الريعي والدولة الريعية "، الحوار المتمدن، العدد ٤١٥٥، تاريخ النشر : ١٦/ ٠٧/ ٢٠١٣ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٢/ ٠٥/ ٢٠١٦ ، أنظر :

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=368889

٧. مايح شبيب الشمري،" تشخيص المرض الهولندي ومقومات إصلاح الاقتصاد الريعي في العراق"، تاريخ النشر : ١٥/ ١١/ ٢٠١٠ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٢/ ٠٥/ ٢٠١٦ ، أنظر :

http://www.uokufa.edu.iq/journals/index.php/ghjec/article/viewFile/1809/1652

٨. محمد نبيل الشيمي، "الاقتصاد الريعي المفهو م والإشكالية"،الحوار المتمدن، العدد ٣٦٣٧، تاريخ النشر : ١٣/ ٠٢/ ٢٠١٢ ، تم تصفح الموقع بتاريخ : ٠٢/ ٠٥/ ٢٠١٦ ، أنظر :

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=295122

مراجع أجنبية :

1. Daniel S. Leon, **The Political Economy of Violence : The Case of Venezuela** . USA : Boca Raton Florida , 2010.

تدخل الغير في الخصومة المدنية في التشريع الجزائري

Intervention of Third Party in the Civil Litigation in the Algerian Legislation

لعرابي أسامة
كلية الحقوق جامعة الجزائر ١
goldenstorm33@gmail.com

الملخص (باللغة العربية):

إن القضاء العصري يهدف إلى تحقيق عدالة نوعية تعزز ثقة المتقاضين به فمحددات السير السليم والحسن للعدالة تقتضي سن قواعد خادمة لهذه الغاية ومنه فان تحديد أطراف النزاع في الدعوى أمر لا مناص انه سيحدد نوعية القواعد الإجرائية التي يتم تطبيقها فنطاق الدعوى قد لا ينحصر في طرفين اثنين احدهما مدعي والأخر مدعى عليه وإنما في بعض المواضع يتسع نطاقها ليشمل أطرافا أخرى تضار مصلحتها مما يستدعي منظومة قويمة تحقق الاقتصاد الإجرائي وتتماشى مع حسن سير العدالة من اجل ذلك سن المشرع الجزائري نظام التدخل في قانون الإجراءات المدنية والإدارية وهو ما يحاول هذا البحث سبر أغواره .

الكلمات المفتاحية: الخصومة.التدخل الفرعي،التدخل الأصلي،الغير.

Abstract

The modern justice aims to set a justice of quality to the justiciable with an appropriate rules to achieve this goal as result the identification of litigation parties is mandatory because it determine the applicable procedure ,In the civil proceedings the scope of litigation is not exclusive between two parties which one is a suitor and the other is defendant there other parties which his interest is threatened in that reason for the good justice and economy of procedures the Algerian legislator has established the system of intervention in the administrative and civil procedural law which our field of study.

Keywords

litigation, voluntary intervention, forced intervention , third party.

مقدمة

إن التطور في مجال المعاملات والحقوق أدى إلى تشابك المصالح و تضاربها مما أدى إلى بروز وقائع جديدة مما يتطلب تطور القانون لمواكبتها ولعل الدعوى أهم التطورات في علم القانون الإجرائي فهي الوسيلة التي يلجا إليها كل من يدعي حقا من اجل حمايته أو استرداده فالدعوى تتحدد عن طريق الطلب القضائي الذي يطلق عنان نطاق الخصومة التي تكون بين خصمين احدهما مدعي والأخر مدعى عليه.

فنطاق الخصومة ثابت في فكر إجرائي هرم ولم يعد يعترف بهذا المبدأ فالاقتصاد الإجرائي ومحددات حسن سير العدالة يحتم حسم النزاع بصورة كاملة تحقيق للعدالة الشاملة منعا من تضارب الأحكام.

ومن هذا المعطى بزغت فكرة التطور السلس للنزاع من بغية التخفيف من تبعات الفكر الهرم إذ انه ليس من المستساغ حسم النزاع الأصلي وترك فروعه دون حسم بحكم واحد.

وعليه عمدت العديد من التشريعات الحديثة إلى إضفاء مكنة تعديل نطاق الدعوى لحسن الإدارة القضائية لها ودلك بالسماح بتقديم طلبات جديدة ، تتناول الطلب الأصلي بالتعديل أو الإضافة سواء كان ذلك التعديل للدعوى في الموضوع أو السبب أو الأطراف.

كما أجازت معظم التشريعات للغير التدخل في الدعوى وذلك لحماية عن مصالحهم التي قد يعرضها الحكم الذي سيصدر بينهما للخطر ، بل وصل هذا التطور إلى أوجه عندما مكن المشرع الجزائري الحق للقاضي في إدخال الغير من تلقاء نفسه ، وذلك لمصلحة العدالة وإظهارا للحقيقة، من خلال الدور الإيجابي للقاضي الذي يبتغي أساساً تحقيق العدل الوصول إلى الحكم العادل و الشامل و لا يتنافى ذلك ومبدأ حياد القاضي ، بإدعاء أن القاضي يصير خصماً وحكماً في نفس الوقت ، لأن هدف القاضي من الاختصام هو تقويم شكل الدعوى ، وردها إلى نصابها السليم والصحيح التي كان يجب أن تعرض فيه عند إقامتها .

كل ذلك يتم ضمن الضوابط التي لا تفتح الباب على مصراعيه بحيث لا تصبح الدعوى مسرحا يتبارز فيه من يشاء ، حتى لا نصل في النهاية لأن تتعقد الخصومة وتتغول ويضيع الهدف الذي يصبو إليه المشرع ، وهو الاقتصاد في الإجراءات والوقت.

اهمية الموضوع

وتبرز أهمية الموضوع في انه من المواضيع الحساسة والدقيقة في علم الإجراءات كون الخصوم هم من يتحملون تبعات الخصومة علاوة على ذلك صلة الموضوع بالعديد من المواضيع في القانون الإجرائي فضلا عن ذلك للموضوع أهمية علمية إذ يقدم دراسة لما استحدث في قانون الإجراءات المدنية والإدارية في طلبات التدخل حفاظا على استقرار المنظومة القضائية كما أن للموضوع أهمية عملية بحيث يجب على القاضي حسن إعمال ملكاته و تسيير دوره الايجابي كما ينبغي.

المنهج المتبع

يعتمد الباحث في البحث على المنهج الوصفي لتقديم معلومات حول التدخل وكذا على المنهج التحليلي لمعالجة ما ورد في مضمون قانون الإجراءات المدنية والإدارية مرفقا بالاجتهاد القضائي .

وبناءا عليه فان **الإشكالية** التي تسبر أغوارها في هذا الموضوع تتمحور كالأتي

ما مدى تأثير الغير على النطاق القانوني للخصومة

تتفرع عن هذه الإشكالية عده **تساؤلات فرعية**

١- فيما يتمثل النظام القانوني لتدخل الغير في الخصومة

٢- ماهي الأصول و الضوابط الإجرائية للتدخل

٣- ما أنواع التدخل وما مدى الخصومة من حيث الأطراف على النظام القانوني

سيتم معالجة هذا الموضوع بإتباع الخطة التالية

المبحث الأول النظام القانوني لتدخل الغير

المطلب الأول مفهوم التدخل

المطلب الثاني إجراءات التدخل

المطلب الثالث ضوابط التدخل

المبحث الثاني أنواع تدخل الغير وأثاره

المطلب الأول التدخل الأصلي

المطلب الثاني التدخل التبعي

المطلب الثالث أثار التدخل

المبحث الأول النظام القانوني للتدخل

تدار الخصومة في نطاق معين غير أن هذه القاعدة لم تعد من المسلمات الإجرائية إذ أصبح بإمكان الغير الذي تهدد مصلحته جراء اختصام طرفي الدعوى التدخل من تلقاء نفسه وقد يرتسم في الذهن انه لا فائدة ترجى من تدخل الغير في الخصومة لان المال هو حكم نسبي لا يضره ولا يفيده لكن ما لا مناص منه هو أن تدخل الغير هو صوره
أصيلة عن حرية الدفاع ومجالا ناجعا لحماية الحقوق من اقصر سبيل مشكلا دعامة لحسن سير العدالة والدعوى الأصلية .

ولقد وضع المشرع الجزائري معالم هذا النظام في قانون الإجراءات المدنية والإدارية في خمس مواد ليتم التطرق إلى النظام القانوني للتدخل عبر الأتي

المطلب الأول مفهوم التدخل

دراسة مفهوم التدخل يقتضي منا توضيح المقصود به من جميع النواحي فادا كان الحديث في مجال الطلبات العارضة حول الطلبات الإضافية والمقابلة أن الأصل أن تكون بين طرفين وهو الوضع السائد غير انه يمكن لأشخاص آخرين أن يرغبوا في الدخول في الخصومة عن طريق التدخل.[1]

ويعرف التدخل لغة من دخل دخولا مدخلا الدار ضد خرج دخل جعله يدخل ويقال تدخل الشيء أي دخل قليلا قليلا.[2]

أما من الناحية التقنية عرف جانب من الفقه التدخل بأنه ": الإجراء الذي عن طريقه يدخل شخص أجنبي حتى آخر لحظة في الدعوى لأن مصالحه تحتم ذلك "، ويعاب على هذا التعريف بأنه لم يتسع ليشمل جميع أنواع التدخل ، كما أن التدخل له وقت معين وليس حتى آخر لحظة في الدعوى . و عرف جانب آخر من الفقه التدخل بأنه "العمل الذي يضع شخص إرادياً أو جبرياً في دعوى يكون أجنبياً عنها لكي يدافع عن مصالحه أو عن مصالح خصم في الدعوى
إن هذا التعريف ليس دقيق كونه شمل التدخل والإدخال في تعريف واحد.[3]

وعلى انقاد التعريفات السابقة يمكننا تعريف التدخل بأنه: نوع من الطلبات العارضة ، يدخل به شخص غريب عن الدعوى بمحض إرادته للدفاع عن مصالحه منضماً إلى أحد طرفيها أو مطالباً بحق لنفسه في مواجهتهما. بناءا عليه فإن طلب التدخل يعد طلباً عارضاً من وجهة نظر الخصوم الذين سبق أن أقاموا الدعوى التي اشترك فيها الغير ، وهو طلب رئيسي من وجهة نظر المتدخل الذي يعد أجنبي عن الدعوى ، فالغير بتدخله في الدعوى يكتسب مركزا إجرائياً فيصير خصماً في الدعوى التي يتدخل فيها فيعتدل به نطاق الدعوى ، ليس فقط من زاوية الخصوم فيها ، بل أيضاً من زاوية الطلبات المبداة فيها.[4]

ويتميز التدخل عن الإدخال في أن هذا الأخير يتمثل في دخول طرف ثالث أجنبي عن الدعوى دون إرادته ويكون له مصلحة أو علاقة بموضوع الخصومة ويعرف الإدخال كذلك بمصطلح التدخل الجبري غير أن هذا الأخير يعاب عليه هذا اللفظ لان لفظ التدخل في أساسه يحتوي على عنصر الإرادة ويقدم طلب الإدخال من الأطراف أو القاضي قبل قفل باب المرافعات .

وطبقا لقانون الإجراءات المدنية والإدارية في المادة ١٩٤ منه يكون التدخل في الخصومة في أول درجة أو في مرحلة الاستئناف اختياريا أو وجوبيا . لا يقبل التدخل إلا ممن توفرت فيه الصفة والمصلحة.

يستنبط من خلال نص المادة أن التدخل هو تعبير تلقائي عن إرادة خصم خارج الخصومة عندما يتضح له أن له تأثيرا في الخصومة وان الحكم الذي سيصدر قد يكون مواجها له لهدا يعتبر التدخل منبعا لحرية الدفاع و سبيلا فعالا لحماية الحقوق وسندا لحسن سير العدالة في الدعوى الأصلية في حد ذاتها.[5]

أما في مفهوم الغير فهو غير المدعي والمدعى عليه في الدعوى بمعنى كل من تنصرف إرادته إلى اثر الإجراء أو التصرف وبهذا النحو فكرة الغير فكرة سلبية.

ففكرة الغيرية تهدف إلى حماية الغير واستقلاله فالغير من لم يكن مدعي أو خلفا له ومنه يمكن
إدخال الممثل القانوني لأحد الخصوم أو خلفه الخاص إذا كان قد تلقى الحق من سلفه في الدعوى وكذلك الكفيل والضامن وغيرهم.[6]

المطلب الثاني ضوابط التدخل في الخصومة

---

[1] - بوبشير محند امقران قانون الإجراءات المدنية نظرية الدعوى الخصومة الطبعة الأولى ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر سنة ٢٠٠٢ ص ١٠٦.

[2] - لويس معلوف المنجد في اللغة والأدب والعلوم الطبعة الأولى الجديدة سنة ١٩٥٦ ص ٢٠٧.

[3] - أحمد شوقي أبو خطوة، التدخل في الدعوى الجنائية، الطبعة الثانية ١٩٩٧ ،(دون طبعة)دار النهضة العربية ، ص ١٠

[4] - احمد هندي ارتباط الدعاوى والطلبات في قانون المرافعات، طبعة ١٩٩٥ دار الجامعة الجديدة مصر،بند ١٣١ ،ص ٣٨٩ / ٣٩٠.

[5] - احمد مسلم أصول المرافعات سنة ١٩٧١ (دون طبعة)دار الفكر العربي للطباعة والنشر القاهرة بند ٥٥٠ ص ٥٩٤.

[6] - احمد مليجي اختصام الغير و إدخال الضامن في الخصومة المدنية مكتبة (دون طبعة)دار الفكر العربي القاهرة سنة ٢٠٠٣ ص٦٩.

لا يصح التدخل في الخصومة إلا بتضافر جملة من الضوابط والشروط عالجها المشرع الجزائري في المادة ٢/١٩٤ لا يقبل التدخل إلا ممن توفرت فيه الصفة والمصلحة.
وفي المادة ١٩٥ من ق ا م ا لا يقبل التدخل ما لم يكن مرتبطا ارتباطا كافيا بادعاءات الخصوم .
من خلال استقراء هذين النصين يتبين لنا الدقة والوضوح في ضبط التدخل بحيث لم يكتف المشرع بضابطي الصفة والمصلحة فوسعها ومدهما لضابط أخر هو الصلة الإجرائية بادعاءات الخصوم وهو ما لا يقل أهمية عن الصفة والمصلحة توقيا من أي استخدام غير مرغوب من قبل الخصوم .[1]
ومنه فان ضوابط التدخل تنحصر في الصفة والمصلحة والصلة أو الارتباط

أولا الصفة

هي بمثابة الرابط بين أطراف الدعوى فيجب أن ترفع الدعوى من ذي صفة على ذي صفة لذا ينبغي أن تتوفر الصفة في كل من المدعي والمدعى عليه والغير فلا تكفي المصلحة وحدها لقبول طلبات التدخل والطلبات العارضة الأخرى ما لم تكن مرتبطة بضمانات الفرعية للمدعي إلى جانب مركزه القانوني في الدعوى الأصلية .[2]

ثانيا المصلحة

أهم ضابط من ضوابط التدخل وجوب توافر المصلحة وهي تلك الفائدة العملية من الاختصام فلا دعوى دون مصلحة فالمصلحة هي مناط الدعوى.
فالمصلحة ينبغي أن تكون معلومة حالة ممكنة و محققة فالمصلحة القانونية تتطلب أن ترتكز على حق أو مركز قانوني فبمفهوم المخالفة المصلحة الغير قانونية هي تلك التي تجانب جادة النظام العام والآداب العامة بمعنى أخر استعمال المتدخل التدخل بطريقة تعسفية بغية إلحاق الضرر بأحد الخصوم أو الخصمين معا هو تدخل كيدي.
المصلحة المعلومة يجب على المتدخل أن يبين تدخله في الطلب فلا يسوغ الطلب بالمجهول كما لا يسوغ أن يكون طلب المتدخل متوقفا على شرط أو اجل.
فضلا عن ذلك ينبغي أن تكون المصلحة ممكنة لأنه لا التزام بمستحيل والاستحالة قد تكون قانونية مثل أن يعد المتدخل طلبه وتكون المحكمة قد قررت إقفال باب المرافعة وقد تكون مادية مثل طلب المتدخل بإلزام المدعى عليهم بالامتناع عن عمل.[3]

ثالثا الصلة الإجرائية

الصلة أو الارتباط يقصد به وجود وحدة بين ما يطلبه المتدخل و المطلوب في الدعوى من حيث الموضوع والسبب.
وبمفهوم عام فان الارتباط حسب الفقيه سوليس هو قيام صلة بين دعويين تستلزم لحسن سير العدالة والقضاء جمعهما معا منعا لتضارب الأحكام وتعارضها .
ويتميز الارتباط بالمرونة فوحدة الطلبات المقدمة من المتدخل إلى جانب الدعوى الأصلية متعدد الصور.

المطلب الثالث أصول التدخل في الخصومة

حسب نص المادة ١٩٤ من ق ا م ا فان التدخل يتم تبعا للإجراءات المقررة لرفع الدعوى
وذلك بعريضة تودع لدى أمانة ضبط المحكمة التي تنعقد بها الخصومة المطلوب التدخل فيها وذلك قبل يوم الجلسة المحددة للنظر في الدعوى الأصلية ويتم إعلانها طبقا للأوضاع المنصوص عليها قانونا لان إعلان صحيفة الدعوى متطلب لانعقاد الخصومة ويمكن تقديم طلب التدخل في أية مرحلة كانت عليها الدعوى لكن لا يعد مقبولا بعد إقفال باب المرافعة أما بخصوص التدخل في المرحلة الاستئنافية فان الأصل العام انه لا تقبل طلبات جديدة خلال مرحلة الاستئناف والعلة في ذلك الأثر الناقل له حيث يجب أن يقتصر بأوجه النزاع المعروض أمام المحكمة تأسيسا على أن الاستئناف لا ينقل إلا ما طرح على مستوى أول درجة وفق ما يقضي به مبدأ ثبات النزاع .
غير أن المشرع أورد استثناء عن هذه القاعدة بخصوص التدخل إذ تقضي المادة ١٩٤ يكون التدخل في الخصومة في أول درجة وفي مرحلة الاستئناف.[4]
إن ما يقصده المشرع هنا هو التدخل الفرعي الذي يهدف إلى تمتين مزاعم احد الخصوم أما التدخل الهجومي فهو غير مقبول لان المغزى منه تقديم طلبات جديدة لأنه يوفت درجة من درجات التقاضي كما لا يقبل التدخل أمام جهة الإحالة بعد النقض ما لم يقض قرار الإحالة بخلاف ذلك وهو ما قضت به المحكمة العليا حيث صرحت بإبطال القرار المطعون فيه نظرا لقبول المجلس تدخل الطاعنين لأول مرة أمام جهة الاستئناف المطالبة بحقهم في العقار

المتنازع عليه و هو تدخل هجومي.

---

[1] - فارس علي عمر التدخل في الدعوى المدنية مجلة الرافدين للحقوق المجلد ١١ عدد ٤١ سنة ٢٠٠٩ جمهورية العراق ص ٦.
[2] - كحلة صدام الإدخال والتدخل في الخصومة مذكرة ماستركلية الحقوق جامعة قاصدي مرباح ورقلة السنة الجامعية ٢٠١٣/٢٠١٤ ص٣٢.
[3] - فارس علي عمر الدعاوى الوقائية دراسة مقارنة منشورة في جامعة تكريت للعلوم الانسانية المجلد ١٣ العدد٨ سنة ٢٠٠٦ص١٧٩
[4] - عمر زودة الإجراءات المدنية على ضوء أراء الفقه والقضاء (دون ذكر الطبعة) دار انسكلوبيديا للنشر الجزائر سنة ٢٠١١ ص ٢٣٢.

أما المتدخل في مرحلة الاستئناف فانه يجب أن يكون ممثلا بمحامي تحت طائلة عدم القبول وفقا لقواعد رفع الدعوى.

ولقد قضت المحكمة العليا في القرار رقم ١١٩٤١٧ بإلزام المتدخل بتقديم كافة المصاريف والتعويضات رغم غياب نص صريح في قانون الإجراءات المدنية والإدارية .[1]

المبحث الثاني تصنيف تدخل الغيروأثاره

بمقتضى قانون الإجراءات المدنية والإدارية أجاز المشرع لكل من له مصلحة[2] أن يتدخل في الخصومة طالبا الحكم لنفسه بطلب مرتبط بالطلب الأصلي أو منضما لأحد الخصوم في الدعوى القائمة فهذا التدخل هو اختياري على حسب الطلب فيصطلح على الأول بالتدخل الأصلي أو الهجومي أو الاختصامي أما الثاني تبعي أو انضمامي على النحو الأتي[3]

المطلب الأول التدخل الأصلي

إن المقصود من التدخل الأصلي أو الاختصامي هو التحاق خصم ثالث أو أكثر مع المترافعين بعد قيام الخصومة مدعيا المتنازع فيه أو بعض منه لنفسه.[4]

كما يعرفه البعض ومنهم الأستاذ احمد أبو الوفاء بان التدخل الأصلي هو الذي يرمي من خلاله المتدخل المطالبة بحق لنفسه إما الحق ذاته أو حق أخر متعلق به كان يتدخل شخص في نزاع ملكية عين مطالبا الحكم له بالملكية في مواجهة طرفي الخصومة الأصليين أو كان يتدخل الدائن في دعوى بطلب وقف تنفيذ تصرف معين قائم بين مدينه والغير طالبا عدم نفاذ ذلك التصرف في حقه حتى يستوفي حقه قبل أن يجني المتعاقد مع المدين الفائدة التي تعود عليه من نفاذ ذلك التصرف .[5]

ومن أمثلته أيضا تدخل شخص مدعيا انه اشترى هذا العقار ولو اقتصر على طلب رفض الدعوى أو تمسك المتدخل في دعوى صحة تعاقد بطلب رفض الدعوى ببطلان عقد البيع.

ثمة تساؤل قانوني مهم يفرضه المنطق الإجرائي القويم ألا وهو مصير التدخل الأصلي في حالة زوال الدعوى الأصلية بين المدعي والمدعى عليه على اعتبار أن التدخل قد حصل بمناسبة الدعوى الأصلية فهل يزول التدخل بزوال الدعوى الأصلية .[6]

إن نتيجة هذا التساؤل تقودنا إلى تصور احتمالين الأول يتمثل في زوال الدعوى الأصلية بسبب عمل إرادي لأحد طرفي الدعوى كتنازل المدعي أو تسليم المدعى عليه بطلبات المدعي فهذا الاحتمال لا يؤثر في بقاء التدخل الأصلي أو الاختصامي و خصومته بين أطرافه والعلة في ذلك أن التدخل الأصلي يتمتع باستقلالية عن طرفي الدعوى فالمتدخل هنا لا يعد تابعا لأحد الطرفين بل هو في مركز الخصم المستقل في مواجهة الطرفين .

أما إذا كان سبب زوال الدعوى وهو الاحتمال الثاني مرده إلى ببطلان عرضية الدعوى الأصلية فان ذلك ينجم عنه بطلان ما لحقها من أعمال إجرائية ومنها طلب التدخل ما لم يكن التدخل قد قدم بالإجراءات المعتادة وكانت المحكمة المختصة به وفقا للقواعد العامة فان خصومة التدخل تبقى قائمة بناءا على نظرية تحول العمل الإجرائي الباطل بمقتضى التشريع الجزائري الذي يأخذ بمبدأ تصحيح الأعمال الإجرائية المشوبة بالبطلان .[7]

المطلب الثاني التدخل التبعي

إن غائية الغير بهذا التدخل هي الانضمام إلى أحد الخصوم الأصليين لدعمه[8] في دفاعه ، لما في ذلك من مصلحة تعود على المتدخل و لا يطالب الغير في هذا النوع من التدخل لنفسه بحق أو مركز قانوني بل يقتصر تدخله على تأييد طلبات المدعي أو المدعى عليه أي أن هناك تبعية بين طلبات المتدخل وطلبات أحد طرفي الدعوى ، لذلك يسمى هذا التدخل بالتدخل التبعي ، كما يصطلح عليه بالتدخل الإنضمامي على أساس أن المتدخل ينضم إلى أحد الخصوم الأصليين ويصطلح عليه كذلك بالتدخل التحفظي لأن للمتدخل مصلحة وقائية و تقوم على الوقاية من الضرر المحتمل ، فيكون التدخل إجراء وقائيا يقوم به المتدخل خشية أن يخسر الخصم الأصلي دعواه كما يسمى بالتدخل

[1] - قرار المحكمة العليا رقم ١١٩٤١٧ المؤرخ في ١٩٩٤/٠٣/٢١ .

[2] - نبيل صقر الوسيط في شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية الطبعة الأولى دار الهدى للنشر سنة ٢٠٠٨ ص ٢٢٦.

[3] - السيد عبد الوهاب عرفة أصول المرافعات المدنية و إجراءاتها (دون طبعة وسنة النشر) المكتبة العالمية الإسكندرية ص ١٥٥.

[4] - نبيل إسماعيل عمر قانون المرافعات المدنية (دون طبعة) دار الجديدة للنشر الإسكندرية جمهورية مصر العربية سنة ١٩٩٤ ص ٣٠٨.

[5] - أبو الوفاء احمد التعليق على نصوص قانون المرافعات (دون طبعة) دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية سنة ٢٠٠٧ ص ٥٧٠.

[6] - السيد عبد الوهاب عرفة مرجع سابق ص ١٥٦.

[7] - فارس علي عمر التدخل في الدعوى المدنية مرجع سابق ص ١٦ -١٧.

[8] - عبد السلام ذيب قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد ترجمة للمحاكمة العادلة الطبعة الثالثة دار موفم للنشر ٢٠١٢ ص ٩٨.

الدفاعي لأن موقف المتدخل ينحصر في الدفاع عن أحد الخصمين [1] .

ولتوضيح المدلول الإجرائي للتدخل التبعي نسوق الأمثلة التالية

في دعوى تعويض مقامة بين المشتري والبائع محلها وسببها وجود عيب في المبيع الحق ضررا بالمشتري فيتدخل طرف ثالث متمثل في صاحب المصنع الذي صنع فيه المنتج منضما إلى البائع لعدم وجود عيب أو لسقوط حق المشتري في المطالبة بالتعويض ويبرر تدخله في هذه الحالة بخشية أن يقصر البائع في الدفاع أو تواطؤ البائع مع المشتري حتى إذا ما قضى في الدعوى كان مثابة الرجوع على المصنع فهو هنا تدخل الى جانب المدعى عليه طالبا رفض الدعوى .

في دعوى مطالبة ببراءة الذمة يمكن للكفيل أن يتدخل في دعوى مرفوعة من قبل المدين الأصلي يطالب فيها ببراءة ذمته فيكون السعي وراء تدخل الكفيل هو الانضمام إلى صف المدعي و تدعيم دفاعه وطلب الحكم في الدعوى بالطلبات التي أبديت من قبل المدعي.[2]

إن التدخل التبعي يصنف من قبل بعض الفقه ومنهم الأستاذ فتحي والي إلى صنفين

التدخل البسيط هو تدخل شخص من الغير في خصومة موجودة لكي يساند احد الأطراف فالمتدخل لا يطالب بحق لنفسه وإنما ينضم لأحدهم دفاعا عن حق هذا الأخير وهو بانضمامه لأحد الخصوم لا يحل محله ولا يمثله ولا ينضم لمحض مصلحة من ينضم إليهم بل لمصلحته هو .

التدخل التبعي المستقل هو كذلك تدخل شخص من الغير يدافع عن حق له وهو نفس الحق الذي يطالب به أو يدافع عن احد طرفي الخصومة في مواجهة الطرف الأخر وهو بهذه الصيغة يقترب كثيرا من التدخل الأصلي الهجومي غير انه يختلف عنه في أن المتدخل لا يختصم طرفي الخصومة وإنما احدهما فحسب .[3]

غير ان بعض الفقه ينكر هذا التصنيف فبحسب الدكتور وجدي فهمي راغب التدخل التبعي المستقل هو مجرد صورة او تطبيق للتدخل الأصلي حيث يطالب المتدخل فيه بحكم لنفسه مرتبط بالدعوى الأصلية وهو دائما في مركز المدعي بحيث يتمسك بحقه أو مركزه القانوني وان سلكت دعواه في بعض الأحيان صوره الدعوى التقريرية مثل حالة المدين المتضامن الذي يتدخل في دعواه على المدين المتضامن الأخر فانه لا يكون مدعى عليه و إنما مدعي في دعواه التقريرية ببراءة الذمة .

وقد يحدث أن يتحول التدخل التبعي إلى تدخل أصلي إذا طالب المتدخل التبعي بطلبات تحتوي على حق ذاتي له .[4]

المطلب الثالث أثار التدخل

يتمخض عن التدخل عدة أثار إجرائية هامة فيصير المتدخل خصما في الدعوى و يسري الحكم الصادر فيها في مواجهته أسوة ببقية أطرافها ويحدد اثر التدخل بحسب صنفه حول إذا ما كان التدخل أصليا أو فرعيا .

ففي **التدخل الأصلي** يحتل الخصم مركز قانوني أسوة بالخصوم الآخرين في الخصومة فهو مدعي متدخل يتمخض على هذا المركز سلطات وأعباء فله أن يبدي طلباته ودفاعه التي لكل مدع دون الالتزام بطلبات الأطراف الأصليين وكأي خصم إذا قبل تدخله وصدر الحكم فيه له حق ممارسة طرق الطعن غير انه من الملاحظ أن المتدخل لا يلتزم بالأحكام الصادرة قبل الفصل في الموضوع التي صدرت قبل تدخله والمتعارضة مع حقه حتى لا يلحق المتدخل ضرر جراء تدخله كيف لا وقد شرع نظام التدخل لمصلحته.

فضلا عن ذلك يصبح المدعي والمدعى عليه في مركز المدعي بالنسبة للمتدخل ولأي منها أن يطلب الخروج من الخصومة بعد التدخل وإذا زالت الخصومة الأصلية وكان زوالها بسبب تركها من قبل المدعي الأصلي بدعوى تسليم المدعى عليه الأصلي بطلبات المدعي لم يؤثر هذا الزوال في بقاء طلب المتدخل أما إذا كان الزوال بسبب بطلان عريضتها أو بطلان إجراء فيها فان زوالها يؤدي إلى زوال التدخل الأصلي وذلك ما لم يكن التدخل قد تم بالإجراءات العادية لرفع الدعوى وكانت المحكمة المختصة بها كدعوى أصلية فانه يبقى كطلب أصلي غير مستند على الخصومة السابقة .[5]

لا يسوغ للمتدخل أن يدفع بعدم الاختصاص الإقليمي لأنه يعتبر في مركز المدعي ولان الدفع بعدم الاختصاص الإقليمي وجد في الأساس لحماية مصلحة الطرف الأخر في الدعوى أي المدعى عليه ولان تدخل المدعي المتدخل هو بمثابة إقرار بالاختصاص الإقليمي .[6]

كما يتحمل المتدخل الأصلي كافة المصاريف القضائية أن تم الحكم عليه في الدعوى أسوة بأي خصم محكوم عليه

---

[1] - وجدي راغب مبادئ الخصومة المدنية (دون ذكر الطبعة) دار الفكر العربي القاهرة سنة ١٩٧٨ ص ٢٠٨.

[2] - محمد بن عبد الرحمان العريني الطلبات العارضة في نظام المرافعات الشرعية السعودي رسالة ماجستير سنة٢٠٠٦ ص ١١٤-١١٥.

[3] - فتحي والي الوسيط في قانون المرافعات المدنية مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي سنة ١٩٩٣ ص ٣٢٤-٣٢٨.

[4] - وجدي راغب مبادئ القضاء المدني قانون المرافعات الطبعة الأولى دار الفكر العربي سنة١٩٨٦ص ٤٨٨.

[5] - علي بن حسن حاسن الحازمي التدخل الاختصامي في نظام المرافعات الشرعية السعودي مذكرة ماجستير جامعة نايف سنة ٢٠١٠ ص ٨٣.

[6] - فارس علي عمر مرجع سابق ص ٢٩.

ويحكم له بمصاريفه على من يحكم عليه في الدعوى شان كل محكوم له من الخصوم.[1]
أما بالنسبة للآثار المتولدة من **التدخل الفرعي او التبعي** فتتمثل في انه ليس للمتدخل التبعي القيام بأي إجراء يتعارض مع اعتباره طرفاً في الدعوى ، ومنه ليس للمتدخل في الدعوى الفرعي أن يكون شاهدا كما انه ليس له مباشرة بأي إجراء يؤدي إلى منع سقوط الدعوى أو انقضائها بمضي المدة ويعتبر الحكم الصادر في الدعوى سواء صدر لمصلحة من انضم إليه المتدخل أو ضد مصلحته، يكون حجة على المتدخل وليس له الاعتراض عليه بطريق اعتراض الغير الخارج عن الخصومة يترتب عن التدخل الفرعي أن للمتدخل التبعي حق الطعن في الحكم الصادر في الدعوى بالطرق الجائزة لسائر الخصوم الأصليين إلا أن هناك رأي في الفقه، مضمونه أن المتدخل التبعي لا يجوز له أن يطعن في الحكم إلا منضماً للخصم الأصلي إذا طعن هذا الأخير في الحكم ونرى في ذلك عدم الصحة، إذا ما أخذنا بالاعتبار أن هذا الحكم سيعتبر حجة على المتدخل ، لاسيما وأن المتدخل يعتبر طرفاً من أطراف الدعوى يحكم له أو عليه[2].
كما يسري عليه ما يكون قد تحقق في الدعوى قبل تدخله ، من سقوط لحق أو مركز إجرائي في مواجهة من تدخل لجانبه ، وذلك لأنه يتبع الخصم الذي إنضم إليه ، ويأخذ صفة هذا الخصم في الدعوى.[3]
فإن كان منضماً إلى المدعي أصبح مدعياً أيضاً ويكون له أعباء و امتيازات أما إذا كان منضماً للمدعى عليه فيجوز له إبداء الدفوع ما لم يكون حق الخصم المدعي فيها قد سقط بالتعرض للموضوع كما انه ليس للمتدخل فرعيا اتخاذ موقف يختلف ويتعارض مع موقف الخصم الذي إنضم إليه ، كتقديم طلبات موضوعية لم يبدها الطرف الذي إضنم إليه ، لأنه لا يبتغي من تدخله المطالبة بحق مستقل بطلب الحكم له به في مواجهة الخصم الآخر ، بل أن مهمته تقتصر على دعم موقف الطرف الذي إضنم إليه فقط.[4]
إن المتدخل التبعي كون أنه غير طرف في الرابطة القانونية محل الحماية بالدعوى و ، إنما هو طرف تابع للخصم ، فليس له اتخاذ أي إجراء في الدعوى ، ما لم يكن لمن تدخل إلى جانبه حق القيام به ، ولهذا فليس له أن ينزل عن الحق المطلوب حمايته ، أو أن يترك الدعوى أو يقبل تركها ، وأن فعل فلا يكون لنزوله أو تركه أو قبوله أي أثر كما أنه ليس له أن يبدي صلحاً أو أن يحلف يميناً أو يردها و تسري على المتدخل فرعيا جميع القرارات والأحكام السابقة على تدخله .[5]
فله في ذلك إذا كان الحكم يمس مصالحه وكان في الدعوى التي صدر فيها الحكم المطعون فيه ولو كان طرفاً منضماً وقبل الطرف الأصلي في الحكم الموضوعي ، و لم يقبل الخصم المنضم فله أن يطعن في الحكم و لو لم يطعن فيه الخصم الأصلي .[6]

خاتمة

[1] - نبيل إسماعيل عمر مرجع سابق ص ٥٥٠-٥٥١.
[2] - ياسر علي إبراهيم النصار التدخل والإدخال في قانون أصول المحاكمات المدنية الفلسطيني و المصري مذكر ماجستير سنة ٢٠١٤ ص٩٧.
[3] - فتحي والي قانون القضاء المدني الكويتي طبعة سنة ١٩٧٧ مطبعة جامعة الكويت ص ١٨٠.
[4] أبو الوفاء احمد مرجع سابق ص ١٨٦.
[5] - أبو الوفاء احمد مرجع سابق ص ٢٠٨-٢٠٦.
[6] - نبيل إسماعيل عمر مرجع سابق ص ٥٢٥.

في ضوء ما تم معالجته يمكن القول إجمالا أن تدخل الغير هي عملية إجرائية تتعلق بصيانة مصالح الخصوم في الخصومة وهذا احتكاما لمبدأ نسبية اثر الأحكام كما أن التدخل يمد نطاق الخصومة ويعد صورة من صور الدور الايجابي للقضاء مما يحقق مبدأ الاقتصاد الإجرائي ويجسد مبدأ السير الحسن لمرفق العدالة عن طريق الفصل المرن والسلس في الدعاوى وتجنب تراكمها ميدانيا وزمنيا .

كما أن تشريع نظام التدخل لا يحول دون الحفاظ عن مبدأ التقاضي على درجتين لما له من أهمية في العمل القضائي وضمان المحاكمة العادلة.

كما نلاحظ عند دراستنا لنصوص التدخل في قانون الإجراءات المدنية والإدارية خلط المشرع في المصطلحات المستعملة للدلالة الإجرائية للتدخل والإدخال على وجه العموم فقد عنون الباب الخامس بالتدخل رغم انه يحتوي على أحكام عامة فكان من الأجدر به أن يتوخى الدقة في الصياغة .

وثمة أيضا بحسب تقدير الباحث عدم كفاية النصوص المتعلقة بأصول التدخل فوردت بإيجاز مخل بالنسبة لهذا النظام المهم وفي بعض الأحيان إحالة تشريعية للقواعد العامة في رفع الدعوى لذا فالمقترح على المشرع إدراج نصوص كافية ووافية لتوضيح معالم وخصوصيات نظام التدخل وأصوله .

قائمة المصادروالمراجع

I- القوانين

القانون ٠٨-٠٩ المؤرخ في ٢٥ فبراير ٢٠٠٨ المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية المؤرخة في ٢٣ ابريل ٢٠٠٨ العدد ٢١.

II- معاجم اللغة

لويس معلوف المنجد في اللغة والأدب والعلوم الطبعة الأولى الجديدة سنة ١٩٥٦.

III - المراجع القانونية العامة

١- احمد مسلم أصول المرافعات (دون طبعة) دار الفكر العربي للطباعة والنشر القاهرة سنة ١٩٧١.

٢- فتحي والي قانون القضاء المدني الكويتي طبعة سنة ١٩٧٧ مطبعة جامعة الكويت.

٣- وجدي راغب مبادئ القضاء المدني قانون المرافعات الطبعة الأولى دار الفكر العربي سنة,١٩٨٦

٤- فتحي والي الوسيط في قانون المرافعات المدنية مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي سنة ١٩٩٣,

٥- نبيل إسماعيل عمر قانون المرافعات المدنية دار الجديدة للنشر الإسكندرية جمهورية مصر العربية سنة ١٩٩٤.

٦- بوبشير محند امقران قانون الإجراءات المدنية نظرية الدعوى الخصومة الطبعة الأولى ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر سنة ٢٠٠٢.

٧- أبو الوفاء احمد التعليق على نصوص قانون المرافعات(دون طبعة) دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية سنة ٢٠٠٧ .

٨- نبيل صقر الوسيط في شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية الطبعة الأولى دار الهدى للنشر سنة ٢٠٠٨.

٩-عمر زودة الإجراءات المدنية على ضوء أراء الفقه والقضاء(دون طبعة) دار انسكلوبيديا للنشر الجزائرسنة ٢٠١١.

١٠-السيد عبد الوهاب عرفة أصول المرافعات المدنية و إجراءاتها(دون طبعة و سنة النشر)المكتبة العالمية الإسكندرية .

١١- عبد السلام ذيب قانون الإجراءات المدنية والإدارية الجديد ترجمة للمحاكمة العادلة الطبعة الثالثة دار موفم للنشر ٢٠١٢.

VI- المراجع القانونية المتخصصة

١- وجدي راغب مبادئ الخصومة المدنية(دون ذكر الطبعة) دار الفكر العربي القاهرةسنة ١٩٧٨.

٢- احمد هندي ارتباط الدعاوى والطلبات في قانون المرافعات، طبعة ١٩٩٥ دار الجامعة الجديدة.

٣- أحمد شوقي أبو خطوة، التدخل في الدعوى الجنائية، الطبعة الثانية دار النهضة العربية ١٩٩٧.

٤- احمد مليجي اختصام الغير و إدخال الضامن في الخصومة المدنية(دون طبعة) مكتبة دار الفكر العربي القاهرة سنة ٢٠٠٣.

V - الرسائل الجامعية

١- محمد بن عبد الرحمان العريني الطلبات العارضة في نظام المرافعات الشرعية السعودي رسالة ماجستير سنة٢٠٠٦.

٢- علي بن حسن حاسن الحازمي التدخل الاختصامي في نظام المرافعات الشرعية السعودي مذكرة ماجستير جامعة نايف سنة ٢٠١٠.

٣- كحلة صدام الإدخال والتدخل في الخصومة مذكرة ماستر كلية الحقوق جامعة قاصدي مرباح ورقلة السنة الجامعية ٢٠١٣/٢٠١٤.

٤- ياسر علي إبراهيم النصار التدخل والإدخال في قانون أصول المحاكمات المدنية الفلسطيني و المصري مذكر ماجستير سنة ٢٠١٤ .

IV- الدوريات والمقالات

١- علي عمر فارس الدعاوى الوقائية دراسة مقارنة منشورة في جامعة تكريت للعلوم الانسانية المجلد ١٣ العدد٨ سنة ٢٠٠٦.

٢- علي عمر فارس التدخل في الدعوى المدنية مجلة الرافدين للحقوق المجلد ١١ عدد ٤١ سنة ٢٠٠٩ جمهورية العراق .

IIV- قرارات المحكمة العليا

قرار المحكمة العليا رقم ١١٩٤١٧ المؤرخ في ٢١/٠٣/١٩٩٤.

المصالحة الوطنية: التجربة الجزائرية الرائدة وتساؤلات في مبادرات بلدان الربيع العربي.

National reconciliation: the Algerian experience leading questions in the initiatives of the countries of the Arab Spring

نوال مغزيلي ، طالبة دكتوراه علوم سياسية، سنة خامسة
تخصص: السلطة السياسية و الحوكمة المحلية،
كلية العلوم السياسية ، جامعة قسنطينة-٠٣-
البريد الالكتروني: meghzili_n@yahoo.fr

الملخص:

نسعى من خلال هذا المقال الموسوم ب" المصالحة الوطنية : التجربة الجزائرية الرائدة وتساؤلات في مبادرات بلدان الربيع العربي" إلى إبراز أهمية التجربة الجزائرية في إرساء المصالحة الوطنية وتبيين أن هذه الأخيرة لم تأتي صدفة وإنما تبلورت نتيجة مجموعة من الدوافع والأسباب كالأزمة الأمنية التي عرفتها البلاد و بروز ظاهرة الإرهاب ، الأزمة الانتخابية خاصة بعد تعطيل المسار الانتخابي وغيرها من الأسباب التي أدت إلى تبنيها والمصادقة عليها ، كما أن هذه المصالحة جاءت لتمس مجموعة من الأبعاد منها ما هو أمني ، سياسي ، اقتصادي وحضاري وثقافي،وقد عرفت المصالحة الوطنية في الجزائر مجموعة من ردود الأفعال منها ما هو على المستوى محلي وأخر دولي ، وبلدان الربيع العربي وأمام الأوضاع الأمنية المضطربة والمأزق السياسي والوضع الاقتصادي المتدهور والمتردي تسعى جاهدة إلى إقرار مبادرات المصالحة الوطنية بغية الخروج من نفق الأزمة وتحقيق السلم لشعوبها إلا أن تحقيق هذه المصالحة تعترضها أسباب حالت دون تحقيقها على أرض الواقع منها ما يتعلق بالطائفية وغيرها.

وعليه تدور إشكالية دراستنا في التالي: كيف ساهمت مبادرة المصالحة الوطنية في تحقيق استقرار الأوضاع في الجزائر؟

الكلمات المفتاحية: المصالحة الوطنية ؛ الجزائر ؛ دول الربيع العربي؛ الأزمة الأمنية ؛الاقتصادية؛السياسية .

Abstract

We seek through this article "tagged b :national reconciliation: the Algerian experience leading questions in the initiatives of the countries of the Arab Spring " To highlight the importance of the Algerian experience in establishing national reconciliation and to clarify that the latter did not come as a coincidence but crystallized as a result of a series of motives and reasons such as the security crisis experienced by the country and the emergence of the phenomenon of terrorism, the electoral crisis especially after the electoral process was disrupted and other reasons that led to adoption and ratification And that this reconciliation came to touch a range of dimensions, including what is security, political, economic, and cultural, has known national reconciliation in Algeria a range of reactions, including what is at the local level and another international, .And the countries of the Arab Spring and the volatile security situation and political stalemate and the deteriorating economic situation distorted strive to achieve national reconciliation initiatives in order to get out of the crisis tunnel and achieve peace for their people, but to achieve this reconciliation encountered causes prevented achieved on the ground of the sectarianism and othe.

Thus revolve our problematic: how contributed to national reconciliation initiative in stabilizing the situation in Algeria?

Keywords: National Reconciliation, Algeria, Arab Spring Countries, The security crisis , Economic, Political.

مقدمة:

تعتبر المصالحة الوطنية من المواضيع الراهنة والتي تسعى لتحقيقها جل البلدان التي تعرف موجة أعمال عنف وإضرابات أمنية وأوضاع اقتصادية متردية كبلدان الربيع العربي حاليا والتي تسعى إلى إقرار مبادرات المصالحة لتحقيق الأمن والسلم لمواطنيها والجزائر عرفت هذه الظاهرة على مدار عشرية كاملة أو كما يمكننا أن نصطلح علها بالعشرية الدموية أو العشرية الإرهابية أو العشرية السوداء والتي كانت لها انعكاسات سلبية على حياة الجزائريين دفعت بالنظام السياسي إلى إقرار مبادرة المصالحة الوطنية بغية الخروج من الأزمة وتحقيق السلم والأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي في البلاد. ومن هذا المنطلق يمكننا طرح **الإشكالية:** كيف ساهمت مبادرة المصالحة الوطنية في تحقيق استقرار الأوضاع في الجزائر؟

ومن هذه الإشكالية يمكننا طرح التساؤلات التالية: ما المقصود بالمصالحة الوطنية وفيما تتمثل أهم شروطها وعوامل نجاحها؟

هل تحققت مبادرات المصالحة الوطنية في بلدان الربيع العربي التي تشهد موجة تحولات وتغيرات في الأنظمة؟و فيما تتمثل أهم المعوقات التي حالت دون ذلك ؟

ولتحليل الإشكالية تم الاعتماد على الفرضية التالية:

وجود أزمة أمنية في الجزائر واللاستقرار السياسي وتردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية كان من ورائه إقرار للمصالحة الوطنية.

أهداف الدراسة: تهدف هذه الدراسة إلى:

- إبراز أهمية المصالحة الوطنية في تحقيق استقرار الأوضاع.

– توضيح أهمية التجربة الجزائرية في المصالحة الوطنية وانعكاساتها على مختلف الجوانب الأمنية ، السياسية، الاقتصادية،إلى جانب ذلك تهدف الدراسة أيضا إلى محاولة تقديم رؤية علمية حول الموضوع والذي يمثل اهتمام العديد من الباحثين والأكاديميين في مختلف الميادين ولاسيما في بلدان الربيع العربي والتي شهدت تحولات أثرت على الأوضاع الأمنية وزعزعت استقرار الأنظمة القائمة وتردي الظروف الاقتصادية والاجتماعية.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة في أنه تشكل موضوع أني يتماشى والأوضاع الأمنية المتردية التي تشهدها الدول العربية والانعكاسات المترتبة عليها ما دفعها إلى البحث عن سبل للخروج من نفق الأزمة والمتمثلة في إقرار سياسة المصالحة الوطنية.

الدراسات السابقة: هناك جملة من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الدراسة والتي تشكل منطلقا رئيسيا لهذه الدراسة ومن بينها:

دراسة عبد النور منصوري ,المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية بجامعة الحاج لخضر باتنة ,٢٠٠٩-٢٠١٠)، حيث أشار الباحث من خلال هذه الدراسة إلى المصالحة الوطنية في الجزائر من حيث السياق الذي جاءت فيه وسياساتها ، كما أشار أيضا في دراسته إلى قراءة مستقبلية للمصالحة الوطنية وفق المقترب التحولي للصراع والأمن الإنساني .

ولعل ثاني دراسة تشكل المنطلق الأساسي لهذا البحث هي تلك **الدراسة التي قام بها عبد الرزاق باخالد ,المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية** (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة منتوري قسنطينة، 2010 / 2009) والذي بين من خلال هذه الدراسة موضع المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية وحسم الجدل القائم حول شرعيتها وكذا إرسائها كنموذج فاعل في إطار السياسية الجنائية في مكافحة الإرهاب كما أوضح أيضا نتائج تكريس المصالحة الوطنية على الصعيدين الوطني والدولي.

كما توجد أيضا دراسة أخرى تم الاعتماد عليها وتتمثل في دراسة **كربوش أحمد." مكانة سياسة المصالحة الوطنية في حل الأزمة في الجزائر"**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، (جامعة الجزائر3: كلية العلوم السياسية والإعلام، ٢٠١٢)، والذي أوضح من خلال هذه الدراسة مكانة سياسة المصالحة الوطنية في حل الأزمة التي عرفتها الجزائر إلى جانب تبيين الانعكاسات ونتائج المصالحة الوطنية على مختلف المستويات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية وكذا الثقافية.

هيكل الدراسة: هذه الدراسة مقسمة إلى مجموعة من المحاور تتمثل في:

المحور الأول: المصالحة الوطنية(المفهوم، الشروط، عوامل النجاح)

المحور الثاني: المصالحة الوطنية: التجربة الجزائرية الرائدة.

المحور الثالث: المواقف المحلية والدولية من المصالحة الوطنية.

المحور الرابع: بلدان الحراك العربي: من المأزق إلى مساعي المصالحة الوطنية.

وفيما يلي توضيح لهذه المحاور بالتفصيل:

المحور الأول : المصالحة الوطنية(المفهوم، الشروط، عوامل النجاح)

أولا مفهوم المصالحة الوطنية: هي توافق وطني يستهدف تقريب وجهات النظر المختلفة وردم الفجوات بين الأطراف المتخاصمة أو المتحاربة.

وبالإضافة إلى ذلك أن المصالحة الوطنية هي السعي المشتَّرك نحو إلغاء عوائق الماضي و استمراريتها السياسية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتصحيح ما ترتب عنها من غبن ومآسي وأخطاء وانتهاكات وجرائم جسيمة والقطع نهائيا من قبل الجميع مع الحلول العنيفة في معالجة الملفات والقضايا المختلف حولها , والنظر بتفاؤل إلى المستقبل وذلك من خلال التأسيس في الحاضر للبنات غير المزيفة أو الكاذبة للديمقراطي.[١]

- هي عملية تهدف إلى التحول الديمقراطي و بناء دولة تحترم حقوق الإنسان.[٢]

" هي وسيلة من وسائل حل الخلافات والمنازعات والأزمات بين الأشخاص والأطراف والدول وديا وسلميا ,وهي تمتاز عن غيرها من الوسائل الرسمية لتسوية الخلافات وحل المنازعات بأنها الأكثر بساطة و رشاده من حيث التكاليف و الجهود والوقت والفعالية والشمولية ومن حيث جذرية الحل".[٣]

وهي تعد كذلك بمثابة قرار سياسي عقلاني والذي رحبت به الجزائر ولقي القبول لدى غالبية الشعب حيث تندرج هذه السياسة ضمن إستَّراتيجية عامة.[٤]

- هي مشروع سياسي وقانوني واجتماعي يهدف إلى مكافحة الجريمة الإرهابية وإعادة السلم الاجتماعي للمجتمع من خلال حث الإرهابيين ومن تورطوا في الإرهاب على تسليم أنفسهم طواعية مقابل إنهاء المتابعات والعفو عنهم".[٥]

---

[١] المصطفى صوليح،" المصالحة,أي مفهوم لأية أغراض؟ و بواسطة أية آليات ؟"، في إطار ندوة المصالحة ,بمدينة الرباط يوم 12نوفمبر،2005 ، تم تصفح الموقع بتاريخ ١٥-٧-٢٠١٧ ، في https://www.achr.eu/art70.htm

[٢] Eduardo. A. Gamarra, Cuban , **National, Réconciliation**(Miami : Université Park , 2003) ,p 07 .

[٣] أحمد تورية،**بوتفليقة رجل الأقدار و رجل المصالحة الوطنية**(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2004)، ص24 .

[٤] محمد بوضياف, **مستقبل النظام السياسي الجزائري**،أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه بقسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية. (جامعة الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، ٢٠٠٨)، ص ٢٢٥.

[٥] عبد الرزاق باخالد ,**المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية** ، مذكرة مكملة لنيل *شهادة الماجستير* في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، (جامعة منتوري قسنطينة: كلية الحقوق ،٢٠٠٩/٢٠١٠) ،ص٧٥.

- هي شكل من أشكال العدالة الانتقالية التي تكون ضرورية لمساعدة المجتمع على الانتقال من ماضي يسوده الانقسام إلى مستقبل يتشارك فيه الجميع, وتأسيس المجتمع على أسس شرعية قانونية و تعددية و ديمقراطية في الوقت ذاته[١] .

ويمكننا تعريف المصالحة الوطنية تعريفا إجرائيا بأنها إستَّراتيجية تنتهجها الدولة من أجل حل النزاع والخروج من الأزمة التي قد تصيبها جراء أعمال العنف وما شابهها واستعادة السلم والقضاء على الصراعات الداخلية التي يمكن أن تهدد استقرار الدولة.

ثانيا: شروط نجاح المصالحة الوطنية

لنجاح المصالحة الوطنية في بلد ما لابد من توفر مجموعة من الشروط و العوامل وهي:

- لا بد من توفر اعتَّراف رسمي بشأن الوقائع التي شكلت انتهاكا لحقوق الإنسان والإقرار بمبدأ محاسبة مرتكبي الجرائم والمتسببين في إهدار حقوق الأبرياء و يتم ذلك بشكل تصالحي يشمل كافة الجوانب السياسية والاجتماعية.

-لا بد من توفر الدعم المادي و المعنوي للأشخاص والأهالي المتضررين من عمليات العنف والتي يكون سببها النظام بحيث يكون هذا التعويض مبدأ رسمي مقرر ويعمل به.

-إبراز تجربة العدالة الانتقالية في الذاكرة الوطنية لكي تكون سدا أمام كل من يفكر في اقتَّراف أمثالها سواء عن طريق عرضها في وسائل الإعلام أو عن طريق عرض مشاهد تذكارية تعبر عن انتهاكات حقوق الإنسان وكيف كان للعدالة الانتقالية دور في إعادة الأمن.

- بذل كل الجهود من أجل الكشف عن جميع المختفين والمفقودين وتحديد صور اختفائهم والتكفل بعائلاتهم ومساعدتهم في العثور على ذويهم.[٢]

بالإضافة إلى هذه الشروط توجد عوامل تتدخل في مسار المصالحة الوطنية ومن بينها:

- تقديم الحل السلمي للنزاع: ترتبط المصالحة الوطنية بالضرورة بوضع حل سلمي للنزاع و يجب أن يكون هذا الحل يرضي الطرفين معا الذين يدركون قدرته على الوفاء بحاجاتهم الأساسية والاستجابة لتطلعاتهم الجوهرية ,حيث يعتبر هذا الشرط حاسما لمعالجة أي خلاف وهذا لا يعني أن الجماعات لا تعدل أهدافها و مصالحها لكن لكل طرف حاجات يعتبرها مبررا لوجوده، كما أن التنازل عنها تحت الضغط أو الضعف لا يعتبر إعاقة للمصالحة فقط بل يعد تمهيد لنزاع آخر في المستقبل.

2- تبادلية الالتزامات :تعتبر التبادلية من العوامل الهمة لنجاح مسار المصالحة الوطنية ,حيث تكون هذه التبادلية بين طرفي النزاع في الالتزامات الرسمية و غير الرسمية , حيث سادت في سنوات النزاع أجواء العداء وانعدام الثقة , لذلك وجب على الجانبين إظهار الحماسة و الرضا لتغيير تلك المشاعر وتقدم أعمال غالبا ما تتميز بالبساطة إلا أنها رمزية, تبرز النوايا الحسنة وتهدف إلى بناء علاقات سلمية تؤثر هذه الأعمال والمساعي في التأسيس لبيئة سلمية تسود المجتمع و تشكل دعما مستمرا للمصالحة.

- انخراط القادة في المسار السلمي : و معنى ذلك عزم القادة المنخرطين في المسار السلمي وفي علاقات الثقة التي تجمعهم بالرغم من المعارضة التي قد تقع داخل نفس الجماعة وذلك من أجل إعاقة المسار السلمي لذلك ينبغي على القادة تجاوز تلك المعوقات و إظهار إصرارهم على مواصلة مجهودات السلام.

---

[١] محمد المخلافي " إن الغاية النهائية من مشروع العدالة الانتقالية استكمال المصالحة السياسية بالمصالحة مجتمعية" ، في إطار ندوة الدولة المدنية طريقنا لبناء اليمن الحديث , اليمن،٢٠١٢.

[٢] عبد المجيد أحمد بيوك،" أهم مقومات المصالحة الوطنية " تم تصفح الموقع بتاريخ ١٤/ ٨/ ٢٠١٣ في : www.alarabia.com،

- دعم المؤيدين لمسار المصالحة الوطنية : تحتاج المصالحة الوطنية إلى مشاركة الأفراد والجماعات و المنظمات بهدف إقناع المترددين أو المعارضين من الجماعات بأهمية المصالحة الوطنية, كما تحتاج هذه الأخيرة إلى مقاربة فعالة لتثمين العلاقات السلمية بين أعداء الأمس ,لذلك تتطلب المصالحة الوطنية اقتناع كل الأطراف بأنها هدف لابد من بلوغه.

- تجنيد مؤسسات المجتمع المدني لدعم مسار المصالحة الوطنية :وهذه المؤسسات تشمل المؤسسات السياسية, العسكرية، الاجتماعية ,الثقافية و التَّربوية ,حيث ينبغي على هذه المؤسسات تجنيد نفسها لدعم المصالحة الوطنية.

- دعم المحيط الدولي :وهو عامل مهم لأنه يعطي دفعة قوية لمسار المصالحة ذلك انه عندما يبرز المجتمع الدولي اهتماما خاصا بتسوية سلمية معينة يسهل المسار ويشجع الأطراف على تجاوز الصعوبات,كما يمكن أن يقدم ذلك دعما حقيقا ملموسا لمواصلته وهو ما تبنته حالات المصالحة في ايرلندا الشمالية و السلفادور و نيكارجوا و البوسنة.[١]

المحور الثاني : المصالحة الوطنية: التجربة الجزائرية الرائدة

مرت الجزائر في الأمس القريب على غرار دول العالم العربي التي تعيش حالات الربيع العربي أوضاع من ألا أمن وتدهور الأوضاع الاقتصادية والسياسية أدخلت الجزائر في دوامة الفتنة ما دفع بالنظام السياسي الحاكم إلى البحث عن سياسات سلام تخرج البلاد من نفق العنف إلى السلم والأمن إذ أقرت مسعى أرق وأشمل تجسد في مشروع المصالحة الوطنية، التي تبناها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة عن قناعة لديه بأنه الحل الوحيد والأوحد لتتجاوز الجزائر نهائيا دوامة الدم والرصاص التي تاهت فيها البلاد طيلة عشرية من الزمن[٢]. وفيما يلي إيضاح لأهم ما جاء فيها:

أولا – دوافع المصالحة الوطنية: تعود أسباب تبني المصالحة الوطنية في الجزائر إلى أسباب عدة يمكننا ايجازها فيما يلي: المصالحة الوطنية في الجزائر لم تأت اعتباطيا إنما جاءت بعد فشل كل الطرق و الوسائل لاستعادة الاستقرار داخل الوطن ذلك أن أعمال العنف وما خلفته المأساة الوطنية له اثر بشكل أو بآخر على الشعب الجزائري ،حيث لم يعد بوسع الشعب ولا الحكومة تحمل مثل هذه الأعمال , ودخلت البلاد في أزمة سياسية وأمنية زادت من حدة الصراع و عدم الاستقرار السياسي , و المتتبع لظاهرة العنف في الجزائر و بدايات ظهورها بشكل واضح يرجعها إلى أحداث 05 اكتوبر 1988 وما تبعها من أحداث.

- الأزمة الانتخابية وتوقفي المسار الانتخابي في ١٩٩٢.

- الأزمة الأمنية حيث اتجهت البلد نحو مواجهة عسكرية مفتوحة لمواجهة الإرهابيين خصوصا بعد وفاة الرئيس الشاذلي وقتل حرس الحدود في الوادي والإنفجارات التي حدثت في مطار الجزائر مجاز بن طلح الرايس وبني مسوس في ١٩٩٧ وغيرها

_ و من دوافع المصالحة الوطنية في الجزائر كذلك هو تيقن الشعب الجزائري من انه من دون عودة السلم والأمن لن يثمر أي مسعى من مساعي التنمية السياسية والاقتصادية الاجتماعية بالثمار التي يتوخونها منه.

_تيقن الشعب الجزائري من انه لا يوجد لسرج آخر من المأساة الوطنية من دون تحقيق المصالحة الوطنية.

_وعي الشعب الجزائري بأن المصالحة الوطنية تعود عليهم بالخير وأنها كفيلة بتعزيز مكاسب الجزائر بما يخدم مصالح المواطنين.

---

[١] عبد النور منصوري، **المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني**، مذكرة مقدمة لنيل *شهادة الماجستير* في العلوم السياسية (جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية ، ٢٠٠٩/٢٠١٠)، ص ٨٢، ٨٣.

[٢] أحمد ج، " الجزائر.. من قانون الرحمة إلى ميثاق المصالحة الوطنية " ، ٣٠ /٣/ ٢٠٠٩. تم تصفح الموقع بتاريخ ١٥ / ٤ / ٢٠١٦ ، في http://www.djazairess.com/elbilad/2333

لهذه الأسباب كانت الجزائر تجدد تمسكها في إقامة مصالحة وطنية حيث أن كل اعتراض أو فشل في مشروع ما لا تعتبره الدولة الجزائرية عائقا بل حافزا للبحث عن مشروع آخر ذلك أن المأساة الوطنية وما خلفته من آثار جعلت الإرادة أكثر لدى الحكومة الجزائرية من اجل إيجاد حل للخروج من هذا الواقع.

ثانيا - أهداف المصالحة الوطنية في الجزائر

تهدف المصالحة الوطنية في الجزائر إلى جملة من الأهداف وهي:

- العمل على المحافظة على الرصيد التاريخي للجزائر من النضال والكفاح والبحث عن الكرامة وعدم تشويهه بأعمال ليس لديها علاقة بهذا التاريخ.

- الحفاظ على مكتسبات أول نوفمبر 1954 وإعادة استرجاع ذاكرة الاستعمار ومخلفاته من أجل بذل الجهد لإعادة بناء المجتمع لا لتدميره على اعتبار أنه لا يحس بنعمة الاستقلال إلا من عايش فئة الاستعمار.

- تصحيح الانحراف على المسار الوطني على والذي خلف خسائر مادية وبشرية معتبرة لدرجة أنه كاد أن يقوض أركان الدولة في مرحلة من المراحل ,ومحاولة محو آثار المأساة الوطنية التي كان ضحيتها كل أطياف الشعب الجزائري دون استثناء.

-استعادة الأمن والنظام العام على اعتبار أن أمن ممتلكات الناس وأرواحهم وحتى أعراضهم مسألة حيوية سواء في نظر الإسلام وحتى تحت حماية القانون.

- التأكيد على حصانة الجيش الشعبي الوطني وكذا أسلاك الأمن وذلك لأنهم حماة الدولة الذين تحملوا القسط الأكبر من المأساة الوطنية في سبيل الحفاظ على الجمهورية وهو أمر يستحق التقدير والاحترام لهذه الفئة التي سمحت في كل ما لديها من اجل حماية الوطن.

- التأكيد على سماحة دين الدولة ورفض أي استعمالات أو تشويهات مغرضة باسم الإسلام ومنافية للوطنية على اعتبار أن الإسلام دين تسامح وسلم لا دين عنف.

- المحافظة على مقومات الهوية الوطنية والتأكيد على مكوناتها.

- تهيئة الأرضية للتنمية السياسية والاقتصادية ولا يتحقق ذلك إلا من خلال إعادة بعث الاستقرار والأمن والأمان للمواطن.

- تحسين صورة الجزائر الدولية من خلال التزاماتها بتعهداتها الدولية على اعتبار أن حرية المواطن وحرمة أمنه وأمن ممتلكاته من أهم أولويات السياسة الوطنية وكذا الهيئات الدولية والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان[١].

ثالثا - أبعاد المصالحة الوطنية الجزائرية: مست المصالحة الوطنية أبعاد عدة تعددت بتعدد المجالات والميادين وفيما يلي إيضاح لهذه الأبعاد:

١ - البعد الأمني: تسعى المصالحة الوطني إلى وقف الاقتتال وإنهاء الحرب ما بين الجزائريين ونزع فتيل الفتنة بين الأطراف المتصارعة وتأتي مبادرة السلم والمصالحة الوطنية التي دعا إليها الرئيس عبد العزيز بوتفليقة كتتويج لسلسلة من المحاولات التي قام بها النظام السياسي الجزائري لاحتواء الحرب الأهلية التي اندلعت في أعقاب إلغاء المسار الانتخابي والتي اختزلت المجتمع الجزائري في صراع دم بين أمراء الدولة الإسلامية وجنرالات السياسة والمال، وقد سبق وأن حاول الرئيس السابق اليمين زروال في منتصف التسعينات من خلال مبادرة قانون الرحمة أن يعالج

الوضعية المتردية بشكل متوازن إلا أن هذا القانون لم يحض بالنجاح وذلك لرفض الجماعات المسلحة له من جهة وتملص السلطات من مسؤوليتها واختلال التسيير السياسي بسبب تطاحن الجماعات والهياكل الجهوية على أعلى مستويات القرار الوطني وبعد فشل مسعى الحوار الوطني واستقالة الرئيس اليمين زروال زاد الوضع تدهورا وأصبحت الجزائر تعيش على وقع المجاز وحملات الدول والمنظمات للتدخل في شؤون الجزائر فسارع المنتخب الجديد عبد العزيز

---

[١] عبد الرزاق باخالد، **مرجع سابق الذكر**،ص ٦٠.

بوتفليقة إلى طرح مبادرة الوئام المدني والتي انجر عنها استتباب الأمن ولو جزئيا ونزول أعضاء الجماعات الإسلامية المسلحة كما مكن الوئام المدني من حقن دماء الجزائريين واستعادة أمنهم الشامل وحتى يتسنى للشعب الخروج من الأزمة ومظاهرها اقترح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على الشعب الجزائري[1] ميثاق السلم والمصالحة الوطنية يدعوهم فيه إلى تزكية الإجراءات الرامية إلى استتباب السلم من خلال إبطال المتابعات القضائية في حق جميع الأفراد المتورطين في العمل المسلح سواء داخل البلاد أو خارجه والعفو عنهم وإبدال العقوبات أو العفو عن جزء منها شريطة ألا تكون لهم يد في المجازر الجماعية أو انتهاك حرمات آو استعملوا متفجرات في الاعتداء على الأماكن العمومية.[2] وكذلك الإجراءات الرامية إلى تعزيز المصالحة الوطنية والمتمثلة أساسا في الرفع النهائي للمضايقات التي يعاني منها الأشخاص المستفيدين من القانون المتعلق باستعادة الوئام المدني وتسوية وضعيتهم الإدارية وإجراءات الوقاية من تكرار المأساة الوطنية وكذلك الإجراءات الرامية إلى تعزيز التماسك الوطني. وقد استقبلت الجماهير الميثاق بحماس كبير وصوت عليه في استفتاء بتاريخ ٢٩ سبتمبر ٢٠٠٥ وقد حصل على تأييد مطلق بنسبة ٩٧%وتم تنفيذ الميثاق بصفة قانون في ٢٨ فبراير ٢٠٠٦.

٢ - **البعد السياسي:** للمصالحة الوطنية كذلك بعد أخر يحاول أن يجمع بين وجهات نظر الساسة المختلفة وقد سعى النظام السياسي الجزائري الجديد ما بعد انتخاب بوتفليقة إلى ترقية الائتلاف الحكومي الذي طبع مرحلة الأزمة خاصة بين جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وحركة مجتمع السلم وحركة النهضة والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية إلى تحالف سياسي بدافع بناء الجماعة الوطنية حيث رأت الأحزاب المشكلة لهذا التحالف أن الديمقراطية تحتاج إلى أمن سياسي يعترف فيه المتنافسون ببعضهم البعض وأن بناء هذه الديمقراطية واستقرارها يحتاج إلى زمن لابد من احترامه ،فميلاد هذا التحالف السياسي يهدف إلى ترقية العمل المشترك من أجل تعزيز استقرار البلاد وتراكم التجربة ومكافحة الإرهاب وعدم الخلط بينه وبين الإسلام وبينه وبين حق الشعوب في الكفاح ضد الاستعمار والدفاع عن الوحدة الوطنية وكذا الهوية الوطنية بأبعادها الثلاثة وتعميق الإصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في إطار القيم الوطنية،لقد جسد التحالف الرئاسي في ١٦فيفري٢٠٠٤ حقيقة الثقافة السياسية المنشودة لفترة ما بعد الأزمة والمتمثلة في السلم والمصالحة الوطنية الشاملة وتنازلت الزعامات لبعضها البعض وفك الاشتباك بين الإسلامي والعلماني وتكاثفت جهود الجميع حول برنامج واحد هو برنامج رئيس الجمهورية وهو ما عبر عنه الرئيس بوتفليقة في الخطاب الذي ألقاه في فندق الاوراسي بمناسبة ترشحه لعهدة ثانية قائلا "أن الموضوع ليس موضوع زعامات وإنه موضوع شعب موضوع وطن موضوع سيادة الأمة".

٣ - **البعد الثقافي والحضاري:** لقد تناولت المصالحة الوطنية المسألة الثقافية والحضارية بكل حكمة واتزان وحاولت بلورة نظرة وسطية جامعة يجد في ثناياها كل جزائري نفسه بعيد عن إقصاء أي عنصر من عناصر الهوية الوطنية وقد جاءت فكرة المصالحة الوطنية لتفك هذا الإقصاء والاشتباك وتعود بالجميع إلى الأرضية المشتركة وتعيد صياغة

الهوية الوطنية ضمن رؤية تحمل أكثر فأكثر رموزا حضارية وثقافية بعيدة عن هوس التطرف بكل أشكاله في هذا الإطار سعت[3] القيادة الجديدة من خلال إستراتيجية المصالحة الوطنية إعادة الاعتبار للبعد الامازيغي كأحد مكونات الهوية الوطنية وذلك من خلال ترسيمه في الدستور وهذا ما يعبر عن حرص القيادة الجديدة الوطنية ممثلة في الرئيس عبد العزيز بوتفليقة على إبعاد الهوية الوطنية من محاولات التسييس وإعادة الاعتبار لكل عناصرها.

---

[1] محمد بوضياف، **مرجع سابق الذكر**،ص ٢٢٩.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الفصل الثاني من الأمر رقم ٠٦-١ المؤرخ في ٢٨ محرم ١٤٢٧ الموافق ل٢٧ فبراير ٢٠٠٦ المتضمن **ميثاق السلم والمصالحة الوطنية** ،الجريدة الرسمية رقم ١١ بتاريخ ٢٩ محرم ١٤٢٧ الموافق ل٢٨ فبراير ٢٠٠٦ ،ص ٢٦.

[3] محمد بوضياف،**مرجع سابق الذكر**،ص ص ٢٢٧- ٢٣٠.

٤- البعد الاقتصادي والاجتماعي للمصالحة الوطنية: تتضمن ثقافة المصالحة الوطنية بعد اقتصاديا يعمل على توحيد النظرة إلى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية وعدم التفريق بين القطاعين العام والخاص وإعادة دفع الاقتصاد وتنشيط الاستثمار ،كما أن البعد الاقتصادي في ثقافة المصالحة الوطنية هو الاقتناع بضرورة الانفتاح على المحيط الخارجي وبناء جسور التعاون مع التكتلات المجاورة والاندماج في الاقتصاد العالمي وذلك من خلال عصرنة الاقتصاد الوطني وتفعيله وتنويعه وفتح مجال المبادرة الخاصة الخلاقة أمام المقاول الجزائري والترحيب بكل شريك يضيف قيما ايجابية للمنظومة الاقتصادية. وبالتالي تحقق قيم العدالة والتوزيع العادل للثروة ومحاربة الفساد والفقر والابتعاد عن الحسابات الزبائنية والجهوية واحترام القانون وكل ذلك من أجل تعزيز التماسك الداخلي ونيل احترام المتعامل الأجنبي الذي يحرص على الشفافية والاستقرار.

ويمكن تلخيص مسار المصالحة الوطنية في الشكل التالي

الحوار السياسي ← قانون الرحمة ← الوئام المدني ← المصالحة الوطنية

رابعا - نتائج المصالحة الوطنية : إن تطبيق المصالحة الوطنية كان لها انعكاسات ونتائج ايجابية تتمثل هذه النتائج في :

- استتباب الوضع الأمني وعودة الاستقرار.[١]

كما أنه من بين النتائج الواضحة لسياسة المصالحة وضع العديد من الجماعات الإرهابية لسلاحها والعودة للمجتمع.

- العودة لمسار الحياة التنموية على مختلف الأصعدة الاقتصادية الاجتماعية والسياسية وربما من يشاهد جزائر ٢٠١٧ لن يصدق أنها نفس جزائر التسعينات بعد التحولات الكبرى التي حدثت وأعادت بعث نبض الجزائريين ملايين السكنات الموزعة، الطريق السيار شرق غرب، استحداث سبل نجاعة لامتصاص البطالة، عشرات المؤسسات التربوية، والمراكز الجامعية والتكوينية، وغيرها من الإنجازات التي كانت ستكون درب من الخيال لو لم يستدب الأمن والاستقرار، في مصالحة وطنية جاءت بقيم إنسانية مستمدة من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وشملت كافة الفضائل والقيم الراسخة في المجتمع الجزائري مثل الصفح والعفو عند المقدرة وطي الصفحة لبناء مستقبل خال من الضغائن والأحقاد وتصفية الحسابات.

- استرجاع الجزائر لمكانتها الدولية :

تمكنت الجزائر من أن تصبح نموذج دولي في تطبيق المصالحة الوطنية التي يكاد أن يستحيل تطبيقها في عدد من دول العالم بغض النظر عن تجربتها في محاربة الإرهاب التي تعد مرجعية لأكبر القوى في العالم ، وهو ما عبر عنه رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة خلال الانتخابات الرئاسية السابقة قائلا: ' لقد وعدت بأن أعيد الطمأنينة إلى قلوب الجزائريين بعد سنوات الإرهاب وقد تحقق ذلك كما عاهدت بأن تستعيد الجزائر مكانتها على الساحة الدولية بعد أن كانت محاصرة من طرف دول أروبية وحتى من بعض الأشقاء وقد تم ذلك'.

- ومن بين أهم المؤشرات عودة الجزائر للعب دور فعال على الساحة الدولية والإقليمية احتضانها لعدد من اللقاءات الهامة سواء في الجانب العسكري الاقتصادي أو في باقي المجالات تم فيها تبني المواقف الجزائرية بسبب قوة طرحها، بعد أن تمكنت الجزائر من استرجاع دورها على الساحة الدولية بشكل نهائي، مما جعلها محل اهتمام متزايد للشراكة من طرف دول مختلف قارات العالم، وهو ما جعلها تكرس من جديد تواجدها وتأثيرها في مختلف فضاءات العلاقات الدولية اللذان يميزان مسارها التاريخي.

---

[١] أحمد ج ، **مرجع سابق الذكر.**

- وترجم الزيارات التي قام بها رؤساء الدول للجزائر الاحترام الذي تحظى به الجزائر لدورها الفعال في سبيل ترقية السلم والأمن في كل مناطق العالم و للفرص الأكيدة التي يوفرها اقتصادها لتطوير علاقات تعاون قوية تخدم المصلحة المتبادلة مع شركائها.[1]
- بناء دولة القانون القادرة على حفظ السلم والأمن في إطار قيم المجتمع الجزائري.[2]

المحور الثالث: المواقف المحلية والدولية من المصالحة الوطنية:

تباينت الآراء والمواقف حول المصالحة الوطنية بين مواقف محلية(مؤيدة ومعارضة)ومواقف دولية (منظمات عالمية)

أولا: المواقف المحلية: من بينها نجد الأحزاب السياسية حيث التفت مواقف الأحزاب حول مسعى الوئام المدني السياسية والمصالحة الوطنية على نقطة محورية مفادها أن المصالحة الوطنية هي مطلب شعبي وأن الجهات التي تعترض على المسعى قلة قليلة فمن جهتها ترى جهة التحرير الوطني أن فكرة المصالحة الوطنية قد حسمت في الانتخابات الرئاسية ٢٠٠٤ حيث صوت الشعب لصالح برنامج المرشح عبد العزيز بوتفليقة القائم أساسا على هذه المسألة . من جهتها رأت حركة مجتمع السلم في مسعى المصالحة مطلبا جماهيريا صوت له الشعب من جهته كذلك رأى أحمد أويحي الأمين لعام للتجمع الوطني الديمقراطي أن موضوع المصالحة الوطنية هي المخرج الوحيد للجزائر حيث دعا إلى مصالحة الجزائريين مع بعضهم البعض مصالحة تجمع كل الشعب الجزائري حول هويتهم ووحدتهم وتجمعهم لمكافحة اليأس والتدهور والغبن،فبالإضافة إلى أحزاب التحالف نجد كذلك أحزاب أخرى رحبت بمشروع المصالحة الوطنية حيث جاء على لسان الأمين العام للحزب العمال لويزة حنون أن حزب العمال سعى ويسعى لإيجاد حل سياسي وسلمي من أجل استعادة الأمن والطمأنينة وبشكل طبيعي للبلاد وأن ذلك مطلب ناضل من أجله الحزب منذ بداية الأزمة.

***المواقف المتحفظة من المصالحة الوطنية:إلى** جانب مؤيدي مسعى المصالحة الوطنية هناك أطراف أخرى ممثلة في بعض الأحزاب السياسية والشخصيات الوطنية ذات الوزن السياسي تحفظت من هذا المشروع ، فنجد عباس مداني زعيم الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة أن المصالحة الوطنية مصالحة مشروعة عندما تنطلق من منطلقات واقعية تخدم الشعب الجزائري وتبدأ بتحرير المتابعين في قضايا عهد كانت تعالج فيه القضية السياسية بالطرق الأمنية، كما أن قادة الإنقاذ في الخارج قاموا بتوقيع بيان يرفض مراسيم تنفيذ المصالحة الوطنية على أساس أنه قد أفرغ من محتواه وشحن ببعض المفاهيم والتدابير التي حولته إلى مشروع لتقنين سياسة اللاعقاب واللاعدالة، أما فيما يتعلق بجبهة القوى الاشتراكية فترى أن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية لا تعكس طموحات الشعب الجزائري بل أنه شكل من التحايل على الحل إذ يتجاهل البعد السياسي في الأزمة ويقنن سياسة اللاعقاب ، ويرى من جهته

مولود حمروش أن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية بأنه شوشرة لإلهاء الناس[3] وهي غطاء للجمود السياسي وأن الصراع المحتدم بين أجنحة السلطة يحول دون تحقيق المصالحة الوطنية.

ثانيا: المواقف الدولية(منظمة العفو الدولية):

أبدت العديد من المنظمات الحقوقية العالمية تخوفها من أن تحرم المصالحة الوطنية عائلات الضحايا والمأساة الوطنية من حقهم في الوصول إلى الحقيقة والعدالة والتعويضات لذلك دعت منظمة العفو الدولية السلطات الجزائرية إلى

---

[1] مليكة ب،" المصالحة الوطنية تعيد الجزائر من بعيد" نقلا عن الموقع : تم تصفح الموقع بتاريخ ٢٨/ ٩/ ٢٠١٥ ،في http://www.alseyassi-dz.com/ara/sejut.php?ID=781

[2] نشوان الحمو،" مع اقتراب موعد الانتخابات ....المجتمع الجزائري...في حالة ترقب "، **أسرار الشرق الأوسط**، العدد ٢ نيسان (٢٠٠٤): ص ١٥.

[3] **نفس المرجع** ، ص ص ٢٣٣-٢٣٥.

إجراء عمليات تشاور عامة واسعة النطاق مع جميع المعنيين ذوي الصلة تهدف إلى تطوير آليات لمواجهة أثار المأساة الوطنية في مناخ الاحترام التام لحرية التعبير والتجمع والاشتراك في الجمعيات والحق في الحصول على المعلومات مع ضمان الحق في التوصل إلى الحقيقة والعدالة وجبر الأضرار وذكرت المنظمة السلطات الجزائرية بالتزاماتها الدولية التي لا تجيز إخضاع احترام حقوق الإنسان الأساسية وحمايتها للتصويت بالأغلبية باعتماد قوانين وطنية تتناقض مع تلك الالتزامات مع أن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية اعتمد من خلال استفتاء وطني إذ أن قرارات العفو العام والخاص والتدابير الوطنية عن انتهاكات حقوق الإنسان تتعارض مع القانون الدولي ولدى أكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بالأمم المتحدة على التزام الدولة بموجب القانون الدولي باشتراط تحقيق كامل محايد ومستقل عند تبني أي قرار عفو[1]

المحور الرابع : بلدان الحراك العربي :من المأزق إلى مساعي المصالحة الوطنية

تعرف البلدان العربية وخصوصا التي شهدت موجة الربيع العربي حالات مضطربة مست مختلف الأوضاع الأمنية الاقتصادية السياسية وغيرها ومن أجل النهوض من هذه الأوضاع التي تتخبط فيها بلدان الربيع العربي كتونس ومصر وليبيا والخروج من نفق الأزمة الحالية تسعى إلى إقرار سياسات المصالحة الوطنية.

أولا: تونس: أقرت مبادرة المصالحة الوطنية بعد الهجوم الإرهابي على متحف باردو، الذي شكل كارثة حقيقية على تونس على اعتبار أن الإرهاب «الداعشي» بات يشن الحرب المعلنة على البلاد، طرح رئيس الجمهورية التونسية الباجي قائد السبسي في خطابه بمناسبة الذكرى التاسعة والخمسين للاستقلال، التي احتفلت بها تونس في ٢٠ مارس ٢٠١٥، مسألة في غاية الأهمية، تتعلق بمشروع قانون للعفو والمصالحة الوطنية، الذي انتقل الحديث عنه من مجرد الكلام إلى واقع ملموس بعد موافقة الحكومة على مبادرة الرئيس في ١٤ تموز الجاري. وينص هذا المشروع على إجراءات خاصة بالمصالحة في المجال المالي والاقتصادي، ولم يتعرض إلى المصالحة السياسية التي يبدو أنه تم تركها لمسار العدالة الانتقالية ولـ «الهيئة الحقيقة والكرامة»، حيث ورد في فصله الأول أنه «يندرج في إطار تهيئة مناخ ملائم يشجع على الاستثمار وينهض بالاقتصاد الوطني ويعزز الثقة بمؤسسات الدولة ويهدف إلى إقرار تدابير خاصة بالانتهاكات المتعلقة بالفساد المالي والاعتداء على المال العام، تفضي إلى غلق الملفات نهائياً وطي صفحة الماضي تحقيقاً للمصالحة باعتبارها الغاية السامية للعدالة الانتقالية».

من الواضح أن الدافع الرئيس لسن مثل هذا القانون في تونس، هو الوضع الاقتصادي الكارثي الذي تعيشه البلاد، والذي لم يعد يحتمل مزيداً من التجاذب ومن النبش في الماضي القريب والبعيد. كما يرمي هذا القانون إلى المصالحة الاقتصادية من خلال النظر في ملف رجال الأعمال والعفو عن الأموال بالخارج، وأيضاً مصالحة التونسي مع العمل، حيث لم يعد يحتمل انكماش رجال الأعمال وتخوفهم من المحاسبة ومنعهم من السفر، وهو ما يعطل العجلة الاقتصادية ويحد من النمو والتنمية المعطلين أصلا. لذلك، يرى الفريق المتنفذ في الائتلاف الحكومي ضرورة طرح مثل هذه المصالحة المالية الوسطية، من دون مساءلة كل من أذنب، ومن دون تشهير أو إثارة للفتن أو للعداوات تجاهه،

وعندما يعترف، تقع[2] محاكمته بطريقة رمزية ثم المصالحة معه على أن يلتزم بعدم تكرار التجاوزات ثم يتخلص مما يوجبه عليه قانون المصالحة من مبالغ مالية، وبعد ذلك يقع إخلاء سبيله تماما وتركه يعمل بكل حرية ويبدو واضحا من خلال فصول هذا القانون أن أحد أبرز أهدافه هو إنعاش خزينة الدولة. إن التركيز على موضوع المصالحة الوطنية في هذا الظرف السياسي والتاريخي الذي تمر به تونس، ليس بريئاً لأسباب داخلية وأخرى خارجية. فحزب «نداء تونس» وزعيمه التاريخي الباجي قائد السبسي رئيس الجمهورية وقع في الخطأ التاريخي نفسه الذي وقعت فيه «حركة النهضة»

---

[1] عبد النور منصوري، **مرجع سابق الذكر**، ص.١٣٣.

[2] توفيق المديني، " تونس: المصالحة الوطنية تطبيع مع الفساد"، ١٥-٨-٢٠١٥، تم تصفح الموقع بتاريخ ١٥/٤/٢٠١٦، في http://assafir.com/Article/1/437483 .

عندما استلمت السلطة عقب انتخابات ٢٣ تشرين الأول ٢٠١١، وهو عدم إدراك أن الشعب التونسي الذي صنع ثورته، وأسقط النظام الديكتاتوري السابق، يحتاج إلى بناء دولة ديمقراطية تعددية، وخلق مجتمع جديد، وانتهاج خيار اقتصادي واجتماعي يجسد القطيعة مع الخيارات الاقتصادية والاجتماعية المنحرفة في عهد الرئيس المخلوع زين العابدين بن علي، والتي أدّت في الواقع إلى إثراء أقلية من العائلات المرتبطة بالسلطة وكبار رجال الأعمال، على حساب إفقار معظم طبقات الشعب التونسي، بما فيها الطبقة المتوسطة، التي تعتبر أكبر طبقة اجتماعية موجود ة في تونس. كما أن الحكومة التونسية أخفقت في طرح مشروع حقيقي لمحاربة الاحتيال الضريبي، وتجريّم الاختلاس الضريبي، المتفشي بشكل كبير في البلاد، والذي يَحْرُمُ الدولة من أكثر من ٩ آلاف مليار دينار، أي ما يعادل ٤,٥ مليارات دولار، وهو ما يمثّل تقريبا ثلث ميزانية البلاد.

وفي الوقت الذي أصبح فيه الشعب التونسي لا يرى نموذج البطولة إلا في أكثر الاحتياليين مهارة من رجال الأعمال في المجال الضريبي، طرح رئيس الجمهورية قانوناً للمصالحة الوطنية يقوم على طي الملفات الكبرى التي لا تزال موضوع خلاف في المجتمع التونسي، بين فئة رجال الأعمال في العهد السابق المتهمين بالفساد والإثراء الفاحش في العهد الديكتاتوري السابق، والذين في معظمهم ينتمون إلى «حزب التجمع» المنحل، وفي الانتخابات الأخيرة ركبوا موجة «حزب النداء» الذي أصبح حاكمًا في البلاد، وبين طبقة سياسية جديدة استولت على السلطة بعد الانتخابات الأخيرة، وأصبحت تلقب بطبقة «الأثرياء الجدد» المنبثقة من تيار الإسلام السياسي، والتي لم يكن لها نظرية للاقتصاد، بل هي انساقت وراء نهج الليبرالية الجديدة التي سقطت في الولايات المتحدة، وفي غيرها من الدول الرأسمالية الغربية عقب وقوع الأزمة المالية والاقتصادية العالمية سنة ٢٠٠٨، وهي لم تقم بمراجعة نقدية للنموذج الرأسمالي الطفيلي الذي كان سائداً في تونس، حيث وصل إلى مأزقه المحتوم.

لا شكّ أن مشروع قانون بهذا الحجم يتعلق بالمصالحة الاقتصادية مع رجال الأعمال، كان يفترض أن يخضع لاستشارة وطنية موسعة تشمل جميع الأطراف، لأنه شأن وطني يتجاوز الحكومة ورئيس الجمهورية ليشمل كل التونسيين الذين تضرّروا من حقبة حكم موسومة بالاستبداد السياسي والفساد المالي. كما أن هذا المشروع يتناقض مع مسار العدالة الانتقالية، الذي لا بدّ من احترامه واحترام الهيئة الدستورية المخوّل لها قانوناً البت في هذه الملفات، أي «هيئة الحقيقة والكرامة». وقد حدّد قانون «العدالة الانتقالية» الصادر في كانون الأول ٢٠١٣، بكل دقة، شروط وإجراءات المحاسبة والمصالحة من دون حاجة إلى قانون آخر، فضلا عن أن العدالة الانتقالية تعني المحاسبة والاعتراف ثم إمكانية المصالحة. يبقى أن أعظم جرائم نظام بن علي السابقة تقع في الحقل الاقتصادي. وهنا يدور اختبار أساسي لتحقيق أهداف الثورة، والمصالحة الوطنية، فقد اتضح أن أوساط المال والأعمال مسؤولة جداً عن مساندتها النظام السابق، وإسهامها في تعميق الهوة بين الفقراء والأغنياء. ومن هنا، فإن تحصين الثورة يبدأ ليس بإقصاء طرف سياسي، لأن

هذا الإقصاء جزء من عملية التطهير الستالينية الشمولية، بل يجب اعتماد ضريبة للنمو، تُفرض استثنائياً على الشركات والمداخيل الخاصة، إضافة إلى ضرورة تطبيق قانون العدالة الجبائية على فئة كل رجال الأعمال مع مفعول رجعي على أرباح مؤسساتهم، وتوظيف هذه الأموال في استثمارات منتجة تخدم مشاريع التنمية في الولايات الفقيرة والمهمشة.[1]

ثانيا : ليبيا : في ظل استمرار تصاعد أعمال العنف، ناشدت العديد من الأطراف الإقليمية والدولية الأحزاب السياسية والأطراف المتصارعة في ليبيا وطالبتها بضبط النفس وحل النزاع عبر الحوار، فقد أبدت بعض الدول قلقها من أعمال العنف المتصاعد، وحثت كل الفرقاء السياسيين على التصرف بمسؤولية، وأكدت أن الاستقرار لن يتحقق إلا من خلال حوار ومصالحة وطنية حقيقية بين كل أطراف الصراع، وعبروا عن استعدادهم لتقديم الدعم اللازم لمؤسسات الدولة الليبية في مرحلة إعادة البناء المقبلة.

[1] *نفس المرجع*

أ- دور الأمم المتحدة في دعم جهود المصالحة الوطنية في ليبيا:

الأمين العام للأمم المتحدة" بان كي مون "الأطراف الليبية المتصارعة إلى تسوية خلافاتها عبر الحوار، وأعرب عن قلقه لأعمال العنف المتصاعدة وسعيًا منها لإيجاد مخرج للأزمة الليبية الراهنة بادرت الأمم المتحدة من خلال مبعوثها الخاص إلى ليبيا برناردو ليون بإطلاق المحادثات بين طرفي الأزمة الليبية، وعلق مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة أن أطراف النزاع في ليبيا اتفقوا على بدء عملية سياسية لمناقشة كل القضايا بصورة سلمية .وذلك بهدف التوصل لاتفاق ينهي الأزمة السياسية التي جعلت البلاد تعيش بحكومتين وبرلمانين وكان ليون التقى عددًا من النواب الليبيين، تمهيدا لجمع شمل الليبيين وافتتح ليون الحوار بمشاركة وفد من مجلس النواب برئاسة محمد شعيب النائب الأول لرئيسه ومحمد عبد العزيز وزير الخارجية الليبي السابق، وأعضاء المجلس المقاطعين لعقد جلساته في مدينة طبرق بأقصى الشرق الليبي، بالإضافة إلى مندوبين عن بريطانيا والولايات المتحدة وإيطاليا ومالطا، من جهته عد محمد شعيب أن هذا الاجتماع بمثابة بداية واعدة لمرحلة من السلام والوئام، تنهي إلى الأبد كل أسباب العنف وتعيد الاستقرار والسلام لليبيا.

ب - الجهود الإقليمية من أجل دفع الفرقاء السياسيين الليبيين باتجاه المصالحة الوطنية:

أعلنت تونس في 20 أبريل 2014 عن مبادرة من أجل إطلاق حوار وطني بين الفرقاء السياسيين في ليبيا تحت إشراف منظمة الأمم المتحدة في مسعى لإنهاء الأزمة التي تهز البلاد وذلك قصد إيجاد حل سلمي وتوافقي للأزمة في ليبيا.

وكانت الجزائر قد أعلنت على لسان وزير الشؤون الخارجية الجزائري رمطان لعمامرة عن إطلاق بلاده لمبادرة من أجل تحقيق المصالحة الوطنية في ليبيا معربا عن ارتياحه لآفاق دعم حوار سياسي شامل بين كل الشخصيات والقوى الليبية وأعلن مجلس السلم والأمن الأفريقي عن دعمه لمبادرة الجزائر من أجل الحوار الشامل في ليبيا.

كما دعت مصر خلال محادثات الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي مع رئيس الحكومة الليبية المؤقتة عبد الله الثني إلى بذل المزيد من الجهود الإقليمية والدولية لحل الأزمة[١] الليبية خاصة مؤتمر المصالحة الوطنية، الذي رعته الأمم المتحدة. ولعل أهم العقبات التي تقف أمام مشروع المصالحة الوطنية في ليبيا هي مدى استعداد الأطراف المتنازعة للدخول فيه، وتقديم التنازلات والتضحيات من أجل إنجاحها، بالإضافة إلى الانفلات الأمني وانتشار استخدام السلاح في كل أرجاء البلاد.

تشكل المصالحة الوطنية إحدى الآليات الأساسية العملية لإعادة البناء في ليبيا الذي يتميز بالتعدد القبلي والثقافي والاجتماعي إن نجاح هذه الآلية يتطلب توفر شروط ومقومات تساعد في تحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي ولذلك ينبغي إيلاء الاهتمام بالقضايا التالية:

١ - أن يعطى جميع الليبيين حق المشاركة في هذا النظام الديمقراطي، بدون أي عزل سياسي أو تمييز سياسي أو اجتماعي، وعلى أساس حقوق المواطنة الكاملة لليبيين كافة.

2-الخروج بتصور للجنة الحقيقة والإنصاف التي تحاكم المجرمين وليس بمفهوم العقاب الجماعي لأنصار النظام السابق والابتعاد عن سياسة الانتقام، واللجوء إلى القانون والمحاكمة العادلة بشأن أية مخالفات وانتهاكات سابقة ولكن من خلال إنصاف الأطفال والنساء والرجال لهذه الجماعات التي لم ترتكب ذنبًا ومعرفة ودراسة التجارب المقارنة للمجتمعات الأخرى التي واجهت تحديات مشابهة لنا بعد سقوط الدكتاتوريات والأنظمة الاستبدادية والحروب الأهلية

---

[١] محمد عبد الحفيظ الشيخ،" مسار المصالحة الوطنية والسلم الاجتماعي بعد ثورة 17 فبراير في ليبيا"ص ٧٧.

3-إعداد مرتكزات عمل للمصالحة الوطنية عبر الحوار الشامل لتحقيق التعايش السلمي المشترك فالعملية لا تتحقق عفويًا بل يتطلب ذلك البدء بصفحة مصالحة مبنية على وعي حقيقي بما ينفع ليبيا وشعبها، وأن لا تكون المصالحة مجرد آلية فوقية بل تكون إضافة إلى ذلك عمودية من الأعلى إلى الأسفل، وتكون سياسية وشعبية ودينية وثقافية.

4-اعتماد إجراءات عملية لتحقيق الوحدة الوطنية ووضع أولوية المصالح الوطنية من خلال تقديم حلول الوسط والتنازلات المتبادلة، وخلق ثقافة تقوم على احترام التعدد والتنوع وضمانته دستوريًا وقانونيًا وسياسيًا.

5-الاستفادة من تجارب المصالحة الوطنية في مناطق العالم المختلفة[١].

٦ -ضرورة إعادة إصلاح وبناء المؤسسات الديمقراطية للدولة الليبية الحديثة، وإنجاز مهمة الوحدة الوطنية والاستقرار الأمني والمجتمعي، بتجريد الميلشيات من سلاحها وبناء جيش وطني قادر على حفظ وحدة وأمن ليبيا.

فدول الربيع العربي وبالرغم من الجهود والمساعي المبذولة من أجل تحقيق المصالحة الوطنية تبقى تواجهها معيقات وصعوبات تحول دون تطبيقها على أرض الواقع.

خلاصة:

وعليه ومن خلال ما تم ذكره في ثنايا هذه الورقة البحثية تبقى المصالحة الوطنية من الخيارات الإستراتيجية التي تسعى جل الدول التي تعرف إضرابات في أوضاعها المختلفة إلى تبنيها وتحقيقها وذلك تجسيدا لثقافة السلم، والجزائر هي الأخرى عرفت فترة زمنية عصيبة من اللاأمن واللاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، لكنها خرجت منها بنجاح وذلك بفضل إقرار سياسة المصالحة الوطنية والتي أصبح يقتدى بها من قبل الدول الأخرى.

قائمة المراجع:

أولا: القوانين

١ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،الفصل الثاني من الأمر رقم ٠٦-١ المؤرخ في ٢٨ محرم ١٤٢٧ الموافق ل٢٧ فبراير ٢٠٠٦ المتضمن ميثاق السلم والمصالحة الوطنية ،الجريدة الرسمية رقم ١١ بتاريخ ٢٩ محرم ١٤٢٧ الموافق ل٢٨ فبراير ٢٠٠٦.

ثانيا: الكتب أ – باللغة العربية:

١- تورية، أحمد ، بوتفليقة رجل الأقدار و رجل المصالحة الوطنية . الجزائر :ديوان المطبوعات الجامعية ،2004 .

ب – باللغة الاجنبية:

2- Eduardo. A. Gamarra, Cuban, **National Réconciliation**, Miami Université Park ,2003.

[١] **نفس المرجع** ،ص.٧٧- ٧٨.

ثالثا: الدوريات

١ - الحمو ، نشوان ،" مع اقتراب موعد الانتخابات ....المجتمع الجزائري ...في حالة ترقب "، **أسرار الشرق الأوسط** ،العدد ٢ نيسان ، ٢٠٠٤ .

رابعا: الرسائل والأطروحات

١ - باخالد ,عبد الرزاق، **المصالحة الوطنية في ظل السياسة الجنائية**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة منتوري قسنطينة ، كلية الحقوق، ٢٠٠٩/٢٠١٠.

٢ – بوضياف، محمد، **مستقبل النظام السياسي الجزائري** ,أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه بقسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر.كلية العلوم السياسية والإعلام 2008/٢٠٠٩.

٣ – منصوري، عبد النور، **المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية بجامعة الحاج لخضر باتنة ,٢٠٠٩-٢٠١٠.

خامسا: المداخلات

١ – المخلافي،محمد ، "إن الغاية النهائية من مشروع العدالة الانتقالية استكمال المصالحة السياسية بالمصالحة مجتمعية" ، في إطار ندوة الدولة المدنية طريقنا لبناء اليمن الحديث , اليمن، 2012.

٢ – صويلح، المصطفى ، "المصالحة,أي مفهوم لأية أغراض؟ و بواسطة أية آليات ؟"، في إطار ندوة المصالحة ,بمدينة الرباط يوم 12نوفمبر2005 .

سادسا: المنشورات الالكترونية

١- المديني توفيق ، " تونس: المصالحة الوطنية تطبيع مع الفساد" ،١٥ - ٨- ٢٠١٥، تم تصفح الموقع بتاريخ، ١٥ / ٢٠١٦/٤ في http://assafir.com/Article/1/437483

٢ - المصطفى صوليح،" المصالحة,أي مفهوم لأية أغراض؟ و بواسطة أية آليات ؟"، في إطار ندوة المصالحة ,بمدينة الرباط يوم 12نوفمبر،2005 ، تم تصفح الموقع بتاريخ ١٥-٧-٢٠١٧ ، في https://www.achr.eu/art70.htm

٣- الشيخ محمد عبد الحفيظ،" مسار المصالحة الوطنية والسلم الاجتماعي بعد ثورة 17 فبراير في ليبيا".

٤- بيوك عبد المجيد أحمد" أهم مقومات المصالحة الوطنية" تم تصفح الموقع بتاريخ، ١٤ / ٨/ ٢٠١٣ في www.alarabia.com

٥- ب مليكة ، "المصالحة الوطنية تعيد الجزائر من يعيد"، تم تصفح الموقع بتاريخ ،٢٨/ ٩/ ٢٠١٥ في http://www.alseyassi-dz.com/ara/sejut.php?ID=781

٥- ج أحمد، " الجزائر.. من قانون الرحمة إلى ميثاق المصالحة الوطنية " ،تم تصفح الموقع بتاريخ ،٢٠١٦/٤/١٥ في http://www.djazairess.com/elbilad/2333